



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦ وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٨٩٨-١٦٥٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨ وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٩٠١-١٦٥٨

الموقع الإلكتروني للمجلة

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

Es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا
تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

د. أمين بن عائش المزيني

(رئيس التحرير)

أستاذ التفسير المشارك بالجامعة الإسلامية

د. عبدالعزيز بن جليدان الظفيري

أستاذ العقيدة المشارك بالجامعة الإسلامية

أ.د. حافظ بن محمد الحكمي

أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمد سعد بن أحمد اليوبي

أستاذ أصول الفقه الجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالرحيم بن عبدالله الشنقيطي

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. علي بن سليمان العبيد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الإمام محمد بن

سعود الإسلامية (سابقاً)

أ.د. مبارك محمد أحمد رحمة

أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة أم درمان الإسلامية

أ.د. محمد بن خالد عبدالعزيز منصور

أستاذ الفقه وأصوله بالجامعة الأردنية وجامعة الكويت

سكرتير التحرير: خالد بن سعد الغامدي

قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخنلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

أ.د. عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبدالله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. يوسف بن محمد السعيد

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن عبد الرحمن الربيعة

أستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتته.
- أن يشتمل البحث على:
 - صفحة عنوان البحث باللغة العربية
 - صفحة عنوان البحث باللغة الإنجليزية
 - مستخلص البحث باللغة العربيّة
 - مستخلص البحث باللغة الإنجليزية
 - مقدّمة
 - صلب البحث
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- في حال (نشر البحث ورقياً) يمنح الباحث نسخة مجانية واحدة من عدد المجلة الذي نُشر بحثه فيه، و (١٠) مستلّات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤوّل حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالميّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية التّشر - إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

رقم الصفحة	البحث	م
٩	أسئلة إبراهيم - عليه السلام - لأبيه وقومه في القرآن الكريم - دراسة تحليلية د. محمد أديب محمد شكور محمود امرير	(١)
٦٣	قاعدة الجزاء من جنس العمل وتطبيقاتها في القرآن الكريم د. خالد بن عثمان السبت	(٢)
١١١	ترجيحات العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - في التفسير في سورة الأنعام - جمعاً ودراسة د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي	(٣)
١٦١	الوحدة الموضوعية بين سورتي الضحى والشرح د. ماجدة خليفة قاسم	(٤)
٢٣١	معالم المحافظة على الأسرة في سورة الطلاق صالح محمد محمد سيد	(٥)
٢٦٣	الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد - جمع ودراسة حديثة د. سليمان بن صالح الثنيان	(٦)

**أسئلة إبراهيم - عليه السلام - لأبيه وقومه في القرآن الكريم
دراسة تحليلية**

Prophet Ibrahim's Questions to his Father and his
People
In the Noble Quran

إعداد:

د. محمد أديب محمد شكور محمود امرير

الأستاذ المشارك بكلية العلوم والآداب بجامعة جدة - فرع الكامل

المستخلص

يعدّ السؤال من الأساليب المهمة في عملية الحوار والإقناع بشكل عام، وكثيراً ما نحتاج إلى فنّ السؤال من أجل الدعوة إلى الله تعالى، والدفاع عن عقيدتنا ومبادئ ديننا الحنيف. وقد حبا الله تعالى سيدنا إبراهيم عليه السلام الحكمة والحجة الداحضة، والأسلوب العالي في الحوار، وكان للسؤال حضور واضح ومؤثر جداً.

وجاء البحث لإيضاح المعاني التي يمكن أن تخرج إليها الأسئلة التي حاجّ إبراهيم عليه السلام بها أباه وقومه، وتأثيرها عليهم في كل موقف من المواقف؛ لنفيد منها بطرح الأسئلة أثناء الحوارات أو محاولات الإقناع للغير.

واتبعت في ذلك المنهج الاستقرائي التحليلي الوصفي لجميع أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه، مقسّماً الآيات التي جاءت فيها تلك الأسئلة على شكل مباحث، كل مبحث يشمل الأسئلة التي جاءت في سورة من سور القرآن الكريم، واستخرجت الهدايات التي يرشد إليها كل سؤال من هذه الأسئلة.

ومن أهم النتائج:

يخرج السؤال إلى أكثر من معنى في آن واحد، وتنوع طريقة السؤال من شخص لآخر ومن وقت لآخر، السؤال ليس فقط للاستفهام، فقد يكون للتقريع والتوبيخ والتقريع، وقد يهدف السائل جملة أو كلمة من السؤال لدلالة معينة، وأحياناً تترك نهاية السؤال مفتوحة ليترك للمسؤول استنتاج النهاية.

ومن التوصيات: دراسة ما تبقى من أسئلة إبراهيم عليه السلام، كأسئلته مع رب العزة، ودراسة أسئلة الأنبياء عليهم السلام إما بشكل منفرد أو بشكل عام، والإفادة من فن السؤال في القرآن الكريم في مهارات الاتصال والتواصل.

والحمد لله رب العالمين، وصلوات ربي وسلامه على سيد المرسلين.

الكلمات المفتاحية: فن السؤال، أسئلة إبراهيم، مهارات الاتصال، محمد أديب، حوار

إبراهيم.

Abstract

Asking questions is regarded as one of the important methods in the process of dialogue and persuasion in general, and often, we need the art of asking for calling to Islam and defending our faith and the true principles of our religion. Allah has bestowed Prophet Ibrahim with wisdom and conclusive argument, and strong style of dialogue. This approach had a very clear and influential presence.

The research came to clarify the meanings that can come out of the questions that Ibrahim had challenged his father and his people, and their impact on them in every position; to let us know how to ask questions during dialogues or attempts to persuade others.

In the research, the descriptive analytical method was applied to all the questions of Ibrahim to his father and his people. Dividing the verses in which these questions were presented in the form of subchapters. Each subchapter includes the questions that came in a Surat from Surahs of the Noble Quran, and extracting the guidance which every questions directs to.

The most important results are:

The process of asking could have more than one meaning at the same time, and the method of asking varies from one person to another and from time to time, the inquiry is not only for the question, it may be for scolding , reprimanding and approving, The one who asks may delete a sentence or a word from the question for a certain semantic purpose, and sometimes the ending of the question is left open to let the one who has been asked to conclude the end.

Among the recommendations: To investigate the remaining questions of Ibrahim peace be upon him, such as his questions with the Almighty Allah, to study the questions of the prophets peace be upon them either individually or in general, and to benefit from the art of asking in the Noble Quran in communication skills.

Keywords: Art of the Question, Ibrahim's Questions, Communication Skills, Muhammad Adeb, Ibrahim's Dialogue.

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:
فمن فضل الله -تعالى- على الإنسان المسلم أن يسخره لخدمة كتابه الكريم، ويجعله من أهل الخيرية التي ذكرها الرسول -صلى الله عليه وسلم- بقوله: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"^(١)، ومن هنا جاء اهتمامي بكتاب الله -تعالى- وتفسيره وعلومه، علني أكون منهم.
وتتشعب دراسة هذا الكتاب العظيم باتجاهات متعددة، وطرق مختلفة، فهو الكتاب الذي لا ينضب عطاؤه، وكلُّ يخوض غمار جزئية معينة منه، ليفيد منها ويُفيد.
ويعدُّ السؤال من الأساليب المهمة جدًّا في عملية الدعوة إلى الله -تعالى-، والمحاورة والإقناع، إذ إنه من الفنون التي نحتاجها في زمننا هذا؛ لأنَّ الأفكار الدخيلة أصبحت كثيرةً ومتنوعةً، وهي تدهم مجتمعتنا، وشبابنا خاصة بكل أطرافهم واتجاهاتهم، فنحتاج إلى تحصينهم ومحوارتهم؛ لنردَّ عنهم تلك الأفكار، ونقنعهم بما نعتقد بأنها أفكارٌ صحيحةٌ نابعة من كتاب الله -تعالى- وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

- ١ - السؤال من الفنون المهمة في عملية الحوار، والتحدث، والتواصل التي استعملها القرآن الكريم بأشكال مختلفة وطرق متعددة.
- ٢ - الرغبة في الاطلاع على بلاغة القرآن الكريم في استخدام السؤال، وأساليب توجيهه، الإفادة منها.
- ٣ - منح الله -تعالى- سيدنا إبراهيم -عليه السلام- الحجَّة الدَّاحضة، والبرهان السَّاطع في المحاجَّة، ومن هذه الحجج السؤال.

أهداف البحث:

- ١ - طلبُ رضا الله -تعالى- والدخول في أهل الخيرية من خلال تعلُّم القرآن الكريم وتعليمه.
- ٢ - التعرفُ على أسلوب سيدنا إبراهيم -عليه السلام- في استخدام السؤال.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، ٦/١٩٢ (٥٠٢٧).

- ٣ - إرفادُ المكتبةِ الإسلاميةِ ببحثٍ يتحدّثُ عن جزئيةٍ مهمةٍ من طريقةِ سيدنا إبراهيم - عليه السلام- في الحوار.
- ٤ - إيضاحُ المعاني التي يمكن أن يخرج إليها السُّؤالُ في قصةِ إبراهيم - عليه السلام- أثناء توجيهه لأبيه وقومه.

منهج البحث:

- اتبعت المنهج الاستقرائي التحليلي الوصفي، إذ تتبعت الأسئلة التي ألقاها إبراهيم على أبيه وقومه في القرآن الكريم، ثم قمت بتحليل هذه الأسئلة واستخراج الهدايات منها.

طريقة العمل في البحث:

- ١ - جمعت الآيات القرآنية التي تضمنت أسئلة إبراهيم - عليه السلام- لأبيه وقومه.
- ٢ - رتبت الآيات في كل سورة جاءت بها محاورة سيدنا إبراهيم - عليه السلام- على شكل مباحث، كل مبحث يشمل الآيات التي ذكر فيها سؤال سيدنا إبراهيم - عليه السلام- لأبيه وقومه.
- ٣ - عزوتُ الآياتِ إلى موضعها في القرآن الكريم بجوار الآية، بذكر اسم السُّورة ورقم الآية بين معقوفتين.
- ٤ - اعتمدتُ على كتب التفسير واللغة والبلاغة وغيرها في ذكر معنى السُّؤال ومفهومه وخروجه إلى معنى آخر غير الاستفهام.
- ٥ - استخرجت الهدايات من السُّؤال في نهاية الحديث عنه.

الدراسات السابقة:

لم أجد فيما بين يدي من مراجع بعد البحث، من أفرد الحديث عن أسئلة إبراهيم عليه السلام في القرآن الكريم، ولكن هناك العديد من الدراسات التي تحدثت عن سيرة أبينا إبراهيم عليه السلام وأسلوبه في خطابه لأبيه وقومه، وتنوعت هذه الدراسات على أشكال متعددة، وقد اخترت منها ما يأتي:

أولاً - الحجاج في خطابات النبي إبراهيم عليه السلام، إعداد الطالبة: سعاد لكيل، كلية الآداب واللغات، قسم الأدب العربي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو.

تحدث فيها عن العلاقة بين الخطاب القرآن والخطاب الحجاجي، لما له من دور فعال في إقناع الآخرين والتأثير في المتلقي على مستوى سلوكه أو على مستوى معتقداته وقناعاته. وذكر خلال دراسته عملية الاستدراج بالسؤال، مقدماً لذلك مثلاً ما جاء في سورة الأنبياء محاوراً أباه وقومه، ومستدرجاً لهم عن طريق السؤال للوصول إلى وحدانية الله تعالى، بشرح مقتضب بسيط متوافق مع طريقة دراسته وهدفه.

وهذا يختلف مع دراستي الاستقصائية لأسئلة سيدنا إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في كل القرآن الكريم، وبهذا تختلف الدراسات اختلافًا كلياً.

ثانياً - الحوار في قصص إبراهيم عليه السلام في القرآن الكريم، دروس ودلالات، أ.د. محمد بن عبد الرحمن الشايع، وهو بحث مقدم لمؤتمر الحوار في الفكر الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة.

كان من ضمن البحث حوار إبراهيم عليه السلام مع أبيه ومع قومه، بشكل مقتضب موجز متوافق مع هدف البحث، ومن ضمن الأساليب التي استعملها إبراهيم عليه السلام، أسلوب السؤال، وما الفائدة منه وأثره في نفس المخاطب، من غير أن يتطرق لخروج السؤال إلى معان أخرى غير الاستفهام.

وتختلف عن دراستي بأنها ضمن حديثه عن الحوار، دون أن يخوض في غمار الأسئلة وأنواعها وهداياتها.

ثالثاً - الإقناع في قصة إبراهيم عليه السلام - مقارنة تداولية، إعداد الطالب: بوصول فايزة، قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب واللغات والفنون، جامعة وهران، السانبا.

تحدث فيها عن بعض الأسئلة والإجابة عنها بشكل مختصر، متماش مع غرضه في كونه جزءاً من عملية الإقناع.

وهذا مختلف مع دراستي إذ هو لم يتطرق إلا لبعض الأسئلة كأمثلة لما يريد، ولم يتعقب كل أسئلة إبراهيم عليه السلام في القرآن الكريم لأبيه وقومه كما فعلت في دراستي، والهدايات التي توصلت إليها.

خطة البحث:

تشتمل على مقدمة وستة مباحث وخاتمة، وهي على الشكل الآتي:
المقدمة: وتشمل: أهمية البحث وسبب اختياره، وأهداف البحث، ومنهج البحث وخطة البحث.

المبحث الأول: ماهية السؤال في اللغة والاصطلاح والقرآن الكريم، وفوائده في الحوار، ويتكون من:

● تعريف السؤال لغة واصطلاحًا.

● السؤال في القرآن الكريم.

● فوائد السؤال في الحوار.

المبحث الثاني: أسئلة إبراهيم -عليه السلام- في سورة الأنعام.

المبحث الثالث: أسئلة إبراهيم -عليه السلام- في سورة مريم.

المبحث الرابع: أسئلة إبراهيم -عليه السلام- في سورة الأنبياء.

المبحث الخامس: أسئلة إبراهيم -عليه السلام- في سورة الشعراء.

المبحث السادس: أسئلة إبراهيم -عليه السلام- في سورة الصافات.

الخاتمة: وتتضمن: النتائج والتوصيات.

وأسأل الله -تعالى- أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يكتب فيه النفع.

المبحث الأول: ماهية السؤال في اللغة والاصطلاح والقرآن الكريم وفوائده في الحوار

أولاً - السؤال لغةً واصطلاحاً:

السؤال لغةً:

مأخوذٌ من فعلٍ ثلاثيٍّ، جعله بعضهم مهموزاً وهو: سَأَلَ يَسْأَلُ سُؤلاًً ومَسْأَلاً، وبعضهم جعله غيرَ مهموزٍ، أي: معتلّ الوسطِ، سِأَلَ يَسْأَلُ سُؤلاًً ومَسْأَلاً فهو مسؤلٌ، على وزنِ خَافٍ يَخَافُ مخافةً فهو مَخَوْفٌ، وهما لغتان من لغات العرب^(١).

وسألته حقّي أسأله: طلبته منه، وسألته عن الشيء استخبرته عنه^(٢)، والسائل: الطالب^(٣) ويدورُ معنى سَأَلَ حولَ المعاني الآتية:

فنقول: سأله عن كذا وبكذا: استخبره عنه، وطلب منه معرفته، وسأله عن كذا: حاسبه عليه وآخذه به، وسأله الشيء: طلبه منه، وسأله الوعد: طلب وفاءه وإنجازه، وسأله: طلب معرفته وإحسانه، وسأله بالله: أقسم عليه أن يفعل^(٤).

وخلاصة القول في المعنى اللغويّ للسؤال هو: أن السؤال طلب المعرفة، أو الاستخبار عن شيء، أو طلب عطاء.

السؤال اصطلاحاً:

يقول الرّاعب في كتابه المفردات في غريب القرآن: "السؤال: استدعاء معرفة، أو ما يؤدي إلى المعرفة، واستدعاء مال، أو ما يؤدي إلى المال، فاستدعاء المعرفة جوابه على اللسان، واليد خليفة له بالكتابة، أو الإشارة، واستدعاء المال جوابه على اليد، واللسان خليفة لها إما بوعده، أو بردّ. إن قيل: كيف يصح أن يُقال: السؤال يكون للمعرفة، ومعلوم أن الله -تعالى-: يسأل عباده نحو: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ الْكَلْبِ مِنَ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]؟ قيل: إنّ ذلك سؤالٌ لتعريف القوم، وتبكيّتهم لا لتعريف الله -تعالى-، فإنّه علام الغيوب، فليس يخرج عن كونه سؤالاً عن المعرفة، والسؤال للمعرفة يكون تارةً للاستعلام، وتارةً للتبكيّ، كقوله -تعالى-

(١) ينظر: محمد بن مكرم بن منظور، "لسان العرب". (ط٣، بيروت، دار صادر) ١١: ٣١٨ و٣١٩.

(٢) ينظر: ابن منظور، "لسان العرب" ١١/٣١٩.

(٣) المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، (بيروت، المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) ٢: ٣٢٧.

(٤) ينظر: محمد بن محمد الزبيدي، "تاج العروس من جواهر القاموس". (بيروت، دار الفكر) ٧: ٣٦٥ و٣٦٦.

: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: ٨]، ولتعرفَ الْمَسْئُولُ، والسُّؤَالُ إذا كان للتَّعْرِيفِ تَعَدَّى إِلَى الْمَفْعُولِ الثاني تارةً بنفسه، وتارةً بالجارِّ، تقول: سألتُه كذا، وسألتَه عن كذا، وبكذا، وبعن أكثر، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [الإسراء: ٨٥]، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ﴾ [الكهف: ٨٣]، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١]، وقال -تعالى-: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي﴾ [البقرة/ ١٨٦]، وقال: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١]، وإذا كان السُّؤَالُ لاستدعاء مالٍ فإنه يتعدَّى بنفسه، أو بمن، نحو: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ﴿وَسَأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَسْتُمْ لَهُمْ آفِقُوا﴾ [المتحنة: ١٠]، وقال: ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢]^(١).

الرابط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي هو أن المعنى الاصطلاحي فصل القول، وتناول معنى السُّؤَالِ بطريقة شمولية وبيان أكثر، أما المعنى اللغوي فقد اختصر وأوجز القول وأجمل.

ثانياً - السُّؤَالُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

ورد السُّؤَالُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى أَنْوَاعٍ عَدِيدَةٍ، نَحْمَلُهَا فِيمَا يَأْتِي^(٢):

١ - السُّؤَالُ الْإِسْتِفْهَامِيُّ: وهو أن يُسْتَفْهَمَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ حَتَّى يَحْصَلَ بِهِ عِلْمٌ^(٣). ومن أمثلته قوله -تعالى-: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَيِّجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقوله -تعالى-: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ٢١٥].

٢ - السُّؤَالُ الْإِنْكَارِيُّ: وهو ما يُنْكَرُ عَلَى الْمُخَاطَبِ الْمُسْتَفْهَمِ عَنْهُ.

ومن أمثلته في القرآن الكريم قوله -تعالى-: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ

الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقوله: ﴿سَلِّمْ أَنَّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾ [القلم: ٤٠]

٣ - السُّؤَالُ التَّقْرِيرِيُّ: وهو حمل المخاطب على الإقرار والاعتراف بأمرٍ قد استقرَّ عنده.

(١) الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، "المفردات في غريب القرآن". بتحقيق: صفوان الداودي، (دمشق، دار الفكر، بيروت، الدار الشامية، ١٤١٢هـ) ٤٣٧-٤٣٨.

(٢) ينظر: وردة مصطفى كحيل، "السُّؤَالُ فِي ضَوْءِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ (دراسة موضوعية)". (رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن، الجامعة الإسلامية في غزة، كلية أصول الدين، قسم التفسير وعلوم القرآن، ١٤٠٠هـ-٢٠٠٩م)، ١٤-٢٣.

(٣) محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، "الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان". (القاهرة، مكتبة القرآن عابدين، ١٩٩٤م)، ١٦١.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير

ومن أمثلته قوله -تعالى-: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَن خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]، وقوله -تعالى-: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَن خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨].

٤ - السؤال التوبيخي: جعله بعض العلماء من قبيل الإنكار، إلا أن الأول إنكار إبطال وهذا إنكار توبيخ، والمعنى: أن ما بعده واقع جدير أن يُنقى، فالنفي هنا قصر، والإثبات قصرين، ويُعبّر عن ذلك بالتفريع أيضاً^(١). ومن أمثلته قوله -تعالى-: ﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَهُمْ مِّنْ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ﴾ [البقرة: ٢١١]، وقوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُنَلَتْ﴾ [التكوير: ٨-٩].

٥ - السؤال الطلبي: وهو جزء من الجملة الإنشائية التي لا يحتمل معناها الصدق والكذب، وهي نوعان:

أ - طلبية: كالأمر والنهي والتمني، والترجي،

ب - غير الطلبية: كالقسم، والمدح، والذم،

ومن الأمثلة على ذلك قوله -تعالى-: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ﴾ [البقرة: ١٠٨]، وقوله -تعالى-: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣].

ثالثاً - فوائد السؤال:

للسؤال فوائد جمّة نذكر منها ما يأتي^(٢):

١ - اكتساب معرفة وازدياد علم: قال الله -تعالى-: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

٢ - إزالة شك، ودفع ريبة: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤].

٣ - استشهاد على موقف وتعزير له: قال الله -تعالى-: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَسْأَلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ﴾ [الإسراء: ١٠١].

٤ - التعظيم والإجلال: قال الله -تعالى-: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩].

٥ - التبكيت والتوبيخ: قال الله -تعالى-: ﴿قُلْ كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١٣٣﴾ قَالُوا لَيْتَنَّا نَوْمًا أَوْ

(١) ينظر: أحمد مطلوب، "معجم المصطلحات البلاغية وتطورها". (بيروت، مكتبة لبنان، ٢٠٠٠): ١١٥.

(٢) ينظر: كحيل، "السؤال في ضوء القرآن الكريم"، ١١٢-١١٤.

بَعْضَ يَوْمٍ فَسَلِّ الْعَادِينَ ﴿ [المؤمنون: ١١٢-١١٣].

٦ - التذكير والاعتبار: قال الله - تعالى -: ﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿ [الأعراف: ١٦٣].

٧- التَّحْدِي: قال جل وعز: ﴿ فَسَأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطَفِقُونَ ﴿ [الأنبياء: ٦٣].

٨ - تنبيه الغافل كي لا يقع في الخطأ: قال سبحانه: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿ [البقرة: ١٠٨].

٩ - السخرية والتهمك: قال جلَّ جلاله: ﴿ سَلَّمُوا أَيُّهُمْ بِذَلِكَ رَعِيمٌ ﴿ [القلم: ٤٠].

المبحث الثاني: أسئلة إبراهيم - عليه السلام - في سورة الأنعام

أعطى الله - تبارك وتعالى - نبيه إبراهيم - عليه السلام - قوة في الحجاج، وآتاه حجة داحضة تساعده في الدعوة إلى الله - تعالى، فقال - تعالى -: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ﴿ [الأنعام: ٨٣]، وللمحاجة والمحاورة فنون ومهارات كثيرة، من أهمها: مهارة السؤال، وطريقة طرحه، وقد جاء في القرآن الكريم أسئلة كثيرة متنوعة، منها ما هو على لسان أبينا إبراهيم عليه السلام، فجاء أولها في سورة الأنعام، وهي:

١ - قال الله تعالى: ﴿ * وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَأَزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرَىكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿ [الأنعام: ٧٤]

ابتدأ إبراهيم - عليه السلام - هذه المحاجة أو الحوار بطرح سؤال على أبيه، وهذا ما يسميه بعضهم براءة الاستهلال^(١)؛ ليجذب المقابل إليه، ويجعله يُصغي إلى كلامه الألاحق، والسياق هنا يرسم مشهداً رائعاً في هذه الآيات، فهو مشهد الفطرة، التي تُنكر تصورات الجاهلية في الأصنام، وتستنكرها، مشهد ينفذ خرافة عشعشت في عقول حاوية، خرافة تقليد الآباء حتى وإن كانوا على خطأ وضلال، وهنا يحاكي إبراهيم - عليه السلام - الفطرة السليمة التي تُنكر عبادة ما لا يسمع ولا يبصر، تنكر أن تكون هذه الأصنام التي يعبدونها آلهة، فهي لا تخلق، ولا ترزق، ولا تُجيب داعياً،

(١) براءة الاستهلال: وهو أن يتأنق المتكلم في أول كلامه، ويأتي بأعذب الألفاظ، وأجزؤها، وأرقها، وأسلسها، وأحسنها، نظماً وسبكاً، وأصحها مبنى، وأوضحها معنى، وأحلاها من الحشو، والركبة والتعقيد، والتقديم والتأخير المُلبس والذي لا يناسب. ينظر: علي بن معصوم المدني، "أنوار الربيع في أنواع البديع". تحقيق: شاكر هادي شكر (ط١)، النجف، مطبعة النعمان، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م)، ١: ٣٤.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
فهذا هو الضلال البيّن الواضح^(١).

يقول الطاهر ابن عاشور: والظاهر أنّ المحكيّ في هذه الآية موقفٌ من مواقف إبراهيم مع أبيه، وهو موقف غلظة، فيتعيّن أنّه كان عندما أظهر أبوه تصلّباً في الشّرك، وهو ما كان بعد أن قال أبوه: ﴿لَئِن لَّمْ تَنْتَه لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيّاً﴾ [مرم: ٤٦]، وهو غيرُ الموقفِ الذي خاطبه فيه بقوله: ﴿يَتَأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُعْنِي عَنْكَ شَيْئاً﴾ [مرم: ٤٢]^(٢).

يلقي إبراهيم -عليه السلام- سؤاله على أبيه، وهو لا يريد منه إجابةً عليه، فجاء بصيغة الاستفهام هذه (أنتخذ) وهو استفهام إنكاري وتوبيخي^(٣)، ويبدو أنه موقفٌ متأخّر، وليس أولٌ موقفٌ يقفه مع أبيه، إذ في هذا الموقف هجومٌ صارخٌ واضحٌ؛ لما فيه من دلالةٍ توبيخٍ على ما هو عليه من عبادةٍ غير الله -تعالى- والإصرار عليها، وذلك بإجابته على السؤالِ مباشرةً بقوله -عليه السلام-: ﴿إِنِّي أَرَأَيْتَ إِذْ أُنزِلَ فِي صُلَيْبِ مُيَمِينَ﴾، مما يدلُّ على أنّ السؤالَ هنا ليس الغرضُ منه الاستفهام الحقيقي، وإنما الغرضُ منه معنيٌ بلاغيٌّ آخر، وهو كما قال المفسرون: الإنكار والتوبيخ.

لماذا بدأ محاورته بهذا العنف والغلظة في الطرح؟ وهل في ذلك منافاةً للأدب مع أبيه؟

أولاً: إبراهيم -عليه السلام- أراد وصفَ الواقع الذي يعيشه والدّه وقومه، إذ في الدّعوة إلى الله -تعالى- لا يوجد محاباةً أو مجاملاتٌ تُفهم بغير مظهرها من مهادنةٍ وموادعةٍ، وبخاصّةٍ إذا لم تكن هي المحاولة الأولى، ثمّ إنّه وجد تعنّياً وتشدّداً ممّن يدعو، وأساليب الدّعوة مختلفةً ومتنوّعةً، والله يقول: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٥٣]، ويقول جل جلاله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

والحكمة: هي الإصابتُ في الأقوال والأفعال، ووضع كلِّ شيءٍ في موضعه^(٤)، وقال أبو بكر

(١) ينظر: سيد قطب، "في ظلال القرآن". (ط١٧، بيروت، القاهرة، دار الشروق، ١٤١٢هـ)، ٢: ١١٣٨، بشيء من التصرف والتحويل.

(٢) محمد الطاهر بن محمد عاشور التونسي، "التحرير والتنوير". (تونس، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م)، ٧: ٣١٢.

(٣) ينظر: محمود بن عمر الزمخشري، "الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل". بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ)، ٢: ٣٩، ومحمد بن يوسف بن حيان، "البحر المحيط في التفسير". تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت، دار الفكر، ١٤٢٠هـ)، ٤: ٥٦٢.

(٤) د. سعيد بن علي الفحطاني، "مفهوم الحكمة في الدعوة إلى الله -تعالى- في ضوء الكتاب والسنة" (الرياض، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان): ١٣.

بن دريد: "كلُّ كلمةٍ وعظمتك وزجرتك أو دعوتك إلى مكرمةٍ، أو نحتك عن قبيحٍ فهي حكمةٌ وحكمٌ"^(١). وعلى هذا فمن الحكمة وحسنها أن تُعامل من تدعوه حسب حالته وطبيعته، وحسب تعنته وتصلبه، فتدرج معه إلى أن تصل إلى ما تريد منه، ومنه قول المتنبي^(٢):

وَوَضِعَ النَّدَى فِي مَوْضِعِ السَّيْفِ فِي الْعُلَا ... مُضِرٌّ كَوْضِعِ السَّيْفِ فِي مَوْضِعِ النَّدَى.

وهنا إبراهيم -عليه السلام- بعد أن خاطبه في الحاجة الأولى في سورة مريم بقوله: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، فوجد منه الصّدِّ والقساوة والتعنّت، انتقل إلى مرحلة أعلى وأشدّ، فطرح عليه هذا السؤال مع إجابته، منكرًا ومقبّحًا له على عبادة الأصنام التي لا تسمن ولا تغني من جوع.

الهداية من هذا السؤال

أ - طرح الأسئلة يكون بالتدرُّج من الأدنى إلى الأعلى، ومن الأسهل إلى الأصعب والأقوى، وهكذا.

ب - تختلف قوّة السؤال من موضع لآخر، فمرة يكون باللّين، وأخرى بالشّدّة، ويمكن الجمع بينهما، حسب حالة المحاور.

ج - عدم المداهنة والمهادنة في الثّوابت، وطرحها بقوّة، وجرأة، وإنصافٍ، وبقينٍ جازم، وعلمٍ راسخ، فهو يعطي الانطباع الأول عنك وعن قوتك في المحاور.

٢ - قال الله -تعالى-: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٨٠].

بعد أن حاجهم إبراهيم -عليه السلام- في ربهم، وتبرأ من معبوداتهم التي يعكفون عليها، انتقل إلى الإنكار عليهم في عملية الحاجة في تلك المعبودات التي لا تسمع ولا تبصر ولا تغني من جوع، وبعد أن أثبت لهم الهداية بالدليل الموجب لها، وإرشاده لهم بتلك الطريقة المنطقية التي لا تقبل شكًا، وتعطي اليقين، وثبت صحة قوله، فيقول لهم: كيف ألتفت إلى محاجتكم والتي تقدّمون فيها حججًا واهيةً، وكلماتٍ باطلةً غير مستندةٍ إلى برهانٍ واضحٍ، ودليلٍ ساطعٍ، بل هي حججٌ

(١) يحيى بن أبي بكر العامري الحرّضي، "بمجة المحافل وبغية الأمثال في تلخيص المعجزات والسير والشمائل".

(بيروت، دار صادر) ٢: ١٩.

(٢) أبو إسمايل بن عباد، "الأمثال السائرة من شعر المتنبي والروناجحة". تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين

(ط ١، بغداد، مكتبة النهضة، ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م): ٤٨.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير

باطلة، وتَرَهَاتٌ سَخِيفَةٌ لَا تَثْبُتُ أَمَامَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنْ أُدَلَّةٍ وَحِجِّجٍ^(١).
يقول صاحب تفسير المنار: "أُبْجَادِلُونِي مُجَادَلَةً صَاحِبِ الْحُجَّةِ فِي شَأْنِ اللَّهِ -تعالى-، وَمَا يَجِبُ فِي الْإِيمَانِ بِهِ، وَالْحَالُ أَنَّهُ قَدْ فَضَّلَنِي عَلَيْكُمْ بِمَا هَدَانِي إِلَى التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ وَالْحَنِيفِيَّةِ الَّتِي أَقَمْتُ بِهَا الْحُجَّةَ عَلَيْكُمْ، وَأَنْتُمْ ضَالُّونَ بِإِصْرَارِكُمْ عَلَيَّ شِرْكِكُمْ، وَتَقْلِيدِكُمْ بِهِ مَنْ قَبْلَكُمْ؟"^(٢).
جاء استفهامه هذا ليعطي لهم معنيين:

أحدهما: الاستنكارُ على الحاجة ذاتها وطريقتها، وما يحاجون فيه، فهي معبوداتٌ يتخذونها أربابًا دون الله -تعالى- الذي خلقهم وسواهم ورزقهم، وشتان بين من يتصف بهذه الصفات من الضعف والحاجة، وعدم الإجابة، وبين من يخلق ويرزق ويحيي دعوة الداع، ويعطي ويسلب!^(٣).
الثاني: أنه يأسهم من أن يرجع إلى معتقداتهم بعد أن تبين له الحق والصواب، ووضح له الطريق السوي المستقيم، فكيف يعود إلى الضلال؟ رغم أنه في الحقيقة لم يكن كذلك، ولكن حينما تدرج معهم أوهمهم أنه يعبد تلك الأشياء فأتضح له ضعفها وعجزها، وكونها تغيب وتبتعد، ولا يمكن أن يكون الإله كذلك^(٤).

يقول السعدي: وأي فائدة لم حاجة من لم يتبين له الهدى؟^(٥).
ويتضمن السؤال معنى آخر، وهو التوبيخ، كما ذكر ذلك القرطبي في تفسيره^(٦)، فهو يوجههم على عبادتهم لغير الله -تعالى-، فالإنسان الذي وهبه الله -تعالى- العقل؛ ليفكر ويتدبر به، ويقوده إلى وجود الله ووحديته، ثم يضعه جانبًا أو يسلمه لغيره، كما قالوا له في موضع آخر: ﴿قَالُوا وَجَدْنَا

(١) ينظر: محمد بن عمر فخر الدين الرازي "التفسير الكبير، أو مفاتيح الغيب". (ط٣، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)، ١٣: ٤٧.

(٢) محمد رشيد رضا، "تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)". (مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م)، ٧: ٤٧٩.

(٣) محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان في تأويل القرآن". تحقيق: أحمد شاكر، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) ١١: ٤٦٩.

(٤) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير ٧: ٣٢٧.

(٥) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، "تيسير الكلرم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) ١: ٢٦٢.

(٦) محمد بن أحمد القرطبي "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم اطفيش، (ط٢، القاهرة، دار الكتب المصرية العامة، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م)، القرطبي ٧/٢٦.

ءَابَاءَ نَاهَا عِيدِينَ ﴿﴾ [الأنبياء: ٥٣].

يقول الرازي - رحمه الله -: إِنَّ الْحَاجَّةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَحْصُلُ لَنَا مِنْهَا أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ فِي اللَّهِ تَارَةً، فَإِنَّهَا تَكُونُ مُوجِبَةً لِلْمَدْحِ الْعَظِيمِ، وَالثَّنَاءِ الْبَالِغِ؛ وَهِيَ الْحَاجَّةُ الَّتِي ذَكَرَهَا إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وَذَلِكَ الْمَدْحُ وَالثَّنَاءُ هُوَ قَوْلُهُ - تَعَالَى -: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّنَا حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ٨٣]، وَتَارَةً تَكُونُ مُوجِبَةً لِلذَّمِّ، وَهُوَ قَوْلُهُ - تَعَالَى -: ﴿قَالَ أَمْحَجُبُونَ فِي اللَّهِ﴾، وَإِذَا ثَبِتَ هَذَا الْأَصْلُ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَانُونًا يَعْتَدُّ بِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَكُلُّ مَوْضِعٍ جَاءَ فِيهِ إِجْبَارٌ عَلَى تَحْجِينِ أَمْرِ الْحَاجَّةِ، وَالْمُنَاطَرَةِ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى تَقْرِيرِ الدِّينِ الْبَاطِلِ، وَكُلُّ مَوْضِعٍ جَاءَ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَمَدْحِهِ، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى تَقْرِيرِ الدِّينِ الْحَقِّ وَالْمَذْهَبِ الصَّوَابِ ^(١).

وَمِنَ الاسْتِفْهَامِ فِي الْقُرْآنِ مَا يَكُونُ لِبَيَانِ الاسْتِحَالَةِ، وَهُوَ يِقَارِبُ فِي مَعْنَاهُ نَفْيَ وَإِنْكَارَ الْوُقُوعِ إِلَى حَدِّ أَنَّهُ يَكُونُ اِحْتِمَالًا غَيْرَ مَعْقُولٍ، وَمِنْهُ سَوْأَلُ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - هُنَا، فَهُوَ مَا لَا يَجُوزُ التَّغْيِيرُ فِيهِ، إِذْ إِنَّ قَوْمَهُ يَرِيدُونَ أَنْ يَرُدُّوهَ عَنِ دِينِهِ وَقِنَاعَتِهِ، لَكِنَّهُ أَبَى بِهَذِهِ الصِّيْغَةِ الْاسْتِفْهَامِيَّةِ ^(٢).

الهداية من السؤال:

أ- قد يكون القصد من السؤال إيقاف المحاور عن مجادلته لأحد سببين: الأول: أن تكون حججك وبراهينك دامغة قوية، أو أن تكون حججه هو واهية ضعيفة لا ترقى إلى أن يستدل بها.
ب - يمكن أن يكون السؤال للاعتراض على المحاور أو الحاجة نفسها أو طريقتها.
ج - الحاجة أو المحاور تكون محمودة إذا كانت لإثبات الحق وتقرير المذهب الصواب، وتكون مذمومة إذا كانت لإقرار الدين الباطل، والمذهب الفاسد.

٣ - قال الله - تعالى -: ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٨٠].

فبعد أن أوضح لهم إبراهيم - عليه السلام - أن الله - تعالى - قد هداه إلى طريق الحق والصواب، بما أثبت لهم من أدلة ظاهرة جلية، وأعلمهم أن الله - تعالى - هو المتفرد في الكون لا شريك له بذلك، وأنه لا يخاف أحداً سواه إلا أن يكون ذلك هو الخوف المعتاد الذي يدخل نفس كل إنسان، واستدل على قدرته وعلمه بأنه - تعالى - وسع كل شيء بعلمه الأزلي القديم، يوجه لهم سؤالاً ذا أهمية بالغة؛ ليفتح عقولهم ويُرشدَها إلى أنهم على خطأ وجهل عظيم، فيقول: ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ فهو بهذا يوقفهم، وينبئهم، ويظهر لهم موضع التقصير والغفلة منهم، إذ عبدوا ما لا

(١) الرازي، "التفسير الكبير" ١٣: ٤٨.

(٢) محمد أبو زهرة، "المعجزة الكبرى القرآن"، (بيروت، دار الفكر العربي)، ١: ١٦٥.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
يضرُّ، ولا ينفَع، وأشركوه بالله، ويبيِّن لهم أنَّ ما حاجَّهم به من دلائل أقامها عليهم أثناء ذلك في
عدم صلاحية الأصنام لأن تكون آلهة تُعبَد^(١).

يقول الطبري رحمه الله: "أفلا تعتبرون، أيها الجهلة، فتعقلوا خطأ ما أنتم عليه مقيمون، من
عبادتكم صورة مصورة، وخشبة منحوتة، لا تقدُر على ضرر، ولا على نفع، ولا تفقه شيئاً، ولا
تعقله، وترككم عبادة من خلقكم، وخلق كل شيء، ويده الخبز، وله القدرة على كل شيء، والعالم
لكل شيء"^(٢).

وفي التفسير الكبير جاء ما نصه: "أفلا تتذكرون أنَّ نفي الشركاء والأضداد عن الله -تعالى-
لا يوجب حلول العقاب، والسعي في إثبات التوحيد والتَّنزيه لا يوجب استحقاق العقاب"^(٣).
ونوع الاستفهام هنا هو استفهام إنكاري؛ لعدم تذكُّرهم مع وضوح الدلائل، وهو تذكُّر لكلِّ
الصفات الإلهية المنافية لمقام الإلهية، وعدم تذكُّرهم في صفات الإله الحق الذي دلت عليه
المصنوعات العظيمة، والآيات الخلقية العجيبة^(٤).

وقد خصَّ إبراهيم -عليه السلام- السؤال بكلمة (تذكرون) بدلاً من تتفكرون أو سواها لما
فيه من إشارة إلى أنَّ أمر آلهتهم مركز في عقولهم لا يتوقَّف على التفكير بل توقُّفه يكون على
عملية التذكُّر^(٥).

الهداية من السؤال:

أ - يمكن أن يُطرح السؤال على المحاور؛ ليعمل عقله فيما تمَّ طرحه.

ب - قد يكون السؤال للتَّنبيه على موضع الخطأ.

ج - تركُّ نهاية السؤال مفتوحة لكي يفكر المحاور في تتمته حسب ما يقتضيه الحال والمقال.

(١) ينظر: عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق: عبد السلام
عبد الشافي محمد، (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية، (١٤٢٢هـ) ٢: ٣١٥، وأبو حيان، "البحر المحيط"
٥٧٠: ٤.

(٢) الطبري، "جامع البيان"، ١١: ٤٨٩.

(٣) الرازي، "التفسير الكبير" ١٣/٤٨.

(٤) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ٧/٣٢٩.

(٥) ينظر: محمود بن عبد الله الألوسي، "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني"، تحقيق: علي عبد
الباري عطية، _بيروت، دار الكتب العلمية، (١٤١٥هـ)، ٤: ١٩٤.

٤ - قال الله -تعالى-: ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا ﴾ [الأنعام: ٨١].

يبدو من مفهوم الآية الكريمة أن قومه قد خوّفوه من آلهتهم أن تصيبه بسوء -لاعتقادهم أنها تضرّ وتنفع- فتأتيهم إجابة الواثق بالله -تعالى-، والمؤمن به على صيغة سؤال استفهامي إنكاري مفيد للنفي، بصيغة جازمة حازمة، وكذلك مبررة، "وهذا جواب إبراهيم لقومه حين خوّفوه من آلهتهم أن تمسه، لذكره إياها بسوء في نفسه بمكروه، فقال لهم: وكيف أخاف وأرهب ما أشركتموه في عبادتكم ربكم فعبدتموه من دونه، وهو لا يضرّ ولا ينفع؟ ولو كانت تنفع أو تضرّ، لدفعت عن أنفسها كسري إياها وضربي لها بالفأس! وأنتم لا تخافون الله الذي خلقكم ورزقكم، وهو القادر على نفعكم وضرركم في إشراككم في عبادتكم إياه".^(١) فهو بذلك قلب الحجّة عليهم، فأنكر عليهم عدم خوفهم من الله -تعالى- حين أشركوا به غيره، دون دليل نصبه لهم، فجمعت (كيف) الإنكار على الأمرين معاً^(٢).

ويضاف إلى معنى الاستفهام هنا -غير الإنكار- أنه للتعجب، فهو يتعجب من تلك العقول التي تخوّفها من أحشاب وحجارة لا تضرّ ولا تنفع^(٣).

ويُدخل إلى الاستفهام الإمام الشوكاني -رحمه الله- معنى آخر، ألا وهو التّقريب، يوجّه فيه اللوم والعتاب الشّديد الموجع على فعلهم المذموم، فكان الأولى بهم ترك هذا العمل وهو الإشراك بالله -تعالى- هذه المعبودات كلها^(٤).

والنّفي بهذه الطّريقة العجيبة يُنكر وقوع الخوف من أصله، وينفيه بالكليّة عنه -عليه السلام- بل ويستبعده، وإبراهيم -عليه السلام- لم يرجع ضميراً إلى آلهتهم صاحبة الحال المذكور، وهو مقرّر لإنكار الخوف، ونفيه عنه -عليه السلام- ومفقد لاعترافهم بذلك، فإنهم إذ لم يخافوا في موقع يجب الخوف فيه من أنهم أشركوا بالله -تعالى- إذ هو صاحب القوّة والجبروت، وهو الإله الحقّ، والقادر على كلّ شيء، وكان الأولى بهم ذلك، فلم يُنزل الله -تعالى- عليهم بعبادة هذه

(١) الطبري، "جامع البيان" ١١: ٤٩٠.

(٢) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ٧: ٣٣٠.

(٣) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط" ٤: ٥٧٠، والسمين الحلبي، "الدر المصون" ٥: ٢٢.

(٤) ينظر: محمد بن علي الشوكاني، "فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير". (ط ١، دمشق،

دار ابن كثير، بيروت، دار الكلم الطيب، ١٤١٤هـ)، ٢: ١٥٣.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
 الآلهة المتعددة سلطناً وبرهاناً يأذن بجعلها شركاء له وأنداداً، ولا نزل عليهم بإشراكها حجةً يحتجون
 بها. فهو كذلك لا يخاف - عليه السلام - إذ هو في محل أمن وأمان، لأنه بمعية الله، معتمداً ومتوكلاً
 عليه، وليس موقفه موقف خوف أصلاً، فهو بملك السلطان والحجة الداحضة لهم بما يقول^(١).
 يقول الشهاب في حاشيته على البيضاوي: "فمن قال هنا لا بد من بيان فائدة حذف
 (بالله) في الأول وإثباته في الثاني، ولم أر أحداً تعرّض له، فأقول: لعلّ الوجه في ذلك أن مقصود
 إبراهيم - صلى الله عليه وسلم - في الأول إنكار أن يخاف غير الله - تعالى - سواء كان مما يشركه
 الكفار أولاً، وبالجملة خصوصية الإشراف بالله - تعالى - مقصودة في هذا المقام، وأما قوله: ﴿مَا
 أَشْرَكْتُمْ﴾ دون أن يقول (بالله) فلأنّ الكلام فيما أشركوا، وفي الثاني إنكار عدم خوفهم من
 إشراكهم بالله، فإنّ المنكر المستبعد عند العقل السليم هو الإشراف بالله - تعالى - لا مطلق الإشراف،
 فلذا حذفه في الأول، وأتى به في الثاني. انتهى"^(٢).

الهداية من السؤال:

- ١- عندما يلجأ الخصم إلى التهديد والوعيد بعد أن تخصمه، وتحتاجه بقوة الدليل والبرهان عليك
 الاستمرار بالأدلة التي تُسكته، أو تجعلك تأخذ من لسانه الإقرار بحجتك أنت^(٣).
- ٢- يمكن أن يخرج الاستفهام - كما قال المفسرون في معنى هذه الآية - إلى أكثر من معنى في
 آن واحد، فهنا خرج الاستفهام إلى الإنكار والتعجب والتقريع والتفني، وهذا من أجمل فنون
 الحوار والمحاورة، ففيه الاختصار في الكلام وكثرة المعاني له.
- ٣- حسن الحذف والذكر في السؤال له دلالة واضحة على نوعه والإفادته منه وتشعب فوائده.

٥ - قال الله - تعالى -: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨١].

ينتقل - عليه السلام - في محاجتهم إلى سؤال آخر، فبعدما خوفوه في مكان الأمن، وهم لم
 يخافوا في مكان الخوف، جاء الاستفهام مبرزاً في صورة الاحتمال؛ وإن كان قد علم متيقناً أنه هو

(١) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ١١: ٤٩٠، وأبو السعود محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى
 مزايا القرآن الكريم. (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، ٣: ١٥٥.

(٢) أحمد بن محمد الخفاجي "حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، عناية القاضي وكفاية الرازي على تفسير
 البيضاوي". (بيروت، دار صادر) ٤: ٨٧.

(٣) ينظر: محمد بن عبد الوهاب، "تفسير آيات من القرآن الكريم". تحقيق: د. محمد بلتاجي، (الرياض، جامعة
 الإمام محمد بن سعود)، ٦٥.

الآمن لا هم^(١). وهو "مرتب على إنكار خوفه - عليه الصلاة والسلام - في محل الأمن مع تحقق عدم خوفهم في محل الخوف مسوق لإجائهم إلى الاعتراف باستحقاقه - عليه الصلاة والسلام - لما هو عليه من الأمن، وبعدم استحقاقهم لما هم عليه، وإنما جيء بصيغة التفضيل (أحق) باستحقاقهم له في الجملة لاستنزاهم عن رتبة المكابرة والاعتساف بسوق الكلام على سنن الإنصاف"^(٢).

والاستفهام ب (أي) هنا على جهة التقرير، إذ يقرّهم ليسمع الإجابة منهم رغم عليه الأكيد بنتيجة السؤال، وهي بأنه هو وحده الأحق بالأمن^(٣).

والفاء في قوله: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ﴾ تفرغ على الإنكار في السؤال السابق ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ﴾، والتعجب فرغ عليهما استفهاماً ملجئاً؛ ليعترفوا بأنهم الأحق والأولى بالخوف من الله - تعالى - من إبراهيم - عليه السلام - من تلك الآلهة التي يعبدونها لعدم قدرتها وضعفها^(٤).

أما الإجابة على السؤال المذكور في الآية اللاحقة بقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَرَىٰ يَلْمِسُوا إِيْمَانَهُمْ يُظَلِّمُوا لَوْلَا ذِكْرُ اللَّهِ لَفُتِنُوا بِهِمْ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَمَا يَبْتَغُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، ففيه أقوال للعلماء هي^(٥):

القول الأول: إنّها من قول إبراهيم - عليه الصلاة والسلام -، فإن كان من كلامه - عليه السلام - فهي من إتمام الحجّة عليهم^(٦)، فصّح بذلك المحتمل بأن الفريق الأحق بالأمن هو ومن سار على نهجه من المؤمنين^(٧)، وتوضيح الإجابة أكثر، وإقراهم بها؛ ليروا أنّه هو الذي على الحق وأهم على باطل.

القول الثاني: إنّها من كلام قوم إبراهيم. ولو كانت كذلك فإنهم أجابوا بما هو حجّة

(١) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط" ٤: ٥٧٠-٥٧١.

(٢) أبو السعود، "إرشاد العقل السليم" ٣: ١٥٤-١٥٥.

(٣) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز" ٢: ٣١٥، وابن عاشور، "التحريير والتنوير" ٧: ٣٣١.

(٤) ينظر: ابن عاشور، "التحريير والتنوير" ٧: ٣٣١.

(٥) ينظر: أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون". تحقيق: د. أحمد

محمد الخراط، (دمشق، دار القلم) ٥: ٢٣.

(٦) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٢: ٣١٥.

(٧) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط" ٤: ٥٧١.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
عليهم^(١).

القول الثَّالِثُ: إِنَّهَا مِنْ قَوْلِ اللَّهِ -تعالى- . فتكون مجرد الإخبار من الباري -تبارك وتعالى-
بهذا الأمر^(٢).

والفريق هو الطائفة من الناس الكثيرة تتميز عن غيرها بشيء يجمعها سواء كان نسباً أو
مكاناً أو غيرها، وأراد -عليه السلام- بالفريقين هنا: نفسه وقومه، وإطلاقه هذا على نفسه من باب
التغليب أو المشاكلة، أو أنه أراد بذلك نفسه ومن على شاكلته ممن هم معه آنذاك، كلوط -عليه
السلام-: ﴿فَعَمَّنْ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ [العنكبوت: ٢٦]، أو ممن سيكون على ملته ودينه من
بعده^(٣).

وهنا لفظة جميلة يذكرها البيضاوي في تفسيره فيقول: "وإنما لم يقل أئنا؟ احترازاً من تركية
نفسه"^(٤)، وهذا الاحتراز واجب للتقرب إلى المقابل أو المحاور كي لا يتعد عنك، ويرى التكبر
والتعالي منك، فيتركك، ولا يتم الحديث معك، وتفقد ميزتك في التواضع وحسن الحديث.
الهداية من هذا السؤال:

أ - في محاورتك للآخرين حاول أن تأخذ الإجابة من أفواههم، وقرؤوا لك بالإجابة التي تريد،
فإن هذا يساعذك على إقامة الحجّة عليهم.

ب - إذا لم يجنبك على سؤالك فأجبه أنت بإجابة واضحة بيّنة، تجعله يوافقك على تلك
الإجابة، فتكسب الجولة معه.

ج - عليك أن تختار الكلمة المناسبة التي لا تشعر محاورك بأنك متعالٍ أو أنك فقط تريد أن
تكسب الحوار بل إنك تريد الحق حيث كان.

د - فيها دلالة على حسن انتقاء الكلمات أثناء المحاور، فكل كلمة لها دلالتها ومغزاها،
فليتنبه المحاور أثناء سؤاله إلى ذلك بشكل دقيق.

(١) ينظر: السمين الحلي، "الدر المصون" ٥: ٢٣.

(٢) المرجع السابق.

(٣) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ٧: ٣٣١.

(٤) عبد الله بن عمر البيضاوي، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، (بيروت، دار
دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ) ٢: ١٧، وعبد الله بن أحمد النسفي، "مدارك التنزيل وحقائق التأويل".
تحقيق: مروان محمد الشعار، (بيروت، دار النفائس، ٢٠٠٥م) ١: ٥١٨.

هـ - التواضع في الحديث، وعدم تمييز النفس بكلام خاص عن غيره كي لا يفقد ثقة المحاور

به.

المبحث الثالث: أسئلته - عليه السلام - في سورة مريم

لقد وصف الله - تعالى - نبيه إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - بأوصاف كثيرة في كتابه العزيز، منها: أواه، حليم، صديق، وغيرها من الصفات الكريمة، والأخلاق الحسنة، وهذه الصفات جعلت منه حسن الحوار، والتعامل مع أبيه وقومه، فلذلك نجدته يتدرج في الدعوة إلى توحيد الله - تعالى - مع أبيه وقومه، فخطبهم في أول أمره بالرفق واللين والمودة والمحبة، ونجد ذلك واضحاً جلياً في مخاطبته لأبيه في سورة مريم ومحاورته له، يقول الرازي رحمه الله في تفسيره: "إنه - عليه السلام - ناظر في إثبات التوحيد، وإبطال القول بالشركاء والأنداد في مقامات كثيرة:

فالمقام الأول: في هذا الباب مناظرته مع أبيه، حيث قال له: ﴿يَتَأْتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ

وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢] .

والمقام الثاني: مناظرته مع قومه، وهو قوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾ [الأنعام: ٧٦]

والمقام الثالث: مناظرته مع ملك زمانه، فقال: ﴿رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨].

والمقام الرابع: مناظرته مع الكفار بالفعل، وهو قوله - تعالى -: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُودًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ﴾

[الأنبياء: ٥٨]"^(١).

فبدأ محاورته الأولى بسؤال موجه إلى والده:

١ - قال الله - تعالى -: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَتَأْتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢].

سلك أبونا إبراهيم - عليه السلام - مع والده في دعوته أحسن منهج، وأقوم سبيل، محتجاً عليه بأبدع الحجج، بأدب حسن، وخلق جميل؛ كي لا يتعنت، ويركب مركب المكابرة والعناد، ولا ينكب بالكليّة عن محجة الرّشاد عندما يطلب منه علّة عبادته لما يستخفُّ به عقل كل عاقل من عالم وجاهل، ويأبى الرّكون إليه، فضلاً عن عبادته التي هي الغاية العظمى، والتي لا تحقُّ إلا لمن يستغني بذاته استغناء تاماً، ويُتعم إنعاماً عامّاً، ويخلق ويرزق ويحيي ويميت ...^(٢) فابتدأ بطريقة

(١) الرازي، "التفسير الكبير" ١٣: ٢٩.

(٢) ينظر: أبو السعود/ "إرشاد العقل السليم" ٥: ٢٦٧.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
الاستفهام، كي لا يُشعرَ والدَه بالنتقص والجهل، وأنه أعلمُ منه^(١)، والأدبُ والصبرُ والحلمُ والبرُّ في
هذا الخطاب واضحٌ جليٌّ منه -عليه السلام- مع جهالة أبيه، وهو على الشكل الآتي^(٢):

١ - خاطبه بقوله: ﴿يَتَأْتِ﴾، وهذا فيه تودُّدٌ وتقربٌ، وتراحمٌ ولطفٌ، فناده بأجمل شيء
ينادى به الوالدُ، وهو الأبوة؛ ليستمع إليه ماذا يقول؟ وما يريد؟ وجاء بهذا اللفظ دون غيره من
الفاظ نداء الابن لأبيه؛ لأنَّ (أبت) لها ملحظٌ دقيقٌ، فهو يريد أن يثبت أنه وإن كان أبًا إلا أن فيه
حنانَ أبوين: الأبِ والأمِّ، فجاء بالتاء التي تشيرُ إلى الجانبِ الآخر؛ لذلك نجدُها لا تقالُ إلا في
الحنانيَّة المطلقه ﴿يَتَأْتِ﴾ كما لو ماتت الأمُّ مثلاً، فقام الأبُّ بالمهمتين معاً، وعوض الأبناء حنانَ
الأمِّ المفقودة.

٢ - لم يقل في بداية الأمر: لم تعبد الشيطان، بل أخَّر هذه الحقيقة إلى نهاية المناقشة، لما في
ذلك من مواجهة مباشرة مع أبيه، وتحقيرًا لمعبوده.

٣ - بدلاً من ذكر الشيطان حلَّل شخصيته، وأبان عناصره، وكشَف حقيقته، فذكر صفاته
التي لا تكون في معبودٍ، وهذه الصفات هي علَّة تجعل الإنسان يبتعد عن عبادتها، وكذلك فيها
شموليَّة لكل المعبودات من دون الله -تعالى- من شجرٍ وحجرٍ وشيطانٍ، وبخاصة أن البيئة التي كان
يعيشها إبراهيم -عليه السلام- كانت مليئةً بالآلهة، كالأصنام والأشجار والنجوم والكواكب
وغيرها، لأنَّ الأصل في العبادة أن تكون إلى ما هو أعلى مرتبةً من الإنسان وأعلم وأقوى، وأن
يرفعها إلى مقامٍ أسنى من مقامه وأسنى.

وبما أن هذا الحوار هو الأوَّل مع أبيه استعمل أكثر من أسلوب بلاغي:

١ - براعة الاستهلال: وهي بدايةٌ بدیعةٌ ورائعةٌ، فالبدءُ بقوله: ﴿يَتَأْتِ﴾ يصنع جوًّا من
التكافلِ الوجدانيِّ العائليِّ، يساعد على إكمالِ المحاوره بكلِّ هدوءٍ وطمأنينةٍ، وفيه أيضاً إشارةٌ إلى
الإخلاصِ بالنصيحةِ لأبيه، فابتدأ معه بالحجَّةِ الراجعةِ إلى الحسِّ، وهي نفْيُ السمعِ والبصرِ، وهو
حاجةٌ محسوسةٌ واضحةٌ، ثم أتبعها بقوله: ﴿وَلَا يُعْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾^(٣).

٢ - وهذا النداء بـ ﴿يَتَأْتِ﴾، نداءً مفعم بمثيراتِ العواطفِ الإنسانيَّة؛ ليصعد به إلى أوَّل

(١) تفسير الشعراوي ٩٠٩٧/١٥.

(٢) ينظر: تفسير الشعراوي ٩٠٩٧/١٥.

(٣) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ١٦: ١١٤.

درجة تكفل له رضوخ أبيه.

٣ - الاستفهام: وفي هذا الاستفهام أكثر من غرض، فأولها: إثارة الشك عند أبيه، وإدخال التساؤلات على ذهنه، ثانيها: أن في الاستفهام معنى زائداً وهو الإنكار، فيكون هذا التساؤل انتقالاً إلى درجة أعلى من الحوار، ولو كان خبرياً، فإنه لا يعدو تقرير أمر لا يحتاج إلى تقرير لوضوحه وعلايته.

٤ - نفى عن الآلهة التي يعبدونها حاسي السمع والبصر، وهما حاستا التواصل والإدراك، فكيف لمن فقدتهما أن يتواصل مع غيره؟!^(١) "والشيء لو كان حياً مميّزاً سمياً بصيراً قادراً على النفع والضّرّ مطيقاً بإيصال الخير والشرّ لكن كان ممكناً لاستنكف العقل السليم عن عبادته، وإن كان أشرف الخلائق لما يراه مثله في الحاجة والانتقاد للقدرة القاهرة الواجبة فما ظنك بجمادٍ مصنوع من حجرٍ أو شجرٍ، ليس له من أوصاف الأحياء عينٌ ولا أثر"^(٢).
الهداية من السؤال:

أ - حسن الخطاب في السؤال، وانتقاء الكلمات بلطفٍ وعطفٍ؛ كي لا تنفّر المحاور أو المخاطب فيتعنّت ويكابّر ويعاند.

ب - لكل محاورٍ أو مخاطبٍ طريقةٌ يجب اتباعها للحديث والحوار معه، وكذلك طريقةً لطرح السؤال عليه.

ج - حسن افتتاح الكلام، وبخاصة السؤال ليُلقي الكلام القبول، ويستمع المحاور لباقي الكلام والحوار.

(١) ينظر: شبكة جنين للحوار <http://jenin.frbb.net/t647-topic> تاريخ أخذ المعلومة ٢٩/١١/٢٠١٥ م.

(٢) أبو السعود/ "إرشاد العقل السليم" ٥: ٢٦٧.

المبحث الرابع: أسئلته - عليه السلام - في سورة الأنبياء

ننتقل إلى مرحلة جديدة في حوار إبراهيم - عليه السلام - ودعوته لقومه، فبعد أن خوّفوه من أهتهم التي يزعمون أنّها ستضُرّه إذا لم يعبدّها، ودعوّهم له بعبادتها، وترك العبادّة التي يخالفهم فيها، دَعَوْهُ إلى أن يخرج معهم إلى عيد من أعيادهم، لكنّه اعتذر بقوله: ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفّات: ٨٩]، فحاورهم في آهتهم صراحةً وبوضوح، وهي مرحلة أعلى وأشدُّ وأحدُّ، وفيها إعلان حرب عليهم، وذلك عندما أعطاه الله - تعالى - رشده، فقال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٥١]، فجاء إلى أبيه وقومه ووجه إليهم السُّؤال الآتي:

١ - قال الله - تعالى -: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [الأنبياء: ٥٢]

في محاوره إبراهيم - عليه السلام - لأبيه وقومه في هذه السُّورة الكريمة ابتدأهم بسؤال، وصيغة هذا السُّؤال جاءت ب (ما)، وهذه الصيغة الاستفهامية المبتدئة ب (ما) يُستفهم بها عن المجهول، ويطلب بها تعيين الجنس^(١).

ويأتي السُّؤال بطريقة تسمّى "تجاهل العارف" وقد عرفه ابن حجة الحموي بقوله: "عبارة عن سؤال المتكلّم، عمّا يعلم، سؤال من لا يعلم، ليوهم أنّ شدّة التشبيه الواقع بين المتناسبين أحدثت عنده التباس المشبّه بالمشبّه به"^(٢)، وهذه التسمية لكلام البشر كما هنا في قول إبراهيم - عليه السلام -، أما إن جاء في كلام الله - تعالى -، فيسمّى حينئذ: إيراد الكلام في صورة الاستفهام لغاية ما، كما في قوله الله - تعالى - في خطابه لموسى - عليه السلام - إذ يقول: ﴿وَمَا تَلَكَ بِيَمِينِكَ يَمُوسَى﴾ [طه: ١٧].

وهو كذلك سوّئ المعلوم مساق المجهول لنكتة تُقصد لدى البلغاء، ولهذا الأسلوب دواعٍ عدّة، منها: التوبيخ، أو المبالغة في المدح والذمّ، أو التدلُّه في الحب، والإيناس^(٣). يقول الطاهر بن عاشور في تفسيره: "والاستفهام في قوله - تعالى -: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ﴾ يتسلّط

(١) ينظر: الشوكاني، "فتح القدير" ٤: ١١٣.

(٢) أبو بكر بن علي ابن حجة الحموي "حزانة الأدب وغاية الأرب". تحقيق: عصام شقيو، (بيروت، جاز ومكتبة الهلال، ودار البحار، ٢٠٠٤م) ١: ٢٧٤

(٣) ينظر: عبد الرحمن حسن حبنكة، "البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها". (دمشق دار القلم، بيروت، الدار الشامية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م) ٢: ٣٩٦.

على الوصف في قوله - تعالى - : ﴿الَّتِي أَنْتَ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ فكأنه قال: ما عبادتكم هذه التماثيل؟ ولكنه صيغ بأسلوب توجه الاستفهام إلى ذات التماثيل لإبهام السؤال عن كنه التماثيل في بادئ الكلام إيماءً إلى عدم الملاءمة بين حقيقتها المعبر عنها بالتماثيل وبين وصفها بالمعبودية المعبر عنه بعكوفهم عليها. وهذا من تجاهل العارف استعمله؛ تمهيداً لتخطئتهم بعد أن يسمع جوابهم، فهم يظنون أنه سائلاً مستغماً ولذلك أجابوا سؤاله بقولهم: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ﴾؛ فإن شأن السؤال بكلمة "ما" أنه لطلب شرح ماهية المسؤول عنه.

والإشارة إلى التماثيل لزيادة كشف معناها الدال على انحطاطها عن رتبة الألوهية. والتعبير عنها بالتماثيل يسلب عنها الاستقلال الذاتي^(١).

والمعنى الذي يوجه إبراهيم - عليه السلام - سؤاله فيه هو أدري بما يسأل عنه، بأنها حجارة لا تضر ولا تنفع، فهو يقصد بذلك المبالغة في الذم لهذه الآلهة التي لا تضر ولا تنفع، وكذلك يستنكر عليهم، ويستهنئ بهم، ويقرع على قيامهم بعبادة هذه الأصنام التي لا تتصف بشيء من صفات الألوهية.

وجاء في زهرة التفاسير أن الاستفهام منصّب على سؤاله عن هذه الأصنام التي عكفوا عليها يعظموها، ويعبدونها، فتضمن هذا الاستفهام أول ما تضمن الاستهانة والاستهزاء، ثم التحقير لها بأن أشار إليها؛ إذ الإشارة تتضمن أنها حجارة محسوسة مشاهدة لا تضر ولا تنفع، ثم إنها تتضمن استنكار العكوف على عبادتها، ولا مسوغ لعبادتها؛ لأنها لا تملك شيئاً من صفات الألوهية التي توجب العبادة^(٢).

ونجده سمي الأصنام التي يعبدونها باسمها (التماثيل)، ولم يقل: إنها آلهة، مستنكراً اعتكافهم عليها بالعبادة، فهم يقضون وقتهم متعلقين بها، وإن كان معنى العكوف هو الانكباب الدائم المستمر، فيكون التعلق والعكوف معنوياً لا زمنياً، فهو بهذا يستحف ويُسَخِّفُ تعلقهم، ويبشعه بهذه الصورة التشبيهية لعملية انكبابهم بشكل دائم على عبادة تلك الأصنام التي لا تضر ولا تنفع، ولا تسمع ولا تبصر^(٣).

الهداية من هذا السؤال:

(١) ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ١٧: ٩٤.

(٢) ينظر: محمد بن أحمد المعروف بأبي زهرة، "زهرة التفاسير". (بيروت، دار الفكر العربي) ٩: ٤٨٨٢.

(٣) ينظر: قطب، "في ظلال القرآن" ٤: ٢٣٨٥.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير

أ - على السائل أن يستعمل أسلوب السؤال حسب الحالة التي تمرُّ به في المحاوره.
ب - استعمال الكلمات التي تؤثر في المسؤول، ويكون لها أكثر من مغزى.
ج - أحياناً يُوجَّه السؤال للمسؤول، والسائل يعلم الإجابة، ولكنه يريد من وراء هذا السؤال غرضاً معيناً غير الإجابة الواضحة، لأنه يعرفها في الأصل، ويريد الوصول إلى ذلك الغرض عن طريق إجابته.

د - استعمال لغة الجسد كإشارة خلال طرح السؤال لما له من معنى زائد عن الألفاظ، بل أحياناً يتغيَّر المعنى بشكل كامل.
هـ - للتشبيه دور مهم في فهم الكلام، وإخراج السؤال عن كونه سؤالاً إلى معانٍ أخرى حسب سياق الكلام.

٢- قال الله -تعالى- ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ۗ أَفِ لَكُمْ ۖ ﴾ [الأنبياء: ٦٦-٦٧].

لما ظهرت الحجَّة الدَّاحِظَةُ على قوم إبراهيم -عليه السلام- بعد تلك المحاجَّة التي جعل فيها تماثيلهم التي يعكفون عليها من دون الله -تعالى- حطاماً، وأبقى كبيرهم، وأبان لهم بالبيان العملي أنَّها لا تصلح أن تكون آلهة، إذ هي لا تستطيع أن تدافع عن نفسها من إنسان عادي، فكيف لها أن تدافع عن غيرها؟ بل لا تنفع نفسها حتى تنفعك يا من تعبدها من دون الله -تعالى-
وهنا يخاطب إبراهيم -عليه السلام- عقولهم -إن كانت لهم عقول سليمة- بطريقة التوبيخ والتفريع، إذ إنهم لو كانوا يفكرون، ويعملون عقولهم ما عبدوا تلك الأصنام التي لا تستطيع الدفاع عن نفسها، فإن كانت كذلك فهل تستطيع أن تنفع غيرها بشيء، سواء كان فائدة أم ضرراً؟^(١)

وهذا السؤال الذي طرحه سيدنا إبراهيم على قومه جاء بناءً على تمهيد سابق له بقوله عليه السلام: ﴿ قَالُوا ءَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ ۖ ﴾ [الأنبياء: ٦٢-٦٣] فقد نفى -عليه السلام- الفعل عن نفسه، ونسبه إلى غيره، وهذا النفي مخالف للواقع ولاعتقاده، فهو كذب، والكذب مذموم عنه، ويُرخَّص فيه للضرورة، فالإضراب ب (بل) كان تمهيداً لحجته على النية الكامنة في نفسه، وهي أن يتضح لقومه الحق في آخر المشهد، ولذلك جاء سؤاله: ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ۗ ﴾ وإخباره بقوله:

(١) أبو حيان، "البحر المحيط" ٧: ٤٤٩.

﴿فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣] ليس كذباً، وإن كان مخالفاً للواقع ولاعتقاد المتكلم؛ لأنَّ الأخبار إنما تستقرُّ بأواخرها، وما يعقبها، مثل: الكلام المعقَّب بشرطٍ أو استثناءٍ، فإنَّه لما قصد تنبيههم على خطأ عبادتهم للأصنام مهَّد لذلك كلاماً هو جارٍ على الفرض والتَّقدير، فكأنَّه قال: لو كان هذا إلهاً لما رضي بالاعتداء على شركائه، فلما حصل الاعتداء عليهم بمحض كبرهم تعيَّن أن يكون هو الفاعل لذلك، ثم ارتقى في الاستدلال بأنَّ سلب الإلهية عنهم جميعاً، بقوله: ﴿إِنْ كَانُوا يَنْطُقُونَ﴾^(١) وبعد إجابتهم على سؤاله، واعترافهم بأنَّ هذه الآلهة التي يعبدونها لا تنطق ولا تُدافع عن نفسها، وجَّه إليهم - بعد عملية التَّضحُّر، وضيق الصَّدر، وغيض النَّفس، والعجب من السُّخف الذي يتجاوز كلَّ مألوفٍ^(٢). ﴿أَفِي لَكُمْ﴾ - سؤالاً لتفتيح الأذهان المغلقة، وإعادتها إلى رشدها وصوابها، فيقول: ﴿أَفِي لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾، أفلا تُعملون عقولكم حقيقة الأعمال، وتفكِّرون بها في هذه المعبودات التي لا تنفع ولا تضرُّ، وتركتم عبادة الله - تعالى - الذي بيده مقاليد الأمور، نفعاً وضرراً، فأين عقولكم التي خلقها الله تعالى لكم لتعقلوا بها وتفكِّروا؟!^(٣) وهذا السؤال استعمله - عليه السلام - توبيخاً وإنكاراً على هذا العمل^(٤).

ومن جمال البلاغة القرآنية أسلوب الحذف التي استعمله القرآن في أماكن متعددة، ولأغراض بلاغية مختلفة؛ لتعطي للقارئ أعمال عقله وذهنه في تقدير هذا المحذوف، فنجد مرَّةً يحذف جملةً، ومرَّةً كلمةً، وأخرى حرفاً، وكلُّ له هدفه ودلالته، والمتأمل في هذه المحذوفات بشكل عام سيجد أنَّها لم تحذف عبثاً - حاشا لله - وإنما حُذفت لأغراضٍ خاصَّة، ولحذف المفعول بشكل عام ضربان: الضرب الأول: أن يكون مقصوداً مع الحذف، فينوي للدليل، ويقدر كلُّ في موضع ما يليق به، والغرض حينئذ من الحذف أمورٌ^(٥):

(١) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ١٧: ١٠٢.

(٢) ينظر: قطب، "في ظلال القرآن" ٤: ٢٣٨٧.

(٣) ينظر: محمد مكي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسير وأحكامه وحمل من فنونه". تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، (١٤٢٩هـ -

٢٠٠٨م) ٧: ٤٧٧٣.

(٤) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط" ٧: ٤٥٠.

(٥) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن ٣: ١٦٦.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير

- ١ - قصد الاختصار عند قيام القرائن.
 - ٢ - قصد الاحتقار، كقوله - تعالى -: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١]، أي: الكفار.
 - ٣ - قصد التعميم، ولا سيما إذا كان في حيز التعميم،...، وكثيراً ما يعتري الحذف في رؤوس الآي.
 - ٤ - تقدم مثله في اللفظ، كقوله - تعالى -: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، أي: ويثبت ما يشاء.
 - ٥ - رعاية الفاصلة.
 - ٦ - البيان بعد الإجماع، كقوله - تعالى -: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ﴾ [الأنعام: ٣٥]، والتقدير: ولو شاء جمعهم لجمعهم.
- الضرب الثاني: ألا يكون المفعول مقصوداً أصلاً، وينزل الفعل المتعدّي منزلة القاصر، وذلك عند إرادة وقوع الفعل فقط، وجعل المحذوف نسيباً منسياً، كما يُنسى الفاعل عند بناء الفعل للمفعول^(١). ويقول الزمخشري: تَرَكُ المفعول؛ لأنَّ الغرض هو الفعل لا المفعول^(٢).
- ومن خلال سؤال سيدنا إبراهيم -عليه السلام- نجد أنه قد حذف المفعول للفعل ﴿تَعْقُلُونَ﴾، ونستطيع أن نستنتج أن هذا الحذف جاء لأكثر من سبب^(٣):
- ١ - لدلالة الكلام عليه ووضوحه، فقد سبق سؤاله هذا حديثه عن آلهتهم وعبادتها، فيتضح أن التقدير يكون على الشكل الآتي: تعقلون أنما حجارة لا تضر ولا تنفع، وأنما لا تستطيع الدفاع عن نفسها.
 - ٢ - الاحتقار لتلك الآلهة التي تُعبَد من دون الله -تعالى-، فهي لا تستحقُّ عنده أن تُذكر.
 - ٣ - رعاية الفاصلة القرآنية.
 - ٤ - الإيجاز، لترك لهم المجال في تقدير المحذوف، فيعملون عقولهم ليتدبروا قوله.
 - ٥ - وكذلك قصد منه التعميم، فليس التفكير في العبادة أو الشكل أو الفائدة والضرر، بل

(١) ينظر: محمد بن عبد الله الزركشي، "البرهان في علوم القرآن". تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت، دار

إحياء التراث العربية، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م) ٢: ١٦٤-١٧٧.

(٢) ينظر: الزمخشري، "الكشاف" ٣: ٤٠١.

(٣) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن ٣: ١٠٥.

بكل ما يتعلق بهذه الأصنام واتباعهم لأبائهم وإعمال عقولهم.

الهداية من السؤال:

- أ - أسلوب التدرُّج من أساليب الإقناع المهمة.
- ب - الكذب لا يعدُّ كذبًا في أوَّل الحديث، وإنما يُنتظر حتى يتمَّ المتكلم كلامه.
- ج - استخدام التوبيخ والتقريع في حالات التَّوصُّل إلى حقيقة معينة، يريدُها المتحدث.
- د - أحيانًا يحتاج أن يكون السؤال صاعقًا قويًّا ليفتح ذهن المغلق للمحاور، ويعيده إلى رشده.
- هـ - من فنون السؤال حذف بعض الكلام من غير إخلال بالمعنى؛ ليترك لعقل السامع الحرية في تقدير هذا الحذف.

المبحث الخامس: أسئلته - عليه السلام - في سورة الشعراء

في صورة جديدة لمناظرة إبراهيم - عليه السلام - قومه عن تلك الآلهة التي يعبدونها، يُشهر لهم سلاح الاستفهام الذي أعياهم ردًا وجوابًا عليه أكثر من مرّة، لما لهذا الأسلوب من بلاغة عالية، وتعدُّد للمعاني يفهمها المقابل أو المحاور، ويضع لها احتمالات عدّة بمقصود المتحدث المستفهم، فيبدوها بقوله:

١- قال الله - تعالى - ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٧٠]

في هذا المقام نجد أن إبراهيم - عليه السلام - يستفتح حوارَه ومحاوَرته بسؤالٍ غير إنكارِيٍّ، وذلك استنزالًا لطائر نفورهم، فكأنه يريدُ الإجابة حقيقةً على سؤالهم من غير إنكارٍ أو توبيخٍ على هذه العبادة؛ ليكسب ويضمن دخولهم المحاورَة بسلامةٍ وطمأنينةٍ، فقال لهم: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾^(١).

استفهم هنا سيدنا إبراهيم - عليه السلام - ب (ما)، والاستفهام بما يُطلب به شيان: إمَّا شرح الاسم بأنَّ يُجاب عنه بشيءٍ أكثر وضوحًا منه واشتهارًا، أو ماهية الاسم وحقيقته التي هو بها^(٢).

قال الشوكاني في تفسيره لهذه الآية: "أي: أي شيء هو؟ جاء في الاستفهام ب (ما) التي يستفهم بها عن المجهول، ويطلب بما تعيين الجنس"^(٣).

(١) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ١٩: ١٣٨.

(٢) ينظر: محمد بن عبد الرحمن القزويني، "الإيضاح في علوم البلاغة". تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، (ط٣، بيروت، دار الجليل) ٣: ٦٢.

(٣) الشوكاني، "فتح القدير" ٤: ١١٣.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
 وقال ذلك سيدنا إبراهيم -عليه السلام- مع علمه بأنهم يعبدون أصنامًا، ويعلم حقيقة ما هيتهما، وإلا أنه أراد أن يريهم أن هذه الأصنام لا تستحق العبادة في شيء، فما هيتهما مما يعلمون من كونها أحجارًا أو أخشابًا صنعوها بأنفسهم، ثم جعلوها آلهة تُعبد من دون الله -تعالى^(١).
 والاستفهام هنا صوري؛ فإن إبراهيم -عليه السلام- يعلم أنهم يعبدون أصنامًا، ولكنه أراد بالاستفهام افتتاح المجادلة معهم، فألقى عليهم هذا السؤال؛ ليكونوا هم المبتدئين بشرح حقيقة عبادتهم ومعبوداتهم، فتلوح لهم من خلال شرح ذلك لوائح ما فيه من فساد؛ لأن الذي يتصدى لشرح الباطل يشعر بما فيه من بطلان عند نظم معانيه أكثر مما يشعر بذلك من يسمعه، ولأنه يعلم أن جوابهم ينشأ عنه ما يريد من الاحتجاج به على فساد دينهم، وقد أجابوا استفهامه بتعيين نوع معبوداتهم^(٢).

"وهذا من أساليب الحجاج الرفيعة في القرآن الكريم؛ لإفحام الخصم العنيد بالزامه الحجّة، وإتيانه من جهة دليله وبرهانه، فساق السؤال على جهة الاستفسار لا الإنكار استنزالاً لطائر نفورهم، والتعبير بالفعل المضارع (تعبدون) للدلالة على أن سؤاله كان حين تلبسهم بعبادة الأصنام، أو أنه صور لهم تلك الحال تبييناً لهم على قبحها"^(٣).
 والسؤال ليس عن المعبودين فحسب، بل خرج إلى معنى آخر يريد إبراهيم -عليه السلام-، هل تستحق هذه الأصنام العبادة؟ فلذلك كانت إجابتهم مشتملة على أمرهم كاملة، كالمبتهجين والمفاخرين بها، وأظهروا ما في أنفسهم من ابتهاج وافتخار، وأنضح ذلك من خلال عطفهم على قولهم: (نعبد) (فنظّل)، فلم يقتصروا على زيادة نعبد وحده^(٤).
 والسؤال هنا بمعنى التبكيت والإلزام بالحجّة^(٥). وكأنه يريد بذلك أن يصحو ضميرهم

-
- (١) ينظر: الزمخشري، "الكشاف" ٣: ٣١٧، وعلي بن محمد المعروف بالخازن، "لباب التأويل في معاني التنزيل".
 تصحيح: محمد علي شاهين، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ) ٣: ٣٢٦.
 (٢) ابن عاشور "التحرير والتنوير" ١٩: ١٣٨.
 (٣) د. عدنان مهدي الدليمي، "الإعجاز البلاغي في القصة القرآنية: دراسة في سور الطواسين". (عمّان، دار غيداء، ٢٠١٣هـ) ٢٥٦، وينظر: إبراهيم بن عمر البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور". (القاهرة، دار الكتاب الإسلامي) ١٤: ٤٧.
 (٤) ينظر: الزمخشري، "الكشاف" ٣: ٣١٧.
 (٥) ينظر: الحسن بن محمد النيسابوري، "غرائب القرآن و رغائب الفرقان". تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ) ٥: ٢٧٣.

وعقلهم من غفلته، والتي تسيطر عليها أكذوبة عبادة هذه الأصنام المصنوعة بأيديهم. ويمكن طرح سؤالين هنا:

الأول: لماذا هنا قال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ وفي سورة الصافات قال: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ [الصافات: ٨٥]؟
الثاني: هل (ما) هنا بمعنى (من)؟

والإجابة عن السؤال الأول: يقول النيسابوري في تفسيره: "وإنما قال في سورة الصافات ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ [الصافات: ٨٥]؛ لأنه أراد هناك مزيد التوبيخ، ولذلك بنى الكلام على الزيادة، ثم أردف بقوله: ﴿أَيْقَا إِلَهَةً دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ وحين صرح هنالك بالتوبيخ لم يجيبوه، وها هنا ظنوا أنه يريد الاستفهام حقيقة فأجابوه، ولكنهم لم يقتصروا على (أصنامًا)، بل زادوا ناصبه، وعقبوه بقولهم: ﴿تَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَظَمِينَ﴾؛ إظهارًا للابتهاج والافتخار^(١). فزيادة المعنى دلّت على زيادة المبنى، ففهموا منه في آية الصافات التوبيخ، وفي الثانية ظنوا أنه يريد حقيقة الاستفهام، فلم يضيف على قوله: (ما تعبدون؟).

أما السؤال الثاني فيقول الماتريدي صاحب تأويلات أهل السنة: "ويحتمل، (ما تعبدون) أي: من تعبدون؟"^(٢). وسياق الكلام في إجابة السؤال تدلّ بشكل واضح على أنه ليس كذلك، إذ إنّ (من) يُستفهم بها للعاقل، وهو عندما سأل أراد التوبيخ والتبكيّ لهم، فلو كانت بمعنى (من) هنا لذهب المعنى المقصود منه -عليه السلام-، بل وجعلها شيئًا عاقلًا يفهم ويسمع، وينفيه كذلك قوله: ﴿قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضُرُّونَ﴾ [الشعراء: ٧٢ - ٧٣].

الهداية من السؤال:

أ - تختلف طريقة السؤال مع المحاور نفسه من موقفٍ لآخر.

ب - صيغة السؤال واستخدام أدواته أو حرفه له دلالات متعددة، كما هنا (ما) و(ماذا) وغيرها.

ج - محاولة أخذ الإجابة من المسؤول وبناء الكلام عليه؛ ليكسب اعترافًا من المسؤول، أو

(١) النيسابوري "غرائب القرآن و رغائب الفرقان" ٥: ٢٧٣، وينظر: محمود بن حمزة الكرمانى، "أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه الحجة والبيان". تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، (القاهرة، دار الاعتصام، ١٣٩٦هـ) ١: ١٩.

(٢) ينظر: محمد بن محمد الماتريدي، "تأويلات أهل السنة". تحقيق: د. مجدي باسلوم، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ-٢٠٠٥م) ٨: ٦٣.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
الأخذ من إجابته دليلاً يستشهد به في الردّ على المخاور، أو أخذ دليل يتقوى به في حوار معه.

٢ - قال الله - تعالى: ﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنْفَعُونَكَ أَوْ يَضُرُّونَ ﴾ [الشعراء: ٧٢ - ٧٣]

بعد أن وجّه إبراهيم - عليه السلام - سؤاله الأوّل إلى قومه في هذه المجادلة بقوله: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ [الشعراء: ٧٠]، وأجابوه عن هذا السؤال، وهو يريد هذه الإجابة منهم كي يستغلّها في جداله معهم، أتبعه بسؤال آخر واستفهام جديد، ومن عادة المجادل أو المخاور أن لا يستفهم ممن يجادله إلا عن شيء قد علم جوابه، ولا بد أن تكون تلك الإجابة لمصلحته؛ لأنه ائتمنه على الجواب^(١).

استعمل - عليه السلام - هنا أسلوباً بليغاً عالياً، وهو أسلوب الحذف، فحذف المفعول به للفعل المضارع، وتقدير هذا الحذف: (هل يسمعون دعاءكم إذ تدعون؟)، وحذفه؛ لدلالة (إذ تدعون) عليه^(٢)، وليترك لهم تقدير ذلك المحذوف، فيتذكروا مواقفهم مع تلك الآلهة، هل أجابتهم على دعاء من دعواتهم؟

واستعمل في هذا السؤال (الفعل المضارع) مع (إذ)، وبجاء الفعل المضارع مع إذ يكون على حكاية الماضي، فيكون معناه: استحضروا أحوالكم الماضية التي كنتم تدعون فيها تلك الآلهة، وقولوا: هل سمعوا، أو أسمعوا قط، فيكون هذا الأسلوب أبلغ في التبكيت لهم^(٣).

وسمّى إبراهيم - عليه السلام - الإجابة سمعاً؛ لأنّ السمع سبب الإجابة^(٤)، فمن غير الممكن أن تكون إجابة من غير سماع، فالسمع هو طريق الإجابة، والمؤدّي إليها، فمن لا يسمع لا يجيب. ويحتمل معنى السؤال هنا: هل يجيبونكم حين تدعونهم؟^(٥)، وكأنّه يقول لقومه مبيّناً غوّار عبادتهم لهذه الآلهة: إنّ فعلكم هذا سفّه، فإنّ عبادة مثل هذه الأصنام التي تعبدونها من دون الله - تعالى - غير مستحقّة؛ لأنها لا تضر ولا تنفع، والدليل على صحّة قولي هو: هل أجابتم هذه

(١) ينظر: تفسير الشعراوي ١٥/١٠٩٩.

(٢) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن "١٣: ١٠٩.

(٣) ينظر: الزمخشري، "الكشاف" ٣/٣١٨.

(٤) نصر بن محمد السمرقندي، "بحر العلوم". تحقيق: الشيخ علي محمد معوض وغيره، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٤١هـ-١٩٩٣م) ٢: ٥٥٧.

(٥) الماتريدي، "تأويلات أهل السنة" ٨: ٦٢.

الآلهة في دعائكم لها، وطلب حاجاتكم منها؟^(١) فخرج الاستفهام هنا من كونه استفهامًا إلى معنى آخر، وهو الذم، فهو يذم قومه على عبادة هذه الأصنام التي لا تسمع الدعاء، بل لا تضر ولا تنفع أبدًا، فالعبادة تكون لمن يسمع الدعاء ويجيبه، ويقدر على أن يضر أو أن ينفع، وهذا ليس حال آلهتكم التي تعبدونها، بل هو حال الله ربي الذي أعبدته أنا^(٢).

ويبدو من خلال سياق الآيات الكريمة أن إبراهيم -عليه السلام- قد وجه هذا السؤال بهذه الطريقة؛ لأنهم قد هدّوه من قبل بأنّها ستضره إذا خالف أمرها وعبد غيرها، فوجه لهم هذا السؤال تبكيًا لهم وسخريةً، فهو لم يعبدها ولم تضره، وهو أمامهم بصحة كاملة، يجادلهم ويحاجهم، وهي لا تستطيع أن تدفع بشيء عن سخريته وتبكيته لهم، فهذا الأمر قد أبطل استحقاقها للعبادة، فهي لا تملك الضر والنفع لأحد^(٣). فإن أقل ما يتوقّر لإله يُعبد أن يكون له سمع يسمع به عابده الذي يتوجه إليه بالعبادة والابتهال، وهذه الأصنام التي يتوجهون إليها صمًا لا تسمع، ولا تملك النفع والضر^(٤).

وهذه الحجة التي ذكرها إبراهيم -عليه السلام- في أن من عبد غيره لا بد أن يلتجئ إليه؛ ليعرف مراده، أو يسمع دعاءه، ثم يستجيب له في بذل منفعة أو دفع مضرة، فكأنه قال لهم: إذا كان الذي تعبدونه لا يسمع دعاءكم حتى يعرف مقصودكم، ولو عرف ذلك لما صح أن يبذل النفع أو يدفع الضر، فكيف تعبدونه؟^(٥).

ويمكن أن يكون معنى الاستفهام هنا هو النفي، أي: لا يسمعونكم إذ تدعون ولا ينفعونكم ويضرون،^(٦) وهو معنى محتمل، فيجمع السؤال بين الإنكار والتبكي والتسخرية والنفي، وهي بلاغة بلاغة عالية منحها الله -تعالى- لإبراهيم -عليه السلام- لمحاجة هؤلاء، وهي الحجة التي آتاها الله

(١) ينظر: الماتريدي، "تأويلات أهل السنة" ٨: ٥٧٤.

(٢) ينظر: الرازي، "التفسير الكبير" ٣: ٤٧٥.

(٣) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ٧: ١٦٣.

(٤) ينظر: قطب، "في ظلال القرآن" ٥: ٢٦٠٢.

(٥) ينظر: عمر بن علي بن عادل الدمشقي، "اللباب في علوم الكتاب". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٤١٩هـ-١٩٩٨م) ١٥: ٤٠.

(٦) ينظر: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، "بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز". تحقيق: محمد علي النجار، (ط٣، القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م) ١: ٣٢٠.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
 إِيَّاهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ٨٣].

الهداية من السؤال:

- أ - على المخاور أن يستغلَّ إجابة المخاور في حوارهِ؛ ليقنعه بما يريد.
- ب - أن يعرفَ المخاور نقطةَ ضعفِ المخاور؛ ليدحضَ حجَّته بأقوى أسلوبٍ وأبرع طريقةٍ.
- ج - استعمال الحذف المفهوم والمعروف من قبل المخاور أمر مهم جدًّا؛ إذ يترك له تقدير هذا المحذوف، ووضع احتمالات تساعد المخاور على بلوغ هدفه من الحوار.
- د - يمكن للمخاور خلال طرحه للسؤال أن يضمّن سؤاله معان عدة يفهمها المخاور، ولا يكون فيها غموضٌ يجعل المخاور في حيرة من أمره.

٣- قال الله -تعالى -: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾﴾ [الشعراء: ٧٥ - ٧٨].

بعدما استمع إبراهيم -عليه السلام- إلى إجابتهم والتي فيها تحدُّ من جهةٍ، وتجاهلُ لسؤاله من جهةٍ أخرى إذ قالوا: ﴿قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٤]، ردَّ عليهم بتحدُّ على لفظ سؤالٍ، مريدًا به إعلامهم أنَّ ما تعبدونه أنتم وأباؤكم وأجدادكم الذين تتبعونهم في عبادتها هم أعدائي مستثنياً رب العالمين؛ فإن قيل: كانوا يعبدون مع تلك الآلهة الله -جلَّ وعزَّ-، فاستثنى هنا؛ ليعلموا أن ليس الله من بين الأعداء بل هو الربُّ الذي يعبدُه ولا يشركُ به^(١).

وصيغة الاستفهام بهذا التركيب تُستعمل في التنبيه على ما يجب أن يُعلم على إرادة التعجب مما يُعلم من شأنه؛ ولذلك كثر إردافه بكلامٍ يشيرُ إلى شيء من عجائب أحوال مفعول الرؤية، كقوله -تعالى -: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى ﴿٣٣﴾ وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْتَى﴾ [النجم: ٣٣ - ٣٤] وغيرها في كتاب الله^(٢).

وعندما لم يجد إبراهيم -عليه السلام- إلا ذلك التحجُّر العقلي والتزمت بالعبادة على طريقة الآباء والأجداد - على حلمه وأناته التي وُصف بها - إلا أنه لم يجد إلا أن يهزمهم بعنفٍ وقوَّة، بإعلان العداوة لمعبوداتهم التي يعبدونها - ما عدا ربَّ العالمين - وتبياناً لعقيدتهم الفاسدة التي تسمح لهم بعبادة هذه الآلهة التي لا تضرُّ ولا تنفعُ لاعتبارات القَدَم والاتباع لمن سبق، مبتعداً بعقيدته

(١) ينظر: السمرقندي، "بحر العلوم: ٢: ٥٥٧.

(٢) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ١٩: ١٤١.

الصَّحِيحَةِ، وَأَنْ يَجَاهَرَ لَهُمْ بَعْدَائِهِمْ لَأَهْتَمُّ وَعَقِيدَتُهُمْ وَعَقِيدَةُ آبَائِهِمْ^(١).
وفي هذا السؤال حثُّ لهم وتحضيضٌ، فهو يقول لهم: "هل نظرتُم، فأبصرتُم، وتفكرتُم ما كنتم تعبدون من هذه الأصنام التي لا تسمع ولا تنفع ولا تضُرُّ حتى تعلموا أنَّكم على ضلالةٍ وجهالةٍ"^(٢).

وصيغة التحدي جاءت بقوله: ﴿فَاتَّهَمَّ عَدُوِّي﴾، فإن كان بقدرتهم أن يضروني بأدنى شيء من الضَّرر، أو يكيدوني بأي كيد يشاؤون، فليفعلوا؛ فإنهم لا يقدرُونَ البتَّة، لأنِّي محميٌّ من الرَّبِّ الذي صفاته التي سأذكرها لكم بعد^(٣). وهمزة الاستفهام هنا للإنكار المتضمن معنى الاستهزاء والسُّخريَّة^(٤).

ونجد براعة من سيدنا إبراهيم -عليه السلام- في هذا السؤال في التعبير والوصف، فقد وصف آلهتهم، وذكرها بأقل موصوفٍ، وأوجز عبارة، وهي العداوة بينه وبينهم: ﴿فَاتَّهَمَّ عَدُوِّي﴾ فوصفهم بالواحد وهو المصدر (عدو)، والذي يصلح لوصف الفرد ووصف الجماعة؛ للدلالة الجميلة، وهي أنَّ كلَّ معبودٍ لكم بذاته عدوٌّ لي، ثمَّ ضرب صفحاً عنهم، وانتقل بأسلوب مغاير، لينتقل بلطف إلى ذكر معبوده الحقِّ بأوصافٍ عديدة حتى كأنه لا يكاد يسكت، إذ مضى يقول: والذي.. والذي..؛ ليشعرهم، ويُعلمهم بمحبته لهذا الإله؛ لأنَّ من أماراتِ المحبة كثرة ذكرِ المحبوب، وكثرة أوصافه وأفضاله، فالحُبُّون يُسهبون في الثناء على محبوبهم، ويُعرضون عن ذكرٍ غيره^(٥).

وهذا كلام بديع ذكره الزمخشري في كشافه، قائلاً: "لَمَّا أجابوه بجواب المقلِّدين لآبائِهِمْ قال لهم: رَفُّوا أمرَ تقليدكم هذا إلى أقصى غاياته، وهي عبادةُ الأقدمين الأوَّلِين من آبائكم، فإنَّ التقدُّم والأوَّلِيَّة لا يكون برهاناً على الصَّحَّة، والباطل لا ينقلبُ حقًّا بالقدم، وما عبادة من عبد هذه الأصنام إلا عبادة أعداء له، ومعنى العداوة قوله -تعالى-: ﴿كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾

(١) ينظر: قطب، "في ظلال القرآن" ٥: ٢٦٠٢.

(٢) الشوكاني، "فتح القدير" ٤: ١٢١، وينظر: أبو السعود، "إرشاد العقل السليم" ٦/٢٤٨.

(٣) ينظر: تفسير السعدي ١/٥٩٢.

(٤) ينظر: محيي الدين درويش، "إعراب القرآن وبيانه" (ط ٤)، حصص دار الإرشاد، وغيرها، ١٥٤١٥ هـ: ٧: ٨٦.

(٥) ينظر: عبد الكريم بن هوازن القشيري "لطائف الإشارات". تحقيق: إبراهيم البسيوني، (ط ٣)، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب) ٣/١٣، الحسين بن مسعود البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن. تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ) ٣: ٤٧٠.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
[مریم: ۸۲]، ولأنَّ المغرِّي على عبادتها أعدى أعداء الإنسان وهو الشَّيطان، وإنما قال: عدُوُّ لي
تصويراً للمسألة في نفسه، على معنى: أيُّ فكرتُ في أمري فرائتُ عبادتي لها عبادةً للعدوِّ،
فاجتنبتها، وآثرتُ عبادةً من الخَيْرِ كله منه، وأراهم بذلك أنَّها نصيحةٌ نصَّحَ بها نفسه أولاً وبني عليها
تدبيرَ أمره، لينظروا فيقولوا: ما نصحنا إبراهيم إلا بما نصَّحَ به نفسه، وما أرادَ لنا إلا ما أرادَ لروحِه؛
ليكونَ أدعى لهم إلى القبول، وأبعثَ على الاستماع منه. ولو قال: فإنه عدُوُّ لكم لم يكن بتلك
المثابة، ولأنَّه دخلَ في باب من التَّعريضِ، وقد يبلغ التَّعريضُ للمنصوح ما لا يبلغه التَّصريحُ؛ لأنَّه
يتأمَّلُ فيه، فرمما قاده التَّأمُّلُ إلى التَّقبُّلِ" (١).

الهداية من السؤال:

- أ - يجوز للسائل أن يذكر بعض الصفات لشيء ما إذا كان ذلك يُفيد في عملية الإقناع للمحاور.
- ب - على المحاور أو المقنع أن يضمّن كلامه تعريضاً بالنصح، والإرشاد، والدلالة على الحقِّ بما يفعل من ذلك كله بنفسه، فالتَّعريضُ أحياناً يبلغ في نفس المنصوح ما لا يبلغه التَّصريحُ.
- ج - يفضَّلُ للسائل أن يستعمل أسلوب الإيجاز في سؤاله مع وضوح كاملٍ لدلالة المراد من كلامه.

(١) الكشاف، الزمخشري، ٣/٣١٨-٣١٩.

المبحث السادس: أسئلته - عليه السلام - في سورة الصافات

١- قال الله - تعالى -: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ [الصافات: ٨٥].

ابتدأ إبراهيم - عليه السلام - محاورته هذه بسؤال موجه إلى أبيه وقومه: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ كما ابتدأها في سورة الشعراء بسؤال مقارب له لفظاً، فقال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾، وكما قلنا سابقاً فإن محاورته إبراهيم - عليه السلام - ليست مرحلة واحدة، بل هي مراحل عدّة، ويشهد عليه تاريخ رسولنا محمد - صلى الله عليه وسلم - فقد حاور قومه مرات ومرات، وفي كل مرة يتوجّه إليهم بكلام مغاير لغيره؛ لأنّ لكل مقام مقالاً، وهذا ما فعله سيدنا إبراهيم - عليه السلام - مع قومه. والاستفهام هنا توبيخي وإنكاري، يوجّههم وينكّر عليهم عبادة تلك الأصنام من دون الله - تعالى^(١).

فهل هناك فرق بين السؤالين؟ وإن كان هناك فرق فما هو؟

١ - قيل: إنهما بمعنى واحد، وهذا ما ذكره الماتريدي في تفسيره إذ قال: "يحتمل قوله: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ على ما ذكر في آية أخرى: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾"^(٢)، وهذا ما يؤيّد كلام صاحب ملاك التّأويل بقوله: "يسأل عن زيادة اسم الإشارة في قوله: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ وسقوطها في سورة الشعراء؟ والجواب عن ذلك أنّ قصص الرّسل - عليهم السّلام - مع أممهم لم تأت في القرآن العظيم على نهج واحد في الدّعاء، والجواب، والمراجعة، والمحاورّة، ولا يمكن ذلك لاختلاف طباع الأمم وأغراضهم واختلاف الحالات، ولكلّ مقام مقال، فمرّة ترد القصة على الدّعاء، وإبداء الحجّة، والتوبيخ من غير ذكر شيء من جواب المدعوين سوى الإخبار بتكذيبهم، ومرّة يورد من مقالات الأمم لرسولهم اليسير، ومرّة يمدّد إطناب الكلام في المحاورات بين الرّسل والأمم.

فمن الضّرْب الأوّل: قول إبراهيم - عليه السلام - في سورة الصافات: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ إلى آخر القصة، ولم يرد فيها كلمة واحدة من مراجعتهم له سوى الوارد من قولهم: ﴿قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُيُوتًا فَأَلْفُوهُ فِي الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٩٧]، وليس هذا بمراجعة له ولا جواباً على كلامه - عليه السلام. ومن الضّرْب الثاني: آية الشعراء فإنّه ذكر فيها جوابهم بقوله - تعالى - مخبراً عنهم: ﴿قَالُوا

(١) ينظر: منصور بن محمد السمعاني، "تفسير القرآن". تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس، (ط١)، الرياض، دار الوطن، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م) ٤: ٤٠٣.

(٢) الماتريدي، "تأويلات أهل السنة" ٨: ٦٢.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
 نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَّلُهَا عَنْ كَيْفَيْنِ ﴿ [الشعراء: ٧١]، ثم لَمَّا سَأَلَهُمْ -عليه السلام- تَقْرِيبًا لَهُمْ وَتَوْبِيخًا،
 فقال: ﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴾ [الشعراء: ٧٢ - ٧٣]، أجابوا
 بقولهم: ﴿ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [الشعراء: ٧٤].

ومن الضرب الثالث: قصة شعيب -عليه السلام- في سورة هود وأشباهها، وتأمل القصص
 الواردة في القرآن تجدها جارية على ما ذكرته، فلما كان في آية الصفات دعاء إبراهيم -عليه
 السلام- لهم مبيّنًا حالهم الشنيع وسيء مرتكبهم ممتد الإطناب فيما يقطع بهم من قوله: ﴿ أَفِيكَأ
 ءِالِهَةٍ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ ﴾ [الصفات: ٨٦]، وقوله: ﴿ قَالَ أَعْبُدُونِ مَا نَنحِتُونَ ﴾ [الصفات: ٩٥]، وعيوا
 بالجواب، ولم يُحَكِّ عنهم غير قولهم: ﴿ قَالُوا أَبَوْا لَهُ مِثْلًا مَا نَحْنُ لَهُمْ ﴾ [الصفات: ٩٧]، ناسب
 ذلك زيادة اسم الإشارة، ولما كانت آية الشعراء واردة على غير هذا النهج ناسب سقوط اسم
 الإشارة فقيل: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ ولم يقل (ماذا) كما في آية الصفات، ومن المفهوم عن العرب أنّ
 المستفهم إذا قصد التّقرّيع والتّوبيخ أطال كلامه إدلاءً بحجّته وتعنيفاً لمن يُخالّفه، والمقهورُ أبداً
 محصورٌ^(١).

٢ - جاءت الزيادة (ذا) هنا؛ لأنّه أراد زيادة توبيخ لهم، بانياً كلامه على هذه الزيادة، فأتبعه
 بقوله: ﴿ أَفِيكَأ ءِالِهَةٍ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ ﴾ [الصفات: ٨٦]، وحين صرّح هنا بالتّوبيخ لم يجيبوه على
 سؤاله؛ لأنّهم علموا مراده وهو التّوبيخ. وهناك ظنوا أنّه يريد الاستفهام حقيقةً فأجابوه على سؤاله،
 وبسطوا في كلامهم وإجاباتهم بسطاً، ولم يقتصروا على (أصناماً)، بل زادوا وعقبوا على ذلك بقولهم:
 ﴿ فَظَلُّوا عَنْ كَيْفَيْنِ ﴾ [الشعراء: ٧١] إظهاراً للابتهاج والافتخار^(٢).

٣ - وقيل: "ما" هي مجرّد الخطاب أو الاستفهام، فأجابوه على سؤاله، و(ماذا) فيه مبالغة،
 وتضمينٌ للتّوبيخ، فلما وُجِّه لهم لم يجيبوه^(٣).

(١) أحمد بن إبراهيم الثقفي الغرناطي، "ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه من آي
 التنزيل". وضع حواشيه: عبد العني محمد الفاسي، (بيروت، دار الكتب العلمية) ٢: ٣٦٧.

(٢) النيسابوري، "غرائب القرآن ورجائب الفرقان" ٥: ٢٧٣.

(٣) محمود بن حمزة الكرمانى، "غرائب التفسير وعجائب التأويل". تحقيق: د. شمران سركال العجلي، (جدة، دار
 القبلة، بيروت، مؤسسة علوم القرآن) ٢: ٨٣٣، والفيروز آبادي "بصائر ذوي التمييز" ١/٣٤٧.

واختلف أيضاً قول إبراهيم - عليه السلام - هنا: ﴿مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ ، وقوله في مكان آخر: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢] فقد ذكر في الموضوع الثاني إجابتهم على السؤال فائدين: ﴿تَعْبُدُ أَصْنَامًا﴾ وفي مكان آخر على سؤال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ فأجابوا بقولهم: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾، ولم يذكر في موضع هذه الآية الكريمة شيئاً من ذلك، فلم يجيبوه على سؤاله، فيعزو الماتريدي ذلك إلى أنه لم يجيبوه بهذا اللسان بما أجابوه به، وإنما ذكره على اختلاف الألفاظ والحروف؛ ليعلم أن تغيير الحروف والألفاظ لا يُغيّر المعنى، وشمل كل ما فيه اختلاف في جميع قصص القرآن الكريم يذكرها مكررة معادة مختلفة الألفاظ والحروف والقصة واحدة؛ ليدل على أن المأخوذ والمقصود من الكلام معناه وليس لفظه وحروفه^(١).

٤ - وقيل: معناه: لماذا تعبدون هذه الأوثان^(٢).

الهداية من السؤال:

أ - التّفنُّنُ في عمليّة طرح السُّؤال والتّنوع فيه بما يتوافق وحالة المحاور أو مقامه أو سياق الحديث والمقال.

ب - عند طرح السؤال يجب أن يكون القلب صافياً لا يريد إلا الخير للمسؤول وإثبات

الحقيقة؛ لذلك سبق هذه الآية بقوله - تعالى -: ﴿إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الصفات: ٨٤]

٢ - قال الله - تعالى -: ﴿أَيْفَكَاءَ الْهَاءِ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ [الصفات: ٨٦]

بعد أن عرفنا بأن السؤال السابق لم يكن للاستفهام، وإنما كان للتوبيخ والإنكار عليهم على ما يعبدون من دون الله - تعالى -، يستمر إبراهيم - عليه السلام - في توبيخه لهم، ومبيّنًا سبب التوبيخ بطريقة أو بأخرى، فيقول لهم: إن تمسككم بهذه الأصنام التي تعبدونها من دون الله - تعالى - هو كذب وافتراء، فهي ليست بالآلهة التي تُعبد، وإنما هي آلهة دون الله - تعالى - ودون عبادته^(٣).

والإفك: قلب الشيء عن جهته، أو قلب المعنى عن حقه إلى باطل، وأفكهم، يعنى:

(١) ينظر: الماتريدي، "تأويلات أهل السنة" ٨: ٥٧٢.

(٢) السمرقندي، "بجر العلوم" ٣: ١٤٥.

(٣) ينظر: الماتريدي، "تأويلات أهل السنة" ٨: ٥٧٢-٥٧٣.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير

صَرَفَهُمْ^(١)، وسمي إفكًا؛ لأنه لا حقيقة له في الواقع، بل هو كذبٌ وزورٌ وتمويهٌ^(٢).
والاستفهامُ هنا هو للإثباتِ، فيثبتُ أنهم قد فعلوا فعبدوا غيرَ الله -تعالى-، بمعنى: قد فعلتُم؛
فعبدتموهم دونهُ^(٣). ويمكن أن يكونَ هذا السؤالُ لتحديدِ جهةِ الإنكارِ عليهم وموضعِ غلطهم، ألا
وهي عبادةُ غيرِ الله -تعالى-، فهي آلهةٌ كاذبةٌ بل أسوأ أنواعِ الكذبِ^(٤).
ويمكن أن يكونَ الكلامُ هنا بمعنى: تطلبون آلهةً كاذبةً، أي: تطلبون منها ما يطلب من الله -
تعالى^(٥).

وفي هذا السؤال حسب أقوال العلماء نُحويًا قولان هما:

١ - قدم المفعول على الفعل؛ وذلك للعناية بالمفعول، وهو بذلك يريد التأكيد على أن هذه
المعبودات لا تستحق ذلك، فهي إفكٌ وكذبٌ وافتراءٌ.
جاء في الكشف أن "أفكًا" مفعولٌ له، تقديره: أتريدون آلهة من دون الله إفكًا؟ وإنما قدّم
المفعولَ على الفعل للعناية، وقدّم المفعولَ له على المفعول به؛ لأنه كان الأهمُّ عنده أن يكافحهم
بأنهم على إفكٍ وباطلٍ في شركهم، ويجوزُ أن يكونَ إفكًا مفعولًا، يعني: أتريدون به إفكًا^(٦).
٢ - ويمكن أن يكونَ (إفكًا) مفعولًا مطلقًا لفعلٍ محذوفٍ تقديره: أتأفكون إفكًا، وتعبدون
آلهة سوى الله -جل وعز-^(٧).
الهداية من السؤال:

أ - استعمال الأساليب العربية في تقديم الكلام وتأخيره؛ لما فيه من اختلاف معنى وتأکید

(١) ينظر: محمد بن الحسن بن فورك، "تفسير ابن فورك". تحقيق: علال عبد القادر بندويس، (مكة المكرمة،
جامعة أم القرى، رسالة ماجستير، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م) ١: ١٢٥.

(٢) ينظر: محمد صديق خان القنوجي، "فتح البيان في مقاصد القرآن". عني بطبعه: عبد الله بن إبراهيم
الأنصاري، (بيروت، المكتبة العصرية، ١٤١٢هـ-١٩٩٣م) ٤: ٤٢٩.

(٣) محمد بن عبد الله المعروف بابن أبي زمنين، "تفسير القرآن العزيز". تحقيق: حسين بن عكاشة ومحمد بن
مصطفى الكنز، (القاهرة، دار الفاروق الحديثة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) ٤: ٦٤.

(٤) ينظر: القشيري، "لطائف الإشارات" ٣: ٢٣٥.

(٥) السمعاني، "تفسير القرآن" ٤: ٤٠٤.

(٦) الزمخشري، "الكشاف" ٤: ٤٩.

(٧) ينظر: البغوي، "معالم التنزيل" ٤: ٣٤، وعبد الرحمن بن علي الجوزي، "زاد المسير في علم التفسير". (ط ٣،
بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ) ٣: ٥٤٤.

على شيء تريده من سؤالك عنايةً به.

ب - يمكن للمحاور أو المتحدث أن يطرح أكثر من سؤال إذا لم يكن غرضه سماع الإجابة من المحاور، وإنما لغرض بلاغي آخر، كالتوبيخ والتقريع وغيرها.

٢ - قال الله - تعالى: ﴿فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصفات: ٨٧]

يستمر أبونا إبراهيم - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - في طرح الأسئلة عليهم، مبطنًا تلك الأسئلة بتهديد ووعيد، فبعد أن بيّن لهم موضع خطئهم في السؤال السابق، وهو أنّ عبادتهم كاذبة غير صحيحة، فيها قلبٌ للجهة الحقيقية مسميًا ذلك بالإفك، وجّه إليهم سؤالاً يقول فيه: إذا عبدتم غير الله - تعالى - ربّ العالمين الإله الحقّ المتّصف بصفات الكمال من قدرة وعظمة وجبروت، هل تظنون أن يعاملكم في الخاتمة معاملةً حسنةً، ويغفر لكم شرككم الذي أشركتموه معه؟

وهو استفهامٌ توبيخٍ وتحذيرٍ وتوعيدٍ، أي: أي شيء ظننكم بمستحقّ العبادة، فهو ربّ العالمين، فتركتم عبادته، وجعلتم له عديلاً هي الأصنام تعبدونها من دونه؟ فما تظنون فاعلاً بكم بفعله؟ وما عقابُه الذي سينزلُه بكم، وحالكم هذه عبادة غيره؟ وهذا مثلٌ من يسيء إلى فلانٍ أو علانٍ من الناس، فهل تظنُّ أن يوقع بك خيراً مقابل إساءتك إليه؟^(١)

ويمكن أن يكون الاستفهام أريد به الإنكار والتوقيف على الخطأ، كما أريد بالظنّ: الاعتقاد الخطأ، وسمي ظناً؛ لأنّه غير مطابق للواقع، ولم يسمّه علماً؛ لأنّ العلم لا يطلق إلا على الاعتقاد المطابق للواقع، ولذلك عرفوه بأنّه: صفةٌ تُوجب تمييزاً لا يحتمل النقيض. ولا ينتفي احتمال النقيض إلا متى كان موافقاً للواقع^(٢).

يقول الرازي - رحمه الله - فيه وجهان، أحدهما: أنّظنون ربّ العالمين أنّه يُجوّز جعل هذه الجمادات مُشاركاً له في المعبودية، وثانيهما: أنّظنون ربّ العالمين أنّه من جنس هذه الأجسام حتّى جعلتموها مساويةً له في المعبودية فنبتهم بذلك على أنّه ليس كمثله شيء^(٣). وهو تحذير موجّه إليهم بمعنى: ما ظننكم إذا لقيتموه وأنتم قد عبدتم غيره من هذا الإفك؟ وهذا كما في قوله - تعالى -:

﴿مَا عَرَكَ يَرْبِكَ الْكُرْبِيُّ﴾ [الانفطار: ٦]، وقيل: أي شيء أو همته حتى أشركتم به غيره؟^(٤).

(١) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط" ٩: ١١٠.

(٢) ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ٢٣: ١٣٩-١٤٠.

(٣) الرازي، "التفسير الكبير" ٢٦: ٣٤١.

(٤) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن" ١٥/٩٢.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير

يقول البيضاوي -رحمه الله -تعالى--: "فما ظنكم برب العالمين؟ بمن هو حقيقٌ بالعبادة لكونه ربًّا للعالمين حتى تركتم عبادته، أو أشركتم به غيره أو أمنتم من عذابه، والمعنى: إنكار ما يوجب ظنًا، فضلاً عن قطع يصدُّ عن عبادته، أو يجوزُ الإشرافُ به، أو يقتضي الأمن من عقابه على طريقة الإلزام، وهو كالحجَّة على ما قبله"^(١).

ويمكن أن يقال: هل ظنُّكم أنَّه -تعالى- من جنس تلك المعبودات التي تعبدونها من دونه كالأصنام والنجوم وغيرها، فجعلتموها مساوية له في العبادة التي لا تكون إلا خالصة له -تعالى-، فهو المستحق لذلك -تعالى- بصفاته الفريدة التي لا يشابهه فيها أحد، أو أنها تستحق أن تكون تلك الجمادات تشاركه في العبودية^(٢).

وحذف الجواب هنا لأنه لا حاجة للجواب، أو أنه ترك تخيل الإجابة للسؤال لنا للنظر والتأمل الدقيق لتلك العقول الثنينة، وعدم اتباع أسلوبهم في التفكير والعمل، فهي عقول لا تعمل ومعطلة؛ ليحدِّرنَا، ويدفعنَا للعمل بعقولنا كما حثَّنَا في القرآن الكريم بآيات كثيرة. والله أعلم.

الهداية من السؤال:

أ - إمكانية تضمين السؤال التهديد والوعيد، إذا وجد المحاور صدودًا وشروءًا وبعداً عن الحق، فإنَّ الحكمة تتنوع، فبعض النَّاس ينفَعهم اللين والتَّرعيب، وبعضهم تردُّعه الشدَّة والقساوة.

ب - يمكن أن ترشد المحاور إلى موضع الخطأ وتوقِّفه عليه؛ لتساعده في تجاوزَه أو تصحيحه.

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل " ١٣/٥ .

(٢) ينظر: محمد بن عمر الجاوي، "مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد". تحقيق: محمد أمين الصناوي، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ) ٢ : ٣٠٤ .

الخاتمة:

الحمد لله الذي ببركته وفضله تتم الصالحات، وبعد هذا التطواف مع أسئلة أئينا إبراهيم - عليه السلام - لأبيه وقومه، نخرج بنتائج وتوصيات هي:

أولاً - النتائج:

- ١ - يأتي السؤال في القرآن الكريم على أنواع متعدّدة، كالسؤال الاستفهامي والإنكاري والتوبيخي والطلبي، والتقريبي.
- ٢ - استخدم أبونا إبراهيم طرقاً متعدّدة في طرح أسئلته على أبيه وقومه، كالاستفهام والتوبيخ والتفريع و... .
- ٣ - يكون طرح الأسئلة حسب المقابل لك، فيفضل أن يكون بالتدرج، فيبدأ من الأدنى إلى الأعلى، ومن الأسهل إلى الأصعب.
- ٤ - قد يحتاج السائل إلى توجيه السؤال بصيغة قويّة وشديدة، وعدم مداينة ومماراة لأنه يعطي صورة وانطباعاً عنه وعن قوته في المحاوره.
- ٥ - يكون القصد أحياناً من طرح السؤال إيقاف المحاور عن مجادلته، فتكون حجّة السائل قويّة دامغة، أو تكون حجّة المحاور ضعيفة لا ترقى إلى أن يستدل بها.
- ٦ - يمكن أن يكون السؤال للاعتراض على المحاوره أو المحاجّة نفسها.
- ٧ - أحياناً يُترك السؤال مفتوح النهاية ليعمل المسؤول عقله في استنتاج النهاية والتدبر فيها حسب ما يقتضيه الحال.
- ٨ - يمكن أن يكون السؤال للتنبه على خطأ معين أو موضع الخطأ.
- ٩ - قد يخرج السؤال إلى أكثر من معنى في آن واحد، كالإنكار والتوبيخ والتفريع و... .
- ١٠ - من فنون السؤال حذف كلمة، أو جملة، أو إثباتها، وذلك لدلالة واضحة يقصدها السائل.
- ١١ - يمكن للسائل أن يأخذ إجابة معيّنة من فم المسؤول ليستدل بها على خطأ المسؤول أو إيقاع الحجّة عليه.
- ١٢ - في حالة طرح السؤال على السائل أن يختار الكلام المناسب الذي لا يُشعر المحاور بالتعالي والتكبر.
- ١٣ - يُطرح السؤال من قبل السائل رغم معرفته بالإجابة، والمقصود من وراء ذلك الوصول إلى غرض يستدل به على ما يريد، أو يكسب اعترافاً أو دليلاً يستشهد به، ليُتقن المسؤول.

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير

١٤ - صيغة السؤال، واستخدام أدواته، أو حرفه له دلالات متعددة.

١٥ - يفضل للسائل أن يستعمل أسلوب الإيجاز في سؤاله مع وضوح كامل لمراده، إلا إذا اقتضت الحاجة إلى الإطناب.

١٦ - يجب أن يكون الغرض من السؤال هو إثبات الحقيقة، وسلامة القلب مهمة في ذلك.

١٧ - يمكن طرح أكثر من سؤال في آن واحد إذا لم يكن الغرض من السؤال سماع الإجابة.

١٨ - يمكن تضمين السؤال التهديد والوعيد إذا وُجد من المسؤول الصدود والشروء والبعد عن الحق، فإن الحكمة تنوع، فبعض الناس ينفعهم اللين والترغيب، وبعضهم تردعه الشدة والقساوة.

ثانياً - التوصيات:

١ - دراسة ما تبقى من أسئلة أئينا إبراهيم - عليه السلام - كأسئلته لرب العزة.

٢ - الإفادة من أسئلة القرآن الكريم بشكل عام في مادة مهارات الاتصال.

٣ - دراسة فنون السؤال في القرآن الكريم، والإفادة منها في دورات الحوار مع الآخر.

٤ - دراسة أسئلة الأنبياء - عليهم السلام - بشكل عام، وطرقها وأساليبها.

هذا ما فتحه الله - تعالى - علينا في هذا البحث، ونسأل الله - تعالى - التوفيق والقبول،

ونسئغفره عن الخطأ والزلل، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

- الآلوسي، محمود بن عبد الله، "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني"، تحقيق: علي عبد الباري عطية، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).
- ابن الأثير، المبارك بن محمد، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (بيروت، المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
- الأصفهاني، الحسين بن محمد، "المفردات في غريب القرآن"، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دمشق، دار القلم، بيروت، الدار الشامية ١٤١٢هـ).
- البغوي، الحسين بن مسعود، "معالم التنزيل في تفسير القرآن"، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).
- البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، (القاهرة، دار الكتاب الإسلامي).
- البيضاوي، عبد الله بن عمر، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ).
- الشعراوي، محمد متولي، "تفسير الشعراوي" (مصر، مطابع أخبار اليوم، ١٩٩٧م) الموسوعة الشاملة.
- الجاوي، محمد بن عمر، "مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد"، تحقيق: محمد أمين الصناوي، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ).
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، "زاد المسير في علم التفسير"، (ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٤هـ).
- حنكة، عبد الرحمن حسن، "البلاغة العربية، أسسها وعلومها، وفنونها، وصور من تطبيقاتها" بهيكل جديد من طريف وتليد"، (دمشق، دار القلم، وبيروت، الدار الشامية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م).
- ابن حجة، بو بكر بن علي "خزانة الأدب وغاية الأرب". تحقيق: عصام شقيو، (بيروت، جار ومكتبة الهلال، ودار البحار، ٢٠٠٤م).
- الحرضي، يحيى بن أبي بكر، "بھجة المحافل وبغية الأمائل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل". (بيروت، دار صادر).
- أبو حيان، محمد بن يوسف، "البحر المحيط في التفسير"، تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت، دار الفكر، ١٤٢٠هـ).

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير
الخانز، علي بن محمد الشحيحي "الباب التأويل في معاني التنزيل"، تصحيح محمد علي شاهين،
(بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

الخفاجي، شهاب الدين أحمد بن محمد، "حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (عناية
القاضي وكفاية الراض على تفسير البيضاوي" (بيروت، دار صادر).

درويش، محيي الدين بن أحمد، "إعراب القرآن وبيانه". (ط٤، حمص، دار الإرشاد، وبيروت،
ودار اليمامة، ودمشق، دار ابن كثير، ١٤١٥هـ).

الدليمي، عدنان مهدي، "الإعجاز البلاغي في القصة القرآنية". (عمّان، دار غيداء،
٢٠١٣م).

الرازي، محمد بن عمر الرازي "التفسير الكبير، أو مفاتيح الغيب". (ط٣، بيروت، دار إحياء
التراث العربي، ١٤٢٠هـ).

رضا، محمد رشيد، "تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)"، (مصر، الهيئة المصرية العامة
للكتاب، ١٩٩٠م).

الزبيدي، محمد بن محمد، "تاج العروس من جواهر القاموس"، (بيروت، دار الفكر).

ابن الزبير الغرناطي، أحمد بن إبراهيم، "ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه
المتشابه اللفظ من آي التنزيل"، وضع حواشيه: عبد الغني محمد علي الفاسي، (بيروت،
دار الكتب العلمية).

الزركشي، محمد بن عبد الله، "البرهان في علوم القرآن"، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم،
(بيروت، دار إحياء التراث العربية، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م).

الزحشري، محمود بن عمر، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه
التأويل"، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

ابن أبي زمنين، "تفسير القرآن العزيز"، تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة ومحمد بن
مصطفى الكنز، (القاهرة، دار الفاروق الحديثة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).

أبو زهرة، محمد، "المعجزة الكبرى القرآن: محمد أبو زهرة، (بيروت، دار الفكر العربي).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، تحقيق: عبد
الرحمن بن معلا اللويحق، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

السمرقندي، نصر بن محمد، "بجر العلوم"، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض وغيره، (بيروت،
دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

- السمعاني، منصور بن محمد، "تفسير القرآن". تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس، (ط١، الرياض، دار الوطن، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)
- السمين الحلي، أحمد بن يوسف، "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون"، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، (دمشق، دار القلم).
- سيد قطب، "في ظلال القرآن"، (ط١٧، بيروت-القاهرة، دار الشروق، ١٤١٢هـ).
- الشوكاني، "فتح القدير الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير"، (ط١، دمشق، دار ابن كثير، وبيروت، دار الكلم الطيب، ١٤١٤هـ).
- ابن أبي طالب، مكّي، "الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه"، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، الشارقة، جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- الطالقاني، إسماعيل بن عباد، "الأمثال السائرة من شعر المتنبي". تحقيق: محمد حسن آل ياسين، (بغداد، مكتبة النهضة، ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م).
- الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان في تأويل القرآن"، تحقيق: أحمد شاکر، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).
- ابن عادل، عمر بن علي، "اللباب في علوم الكتاب"، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، "التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)"، (تونس، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م).
- ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ).
- العمادي، أبو السعود محمد بن محمد، "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم". (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- ابن فورك، محمد بن الحسن، "تفسير ابن فورك"، تحقيق: علاء عبد القادر بندويش، (مكة المكرمة، جامعة أم القرى، رسالة ماجستير، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).
- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، "بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز"، تحقيق: محمد علي النجار، (القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م).
- القحطاني، د. سعيد بن علي، "مفهوم الحكمة في الدعوة إلى الله -تعالى- في ضوء الكتاب

أسئلة إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، د. محمد أديب محمد شكور محمود امير

- والسنة"، (الرياض، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان).
- القرطبي، محمد بن أحمد، "الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، (ط ٢)، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- القزويني، محمد بن عبد الرحمن، "الإيضاح في علوم البلاغة"، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، (ط ٣)، بيروت، دار الجيل).
- القشيري، عبد الكريم بن هوازن، "لطائف الإشارات"، تحقيق: إبراهيم البسيوني، (ط ٣)، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب).
- القنوجي، محمد صديق خان، "فتح البيان في مقاصد القرآن"، عني بطبعه: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، (صيدا-بيروت، المكتبة العصرية، ١٤١٢هـ-١٩٩٣م).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان"، (القاهرة، مكتبة القرآن عابدين، ١٩٩٤م).
- كحيل، وردة مصطفى، "السؤال في ضوء القرآن الكريم (دراسة موضوعية)"، (المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية في غزة، كلية أصول الدين، قسم التفسير وعلوم القرآن، رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).
- الكرماني، أبو القاسم محمود بن حمزة، "أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان". تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، (القاهرة: دار الاعتصام، ١٣٩٦هـ).
- الماتريدي، محمد بن محمد "تأويلات أهل السنة"، تحقيق: د. مجدي باسلوم، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).
- مطلوب، د. أحمد، "معجم المصطلحات البلاغية وتطورها"، (بيروت، مكتبة لبنان، ٢٠٠٠م).
- ابن معصوم، علي بن أحمد، "أنوار الربيع في أنواع البديع" تحقيق: شاكر هادي شكر (ط ١)، النجف، مطبعة النعمان، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب"، (ط ٣)، بيروت، دار صادر).
- النجدي، محمد بن عبد الوهاب، "تفسير آيات من القرآن الكريم" (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ج ٥)، تحقيق: د. محمد بلتاجي، (الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود).
- النسفي، عبد الله بن أحمد "مدارك التنزيل وحقائق التأويل"، تحقيق: مروان محمد الشعار،

(بيروت، دار النفائس، ٢٠٠٥م).

النيسابوري، الحسن بن محمد، "غرائب القرآن و رغائب الفرقان". تحقيق: الشيخ زكريا عميرات،
(بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ).

Bibliography

- Al-Alousi, Mahmoud bun Abdillah. "Rouh Al-Ma'ani fee Tafseer Al-Quran Al-Azeem wa Sab'i Al-Mathaani". Investigated by: Ali Abdil Baari Attiya. (Beirut, darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1415 AH).
- Ibn Al-Atheer, Almubarak bun Ahmad. "An-Nihaayat fee Ghareeb Al-Hadeeth wal Atharr". Investigated by: Tahirr Ahmad Az-Zaawi, and Mahmoud Muhammad At-Tanaahi. (Beirut, Maktabat Al-Ilmia, 1399 AH, 1979).
- Al-Asfahaani, Alhusain bun Ahmad. "Almufradaat fee Ghareeb Al-Quran". Investigated by: Shafwaan Adnaan Ad-Dawoudi. (Damascus, Darr Alqalam, Beirut, Darr Ashamiyah, 1412 AH).
- Al-Baghawi, Husain bun Mahmoud. "Ma'alim At-Tanzeel fee Ahkaam Al-Quran". Investigated by: Abdurazaaq Al-Mahdi. (Beirut, Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi, 1420 AH).
- Al-Baqaa'i. "Nazm Ad-Durarr fee Tanasub Al-Ayaat wa As-Suwarr". (Cairo, Darr Al-Kitab Al-Islami).
- Al-Baidaawi, Abdullah bun Umar. "Anwaar AtTanzeel wa Asraar At-Taaweel". Investigated by: Muhammad Abdurrahman Al-Marr'ashli. "Beirut, Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi, 1418 AH).
- As-Sha'raawi, Muhammad Mutawali. "Tafseer As-Sha'raawi". (Egypt, Akhbaar Al-yawm Printings, 1997). Almawsou'a AsShamilah.
- Al-Jwai, Muhammad bun Umar. "Maraah Labeed li Kashf Ma'ani Al-Quran Al-Majeed". Investigated by: Muhammad Ameen As-Shanaaqi. (Beirut Darr Al-Kutub Ilmia, 1427 AH).
- Ibn Al-Jawzi, Abdurrahman bin Ali. "ZAad Al-Maseer fee Ilm At-Tafseer". (3rd edt. Beirut, Almaktab Al-Islaami, 1404 AH).
- HAbankah, Abdurrahman bun Hasann. "Al-Balaagha Al-Arabia, Ususuha, wa Uloumuha wa Funounuha wa Shuwarun min Tatbeequha min Haikalin Jadeed baina Tareefin wa Taleed". (Damascus, Darr Alqalam, Beirut, Darr Ashamiyah, 1416 AH, 1996).
- Ibn Al-Hujja, Abu Bakr bin Ali, "Khazanat Al-Adab wa Ghayat Al-Arab". Investigated by: Ishaam Shaqyu. (Beirut, Darr wa Maktabat Al-Hilal, Darr Al-Biharr, 2004).
- Al-Haradi, Yahya bun Abibakr. "Buhjat Al-Mahaafil wa Bughyat Al-Amathil fee Talkhis Al-Mu'jizaat wa As-Siyar wa As-Shamaail". (Beirut, Darr Shadirr).
- Abu Hayyaan, Muhammad bun Yusuff. "Al-Bahr Al-Muheet fee At-Tafseer". Investigated by: Sidqi Muhammad Jameel. (Beirut, Darr Al-Fikr, 1420 AH).
- Al-khazin Ali bun Muhammad As-Sheih. "Lubaab At-Taaweel fee Ma'ani At-Tanzeel". Restified by: Muhammad Ali Shaheen. (Beirut, Darr Alkutub Alilmiah 1415 AH).
- Al-Khafaji, Shihaab Ad-Deen Ahmad bin Muhammad. "Hashiyat As-Shihaab alaa Tafseer Al-Baidaawi = Inayyat Al-Qaadi wa Kifaayat Al-Raadi alaa Tafseer Al-Baidaawi". (Beirut, Darr Sadirr).
- Darwish, Muhyi Ad-Deen bun Ahmad. "I'raab Al-Quran wa Bayaanuh". (4th edt. Hums, Darr Alirshaad, Beirut, Darr Al-Yamaama, Darr ibn Katheer 1415 AH).
- Ad-Daylami, Adnaan Mahdi. Ali'jaaz Al-balaaghi fil Qissah Al-Qur'ani ". (Umann, Darr Ghaidaa 2013 AH).
- Ar-Raazi, Muhammad bun Umar Ar-Raazi. "At-Tafseer Al-Kabeer = Mafaateeh

- Al-Ghaib". (3rd ed. Beirut, Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi 1420 AH).
- Ridaa Muhammad Rasheed. "Tafseer Al-Quran Al-Hakeem = Tafseer Almanaar" . (Egypt, Alhaiah Almisriyah Al'aama lil Kitaab, 1990).
- Az-Zabeedi, Muhammad bun Muhammad. "Taaj Al-Arous min Jawahirr Al-Qaamous". (Beirut, Darr Al-Fikr).
- Ibn Az-Zubai Al-Gharnaati, Ahmad bun Ibrahim. "Malaak At-Taaweel Al-Qati' be zawi Al-Ilhaad wa At-Ta'teel fee Tawjeeh Al-Mutashabih Al-Lafz min A'yi At-Tanzeel" its footnotes written by : Abdul Al-Ghani Muhammad Al-Faasi. (Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia).
- Az-Zarkashi, Muhammad bun Abdillahi. "Al-Burhaan fee Uloum Al-Quran". Investigated by: Muahammad Abul Fadl Ibrahim. (Beirut, Darr Iyhaa At-Turath Al-Arabi, 1367 AH, 1957).
- Az-Zamakhshari, Mahmoud bun Umar. "Al-Kashaff ann Haqaaq Ghawaamid At-Tanzeel, wa Uyoun Al-Aqaaweel fee Wujooth At-Taaweel". (Darr Alkitaab Al-Arabi, Beirut, 1407 AH).
- Ibn Abi Zamanain. "Tafseer Al-Quran Al-Azeez". Investigated by: Abu Abdillahi Hussain bin Ukhasha, Muhammad bun Mustapha Al-Kanz. (Cairo, Darr Al-Farouq Al-Hadeetha, 1423 Ah, 2002).
- Abu Zahra, Muhammad. "Al-Mu'jizat Al-Kubraa Al-Quran". (Beirut Darr Al-Fikr Al-Arabi).
- As-Sa'di, Abdurrahman bin Nasir. "Taiseer Al-Kareem Ar-Rahmaan fee Tafseer Al-Kalaam Al-Mannaan". Investigated by: Abdurrahmann bin Ma'laa Al-Luwaihiq. (Beirut, Muassat Ar-Risaalah, 1422 AH, 2002).
- As-Samarqandi, Nasr bun Muhammad. "Bahr Al-Uloum". Investigated by: Sheikh Ali Muhammad Iwad and others, (Beirut, Darr Alkutub Al-Ilmia, 1413 AH, 1993).
- As-Sam'ani, Mansour bun Muhammad. "Tafseer Al-Quran". Investigated by: Yasir bun Ibrahim and Ghanim bun Abbas. (1st ed. Darr Al-Watann, 1481 AH, 1997).
- As-Sameen Al-Halabi, Ahmad bun Yusuff. "Ad-Durr Al-Masoun fee Uloum Al-Kitaab Al-Maknoun". Investigated by: Dr. Ahmad Muhammad Al-Kharraat. (Damascus, Darr Al-Qalam).
- Sayyid Qutub. "Fee Zilaal Al-Quran". (17th ed. Beirut, Cairo, Darr As-Shrouq, 1412 AH).
- As-Shawkani, "Fath Al-Qadeer Al-Jaam'i li fanai Ar-Riwaaya wa Ad-Diraaya min Ilm At-Tafseer". (1st ed. Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1413 AH, 1993).
- Ibn Abi Talib, Maki. "Al-Hidayat ilaa Bulough An-Nihaaya fee Ilm Ma'ani Al-Qura'n wa Tafseerih wa Ahkaamih, wa Jumalunn min Funouni Uloumih". Investigation : A collection of university projects (thesis) at the department for post graduate and academic researches, Sharjah, Sharjah University, 1429 AH, 2008).
- At-Taaliqaani, Ismail bun Abbaad. "Al-Amthaal As-Saairah fee Si'rr Al-Mutanabbi". Investigated by: Muhammad A'la Yassin. (Baghdad, Darr An-Nahda, 1385 AH, 1965).
- At-Tabari, Muhammad bun Jareer. "Jaami' Al-Bayaan fee Taaweel Al-Quran". Investigated by: Ahmad Shaakir. (Beirut, Muassat Ar-Risaala 1420 AH,

- 2000).
- Ibn A'dil, Umar bun Ali. "Al-Lubaab fee Uloum Al-Kitaab". Investigated by: A'dil Ahmad Abdil Mawjoud. (Beirut, darr Alkutub Al-Ilmia, 1419 AH, 1998).
- Ibn A'shour, Muhammad At-Tahirr bun Muhammad. "At-Tahreer wa At-Tanweer". (Tunisia, Darr At-Tunis, 1984).
- Ibn Attiya. "Al-Muharrar Al-Wajeez fee Tafseer Al-Kitaab Al-Azeez". Investigated by: Abd As-Salaam Abd As-Shaafi Muhammad. (1st edt. Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1422 AH).
- Al-Imaadi, Abu Sa'oud Muhammad bun Muammad. "Irshaad Al'aql As-Saleem ilaa Mazaaya Al-Kitaab Al-Kareem". (Beirut, Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi).
- Ibn Fawrak, Muhammad bun Al-Hassan. "Tafseer ibn Fawrak". Investigated by: A'laal Abd Al-Qadirr bandawish. (Makka, Ummul Quraa University, a Masters degree thesis, 1430 AH, 2009).
- Al-Fairouz Abaadi, Muhammad bun Yaqub. "Basaair zawi At-Tamyeez fee Lataaif Al-Kitaab Al-Azeez". Investigated by: Muhammad bun Ali An-Najjaar. (Cairo, The Higher Council for Islamic Affairs, 1416 AH, 1996).
- Al-Qahtani, Dr. Sa'eed bun Ali. "Mafhoum Al-Hikmah fee Ad-Da'wa ilal Laah – Ta'ala – alaa Daww Al-Kitaab wa As-Sunnah". (Riyadh, Muassat Al-Jarisi).
- Al-Qurtubi, Muhammad bun Ahmad. "Al-Jaami' li Ahkaam Al-Quran". Investigated by: Ahmad Al-Barduni and Ibrahim Atfish. (2nd edt. Cairo, Darr Alkutub Al-Masriya, 1384 AH, 1964).
- Al-Qazwini, Muhammad bun Abdurrahman. "Al-Idaah fee Uloum Al-Balaagha". Investigated by: Muhammad bun Abdil Mun'im Khafaji. (3rd edt. Beirut, Darr Al-Jeel).
- Al-Qusheiri, Abdul Kareem bin Hawazaan. "Lataaif Al-Isharaat" Investigated by Ibrahim Al-Bisyouni. (3rd edt. Egypt. Epytian general body for books).
- Al-Qanuji, Muhammad Sadiq Khan. "Fath Al-Bayaan fee Maqaasid Al-Qur'an". Took cared of its publication by: Abdullah bin Ibrahim Al-Ansaari. "Sidaa, Beirut, Al-Maktabat Al-Asriyah, 1412 AH, 1993).
- Ibn Al-Qayyim Al-Jawyiyah. Muhammad bun Abibakr. "Al-Fawaaid Al-Mashouq ilaa Ilm Al-Quran wa Ilm Al-Bayaan". (Cairo, Maktabat Al-Quran A'bideen, 1994).
- Kahil, Warda Mustapha. "As-Suaal fee Daww Al-Quran Al-Kareem" (an objective study). (Al-Madinah Al-Munawara, Islamic University. Gaza, college of Riligion fundamentals, Tafseer ana Quranic science department. A master's thesis in Tafseer ana Quranic science. 1430 AH, 2009)
- Al-Karamani, Abu Al-Qasim Mahmoud bun Hamza. "Asraar At-Tikraar fil Quran Al-Musamma Al-Burhaan fee Tawjeeh Mutashaabih Al-Quran limaa feehi minal Hujjati wal Bayaan" Investigated by: Abdul Qadirr Ahmad Ataa. (Cairo, Darr Al-I'tishaam, 1396 AH).
- Al-Maturidi, Muhammad bun Muhammad. "Taaweelaat Ahl As-Sunnah". Investigated by: Majdi Basloum. (Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1426 AH, 2005).
- Matloub, Dr. Ahmad. "Mu'jam Al-Mustalahaat Al-Balaaghiya wa Tatawurihaa". (Beirut, Makatabat Lebanon, 2000).
- Ibn Ma'soum, Ali bin Ahmad. "Anwaar Ar-Rabee' fee Anwaa' Al-Badee' ".

- Investigated by: Shakirr Hadi Shukr. (1st edt. An-Najf, An-Nu'man printings 1388 AH, 1968).
- Ibn Manzour, Muhammad bun Mukrim. "Lisaan Al'Arab". (3rd edt. Beirut, Darr Sadirr).
- An-Najdi, Muhammad bun Abdil Wahaab. "Tafseer Ayaat min Al-Quran Al-Kareem". (Printed amongst the writings of Sheikh Muhammad bun abdil Wahaab. Volume 5). Investigated by: Dr. Muhammad Biltaji. (Riyadh, Imam Muhammad bun Saud's University).
- An-Nasafi, Abdilaah bin Ahmad. "Madaarik At-Tanzeel wa Haqaaq At-Taaweel". Investigated by: Marrwan Muhammad As-Sha'arr. (Beirut, Darr An-Nafaais, 2005).
- An-Naisaaburi, Al-Hasaan bun Muhammad. "Gharaaib Al-Quran wa Raghaaib Al-Furqaan". Sheikh Zakariya Umairaat. (Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1416 AH).

قاعدة الجزاء من جنس العمل وتطبيقاتها في القرآن الكريم

The Principle of Rewards depend on the kind of deed
And its implementation from the Holy Quran

إعداد:

د. خالد بن عثمان السبت

الأستاذ المشارك بقسم الدراسات القرآنية بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل بالدمام

المستخلص

تعد قاعدة (الجزاء من جنس العمل) من القواعد الثابتة بدلائل كثيرة من الكتاب والسنة، كما أن ذلك من المتقرر لدى العرب في أمثالهم وأشعارهم. وذلك أن جزاء الأعمال يكون غالبًا من جنسها في الخير والشر، وذلك في الدنيا أو الآخرة، أو فيهما.

وقد ورد في ثنايا هذا البحث شواهد واضحة على نوع مناسبة ومجانسة بين ما يحصل من الجزاء لأهل الإحسان أو الإساءة من العطاء أو العقاب.

الكلمات الدالة: (الجزاء - العدل - الثواب والعقاب - الجزاء من جنس العمل - كما تدين تدان - جزاء الأعمال).

Abstract

The principle of “Rewards depend on the kind of deed” is one of the fixed principles according to many indications in the Quran and Sunnah, however, that’s prescribed by the Arabs in their proverbs and poems.

The reward of the work often depends on the kind of deed, good or evil, in the world or/and the Hereafter or in both.

In this study, there are clear evidences of the type of appropriateness related to the reward for the good-doers and the abusers whether it is a bestowal or punishment.

Key Words: (punishment - justice - reward and punishment – Rewards depend on the kind of deed – what goes around comes around - the rewards of deed)

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:
فإن من كمال عدل الله تعالى أن جعل جزاء العباد في الخير والشر من جنس أعمالهم؛ ليكون الثواب والعقاب متوافقين مع ما يصدر عن المكلف جزاءً وفاقاً.

أولاً: أهمية الموضوع:

من شأن هذه الدراسة أن تُبرز كمال عدل الله تعالى في الجزاء على الأعمال، كما تُوضح بجلاء ما تُفضي إليه الأعمال بالعاملين من الخير أو الشر الميخانيين لتلك الأعمال، وذلك مما يُقوي العزائم ويُنشط الهمم للازدياد من الخيرات، والمسارة في الطاعات، كما يكون ذلك باعثاً على أن يرعوي العبد عن فعل الشر والمعاصي لما سيلقى من جزائها المجانس لها.

ثانياً: أسباب اختياره:

١- كونه ينطلق من القرآن الكريم، ويرتبط به ارتباطاً مباشراً، والقرآن العظيم أصل الهدى والعلم.

٢- ما يحمل في طياته من العبرة والعظة.

٣- التعرف على تفاصيل يُتوصل معها إلى مزيد من الإيقان بالعدل الإلهي.

٤- الرغبة في جمع كلام أهل العلم المتفرق في مصنفاتهم مما يُلْفِتُ إلى هذا الموضوع؛ ليقف عليه من شاء الله من عباده.

ثالثاً: الكتابات السابقة:

لم أقف على مؤلّف خاص في هذا الموضوع يقتصر في دراسته على القرآن الكريم، وإنما وجدت بعض المقالات والمشاركات في بعض المنتديات.

وهناك كتاب بعنوان (الجزاء من جنس العمل) لسيد حسين العفاني، يقع في مجلدين، لكنه لا يختص بالقرآن الكريم.

رابعاً: خطة البحث:

جعلته في مقدمة وتوطئة وفصلين وخاتمة. ذكرت في المقدمة توصيف هذا البحث، وطريقة الكتابة فيه وهي: (خطة البحث).

وأما التوطئة فبينت فيها أهمية هذه القاعدة، وطرفاً من دلائلها من الكتاب والسنة، مما يكون من الجزاء الحسن أو السيئ في الدنيا أو الآخرة، أو فيهما، ثم أتبعْتُ ذلك بجملة من عبارات العلماء في هذا المعنى، وبعدها أوردتُ جملة من أمثال العرب وأشعارهم.

وأما الفصل الأول ففي الجزء من جنس العمل في الخير، وتحت ثلاثه مباحث:

المبحث الأول: الجزء الحسن في الدنيا.

المبحث الثاني: الجزء الحسن في الآخرة.

المبحث الثالث: الجزء الحسن المشترك في الدنيا والآخرة.

الفصل الثاني: الجزء من جنس العمل في الشر، وتحت ثلاثه مباحث:

المبحث الأول: الجزء السيئ في الدنيا.

المبحث الثاني: الجزء السيئ في الآخرة.

المبحث الثالث: الجزء السيئ المشترك في الدنيا والآخرة.

ثم الخاتمة، وذكرت فيها أهم نتائج البحث.

ثم أتبعته بفهرس للمصادر، وآخر للموضوعات.

خامساً: منهج البحث:

قصدت في هذا البحث عرض قاعدة (الجزء من جنس العمل) وما وقفت عليه من تطبيقاتها من القرآن الكريم من غير تكلف بتحميل النصوص ما لا تحتل من المحامل البعيدة، مع ذكر عبارات العلماء، التي تُلقت إلى المعنى المقصود، والعبارة المنشودة؛ ليكون ذلك أنفع للقارئ الكريم من كلام أنشئه من قبل نفسي.

وقد وثقت تلك النقول من مصادرها، مع تخريج الأحاديث والآثار على سبيل الاختصار، كما رُبت الآيات الدالة على هذه القاعدة تحت كل مبحث بحسب ترتيبها في المصحف. هذا وأسأل الله تعالى أن يتقبله بقبول حسن، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، نافعا لكاتبه وقارئة، إنه سميع مجيب.

توطئة

تُعدُّ هذه القاعدة (الجزاء من جنس العمل) من الأصول العظيمة التي تضافرت نصوص الكتاب والسنة على تقريرها بصيغ متنوعة؛ من الأمر والنهي، والإخبار، والوعد والوعيد، والثواب والعقاب، والجزاء في الدنيا والآخرة.

وإن من رحمة الله تعالى وفضله على عباده أن ضاعف الحسنة وجعل جزاء السيئة بمثلها، كما أخبر بذلك خبراً مُضَمَّنًا معنى الأمر: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]. وأمر بذلك صراحة بقوله: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنَ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وقوله: ﴿وَإِن عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].

كما كتب ذلك وفرضه على بني إسرائيل فقال: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقال في حق هذه الأمة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَىٰ بِالْأَنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءِ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ١٧٨].

وكذلك في الآخرة؛ فإن الحساب والجزاء يكون وفق هذه القاعدة، وقد وردت نصوص الكتاب والسنة مُبَيِّنَةً ذلك.

الجزاء من جنس العمل في القرآن الكريم:

الآيات الكريمة بيّنت أن الجزاء يوم القيامة يكون من جنس العمل، وأن هذا الجزاء على قسمين: إما أن يكون جزاء للحسنات وثواباً لها، وإما أن يكون جزاء للسيئات وعقاباً عليها، وسيأتي معنا في صُلب الكتاب شواهد ذلك.

الجزاء من جنس العمل في السنة النبوية:

أما السنة: فقد دلت نصوصها أيضاً باستفاضة على هذا الأصل، وأزست قوائمه، وشيّدت أعمدته. وهذه الأدلة—أيضاً—منها ما هو في جانب العقاب والجزاء على السيئات، ومنها ما هو في جانب الثواب والجزاء على الحسنات:

أ- جزاء السيئات:

نصوص هذا الجانب كثيرة جداً، وهي دالة على أن العبد يُجازى بمثل ما عمل في الدنيا، ويمكن تقسيمها إلى ما يكون في الدنيا، وما يكون في الآخرة:

أولاً: ما يكون من الجزاء في الدنيا^(١):

١ - كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أَكْتُبِي إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ، وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ، فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ. أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ التَّمَسَّ رِضًا بِاللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤَنَّةَ النَّاسِ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضًا بِاللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ»، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ^(٢).

٢ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَيْسَى أَحِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَبِي مَعْبَدِ الْجُهَنِيِّ أَعُوذُهُ وَبِهِ حُمْرَةٌ، فَقُلْنَا: أَلَا تَعَلَّقُ شَيْئًا؟ قَالَ: الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(٣)^(٤).



(١) للوقوف على مزيد من الأمثلة ينظر:

(٢) محمد بن عيسى الترمذي، "سنن الترمذي"، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، إبراهيم عطوة عوض، (ط٢)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م)، ٢٤١٤. قال ابن مفلح: "وللترمذي مرفوعًا بإسناد ضعيف، وموقوفًا بإسناده جيد". "الآداب الشرعية" ١: ١٣٩؛ وصححه الألباني. محمد ناصر الدين الألباني، "صحيح الجامع الصغير وزياداته". (المكتب الإسلامي)، ٦٠٩٧.

(٣) الترمذي، "سنن الترمذي"، ٢٠٧٢. وقال الهيثمي: "في إسناده محمد بن أبي ليلى وهو سيئ الحفظ، وبقية رجاله ثقات". علي بن أبي بكر الهيثمي، "جمع الزوائد ومنبع الفوائد". حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد الداراني، (دار المأمون للتراث)، ٨٤٠٠. وحسنه الألباني. محمد ناصر الدين الألباني، "غاية المرام في تخریج أحاديث الحلال والحرام". (ط٣)، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ، ٢٩٧.

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وما رجا أحد مخلوقًا أو توكل عليه إلا خاب ظنه فيه". أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، "مجموع الفتاوى". تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المدينة النبوية المملكة العربية السعودية: جمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)، ١٠: ٢٥٧.

وقال المظهري: "يعني: مَنْ تَمَسَّكَ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَدَاوِءِ، وَاعْتَقَدَ أَنَّ الشِّفَاءَ مِنْهُ لَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَشْفِهِ اللَّهُ، بَلْ وَكَلَّ شِفَاؤُهُ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَحِينَئِذٍ لَا يَحْصُلُ شِفَاؤُهُ؛ لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ بِغَيْرِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى". الحسين بن محمود المظهري، "المفاتيح في شرح المصابيح". تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، (ط١)، الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م)، ٥: ٨٤. وينظر: علي بن سلطان الملا القاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح". (ط١)، بيروت لبنان: دار الفكر، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، ٧: ٢٨٨٢؛ "التنوير شرح =

٣- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «... مَنْ أَدْعَى دَعْوَى كَاذِبَةٍ لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَةً»^{(١)(٢)}

ثانياً: ما يكون من الجزاء في الآخرة^(٣):

١- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...»^(٤).

٢- عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَيْسَ الْخُرَيْرِ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ»^(٥).

٣- عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بِنِ حِزَامٍ عَلَى أَنَسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ، قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حُبِسُوا فِي الْجَزْيَةِ، فَقَالَ هِشَامُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا»^(٦).

ثالثاً: ما يكون من الجزاء في الدنيا والآخرة:

١- عَنْ أَبِي صِرْمَةَ -صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

= الجامع الصغير"، ١٠: ١٨١.

(١) مسلم بن الحجاج القشيري، "صحيح مسلم: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، ١١٠.

(٢) قال ابن الجوزي: "وَذَلِكَ أَنَّهُ مِنْ طَلَبِ تَحْصِيلِ شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا بِالْمَعْصِيَةِ عُوقِبَ بِانْعِكَاسِ مَقْصُودِهِ". عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، "كشف المشكل من حديث الصحيحين". تحقيق: علي حسين البواب، (الرياض: دار الوطن)، ٢: ٢٣١.

وقال المظهري: "يعني: مَنْ طَلَبَ كَثْرَةَ الْمَالِ بَدَعُوهُ الْكَاذِبَةَ لَا يَحْصُلُ لَهُ إِلَّا قَلَّةُ الْمَالِ". المظهري، "المفاتيح في شرح المصاييح"، ٤: ١٦٩.



(٣) للوقوف على مزيد من الأمثلة ينظر:

(٤) القشيري، "صحيح مسلم"، ١١٠.

(٥) البخاري، "صحيح البخاري"، ٥٨٣٢؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ٢٠٧٣.

(٦) القشيري، "صحيح مسلم"، ٢٦١٣.

وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ ضَارَّ أَضَرَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(١).

٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ فِي بَيْتِي: «اللَّهُمَّ مَنْ وُلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْفُقْ عَلَيْهِ...» الحديث^(٢)^(٣).
هذا بالإضافة إلى ما في بعض الأحاديث الأخرى من احتمال كون ذلك في الدنيا والآخرة.

ب-جزء الحسنات:

وقد ورد العديد من الأحاديث النبوية في بيان مجازاة الله للعبد المحسن من جنس عمله الذي عمله في الدنيا، ويمكن تقسيمها أيضاً إلى ما يكون في الدنيا، وما يكون في الآخرة:

أولاً: ما يكون من الجزاء في الدنيا^(٤):

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَالٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَالٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرِ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي بِمَشْيِ أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً»^(٥).

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْفَقْتُ أَنْفَقْتُ عَلَيْكَ...» الحديث^(٦).

٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) السجستاني، "سنن أبي داود"، ٣٦٣٥، وقال الأرنؤوط: "صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة لؤلؤة،

فقد ذكرها الحافظ الذهبي في الميزان في المجهولات؛ القزويني، "سنن ابن ماجه"، ٢٣٤٢.

(٢) القشيري، "صحيح مسلم"، ١٨٢٨.

(٣) قال الأمير الصنعاني: "والدعاء عليه منه -صلى الله عليه وسلم- بالمشقة جزاء من جنس الفعل، وهو عام

لمشقة الدنيا، والآخرة وتماه". محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، "سبل السلام". (دار الحديث)، ٢:

٦٦٧.



(٤) للوقوف على مزيد من الأمثلة ينظر:

(٥) البخاري، "صحيح البخاري"، ٧٤٠٥؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ٢٦٧٥.

(٦) البخاري، "صحيح البخاري"، ٤٦٨٤؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ٩٩٣.

يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»^{(١)(٢)}.

ثانياً: ما يكون من الجزاء في الآخرة:

١- عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَوَضَّأُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدِيَهُ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمُنْكَبِينَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»^(٣).

٢- عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَجَاءَهُ الْمُؤَدُّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمُؤَدُّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{(٤)(٥)}.

٣- عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أُيَسِّرُ عَلَى الْمَوَسِيرِ، وَأُنْظِرُ الْمَعْسِرَ. قَالَ: قَالَ: فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ»^(٦).

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢٠٦٧؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ٢٥٥٧.

(٢) "وذلك أن الله يجازي العبد من جنس عمله، فمن وصل رحمه وصل الله أجله ورزقه وصلاً حقيقياً. وضده: من قطع رحمه قطعه الله في أجله وفي رزقه". عبد الرحمن بن ناصر السعدي، "الدرة البهية شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القدريّة". تحقيق: أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، (ط١)، أضواء السلف، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م)، ٩٨.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١٣٦؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ٢٤٦؛ واللفظ له.

(٤) القشيري، "صحيح مسلم"، ٣٨٧.

(٥) وجهه بعض أهل العلم بكون ذلك طمأنينة لقلوبهم، وأهم غير واقفين موقف الهوان والذل لمصطفين مُتقني رؤوسهم كالمجرمين؛ جزاء بما كانوا عليه في الدنيا من مدد أعناقهم في الأذان. ينظر: "مرفاة المفاتيح"، ٢: ٥٥٦.

وقيل: لكونهم يُعلنون التكبير لله تعالى وما يتبعه من الأماكن العالية، فكان جزاؤهم من جنس عملهم حيث تعلو رؤوسهم. ينظر: "شرح رياض الصالحين"؛ "فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام"، ١: ٤٧٢. كلاهما للشيخ العثيمين.

(٦) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢٠٧٧.

ثالثاً: ما يكون من الجزاء في الدنيا والآخرة^(١):

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّحْمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكَ...» الحديث^(٢).

٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «عِظْمُ الْجُزَاءِ مَعَ عِظْمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ»^(٣).

٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنَ السَّمَاءِ»^(٤).

الجزاء من جنس العمل في كلام العلماء:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "الثواب والعقاب يكونان من جنس العمل في قدر الله وفي شرعه؛ فإن هذا من العدل الذي تقوم به السماء والأرض؛ كما قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ خُفُّوا أَوْ تَعَفَّوْا عَن سَوْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٤٩]، وقال: ﴿الْأَلْمُحِبُّونَ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا



(١) للوقوف على مزيد من الأمثلة ينظر:

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٥٩٨٧؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ٢٥٥٤.

(٣) الترمذي، "سنن الترمذي"، ٢٣٩٦، وقال: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه؛" وابن ماجه،

(٤٠٣١)؛ وقال الألباني: "سنده حسن". محمد ناصر الدين الألباني، "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء

من فقهها وفوائدها". (ط١، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، (ج: ١-٤): ١٥٤١٥-١٩٩٥م،

(ج: ٦): ١٤١٦-١٩٩٦م، (ج: ٧): ١٤٢٢-٢٠٠٢م)، ١: ١٤٦.

(٤) سليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: صيدا:

المكتبة العصرية)، ٤٩٤١؛ الترمذي، "سنن الترمذي"، ١٩٢٤، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"،

وصححه الحاكم والذهبي والعراقي في "الأربعين العشارية"، ١٢٥؛ والألباني. محمد بن عبد الله الحاكم،

"المستدرک علی الصحیحین". تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية،

١٤١١هـ - ١٩٩٠م)، ٧٢٧٤؛ الألباني، "سلسلة الأحاديث الصحيحة"، ٢: ٥٩٤.

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

يُرْحَمُ»^(١)، وقال: «إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ، يُحِبُّ الْوِثْرَ»^(٢)، وقال: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»^(٣)، وقال: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا»^(٤)،...؛ ولهذا قَطَعَ يد السارق، وشرع قَطَعَ يد المحارب ورجله؛ وشرع القصاص في الدماء والأموال والأبشار، فإذا أمكن أن تكون العقوبة من جنس المعصية كان ذلك هو المشروع بحسب الإمكان، مثلما رُوي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في شاهد الزور: أنه أمر بإركابه دابة مقلوبًا، وتَسْوِيدَ وَجْهِهِ^(٥)؛ فإنه لما قَلَبَ الحديث قَلْبَ وجهه، ولما سَوَّدَ وجهه بالكذب سَوَّدَ وجهه. وهذا قد ذَكَرَهُ في تعزير شاهد الزور طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم^(٦)؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾^(٧)

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ٥٩٩٧؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ٢٣١٨؛ كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٦٤١٠؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ٢٦٧٧؛ كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) القشيري، "صحيح مسلم"، ٩١؛ من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) القشيري، "صحيح مسلم"، ١٠١٥؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، "المصنف". تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢)، بيروت: المكتب الإسلامي؛ الهند، المجلس العلمي، (١٤٠٣هـ)، ١٥٣٩٢، بلفظ: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى عُمَائِهِ بِالشَّامِ فِي شَاهِدِ الزُّورِ: أَنْ يُجْلَدَ أَرْبَعِينَ جُلْدَةً، وَأَنْ يُسْحَمَ وَجْهُهُ، وَأَنْ يُخْلَقَ رَأْسُهُ، وَأَنْ يُطَالَ حَبْسُهُ"؛ أحمد بن الحسين البيهقي، "السنن الكبرى". تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط٣)، بيروت لبنان: دار الكتب العلمية، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ٢٠٤٩٣، وحكم عليه بالضعف والانقطاع. وضعفه الألباني. محمد ناصر الدين الألباني، "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل". إشراف: زهير الشاويش، (ط٢)، بيروت: المكتب الإسلامي، (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، ٢٤٠٠.

(٦) وهو مذهب المالكية والشافعية والحنابلة، قال الشيرازي رحمه الله: "وإذا ثبت أنه شاهد زور، ورأى الإمام تعزيره بالضرب أو الحبس أو الرُّجْرُ فَعَلْ، وإن رأى أن يُشَهَّرَ أمره في سوقه ومصلاه وقبيلته، وينادي عليه أنه شاهد زور فاعرفوه فَعَلْ". إبراهيم بن علي أبو إسحاق الشيرازي، "المهذب في فقه الإمام الشافعي". (دار الكتب العلمية)، ٣: ٤٤٥.

وقال ابن قدامة: "فمتى ثبت عند الحاكم عن رجل أنه شهد بزور عمدًا عزَّره وشهَّره، في قول أكثر أهل العلم. رُوي ذلك عن عمر رضي الله عنه. وبه يقول شريح والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، والأوزاعي، وابن أبي ليلى، ومالك، والشافعي، وعبد الملك بن يعلى قاضي البصرة.

[الإسراء: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (١٤٥) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا (١٤٥) قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا كَمَا نَسَى الْيَوْمَ نَسِيًّا (١٤٦) ﴿ [طه: ١٢٤، ١٢٦].

وفي الحديث: «يُحْشَرُ الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ عَلَى صُورِ الدَّرِّ، يَطْوُهُم النَّاسُ بِأَرْجُلِهِمْ» (١)؛ فَإِنَّمَا لَمَّا أَذَلُّوا عِبَادَ اللَّهِ أَذَلَّهُمُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ، كَمَا أَنَّ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ؛ فَجَعَلَ الْعِبَادَ تَوَاضِعِينَ لَهُ (٢).

قال أبو حنيفة: لا يُعَزَّرُ، ولا يُشَهَّرُ؛ لأنه قول منكر وزور، فلا يُعَزَّرُ به، كالظهار. عبد الله بن أحمد ابن قدامة، "المغني". (مكتبة القاهرة، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م)، ١٠: ٢٣٢.

أما مذهب المالكية: فإنهم يرون ضرورة التشديد على شاهد الزور، وتنويع العقوبة له، قال الإمام مالك: "قلت: رأيت القاضي إذا أخذ شاهد زور، كيف يصنع به؟ وما يصنع به؟ قال: قال مالك: يضربه ويطوف به في المجلس". مالك بن أنس الأصبحي، "المدونة". (ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م)، ٤: ١٠. وقال القرابي: "يضرب شاهد الزور بالاجتهاد؛ لأنها كبيرة، ويطاف به في المسجد الجامع، ولا تقبل شهادته أبداً وإن تاب وحسنت حاله". أحمد بن إدريس القرابي، "الذخيرة". تحقيق: محمد أبو خبزة، (ط ١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٤ م)، ١٠: ٢٢٩.

(١) أخرجه البزار، ٣٤٢٩ - كما هو في زوائده؛ - من حديث جابر رضي الله عنهما، وقال صاحب كشف الأستار عن زوائد البزار: "قال البزار: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، والقاسم فليس بالقوي، وقد حدث عنه أهل العلم". وقال الهيثمي: "فيه القاسم بن عبد الله العمري، وهو متروك". الهيثمي، "مجمع الزوائد"، ١٨٣٢٧. وقال الألباني: "موضوع". محمد ناصر الدين الألباني، "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة". (ط ١، الرياض المملكة العربية السعودية: دار المعارف، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)، ٥٠١٠. وقد ورد الحديث من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الدَّرِّ فِي صُورِ الرَّجَالِ يَعْشَاهُمُ الدُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَيُسَاقُونَ إِلَى سَحْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسَ، تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، يُسَقُونَ مِنْ عُصَاةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْحَبَالِ». الترمذي، "سنن الترمذي"، ٢٤٩٢، وقال: "حديث حسن صحيح". وقال العيني: "إسناده جيد". محمود بن أحمد العيني، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ٢٣: ١٢١. وحسنه الألباني. محمد ناصر الدين الألباني، "صحيح الترغيب والترهيب". (ط ١، الرياض المملكة العربية السعودية: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م)، ٣٥٨٣.

(٢) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٢٨: ١١٩، ١٢٠.

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

وقال أيضاً: "والله سبحانه يجزي الإنسان بجنس عمله، فالجزاء من جنس العمل؛ فمن خالف الرسل عوقب بمثل ذنبه؛ فإن كان قد قدح فيهم، ونسب ما يقولونه إلى أنه جهل وخروج عن العلم والعقل، ابتلي في عقله وعلمه، وظهر من جهله ما عوقب به، ومن قال عنهم: إنهم تعمدوا الكذب، أظهر الله كذبه، ومن قال: إنهم جهال، أظهر الله جهله، ففرعون وهامان وقارون لما قالوا عن موسى: إنه ساحر كذاب، أخبر الله بذلك عنهم في قوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٢٣﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَقَارُونَ فَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ ﴿٢٤﴾﴾ [غافر: ٢٣، ٢٤]، وطلب فرعون إهلاكه بالقتل، وصار يصفه بالعيوب، كقوله: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿٢٦﴾﴾ [غافر: ٢٦]، وقال: ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿٥٢﴾﴾ [الزخرف: ٥٢]، أهلك الله فرعون، وأظهر كذبه وافتراءه على الله وعلى رسله، وأدله غاية الإذلال، وأعجزه عن الكلام النافع؛ فلم يبين حجة.

وفرعون هذه الأمة -أبو جهل- كان يُسمى: أبا الحكم، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم سماه أبا جهل، وهو كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبو جهل، أهلك به نفسه وأتباعه في الدنيا والآخرة. والذين قالوا عن الرسول: إنه أبت -وقصدوا أنه يموت فينقطع ذكره- عوقبوا بآبئتهم كما قال تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾﴾ [الكوثر: ٣]، فلا يوجد من شأ الرسول إلا بتره الله، حتى أهل البدع المخالفون لسنته^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله: "وقد دلّ الكتاب والسنة في أكثر من مائة موضع على أن الجزاء من جنس العمل في الخير والشر، كما قال تعالى: ﴿جَزَاءً وَفَاءً ﴿٢٦﴾﴾ [النبا: ٢٦]: أي: وفق أعمالهم، وهذا ثابت شرعاً وقدرًا، أما الشرع فلقوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة: ٤٥]، فأخبر سبحانه أن الجروح قصاص، مع أن الجراح قد يشتد عذابه إذا فعل به كما فعل، حتى يستوفي منه. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه رضخ رأس اليهودي كما رضخ رأس الجارية^(٢)، وهذا القتل قصاص؛ لأنه لو كان لنقض العهد أو للحرابة لكان بالسيف. ولا يرضخ الرأس. ولهذا كان أصح الأقوال: أنه يُفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجنني عليه، ما لم يكن مُحَرَّمًا لحق الله؛ كالقتل باللواط، وتجريح الحُر ونحوه، فيحرق كما حرق، ويُلقى من شاهق كما فعل، ويُخنق كما خنق؛ لأن هذا أقرب إلى العدل،

(١) المصدر السابق، ١٣: ١٧١، ١٧٢.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢٤١٣، ٢٧٤٦، ٥٢٩٥، ٦٨٧٦، ٦٨٨٤؛ القشيري، "صحيح مسلم"، ١٦٧٢؛ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وحصول مُسَمَّى القصاص، وإدراك النَّار، والتَّشَقُّي، والزَّجْر المطلوب من القصاص...^(١).
 وقال أيضاً: "ولذلك كان الجزاء ماثلاً للعمل من جنسه في الخير والشر... فهذا شرع الله
 وقدره ووحيه وثوابه وعقابه كله قائم بهذا الأصل، وهو إلحاق النظر بالنظر، واعتبار المثل بالمثل؛
 ولهذا يذكر الشارع العلل والأوصاف المؤثرة، والمعاني المعبرة في الأحكام القدرية والشرعية والجزائية؛
 ليدل بذلك على تعلق الحكم بها أين وجدت، واقتضائها لأحكامها، وعدم تخلفها عنها إلا لمنع
 يُعارض اقتضاءها، ويُوجب تخلف أثرها عنها، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾
 [الأنفال: ١٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا﴾ [غافر: ١٢]،
 ﴿ذَلِكَ بِأَنَّكُمْ اتَّخَذْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ [الجمانية: ٣٥]، ﴿ذَلِكَ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ
 وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ﴾ [غافر: ٧٥]، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْحَطَ اللَّهُ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ﴾
 [محمد: ٢٨]، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأُمْرِ﴾ [محمد: ٢٦]،
 ﴿وَذَلِكَ ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ﴾ [فصلت: ٢٣]^(٢).

وقال أيضاً: "والعبد كُلُّمَا وَسَّعَ في أعمال البر وَسَّعَ له في الجنة، وكلما عمل خيراً غَرَسَ له به
 هناك غراس، وبنى له بناء، وأنشأ له من عمله أنواع مما يتمتع به"^(٣).

وقال أيضاً: "فمن تنوعت أعماله المرضية لله، المحبوبة له في هذه الدار، تنوعت الأقسام التي
 يتلذذ بها في تلك الدار، وتكثرت له بحسب تكثرت أعماله هنا، وكان مزيده من تنوعها والابتهاج بها
 والالتذاد بنيلها هناك على حسب مزيده من الأعمال وتنوعه فيها في هذه الدار.
 وقد جعل الله سبحانه لكل عمل من الأعمال المحبوبة له والمسخوطة أثراً وجزاء ولذة وألماً
 يخصه لا يُشبهه أثر الآخر وجزاءه؛ ولهذا تنوعت لذات أهل الجنة وآلام أهل النار، وتنوع ما فيهما
 من الطيبات والعقوبات، فليست لذة من ضُرب في كل مرضاة الله بسهم، وأخذ منها بنصيب
 كلذة من أنمى سهمه ونصيبه في نوع واحد منها، ولا ألم من ضُرب في كل مسخوط لله بنصيب
 وعقوبته كآلم من ضرب بسهم واحد في مساخطه"^(٤).

(١) "تهذيب سنن أبي داود"، ٢: ٣١٢.

(٢) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم.

(ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩١م)، ١: ١٥٠، ١٥١.

(٣) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح". (القاهرة: مطبعة المدني)، ٤٧.

(٤) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "اجتماع الجيوش الإسلامية على حرب المعطلة والجهمية". تحقيق: زائد بن

أحمد الشيربي، (ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٣١هـ)، ٢: ٨٣، ٨٤.

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

وقال أيضاً: "فمن عوّد لسانه ذكر الله صان لسانه عن الباطل واللغو، ومن ييس لسانه عن ذكر الله تعالى ترطب بكل باطل ولغو وفحش"^(١).
الجزاء من جنس العمل في أمثال العرب وأشعارهم:
من ذلك قولهم:

- ١- كما تدين تُدان. وأنشد أبو عبيد:
واعلم وأيقن أن مُلكك زائلٌ
واعلم بأنّ كما تدين تُدان^(٢)
- ٢- كما تزرع تحصد^(٣).
- ٣- دنته بما صنع^(٤).
- ٤- من حفر لآخيه جُبًّا وقع فيه مُنكبًّا^(٥).
- ٥- أحسن يُحسن إليك، وأرحم تُرحم^(٦).
- ٦- من برَّ يوماً بُرَّ به والدهر لا يُعترُّ به^(٧).
- ٧- وللإمام الشافعي رحمه الله:

-
- (١) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "الوابل الصيب من الكلم الطيب". تحقيق: سيد إبراهيم. (ط٣)، القاهرة: دار الحديث، (١٩٩٩م)، ٤٣.
- (٢) ينظر: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، "أدب الكاتب". تحقيق: محمد الدالي، (مؤسسة الرسالة)، ٥٧؛ محمد بن يزيد المبرد، "الكامل في اللغة والأدب". تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط٣)، القاهرة: دار الفكر العربي، (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، ١: ٢٥٩؛ الحسن بن عبد الله العسكري، "جمهرة الأمثال". (بيروت: دار الفكر)، ٢: ١٦٨.
- (٣) ينظر: علي بن محمد أبو حيان التوحيدي، "البصائر والذخائر". تحقيق: د. وداد القاضي، (ط١)، بيروت: دار صادر، (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، ٧: ٢٦٩؛ أحمد بن محمد الميداني، "مجمع الأمثال". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت لبنان: دار المعرفة)، ٢: ١٦٢.
- (٤) ينظر: الدينوري، "أدب الكاتب"، ٥٧.
- (٥) ينظر: محمود بن عمر الزمخشري، "المستقصى في أمثال العرب". (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٩٨٧م)، ٢: ٣٥٤.
- (٦) ينظر: أحمد بن محمد ابن عبد ربه، "العقد الفريد". (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٤٠٤هـ)، ٢: ٦٢، ٦٢، ٣: ١٤.
- (٧) ينظر: السابق، ٢: ٦٢، ٣: ٩٧.

عُقُومًا تَعْفَى نَسَاؤَكُمْ فِي الْمَحْرَمِ وَجَحَنَبُوا مَا لَا يَلِيْقُ بِمُسْلِمٍ
إِن الرِّزْنَا دَيْنَ فَإِن أقرضته كَانَ الوفا من أهل بيتك فاعلم^(١)
من يزن يُزَنَ بِهِ ولو بجداره إن كنتَ يا هذا لبيبًا فافهم^(٢)

(١) محمد بن إدريس الشافعي، "الجوهر النفيس في شعر الإمام محمد بن إدريس". إعداد وتعليق وتقديم: محمد إبراهيم سليم، (مصر القاهرة: مكتبة ابن سينا)، ١٣٠.

(٢) السابق، ١٣٢.

الفصل الأول: الجزاء من جنس العمل في الخير

المبحث الأول: الجزاء الحسن في الدنيا

- ١- قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ كِيدْنَا لِيُوسُفَ﴾ [يوسف: ٧٦].
وقد ذكر بعض أهل العلم أن الكاف واسم الإشارة بعدها ﴿كَذَلِكَ﴾ عائد إلى قول يعقوب في أول السورة: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف: ٥]^(١).
وذلك أنهم أخذوه من أبيه بحيلة، وألقوه في الجُبِّ، فكما كادوا في الابتداء في أمر يوسف ﴿كَذَلِكَ لِيُوسُفَ﴾ في أمرهم، جزاء وفاقاً^(٢).
- ٢- قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا﴾ [مریم: ٥٠].
قال ابن القيم رحمه الله: " والمراد باللسان هنا: الثناء الحسن. فلما كان الصدق باللسان - وهو موضعه - أطلق الله تعالى السنة العباد بالثناء على الصادق، جزاء وفاقاً، وعبر به عنه"^(٣).
- ٣- قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [مریم: ٥٠]، وقال: ﴿وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ﴾ [الحج: ٤٠].
وذلك أن الجزاء من جنس العمل، فمن نصر دين الله وشرعه، وثبت دعائمه، نصره الله وثبت قدمه^(٤).
- ٤- قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧].
فالجزاء من جنس العمل، فمن آمن وأقبل على الهدى، وعمل بالأسباب الموصلة إليه زاده الله

(١) ينظر: صالح بن فوزان الفوزان، "الملخص في شرح كتاب التوحيد". (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، ٢٧٠.

(٢) ينظر: منصور بن محمد السمعاني، "تفسير القرآن". تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، (ط١، الرياض السعودية: دار الوطن، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ٣: ٥٢؛ الحسين بن مسعود البغوي، "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)، ٥٠٥: ٢.

(٣) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين". تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، (ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م)، ٢: ٢٦٠.

(٤) ينظر: إسماعيل بن عمر ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية - منشورات محمد علي بيضون-، ١٤١٩هـ)، ٧: ٣١٠.

هُدَى وَتُغَى .

٥- قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

قال ابن القيم رحمه الله: "قال بعض السلف: جعل الله تعالى لكل عمل جزاء من جنسه، وجعل جزاء التوكل عليه نفس كفايته لعبده؛ فقال: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾، ولم يقل: نؤته كذا وكذا من الأجر كما قال في الأعمال، بل جعل نفسه سبحانه كافي عبده المتوكل عليه وحسبه وواقيه"^(١).

المبحث الثاني: الجزاء الحسن في الآخرة^(٢)

١- قال تعالى: ﴿يَبْنَئِي إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ

بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُون﴾ [البقرة: ٤٠]^(٣).

فمن أوفى بعهد الله تعالى أوفى الله بعهد وفاءً وبفء؛ وذلك أن الجزاء من جنس العمل.

٢- قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

أي: "اذكروني بطاعتي، أذكركم بمغفرتي"^(٤).

(١) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "بدائع الفوائد". (بيروت لبنان: دار الكتاب العربي)، ٢: ٢٣٩-٢٤٠.



(٢) للوقوف على مزيد من الأمثلة ينظر:

(٣) وعهده تعالى المشار إليه في الآية مُفسَّر بقوله: (ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وبعناهم اثني عشر نقيبا وقال الله إني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزتموهم وأقرضتم الله قرضًا حسنًا لأكفرن عنكم سيئاتكم ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار) [المائدة: ١٢].

(٤) روى هذا المعنى عن سعيد بن جبير: عبد الله بن المبارك المزوي، "الزهد والرقائق". تحقيق: حبيب الرحمن

الأعظمي، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ٩٢٨؛ محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان في تأويل القرآن".

تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي، (ط١)، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢ هـ -

٢٠٠١م)، ٢: ٦٩٥؛ عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: أسعد محمد

الطيب، (ط٣)، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ، ١٣٩٨؛ أحمد بن عبد الله

أبو نعيم الأصفهاني، "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء". (جوار محافظة مصر: السعادة، ١٣٩٤ هـ -

١٩٧٤م)، ٤: ٢٨٤؛ سعيد بن منصور الجوزجاني، "التفسير من سنن سعيد بن منصور". دراسة وتحقيق:

د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، (ط١)، دار الصمعي للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م)،

٢٢٩؛ أحمد بن الحسين البيهقي، "شعب الإيمان". حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د. عبد العلي عبد =

٣- قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وقال: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢١].
قال ابن كثير رحمه الله: "فَمَنْ سَابِقَ إِلَىٰ هَذِهِ الدُّنْيَا وَسَبَقَ إِلَىٰ الْخَيْرِ، كَانَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَىٰ الْكِرَامَةِ؛ فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَكَمَا تَدِينُ تُدَانُ؛ وَهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ فِي جَنَّةِ النَّعِيمِ [الواقعة: ١٢]"^(١).

٤- قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].
وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه فَسَّرَ الزِّيَادَةَ بِالنَّظَرِ إِلَىٰ وَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ فِي الْجَنَّةِ^(٢).
قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: "وهذا مناسب لجعله جزاء لأهل الإحسان؛ لأن الإحسان هو أن يعبد المؤمن ربه في الدنيا على وَجْهِ الْحُضُورِ وَالْمِرَاقَبَةِ، كَأَنَّهُ يَرَاهُ بِقَلْبِهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي حَالِ عِبَادَتِهِ، فَكَانَ جَزَاءَ ذَلِكَ: النَّظَرُ إِلَى اللَّهِ عَيَانًا فِي الْآخِرَةِ"^(٣).

٥- قال تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

أي: كما تغفر عن المذنب إليك نغفر لك، وكما تصفح نصفحك عنك^(٤)^(٥).
٦- قال تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [السجدة: ١٧]:
[١٦].

= الحميد حامد، بإشراف: مختار أحمد الندوي صاحب الدار السلفية بومباي الهند، (ط١)، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، بالتعاون مع الدار السلفية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ٦٧٧ من طريق البيهقي.

(١) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٧: ٥١٧.

(٢) القشيري، "صحيح مسلم"، ١٨١.

(٣) عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب، "جامع العلوم والحكم". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، (ط٧)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ١: ١٢٥.

(٤) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٦: ٣١.

(٥) فالآية وإن كانت نازلة في أبي بكر رضي الله عنه حيث حلف ألا ينفق على مسطح بعد ما كان منه في الإفك "أخرجه البخاري"، ٢٦٦١؛ و"مسلم"، ٢٦٦١. إلا أن العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب.

وهذا "جزاء وفاقاً لما أخفوه من أعمالهم الصالحة في الدنيا"^(١)، كما جاء عن الحسن رحمه الله قال: "أخفى قوم عملهم فأخفى الله لهم ما لم تر عين، ولم يخطر على قلب بشر"^(٢). قال ابن القيم رحمه الله: "وتأمل كيف قابل ما أخفوه من قيام الليل بالجزاء الذي أخفاه لهم مما لا تعلمه نفس وكيف قابل قلقهم وخوفهم واضطرابهم على مضاجعهم حين يقوموا إلى صلاة الليل بقرة الأعين في الجنة"^(٣).

٧- قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْتَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

"وذلك لأن الجزاء من جنس العمل، وكل عمل يمكن عدّه وحصره إلا الصبر؛ فإنه دائم مع الأنفاس، وهو معنى من المعاني الباطنة لا يطلع خلق على مقدارها في قوته وضعفه وشدته ولينه؛ لأنه مع خفائه يتفاوت مقداره، وتتعاظم آثاره، بحسب الهيمم في علوّها وسفولها، ومؤمّوها ونزولها"^(٤).

٨- قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرًا لَكُمْ

الْيَوْمَ جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [الحديد: ١٢].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: "وهذا النور الذي يكون للمؤمن في الدنيا على حُسن عمله واعتقاده يظهر في الآخرة، كما قال تعالى: ﴿نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [التحریم: ٨]"^(٥).

(١) علي بن أحمد الواحدي، "الوسيط في تفسير القرآن المجيد". تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، (ط١)، بيروت لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ٨: ١٢٥.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم. ينظر: ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ١٧٨٤٢.

(٣) ابن قيم الجوزية، "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح"، ٢٧٨. وينظر: "التفسير البسيط"، ١٨: ١٥٢؛ ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٦: ٣٦٥؛ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، (ط١)، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ٦٥٥.

(٤) البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، ١٦: ٤٧٢.

(٥) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ١٥: ٢٨٥.

المبحث الثالث: الجزاء الحسن المشترك في الدنيا والآخرة

١- قال تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

قال ابن القيم رحمه الله: "وإنما اختص أهل الإحسان بقرب الرحمة منهم لأنها إحسان من الله أرحم الراحمين، وإحسانه تعالى إنما يكون لأهل الإحسان؛ لأن الجزاء من جنس العمل، فكما أحسنوا بأعمالهم أحسن إليهم برحمته، وأما من لم يكن من أهل الإحسان فإنه لما بُعد عن الإحسان بُعدت عنه الرحمة، بُعدًا يُعَدُّ، وقُربًا بقُرب، فمن تَقَرَّبَ بالإحسان تَقَرَّبَ اللهُ إليه برحمته، ومن تَبَاعَدَ عن الإحسان تَبَاعَدَ اللهُ عنه برحمته"^(١).

"لأن الجزاء من جنس العمل: فمن أحسن في العبادة نال حُسن الثواب، ومن أحسن في أمور الدنيا نال حُسن النجاح، ومن أحسن في الدعاء استُجيب له، أو أُعطي خيرا مما طلبه"^(٢).

٢- قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَأَفَسَّحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ

لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١١].

فجاء الجزاء مطلقاً من غير قيد، وذلك قوله: ﴿يُفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، والقاعدة أن حَذْفَ الْمُتَعَلِّقِ يُفِيدُ الْعُمُومَ النَّسْبِيَّ^(٣)، فيشمل ذلك: الفسح في الرزق، والصدر، والقبر، والجنة^(٤).

وهذا كما جاء في بعض الأحاديث السابقة، كقوله صلى الله عليه وسلم: "ومن يَسَّرَ على مُعَسَّرٍ يَسَّرَ اللهُ عليه في الدنيا والآخرة، ومن سَتَّرَ مسلماً سَتَّرَهُ اللهُ في الدنيا والآخرة"^(٥)^(١).

(١) ابن قيم الجوزية، "بدائع الفوائد"، ٣: ١٧.

(٢) محمد رشيد رضا، "تفسير القرآن الحكيم: تفسير المنار". (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م)، ٨: ٤١٠.

(٣) ينظر: محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، "البحر المحيط في التفسير". تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ)، ٤: ٢٢١؛ محمد بن علي الشوكاني، "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من

علم الأصول". تحقيق: أحمد عزو عناية، (ط١، دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، ١: ٣٣١.

(٤) ينظر: محمد بن علي الشوكاني، "فتح القدير". (ط١، دمشق بيروت: دار ابن كثير؛ دار الكلم الطيب،

١٤١٤هـ)، ٥: ٢٢٥-٢٢٦؛ محمود بن عبد الله الألوسي، "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع

المثاني". تحقيق: علي عبد الباري عطية، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ١٤: ٢٢١؛ محمد

صديق خان، "فتح البيان في مقاصد القرآن". عني بطبعه وقدم له وراجعته: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري،

(صيدا بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ١٤: ٢٥؛ محمد الطاهر ابن

عاشور، "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤هـ)، ٢٨: ٣٨٩.

(٥) تقدم تخرجه.

٣- قال تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].
فمن أحسن في معاملته مع الخالق، وفي معاملته مع الخلق أحسن الله إليه؛ لأن الجزاء من جنس العمل.

(٣) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٨: ٤٥.

الفصل الثاني: الجزاء من جنس العمل في الشرِّ

المبحث الأول: الجزاء السيِّئ في الدنيا^(١)

١- قال تعالى: ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بَيَّاتٍ اللَّهُ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٥٥].
فكما أن الكفر جامع لمعنى التغطية والنعكران والجمحد عوقبوا بالطبع على قلوبهم فلا ينفذ إليه الهدى.

٢- قال تعالى: ﴿وَلَا تُطْعَمَنْ أَعْفُلْنَا قَلْبُهُ عَنِ ذِكْرِنَا﴾ [الكهف: ٢٨].

فكما غفل عن الله، عاقبه بأن أغفله عن ذكره^(٢).

٣- قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الكهف:

٥٧].

قال محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "الله جلَّ وعلا بيَّن في آيات كثيرة من كتابه العظيم: أن تلك الموانع التي يجعلها على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم، كالختم والطبع والغشاوة والأكنة، ونحو ذلك، إنما جعلها عليهم جزاءً وفاقاً لما بادروا إليه من الكفر وتكذيب الرسل باختيارهم، فأزاع الله قلوبهم بالطبع والأكنة ونحو ذلك، جزاءً على كفرهم"^(٣).

٤- قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤].

قال ابن القيم رحمه الله: "وقد اطَّردت سنته الكونية سبحانه في عباده بأنَّ مَنْ مَكَرَ بِالْبَاطِلِ

مُكِرَ بِهِ، وَمِنْ احْتِمَالِ احْتِيلِ عَلَيْهِ، وَمِنْ خَادِعٍ غَيْرِهِ خُدِعَ".

وقال: "فلا تجد ماكرًا إلا وهو ممكورٌ به، ولا مخادعًا إلا وهو مخدوع، ولا محتالًا إلا وهو

محتال عليه"^(٤).



(١) للوقوف على مزيد من الأمثلة ينظر:

(٢) ينظر: السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ٤٧٥.

(٣) محمد الأمين الشنقيطي، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". (بيروت لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر

والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، ٣: ٣١١.

(٤) ابن قيم الجوزية، "إغائة اللفهان"، ١: ٣٦٠.

٥- قال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبَسُونَ﴾^(١)

[الأنعام: ٩].

قال قال الضحاك: "هم أهل الكتاب، فَرَقُوا كُتُبَهُمْ وَدِينَهُمْ، وكذبوا رسلهم، فلبس الله عليهم ما لبسوا على أنفسهم"^(١).

وقال قتادة: "ما لبس قوم على أنفسهم إلا لبس الله عليهم"^(٢).

٦- قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام:

١٢٩].

ف "الآية تدل على أن الرعية متى كانوا ظالمين فالله تعالى يُسَلِّطُ عليهم ظالما مثلهم"^(٣)؛ فإن الجزاء من جنس العمل.

وَمَا مِنْ يَدٍ إِلَّا يَدُ اللَّهِ فَوْقَهَا وَمَا ظَالِمٌ إِلَّا سَيَّلِي بِظَالِمٍ^(٤)

٧- قال تعالى مخاطباً إبليس لما عصى أمره وامتنع من السجود لآدم عليه السلام:

﴿قَالَ فَأَهِيظْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٣].

وذلك أنه قصد الترفع، فقوبل بضده: ﴿فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٣]، وأراد

العز فأدله الله تعالى^(٥).

٨- قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيُضِدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ

تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

(١) وروي نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما. ينظر: الطبري، "جامع البيان في تأويل القرآن"، ١١: ٢٧١.

(٢) السابق.

(٣) محمد بن عمر فخر الدين الرازي، "مفاتيح الغيب: التفسير الكبير". (ط٣)، بيروت: دار إحياء التراث العربي،

١٤٢٠هـ، ١٣: ١٥٠.

(٤) المحسن بن علي التنوخي، "نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة". (١٣٩١هـ)، ٧: ٩٠؛ عبد الملك بن محمد

الثعالبي، "التمثيل والمحاضرة". تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلوة، (ط٢)، الدار العربية للكتاب، ١٤٠١هـ -

١٩٨١م)، ١٠، ٤٥٣، علي بن محمد الماوردي، "أدب الدنيا والدين". (دار مكتبة الحياة، ١٩٨٦م)،

٣٢٥.

(٥) ينظر: محمد بن عبد الوهاب التميمي، "تفسير آيات من القرآن الكريم - ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد

الوهاب، الجزء الخامس -". تحقيق: د. محمد بلتاجي، (الرياض المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد

بن سعود)، ٥: ٩٧.

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

فلما أنفق هؤلاء الأموال في الصد عن سبيل الله، ولإعزاز الكفر وأهله جازاهم الله تعالى بجنس عملهم، فجعل تلك النفقات حسرة على أولئك المنفقين ولم يحصل لهم مطلوبهم من إعزاز الباطل وإبطال الحق والصد عنه، بل كانت عاقبتهم الهزيمة والقهر.

٩- قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أُنذِرْنِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩].

"قال أهل المعاني: وفيه تنبيه على أن من عصى الله لعرض ما، فإنه تعالى يبطل عليه ذلك العَرَضُ، ألا ترى أن القوم إنما اختاروا القعود لئلا يقعوا في الفتنة، فالله تعالى بين أنهم في عين الفتنة واقعون ساقطون" (١)(٢).

١٠- قال تعالى: ﴿قَالُوا يَشْعِبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرُكَ فِينَا ضَعِيفًا

وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿١١﴾ قَالَ يَقَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢﴾ وَيَقَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَمِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَذِبٌ وَأَرْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ ﴿١٣﴾﴾ [هود: ٩١-٩٣].

"وصف العذاب بالإحزاء تعريضاً بما أوعده عليه السلام به من الرجم؛ فإنه مع كونه عذاباً فيه خزيٌّ ظاهرٌ؛ حيث لا يكون إلا بجناية عظيمة توجبه" (٣).

المبحث الثاني: الجزاء السيئ في الآخرة (٤)

١- قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا

وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

لما كان المقصود الأول لطالب المال الأكل جازى الآكلين لأموال اليتامى ظلماً بالنار التي

(١) ينظر: الرازي، "مفاتيح الغيب: التفسير الكبير"، ١٦: ٦٥-٦٦.

(٢) وقد ورد في أسباب النزول أن الآية نزلت في الجَدِّ بن قيس -أحد المنافقين- حيث أراد التخلف عن غزوة تبوك مُعتذراً بخوف الفتنة بنساء بني الأصفر. أخرجه "الطبراني في الكبير"، ٢١٥٤، ١١٠٥٢، ١٢٦٥٤؛ "والأوسط"، ٥٦٠٤؛ وفي بعض رواياته أنها نزلت بسبب بعض المنافقين. كما عند البزار، ٤٨٩٩؛ وينظر: "السلسلة الصحيحة"، ٢٩٨٨.

(٣) أبو السعود، "تفسير أبي السعود"، ٤: ٢٣٧.



(٤) للوقوف على مزيد من الأمثلة ينظر:

تُحرق أجوافهم؛ جزاء وفاقاً، فكما أودعوا أجوافهم من هذا المال الحرام كان ذلك جزاؤهم^(١).
 ٢ - قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ٣٧].

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ "وضع الظاهر فيه موضع المضمرة إشعاراً بأن من هذا شأنه فهو كافر لنعمة الله، ومن كان كافراً لنعمة الله فله عذاب يُهينه كما أهان النعمة بالبخل والإخفاء"^(٢).

٣ - قال تعالى: ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٦١]

قال البقاعي رحمه الله: "ولما كان الجزاء من جنس العمل قال: ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي بسبب ما ألموا الناس بأكل أموالهم وتغطيتهم على حقوقهم من الفضائل والفواضل"^(٣).

٤ - قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

"لقد أكثر هؤلاء الكفرة المنكرون يوم البعث والنشور من الأعمال الدنيوية مالا، ورجالا، وجاهًا، حتى انتفخت نفوسهم بها عجبًا وزهواً وكبراً وأشراً وبتراً، فكان حنُفهم في ذلك، فحبطت تلك الأعمال"^(٤).

ويحتمل: أنهم لما لم يقيموا للحق وزناً ناسب أن لا يُقام لهم وزن في الآخرة.

٥ - قال تعالى: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [الحج: ٢٢].

(١) ينظر: محمد بن صالح العثيمين، "تفسير العثيمين: سورة النساء". (ط١)، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، (١٤٣٠هـ)، ١: ٦٣.

(٢) البيضاوي، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، ٢: ٧٤. وينظر: محمد بن محمد أبو السعود، "تفسير أبي السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم". (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ٢: ١٧٦؛ محيي الدين بن أحمد درويش، "إعراب القرآن وبيانه". (ط٤)، حمص سورية: دار الإرشاد للشؤون الجامعية؛ دمشق بيروت: دار الإمامة؛ دمشق بيروت: دار ابن كثير، (١٤١٥هـ)، ٢: ٢١٦؛ محمود بن عبد الرحيم صافي، "الجدول في إعراب القرآن الكريم". (ط٤)، دمشق: دار الرشيد؛ بيروت: مؤسسة الإيمان، (١٤١٨هـ)، ٥: ٣٦.

(٣) البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، ٥: ٥٠١.

(٤) "مباحث في التفسير الموضوعي"، ٣٢٨.

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

قال ابن القيم رحمه الله: "ولما كان الكفار في سجن الكفر والشرك وضيقه، وكانوا كلّمًا همّوا بالخروج منه إلى فضاء الإيمان وسعته وروحه رجعوا على حوافرهم؛ كان عقوبتهم في الآخرة كذلك، قال الله تعالى: ﴿كَلَّمَآ أَرَادُوآ أَن يَخْرُجُوآ مِنْهَا أُعِيدُوآ فِيهَا وَذُقُوآ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [السجدة: ٢٠] وقال في موضع آخر: ﴿كَلَّمَآ أَرَادُوآ أَن يَخْرُجُوآ مِنْهَا مِّنْ عَمْرٍ أُعِيدُوآ فِيهَا﴾ [الحج: ٢٢]. فالكفر والمعاصي والفسوق كله غموم، وكلّمًا عَزَمَ العبد أن يخرج منه أبت عليه نفسه وشيطانه ومألفه، فلا يزال في غمّ ذلك حتى يموت، فإن لم يخرج من غمّ ذلك في الدنيا بقي في غمّه في البرزخ وفي القيامة، وإن خرج من غمّه وضيقه ها هنا خرج منه هناك، فما حبس العبد عن الله في هذه الدار حبسه عنه بعد الموت، وكان مُعَذَّبًا به هناك كما كان قلبه مُعَذَّبًا به في الدنيا"^(١).

٦- قال تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبُوآ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الفرقان: ٧٧].

"﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الفرقان: ٧٧] كما لازمتم أنتم الكفر بي ولم تعبدوني وأصررتم على الكفر، كذلك يكون الجزاء من جنس العمل لزماً لكم، فلا يفارقكم أبداً"^(٢).

٧- قال تعالى: ﴿ثُمَّ كَانَ عَقِبَةَ الَّذِينَ أَسْأَوْا السُّوْأَىٰ أَن كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الروم: ١٠].

فالذين أسأؤوا بالتكذيب آيات الله تعالى، والاستهزاء بما تكون عاقبتهم أسوأ العواقب، أما في الدنيا فالبور والهلاك، وأما في الآخرة فالنار وبئس القرار؛ جزاءً وفاً"^(٣).

٨- قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].
"أي: صاغرين حقيرين ذليلين، كما كانوا مُتَمَتِّعِينَ مستكبرين"^(٤).

٩- قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ﴾

(١) "روضة الحبين"، ٤٤٣.

(٢) محمد متولي الشعراوي، "تفسير الشعراوي: الخواطر". (مطابع أخبار اليوم، ١٩٩٧هـ)، ١٧: ١٠٥٢٨.

(٣) وهذا القول اختاره ابن جرير وابن كثير. ينظر: الطبري، "جامع البيان في تأويل القرآن"، ٢٠: ٧٩؛ ابن كثير،

"تفسير القرآن العظيم"، ٦: ٣٠٦.

وقيل: السُّوْأَى مصدر بمنزلة الإساءة، فالمعنى: ثم كان التكذيب آخر أمرهم، أي: ماتوا على ذلك. ينظر: "زاد

المسير"، ٣: ٤١٨.

(٤) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٢: ٤٨١.

[الأحقاف: ٢٠].

"فجوزوا من جنس عملهم، فكما نعموا أنفسهم واستكبروا عن اتباع الحق، وتعاطوا الفسق والمعاصي، جازاهم الله بعذاب الهون، وهو الإهانة والخزي والآلام الموجهة، والحسرات المبتاعة، والمنازل في الدركات المفظة"^(١)

المبحث الثالث: الجزء السيئ المشترك في الدنيا والآخرة

١ - قال تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ

وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧].

قال ابن القيم رحمه الله: "وتأمل حالهم إذا أطفئت أنوارهم فبقوا في الظلمة وقد ذهب المؤمنون في نور إيمانهم يتبعون بهم عز وجل، وتأمل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الشفاعة: «لتتبع كل أمة ما كانت تعبُدُ» " فيتبع كل " مشرك إلهه الذي كان يعبد. والموحد حقيق بأن يتبع الإله الحق الذي كل معبود سواه باطل... هذه المعاملة التي عامل بمقابلها أهل الشرك حيث ذهبت كل أمة مع معبودها فانطلق بها واتبعته إلى النار، وانطلق المعبود الحق واتبعه أولياؤه وعابده. فسبحان الله رب العالمين الذي قرت عيون أهل التوحيد به في الدنيا والآخرة، وفارقوا الناس فيه أحوج ما كانوا إليهم!!... وقد فسرت تلك الإضاءة وذهاب النور بأنها في الدنيا، وفسرت بالبرزخ، وفسرت بيوم القيامة، والصواب أن ذلك شأنهم في الدور الثلاثة؛ فإنهم لما كانوا كذلك في الدنيا جوزوا في البرزخ وفي القيامة بمثل حالهم ﴿جَزَاءً وَفَاقًا﴾ [النبأ: ٢٦]، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]؛ فإن المعاد يعود على العبد فيه ما كان حاصله في الدنيا؛ ولهذا يُسمى يوم الجزاء: ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٢]، ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مریم: ٧٦] الآية"^(٢).

٢ - قال تعالى: ﴿يَمَحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

وهذا المحق يكون في الدنيا بذهاب بركته، وعدم قبول نفقته، وفي الآخرة ببطلان ما يؤمله من وراء هذا المال من الجزاء ونحوه؛ "لأن الجزاء من جنس العمل؛ فإن المرابي قد ظلم الناس، وأخذ أموالهم على وجه غير شرعي، فجوزي بذهاب ماله، والمحسن إليهم بأنواع الإحسان ربه أكرم منه، فيحسن عليه كما أحسن على عباده"^(٣).

(١) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٧: ٢٨٤.

(٢) ابن قيم الجوزية، "اجتماع الجيوش الإسلامية على حرب المعطلة والجهمية"، ٨١-٨٢.

(٣) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ١١٧.

٣- قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ وَيَعْزِلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ١٥ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتِ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿١٦﴾ [آل عمران: ٢٢: ٢١].

"لما تَقَدَّمَ ذِكْرُ معصيتهم بثلاثة أوصاف ناسب أن يكون جزاؤهم بثلاثة، ليُقَابِلَ كل وَصْفٍ بمناسبة، ولما كان الكفر بآيات الله أعظم كان التبشير بالعذاب الأليم أعظم، وقابل قتل الأنبياء بجمود العمل في الدنيا والآخرة، ففي الدنيا بالقتل والسبي وأخذ المال والاسترقاق، وفي الآخرة بالعقاب الدائم، وقابل قتل الأمرين بالقسط، بانتفاء الناصرين عنهم إذا حلَّ بهم العذاب، كما لم يكن للأمرين بالقسط من ينصرهم حين حلَّ بهم قتل المعتدين، كذلك المعتدون لا ناصر لهم إذا حلَّ بهم العذاب" (١).

٤- قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُقْرِفُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ ١٥ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٦﴾ [النساء: ١٥٠ - ١٥١].

قال ابن كثير رحمه الله: "أي: كما استهانوا بمن كفروا به؛ إما لعدم نظرهم فيما جاءهم به من الله، وإعراضهم عنه وإقبالهم على جمع حُطام الدنيا مما لا ضرورة بهم إليه، وإما بكفرهم به بعد علمهم بنبوته، كما كان يفعل كثير من أحبار اليهود في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ حيث حسدوه على ما آتاه الله من النبوة العظيمة، وخالفوه وكذبوه وعادوه وقتلوه، فسَلَطَ اللهُ عليهم الدُّلَّ الدِّنيوي الموصول بالدُّلِّ الأخروي: ﴿وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الدِّيلَةَ وَالْمَسْكَنَةَ وَبَاءَ وَبَعْضَ مَنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١] في الدنيا والآخرة" (٢).

٥- قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ [المائدة: ٦٤].

"وقد عاقب الله هؤلاء اليهود بعقاب من جنس عملهم، جزاءً وفاقا حين قال عنهم: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾" (٣).

٦- قال تعالى: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلُكَ وَكَلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسَخَرُوا

(١) أبو حيان الأندلسي، "البحر المحيط في التفسير"، ٣: ٧٨.

(٢) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٢: ٤٤٥.

(٣) مجموعة من العلماء، "التفسير الوسيط للقرآن الكريم". إشراف: مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، (ط١)، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م / ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، ٢: ١١١١.

مِنَّا فَإِنَّا نَسْحَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْحَرُونَ ﴿٣٨﴾ [هود: ٣٨].
"سُخْرِيَّةٌ مِثْلُ سُخْرِيَّتِكُمْ إِذَا وَقَعَ عَلَيْكُمْ الْعَرَقُ فِي الدُّنْيَا وَالْحَرَقُ فِي الْآخِرَةِ... وَكُلُّ أَحَدٍ يُجَازِي مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِ لَا مِنْ خِلَافِ جِنْسِهِ"^(١).

(١) إسماعيل الخلوئي "روح البيان"، ٤: ١٢٥؛ وينظر: رضا، "تفسير القرآن الحكيم: تفسير المنار"، ١٢: ٦٣.

الخاتمة:

أهم نتائج البحث:

- ١- تعد قاعدة (الجزاء من جنس العمل) من القواعد الثابتة بدلائل كثيرة من الكتاب والسنة، كما أن ذلك من المتقرر لدى العرب في أمثالهم وأشعارهم.
- ٢- أن جزاء الأعمال يكون غالبًا من جنسها في الخير والشر، وذلك في الدنيا أو الآخرة، أو فيهما.
- ٣- فيما ورد في مضامين هذا البحث شواهد واضحة على نوع مناسبة ومجانسة بين ما يحصل من الجزاء لأهل الإحسان أو الإساءة من العطاء أو العقاب.
- ٤- الترغيب في العمل الصالح وثوابه، والتحذير من السيئات ومعبّتها.
- ٥- عدل الله تعالى مع من عصاه، وفضله مع من أطاعه وأرضاه.
- ٦- حكمة الله البالغة في أحكامه وسننه وأقداره.

المصادر والمراجع

- ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد. "الزهد". تحقيق: مجدي فتحي السيد. (مكتبة آل ياسر، ١٤١٣هـ).
- ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد. "ذم الدنيا". دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا. (ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٤هـ).
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد. "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: أسعد محمد الطيب. (ط٣، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ).
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. "صيد الخاطر". عناية: حسن المساحي سويدان. (ط١، دمشق: دار القلم، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. "كشف المشكل من حديث الصحيحين". تحقيق: علي حسين البواب. (الرياض: دار الوطن).
- ابن العربي، محمد بن عبد الله. "عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي". (بيروت لبنان: دار الكتب العلمية).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "مجموع الفتاوى". تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. (المدينة النبوية المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية". تحقيق: رسائل علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد الشثري. (ط١، السعودية: دار العاصمة، دار الغيث، ١٤١٩هـ).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).
- ابن حزم، علي بن أحمد. "التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية". تحقيق: إحسان عباس. (ط١، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٩٠٠م).
- ابن حنبل، أحمد بن محمد. "مسند الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق: أحمد محمد شاكر. (ط١، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
- ابن حنبل، أحمد بن محمد. "مسند الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرين، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. "ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

- الشأن الأكبر". تحقيق: خليل شحادة. (ط ٢، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. "جامع العلوم والحكم". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس. (ط ٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر. "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ هـ).
- ابن عبد ربه، أحمد بن محمد. "العقد الفريد". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤ هـ).
- ابن عطية، عبد الحق بن غالب. "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ).
- ابن فوزان، فوزان بن سابق. "البيان والإشهار لكشف زيف الملحد الحاج مختار". (دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م).
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد. "المغني". (مكتبة القاهرة، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "اجتماع الجيوش الإسلامية على حرب المعطلة والجهمية". تحقيق: زائد بن أحمد النشيري. (ط ١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٣١ هـ).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان". تحقيق: محمد حامد الفقي. (الرياض المملكة العربية السعودية: مكتبة المعارف).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "الوابل الصيب من الكلم الطيب". تحقيق: سيد إبراهيم. (ط ٣، القاهرة: دار الحديث، ١٩٩٩ م).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "بدائع الفوائد". (بيروت لبنان: دار الكتاب العربي).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "الفوائد". (ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح". (القاهرة: مطبعة المدني).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل". (بيروت لبنان: دار المعرفة، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "طريق المهجرتين وباب السعادتين". (ط ٢، القاهرة مصر: دار السلفية، ١٣٩٣ هـ).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين". تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. (ط ٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م).

- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة". (بيروت: دار الكتب العلمية).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "البداية والنهاية". تحقيق: علي شيري. (دار إحياء التراث العربي).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: محمد حسين شمس الدين. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية - منشورات محمد علي بيضون -، ١٤١٩هـ).
- ابن هُبَيْرَة، يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد. "الإفصاح عن معاني الصحاح". تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد. (دار الوطن، ١٤١٧هـ).
- أبو السعود، محمد بن محمد. "تفسير أبي السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم". (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف. "البحر المحيط في التفسير". تحقيق: صدقي محمد جميل. (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ).
- أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد. "البصائر والذخائر". تحقيق: د. وداد القاضي. (ط ١، بيروت: دار صادر، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
- الإسكافي، محمد بن عبد الله الخطيب. "درة التنزيل وغرة التأويل". دراسة وتحقيق وتعليق: د. محمد مصطفى آيدين. (ط ١، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، وزارة التعليم العالي، سلسلة الرسائل العلمية الموصى بها (٣٠) معهد البحوث العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- الأشقر، عمر بن سليمان. "الجنة والنار". (ط ٧، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).
- الأصبحي، مالك بن أنس. "المدونة". (ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- الأصفهاني، أحمد بن عبد الله أبو نعيم. "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء". (جوار محافظة مصر: السعادة، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م).
- الألباني، محمد ناصر الدين. "أحكام الجنائز". (ط ٤، المكتب الإسلامي، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- الألباني، محمد ناصر الدين. "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل". إشراف: زهير الشاويش. (ط ٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- الألباني، محمد ناصر الدين. "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها". (ط ١، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، (ج: ١-٤): ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، (ج: ٦): ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، (ج: ٧): ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

- الألباني، محمد ناصر الدين. "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة". (ط ١)، الرياض المملكة العربية السعودية: دار المعارف، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م).
- الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح الترغيب والترهيب". (ط ١)، الرياض المملكة العربية السعودية: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).
- الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح الجامع الصغير وزياداته". (المكتب الإسلامي).
- الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح سنن ابن ماجه". (ط ١)، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ).
- الألباني، محمد ناصر الدين. "غاية المرام في تخریج أحاديث الحلال والحرام". (ط ٣)، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ هـ).
- الألوسي، محمود بن عبد الله. "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني". تحقيق: علي عبد الباري عطية. (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ).
- الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل. "التحجير لإيضاح معاني التيسير". حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محمد صبحي بن حسن خلاق. (ط ١)، الرياض المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه". تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. (ط ١)، دار طوق النجاة - مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي -، ١٤٢٢ هـ).
- البنار، أحمد بن عمرو. "مسند البزار: البحر الزخار". تحقيق: (ج: ١-٩): محفوظ الرحمن زين الله، (ج: ١٠-١٧): عادل بن سعد، (ج: ١٨): صبري عبد الخالق الشافعي. (ط ١)، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨ م - ٢٠٠٩ م).
- البغوي، الحسين بن مسعود. "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق: عبد الرزاق المهدي. (ط ١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ).
- البقاعي، إبراهيم بن عمر. "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور". (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي).
- البيضاوي، عبد الله بن عمر. "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. (ط ١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨ هـ).
- البيهقي، أحمد بن الحسين. "الزهد". تحقيق: عامر أحمد حيدر. (ط ٣)، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٩٦ م).

- البيهقي، أحمد بن الحسين. "السنن الكبرى". تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط٣)، بيروت لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- البيهقي، أحمد بن الحسين. "شعب الإيمان". حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، بإشراف: مختار أحمد الندوي صاحب الدار السلفية بومباي الهند. (ط١)، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، بالتعاون مع الدار السلفية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).
- الترمذي، محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق وتعليق: (ج: ١، ٢): أحمد محمد شاكر، (ج: ٣): محمد فؤاد عبد الباقي، (ج: ٤، ٥): إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف. (ط٢)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م).
- التميمي، محمد بن عبد الوهاب. "تفسير آيات من القرآن الكريم - ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الخامس -". تحقيق: د. محمد بلتاجي. (الرياض المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود).
- التنوخي، المحسن بن علي. "نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة". (١٣٩١هـ).
- الثعالبي، عبد الملك بن محمد. "التمثيل والمحاضرة". تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو. (ط٢)، الدار العربية للكتاب، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
- الجوزجاني، سعيد بن منصور. "التفسير من سنن سعيد بن منصور". دراسة وتحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد. (ط١)، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
- الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرک علی الصحیحین". تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م).
- خان، محمد صديق. "فتح البيان في مقاصد القرآن". عني بطبعه وقدم له وراجعته: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري. (صيدا بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- درويش، محيي الدين بن أحمد. "إعراب القرآن وبيانه". (ط٤)، حمص سورية: دار الإرشاد للشؤون الجامعية؛ دمشق بيروت: دار اليمامة؛ دمشق بيروت: دار ابن كثير، ١٤١٥هـ).
- الدينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة. "أدب الكاتب". تحقيق: محمد الدالي. (مؤسسة الرسالة).
- الرازي، محمد بن عمر فخر الدين. "مفاتيح الغيب: التفسير الكبير". (ط٣)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).
- رضا، محمد رشيد. "تفسير القرآن الحكيم: تفسير المنار". (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م).
- الزركشي، محمد بن عبد الله. "البرهان في علوم القرآن". تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. (ط١)، عيسى

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

- البابي الحلبي وشركاؤه، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م).
الزحشري، محمود بن عمر. "المستقصى في أمثال العرب". (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م).
- السَّجِسْتَانِي، سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داود". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. (بيروت صيدا: المكتبة العصرية).
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "الدرة البهية شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القدرية". تحقيق: أبي محمد أشرف بن عبد المقصود. (ط١، أضواء السلف، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
- السمعاني، منصور بن محمد. "تفسير القرآن". تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم. (ط١، الرياض السعودية: دار الوطن، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- الشافعي، محمد بن إدريس. "الجواهر النفيس في شعر الإمام محمد بن إدريس". إعداد وتعليق وتقدم: محمد إبراهيم سليم. (مصر القاهرة: مكتبة ابن سينا).
- الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب. "السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير". (القاهرة: مطبعة بولاق الأميرية، ١٢٨٥هـ).
- الشعراوي، محمد متولي. "تفسير الشعراوي: الخواطر". (مطابع أخبار اليوم، ١٩٩٧هـ).
- الشنقيطي، محمد الأمين. "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". (بيروت لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- الشوكاني، محمد بن علي. "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول". تحقيق: أحمد عزو عناية. (ط١، دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
- الشوكاني، محمد بن علي. "فتح القدير". (ط١، دمشق بيروت: دار ابن كثير؛ دار الكلم الطيب، ١٤١٤هـ).
- الشيرازي، إبراهيم بن علي أبو إسحاق. "المهذب في فقه الإمام الشافعي". (دار الكتب العلمية).
- صافي، محمود بن عبد الرحيم. "الجدول في إعراب القرآن الكريم". (ط٤، دمشق: دار الرشيد؛ بيروت: مؤسسة الإيمان، ١٤١٨هـ).
- الصَّلَّابِي، علي محمد. "الإيمان بالقدر". (ط١، المكتبة العصرية للطباعة والنشر؛ دار المعرفة للطباعة والنشر).

- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. "المصنف". تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط ٢، بيروت: المكتب الإسلامي؛ الهند، المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ).
- الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير. "سبل السلام". (دار الحديث).
- الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان في تأويل القرآن". تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي. (ط ١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- العثيمين، محمد بن صالح. "تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة". (ط ١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ).
- العثيمين، محمد بن صالح. "تفسير العثيمين: سورة النساء". (ط ١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٣٠هـ).
- العراقي، عبد الرحيم بن الحسين. "الأربعون العشارية السامية مما وقع لشيخنا من الأخبار العالية". تحقيق: بدر عبد الله البدر. (ط ١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).
- العسكري، الحسن بن عبد الله. "جمهرة الأمثال". (بيروت: دار الفكر).
- العيني، محمود بن أحمد بدر الدين نخب. "الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار". تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم. (ط ١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
- العيني، محمود بن أحمد. "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- الفوزان، صالح بن فوزان. "الملخص في شرح كتاب التوحيد". (ط ١، الرياض: دار العاصمة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- القاسمي، محمد جمال الدين. "محاسن التأويل". تحقيق: محمد باسل عيون السود. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).
- القحطاني، سعيد بن علي. "عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة: المفهوم، والفضائل، والمعنى، والمقتضى، والأركان، والشروط، والنواقص". (الرياض: مطبعة سفير، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان).
- القرافي، أحمد بن إدريس. "الذخيرة". تحقيق: (ج: ١، ٨، ١٣): محمد حجي، (ج ٢، ٦): سعيد أعراب، (ج: ٣-٥)، (ج: ٧، ٩-١٢): محمد أبو خبزة. (ط ١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٤م).
- القشيري، عبد الكريم بن هوازن. "تفسير القشيري: لطائف الإشارات". تحقيق: إبراهيم البسيوني.

قاعدة الجزاء من جنس العمل، وتطبيقاتها في القرآن الكريم، د. خالد بن عثمان السبت

(ط ٣، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب).

القشيري، مسلم بن الحجاج. "صحيح مسلم: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).

الموردي، علي بن محمد. "أدب الدنيا والدين". (دار مكتبة الحياة، ١٩٨٦ م).
المبرد، محمد بن يزيد. "الكامل في اللغة والأدب". تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. (ط ٣، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).

مجموعة من العلماء. "التفسير الوسيط للقرآن الكريم". إشراف: مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر. (ط ١، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م / ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).
المروزي، عبد الله بن المبارك. "الزهد والرقائق". تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. (بيروت: دار الكتب العلمية).

المظهري، الحسين بن محمود. "المفاتيح في شرح المصايح". تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب. (ط ١، الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).

الملا القاري، علي بن سلطان. "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح". (ط ١، بيروت لبنان: دار الفكر، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م).

الميداني، أحمد بن محمد. "مجمع الأمثال". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. (بيروت لبنان: دار المعرفة).

النسائي، أحمد بن شعيب. "السنن الصغرى: المجتبى من السنن". تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. (ط ٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).

الهيثمي، علي بن أبي بكر. "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد". حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد الداراني. (دار المأمون للتراث).

الواحدي، علي بن أحمد. "الوسيط في تفسير القرآن المجيد". تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي. (ط ١، بيروت لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).

Bibliography

- Aljwziah, Muhamad bin Abi-bikr ibn Qaiym. "Ijtima' Aljuyush Al-Islamiah Alaa Harb Almu'tilat Waljahmiah". Investigated by: Zayid bin Ahmad Alnashiri, (1st Edition. Mecca: dar a'alam alfawayid 1431 h).
- Al-Albani, Muhamad Nasir Ald-Deen. "Ahkam Al-Janaiz" (4th Edition: Almaktab Al'iislami, 1406 h - 1986 m).
- Almawrdy, Ali Bin Muhamad. "Adab Ad-Dunya wa Ad-Deen" (Dar Maktabat Al-hayat, 1986).
- Ad-diyunwari, Abdallah bin Muslim Bin Qutaibat. "Adab Al-kaatib" Investigated by: Muhamad Ad-Daali. (Muassat Ar-Risalah)
- Al-Iraqi, Abdurahim Hussain. "Al-Arba'un Al-Ishariah As-Samiah Mimma Waqa'a Li Shaykhina Min Al-Akhbaar Ala'alyah". Investigated by: Badr Abdullah Al-Badr. (1st Edition. Beirut: Dar Ibn Hazm 1413 Ah - 1992).
- As-Shawkani, Muhamad Bin Ali. "Irshaad Alfuhul Ila Tahqiq Al-haq Min Ilm Al-Usoul", Investigated by: Ahmad Azw Inaayat (1st Edition. Dar Alkitab Alarabi., 1419 h - 1999).
- Al-Albani, Muhamad Nasir Aldiyn. "Irwa'a Alghalil Fi Takhrij Ahadith Manar As-Sabeel". Supervised by: Zahir Alshawysh (2nd Edition. Beirut: Almaktab Alislami 1405 h - 1985).
- As-Shinqiti, Muhamad Al-Amin. "Adwa'a Albayan Fi Eidah Alquran bil Quran", Dar (Beirut - Lebanon. Alfikr Liltabaeat Walnashr Waltawzie -, 1415 h - 1995).
- Darwish, Muiy Ad-Deen bin Ahmad "I'rab Alquran Wa Bayanuh"(Homs - Syria. Dar al-Ershad for University Affairs, Dar al-Yamamah - Damascus - Beirut, Dar Ibn Katheer - Damascus - Beirut).
- Al-Jawziyah, Muhamad bun 'Abi Bikr Bin Qayyim "E'elam Almu'aqi'een A'an Rab Al-A'alam". investigated by: Muhammad Abd al-Salam Ibrahim. (1st edition. Beirut: Dar al-Kuttab al-Ulmiyyah. 1411H-1991).
- Al-Jawziyah, Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Qayyim. "Eghathat Al-Luhfan Min Masayid As-Shaytan". Investigated by: Muhammad Hamid al-Faqi. (Ma'aref Library, Riyadh, Saudi Arabia).
- Yahya bin Huibira bin Muhammed. "Al-Ifsah A'an Ma'ani As-Sihah". Investigated by: Fuad Abdel-Moneim Ahmed (Dar Al-Watan, 1417 H).
- Al-Baidawi, Abdullah bin Omar. "Anwar At-Tanzil Wa'asrar At-Taawil". Investigation: Muhammad Abdul Rahman Al-Marashli. (Dar Ayaa Arab Heritage - Beirut, 1ST edition, 1418 H).
- As-Salabi, Ali Muhammad. "Al-Imaan bil Qadr". (1st edition. Modern Library of Printing and Publishing (271 pages) - Dar Al-Ma'arafa for Printing and Publishing (408 pages)
- Muhamad Bun Youssef (Abu Hayyan Andalusi) "Albahr Almuhit Fi At-Tafsir". investigated by: Sidqi Muhammad Jamil (Beirut: Dar Al Fikr, 1420 H).
- Ibn Katheer, Ismail bin Omar "Al-Bidaaya Wa An-Nihaaya". investigated by: Ali Chery,. (Dar Ehya'a AlKutub Alarabyia).
- Al-Jawziyah Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Qayyim. "Bada'id Al-Fawaed" (Beirut, Lebanon: Dar al-Kitab al-Arabi)
- Az-Zarkashi Muhammad ibn Abdullah. "Al-Burhan Fi Uloum Al-Qur'an" investigated by Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, (1st edition. Dar al-

- 'Ahiyya al-Kitab al-'Arabiya, Issa Al-Baabi Al-Halabi and his partners. 1376 H (1957) Pages).
- Ali bun Muhammad (Abu Hayyan Tawhidi) "Al-Basaer Wa Az-Zakha'irr" investigated by: dr. Wedad al-Qadi. (1st edition Beirut: Dar Sadeer. 1408 H - 1988).
- Fawzan bin Sabiq bin Fawzan. "Albayan Wa Alesh'har Fi Likashf Zaig Almulhed Haj Mukhtar". (Dar al-Gharb al-Islami, edition: 1422 e - 2001).
- Muhammad bin Ismail (Al-Ameer Al-Sannani). "Al-Tahbear Li Eidhah Ma'ani At-Taiseer" investigated it and commented on it and verified its ahadeeth and edited its text: Muhammad Subhi bin Hassan Halaq. (Al-Rashd Library, Riyadh, Saudi Arabia).
- Muhammad Eltahir Ibn Ashour. "Althreer Wa Altanweer" (Tunisian Publishing House - Tunisia, 1984 e).
- "Tafseer Abu Al-Saud = Ershad Alaql Alsaleem Ela Mazaya Alketab Alkareem" Muhammad Bin Muhammad Abu Al-Saud. (Dar Al-Ahiya Alturath Alarabi - Beirut).
- "Tafsir Al-Sha'rawi - Alkhawter" Al-Sharawi, Mohammad Metwalli. (Akhbar Al-Youm Newspaper, 1997 e).
- Ibn Qayyim AlJawzyiah, Muhammed Bin abi Baker. "AlFawaed" (ed. Beirut: Dar AlKutub alelmyiah).
- Al-Othaimeen, Muhammad bin Saleh. "Tafseer Al-Othaimeen: Al-Fatiha and Al-Baqarah" (Dar Al-Jawzi, Saudi Arabia, ed).
- Al-Othaimeen Muhammad Bin Saleh. "Tafseer Al-Uthaymeen: Surah Al-Nisa" (Dar Al-Jawzi, First Edition, 1430 H).
- Muhammad Rashid Rida. "Tafseer Al-Quran Al-Hakeem (Tafseer al-Manar)" (Egyptian General Book Organization, 1990).
- Bin Katheer, Isma'il Bin Omar. "Tafseer Al-Qura'an Al-Azeem". Investigated by: Muhammad Hussein Shams Ad-Din. (Dar al-Kut al-Slami - Muhammad Ali Baydoun Publications - Beirut, ed).
- Abdul Rahman Bin Muhammad Ibn Abi Hatim "Tafseer Al-Qura'an Al-Azeem", Investigated by: As'ad Mohammad Al-Tayeb. (Nizar Mustafa Baz Library, Saudi Arabia, 3rd ed., 1419H).
- Al-Samani, Mansoor bin Muhammad. "Tafseer Al-Quran" investigated by: Yasser bin Ibrahim and Ghaneim bin Abbas bin Ghneim. (Dar Al-Watan, Riyadh - Saudi Arabia, 1st edition, 1418 - 1997).
- "At-Tafseer Al-Waseet Li Al-Quran: A group of scholars, under the supervision of the Islamic Research Academy in Al-Azhar" (General Authority for Printing Press, First Edition) (1393 AH = 1973).
- Tamimi, Muhammad bin Abdul Wahab. "Tafseer Ayat Min Al-Quran Al-Kareem (printed in the writings of Sheikh Muhammad bin Abdul Wahab, Part V)", investigated by: dr. Mohammad Beltagy. (Jumaa al-Imam Muhammad ibn Saud - Riyadh - Saudi Arabia).
- Al-Jawzajani, Sa'eed bin Mansour "At-Tafseer Min Sunan Sa'eed bin Mansour", Studied and Investigated by: Dr. Sa'ad bin Abdullah bin Abdul Aziz al-Hamid. (Dar al-Sumai'i Publishing and Distribution, 1st edition, 1417H - 1997).
- Ali Bin Ahmad Ibn Hazm, by: Ihsan Abbas "At-Taqreeb Li haddi Al-Mantiq Wal Madkhal ilaihi Bi Al-Alfaaz Al A'ammiah Wal Amthilah Al-Fiqhiyah

- “(Dar Maktabat Alhayah, Beirut, First Edition, 1900 AD).
- Al-Tha'alibi, Abdul Malik Bin Muhammad. “At-Tamtheel Wa Al-Muhadharah”, Investigated by: Abdel-Fattah Muhammad El-Helou. (dar Alarabyiah Lilketab, Second Edition, 1401H-1981).
- As-Sa'adi, Abdul Rahman bin Nasser. “Tayseer Al-Kareem Al-Rahman Fi Tafseer Kalam AlMannan” investigated: Abdul Rahman bin Maala Loeihaq. (Resalah Institution, 1st edition, 1420 -2000).
- At-Tabari Muhammad Bin Jarir. “ Jame'a Al-Bayan Fi Tefseer Al-Qur'an”. Investigated by: Abdullah Abdul Mohsen Al-Turki (Dar Hager for Publishing, Distribution and Advertising, First Edition, 1422H-2001).
- Abdul Rahman bin Ahmed bin Rajab. “Jame'a Al-Uloum Wa Al-Hikam “ investigated by: Shuaib Arnaout - Ibrahim Bajas (Resalah Institution - Beirut, edition: VII, 1422 - 2001).
- Mahmoud bin Abdul Rahim Safi. “Al-Jadwal fi E'arab Al-Quran Al-Kareem “ (Dar Al-Rasheed, Damascus - Al-Iman Foundation, Beirut, 4th edition, 1418 AH.)
- Al-Askari, Al-Hasan bin Abdullah “ Jamharat Al-Amthaal “. (Dar Al-Fikr - Beirut).
- Al-Ashqar, Omar bin Sulaiman. “Al-Jannah Wa An-naar “. (Dar Al-Nafais for Publishing and Distribution, Jordan, edition: Seventh, 1418H-1998).
- As-Shafi'i, Muhammad Bin Idris “Al-Jawhar An-Nafis Fi Sear Al-Imam Muhammad Bin Idris” Prepared, Commented and Presented by: Muhammad Ibrahim Selim (Ibn Sina Library, Egypt - Cairo).
- Al-Jawziyah, Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Qayyim. “Hadi Alarwah Ela Bilad Alafrah” (Al-Madani Press, Cairo).
- Ahmad bin Abdullah (Abu Naim Al-Asfahani). “hulyat Alawlia'a Wa Tabaqat Alasfia'a” (Al-Sa'ada - next to Egypt, 1394 AH - 1974 AD).
- Al-Sa'adi, Abdul Rahman bin Nasser. “Ad-Durrar Albahyia Sharh al-Qasidah At-Taeyah Fi Hal Almushkelah Al-Qadaryiah“ investigated by: Abi Muhammad Ashraf bin Abdul Maqsoud (Adhwa'a Alsalam, 1st edition: 1419 H - 1998m).
- Muhammad ibn Abdullah (al-Khatib al-Iskafi). “Durat AtTanzeel Wa Ghurat At-Ta'awil” study, investigation and comment: Muhammad Mustafa Aydin, (Umm Al-Qura University, Ministry of Higher Education - Recommended Scientific Series. (30) Institute of Scientific Research - Makkah Al Mukarramah, First Edition, 1422H - 2001).
- Ibn Khaldun, Abdul Rahman bin Mohammed “Diwan Almubtada'a Wa Al-khabar Fi Tarikh Al-Arab Wa Al-Barbarr Wa Man A'asarahum Min zawi Alsha'an Al-akbar “, investigated by: Khalil Shehadeh(Dar al-Fikr, Beirut, second edition, 1408).
- Muhammad Hajji. “ Az-Zakhirah ”: Ahmad Bin Idris Al-Qarafi, Inquiry: (1: 8, 13)”, (c 2, 6): Said Aarab, (A 3: 5), (7: 9-12): Muhammad Abu Khubza, (Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, ed).
- Ibn abi Ad-Dunya, Abdullah bin Muhammad. “Zamm Ad-Dunya”, study and investigation: Muhammad Abd al-Qader Ahmad Atta. (Alkutub althaqafyiah Institution, first edition: 1414 AH).
- Al-Alousi, Mahmood Bin Abdullah. “Rouh Alma'ani Fi Tafseer Al Qura'an Al-Azeem Wa As-Sab' Al-mathaani”, Investigated by: Ali Abd Al-Bari Atiya,

- (Dar Al-Kitab Al-Sallami-Beirut, ed).
- al-Marwzi, Abdullah bin Mubarak “Az-Zuhd Wa Ar-Raqa’q”. investigated by: Habib Rahman Al-Azmi (Dar al-Kuttab al-Salloumiya - Beirut)
- Ahmad bin al-Hussein al-Bayhaqi, Amirr Ahmad Haidar. “Az-Zuhd “. (Alkutub althqafiyah Institution Beirut, third edition, 1996).
- Ibn Abi Dunya, Abdullah bin Muhammad “Az-Zuhd”, investigated: Magdi Fathi al-Sayed. (Al-Yasser Library, 1413 e).
- Muhammad bin Ismail (Amir As-San’ani). “Subul As-Salaam”(Dar al-Hadith).
- Muhammad Ibn Ahmad (Al-Khatib As-Sherbini) “Al-Siraj Al-Munir Fi Al-Inaayah Ala Ma’arefat Ba’d Ma’ani Kalam Rabbina Alhakeem Alkhabeer” (Bulaq Press (Amiri) - Cairo, 1285 AH).
- Al-Albani, Muhammad Nasir Ad-Din “Selsilat Alahaadeeth Alsahihah Wa shaia Min Feqhiha Wa Fawaedha “(Al-Ma'aref Library for Publishing and Distribution, Riyadh, First Edition)(Library of Knowledge), (1-4): 1995, (1996), (7: 1422 - 2002).
- Al-Albani, Muhammad Nasir Ad-Din “Sesilat Alahadith Aldhaefa Wa almawdou’ah Wa Atharuha ala Al-Ummah” (Dar al-Ma'aref, Riyadh, Saudi Arabia, edition: First, 1412H-1992.)
- As-Sijistani, Sulaiman ibn Al-Ash'ath “Sunan Abi Dawood”. Investigated by: Muhammad Muhyieddin Abdul Hamid (Almaktabah alasryiah- Saida - Beirut).
- At-Tirmidhi Muhammad ibn Issa “Sunan At-Tirmidhi”. investigation and comment: (1: 2): Ahmad Muhammad Shaker, (3:): Muhammad Fouad Abdel-Baqi, (4: 5) Sharif(Library and Printing Company Mustafa Al-Babi Al-Halabi - Egypt, 2nd edition, 1395 H - 1975 AD).
- Al-Bayhaqi, Ahmad Bin Al-Hussein “As-Sunan Al-Kubra Li Al-Bayhaqi”. Investigated by: Mohammad Abdul-Qader Atta, (Dar Al-Kuttab Al-Alalmiah, Beirut, Lebanon. 3rd edition, 1424H ٢٠٠٣)
- Ahmed bin al-Hussein (Abu Bakr al-Bayhaqi). “Shua’ab Al-Imaan”, investigated and reviewed the texts and verified by: dr. Abdul-Ali Abdul Hameed Hamed, under the supervision of Mokhtar Ahmad Al-Nadawi, owner of the Salafist House in Bombay, India, Publisher: Al-Rushd Library for Publishing and Distribution in Riyadh, in collaboration with the Salafist House in Bombay, India.
- Al-Jawziyyah, Muhammad Ibn Abi Bakr Ibn Qayyim “Shifa’a Al-'Alil Fi Masael Alqadha’a Wa al-Qadar Wa Al-Hikmah Wa At-ta'alil “(Dar al-Maarifah, Beirut, Lebanon, 1978).
- Muhammad bin Ismail Bukhari. “Saheeh al-Bukhaari = Aljamea almusnad As-Sahih Almukhtasar Min Umour Rasul Allah Wa Sunanih Wai” investigated by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, (Dar Tawq Al-Najat (a picture of the Sultan by adding numbering Muhammad Fouad Abdel Baqi) 1st Edition, 1422 e).
- Al-Albani, Muhammad Nasir Al-Din “Saheeh At-Targheeb Wa Al-Tarhib”(Al Ma'aref Bookstore for Publishing and Distribution, Riyadh, Saudi Arabia, First Edition, 1421H.)
- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din “Sahih Aljamea As-Sagheer Wa Ziyadatuh” (almaktab Aleslami).
- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din “Saheeh Sunan Ibn Maajah” (Al-Ma'aref

- Library for Publishing and Distribution, Riyadh, first edition, 1417 AH).
- Al-Qusheiri, Muslim bin Hajjaj. "Saheeh Muslim = Almusnad As-Sahih Al-mukhtasar Binaql Al'adl A'an ala'dl ela Rasoul Allah (peace and blessings of Allaah be upon him)" Investigated by: Muhammad Fouad Abdel Baqi(Dar Ehya'a Alturath Alarabi - Beirut, 1st edition, 1408, e - 1988).
- Al-Jawziyya, Muhammad ibn Abi Bakr bin Qayim "Tareeq Al-Hijratin Wa Bab Al-Sa'adatain" (Dar al-Salafiyya, Cairo, Egypt, second edition, 1393 AH).
- Muhammad ibn Abd Allah (Abu Bakr ibn al-'Arabi).
" A'aredhat Al-Ahwadi Bisharh Sahih Al-Tirmidhi" (Dar al-Kuttab al-Ulmiyya, Beirut - Lebanon).
- Ahmed bin Muhammad bin Abd Rabbih. "Al'qd Alfareed"
(Dar al-Kuttab al-Alami - Beirut, 1st edition, 1404 AH).
- dr. Sa'eed bin Ali Al Qahtani. "Aqeedat Muslim Fi Daww Al-kitab Wa As-Sunnah - Almafhum, Wa alfadhael, Wa alma'naa, Wa almuqtadaa, wa alarkan, Wa As-Shrout, wa An-Nawaqis", (Safir Press, Riyadh, Distribution: Al Jeraisy Distribution and Advertising Est., Riyadh).
- Al-Aini, Mahmood ibn Ahmad "Umdat Alqaari Sharh Sahih al-Bukhari" (Dar al-'Ahiyya Alturath Alarabi - Beirut).
- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din "Ghayat Al-Maram fi Takhreej Ahadith AlHalal Wa AlHaram", (Almaktab Aleslami, Beirut, ed).
- Ahmad ibn Ali ibn Hajar. "Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhaari" (Dar al-Maarifah - Beirut, 1379 AH).
- Muhammad Siddiq Khan. "Fath Albayan Fi Maqaasid Al-Qur'an" (printed, presented and reviewed by: Abdullah bin Ibrahim Al-Ansari, Publisher: Almaktabah Alasryiah for Printing and Publishing, Sidon, Beirut, 1412).
- As-Shawkani, Muhammad ibn Ali. "Fatah al-Qadeer" (Dar Ibn Katheer, Dar al-Kalam al-Tayeb, Damascus, Beirut, ed).
- Muhammad bin Yazeed al-Mubarid, by: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim "Alkamil fi Allughah Wa Al-Adab" (Dar al-Fikr al-Arabi, Cairo, 3rd edition, 1417H - 1997 AD).
- Abd al-Rahmaan ibn 'Ali ibn al-Jawzi, 'Ali Husayn al-Boab
"Kashf AlMushkil min hadeeth al-Saheehayn" (Dar al-Watan, Riyadh).
- Al-Qusheiry, Abdul Karim Bin Hawazin. "Lataef Al-esharat = Tafseer Al-Qusheiri", Investigated by: Ibrahim Al-Basiouni
(Egyptian General Book Organization - Egypt, 3rd ed).
- Abdul Rahman bin Ali Ibn al-Jawzi, cared by: Hasan al-Masahi Suwaydan
"Shaidul Khater" (Dar al-Qalam - Damascus, 1st edition, 1425 AH - 2004 AD).
- An-Nasa'i, Ahmad ibn Shu'ayb "Al-Mujtaba min As-Sunan = As-Sunan As-Sughra "Edited by: Abd al-Fattah Abu Ghuda
(Islamic Publications Office, Aleppo, second edition, 1406-1986).
- Al-Maidiani, Ahmad Bin Muhammad "Mujma' Al-Amthaal" Investigated by: Muhammad Muhyi Ad-Din Abdel-Hamid(Dar Al-Maarefa - Beirut, Lebanon).
- Al-Haythami, Ali Bin Abi Bakr "Mujma' Az-Zawa'id Wa Manba'a Alfawaed ", edited and published by Hussien Salim Asad Al-Darani (Dar Al-Maamoon Litrath).

- Ibn Taymiyya, Ahmad bin Abdul Halim “Majmou’ Al-Fatawaa”, Investigated by: Abdul Rahman bin Mohammed bin Qasim. (King Fahad Complex for printing the Holy Quran - Medina Prophet - Kingdom of Saudi Arabia, 1416 - 1995).
- Al-Qasimi, Muhammad Jamal Al-Din “Mahasin At-Ta’aweel “, Investigated by: Muhammad Basel Ayoon Al-Sud. (Dar Al-Ketab Al-Salloumiyyah, Beirut, ed).
- Ibn Attia, Abdul Haq bin Ghalib “Almuharrar Alwajeez fi Tafseer Alketab Al Aziz”, investigated by: Abdul Salam Abdul Shafi Muhammad. (Dar al-Kitab al-Islami - Beirut, 1st edition, 1422 e).
- Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Qayyim al-Jawziyya “Madarej As-Salikeen baina Manazil Iyyaka Na’abudu Wa Iyyaka Nasta’een” investigated by: Muhammad al-Mu’tasim al-Baghdadi. (Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, 3rd edition, 1996).
- al-Asbahi, Malik bin Anas “Al-Mudawanah “ (Dar al-Kut al-Sallami, First edition, 1415H - 1994).
- Ali Bin (Sultan) (Mawla Al-Qari) “ Mqrqat Al-Mufaythat Sharh Meshkat Almasabeh “ (Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1422 e - 2002).
- Muhammad Ibn Abd Allah Al-Hakim. “Al-Mustadrak Ala As-Saheehayn” Investigated: Mustafa Abdul Qadir Atta. (Dar Al-Kut Al-Salloumiyya, Beirut, ed).
- Mahmood ibn Amr Az-Zamakhshari “Al-Mustaqasa fi Amthaal Al-Arab “ (Dar al-Kuttab al-Sallami - Beirut, second edition, 1987).
- Ahmad bin Muhammad bin Hanbal. “Musnad Imam Ahmad bin Hanbal”, investigated by: Ahmed Mohammed Shaker (Dar Al Hadith - Cairo, 1st edition, 1416 - 1995).
- Ahmed bin Muhammad bin Hanbal “Musnad Imam Ahmad bin Hanbal”, investigated by: Shu’aib Arnaout - Adel Murshed, and others, supervision: dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki (Al-Resala Foundation, First Edition, 1421H-2001).
- Ahmad ibn Amr al-Bazaar. “Musnad al-Bazaar Almanshour Bism Albahr Zakhir”. investigated by: (1-9): Mahfouz al-Rahman Zaynullah, (10-17): Adel bin Saad, (18: Shafi’i)(Library of Science and Governance - Medina, 1st edition, started: 1988 AD, and ended: 2009 AD).
- As-Sann’ani, Abdul Razzaq Bin Hammam “Al-Musannaf”, Inquiry: Habib Al-Rahman Al-Azmi, (The Scientific Council of India, Requested by: Islamic Bureau, Beirut, Second Edition, 1403 AH).
- Ahmad bin Ali ibn Hajar. “Almatalib Ala’aliyah be Zawaed Al-Masaneed As-Thamaniyah “ investigated by: scientific letters submitted to the University of Imam Muhammad bin Saud, coordination: d. Saad al-Shathri. (Dar al-'Amsa, Dar al-Ghaith, Saudi Arabia, First Edition, 1419H).
- Al-Baghawi, Husayn ibn Mas'ud “Ma’alim At-Tanzeel fi Tafseer al Qur'an”, Edited by: Abdul Razzaq al-Mahdi, (Dar Al-Ahiya Arab Heritage, Beirut, ed).
- Abdullah bin Ahmad Ibn Qudaamah “Almughni” Cairo Library, 1388 - 1968).
- Muhammad ibn Umar (Fakhr al-Din al-Razi). “ Mafateeh Alghaib = Altafseer Alkabeer”
- Al-Muzhiri, Al-Hussain bin Mahmoud “Almafateeh Fi Sharh Almasabeeh “,

- investigation and study: a specialized committee of investigators under the supervision of: Noor al-Din Taleb(Dar Al-Nawader, one of the publications of the Department of Islamic Culture - Kuwait Ministry of Awqaf.)
- Al-Jawziyah, Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Qayyim
“ Miftaah Dar As-Sa’adah Wa Manshour Welaayat al-Ilm Wa Al-Iraadah” (Dar al-Kuttab al-Sallami - Beirut).
- Al-Fawzan, Saleh bin Fawzan “Almulakhas Fi Sharh Kitab At-Tawheed” (Dar al-'Amsa Riyadh, 1st edition, 1422H-2001).
- Ibrahim bin Ali (Abu Ishaq Shirazi). “Almuhadhab fi Fiqh Al-Imam al Shafi’i” (Dar al-Kuttab al-Ulmiyya).
- Mahmoud bin Ahmed (Badr al-Din al-Aini) “Nukhab Al-Afkaar Fi Tanqeeh Mabani Al-Akhbarr Fi Sharh Ma’ani Al-Athar “investigation: Abu Tamim Yaser bin Ibrahim.
(Ministry of Awqaf and Islamic Affairs - Qatar, 1st edition, 1429).
- At-Tannoukhi, Muhsin bin Ali “Nishwar Almuhadharah Wa Akhbaar Akmudhaakarrah” (1391 e).
- Al-Baq’a’i, Ibrahim bin Omar “Nadhm AdDurar fi Tanasub Al-Ayaat Wa As-Suwarr “(Dar al-Kitab al-Islami, Cairo).
- Al-Jawziyya, Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Qayyim
“Wabil As-Sayyib Min Al-kalim At-Tayyib “investigation: Syed Ibrahim, (Dar al-Hadith, Cairo, edition number: Three, 1999).
- Al-Wahidi, Ali bin Ahmad “Al-waseet fi Tafseer al Qur'an Al-Majeed “Inquiry and Commentary: Sheikh Adel Ahmed Abdul Muqawad, Sheikh Ali Mohammed Moawad, Dr. Ahmed Mohammed Sira, Dr. Ahmed Abdul Ghani Al Jamal, Dr. Abdul Rahman Aweys, Al-Faramawi, (Dar al-Kuttab al-Sallami, Beirut - Lebanon, ed).

**ترجيحات العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - في التفسير في سورة الأنعام
جمعاً ودراسة**

Ibn Othameen's validations in the Quranic
interpretations in surat Al-An'aam. A compilation study

إعداد:

د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية والآداب بجامعة الحدود الشمالية

المستخلص

هدف البحث إلى التعرف على ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-في التفسير التي ذكرها في كتاب تفسير القرآن الكريم -سورة الأنعام-، وكذلك صيغ ووجوه الترجيح التي استخدمها -رحمه الله- أثناء ترجيحه بين الأقوال، ودراسة تلك الترجيحات دراسة مقارنة للتوصل إلى أقرب الأقوال عند بحث مثل تلك الاختيارات.

واشتمل البحث على مبحثين:

المبحث الأول فيه: تعريف الترجيح، وترجمة موجزة للعلامة ابن عثيمين -رحمه الله-، وصيغ وأساليب ووجوه الترجيح التي استخدمها -رحمه الله أثناء ترجيحه بين الأقوال.

والمبحث الثاني فيه: دراسة ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-في كتاب تفسير القرآن الكريم -سورة الأنعام-مرتبة حسب ورودها في المصحف، وتمّ دراسة تلك الترجيحات دراسة مقارنة بأقوال غيره من المفسرين.

وخلصت نتائج دراسة الترجيحات؛ أن القول الصواب في الغالب الأعم في تلك الترجيحات مع العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-.

Abstract

This thesis has aimed to identify the validations of the scholar; Ibn Othaimen – Allah’s mercy be upon him - that he mentioned in the Explanation of Holy Quran- Sourat Al-Anaam- and also the wording, the methods and the aspects of the validations that he - Allah’s mercy be upon him - has used during his validations in the sayings, and studying these validations comparatively in order to reach the closest saying in the research of such choices.

This research included two sections: Theoretical section, and the Applied Section.

The theoretical section included ; a definition of Tarrjeeh (validating) , an introduction of the scholar ; Ibn Othaimen- Allah’s mercy be upon him - , the wording, the methods and the aspects of validating that he - Allah’s mercy be upon him - has used during his validation of the sayings.

The applied section has included; Studying the validations of the scholar; Ibn Othaimen- Allah’s mercy be upon him – in the book of “Interpretation of the Noble Quran”- Sourat Al-Anaam – as orderly mentioned in the Noble Quran. Those validations have been studied comparatively to the sayings of other interpreters.

The results of the study concluded that the majority of the correct saying on the most common of those validations were with the scholar; Ibn Othaimen – Allah’s mercy be upon him –.

Key words

validations, Ibn Otahimeen, Sourat Al-Anaam.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أما بعد:

فإن الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين-رحمه الله-تنوعت آثاره ومؤلفاته في المطبوعة في علم التفسير من حيث طريقة التأليف فيها إلى عدة أنواع، ومن هذه الأنواع التفسير المباشر من المصحف؛ وهذا التفسير هو أوسع تفسير للشيخ-رحمه الله-، وقد افتتحته بسورة الفاتحة عام (١٤٠٧هـ)، وتوفي-رحمه الله-عند تفسير الآية (٥٢) من سورة الأنعام^(١)، وقد طبعت السور التي فسرهما الشيخ-رحمه الله-على هذه الطريقة في عدة أجزاء بعنوان: تفسير القرآن الكريم.

ولاحتواء تلك الأجزاء على علمٍ غزيرٍ، وتحقيقٍ فريدٍ في تفسير آي القرآن الكريم؛ تسابق الباحثون إلى دراسة ما حوته تلك الأجزاء من آراء وترجيحات في علم التفسير، وكان مما درسه الباحثون ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- من أول القرآن الكريم وحتى نهاية سورة المائدة^(٢)، وبقي في تفسير سورة الأنعام حتى الآية (٥٢) التي طبعت في كتاب مستقل، وهي آخر السور التي فسرها الشيخ-رحمه الله-على هذا الطريقة ترجيحات تصلح لأن تفرد بدراسة مستقلة، فاستعنت بالله وحده وعزمت على دراسة تلك الترجيحات في هذا البحث المختصر الذي جعلت عنوانه: "ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- في التفسير في سورة الأنعام-جمعاً ودراسة-".

فما كان فيه من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، والله ورسوله بريئان.

حدود البحث:

اقتصرت في هذا البحث على الاختيارات التي ذكرها العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-في كتاب تفسير القرآن الكريم-سورة الأنعام-.

(١) ينظر هذه الطريقة في: البريدي أحمد بن محمد، "جهود الشيخ ابن عثيمين وآراؤه في التفسير وعلوم القرآن".

(ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ)، ص٦٧.

(٢) سيأتي ذكرها في الدراسات السابقة.

واعتمدت في هذه الدراسة على الطبعة الوحيدة للكتاب الصادرة عن دار ابن الجوزي عام

١٤٣٣هـ.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

- ١- تنمية ملكة مناقشة الأقوال والترجيح بينها، ومعرفة أسباب الترجيح.
- ٢- علو كعب العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- في العلم، ورسوخه في التفسير، الأمر الذي يجعل لاختياراته وترجيحاته قيمة معتبرة.
- ٣- أن العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- ليس مجرد ناقل فحسب، بل نجده ينقل كلام العلماء، ويقارن بين تلك المنقولات ويناقشها، ويختار منها ما يترجح لديه.
- ٤- أنه بهذه الدراسة تكتمل دراسة ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- التفسيرية في جميع كتبه المؤلفة في التفسير على هذه الطريقة.
- ٥- أن هذا الموضوع لم يجمع في مؤلف مستقل أو دراسة علمية مستقلة -فيما أعلم-.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- ١- التعرف على ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- التي ذكرها في كتاب تفسير القرآن الكريم -سورة الأنعام-.
- ٢- التعرف على صيغ ووجوه الترجيح التي استخدمها العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- أثناء ترجيحه بين الأقوال.
- ٣- دراسة تلك الترجيحات دراسة مقارنة للتوصل إلى أقرب الأقوال عند بحث مثل تلك الترجيحات.

أسئلة البحث:

- ١- ما الترجيحات التي ذكرها العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-في كتاب تفسير القرآن الكريم - سورة الأنعام-.
- ٢- ما صيغ ووجوه الترجيح التي استخدمها العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-أثناء ترجيحه بين الأقوال.
- ٣- ما أقرب الأقوال عند بحث هذه الترجيحات.

الدراسات السابقة:

من خلال بحثي في فهارس الرسائل العلمية، ولدى مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ومكتبة الملك فهد الوطنية، وموقع جامعة أم القرى والجامعة الإسلامية، وعبر شبكة المعلومات، لم أقف على دراسة مستقلة في ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-في كتاب تفسير القرآن الكريم-سورة الأنعام-.

ويمكن تقسيم الرسائل التي كتبت في ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- في التفسير من خلال الطريقة التي سار عليها الشيخ في التفسير إلى الآتي:

أولاً: الرسائل التي كتبت في مصنفات التفسير على طريقة التفسير المباشر من المصحف^(١).

وهي أربع رسائل:

- ١- ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-في التفسير من أول القرآن إلى الآية رقم (٢٠٧) من سورة البقرة عرضاً ودراسة، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من الباحث أحمد بن حمد آل عبد القادر، في قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى ١٤٢٧ / ١٤٢٨ هـ.
- ٢- ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-في التفسير من الآية رقم (٢٠٨) من سورة البقرة إلى الآية رقم (١١٢) من سورة آل عمران، جمعاً ودراسة وموازنة، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من الباحث: حسن ثابت الحازمي، في قسم الكتاب والسنة في كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى.
- ٣- ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-في تفسيره من أول آية رقم (١١٣) من سورة آل عمران وحتى آية رقم (١٠٠) من سورة النساء جمعاً ودراسة وموازنة رسالة مقدمة لنيل

(١) سبقت الإشارة إلى هذه الطريقة.

درجة الماجستير من الباحث: صالح بن سعود آل عبد اللطيف، قسم الكتاب والسنة في كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى ١٤٢٨ هـ / ١٤٢٩ هـ

٤- ترجيحات الشيخ ابن عثيمين-رحمه الله- في التفسير من آية رقم (١٠١) من سورة النساء إلى نهاية سورة المائدة، جمعاً ودراسة وموازنة، رسالة علمية مقدمة لنيل الدرجة العالمية العالية من الباحث: علي بن مناور الجهني، في قسم التفسير، كلية القرآن والدراسات الإسلامية في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العام الجامعي ١٤٣٢/١٤٣٣ هـ.
ثانياً: الرسائل التي كتبت في مصنفات التفسير على طريقة التعليق على تفسير الجلالين^(١).

وهي رسالة واحدة بعنوان:

ترجيحات ابن عثيمين في تفسير سورة -يس- جمعاً ودراسة مقدّمة من الباحثة: موضي بن حمد الخريجي، جامعة صاينز ماليزيا، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م.
الرسائل التي كتبت في مصنفات التفسير على طريقة تفسير أجزاء وسور وآيات متفرقة^(٢).

وهي رسالة واحدة بعنوان:

ترجيحات الشيخ ابن عثيمين التفسيرية في سورة الكهف، وص، ومن سورة الحجرات وحتى الحديد، وجزء عم -جمعاً ودراسة-، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من الباحث هادي بن مضمي العنزي، في قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: ١٤٣٧ هـ / ١٤٣٨ هـ.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن.

إجراءات البحث:

وتتلخص في الآتي:

١- جمع المادة العلمية لهذا البحث؛ وذلك باستقراء كتاب تفسير القرآن الكريم -سورة الأنعام-، واستخراج ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله وقد بلغت (١٣) ترجيحاً.

(١) ينظر هذه الطريقة في: البريدي، "جهود الشيخ ابن عثيمين وآراؤه في التفسير وعلوم القرآن"، ص ٦٢ و ٧٠.

(٢) المصدر السابق ص ٨٨.

- ٢- ترتيب الآيات التي وقع فيها الترجيح حسب ورودها في المصحف.
- ٣- وضع ترقيم مستقل لكل مسألة.
- ٤- ذكر كلام العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-بنصه في الاختيار؛ ووجوه الترجيح.
- ٥- دراسة ترجيح العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-للمسألة دراسةً مقارنةً بأقوال غيره من المفسرين.
- ٦- بيان نتيجة الدراسة ملخصة مع المناقشة والترجيح.
- ٧- توثيق المادة العلمية على النحو التالي:
 - أ- عزو الآيات وترقيمها؛ بذكر اسم السورة مع رقم الآية ووضعها بين قوسين وذلك بعد نهاية الآية المنقولة، فمثلاً: الآية الخامسة من سورة البقرة يكون عزوها هكذا [البقرة : ٥]، مع التزام رسم المصحف العثماني معتمداً في نسخ نص الآية من مصحف المدينة ، في جميع الآيات الواردة في ثنايا البحث ، إلا عند إيراد بعض القراءات الأخرى.
 - ب- عزو القراءات القرآنية إلى مصادرها المعتمدة مع بيان المتواتر منها والشاذ.
 - ج- تخريج الأحاديث النبوية والآثار من مصادرها المعتمدة والحكم عليها من خلال أقوال أهل العلم؛ إذا كان الحديث في غير الصحيحين.
 - د- توثيق الأقوال المنقولة عن العلماء.
 - هـ- عزو الآيات الشعرية إلى قائلها وتوثيقها من مصادرها.
 - و- شرح غريب الألفاظ والمصطلحات.
- ٨- ختم البحث بخاتمة أذكر فيها أبرز النتائج التي توصلت إليها.
- ٩- تزويد البحث بالفهارس العلمية الآتية: فهرس المصادر والمراجع، فهرس الموضوعات.

خطة البحث:

وقد قسمت هذا البحث إلى: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس علمية على النحو الآتي:
المقدمة: وتتضمن حدود البحث، وأهمية البحث وأسباب اختياره، وأهداف البحث، وأسئلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وإجراءات البحث، وخطة البحث.
المبحث الأول: الترجيح عند العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-وفيه أربعة مطالب:
- المطلب الأول: تعريف الترجيح.

- المطلب الثاني: ترجمة موجزة للعلامة ابن عثيمين-رحمه الله-
- المطلب الثالث: صيغ الترجيح وأساليبه التي استخدمها العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-
- المطلب الرابع: وجوه الترجيح عند العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-
- المبحث الثاني: دراسة ترجيحات العلامة ابن عثيمين-رحمه الله- في كتاب تفسير القرآن الكريم -سورة الأنعام-مرتبة حسب ورودها في المصحف.
- الخاتمة: وفيها بيان أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة.
- الفهارس وتشتمل على: فهرس المصادر والمراجع، فهرس الموضوعات.

المبحث الأول: الترجيح عند العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-

المطلب الأول: تعريف الترجيح.

يراد بالترجيح: تقوية بعض الأقوال في معاني الآيات عند تعددها وتقديمه على غيره لمرجحات وقواعد معتبرة^(١).

ويرادف مصطلح الترجيح مصطلح الاختيار إذا افترقا. ويمكن تعريفه بأنه: الاقتصار على قول واحد في معاني الآيات والإعراض عن غيره، أو تمييزه عن غيره بتقديم أو تعليل مختصر بنحو أولى، أو أظهر، ونحو ذلك. فإذا اجتمع التعبير بالاختيار والترجيح أمكن القول بأن ما كان نتيجة دراسة للأقوال فهو ترجيح، وما كان غير ذلك فهو اختيار، وإذا افترقا صحَّ إطلاق أحدهما على الآخر توسعاً^(٢).

المطلب الثاني: ترجمة موجزة للعلامة ابن عثيمين-رحمه الله-

هو الشيخ العلامة محمد بن صالح بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثمان من آل مقبل من آل ريس الوهبي التميمي.

ولد سنة -رحمه الله-(١٣٤٧هـ) في مدينة عنيزة وفيها نشأ وبدأ رحلته في العلم. من مشايخه: الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، والشيخ العلامة عبد العزيز بن باز، والشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي وغيرهم. تولى -رحمه الله- إمامة الجامع الكبير في عنيزة بعد وفاة شيخه العلامة عبد الرحمن بن ناصر

(١) ينظر: الشايع محمد بن عبد الرحمن، "معجم مصطلحات علوم القرآن". (ط١)، الرياض: دار التدمرية،

١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)، ص٥٧.

(٢) المصدر السابق ص١٤.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي السعدي - رحمه الله - والتدريس في مكتبة عنيزة الوطنية التابعة للجامع، ثم التدريس في الجامع نفسه، كما تولّى التدريس في المعهد العلمي في عنيزة، والتدريس كذلك في المسجد الحرام والمسجد النبوي في مواسم الحج والعمرة حتى توفاه الله، وهو أحد أعضاء هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية.

ويعتبر العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - من أكابر علماء هذا العصر الذين نصرُوا ورفعوا عقيدة السلف الصالح، والشيخ عالم من علماء أصول الفقه، وله مشاركة جيدة في علوم اللغة، وهو قبل ذلك مفسراً بارعاً، وله في التفسير وأصوله وقواعده كتابات رائعة.

وللشيخ - رحمه الله - مؤلفات كثيرة منها: "القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى" و "القول المفيد على كتاب التوحيد" و "الشرح الممتع على زاد المستنقع" وغيرها. توفي الشيخ - رحمه الله - عن عمر يناهز الرابعة والسبعين، بعد أن أصيب بمرض السرطان وكان مضرب المثل في الصبر والاحتساب، وصلي عليه بعد عصر الخميس ١٥/١٠/١٤٢١ هـ في المسجد الحرام، ودفن في مكة المكرمة^(١).

المطلب الثالث: صيغ الترجيح وأساليبه التي استخدمها العلامة ابن عثيمين - رحمه الله -

استخدم العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - بعض الصيغ والأساليب عند ترجيحه بين الأقوال، وهذه الصيغ والأساليب هي:
أولاً: التنصيص على القول الراجح.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]، قال - رحمه الله -: "الصحيح أنه يشمل الظلمات الحسية والمعنوية"^(٢).

ثانياً: تفضيل القول على غيره بصيغة التفضيل.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٠]. قال - رحمه الله -: "وقوله: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾، يحتمل أن يكون المعنى يعرفون هذا الكتاب، ويحتمل

(١) ينظر: الزبيري وليد بن أحمد الحسين وآخرين، "الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة"، (ط ١)، بريطانيا: مجلة الحكمة، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، ٣: ٢١١٨.

(٢) العثيمين محمد بن صالح، "تفسير سورة الأنعام"، (ط ١)، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٣ هـ، ص ٢١.

أن يكون المعنى يعرفون النبي -ﷺ-، والثاني أقرب" (١).

ثالثاً: التفسير بقول مع النص على ضعف غيره

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [الأنعام: ٢٦].

قال -رحمه الله-: "قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ هم الضمير يعود على الكفار المجادلين، قوله: ﴿يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾، أي: عمّا جئت به من الوحي، وقوله: ﴿وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ﴾، أي يبعدون...، ولو قال قائل: ذكر بعض المفسرين أن الآية نزلت في أبي طالب أن معنى ﴿يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾، أي يدافع عنه، ﴿وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ﴾ أي: أنه لا يؤمن؟ فالجواب: أن هذا غلط عظيم؛ لأن الآية في سياق الذم للنهي عنه والنهي عنه، ومعلوم أن الدفاع عن النبي -ﷺ- ليس ذمّاً بل هو محمود؛ لكنه لما وجد الصورة التي تشبه حال أبي طالب ظنها كذلك، فالذم منصب على الأمرين" (٢).

رابعاً: الاقتصار على قول واحد مع وجود خلاف في الآية (٣)

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فَتَنَّهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

قال -رحمه الله-: "الفتنة هنا بمعنى: الحجة ﴿فَتَنَّهُمْ﴾ أي: حجتهم" (٤).

(١) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١١٤.

(٢) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٤١.

(٣) وهذه الصيغة تحمل الترجيح من عدمه؛ ولذا جعلتها آخر الصيغ.

(٤) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٢٧.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

المطلب الرابع: وجوه الترجيح عند العلامة ابن عثيمين - رحمه الله -

استخدم العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - عدداً من الأوجه للترجيح بين الأقوال، وهذه الأوجه هي:
أولاً: الترجيح بدلالة السياق.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٦].
قال - رحمه الله -: " والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ، وليس الكتاب العزيز والسياق هو الذي يعين ذلك" (١).

ثانياً: الترجيح بتقديم الحقيقة على المجاز.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ٣١].

قال - رحمه الله -: " وقوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾، أي: يحملون جزاء الأعمال على ظهورهم حملاً حقيقياً، فالواجب أن نحمل الآيات على ظاهرها" (٢).

ثالثاً: الترجيح بدلالة العموم.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [الأنعام: ٣٦].

قال - رحمه الله -: " ﴿وَالْمَوْتَى﴾ جمع ميت ، وهل المراد موتى القلوب أو موتى الأجسام؟ في ذلك قولان للعلماء، بعضهم قال: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾، أي: موتى القلوب وهم الكفار يبعثهم الله فيجازيهم ، وبعضهم قال: الموتى موتى الأجساد، يبعثهم الله رداً على الذين ينكرون البعث، وإذا كانت الآية تحتل معنيين ليس أحدهما أظهر من الآخر ولا منافاة بينهما فالقاعدة أن تحمل عليهما جميعاً، فالموتى من هؤلاء الكفار سيبعثهم الله ويجازيهم ، وموتى الأجساد الذين فارقت أرواحهم أجسادهم سوف يبعثهم الله" (٣).

(١) ابن عثيمين، " تفسير سورة الأنعام "، ص ٢٠٦.

(٢) ابن عثيمين، " تفسير سورة الأنعام "، ص ١٥٩، وينظر: ص ١٦٥.

(٣) ابن عثيمين، " تفسير سورة الأنعام "، ص ١٩٤، ١٩٥.

المبحث الثاني: دراسة ترجيحات العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - في كتاب تفسير القرآن الكريم - سورة الأنعام - مرتبة حسب ورودها في المصحف.

(١) المراد بالظلمات والنور في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - : "الصحيح أنه يشمل الظلمات الحسية والمعنوية" (١).

الدراسة:

اختلف أهل العلم - رحمهم الله - في المراد بالظلمات والنور في الآية الكريمة على قولين:

القول الأول: أن المراد بهما ظلمة الليل، وضوء النهار.

واختار هذا القول: الطبري، والزجاج، وابن أبي زمنين، وابن عطية، والرازي، وابن جزري،

والقاسمي - رحمه الله - (٢).

واستدلوا لهذا القول بأمرين:

الأول: أن اللفظ حقيقة فيهما، والأصل حمل اللفظ على الحقيقة (٣).

(١) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ٢١.

(٢) ينظر: الطبري محمد بن جرير، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن

التركي، (١ ط)، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م)، ٩: ١٤٦؛ والزجاج إبراهيم بن محمد بن

سهل، "معاني القرآن وإعراجه". (١ ط)، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م)، ٢: ٢٢٧، وابن أبي

زمنين محمد بن عبد الله، "تفسير القرآن العزيز". تحقيق: أبو عبد الله حسين ابن عكاشة ومحمد بن

مصطفى الكنز، (١ ط)، القاهرة: دار الفاروق الحديثة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م)، ٢: ٥٨؛ وابن عطية عبد

الحق بن غالب، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق: عبد الله ابن إبراهيم الأنصاري، والسيد

عبدالعال السيد إبراهيم، (٢ ط، بدون)، ٥: ١٢٢؛ والرازي محمد ابن عمر التميمي، "التفسير الكبير".

(١ ط)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م)، ١٢: ١٢٥؛ وابن جزري محمد بن أحمد بن

محمد، "التسهيل لعلوم التنزيل". (١ ط)، لبنان: دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م)، ٢: ٢؛

والقاسمي محمد جمال الدين، "محاسن التأويل". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (١ ط)، بيروت: دار إحياء

التراث العربي، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م)، ٣: ٢٧١.

(٣) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٢٢؛ والرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٢٥.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

الثاني: أن الظلمات والنور إذا ذكرا مقرونين بالسموات والأرض لم يفهم منهما إلا ظلمة الليلة، وضوء النهار^(١).

القول الثاني: أن المراد بهما العموم، فيشمل الظلمات الحسية والمعنوية.

واختار هذا القول: الواحدي، والسمعاني، والقرطبي، والشوكاني، والآلوسي، وابن سعدي - رحمه الله^(٢)، واختاره العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - كما تقدّم.

واستدلوا لهذا القول بأن العموم يشمل ما ذكر.

قال القرطبي - رحمه الله -: "واختلف العلماء في المعنى المراد بالظلمات والنور؛ فقال السدي وقتادة وجمهور المفسرين: المراد سواد الليل وضياء النهار، وقال الحسن: الكفر والإيمان، قال ابن عطية: وهذا خروج عن الظاهر^(٣)؛ قلت: اللفظ يعمله، وفي التنزيل: ﴿أَوْ مَن كَانَ مِيثًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٢]"^(٤).

الترجيح:

الذي يظهر - والله أعلم - أن المراد بالظلمات والنور في الآية الكريمة الظلمات الحسية وهي

(١) ينظر: الرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٢٥.

(٢) ينظر: الواحدي علي بن أحمد، "التفسير البسيط". تحقيق: مجموعة من الباحثين، (ط١)، الرياض: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ، ٨: ٨؛ والسمعاني منصور بن محمد بن عبد الجبار، "تفسير القرآن". تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، (ط١)، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ٢: ٨٦؛ والقرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر، "الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان". تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، ٨: ٣١٦؛ والشوكاني محمد بن علي، "فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير". تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، (ط٢)، المنصورة: دار الوفاء، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، ٢: ١٣٩؛ والآلوسي محمود بن عبد الله، "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني". (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون)، ٣: ١٤؛ والسعدي عبد الرحمن بن ناصر، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، (ط٤)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص ٢٥٠.

(٣) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٢٢.

(٤) القرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر، "الجامع لأحكام القرآن"، ٨: ٣١٦.

ظلمة الليل، وضوء النهار؛ كما عليه أصحاب القول الأول؛ لأن الآية رد على القائلين بأن الله لا يخلق الظلمة والنور.

قال ابن القيم -رحمه الله-: "الرب تعالى هو الخالق للنور والظلمة كما استفتح سبحانه سورة الأنعام بقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] فاستفتح السورة بإبطال قول أهل الشرك أجمعين، من الثنوية الجحوس القائلين بأن للعالم نورين: نور وظلمة، فأخبر أنه وحده رب النور والظلمة وخالقهما، كما أنه وحده خالق السماوات والأرض" (١) -والله تعالى أعلم-.

(١) متعلق الجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١].

قال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: "وقوله: ﴿كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ﴾ هل الجار والمجرور ﴿بِرَبِّهِمْ﴾ متعلق بـ﴿كَفَرُوا﴾، أو متعلق بـ﴿يَعْدِلُونَ﴾. ويحتمل التركيب أن يكون قوله: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾، أي: يعدلون به غيره، ويحتمل أن يكون قوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ منفصل عن قوله: ﴿بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾، ويكون الذين كفروا يعدلون برهم، أي يجعلون غير الله معادلاً بالله تعالى، والأولى أن يكون متعلقاً بـ﴿يَعْدِلُونَ﴾؛ لأن هذا هو المعنى المطابق، أما الذين كفروا فمعروف أن المراد كفروا برهم" (٢).

الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في متعلق الجار والمجرور في قوله: ﴿بِرَبِّهِمْ﴾ إلى قولين كما ذكر العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-.

القول الأول: أن الجار والمجرور في قوله: ﴿بِرَبِّهِمْ﴾ متعلق بـ﴿يَعْدِلُونَ﴾.

ويكون المعنى يعدلون به غيره أي: يسوون به غيره في اتخاذه رباً وإلهاً وفي الخلق والإيجاد، وعدل الشيء بالشيء التسوية به (٣).

(١) ابن الموصلي محمد بن محمد بن عبد الكريم "مختصر الصواعق المرسلّة". تحقيق: د. الحسن بن عبد الرحمن العلوي، (ط١)، الرياض: أضواء السلف، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ص ٤٣٠.

(٢) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٧.

(٣) ينظر: أبو حيان محمد بن يوسف، "البحر المحيط". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م)، ص ٧٤.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

وهذا قول جمهور المفسرين^(١)، واختاره العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - كما تقدم.

قال النسفي - رحمه الله -: "﴿بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ يساؤون به الأوثان، تقول عدلت بذا أي

ساويته به، والباء في ﴿بِرَبِّهِمْ﴾ صلة للعدل لا للكفر"^(٢).

قال الشنقيطي - رحمه الله -: "وهذا الوجه يدل له القرآن؛ كقوله تعالى عن الكفار الذين

عدلوا به غيره: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لِنْفِي ضَلَالِ مُبِينٍ﴾ (٩٧) ﴿إِذْ نُسَوِّكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٩٨) [الشعراء: ٩٨، ٩٧]،

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] "^(٣).

القول الثاني: أن الجار والمجرور في قوله: ﴿بِرَبِّهِمْ﴾ متعلق بـ﴿كَفَرُوا﴾.

ويكون المعنى: إن الذين كفروا برهم يميلون وينحرفون عن طريق الحق إلى الكفر

والضلال^(٤).

قال المنتجب الهمداني - رحمه الله -: "ولك أن تعلقه بـ﴿كَفَرُوا﴾ بمعنى: الذين كفروا

بوحداية رهم مائلون عن الحق"^(٥).

وهذا القول أجازاه السمين الحلبي - رحمه الله -^(٦).

(١) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٩: ١٤٦؛ وابن عطية، "المحرر الوجيز" ٥: ١٢٣؛ وابن جزري، "التسهيل

لعلوم التنزيل"، ٢: ٢؛ وأبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى، "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن

الكريم". (ط ٤)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، ٣: ١٠٥؛ والسعدي، "تيسير

الكريم الرحمن"، ص ٢٥٠؛ وابن عاشور محمد الطاهر، "التحرير والتنوير". (بدون، تونس: دار سحنون

للنشر والتوزيع، بدون)، ٧: ١٢٨.

(٢) النسفي عبد الله بن أحمد بن محمود، "مدارك التنزيل وحقائق التأويل". تحقيق: مروان الشعار، (ط ١)،

بيروت: دار النفائس، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م)، ٢: ٦.

(٣) الشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". إشراف: بكر بن عبد

الله أبو زيد، (ط ١)، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٦م)، ٢: ٢١٣.

(٤) المصدر السابق.

(٥) الهمداني المنتجب بن أبي العز بن رشيد، "الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد". تحقيق: محمد نظام الدين

الفتيح، (ط ١)، المدينة المنورة: مكتبة دار الزمان، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)، ٢: ٥٣٩.

(٦) ينظر: السمين أحمد بن يوسف، "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون". تحقيق: د. أحمد الخراط، (ط ١)،

دمشق: دار القلم، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م)، ٤: ٥٢٥.

وقد ردّ هذا القول بعض أهل العلم ومنهم العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- كما تقدّم.
وقال ابن عاشور -رحمه الله-: "ولا يصح تعليقه ب﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ لعدم الحاجة إلى ذلك"^(١).

الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن أرجح القولين القول الأول، وهو ما رجحه العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-، وهو قول جمهور المفسرين، ويشهد له ظاهر القرآن الكريم.

(٢) المراد بالرؤية في قوله تعالى: ﴿أَمْ يَرَوْنَ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنْتَهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ تُمَكِّنْ لَهُمْ﴾ [الأنعام: ٦].

قال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: "وقوله: ﴿يَرَوْنَ﴾ يحتمل أن يراد بالرؤية هنا: الرؤية العلمية، أو الرؤية البصرية، فالبلاد التي مروا بها مدمرة رؤيتها بصرية، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَنْتَمُرُونَّ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ﴾ [١٣٧] وَيَأْتِلِ [الصفات: ١٣٧، ١٣٨]، والبلاد التي لم يروها ولم يروا بها تكون رؤيتها عملية يتناقلها أهل الأخبار"^(٢).

الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في المراد بالرؤية في الآية الكريمة إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن المراد بها الرؤية العلمية القلبية.

واختار هذا القول: الزمخشري، وابن عطية، وأبو حيان، والآلوسي، والقاسمي، ومحمد رشيد رضا -رحمهم الله-^(٣).

واحتجوا لهذا القول؛ بأنهم لم يبصروا هلاك القرون السالفة^(٤).

(١) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ١٢٨؛ وينظر: أبو السعود، "إرشاد العقل السليم"، ٣: ١٠٥.

(٢) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ٤٠.

(٣) ينظر: الزمخشري محمود بن عمر، "الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل". تحقيق:

عبد الرزاق المهدي، (بدون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون)، ٤: ١٦؛ وابن عطية، "المحرر

الوجيز"، ٥: ١٢٩؛ وأبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ٨٠؛ والآلوسي، "روح المعاني"، ٧: ٩٣؛ والقاسمي،

"محاسن التأويل" (٣/٢٧٦)، ورضا محمد رشيد، "تفسير القرآن الحكيم". (ط٢)، القاهرة: دار المنار،

١٣٣٦هـ / ١٩٤٧م، ٧: ٢٥٥.

(٤) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ٨٠.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

القول الثاني: أن المراد بها البصرية.

قال السيوطي-رحمه الله-: "﴿أَلَمْ يَرَوْا﴾ في أسفارهم إلى الشام وغيرها"^(١).
قال الجمل -رحمه الله-معلقاً على كلام السيوطي: "ورأى بصرية كما هو المتبادر من قول الشارح في أسفارهم"^(٢).
وردّه الألوسي-رحمه الله-بقوله: "والرؤية عرفانية، وقيل: بصرية؛ والمراد في أسفارهم وليس بشيء"^(٣).

القول الثالث: أنها تحتتمل الرؤية العلمية، وتحتتمل الرؤية البصرية.

وهو ما أجازاه الشوكاني، وابن عاشور^(٤)، والعلامة ابن عثيمين-رحمه الله-كما تقدم.
قال ابن عاشور -رحمه الله-: "والرؤية يجوز أن تكون قلبية، أي ألم يعلموا كثرة القرون الذين أهلكتناهم، ويجوز أن تكون بصرية بتقدير: ألم يروا آثار القرون التي أهلكتناها كديار عاد وحجر ثمود، وقد رأها كثير من المشركين في رحلاتهم، وحدثوا عنها الناس حتى تواترت بينهم فكانت بمنزلة المرئي وتحققها نفوسهم"^(٥).

الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن الرؤية تحتتمل أن تكون علمية، وتحتتمل أن تكون بصرية، وليس أحدهما أظهر من الآخر، فتحمل عليهما جميعاً، كما قرره العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-.

(٣) المراد بـ "سكن" في قوله تعالى: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١٣].

قال العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-: "قوله: ﴿سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ يصح أن تكون من

(١) المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، والسيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر "تفسير الجلالين". اعتنى به أبو

صهيب الكرمي، (ط١، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م)، ص ١٢٨.

(٢) الجمل سليمان بن عمر بن منصور، "الفتوحات الإلهية الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق

الخفية". (بدون، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م)، ٢: ٣٣٥.

(٣) الألوسي، "روح المعاني"، ٧: ٩٣.

(٤) ينظر: الشوكاني، "فتح القدير"، ٢: ١٤٢؛ وابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ١٣٧.

(٥) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ١٣٧.

السكنى ، ويصح أن تكون من السكون الذي هو ضد الحركة ، فإن كانت من السكون بقي أين يقال : وأين المتحرك ؟ ؛ لأن الأشياء إما ساكن وإما متحرك ، وهنا قال : ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ﴾ والجواب عن هذا أن يقال : إن هذا من باب الاستغناء بذكر أحد الضدين عن الآخر، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيَكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيَكُمُ بَأْسَكُمْ﴾ [النحل: ٨١] السرابيل تقي الحر والبرد ، لكن ذكر الحر والبأس ؛ لأن اللباسين متفقان ، هذا يلبس عند حرارة الجو ، وهذا يلبس عند حرارة القتال ، فاستغنى بذكر الحر عن ذكر البرد^(١).

الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في المراد "بسكن" في الآية الكريمة إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه من السكنى.

يقال: فلان يسكن بلد كذا إذا كان محلّه فيه، ومنه قوله تعالى ﴿وَسَكَنْتُمْ فِي مَسْكِنِ

الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤٥]^(٢).

وهذا القول اختاره: الواحدي، والزمخشري، وابن عطية، والرازي، وابن جزى، والسيوطي -

رحمهم الله-^(٣).

القول الثاني: أنه من السكون الذي هو ضد الحركة.

وهذا القول اختاره: مقاتل بن سليمان، والزجاج، والنحاس، والبغوي، وابن عاشور -رحمهم

الله-^(٤).

(١) ابن عثيمين، " تفسير سورة الأنعام "، ص ٧٢.

(٢) ينظر: الرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٣٩؛ وأبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ٨٧.

(٣) ينظر: الواحدي علي بن أحمد، " الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ". تحقيق: صفوان عدنان داوودي، (ط١)،

دمشق، بيروت: دار القلم، الدار الشامية، ١٥٤١هـ)، ١: ٣٤٦؛ والزمخشري، "الكشاف"، ٢: ١١؛ وابن

عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٤١؛ والرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٣٩؛ وابن جزى، "التسهيل لعلوم

التنزيل" ٢: ٤، والمحلي، والسيوطي "تفسير الجلالين"، ص ١٢٩.

(٤) ينظر: الأزدي مقاتل بن سليمان، " تفسير مقاتل بن سليمان ". تحقيق: أحمد فريد، (ط١)، بيروت: دار

الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ٢: ٥٥٢؛ والزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٢: ٢٣٢؛ والنحاس

أحمد بن محمد بن إسماعيل، " معاني القرآن الكريم "، تحقيق: محمد علي الصابوني، (ط١)، مكة المكرمة:

جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ)، ٢: ٤٠٥؛ والبغوي الحسين بن مسعود، " معالم التنزيل ". حققه وخرجه

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

واعترض ابن جزى - رحمه الله - على هذا القول بقوله: " وقيل هو من السكون وهو ضعيف؛ لأن الأشياء منها ساكنة ومتحركة فلا يعم، والمقصود عموم ملكه تعالى لكل شيء" (١).

وأجاب عن هذا العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - بقوله: " والجواب عن هذا أن يقال: إن هذا

من باب الاستغناء بذكر أحد الضدين عن الآخر، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم سَرَيبًا تَقِيكُمْ الْحَرَ وَسَرَيبًا تَقِيكُمْ بِأَسَاطِيرُ﴾ [النحل: ٨١] " (٢).

قال الواحدي - رحمه الله -: " قال أهل المعاني: في الآية محذوف، والتقدير: وله ما سكن وتحرك

في الليل والنهار، فحذف ذكر الحركة واكتفى بذكر السكون، كقوله: ﴿سَرَيبًا تَقِيكُمْ الْحَرَ﴾ [النحل: ٨١] يعني: الحر والبرد" (٣).

القول الثالث: التسوية بين القولين السابقين، فيجوز أن يكون سكن من السكنى، أو

من السكون ضد الحركة.

وهو ما أحازه: البيضاوي، والنسفي، والقاسمي، ومحمد رشيد رضا - رحمهم الله - (٤).

وهو ما أحازه العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - كما تقدّم النقل عنه.

الترجيح:

الذي يظهر - والله أعلم - أن سكن يصح أن يكون من السكنى، أو من السكون ضد الحركة. وليس أحدهما أظهر من الآخر، فيحمل عليهما جميعاً، كما قرّر العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - ومن وافقه من المفسرين.

(٤) المراد بالفوقية في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ۗ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٨].

قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله -: " وقوله: ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ هل المراد فوقية المكانة، أو فوقية

أحاديثه محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، (ط٤)، الرياض: دار طيبة،

١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، ٣: ١٣١؛ وابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ١٥٥.

(١) ابن جزى، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٢: ٤.

(٢) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ٧٢.

(٣) الواحدي، "البيضاوي"، ٨: ٣٩.

(٤) ينظر: البيضاوي عبد الله بن عمر بن محمد، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". إعداد وتقديم: محمد عبد

الرحمن المرعشلي، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م، ٢: ١٥٦؛ والنسفي،

"مدارك التنزيل"، ٢: ٧، والقاسمي، "محاسن التأويل"، ٣: ٢٨٣، ورضا، "تفسير المنار"، ٧: ٢٧٥.

المكان، أو هما جميعاً؟ المراد هما جميعاً، فوقية المكان، وفوقية المكانة، وعليه فيكون المعنى: هو القاهر فوق عباده من حيث المعنى لا تغلبه قوة، ومن حيث المكان فالله -جلّ وعلا- فوق كل شيء" (١).

الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في المراد بالفوقية في الآية الكريمة إلى قولين:
القول الأول: أن المراد بالفوقية فوقية المكانة والرتبة، أو فوقية القهر والغلبة.
وهذا القول اختاره عدد من المفسرين منهم: الواحدي، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، وابن عاشور -رحمهم الله- (٢).

والقائلون بهذا القول نفوا فوقية المكان لله سبحانه وتعالى (٣).
قال القرطبي -رحمه الله-: "ومعنى ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ فوقية الاستعلاء بالقهر والغلبة عليهم؛ أي هم تحت تسخيرهم لا فوقية مكان؛ كما تقول: السلطان فوق رعيته أي بالمنزلة والرفعة" (٤).
وحجتهم: قولهم: إن قلنا إن المراد بقوله: ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ فوقية المكان، فهذا يقتضي القول بالجهة، وأنه تعالى حال في الجهة التي فوق العالم، وهذا يقتضي التحسيس (٥).
وأجيب عنه: بأن بالقول بأن الفوقية مكان دلّ عليها الكتاب والسنة والفطرة، وهي لا تستلزم ما ذكرتموه لمباينة الخالق عن المخلوق.
قال ابن القيم -رحمه الله-: "وقد أجمع المسلمون على أن الله هو العلي الأعلى، ونطق بذلك

(١) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ٨٦.

(٢) ينظر: الواحدي، "البيسط"، ٨: ٤٥ و١٩٥؛ وابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٤٧ و٢٢٥؛ والقرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٨: ٣٣٦ و٤٠٨؛ وأبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ٩٣؛ وابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ١٦٥.

(٣) يقول الشيخ عبد الرحمن البراك -وفقه الله-: "النزاع الذي بين أهل السنة والمبتدعة إنما هو في علو وفوقية = الذات؛ فإن نفاة العلو والفوقية يفسرون علو الذات بعلو القدر، فيقولون: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ

فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ كقولك: الذهب فوق الفضة، من حيث القدر والقيمة"

البراك عبد الرحمن بن ناصر، "شرح العقيدة الطحاوية". إعداد عبد الرحمن السديس، (ط ١)، الرياض: دار

التدمرية، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م)، ص ١١٨.

(٤) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٨: ٣٣٦ و٤٠٨.

(٥) أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ٩٣.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

القرآن بقوله تعالى : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] وأن لله علو الغلبة والعلو الأعلى من سائر وجوه العلو، لأن العلو صفة مدح عند كل عاقل، فثبت بذلك أن لله علو الذات وعلو الصفات وعلو القهر والغلبة ، وجماهير المسلمين وسائر الملل قد وقع منهم الإجماع على الإشارة إلى الله جل ثناؤه من جهة الفوق في الدعاء والسؤال، فاتفقهم بأجمعهم على الإشارة إلى الله سبحانه من جهة الفوق حجة ؛ ولم يستجز أحد الإشارة إليه من جهة الأسفل ولا من سائر الجهات سوى جهة الفوق^(١).

القول الثاني: أن المراد بالفوقية فوقية المكان والمكانة.

وهذا قول أهل السنة والجماعة، وهو الذي قرّر العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- كما تقدّم. قال السمعاني -رحمه الله-: "﴿فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ هو صفة الاستعلاء الذي لله تعالى الذي يعرفه أهل السنة"^(٢).

الترجيح:

أن المراد بالفوقية في الآية الكريمة، فوقية المكان والمكانة كما هو مقرر عند أهل السنة والجماعة، وكما قرّر ذلك العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-.

(٥) مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٠].

قال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: "وقوله: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ يحتل أن يكون المعنى يعرفون هذا الكتاب، ويحتل أن يكون المعنى يعرفون النبي -ﷺ-، والثاني أقرب؛ ويؤيده قوله تعالى: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ فإن الأبناء بشر، والنبي -ﷺ- من البشر، يعني أن الذين أتوا الكتاب وهم اليهود والنصارى يعرفون النبي -ﷺ- كما يعرف الرجل ابنه"^(٣).

الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في مرجع الضمير في ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ إلى أربعة أقوال:
القول الأول: أنه يعود إلى النبي -ﷺ-.

(١) ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب، "اجتماع الجيوش الإسلامية على عزو المعطلة والجهمية". (ط١)،

بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ)، ص ١١٨.

(٢) السمعاني "تفسير القرآن"، ٢: ٩٣؛ وينظر: البغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ١٣٣.

(٣) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١١٤.

وهذا القول اختاره: الزجاج، والبغوي، والزخشي، والبيضاوي -رحمهم الله-^(١).
ونسبه مكّي بن أبي طالب إلى أكثر العلماء-رحمه الله-^(٢)، وهو القول الذي مال إليه العلامة
ابن عثيمين -رحمه الله- كما تقدّم النقل عنه.
وقد استدلووا لهذا القول بأدلة منها:

١- قوله تعالى في الآية قبلها ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١٩].

قال ابن عطية -رحمه الله-: "قال قتادة والسدي وابن جريج: الضمير عائد في ﴿بِعَرَفُونَهُ﴾
على محمد -ﷺ- ورسالته؛ وذلك على ما في قوله: ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ ﴾ فكأنه
قال: وأهل الكتاب يعرفون ذلك من إنذاري والوحي إلي"^(٣).

٢- الأثر الوارد عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-.

قال النحاس -رحمه الله-: "والحديث يدل أن المعنى يعرفون النبي -ﷺ-؛ روي أن عمر قال
لعبد الله بن سلام: أتعرف محمداً -ﷺ- كما تعرف ابنك؟ فقال: نعم وأكثر، بعث الله أمينه
في سمائه إلى أمينه في أرضه بنعته فعرفته، وابني لا أدري ما كان من أمه"^(٤)^(٥).

(١) ينظر: الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٢: ٢٣٤، البغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ١٣٤؛ والزخشي،
"الكشاف"، ٢: ١٣؛ والبيضاوي، "أنوار التنزيل وأسرار"، ٢: ١٥٧.

(٢) ينظر: القيسي مكّي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية"، (ط١)، الإمارات: جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ
/ ٢٠٠٨م)، ٣: ١٩٨٢.

(٣) ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٥٤، ١٥٥.

(٤) أخرجه الطبري عن ابن جريج.

قال أحمد شاكر -رحمه الله- في تعليقه على هذا الأثر: "وينظر رواية ذلك في خبر عمر بن الخطاب،
وسؤاله عبد الله بن سلام، والله أعلم بصحيح ذلك في معاني القرآن للفراء".

ينظر: الفراء يحيى بن زياد، "معاني القرآن". تحقيق: د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي ود. علي النجدي
ناصر، (ط٣)، مصر: دار الكتب والوثائق القومية، مركز تحقيق التراث، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م)، ٢: ٣،
والطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". حققه وعلق عليه: محمود محمد شاكر

وخرج أحاديثه: أحمد محمد شاكر، (ط٢)، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، بدون)، ٩: ١٨٦.

(٥) النحاس، "معاني القرآن"، ٢: ٤٠٧؛ وينظر: الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٢: ٢٣٤؛ وابن عطية، "المحرر
الوجيز"، ٥: ١٥٥.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

٣- قوله تعالى: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾.

قال العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-: "ويؤيده قوله تعالى: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ فإن الأبناء بشر، والنبي-ﷺ- من البشر، يعني أن الذين أتوا الكتاب وهم اليهود والنصارى يعرفون النبي-ﷺ- كما يعرف الرجل ابنه"^(١).

القول الثاني: أنه يعود إلى القرآن.

وهذا القول اختاره ابن عاشور-رحمه الله-^(٢)، وهو ما أحازه النحاس-رحمه الله-^(٣).

ودليل هذا القول تقدمه في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأَنْذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩] ^(٤).

قال ابن عاشور-رحمه الله-: "فالضمير المنصوب في قوله: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ عائد إلى القرآن الذي في قوله: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ هَٰذَا الْقُرْآنُ﴾ [الأنعام: ١٩]، والمراد أنهم يعرفون أنه من عند الله، ويعرفون ما تضمنه مما أخبرت به كتبه، ومن ذلك رسالة من جاء به، وهو محمد-ﷺ-؛ لما في كتبهم من البشارة به"^(٥).

القول الثالث: أنه يعود إلى التوحيد وإلى النبي-ﷺ-.

واختار هذا القول: الطبري، وابن القيم، وابن سعدي-رحمهم الله-^(٦).

ودليل هذا القول قرب قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [الأنعام: ١٩] وفيه استشهاد على كفرة قريش والعرب بأهل الكتاب^(٧).

قال ابن القيم-رحمه الله-: "﴿يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ قيل: الرسول وصدقه، وقيل

(١) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١١٤.

(٢) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ١٧١.

(٣) النحاس، "معاني القرآن"، ٢: ٤٠٧.

(٤) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٥٥؛ وأبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ٩٦.

(٥) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ١٧١.

(٦) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٩: ١٨٦؛ وابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب، "مفتاح دار السعادة

ومنشور ولاية العلم والإرادة". تحقيق: علي بن حسن الحلبي، (ط ١)، القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٦ هـ،

١: ١٠٧؛ والسعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٢٥٢.

(٧) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٥٥. وأبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ٩٦.

المذكور: هو التوحيد والقولان متلازمان؛ إذ ذلك في معرض الاستشهاد والاحتجاج على المشركين^(١).

القول الرابع: أنه يعود إلى جميع ما تقدم.

وهو اختيار ابن عطية، قال -رحمه الله-: "ويصح أن تعيد الضمير على هذه كلها دون اختصاص؛ كأنه وصف أشياء كثيرة ثم قال أهل الكتاب: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ أي ما قلنا وما قصصنا"^(٢).
الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ إلى النبي -ﷺ-؛ لأن الآية في سياق الاحتجاج على نبوته -ﷺ-، كما قرّر ذلك العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-.
(٦) المراد بالفتنة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتْنُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

قال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: "الفتنة هنا بمعنى: الحجة ﴿فِتْنَتُهُمْ﴾ أي: حجتهم"^(٣).
الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في معنى الفتنة في الآية الكريمة إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن المراد بالفتنة الحجة.

واختار هذا القول: ابن كثير، والشنقيطي -رحمهما الله-^(٤)، وهو اختيار العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- كما تقدّم.

القول الثاني: أن المراد أن المراد بالفتنة جوابهم ومعدرتهم.

واختار هذا القول: ابن قتيبة، والطبري، والثعلبي، والبغوي، والخازن، والخطيب الشريفي، وابن

(١) ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب، "مفتاح دار السعادة"، ١: ١٠٧. وينظر: السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٢٥٢.

(٢) ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٥٥.

(٣) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٢٧.

(٤) ينظر: ابن كثير إسماعيل بن عمرو، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: سامي بن محمد السلامة، (ط ٢)، الرياض: الرياض: دار طيبة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م)، ٣: ٢٤٦؛ والشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار، "العذب النмир من مجالس الشنقيطي في التفسير". تحقيق: د. خالد بن عثمان السبت، (ط ٢)، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٦م)، ٤: ١٩٨.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

سعدى - رحمهم الله -^(١).

والخلاف بين هذا القول والذي قبله خلاف لفظي؛ لأن جوابهم ومعدرتهم هي الحجة التي تكلموا بها عند الاختبار.

القول الثالث: أن المراد بالفتنة الكفر.

والمعنى: أي لم تكن عاقبة كفرهم إلا جحوده والتبرؤ منه^(٢).

واختار هذا القول: الزجاج، والزخشي، والبيضاوي - رحمهم الله -^(٣).

وهو ما أجازته: ابن جزى، وأبو السعود - رحمهما الله -^(٤).

وقال ابن القيم - رحمه الله - عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]

: "أكثر السلف فسروا الفتنة ههنا بالشرك، كقوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَوْهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾

[البقرة: ١٩٣]؛ ويدل عليه قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]

أي: لم يكن مآل شركهم، وعاقبته وآخر أمرهم، إلا أن تبرؤوا منه وأنكروه^(٥).

قال الزجاج - رحمه الله -: "وتأويل هذه الآية تأويل حسن في اللغة لطيف لا يفهمه إلا من

(١) ينظر: ابن قتيبة محمد عبد الله بن مسلم، "تأويل مشكل القرآن". تحقيق: السيد أحمد صقر، (بدون،

القاهرة: دار التراث، ١٤٢٧هـ)، ص ٣٠٠؛ والطبري، "جامع البيان"، ٩: ١٩٢، ١٩١؛ والتعليقي أحمد بن

محمد بن إبراهيم، "الكشف والبيان". تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير

الساعدي، (ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م)، ٤: ١٤١، والبغوي، "معالم

التنزيل"، ٣: ١٣٥؛ والخازن علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، "لباب التأويل في معاني التنزيل"،

(بدون، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م)، ٢: ١٠٥؛ والشريبي محمد بن أحمد الخطيب، "

السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير". خراج آياته وأحاديثه وعلق

حواشيه: إبراهيم شمس الدين، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م)، ١: ٣٣٠؛

والسعدى، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٢٥٣.

(٢) ينظر: ابن جزى، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٢: ٥.

(٣) ينظر: الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٢: ٢٣٥؛ والزخشي، "الكشاف"، ٢: ١٤؛ والبيضاوي، "أنوار

التنزيل"، ٢: ١٥٧.

(٤) ينظر: ابن جزى، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٢: ٥؛ وأبو السعود، "إرشاد العقل السليم"، ٣: ١٢٠.

(٥) ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب، "زاد المعاد في هدي خير العباد". تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد

القادر الأرنؤوط، (ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م)، ٣: ١٦٩.

عرف معاني الكلام وتصرف العرب في ذلك، والله -جلّ وعزّ -ذكر في هذه الأقاويص التي جرت في أمر المشركين وهم مفتتنون بشركهم، أعلم الله أنه لم يكن افتتاهم بشركهم، وإقامتهم عليه إلا أن تبرأوا منه وانتفوا منه، فحلفوا أنهم ما كانوا مشركين، ومثل ذلك في اللغة: أن ترى إنسانا يجب غاويًا، فإذا وقع في هلكة تبرأ منه، فتقول له ما كانت محبتك لفلان إلا أن انتفيت منه" (١).

قال الواحدي -رحمه الله- بعد أن نقل كلام الزجاج -رحمه الله- المتقدم: "ويؤيد هذا الوجه: ما روى عطاء عن ابن عباس في هذه الآية في قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ﴾ قال: يريد شركهم في الدنيا؛ وهذا القول في التأويل راجع إلى حذف المضاف؛ لأن المعنى: لم تكن عاقبة فتنهم إلا البراءة، ومثله قولك: ما كانت محبتك لفلان إلا أن انتفيت منه، أي: عاقبة محبتك" (٢).

وقال الألوسي -رحمه الله-: "والكلام حينئذ: إما على حذف مضاف كما يقتضيه ظاهر كلام البعض، وإما على جعل عاقبة الشيء عينه ادعاء، وهو أحلى مذاقاً وأبعد مغزى" (٣).

الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن المراد بالفتنة هي حجتهم وجوابهم ومعدرتهم كما عليه أصحاب القول الأول والثاني؛ لأنها ردّ في مقابل السؤال الموجه؛ وهو القول الذي اختاره العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-.

(٧) **عود الضمير في قوله تعالى:** ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [الأنعام: ٢٦].

قال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: "قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾، ﴿وَهُمْ﴾ الضمير يعود على الكفار المجادلين، قوله: ﴿يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾، أي: عمّا جئت به من الوحي (٤)، وقوله: ﴿وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ﴾، أي يبعدون... ولو قال قائل: ذكر بعض المفسرين أن الآية نزلت في أبي طالب أن معنى ﴿يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾، أي يدافع عنه، ﴿وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ﴾ أي: أنه لا يؤمن؟ فالجواب: أن هذا غلط عظيم؛ لأن الآية

(١) الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٢: ٢٣٥.

(٢) الواحدي، "البيسط"، ٨: ٥٧.

(٣) الألوسي، "روح المعاني"، ٧: ١٢٣.

(٤) قال ابن الجوزي -رحمه الله-: "في هاء ﴿عَنْهُ﴾ قولان: أحدهما أنها راجعة إلى النبي -ﷺ-، والثاني إلى القرآن " ابن الجوزي عبدالرحمن بن علي بن محمد، " زاد المسير في علم التفسير " (ط ٣)، بيروت: المكتب

الإسلامي، ٤٠٤هـ)، ٣: ٢١.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي
في سياق الذم للنهي عنه والنهي عنه، ومعلوم أن الدفاع عن النبي -ﷺ- ليس ذمّاً بل هو محمود؛
لكنه لما وَجَدَ الصورة التي تشبه حال أبي طالب ظنّها كذلك، فالذم منصب على الأمرين" (١).

الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- فيمن المراد بقوله: ﴿وَهُمْ﴾ إلى قولين:

القول الأول: أن المراد بهم جميع الكفار.

وهذا القول اختاره جمهور المفسرين، ومنهم العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-.

قال أبو حيان -رحمه الله-: "والظاهر أن الضمير في قوله: ﴿وَهُمْ﴾ يعود على الكفار وهو
قول الجمهور، واختاره الطبري" (٢).

القول الثاني: أن المراد به أبو طالب خاصة.

وهذا القول مروى عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، فعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في
قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قال: نزلت في أبي طالب كان ينهى المشركين أن يؤذوا رسول
الله -ﷺ- ويتباعده عما جاء به (٣).

قال ابن الجوزي -رحمه الله-: "﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ كان أبو طالب ينهى عن أذاه، وينأى عن
الإيمان به" (٤).

(١) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٤١.

(٢) أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ١٠٤؛ وينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٠٥؛ والزجاج، "معاني القرآن
وإعرابه"، ٢: ٢٣٩؛ والنحاس، "معاني القرآن"، ٢: ٤١١، والواحدي، "البيضا"، ٨: ٦٨، ٦٩؛
والرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٥٦، وابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٢٤٧.

(٣) أخرجه الواحدي عن ابن عباس به.

ينظر: الواحدي علي بن أحمد، "أسباب النزول". تحقيق: ماهر ياسين الفحل، (ط١)، الرياض: دار
الميمان، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م)، ص ٣٦٨.

وقال مؤلفا الاستيعاب: "حسن لغيره".

ينظر: الهلالي سليم بن عيد، وآل نصر محمد بن موسى، "الاستيعاب في بيان الأسباب". (ط١)، الدمام:
دار ابن الجوزي، الدمام: ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م)، ٢: ١٣٢.

(٤) ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي بن محمد، "تذكرة الأريب في تفسير الغريب". تحقيق: د. علي حسين
البواب، (ط١)، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٧هـ)، ١: ١٥٧.

وهذا القول ضَعَفَهُ العَلَامَةُ ابن عثيمين -رحمه الله-؛ لأن الآية في سياق الذم للنهي عنه والنهي عنه، ومعلوم أن الدفاع عن النبي -ﷺ- ليس ذمماً بل هو محمود؛ لكنه لما وَجَدَ الصورة التي تشبه حال أبي طالب ظنّها كذلك، فالذم منصب على الأمرين^(١).

قال الرازي -رحمه الله-: "أنه تعالى قال بعد ذلك: ﴿وَأِنْ يَهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ يعني به ما تقدم ذكره، ولا يليق ذلك بأن يكون المراد من قوله ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ النهي عن أذيته، لأن ذلك حسن لا يوجب الهلاك"^(٢).

وردّ هذا القول أيضاً بأن السياق في ذكر جماعة الكافرين، وليس واحداً منهم.

قال ابن جرير -رحمه الله-: "الآيات قبلها جرت بذكر جماعة المشركين العادلين به، والخبر عن تكذيبهم رسول الله -ﷺ-، والإعراض عما جاءهم به من تنزيل الله ووحيه، فالواجب أن يكون قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾، خبراً عنهم؛ إذ لم يأتنا ما يدل على انصراف الخبر عنهم إلى غيرهم، بل ما قبل هذه الآية وما بعدها، يدل على صحة ما قلنا، من أن ذلك خبر عن جماعة مشركي قوم رسول الله -ﷺ-، دون أن يكون خبراً عن خاصّ منهم"^(٣).

الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن المراد بقوله: ﴿وَهُمْ﴾ جماعة الكافرين، كما عليه جمهور المفسرين ومنهم العَلَامَةُ ابن عثيمين -رحمه الله-، وليس خاصاً بأبي طالب كما عليه أصحاب القول الثاني، وإن كان أبو طالب في جملة الكافرين.

قال الواحدي -رحمه الله-: "والقول الثاني عدول عن الظاهر، وما يقتضيه الكلام الأول، والوجه أن يقال: أبو طالب من هؤلاء الذين ذكرهم الله"^(٤) -والله تعالى أعلم-.

(٨) المراد بقوله تعالى: ﴿بَلْ بَدَأْتُمْ مَا كَانُوا يَخْفَوْنَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

قال العَلَامَةُ ابن عثيمين -رحمه الله-: "قوله: ﴿بَدَأْتُمْ﴾ أي ظهر لهم ﴿مَا كَانُوا يَخْفَوْنَ مِنْ قَبْلُ﴾ فما الذي كانوا يخفونه من قبل، هل هو تصديق الرسل بما جاءوا به، ولكن جحدوا والجحد إخفاء ما كان معلوماً؟ أو ما كانوا يخفون من قبل من الكفر الذي كانوا يكتُمونه، حيث إنهم كانوا يُظهرون

(١) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٤١.

(٢) الرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٥٦.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٠٥؛ وينظر: الرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٥٦.

(٤) الواحدي، "البيضاوي"، ٨: ٦٩.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

الإيمان ويُطِنون الكفر؟ فعلى الأول يكون السياق في الكافرين، وعلى الثاني يكون السياق في المنافقين، فإن قيل: هل يمكن أن نقول: إن الآية شاملة للمعنيين؟

فالجواب: نعم، لأنه لا منافاة؛ لكن يشكل على كونها في المنافقين أن السورة مكية؛ لأن سورة الأنعام مكية نزلت في مكة جملة واحدة، فكيف يكون فيها إشارة للمنافقين؟

والجواب عن هذا الإشكال: أن لا إشكال لأن الله - سبحانه وتعالى - أخبر عما يكون يوم القيامة، ويوم القيامة يكون قد حصل النفاق، وأيضاً يذكر الله المنافقين في السور المكية تحسباً لما يقع واستعداداً لهم، قال الله - عز وجل - في سورة العنكبوت: ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [العنكبوت: ١١] وهي مكية وعليه فلا إشكال، وتكون الآية شاملة للمعنيين، والقرآن الكريم عظيم تأتي فيه الآيات والجمل والكلمات تحتل معاني متعددة، ولكن القرآن لعظمته يتسع لكل هذه المعاني، ما لم يكن بعضها منافياً لبعض، فإن كان بعضها منافياً لبعض طلب الترجيح^(١).

الدراسة:

اختلف أهل العلم - رحمهم الله - فيمن المراد بقوله: ﴿بَلْ بَدَأَهُمْ مَا كَانُوا يُحْفُونَ مِنْ قَبْلُ﴾ إلى أربعة أقوال:

القول الأول: أن المراد بهم الكفار.

وهذا القول اختاره عدد من المفسرين منهم: الطبري، والبغوي، والزخشي، وابن جزري، والشهاب الخفاجي - رحمهم الله -^(٢).

وهو ما أجازته: ابن كثير - رحمه الله -^(٣)، وكذلك العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - كما تقدّم النقل عنه.

(١) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٤٧، ١٤٨.

(٢) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢١١؛ والبغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ١٣٧؛ والزخشي، "الكشاف"،

٢: ١٦؛ وابن جزري، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٢: ٦؛ والخفاجي شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر، "عناية القاضي وكفاية الرازي". تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ

/ (١٩٩٧م)، ٤: ٦٨.

(٣) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٢٤٨.

واستدلوا لهذا القول: بأن الآية في سياق الكافرين^(١).

قال الشهاب الخفاجي - رحمه الله -: " وهو الظاهر؛ إذ ما قبله متعلق بهم فإنهم في بعض

المواقف جحدوا الشرك وقالوا: ﴿وَاللَّهُ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] " (٢).

القول الثاني: أن المراد بهم المنافقون.

وهذا القول أجازه النحاس، وابن كثير - رحمهما الله - (٣)، وكذلك العلامة ابن عثيمين - رحمه

الله - كما تقدّم النقل عنه.

واعترض على هذا القول بأن سياق الكلام ليس في حق المنافقين.

قال الشهاب الخفاجي - رحمه الله -: " ولكنه لا يناسب ما قبله " (٤).

ولعلّ في جواب العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - على الإشكال الذي أورده وهو أن سورة

الأنعام مكية، فكيف يكون فيها ذكر للمنافقين جواباً عن هذا الاعتراض.

وقد أجاب بما أجاب به العلامة ابن عثيمين ابن كثير - رحمه الله - بقوله: " ولا ينافي هذا كون

هذه السورة مكية، والنفاق إنما كان من بعض أهل المدينة ومن حولها من الأعراب، فقد ذكر الله

وقوع النفاق في سورة مكية وهي العنكبوت، فقال: ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلْيَعْلَمَنَّ

الْمُنَافِقِينَ﴾ [العنكبوت: ١١]؛ وعلى هذا فيكون إخباراً عن حال المنافقين في الدار الآخرة، حين

يعاينون العذاب يظهر لهم حينئذ غيب ما كانوا يبتغون من الكفر والشقاق والنفاق - والله أعلم -

" (٥).

القول الثالث: أن المراد بهم أهل الكتاب.

قال الزمخشري - رحمه الله -: " وقيل: هو في أهل الكتاب، وأنه يظهر لهم ما كانوا يخفونه من

صححة نبوة رسول الله - ﷺ - " (٦).

(١) ينظر: ابن جزري، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٦: ٢.

(٢) الشهاب الخفاجي، "عناية القاضي"، ٤: ٦٨.

(٣) ينظر: النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل، "إعراب القرآن". تحقيق: د. زهير غازي زاهد، (ط٣)، بيروت:

عالم الكتب، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م)، ٢: ٦٢؛ وابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٢٤٩.

(٤) الشهاب الخفاجي، "عناية القاضي"، ٤: ٦٨؛ وينظر: ابن جزري، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٦: ٢.

(٥) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٢٤٨.

(٦) الزمخشري، "الكشاف"، ٢: ١٦؛ وينظر: ابن جزري، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٦: ٢؛ والشهاب الخفاجي

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

واعترض على هذا القول بأن سياق الكلام ما يدل على أهل الكتاب.

قال الشهاب الخفاجي - رحمه الله -: "ليس في السياق والسباق ما يدل عليه"^(١).

القول الرابع: أن المراد بهم جميع من تقدّم.

قال الرازي - رحمه الله -: "واعلم أن اللفظ محتمل لوجوه كثيرة، والمقصود منها بأسرها أنه ظهرت

فضيحتهم في الآخرة وانتهكت أستارهم، وهو معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩]"^(٢).

وقال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - بعد أن ذكر أنه يحتمل أن يكون المراد بهم الكافرين أو

المنافقين: "والقرآن الكريم عظيم تأتي فيه الآيات والجمل والكلمات تحتل معاني متعددة، ولكن

القرآن لعظمته يتسع لكل هذه المعاني، ما لم يكن بعضها منافياً لبعض، فإن كان بعضها منافياً

لبعض طلب الترجيح"^(٣).

الترجيح:

الذي يظهر - والله أعلم - أن قوله: ﴿بَلْ بَدَأَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنعام: ٢٨]؛ وإن كان

محتملاً للأقوال التي ذكرت أو بعضها، إلا أن حمله على الكافرين في هذه الآية هو الأنسب كما

عليه أصحاب القول الأول؛ للدلالة السياق على ذلك - والله تعالى أعلم -.

(٩) المراد بحمل الأوزار في قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ٣١].

قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله -: "وقوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ ، أي: يحملون

جزاء الأعمال على ظهورهم حملاً حقيقياً ، فالواجب أن نحمل الآيات على ظاهرها"^(٤).

الدراسة:

اختلف أهل العلم - رحمهم الله - في المراد بحمل الأوزار في قوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى

ظُهُورِهِمْ﴾ إلى قولين:

القول الأول: أن المراد بحمل الأوزار كناية عن حمل الذنوب؛ وهو على سبيل المجاز.

واختار هذا القول من المفسرين: الزجاج، والنحاس، وأبو الليث السمرقندي، والقرطبي،

"عناية القاضي"، ٤: ٦٨

(١) الشهاب الخفاجي، "عناية القاضي"، ٤: ٦٨؛ وينظر: ابن جزي، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٢: ٦

(٢) الرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٦٠.

(٣) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٤٧، ١٤٨.

(٤) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٥٩، وينظر: ص ١٦٥.

والبيضاوي، والنسفي، وابن جزري، وأبو السعود، والشوكاني، والآلوسي، ومحمد رشيد رضا، وابن عاشور - رحمهم الله -^(١).

القول الثاني: أن المراد بحمل الأوزار أنهم يحملونها على ظهورهم حقيقة.

وهذا القول اختاره: الطبري، وابن أبي زمنين، والواحدي، والسمعاني، والبغوي، وأبو حيان، وابن كثير، والسيوطي، والشنقيطي - رحمهم الله -^(٢).

وهو اختيار العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - كما تقدّم النقل عنه.

وقد أورّ العلامة ابن عثيمين إشكالاً على هذا القول وأجاب عليه.

قال - رحمه الله -: " فإن قال قائل: كيف يحملونها؟ فالجواب: أن هذا سؤال في غير محله؛ لأن أحوال الآخرة لا تقاس بأحوال الدنيا "^(٣).

وقد استدل أصحاب هذا القول بالآثار الواردة عن السلف في ذلك^(٤).

ومنها: ما رواه عمرو بن قيس المُلّائي قال: " إن المؤمن إذا خرج من قبره استقبله أحسن شيء صورة وأطيبه ريحاً، فيقول له: هل تعرفني؟ فيقول: لا إلا أن الله قد طيّب ريحك وحسّن صورتك! فيقول: كذلك كنت في الدنيا، أنا عملك الصالح، طالما ركبتك في الدنيا، فاركبني أنت اليوم! وتلا

(١) ينظر: الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٢: ٢٤٢؛ والنحاس، "معاني القرآن"، ٢: ٤١٦؛ والسمرقندي نصر بن محمد بن أحمد، "تفسير أبي الليث". تحقيق د. محمود مطرجي، (بدون، بيروت: دار الفكر، بدون)، ١: ٤٦٤؛ والقرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٨: ٣٥٩؛ والبيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٢: ١٥٩؛ والنسفي، "مدارك التنزيل"، ٢: ١١؛ وابن جزري، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٢: ٧؛ وأبو السعود، "إرشاد العقل السليم"، ٣: ١٢٥؛ والشوكاني، "فتح القدير"، ٢: ١٥٦؛ والآلوسي، "روح المعاني"، ٧: ١٣٢؛ ورشيد رضا، "تفسير المنار"، ٧: ٣٠٢؛ وابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ١٩١.

(٢) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢١٦؛ وابن أبي زمنين، "تفسير القرآن العزيز"، ٢: ٦٤؛ والواحدي، "الوجيز"، ١: ٣٥٠؛ والسمعاني، "تفسير القرآن"، ٢: ٩٩؛ والبغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ١٣٩؛ وأبو حيان، "البحر المحييط"، ٤: ١١١؛ وابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٢٤٩؛ ووالخلي، والسيوطي "تفسير الجلالين"، ص ١٣١؛ والشنقيطي، "أضواء البيان"، ٤: ٣٣٦.

(٣) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٦٥.

(٤) ينظر: ابن أبي زمنين، "تفسير القرآن العزيز"، ٢: ٦٤؛ والسمعاني، "تفسير القرآن"، ٢: ٩٩؛ والبغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ١٣٩؛ وابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٢٤٩.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

﴿يَوْمَ تَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾ [مریم: ۸۵]، وإن الكافر يستقبله أقبح شيء صورة وأنته ريحًا، فيقول، هل تعرفني؟ فيقول: لا إلا أن الله قد قبَّح صورتك وأنتن ريحك! فيقول: كذلك كنت في الدنيا، أنا عمك السيء، طالما ركبتني في الدنيا، فأنا اليوم أركبك وتلا ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَلْسَاءَ مَا يَرِزُونَ﴾^(١).

الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن المراد بحمل الأوزار في قوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ على الحقيقة وليس على المجاز، كما رجَّحه العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-؛ لأن الواجب إمرار النصوص القرآنية والنبوية على ظاهرها -والله تعالى أعلم-.

(١٠) العطف في قوله: ﴿وَأُذُوا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُذُوا حَتَّى أَنَّهُمْ نَضَرْنَا﴾ [الأنعام: ٣٤].

قال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: "قوله: ﴿فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُذُوا﴾، ﴿فَصَبَرُوا﴾ أي: تحملوا الرسالة وأدوها على ما فيها من مصادمات وأذى، وقوله: ﴿وَأُذُوا﴾، يحتمل أن تكون معطوفة على ﴿مَا كُذِّبُوا﴾، يعني صبروا على ما كذبوا وعلى ما أذوا، ويحتمل أن تكون معطوفة على ﴿كُذِّبْتَ﴾، يعني: ولقد كذبت رسل من قبلك وأذوا، والمعنيان لا يختلفان كثيراً"^(٢).

الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- فيما يعطف عليه قوله: ﴿وَأُذُوا﴾ إلى قولين:
القول الأول: أنه معطوف على قوله: ﴿مَا كُذِّبُوا﴾ والمعنى: صبروا على التكذيب والإيذاء.
وهذا القول اختاره: أبو السعود، والآلوسي، والشنقيطي -رحمهم الله-^(٣).

(١) أخرجه ابن جرير. ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢١٦.

قال القرطبي -رحمه الله- "ولا يصح من قبل إسناده؛ قاله: القاضي أبو بكر بن العربي".

القرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر، "التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة". تحقيق د. الصادق بن محمد إبراهيم، (ط ١)، الرياض: مكتبة دار المنهاج، ١٤٢٥هـ)، ص ٥٠١.

(٢) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٧٧.

(٣) ينظر: أبو السعود، "إرشاد العقل السليم"، ٣: ١٢٨؛ والآلوسي، "روح المعاني"، ٧: ١٣٧؛ والشنقيطي، "العذب النمير"، ١: ١٨٣.

وهو ما أجازه العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - كما تقدّم النقل عنه.
وهذا القول ردّه أبو حيان، والسمين الحلبي - رحمهما الله -^(١).

قال أبو حيان - رحمه الله -: "ويبعد أن يكون معطوفاً على ﴿كُذِّبُوا﴾ ويكون التقدير: فصبروا على تكذيبهم وإيذائهم"^(٢).

القول الثاني: أنه معطوف على قوله: ﴿كُذِّبَتْ﴾ والمعنى: كُذِّبَت الرسل وأوذوا فصبروا على ذلك كله.

وهذا القول اختاره: السمين الحلبي - رحمه الله -^(٣).

وهو ما أجازه: أبو حيان، وابن عاشور - رحمهما الله -^(٤)، وهو ما أجازه العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - كما تقدّم النقل عنه.

الترجيح:

الذي يظهر - والله أعلم - أن كلا القولين جائز، والأمر كما قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله -: والمعنيان لا يختلفان كثيراً - والله تعالى أعلم -.

(١١) المراد بالموتى في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [الأنعام: ٣٦].

قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله -: ﴿وَالْمَوْتَى﴾ جمع ميت ، وهل المراد موتى القلوب أو موتى الأجسام؟ في ذلك قولان للعلماء، بعضهم قال: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾، أي: موتى القلوب وهم الكفار يبعثهم الله فيجازيهم ، وبعضهم قال: الموتى موتى الأجساد ، يبعثهم الله رداً على الذين ينكرون البعث ، وإذا كانت الآية تحتمل معنيين ليس أحدهما أظهر من الآخر ولا منافاة بينهما فالقاعدة أن تحمل عليهما جميعاً ، فالموتى من هؤلاء الكفار سيبعثهم الله ويجازيهم ، وموتى الأجساد الذين فارقت أرواحهم أجسادهم سوف يبعثهم الله^(٥).

الدراسة:

(١) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ١١٧؛ والسمين الحلبي، "الدر المصون"، ٤: ٦٠٥.

(٢) أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ١١٧.

(٣) ينظر: السمين الحلبي، "الدر المصون"، ٤: ٦٠٥.

(٤) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ١١٧؛ وابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ٢٠١.

(٥) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ١٩٤، ١٩٥.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في المراد بالموتى في قوله تعالى: ﴿وَالْمَوْتَى﴾ إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن المراد الكفار؛ لأنهم موتى القلوب، فشبهم الله بأموات الأجساد. وهذا القول عليه جماهير المفسرين^(١).

قال أبو حيان -رحمه الله-: "وتظافت أقوال المفسرين أن قوله: ﴿وَالْمَوْتَى﴾ يراد به الكفار؛ سموا بالموتى كما سموا بالصم والبكم والعمي"^(٢). وقال الشنقيطي -رحمه الله-: "وأطبق العلماء على أن المراد بالموتى هنا: الكفار؛ لا يكاد يختلف في هذا اثنان من علماء التفسير"^(٣).

ودليل هذا القول وردود النظائر القرآنية لهذه الآية.

قال الشنقيطي -رحمه الله-: "قال جمهور علماء التفسير: المراد بالموتى في هذه الآية: الكفار، وتدل لذلك آيات من كتاب الله، كقوله تعالى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، وقوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾ [فاطر: ٢٢]، وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]، إلى غير ذلك من الآيات"^(٤).

القول الثاني: أن المراد بهم الموتى حقيقة، وهم موتى الأبدان.

قال أبو حيان -رحمه الله-: "والظاهر أن الموت هنا والبعث حقيقة؛ وذلك إخبار من الله تعالى أن الموتى على العموم من مستجيب وغير مستجيب، يبعثهم الله فيجازيهم على أعمالهم"^(٥).

وردّه محمد رشيد رضا -رحمه الله- بقوله: "وقيل: إن لفظ الموتى على حقيقته، وأن الكلام

(١) ينظر على سبيل المثال: الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٢٩؛ وأبو الليث السمرقندي، "تفسير أبي الليث"، ١: ٤٦٦؛ ومكي القيسي، "الهداية إلى بلوغ النهاية"، ٣: ٢٠١١؛ وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٣: ٢٥٣؛ ورشيد رضا، "تفسير المنار"، ٧: ٣٢٢.

(٢) أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ١٢٣.

(٣) الشنقيطي، "العذب النمير"، ١: ١٩٦.

(٤) الشنقيطي، "أضواء البيان"، ٢: ٢٢٤؛ وينظر: الشنقيطي، "العذب النمير"، ١: ١٩٧؛ وابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ٢٠٧، ٢٠٨.

(٥) أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ١٢٣؛ وينظر: الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٢: ٢٤٥.

تمثيل وتعريض بالإيماء إلى عدم قدرة الرسول على هدايتهم، كما أنه لا يقدر على إحياء الموتى؛ وهو بعيد وفيه ما لا يخفى من التكلف^(١).

القول الثالث: أنه يشمل القولين السابقين؛ فيراد بهم موتى القلوب وموتى الأبدان.

وهذا القول اختاره العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- كما تقدّم النقل عنه.

وقال ابن سعدي -رحمه الله-: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾^(٢) يحتمل أن المعنى، مقابل للمعنى المذكور. أي: إنما يستجيب لك أحياء القلوب، وأما أموات القلوب، الذين لا يشعرون بسعادتهم، ولا يحسون بما ينجيهم، فإنهم لا يستجيبون لك، ولا ينقادون، وموعدهم القيامة، يبعثهم الله ثم إليه يرجعون، ويحتمل أن المراد بالآية، على ظاهرها، وأن الله تعالى يقرر المعاد، وأنه سيبعث الأموات يوم القيامة ثم ينبتهم بما كانوا يعملون، ويكون هذا متضمناً للترغيب في الاستجابة لله ورسوله، والترهيب من عدم ذلك^(٣).

الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن المراد بالموتى موتى القلوب وهم الكفار؛ لأن هذا القول تؤيده شواهد قرآنية فهو مقدّم على غيره^(٤)، كما أن هذا القول تؤيده قرائن في السياق؛ فهو مقدّم على ما خالفه^(٥)؛ يضاف إليهما أنه قول جماهير المفسرين -والله تعالى أعلم-.

(١٢) المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٦].

قال العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-: "المراد بالكتاب اللوح المحفوظ، وليس الكتاب العزيز والسياق هو الذي يعين ذلك؛ ولأن الكتاب العزيز قال الله فيه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]"^(٥).

الدراسة:

اختلف أهل العلم -رحمهم الله- في المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ﴾ إلى

(١) رشيد رضا، "تفسير المنار"، ٧: ٣٢٢.

(٢) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٢٥٥.

(٣) ينظر: الحربي حسين بن علي بن حسين، "قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية"، (ط١)،

الرياض: دار القاسم، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م)، ١: ٣١٢.

(٤) المصدر السابق ١: ٢٩٩.

(٥) ابن عثيمين، "تفسير سورة الأنعام"، ص ٢٠٦.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

قولين :

القول الأول: أن المراد به اللوح المحفوظ.

وهذا القول اختاره أكثر المفسرين^(١) منهم: الطبري، وأبو الليث السمرقندي، والبغوي، والزخشري، والقرطبي، وابن تيمية، وابن جزى، وابن القيم، والشوكاني، ومحمد رشيد رضا، وابن عاشور -رحمهم الله-^(٢).

وهو ما أجازه البيضاوي، وابن سعدي -رحمهما الله-^(٣).

وهو اختيار العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- كما تقدّم النقل عنه.

وقد استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

أولاً: النظر القرآني لهذه الآية، وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود: ٦].

قال ابن كثير -رحمه الله-: "وقوله: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ أي: الجميع علمهم عند الله، ولا ينسى واحداً من جميعها من رزقه وتدبيره، سواء كان برياً أو بحرياً، كما قال: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود: ٦]"^(٤).

ثانياً: السياق.

(١) قال الشنقيطي -رحمه الله-: "الكتاب في قوله هنا: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ أكثر المحققين على أنه اللوح المحفوظ الشنقيطي، "العذب النمير"، ١: ٢١٦.

(٢) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٣٤، وأبو الليث السمرقندي؛ "بجر العلوم"، ١: ٤٦٧؛ والبغوي، "معالم التنزيل"، ٣: ١٤٢؛ والزخشري، "الكشاف"، ٢: ٢١؛ والقرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٨: ٣٧١؛ وابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم، "بغية المرئاد". تحقيق: سعيد الحام، (ط١)، بيروت: دار الفكر العربي، (١٩٩٠م)، ص ٣٢٧؛ وابن جزى، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٢: ٨، وابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر، "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل". تحقيق: د. أحمد بن صالح الصمعاني، ود. علي بن محمد العجلان، (ط١)، الرياض: دار الصميعي، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م)، ١: ٤٠؛ والشوكاني، "فتح القدير"، ٢: ١٦٠؛ ورشيد رضا، "تفسير المنار"، ٧: ٣٣٠؛ وابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ٢١٧.

(٣) ينظر: البيضاوي، "أنوار التنزيل"، ٢: ٢٦١؛ والسعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٢٥٥.

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٣: ٢٥٣.

قال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله -: " والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ، وليس الكتاب العزيز؛ والسياق هو الذي يعين ذلك" (١).

وقال ابن القيم - رحمه الله -: " وكان هذا القول أظهر في الآية والسياق يدل عليه ؛ فإنه قال: ﴿وَمِنْ دَابَّتٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ﴾، وهذا يتضمن أنها أمم أمثالنا في الخلق والرزق والأكل والتقدير الأول وأنها لم تخلق سدى ؛ بل هي معبدة مذلة قد قدر خلقها وأجلها ورزقها وما تصير إليه ثم ذكر عاقبتها ومصيرها بعد فنائها ثم قال إلى ربهم يحشرون فذكر مبدأها ونهايتها وأدخل بين هاتين الحالتين قوله : ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي كلها قد كتبت وقدرت وأحصيت قبل أن توجد ؛ فلا يناسب هذا ذكر كتاب الأمر والنهي ، وإنما يناسب ذكر الكتاب الأول" (٢).

القول الثاني: أن المراد به القرآن الكريم.

وهذا القول اختاره: النحاس، والواحدي، والسمعاني، وابن عطية، والرازي، وابن عادل، وأبو السعود، والآلوسي - رحمهم الله - (٣).

وهو ما أحازه البيضاوي، وابن سعدي - رحمهما الله - (٤).

وقد استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

أولاً: النظر القرآني لهذه الآية، وهو قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

قال ابن سعدي - رحمه الله -: " ويحتمل أن المراد بالكتاب، هذا القرآن، وأن المعنى كالمعنى

(١) ابن عثيمين، " تفسير سورة الأنعام "، ص ٢٠٦.

(٢) ابن قيم الجوزية، " شفاء العليل "، ص ٤٠؛ وينظر: ابن عاشور، " التحرير والتنوير "، ٧: ٢١٧.

(٣) ينظر: النحاس، " إعراب القرآن "، ٢: ٦٦؛ والواحدي، " الوجيز "، ١: ٣٥٢؛ والسمعاني، " تفسير القرآن "،

٢: ١٠١؛ وابن عطية، " المحرر الوجيز "، ٥: ١٩٤؛ والرازي، " التفسير الكبير "، ١٢: ١٧٧؛ وابن عادل

عمر بن علي، " اللباب في علوم الكتاب ". تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض،

(ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م)، ٨: ١٢٥؛ وأبو السعود، " إرشاد العقل

السليم "، ٢: ١٤٧؛ والآلوسي، " روح المعاني "، ٧: ١٤٤.

(٤) ينظر: البيضاوي، " أنوار التنزيل "، ٢: ٢٦١؛ والسعدي، " تيسير الكريم الرحمن "، ص ٢٥٥.

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

في قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]^(١).
ثانياً: أن الألف واللام إذا دخلا على الاسم المفرد انصرف إلى المعهود السابق، والمعهود السابق من الكتاب عند المسلمين هو القرآن، فوجب أن يكون المراد من الكتاب في هذه الآية القرآن^(٢).
قال ابن عطية - رحمه الله -: "والكتاب القرآن؛ وهو الذي يقتضيه نظام المعنى في هذه الآيات"^(٣).

ثالثاً: أن في الآية قرينة تدل على أن المراد به القرآن وهو قوله: ﴿مِنْ شَيْءٍ﴾.
قال الألوسي - رحمه الله -: "والمراد من الكتاب القرآن؛ فإنه ذكر فيه جميع ما يحتاج إليه من أمر الدين والدنيا، بل وغير ذلك إمّا مفصلاً وإما مجملاً"^(٤).
واستبعده ابن عاشور - رحمه الله - حيث قال: "وقيل الكتاب القرآن؛ وهذا بعيد إذ لا مناسبة بالعرض على هذا التفسير، فقد أورد كيف يشتمل القرآن على كل شيء"^(٥).
وقال الشاطبي - رحمه الله -: "وربما استدلوا على دعواهم بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وقوله: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٦]، ونحو ذلك...، فالمراد بها عند المفسرين ما يتعلق بحال التكليف والتعبد، أو المراد بالكتاب في قوله: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٦] اللوح المحفوظ، ولم يذكروا فيها ما يقتضي تضمنه لجميع العلوم النقلية والعقلية"^(٦).

الترجيح:

الذي يظهر - والله أعلم - أن المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ اللوح المحفوظ؛ لدلالة السياق على ذلك؛ وهذا الذي قرره العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - - والله تعالى أعلم -.

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٢٥٥.

(٢) الرازي، "التفسير الكبير"، ١٢: ١٧٧.

(٣) ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥: ١٩٤؛ وينظر: أبو حيان، "البحر المحيط"، ٤: ١٢٦.

(٤) الألوسي، "روح المعاني"، ٧: ١٤٤.

(٥) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧: ٢١٧.

(٦) الشاطبي إبراهيم بن موسى، "الموافقات". تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، (ط١)، القاهرة: دار ابن

عفان، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م)، ٢: ١٢٩.

الخاتمة:

- أحمد الله تعالى الذي منَّ على بإتمام هذا البحث، وفيما يلي أوجز ما توصلت إليه من نتائج:
- ١- المراد بالترجيح: تقوية بعض الأقوال في معاني الآيات عند تعددها وتقديمه على غيره لمرجحات وقواعد معتبرة.
 - ٢- استخدم العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- بعض الصيغ والأساليب عند ترجيحه بين الأقوال وهذه الصيغ والأساليب هي: التنصيص على القول الراجح، وتفضيل القول على غيره بصيغة التفضيل، والتفسير بقول مع النص على ضعف غيره، والاقتصار على قول واحد مع وجود خلاف في الآية، وإيضاح ذلك من خلال الجدول الآتي:
 - ٣- استخدم العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- عدداً من الأوجه للترجيح بين الأقوال، وهذه الأوجه هي: الترجيح بدلالة السياق، والترجيح بتقديم الحقيقة على المجاز، والترجيح بدلالة العموم.
 - ٤- يمكن إجمال عدد صيغ وأساليب وأوجه الترجيح عند العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- من خلال الجدول الآتي:

الصفة	عدد المسائل	رقم المسألة	الوجه	عدد المسائل	رقم المسألة
التنصيص على القول الراجح	٢	١٠ - ١	الترجيح بدلالة السياق	١	١٣
تفضيل القول على غيره بصيغة التفضيل.	١	٢	الترجيح بتقديم الحقيقة على المجاز	١	١٠
التفسير بقول مع النص على ضعف غيره.	١	٨	الترجيح بدلالة العموم	٦	٣ - ٤ - ٥ - ٩ - ١١ - ١٢
الاقتصار على قول واحد مع وجود خلاف في الآية.	١	٧			

- ٥- تبين للباحث بعد دراسة ترجيحات العلامة ابن عثيمين -رحمه الله- أن القول الصواب في الغالب الأعم في تلك الترجيحات مع العلامة ابن عثيمين -رحمه الله-، ولم يخالف الباحث ترجيح الشيخ -رحمه الله- سوى في مسألتين هما: المسألة رقم (١)، والمسألة رقم (١٢)، وإني وإن خالفته -مع قصور علمي عن علمه- فبعض المفسرين اقتديت، وإن رجحت قولاً فبعلمهم اهتديت.

والله تعالى أعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

- ابن أبي زمنين، محمد بن عبد الله. " تفسير القرآن العزيز". تحقيق: أبو عبد الله حسين ابن عكاشة ومحمد بن مصطفى الكنز. (ط ١، القاهرة: دار الفاروق الحديثة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م).
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد. "تذكرة الأريب في تفسير الغريب". تحقيق: د. علي حسين البواب. (ط ١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٧هـ).
- زاد المسير في علم التفسير ". (ط ٣، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ).
- ابن الموصل، محمد بن محمد بن عبد الكريم. "مختصر الصواعق المرسله". تحقيق: د. الحسن بن عبد الرحمن العلوي. (ط ١، الرياض: أضواء السلف، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "بغية المرتاد". تحقيق: سعيد حاتم. (ط ١، بيروت: دار الفكر العربي، ١٩٩٠م).
- ابن جزري، محمد بن أحمد بن محمد. "التسهيل لعلوم التنزيل". (ط ١، لبنان: دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م).
- ابن عادل، عمر بن علي. "اللباب في علوم الكتاب". تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م).
- ابن عاشور محمد الطاهر. "التحرير والتنوير". (بدون، تونس: دار سُحنون للنشر والتوزيع، بدون).
- ابن عطية، عبد الحق بن غالب. "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق: عبد الله ابن إبراهيم الأنصاري، والسيد عبدالعال السيد إبراهيم. (ط ٢، بدون).
- ابن قتيبة، محمد عبد الله بن مسلم. "تأويل مشكل القرآن". تحقيق: السيد أحمد صقر. (بدون، القاهرة: دار التراث، ١٤٢٧هـ).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "اجتماع الجيوش الإسلامية على عزو المعطلة والجهمية". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ).
- " زاد المعاد في هدي خير العباد ". تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط. (ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م).
- "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل". تحقيق: د. أحمد بن صالح الصمعي، ود. علي بن محمد العجلان. (ط ١، الرياض: دار الصمعي، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م).
- "مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة". تحقيق: علي بن حسن الحلبي. (ط ١،

- القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٦هـ).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمرو. "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: سامي بن محمد السلامة. (ط٢، الرياض: دار طيبة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م).
- أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى. "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم". (ط٤، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م).
- أبو حيان، محمد بن يوسف. "البحر المحيط". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م).
- الأزدي، مقاتل بن سليمان. "تفسير مقاتل بن سليمان". تحقيق: أحمد فريد. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م).
- الآلوسي، محمود بن عبد الله. "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني". (بدون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون).
- البراك، عبد الرحمن بن ناصر. "شرح العقيدة الطحاوية". إعداد عبد الرحمن السديس، (ط١، الرياض: دار التدمرية، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م).
- البريدي، أحمد بن محمد. "جهود الشيخ ابن عثيمين وآراؤه في التفسير وعلوم القرآن". (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ).
- البعوي، الحسين بن مسعود. "معالم التنزيل". حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش. (ط٤، الرياض: دار طيبة، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م).
- البيضاوي، عبد الله بن عمر بن محمد. "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". إعداد وتقديم: محمد عبد الرحمن المرعشلي. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م).
- الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم. "الكشف والبيان". تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م).
- جلال الدين محمد بن أحمد، والسيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر. "تفسير الجلالين". اعتنى به أبو صهيب الكرمي. (ط١، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م).
- الجمل، سليمان بن عمر بن منصور. "الفتوحات الإلهية الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية". (بدون، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م).
- الحري، حسين بن علي بن حسين. "قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية". (ط١،

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

الرياض: دار القاسم، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م).

الحازن، علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي. "باب التأويل في معاني التنزيل"، (بدون، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م).

الخفاجي، أحمد بن محمد بن عمر. "عناية القاضي وكفاية الرازي". تحقيق: عبد الرزاق المهدي. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م).

الرازي، محمد ابن عمر التميمي. "التفسير الكبير". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م).

رضا محمد رشيد. "تفسير القرآن الحكيم". (ط٢، القاهرة: دار المنار، ١٣٣٦هـ / ١٩٤٧م).
الزبيري، وليد بن أحمد الحسين وآخرين. "الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة". (ط١، بريطانيا: مجلة الحكمة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م).

الزجاج، إبراهيم بن محمد بن سهل. "معاني القرآن وإعرابه". (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م).

الزخشري، محمود بن عمر. "الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل". تحقيق: عبد الرزاق المهدي. (بدون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، (ط٤، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م).

السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد. "تفسير أبي الليث". تحقيق د. محمود مطرجي، (بدون، بيروت: دار الفكر، بدون).

السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار. تفسير القرآن. تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم. (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م).

السمين، أحمد بن يوسف. "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون". تحقيق: د. أحمد الخراط. (ط١، دمشق: دار القلم، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م).

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. "الموافقات". تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، (ط١، القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م).

الشايغ، محمد بن عبد الرحمن. "معجم مصطلحات علوم القرآن". (ط١، الرياض: دار التدمرية، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م).

الشريبي، محمد بن أحمد الخطيب. "السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا

- الحكيم الخبير". خرج آياته وأحاديثه وعلق حواشيه: إبراهيم شمس الدين. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م).
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار. "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد. (ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٦م).
- "العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير". تحقيق: د. خالد بن عثمان السبت. (ط٢، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٦م).
- الشوكاني، محمد بن علي. "فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير". تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة. (ط٢، المنصورة: دار الوفاء، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م).
- الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط١، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م).
- "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". حققه وعلق عليه: محمود محمد شاكر وخرج أحاديثه: أحمد محمد شاكر. (ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، بدون).
- العثيمين، محمد بن صالح. "تفسير سورة الأنعام". (ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٣هـ).
- الفراء، يحيى بن زياد. "معاني القرآن". تحقيق: د. عبد الفتاح إسماعيل شلي و.د. علي النجدي ناصف. (ط٣، مصر: دار الكتب والوثائق القومية، مركز تحقيق التراث، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م).
- القاسمي، محمد جمال الدين. "محاسن التأويل". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م).
- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر. "التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة". تحقيق: د. الصادق بن محمد إبراهيم، (ط١، الرياض: مكتبة دار المنهاج، ١٤٢٥هـ).
- "الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان". تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م).
- القيسي، مكي بن أبي طالب. "الهداية إلى بلوغ النهاية". (ط١، الإمارات: جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م).
- النَّحَّاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل. "إعراب القرآن". تحقيق: د. زهير غازي زاهد. (ط٣، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م).
- "معاني القرآن الكريم". تحقيق: محمد علي الصابوني. (ط١، مكة المكرمة: جامعة أم القرى،

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

(١٤٠٩هـ).

النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود. "مدارك التنزيل وحقائق التأويل". تحقيق: مروان الشعار. (ط١، بيروت: دار النفائس، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م).

الهلاي سليم بن عيد، وآل نصر محمد بن موسى. "الاستيعاب في بيان الأسباب". (ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، الدمام: ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م).

الهمداني، المنتجب بن أبي العز بن رشيد. "الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد". تحقيق: محمد نظام الدين الفتيح. (ط١، المدينة المنورة: مكتبة دار الزمان، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)

الواحدي، علي بن أحمد. "أسباب النزول". تحقيق: ماهر ياسين الفحل. (ط١، الرياض: دار الميمان، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م).

"التفسير البسيط". تحقيق: مجموعة من الباحثين. (ط١، الرياض: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ).

"الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق: صفوان عدنان داوودي. (ط١، دمشق، بيروت: دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٥هـ).

Bibliography

- Ibn Abi Zamanain, Muhammad bun Abdillah. (Tafseer Al-Qur'an Al-Azeez). Investigated by: Abu Abdillah Husain bin Ukasha, and Muhammad bun Mustapha Al-Kanz (1st Edt, Cairo, Darr Al-Farouq Al-Hadeetha, 1423AH 2002).
- Ibn Al-Jawzi, Abdurrahman bin Ali bin Muhammad, "Tazkirat Al-Areeb fee Tafseer Al-Ghareeb" investigated by: Dr. Ali Hussain Al-Bawaab. (1st Edt. Riyadh, Maktabt Al-Ma'arif 1407).
- Ibn Al-Mawsili, Muhammad bun Muhammad bun Abdil Kareem. "Mukhtasarr As-Shawa'q Al-Mursalat". Investigated by: Dr. Al-Hassan bun Abdirrahman Al-Alawi. (1st Edt. Riyadh, Adwaa As-Salaf, 1425 AH 2004).
- Ibn Taimiyah, Ahmad bun Abdil Haleem "Bughyat Al-Murtadd" Investigated by: Sa'eed Lahhaam. (1st Edt. Beirut, Darr Al-Fikr Al-Arabi 1990).
- Ibn Jazi, Muhammad bun Ahmad bin Muhammad. "At-Tasheel li Uloum At-Tanzeel". Investigated by: (1st Edt. Lebanon, Darr Al-Kitaab Al-Arabi 1403 AH 1983).
- Ibn A'dil, Umar bun Ali. "Al-Lubaab fi Uloum Al-Kitaab" Investigated by: Sheikh A'dil Ahamd Al-Mawjoud, and Ali Muhammad Mu'awid (1st Edt, Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia 1419 AH 1998).
- Ibn A'shour, Muhammad At-Tahirr "At-Tahreer wa At-Tanweer". (Tunisia. Darr Suhnoon li Nashr wa Tawzi').
- Ibn Attia, Abdul Haq bin Ghalib. "Al-Muharrar Al-Wajeez fe Tafseer Al-Kitaab Al-Azeez" Investigated by: Muhammad bun Ibrahim Al-Ansaari, and As-Sayidd Abdil A'al As-Sayidd. (2nd Edt)
- Ibn Qutaibah, Muhammad bun Abdillah bun Muslim. "Ta'weel Mushkil Al-Qur'an". Investigated by: As-Sayyid Ahmad As-Saqr. (Cairo, Darr At-Turath 1427 AH).
- Ibn Qayim Al-Jawziyah, Muhammad bun Abibakr. "Ijtima' Al-Juyousg Al-Islamia ala Gazw Al-Mu'atilah wa Al-Jahmiyah" (1st Edt.Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia 1404 AH).
- "Zaad Al-Ma'ad fi Hadyi Khairil Ibaad" Investigated by: Shu'aib Al-Arnaout. And Abdul Qadir Arnaout. (3rd Edt. Muasasat Ar-Risaalah, 1421 AH, 2000).
- "Shifaa Al-Aleel fi Masail Al-Qadaa wa Al-Qadarr wa Al-Hikmah wa At-Taweel" investigated by: Dr. Ahmad bun Saleh As-Sam'ani, and Dr. Ali bun Muhammad Ajlaan. (1st Edt. Riyadh, Darr As-Sumai'i. 1429 AH 2008).
- "Miftaah Darr As-Sa'adah wa Manshour Wilaayat Al-Ilm wa Al-Iraadah" investigated by: Ali bun Husain Al-Halabi (1st Edt. Cairo, Darr ibn Affann, 1416 AH).
- Ibn Katheer, Ismail bun Umar. "Tafseer Al-Qur'an Al-Azeem" investigated by: Sami bun Muhammad As-Salaamah. (2nd Edt. Riyadh, Darr Taibah, 1420 AH 1999).
- Abu Hayyan Muhammad bun Yousuf, "Al-Bahr Al-Muheet". Investigated by: A'dil Ahmad Abdu; Majeed, Ali Muhammad Mu'wid. (1st Edt, Beirut Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1422AH/ 200).
- Al-Azdi, Muqatil bun Sulayman. "Tafserr Muqatil bun Sulayman" investigated

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

- by: Ahmad bun Fareed. (1st Edt. Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia 1424 AH, 2004).
- Al-Alousi, Mahmoud bun Abdillah. “Rouh Al-Ma’ani fee Tafseer Al-Qur’an wa Sab’I Al-Mathani”. (Beirut, Darr Ihyaa At-Thrath Al-Arabi).
- Al-Barrak, Abdurrahman bin Nasirr. “Sharh Al-Aqeedah At-Tahawiyah” Prepared by: Abdurrahman As-Sudais. (1st Edt. Riyadh, Darr Tadmouriyah. 1428 AH 2009).
- Al-Buraidi, Ahmad bun Muhammad. “Juhoud As-Sheikh Al-Othaimen wa A’raaouhu fee At-Tafseer” (1st Edt. Riyadh, Maktabat Ar-Rushd 1426 AH).
- Al-Baghawi, Hussain bun Mas’oud. “Ma’alim At-Tanzeel” investigated and edited it Ahadeeths by: Muhammad Abdu An-Namr, Ousman Jum’ah Dumairi and Sulayman Muslim Al-Harss (4th Edt. Darr Taibah, 1417 AH 1997).
- Al-Baidaawi, Abdullah bun Umar bun Muhammad. “Anwaar At-Tanzeel wa Asraar At-Taweel”. Presented and Prepared by: Muhammad Abdurrahman Al-Mar’ashli. (1st Edt. Beirut, Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi 1418 AH 1998).
- Ath-Thailabi, Ahmad bun Muhmmad bin Ibrahim. “Al-Kashf wa Al-Bayaan” investigated by: Imam Ahmad Abi A’shour. Edited by: Prof. Nazeer As-Sha’di. (1st Edt. Beirut, Darr Ihyaa At-Thurath Al-Arabi, 1422 AH 2002).
- Jalaal Ad-Deen, Muhammad bun Ahmad and As-Suyouti Abdurrahman bin Abi Bakr. “Tafseer Al-Jalaalain” cared by: Abu Suhaib Al-Karami (1st Edt. Riyadh, Bayt Al-Afkaarr Ad-Duwalayah 1419 AH 1998).
- Al-Jamal, Sulayman bun Umar bin Mansour. “Al-Futouhaat Al-Ilaahiyah bi Tawdeeh Tafseer Al-Jalaalain li Daqaaiq Al-Khafiyah” (Beirut Darr Al-Fikr, 1423 AH 2003).
- Al-Khazin, Ali bun Muhammad bin Ibrahim Al-Baghdaadi, “Lubaab At-Taweel fee Ma’ani At-Tanzeel” (Beirut. Darr Al-Fikr, 1399 AH 1978).
- Al-Khafaji, Ahmad bun Mahmoud bun Umar. “Inaayat Al-Qaadi wa Kifaayat Ar-Raadi” investigated by: Abdu Razaq Al-Mahdi. (1st Edt. Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia 1417 AH 1997).
- Ar-Razi, Muhammad ibn Umar A-Tamimi. “At-Tafseer Al-Kabeer” (1st Edt. Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1421AH 2000).
- Ridaa Muhammad Rasheed. “Tafseer Al-Qur’an Al-Hakeem”. (2nd Edt. Cairo, Darr Al-Manarr, 1336 AH, 1947).
- Az-Zabidi, Waleed bun Ahmad Al-Hussain and others. “Al-Mawsou’at Al-Muyasah fee Taraajim A’imat Tafseer wal Iqraa wa An-Nahw wal Lughah” (1st Edt. Britain, Majalat Al-Hikmah 1424 AH 2003).
- Az-Zajaaj, Ibrahim bin Muhammad bin Sahl “Ma’ani Al-qur’an wa I’raabuh” (1st Edt. Beirut, A’lam Al-Kutub, 1408 AH 1988).
- Az-Zamakhsari, Mahmoud bun Umar. “Al-Kassahf ann Haqaaiq At-Tanzeel wa Uyoun Al-Aqaawee fee Wujouh At-Taweel” investigated by: Abdurrahman Al-Mahdi (Beirut, Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi).
- As-Sa’di, Abdurrahman bin Nasirr. “Taiseer Al-Kareem Al-Mannan fee Tafseer Kalaam Ar-Rahmann” investigated by: Abdurrahmann bin Ma’laa Al-Muhailiq.

- (4th Edt. Beirut, Muassat Ar-Risaalah 1426 AH, 2005).
- As-Samarqandi, Nasr bun Muhammad bin Ahmad. "Tafseer Abi Laith" investigated by: Dr. Mahmoud Matruji. (Beirut, Darr Al-Fikr).
- As-Sam'ani, Masour bun Muhammad bin Abdil Jabbaar. "Tafseer Al-Quran" investigated by: Yasirr bun Ibrahim and Ghanim bun Abbass Ghanim. (1st Edt. Riyadh, Darr Al-Watann, 1418 AH, 1997).
- As-Sameen, Ahmad bun Yusouf. "Ad-Durr Al-Masoun fee Uloum al-Kitaab Al-Maknoun" investigated by: Mashour bun Hassan A'la Salman. (1st Edt. Cairo, Darr ibn A'fann, 1417 AH, 1997).
- As-Sha'I, Muhammad bun Abdurrahmann. "Mu'jam Al-Mustalahat Uloum Al-Qur'an" (1st Edt. Riyadh, Darr At-Tadmuriyah 1433 AH, 2012).
- As-Sharbini, Muhammad bun Ahmad Al-Khateeb. "As-Siraaj Al-Munirr fil I'anah alaa Ma'rifat Ba'd Ma'ani Kalam Rabbina Al-Hakeem Al-Khabeerr" verified its verses and Hadeeths and commented on its footnotes: Ibrahim Shams Ad-Deen. (1st Edt, Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmiyah, 1425 AH 2004).
- As-Shinqeeti, Muhammad Al-Ameen bin Muhammad Al-Mukhataar "Adwaa Al-Bayaan fee Idaah Al-Qur'an bil Al-Quran" supervised by: Bakr bun Abdillah Abu Zaid. (1st Edt, Makkah, Darr A'lam Al-Fawwaid, 1426 AH 2006).
- "Al-Azb An-Nameer min Majaalis As-Shinqeeti fee At-Tafseer" investigated by: Khalid bun Ousman As-Sabt. (2nd Edt. Makkah, Darr A'lam Al-Fawwaid 1426 AH, 2006).
- As-Shawkaani, Muhammad bun Ali. "Al-Jami' Al-Qadeer fee Fannai Ar-Riwayah wa Ad-Diraayah fee At-Tafseer" investigated by Dr. Andurrahman Umaira. (2nd Edt. Al-Manshura, darr Al-Wafaa, 1418 AH, 1997).
- At-Tabari, Muhammad bun Jarirr. "Jami' Al-Bayaan ann Taweel Ayil Qur'an" investigated by: Dr. Abdullah bin Abdil Hassan At-Turki. (1st Edt. Riyadh, Darr A'lam Al-Kutub, 1424 AH 2003).
- "Jami' Al-Bayaan ann Taweel Ayil Qur'an" investigated and commented on it by: Mahmoud Muhammad Shakirr. Verified its Hadeeths: Ahmad Muhammad Shakirr. (2nd Edt. Cairo, Darr ibn Taimiyah).
- Al-Othaimen, Muhammad bun Saleh. "Tafseer Surat Al-An'aam" (Darr Ibn Al-Jawzi, 1433AH).
- Al-Farraa, Yahya bun Ziyaad. "Ma'ani Al-Quran" Investigated by: Dr. Abdul Fattah Ismail Shalbi and Dr Ali An-Najdi Naashif. (3rd Edt, Egypt, Darr Al-Kutub wa Al-Wathaiq Al-qawmiyah, Markaz Tahqeeq At-Turath, 1422 AH, 2002).
- Al-Qasimi, Muhammad Jamaal Ad-Deen "Mahaasin At-Taweel" Investigated by: Muhammad Fuad Abdil Baqi. (1st Edt, Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi 1415 AH, 1994).
- Al-Qurtubi, Mauhammad bun Ahmad bun Abi Bakr. "At-Tazkirat bi Ahwaal Al-Mawtaa wa Umour Al-Akhira" Investigated by: Dr As-Sadiq bun Muhammad Ibrahim. (1st Edt. Riyadh, darr Al-Minhaaj, 1425 AH).
- "Al-Jami' li Ahkaam Al-Quran wal Mubeen limaa Tadammnanahu min As-Sunnat wa Ayil Al-Furqaan". Investigated by: Abdullah bin Abdil Muhsin At-Turki. (1st Edt, Muassat Ar-Risaalah, 1427 AH, 2006).

ترجيحات العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التفسير في سورة الأنعام، د. حمدان بن لافي بن جابر العنزي

Al-Qaisi, Makki bin Abi Talib “Al-Hidaayat ilaa Bulough An-Nihaayah”. (1st Edt. The Emirates, Sharjah University, 1429 AH, 2008).

An-Nahaas, Ahmad bun Muhammad bin Ismail. “I’raab Al-Qur’an”. Investigated by: Dr. Zuhair Ghaazi Zaahid. (3rd Edi. Beirut, A’lam Al-Kutub, 1409 AH, 1988).

“Ma’ani Al-Quran Al-Kareem” Investigated by: Muhammad Ali As-Sabouni. (1st Edt, Makkah, Umul Quraa University 1409 AH).

An-Nasafi, Abdullah bin Ahmad bin Mahmood “Madaarik At-Tanzeel wa Haqaiq At-Taweel” Investigated by: Marwaan As-Sha’ar. – Al-Hilaali Saleem bin Eid, and a’l Nasr Muhammad bun Musa. “Al-Isti’aab fee Bayaan Al-Asbaab”. (1st Edt. Dammam, Darr Ibn Al-Jawzi, Dammam, 1425 AH, 2005).

Al-Hamazani, Al-Muntajib ibn Abil Izz ibn Rasheed. “Al-Kitaab Al-Fareed fee I’raab Al-Quran Al-Majeed”. Investigated by: Muhammad Nizaam Ad-Deen Al-Fath. (1st Edt. Madinah Al-Munawara, Maktabat Darr Zamaan, 1427 AH, 2006).

Al-Wahidi, Ahmad bun Ali. “Asbaab An-Nuzoul” Investigated by: Mahirr Yassin Al-Fahl. (1st Edt. Riyadh, Darr Al-Maimaan, 1426 AH, 2005).

“At-Tafseer Al-Baseet” Investigated by: : a group of researchers. (1st Edt. Riyadh, the deanship for academic researches, Imam Muhammad bin Saud’s University 1430 AH).

“Al-Wajeez fee Tafseer Al-Kitaab Al-Azeez” Investigated by. Safwaan Adnaan Daawoudi. (1st Edt. Damascus, Beirut, Darr Al-Qalam, Darr As-Shamia 1415 AH).

الوحدة الموضوعية بين سورتي الضحى والشرح

The subject unity between Surat
Ad-Duha and Ash-Sharh

إعداد:

د. ماجدة خليفة قاسم

الأستاذ المساعد بكلية العلوم والآداب بجامعة طيبة - فرع العلا

المستخلص

موضوع البحث: الوحدة الموضوعية بين سورتي الضحى والشرح؛ إذ يهتم البحث بإظهار وجه الترابط بين سور القرآن الكريم وآياته.

ويهدف البحث إلى: تعداد نعم الله تعالى على نبيه-صلى الله عليه وسلم؛ حيث بينت سورة الضحى مكانة النبي ﷺ عند ربه -جل وعلا- فأقسم بالضحى والليل إذا سجى؛ ما تركه ولن يتركه، وأنه سوف يعطيه عطاء يرضيه، وعدد عليه نعمه قبل النبوة، وأمره أن يقابلها بما يستوجبها. وتواصل النعم من الله تعالى لنبيه ﷺ في سورة الشرح بشرح صدره لتحمل أعباء الرسالة وذلك في يسر وتيسير من الله تعالى؛ والتي تتواصل معه المداومة على العمل والعبادة.

وقد اعتمدت على المنهج التحليلي القائم على تحليل الآيات من ناحية دقتها اللغوية وتوضيح المعنى العام للآيات وإيجازاتها، لغويا وتفسيريا والتعرض لأقوال المفسرين مع الجمع بين الآراء إن أمكن.

وتوصل البحث إلى: الارتباط بين سورتي الضحى والشرح؛ من تناسب في النزول، وتقارب في المعنى، ووحدة في الموضوع.

فمحور السورتين الأساس هو: بيان عناية الله برسوله ﷺ وتعداد نعمه عليه.

Abstract

The subject of the research: The subject unity between the two Surat ad-Duha and ash-Sharh.

The research is concerned with showing the connection between the Qur'an and its verses.

The purpose of the research is to: Count Allah's favors to His Prophet - peace be upon him- Where Surat Ad-Duha explained the status of the Prophet - may Allah bless him and grant him peace - to his Lord, He swore by Duha (forenoon, or chast) and the night when it is still (darken) ; that He did not leave him, and will never leave him, and that he will give him a tender to satisfy him, then He enumerated His blessings to him before the prophecy, and ordered him to meet it with what it requires. And Allah continued listing His blessings upon the Prophet - peace be upon him - in Surat Ash-Sharh He mentioned: Expanding his chest to bear the burden of the message, and that is by a facilitation and simplification from Allah; Which continue with the continuation of work and worship.

I have relied on an analytical approach which is based on the analysis of the verses in terms of their linguistic accuracy and explaining the general meaning of the verses and their implications, linguistic and interpretive and exposure to the words of the Quran interpreters and where possible, combining their views.

The research concluded by: showing the link between the two Surat Ad-Duha and Ash-Sharh; from the suitability of their circumstance of revelation, convergence in meaning, and unity in the subject.

The main focus of the two Surats is: to show Allah's concern with His Messenger - peace be upon him - and the enumeration of His blessings upon him.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب ﴿فُرْءَانَا عَرَبِيًّا عَيْرَ ذِي عَوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ الزمر: ٢٨ وأصلي وأسلم على خير البشر؛ الذي شرح الله تعالى له صدره، ورفع قدره، وأعلى شأنه، وفضله على الخلق أجمعين.

فالمتأمل في سور القرآن الكريم وآياته، ليجد ترابطاً وتناسباً وتعانقاً بين سور وآياته وألفاظه ومعانيه؛ ومن أوجه الارتباط؛ الارتباط بين سورتى الضحى والشرح من تناسب في النزول وتقارب في الألفاظ، ووحدة في المعاني والموضوع؛ في تعداد نعم الله تعالى على نبيه-صلى الله عليه وسلم.

فبينت سورة الضحى مكانة النبي-صلوات الله وملائكته عليه-عند ربه-جل وعلا-حيث أقسم بالضحى والليل إذا سحى ما تركه ولن يتركه، وأنه سوف يعطيه عطاء يرضيه، وعدد عليه نعمه قبل النبوة، وأمره أن يقابلها بما يستوفيها.

وتواصل النعم من الله تعالى لنبيه-صلوات الله وملائكته عليه-في سورة الضحى بشرح صدره لتحمل أعباء الرسالة، وذلك في يسر وتيسير من الله تعالى، والتي تتواصل معه المداومة على العمل والعبادة.

قال السيوطي في وحدة السورتين: (هي^(١) شديدة الاتصال بسورة الضحى؛ لتناسبهما في الجمل.)^(٢)

أسباب اختيار الموضوع

ولقد اخترت هذا الموضوع لما يلي:

أولاً: لأن هذا الموضوع يتعلق بشيء من الخصائص التكرمية والتشريفية للنبي-صلوات الله وملائكته عليه-عند رب العالمين، وهي تعداد نعمه على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-قبل النبوة وبعدها وارتباطهما في السورتين.

ثانياً: إثراء المكتبة الإسلامية ببحث في الوحدة الموضوعية من قصار السور والتي لم أجد فيها-حسب علمي-بحثاً كوحدة موضوعية في هاتين السورتين.

(١) سورة الضحى.

(٢) السيوطي "أسرار ترتيب القرآن" ص ١٦١.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث من حيث:

أولاً: تعلقه بكتاب الله تعالى.

ثانياً: بيان الارتباط بين سور القرآن الكريم في اللفظ والمعنى.

ثالثاً: بيان تعداد نعم الله تعالى على نبيه-صلوات الله وسلامه عليه-قبل وبعد الرسالة.

رابعاً: كيفية خطاب الله تعالى لنبيه-صلوات الله وملائكته عليه-في السورتين.

خامساً: ختام السورتين بما يدل على الاستمرار في الدعوة ونشر الدين.

أهداف البحث

١- اتفاق السورتين في تعداد نعم الله على نبيه-صلوات الله وسلامه عليه -قبل الرسالة

وبعدها.

٢- بيان مكانة النبي-صلوات الله وملائكته عليه -عند ربه، ورفع مكانته وقدره.

٣- السورتان خطاب للنبي-صلوات الله وملائكته عليه.

٤- بيان أيام العسر والضيق في السورتين ثم الشكر على النعم بعد الشدة.

٥- التوكل على الله تعالى وحده في الأمور كلها، والرغبة فيما عنده.

٦- المداومة على التبليغ ونشر الدين.

مشكلة البحث وتساؤلاته : تتمثل مشكلة البحث في :

الرد على ما يخالف عصمة النبي-صلوات الله وملائكته عليه-من خلال تفسير الآيات التي

ظاهاها عدم العصمة.

ويوجد الكثير من الأسئلة التي تحتاج إلى تفسير وبيان، والتي سأحاول توضيحها بالإجابة

عليها من أقوال المفسرين، والترجيح بين الآراء عند الخلاف من خلال هذا البحث ومنها:

أولاً: ما أوجه الاتفاق بين السورتين؟

ثانياً: بما دفع الله عن نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-في سورة الضحى؟

ثالثاً: بما عدد الله نعمه على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-في سورة الضحى؟

رابعاً: كيف نرد على من يدعي على النبي -صلوات الله وملائكته عليه -ملا يجوز في

حقه عند تفسيره لآية "ووجدك ضالاً فهدى"؟

خامساً: بما أمر الله نبيه-صلوات الله وملائكته عليه -في سورة الضحى؟

سادساً: ما كيفية شرح صدر النبي-صلوات الله وملائكته عليه -وما حقيقته؟

سابعاً: ما حقيقة قوله: " ووضعنا عنك وزرك"؟

ثامناً: ما الذي يجب على من تعددت عليه هذه النعم في السورتين؟

الدراسات السابقة

لم أجد من بحث في هذا الموضوع كوحدة موضوعية وما وجدته:

تفسير تحليلي للآيات في تراثنا التفسيري الكبير.

منهج البحث

استخدمت في دراستي المنهج الاستقرائي التحليلي وفق النقاط التالية:

- 1- ترقيم الآيات، وعزوها إلى سورها داخل متن البحث.
- 2- تخريج الأحاديث من مصادر السنة المعتمدة مع الحكم عليها من كلام أهل العلم قدر الإمكان.
- 3- الاستدلال من الكتاب والسنة الصحيحة على ما يساق من آراء.
- 4- الاعتماد على المصادر الأصيلة والمراجع المعاصرة حسبما تتطلبه طبيعة البحث.
- 5- توثيق المصادر في هامش الصفحة بذكر اسم المؤلف ثم اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة، ثم بيان معلومات النشر في فهرس المصادر والمراجع.

حدود البحث الموضوعية

الحدود الموضوعية: الدراسة تبحث في موضوع التناسب بين سورتي الضحى والشرح في الوحدة الموضوعية؛ حيث بينت أن: سورة الضحى تتضمن بيان مكانة النبي -صلى الله عليه وسلم عند ربه، ومواصلة الود بالنبي-صلوات الله وملائكته عليه -ثم تعداد نعمه السابقة عليه والتي تدل على استمرار النعم اللاحقة.

وسورة الشرح تتضمن استكمالاً لتلك النعم، والأمر بالمداومة على العمل والعبادة ابتغاء مرضاة الله في السورتين شكراً لتلك النعم.

خطة البحث: وقد قسمت البحث على النحو التالي:

مقدمة وتمهيد، وثلاثة مباحث وخاتمة.

مقدمة وفيها: أهمية البحث-تساؤلات البحث ومشكلاته-الدراسات السابقة-منهج

البحث-حدود البحث.

التمهيد: ويشتمل على:

المطلب الأول: تعريف الوحدة الموضوعية.

- المطلب الثاني: التعريف بسورة الضحى.
- المطلب الثالث: التعريف بسورة الشرح.
- المطلب الرابع: المناسبة بين السورتين
- المبحث الأول: الوحدة الموضوعية بين السورتين في تعداد نعم الله تعالى على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-قبل الرسالة ويشتمل على:
- المطلب الأول: تعداد نعم الله تعالى على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-قبل الرسالة في سورة الضحى ويشتمل على:
 - المعلم الأول: الايواء في اليتيم.
 - المعلم الثاني: الهداية من الضلال.
 - المعلم الثالث: الاغناء من الفقر.
 - المطلب الثاني: تعداد نعم الله تعالى على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-في سورة الشرح ويشتمل على:
 - المعلم الأول: شرح الصدر.
 - المعلم الثاني: رفع الثقل.
- المبحث الثاني: الوحدة الموضوعية بين السورتين في تعداد نعمه تعالى على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-بعد الرسالة ويشتمل على:
- المطلب الأول: تعداد نعم الله على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-بعد الرسالة في سورة الضحى ويشتمل على:
 - المعلم الأول: قسم الله تعالى في السورة.
 - المعلم الثاني: بشارة النبي-صلوات الله وملائكته عليه-وطمأنته في السورة.
 - المعلم الثالث: دوام عطاء الله لنبيه-صلوات الله وملائكته عليه.
 - المطلب الثاني: تعداد نعم الله على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-بعد الرسالة في سورة الشرح ويشتمل على:
 - المعلم الأول: رفع الذكر.
 - المعلم الثاني: الوعد باليسر والتيسير.
- المبحث الثالث: الوحدة الموضوعية بين السورتين فيما أمر الله به نبيه-صلوات الله وملائكته

عليه - ويشتمل على:

- المطلب الأول: أمر الله تعالى لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - في سورة الضحى.

ويشتمل على:

المعلم الأول: أمر الله تعالى لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - بإكرام اليتيم بنهيه عن إهانته.
المعلم الثاني: أمر الله تعالى لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - بإعطاء السائل بنهيه عن منعه عند السؤال.

المعلم الثالث: التحدث بالنعمة.

- المطلب الثاني: أمر الله تعالى لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - في سورة الضحى.

ويشتمل على:

المعلم الأول: المداومة على الأعمال الصالحة.

المعلم الثاني: الرغبة فيما عند الله تعالى.

الخاتمة وتشتمل على:

النتائج والمقترحات

المراجع والمصادر - الفهارس.

التمهيد

المطلب الأول: تعريف الوحدة الموضوعية.

إن موضوع الربط والوحدة بين سور القرآن الكريم وآياته ؛ وجه من وجوه الإعجاز، وذلك لأن القرآن الكريم نزلت آياته في أوقات متباعدة ، وفي أحكام مختلفة شرعت لأسباب متنوعة، وحيثما وجدت على هذا الترتيب ؛ هو الإعجاز في الترتيب والتناسب بين سوره وآياته، فعن عثمان -رضي الله عنه- قال: (إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم - كان مما يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات العدد، وكان إذا أنزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده يقول: " ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا " وينزل عليه الآيات، فيقول: " ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا " وينزل عليه الآية، فيقول: " ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا".^(١)

تعريف الوحدة في اللغة: من (الانفراد، وتوحد برأيه: تفرد به).^(٢)، وقد تفيد الامتزاج والاتحاد، أي: (صيرورة الاثنين وما فوقهما واحدا)^(٣)

الموضوع: يطلق لغة على: (جعل الشيء في مكان ما؛ سواء كان ذلك بمعنى الحط والخفض، أو الإلقاء والتثبيت، والوضع أعم من الحط، ويقال: ناقه واضعة؛ إذا رعت حول الماء ولم تبرح).^(٤) وفي الاصطلاح: (أمر متعلق بجانب من جوانب الحياة في العقيدة أو مظاهر الكون أو السلوك

(١) أحمد بن حنبل " مسند الإمام أحمد بن حنبل " مسند عثمان بن عفان -رضي الله عنه - (١/٤٦٠) ح رقم: ٣٩٩. وقد أكثر النقاد المتقدمين على سند الحديث في نفس موضعه هذا، وخلاصة كلام محققو السند هو: انفراد يزيد الفارسي برواية الحديث واشتباه أن يكون هو يزيد بن هرمز.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث عوف، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس ويزيد الفارسي قد روى عن ابن عباس، غير حديث، ويقال هو: يزيد بن هرمز. في كتابه: سنن الترمذي - باب: ومن سورة التوبة (١٢٤/٥) ح رقم: ٣٠٨٦، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه- في كتابه: المستدرک على الصحيحين- تفسير سورة التوبة بسم الله الرحمن الرحيم (٢/٣٦٠) ح رقم: ٣٢٧٢.

(٢) الجوهري " الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية " مادة وحد (٢/٥٤٨)..

(٣) محمد محمود حجازي " الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم " ص ٢٧

(٤) عبد الستار سعيد " المدخل الى التفسير الموضوعي " ص ٢٠.

الاجتماعي تعرضت له آيات القرآن الكريم.^(١)
والوحدة الموضوعية تعني: (البحث عن القضايا الخاصة التي عرض لها القرآن الكريم في سورته المختلفة، ليظهر ما فيها من معان خاصة، تتعلق بالموضوع العام الذي نبهته).^(٢)
ومن خلال دراسة الوحدة الموضوعية ومعرفتها؛ أستطيع استظهار المنهج القرآني في تكامل موضوعاته، واتساق عناصره.

طرق الوصول الى الوحدة الموضوعية:

١- ضرورة إحكام النظر في السورة كلها^(٣):

(إن السياسة الرشيدة في دراسة النسق القرآني تقضي بأن يكون هذا النحو من الدرس هو الخطوة الأولى فيه، فلا يتقدم الناظر إلى البحث في الصلات الموضوعية بين جزء منه -وهي تلك الصلات الموجودة في مثالي الآيات ومقاطعها- إلا بعد أن يحكم النظر في السورة كلها بإحصاء أجزائها وضبط مقاصدها على وجه يكون معوَّناً له على السير في تلك التفاصيل عن بيته).^(٤)
وبإحصاء السورة وموضوعاتها؛ فإنه يجب على المتصدي لهذا النوع من التفسير من رد الكلام بعضه على بعض دون أن يفرق بنظره بين الكلام بعضه وبعض، وفي هذا نجد الإمام الشاطبي يفيض فيه قائلاً: (فإن فرق النظر في أجزائه؛ فلا يتوصل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض).^(٥)

٢- حسن الموقع في التجاور^(٦)

و(يكون حسن الموقع في التجاور بين الطائفتين موجبا لحسن المقابلة بين الأوائل من كل منهما، أو بين الأواخر كذلك لا بين الأول من هذه والآخر من تلك. وملاك الأمر في ذلك أن تنظر إلى مجموع النظام الذي وضعت عليه السورة كلها)^(٧)

٣- اسم السورة يدل ما فيها:

- (١) مصطفى مسلم "مباحث في التفسير الموضوعي" ص ١٦.
- (٢) محمد محمود حجازي "الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم" ص ١١
- (٣) دراز "النبأ العظيم" ص ١٩٢.
- (٤) المرجع السابق "ص ١٩٢.
- (٥) الشاطبي "الموافقات" (٤/٢٦٦).
- (٦) دراز "النبأ العظيم" ص ١٩٦.
- (٧) المرجع السابق "ص ١٩٦.

فاسم السورة يكون مجملاً، وهذا الاجمال يدل على تفصيل ما في السورة من موضوعات ف (اسم كل سورة مترجم عن المقصود فيها، لأن اسم أي شيء نلاحظ منه المناسبة بينه وبين مسماه، فعنوانه يدل بالإجمال على تفصيل ما فيه) ^(١).
(ومقصود كل سورة هاد إلى تناسبها) ^(٢).

وحتى يتتبع هذه الطرق للوصول إلى الوحدة الموضوعية لكل سورة، أو بين السور بعضها وبعض ليس بالأمر الميسور، وإنما يحتاج إلى بحث ودراسة، وفيه تختلف أنظار الباحثين والدارسين.

المطلب الثاني: التعريف بسورة الضحى.

اسمها: (سميت هذه السورة في أكثر المصاحف وفي كثير من كتب التفسير ^(٣) وفي جامع الترمذي ^(٤) بـ(سورة الضحى) بدون واو.
وسميت في كثير من التفاسير ^(٥)، وفي صحيح البخاري ^(٦) بـ("سورة والضحى" بإثبات الواو) ^(٧).

والظاهر من الأقوال؛ أن سورة الضحى ليس لها اسم آخر، ومن قال بالواو فقد قال حسبما بدأت به السورة في قوله: (والضحى).
مكان نزول السورة: (مكية إجماعاً) ^(٨)

(١) البقاعي " مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ " وَيُسَمَّى: "المُقْصِدُ الْأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلْمُسَمَّى" (١ / ٢٠٩).

(٢) البقاعي " نظم الدرر في تناسب الآيات والسور " (١ / ١٨، ١٩).

(٣) مثل: ابن كثير " تفسير القرآن العظيم (٨ / ٤٢٣)، القرطبي " الجامع لأحكام القرآن (٢٠ / ٩١)، أبي حيان - البحر المحيط في التفسير " (١٠ / ٤٩٥)، الشنقيطي " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن " (٨ / ٥٥٤).

(٤) وقد رجعت إلى ما كتبه الشيخ الطاهر ابن عاشور عما كتبه الترمذي في جامعه فوجده بإثبات الواو (ولعله (ولعله سهو من الشيخ) انظر سنن الترمذي_ باب ومن سورة والضحى (٥ / ٤٤٢)،

(٥) الطبري " جامع البيان في تأويل القرآن " (٢٤ / ٤٨١)، الصنعاني " تفسير عبد الرزاق " (٣ / ٤٣٥)، مجاهد بن جبر " تفسير مجاهد " ص ٧٣٥.

(٦) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿فسنيسره للعسرى﴾ [الليل: ١٠] (٦ / ١٧٢).

(٧) الطاهر ابن عاشور " التحرير والتنوير " (٣٠ / ٣٩٣).

(٨) البقاعي " مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ " وَيُسَمَّى: "المُقْصِدُ الْأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ =

وعدد آياتها: (إحدى عشرة آية بالإجماع) ^(١)، وليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

سبب النزول: أخرج الإمام البخاري عن جندب بن سفيان قال: (اشتكى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلم يقم ليلتين -أو ثلاثا- فجاءت امرأة فقالت: يا محمد، إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك، لم أره قربك منذ ليلتين -أو ثلاثة- فأنزل الله تعالى: ﴿ وَالضُّحَىٰ ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝ ﴾ الضحى: [١ - ٣] ^(٢)

وهذه المرأة: هي حمالة الحطب امرأة أبي لهب واسمها أم جميل بنت حرب. ^(٣)

وعند اختلاف الرواية في لفظ الحديث اختلف المفسرون في تحديد هذه المرأة.

فالرواية بلفظ صاحبك وردت عن: الأسود بن قيس، قال: سمعت جندبا البجلي، قالت امرأة: يا رسول الله ما أرى صاحبك إلا أبطأك، فنزلت: ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾ الضحى: (٣) ^(٤)

وقد نص على اسمها صراحة ما ورد في رواية هشام بن عروة -رضي الله عنهما.

فعنه قال: عن أبيه، قال أبطأ جبريل على النبي -صلوات الله وملائكته عليه- فجزع جزعا شديدا، وقالت خديجة: (إني أرى ربك قد قلاك، مما نرى من جزعتك)، قال: فنزلت ﴿ وَالضُّحَىٰ ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾ الضحى: [١ - ٣] ^(٥).

ورجح الإمام الطبري ^(٦) بأنها السيدة خديجة -رضي الله عنها- معتمداً على رواية هشام بن عروة.

وقد وجه الحافظ ابن كثير رواية الإمام الطبري في تفسيره بقوله: (هذا حديث مرسل، ولعل

= سُورَةُ لِلْمُسَمَّى " (٣ / ٢٠٢).

(١) السخاوي "جمال القراء وكمال الإقراء" (٢ / ٥٥٧).

(٢) البخاري "صحيح البخاري" كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ ما ودعك ربك وما قلى ﴾ الضحى: ٣ - (٦ /

١٧٢) ح رقم ٤٩٥٠، ومسلم في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب ما لقي النبي -صلى الله عليه وسلم- من أذى المشركين والمنافقين - (٣ / ١٤٢٢) ح رقم: ١٧٩٧.

(٣) البخاري "صحيح البخاري" (٢ / ٤٩) ووافق الامام القرطبي هذا القول في تفسيره - (٢٠ / ٩٢).

(٤) البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ ما ودعك ربك وما قلى ﴾ (٦ / ١٧٢) ح رقم ٤٩٥١.

(٥) ابن أبي شيبة "المصنف في الأحاديث والآثار" باب ما أعطى الله محمداً صلى الله عليه وسلم (٦ / ٣٢٣) ح رقم ٣١٧٦٤.

(٦) الطبري في تفسيره (٢٤ / ٤٨٧)

ذكر خديجة-رضي الله عنها-ليس محفوظا، أو أنها قالت على وجه التأسف والحزن، والله.)^(١)
ورجح بأن تكون القائلة هي: أم جميل-عليها من الله ما تستحق-بقوله: (إن هذه المرأة هي: أم جميل امرأة أبي لهب.)^(٢)

ويصح الجمع بين القولين في الروايتين بأن القائلة في الرواية بلفظ شيطانك هي: أم جميل-عليها من الله ما تستحق، والقائلة في الرواية بلفظ صاحبك هي: السيدة خديجة-رضي الله عنها. وقد جمع الحافظ ابن حجر بين الرأيين بقوله: (أم جميل قالت شماتة، وخديجة رضي الله عنها- قالت توجعا)^(٣).

صلة سورة الضحى بسورة الليل: سورة الضحى: متصلة بسورة الليل من وجهين:
الوجه الأول ويشتمل على:

-بيان فضل الله تعالى وعطاءه في الدنيا والآخرة.

ففي سورة الليل قال تعالى: ﴿وَإِن لَّنَا لَلْآخِرَةُ وَالْأُولَىٰ﴾ الليل: ١٣، وفي سورة الضحى قال تعالى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ﴾ الضحى: ٤
فنرى ما بين الآيتين في السورتين من ترابط؛ بأن الله تعالى هو المالك للدنيا والآخرة وما فيهما، فيهب ما يشاء لمن يريد.

ثم بين بأن عطاءه للنبي-صلوات الله وملائكته عليه- في الآخرة خير وأفضل من العطاء في الدنيا؛ لكون الدنيا فانية، أما العطاء في الآخرة فهو باق ودائم.
-الوعد باستمرار العطاء والرضا به:

ففي سورة الليل قال تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ الليل: ٢١، وفي سورة الضحى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ﴾ الضحى: ٥

الوجه الثاني: ولما كانت سورة الضحى نازلة في شأنه-صلوات الله وملائكته عليه- افتتحت بالضحى، الذي هو نور، ولما كانت سورة الليل نازلة في بخيل في قصة طويلة، افتتحت بالليل الذي هو ظلمة.

قال السيوطي: (سورة الليل سورة أبي بكر، يعني: ما عدا قصة البخيل، وكانت سورة

(١) ابن كثير " تفسير القرآن العظيم " (٨ / ٤٢٥).

(٢) ابن كثير " تفسير القرآن العظيم " (٨ / ٤٢٤).

(٣) العسقلاني "فتح الباري شرح صحيح البخاري" (٨ / ٧١١).

الضحى سورة محمد، عقب بها، ولم يجعل بينهما واسطة ليعلم ألا واسطة بين محمد وأبي بكر.)^(١)

المطلب الثالث: التعريف بسورة الشرح.

اسمها: (سورة الشرح)^(٢)، و(سورة ألم نشرح)^(٣)، وتسمى، بـ (سورة الانشراح)^(٤) والاسم التوقيفي وهو الثابت في المصحف الشريف هو: سورة الشرح. وسميت بالشرح؛ (لافتتاحها بالحديث عن شرح صدر النبي -صلوات الله وملائكته عليه)^(٥). مكان نزول سورة الشرح: (مكية، نزلت بعد سورة الضحى).^(٦) عدد آياتها: (وهي ثماني آيات في جميع العدد ليس فيها اختلاف).^(٧) وهي سورة لا ناسخ فيها ولا منسوخ.

(وكلماتها سبع وعشرون كلمة، وحروفها مائة وثلاثة أحرف).^(٨)

مقاصده سورة الشرح:

(اسم كل سورة مترجم عن مقصدها)^(٩)، ومن مقاصد السورة كما دل عليه اسمها هو:

١- تعداد ما أنعم الله تعالى به على رسوله-صلوات الله وملائكته عليه -من النعم.

٢- وعده له-صلوات الله وملائكته عليه -بإزالة ما نزل به من الشدائد والمحن.

٣- أمره له -صلوات الله وملائكته عليه -بالمداومة على الأعمال الصالحة.

٤- (التوكل عليه وحده، والرغبة فيما عنده).^(١٠)

(١) السيوطي " أسرار ترتيب القرآن " ص ١٦١.

(٢) الكرجي القصاب " النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام " (٤ / ٥٢٥)، والألوسي في تفسيره - (١٥ / ٣٨٥)، والكشاف في تفسيره (٤ / ٧٧٠)،

(٣) الفراء "معاني القرآن" (٣ / ٢٧٥)، والطبري في تفسيره (٢٤ / ٤٩١)

(٤) ابن قتيبة "غريب القرآن" ص ٥٣٢.

(٥) وهبة الزحيلي "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج" (٣٠ / ٢٩١).

(٦) الزمخشري "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل" (٤ / ٧٧٠).

(٧) الداني "البيان في عدّ آي القرآن" ص ٢٧٨.

(٨) البيان في عدّ آي القرآن ص ٢٧٨.

(٩) البقاعي "مصاعيد النظر للإشراف على مقاصد السور" ويسمى: لمقصد الأسمى في مطابقتهم اسم كل سورة للمسمى (١ / ٢٠٩).

المطلب الرابع: المناسبة بين السورتين:

يشمل التناسب في:

١-التناسب في النزول:

بمعنى: توالي النزول فقد نزلت (سورة الضحى، ثم (ألم نشرح) ^(٢)، وكأن سورة الشرح تكملة لسورة الضحى.

٢-التناسب في موضوع السورتين:

من حيث:

- اتصال الموضوع: فنجد سورة الشرح تتصل بسورة الضحى في الموضوع وهو: تعداد نعم الله تعالى على نبيه-صلوات الله وسلامه عليه-وكان سورة الشرح تكملة لسورة الضحى وما ورد فيها مفصلا جاء لما أجمل في سورة الشرح.

- تناسب الجمل: فتناسب الجمل: ألم نشرح، والضحى، ففي الضحى: ﴿الْمُ يَجِدْكَ يَتِيْمًا فَعَاوَى﴾ الضحى: ٦، إلى آخر السورة، وفي سورة الشرح قوله تعالى: ﴿الْمُ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ الشرح: ١

- ربط نهاية كل سورة ببداية الأخرى: فترتبط نهاية سورة الضحى مع بداية سورة الشرح (وكذلك نهاية سورة الضحى ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ الضحى: ١١، مع بداية سورة الشرح ﴿الْمُ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ الشرح: ١، فانشرح الصدر، ووضع الوزر ورفع الذكر من أعظم النعم. ^(٣)

فموضوع السورتين الرئيسي هو: (تعداد النعم وطلب الشكر عليها). ^(٤) ومن تأمل في سورة الشرح يجدها أجابت وفصلت عما جاء مجملا في سورة الضحى، مع الارتباط وشدة الإحكام بين السورتين الكريمتين.

(١) المراغي " تفسير المراغي " (٣٠ / ١٩٢) بتصرف يسير.

(٢) السخاوي "جمال القراء وكمال الإقراء" ص ٤٣.

(٣) مصطفى مسلم "مباحث في التفسير الموضوعي" ص ٨٣.

(٤) المراغي " تفسير المراغي " (٣٠ / ١٨٨).

المبحث الأول: الوحدة الموضوعية بين السورتين في تعداد نعم الله تعالى على نبيه - صلوات

الله وملائكته عليه - قبل الرسالة.

يُذكر الله تعالى نبيه - صلوات الله وملائكته عليه - بنعمه عليه، وما كان من شأنه تعالى معه - صلوات الله وملائكته عليه - منذ بداية الطريق في أسلوب يتصف بالود والرحمة على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه - وقد أحاطه الله تعالى بعنايته ورعايته.

المطلب الأول: تعداد نعم الله تعالى على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه - قبل الرسالة

في سورة الضحى.

في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ۗ ﴾ (٨)

﴿ الضحى: ٦ - ٨ ﴾

المعلم الأول: الإيواء في اليتيم.

قال تعالى: ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ۖ ﴾ (الضحى: ٦)

صلة الآيات بما قبلها: (تعدد لما أفاض - صلوات الله وملائكته عليه - من أول مرة إلى وقت النزول من النعم ليستشهد بالخاص الموجود على المترب الموعود فيزداد قلبه الشريف وصدوره الرحيب، طمأنينة وسرورا وانشراحا وحبورا.)^(١)

﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ۖ ﴾ (الهمزة لإنكار النفي وتقرير المنفي على أكمل وجه، والمعنى: قد وجدك)^(٢)

﴿ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ۖ ﴾ (من وجد التي بمعنى العلم.

والمعنى: (ألم تكن يتيما فأوى وهو على معنيين:

١- إما من آواه

٢- وإما من أوى له إذا رحمه)^(٣)

وهذه الآية تؤكد نعمة الله تعالى على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه - بإيوائه له من اليتيم من أول الطريق في قوله: ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۗ ﴾ الضحى: ٣، وتنفيذ أيضا الاستمرار في الرعاية والعناية.

اليتيم ورعاية الجد ثم العم:

(١) الألويسي " روح المعاني " (١٥ / ٣٨٠).

(٢) الألويسي " روح المعاني " (١٥ / ٣٨٠)

(٣) الزمخشري " الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل " (٤ / ٧٦٨) باختصار.

ولد النبي -صلوات الله وملائكته عليه- بمكة يتيم الأب، (والنبي -صلوات الله وملائكته عليه- يومئذ حمل، على الصحيح) (١).

(وتوفي والده -صلوات الله وملائكته عليه- بالمدينة عند أخواله بني عدي بن النجار عندما أرسله والده عبد المطلب ليشتري منها تمرا) (٢).

(وعندما بلغ النبي من العمر ست سنوات توفيت والدته آمنة بنت وهب بالأبواء) (٣)، (وهي راجعة به من المدينة إلى مكة من زيارة أخوال أبيه بني عدي بن النجار) (٤)

(وحملته مولاته وحاضنته أم أيمن إلى جده عبد المطلب بمكة، إلى أن توفي وللنبي -صلوات الله وملائكته عليه- له ثمان سنوات) (٥)، فأوصى به جده قبل موته إلى عمه أبي طالب، وكان يحبه ويقربه منه، وظل يحوطه بعنايته إلى أن توفي قبل الهجرة بثلاث سنين.

حكمة يتم النبي -صلوات الله وملائكته عليه.

- ألا يكون للمبطلين سبيل إلى إدخال الريبة في القلوب؛ بأن محمدا -صلوات الله وملائكته عليه- إنما استقى دعوته ورسالته منذ صباه بإرشاد وتوجيه من أبيه وجده.

- أن يتولاه الله تعالى برعايته وحفظه والمداومة على هذه الرعاية والعناية في كبره. والمعنى: (حين كنت صبيا ضعيفا ما تركناك بل ربيناك ورقيناك إلى حيث صرت أتظن أنا بعد هذه الحالة نهجرك ونتركك) (٦)

- أن في يتمه أسوة للأيتام في التعامل معهم، والحنو عليهم، وألا يكون اليتيم عقبة في وجه اليتيم فيتكل عليها عن بلوغ أعلى المراتب.

- في اختيار اليتيم له -صلوات الله وملائكته عليه- أن يعرف قدر اليتامى، ويقوم بحققهم وصالح أمرهم.

(١) الذهبي " تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام " (١ / ٥٠)

(٢) مهدي رزق " السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية " ص ١١٠.

(٣) وهي قرية بينها وبين الحنفية ما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا ياقوت البغدادي "معجم البلدان " (١ / ٧٩).

(٤) عبد الملك بن هشام "السيرة النبوية لابن هشام" (١ / ١٦٨). باختصار وتصرف.

(٥) الذهبي " تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام " (١ / ٥١، ٥٠).

(٦) الرازي "مفاتيح الغيب" (٣١ / ١٩٦) باختصار.

- أن في اليتيم والفقر انتقاص في قدر الناس ومكانتهم عادة، (فلما صار محمد -صلوات الله وملائكته عليه - نبيا ورسولا، وأكرم الخلق، مع هذين الوصفين، كان ذلك قلبا للعادة، فكان من جنس المعجزات) (١)

المعلم الثاني: الهداية من الضلال.

قال تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ﴾ الضحى: ٧

(عطف على ما يقتضيه الإنكار السابق، أو على المضارع المنفي بلم داخل في حكمه.) (٢)
وضل في معناها اللغوي يعني: (ضل الشيء وأضله، أي أضاعه وأهلكه. يقال أضل الميت، إذا دُفن) (٣)

وفي المفردات: (الضلال: العدول عن الطريق المستقيم، وبيضاده الهداية.) (٤)، وهذا المعنى الحقيقي للضلال؛ محال على الأنبياء جميعا لأنهم؛ (معصومون قبل النبوة من الجهل بالله تعالى وصفاته والتشكيك في أي شيء من ذلك) (٥)
وواقع حال النبي - صلوات الله وملائكته عليه- يشهد بمخالفته حقيقة الضلال، ويشهد على ذلك قومه أنفسهم.

قال القاضي عياض: (إن قريشا قد رمت نبينا-صلوات الله وملائكته عليه- بكل ما افترته.. وغير كفار الأمم أنبياءها بكل ما أمكنها، واختلقته مما نص الله تعالى عليه. أو نقله إلينا الرواة.. ولم نجد في شيء من ذلك تعييرا لواحد منهم برفضه آلهته، وتقريعه بدمه بترك ما كان قد جامعهم عليه. ولو كان هذا.. لكانوا بذلك مبادرين وبتلونه في معبوده محتجين.. وكان توبيخهم له بنهيهم عما كان يعبد قبل أفضع وأقطع في الحججة من توبيخه بنهيهم عن تركهم آلهتهم، وما كان يعبد آباؤهم من قبل.

ففي إطباقهم على الإعراض عنه دليل على أنهم لم يجدوا سبيلا إليه.. إذ لو كان لنقل وما

(١) الزحيلي " التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج " (٣٠ / ٢٨٩).

(٢) الألوسي " روح المعاني " (١٥ / ٣٨١).

(٣) الجوهري " الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية " مادة ضلل (٥ / ١٧٤٨).

(٤) الراغب " المفردات في غريب القرآن " باب ضل ص ٥٠٩.

(٥) القاضي عياض " الشفا بحقوق المصطفى " (٢ / ٢٥٧).

سكتوا عنه. (١)

ولقد حاجهم القرآن الكريم في ذلك فقال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ أَلَا تَعْقُلُونَ﴾ يونس: ١٦
وقال تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ المؤمنون: ٦٩، بحاله معهم ونشأته بينهم، ومن أموره الواضحة والتي لا تخفى عليهم.

ولنتبين المراد بالضلال في الآية من خلال أقوال المفسرين.

قال الإمام الطبري رواية عن السدي: (كان على أمر قومه أربعين عاما) (٢).

(فإن أراد أنه كان على دينهم وكفرهم، فمعاذ الله؛ فالأنبياء معصومون قبل النبوة وبعدها من الكبائر والصغائر الشائنة، فما بال الكفر والجهل بالصانع.) (٣)

قال الإمام النسفي: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ أي (غير عالم ولا واقف على معالم النبوة وأحكام الشريعة وما طريقة السمع. ﴿فَهَدَى﴾ فعرفك القرآن والشرائع.

وقيل ضل في طريق الشام حين خرج به أبو طالب فردّه إلى القافلة. ولا يجوز أن يفهم به عدول عن حق، أو وقوع في غي، فقد كان -صلوات الله وملائكته عليه- من أول حاله إلى نزول الوحي عليه معصوما من عبادة الأوثان وقاذورات أهل الفسق والعصيان. (٤)

وقال أبو حيان: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا﴾ (لا يمكن حمله على الضلال الذي يقابله الهدى، لأن الأنبياء معصومون من ذلك.

قال ابن عباس: هو ضلاله وهو في صغره في شعاب مكة المكرمة، ثم رده الله تعالى إلى جده. وقيل: ضلاله من مرضعته حليلة-رضي الله عنها.

وقيل: ضل في طريق الشام حين خرج به عمه أبو طالب.

ولبعض المفسرين أقوال فيها بعض ما لا يجوز نسبته إلى الأنبياء. ولقد رأيت في النوم أبي أكر في هذه الجملة فأقول على الفور:

ووجدك، أي وجد رهطك، ضالا، فهدهاه بك. ثم أقول: على حذف مضاف، نحو: ﴿وَسَلِّ

(١) القاضي عياض "الشفاه بتعريف حقوق المصطفى" (٢/٢٥٨).

(٢) الطبري "جامع البيان في تأويل القرآن" (٢٤/٤٨٨).

(٣) الزمخشري "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل" (٤/٧٦٨).

(٤) النسفي "مدارك التنزيل وحقائق التأويل" (٣/٦٥٥، ٦٥٤).

الْقَرِيَةَ ﴿يوسف: ٨٢﴾^(١). على تقدير حذف مضاف أي وأسأل أهل القرية.
فنى أن المفسرين جميعهم قد اتفقوا على استبعاد معنى الضلال الذي ضده الهداية على النبي-
صلوات الله وملائكته عليه-واختلفوا في ضلاله بمعنى التيه هل كان في صغره، أم في شبابه.
وقد فصل الشيخ الشنقيطي في المراد بالضلال عامة وقال كلاما نفيسا: (لفظ الضلال يطلق
في القرآن، وفي اللغة العربية ثلاثة إطلاقات:

الإطلاق الأول: يطلق الضلال مرادا به الذهاب عن حقيقة الشيء، فتقول العرب في كل من
ذهب عن علم حقيقة شيء ضل عنه، وهذا الضلال ذهاب عن علم شيء ما، وليس من الضلال
في الدين.

ومنه على التحقيق: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾، أي: ذاهبا عما علمك من العلوم التي لا تدرك
إلا بالوحي.

ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ طه: ٥٢
فقوله: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي﴾، أي: لا يذهب عنه علم شيء كائنا.
والإطلاق الثاني: وهو المشهور في اللغة، وفي القرآن: هو إطلاق الضلال على الذهاب عن
طريق الإيمان إلى الكفر، وعن طريق الحق إلى الباطل، وعن طريق الجنة إلى النار، ومنه قوله تعالى:
﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الفاتحة: ٧

والإطلاق الثالث: هو إطلاق الضلال على الغيبوبة والاضمحلال، تقول العرب: ضل الشيء
إذا غاب واضمحل، ومنه قولهم: ضل السمن في الطعام، إذا غاب فيه واضمحل^(٢).

واطلاقات الشيخ الشنقيطي يجمع ما ذكره المفسرون من أقوال في تفسير الآية من حيث
الإطلاق الأول - وهو الصحيح حسب علمي-والثالث بما ذهب فيه بعضهم من أقوال.

والاطلاق الأول هو الذي تميل إليه النفس؛ لأنه -صلوات الله وملائكته عليه- كان ضالا عن
معرفة القرآن وتفصيل الإيمان، فهداه الله تعالى إليهم، وهدى به خلق كثير من الناس.

وهذا من أعظم أنواع العطاء، لأن كل الناس ضال إلا من هداه الله، فما ظنك بمن أخذه الله
تعالى من الضلال فهداه؛ ليكون أعظم هاد للناس جميعا.

(١) أبو حيان "البحر المحيط في التفسير" (٤٩٧/١٠).

(٢) الشنقيطي "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" (٦/٩٠، ٩١).

المعلم الثالث: الاغناء من الفقر.

قال تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ الضحى: ٨

(والعيلة والعالة: الفاقة، يقال: عال يعيل عيلة وعيولا، إذا افتقر.)^(١)، و(عائلا: فقيرا. والعائل: الفقير كان له عيال، أو لم يكن. يقال: عال الرجل، إذا افتقر. وأعال: إذا كثر عياله.)^(٢) وقد اختلف المفسرون في المراد بالغنى في قوله: ﴿فَأَغْنَى﴾.

الرأي الأول: المراد به الغنى على حقيقته: أي؛ (فقيرا فأغناك بمال خديجة ثم بالغنائم.)^(٣) والرأي الثاني: أن المراد بالغنى هو: القناعة والرضا، أي: (فرضاك بما أعطاك من الرزق ذهب إلى غنى النفس.)^(٤)، وقال الجزائري: (فأغناه الله تعالى بغنى القناعة فلم يمد يده لأحد قط.)^(٥) وقال الفراء: (ولم يكن الغني عن كثرة المال؛ ولكن الله تعالى رضاه بما أتاه.)^(٦) وهذه هي حقيقة الغنى التي أخبر عنها المصطفى -صلى الله عليه وسلم- فيما رواه أبو هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلوات الله وملائكته عليه: (ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس.)^(٧)

وقد تواترت الأخبار بأن النبي -صلوات الله وملائكته عليه- كان يعيش على الكفاف: في المأكل.

فقد أخبرت السيدة عائشة -رضي الله عنها- أنهم كانوا يعيشون على الأسودين، ولا يوقد في بيوتهم نارا حتى ثلاث أهلة.

فعن عروة عن عائشة -رضي الله عنها- قالت لعروة: (ابن أخي، إن كنا لننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبيات رسول الله ﷺ نار فقلت: وما كان يعيشكم؟ قالت:

(١) الجوهرى "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" مادة عيل (٥/ ١٧٧٩).

(٢) ابن قتيبة "غريب القرآن" ص ٤٥٩.

(٣) البغوي "معالم التنزيل في تفسير القرآن" (٨/ ٤٥٦).

(٤) ابن زَمِين "تفسير القرآن العزيز" (٥/ ١٤٢).

(٥) الجزائري "أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير" (٥/ ٥٨٦).

(٦) الفراء "معاني القرآن" (٣/ ٢٧٤).

(٧) البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب الغنى غنى النفس (٨/ ٩٥) رقم ح ٦٤٤٦. ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة - ٤٠ - باب ليس الغنى عن كثرة العرض - (٢/ ٧٢٦) رقم ح ١٠٥١

الأسودان؛ التمر والماء، إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ حيران من الأنصار، فكان لهم منائح^(١)، وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من أبياتهم فيسقيننا^(٢).

وفي الملبس:

كان -صلوات الله وملائكته عليه- يلبس ما تيسر له من اللباس فكان من (هديه في اللباس أن يلبس ما تيسر من اللباس من الصوف تارة والقطن تارة والكتان تارة. وكان غالب ما يلبس هو وأصحابه-رضي الله عنهم- ما نسج من القطن، وربما لبسوا ما نسج من الصوف والكتان)^(٣)، وهذا من لطف عشرته وحسن خلقه. فعن عائشة-رضي الله عنها-قالت: (توفي النبي -صلوات الله وملائكته عليه- ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير)^(٤).

(فهذه ثلاث ممن لله تعالى منَّها على رسوله-صلوات الله وملائكته عليه- وذكَّره بها، امتنان التكريم والتعظيم وليس امتنان التحقير والإزراء.)^(٥)

الحكمة من ذكر تلك النعم:

ترجع إلى عدة أسباب منها:

- ١- ليوقن أن الله تعالى معه يحوطه بنعمه وعطاياه، وأنه ما تركه ولن يتركه.
- ٢- ليخزي الكافرين ويمنعهم من فرحتهم في فترة انقطاع الوحي عن النبي-صلوات الله وملائكته عليه- بوصله لنبيه مرة أخرى، وبتعداد هذه النعم عليه.
- ٣- يعدد الله سبحانه وتعالى نعمه الماضية على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه- ليستدل

(١) جمع منيحة وهي: ناقة أو شاة تعطيتها غيرك ليحتلبها ثم يردها عليك وقد تكون المنيحة عطية، العيني عمدة القاري شرح صحيح البخاري " (١٢٧/١٣)

(٢) البخاري في صحيحه - كتاب الرقاق-باب: كيف كان عيش النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه، وتخليهم من الدنيا - (٨ / ٩٧) ح رقم: ٦٤٥٩. ومسلم في صحيحه - كتاب الزهد والرقائق- (٤/٢٢٨٣) ح رقم: ٢٩٧٢.

(٣) ابن القيم " زاد المعاد في هدي خير العباد " (١ / ١٣٧، ١٣٨) باختصار يسير.

(٤) البخاري في صحيحه- كتاب الجهاد والسير-باب ما قيل في درع النبي -صلى الله عليه وسلم- والقميص في في الحرب- (٤ / ٤١) ح رقم: ٢٩١٦.

(٥) مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - العدد ٥٨- بعنوان: رسائل لم تحملها البريد-للشيخ عبد الرؤوف اللبدي-بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية-ص٢٥٧.

بها على نعمه القادمة.

(فعدد عليه نعمه وأياديه، وأنه لم يخله منها من أول تربية وابتداء نشئه، ترشيحا لما أراد به، ليقبس المترقب من فضل الله تعالى على ما سلف منه؛ لئلا يتوقع منه إلا الحسنى وزيادة الخير والكرامة، ولا يضيق صدره ولا يقل صبره) (١).

ولا شك أن النعم التي أنعم الله تعالى بها على نبيه - صلوات الله وسلامه عليه - من أعظم أنواع العناية الإلهية بالرسول - صلوات الله وملائكته عليه - منذ نشأته.

المطلب الثاني: تعداد نعم الله تعالى على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه -

في سورة الشرح.

يعدد الله تعالى آلاءه ونعماءه على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه - فبعد أن ختمت سورة الضحى بالأمر لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - بالتحديث بالنعمة، بين الله تعالى في هذه السورة أن من النعم؛ شرح الصدر، ووضع الوزر، ورفع الذكر.

ويتمثل في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۖ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۖ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ۖ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ الشرح: ١-٤

المعلم الأول: شرح الصدر. قال تعالى: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾.

واتكلم عن المقصود بشرح الصدر المراد به في هذه الآية؛ هو الشرح الحقيقي في طفولة النبي - صلوات الله وملائكته عليه - ولا مانع من أن يكون المراد من الآية أيضا: شرح صدره الشريف في كبره بعد تلقي الرسالة.

وقد ثبت له - صلوات الله وملائكته عليه - شرح صدره مرة أخرى ليلة الإسراء والمعراج.

وقد صاحب هذا الشرح الحقيقي الشرح المعنوي من فتح صدره وبشارته لتحمل أعباء الرسالة. والشرح لغة من: (شرح: الشرح والتشريح: قطع اللحم عن العضو قطعاً، وقيل: قطع اللحم على العظم قطعاً، وشرح الشيء يشرحه شرحاً، وشرحه: فتحه وبينه وكشفه. وشرح الله صدره لقبول الخير يشرحه شرحاً فانشرح: وسعه لقبول الحق فاتسع.) (٢)، فيشمل التعريف اللغوي: الشرح الحقيقي والمعنوي.

قال الراغب: (وأصل الشرح: بسط اللحم ونحوه يقال: شرحت اللحم، وشرحته، ومنه شرح

(١) الزمخشري "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل" (٤/٧٦٧).

(٢) ابن منظور "لسان العرب" فصل الشين (٢/٤٩٧).

الوحدة الموضوعية بين سورتى الضحى والشرح، د. ماجدة خليفة قاسم

الصدر، وهو بسطه بنور إلهي، وسكنته من جهة الله، وروحة منه^(١). وقد اتفق الراغب في تعريفه للشرح مع الشرح في اللغة، ويشمل أيضا الشرح الحقيقي والشرح المعنوي. وقد شاع استعمال كلمة شرح في السرور والسعادة فيقال: (شرح قلبه بكذا أي: سره)^(٢)

آراء المفسرون في المراد بالشرح:

وقد اختلف المفسرون في معنى الشرح على ثلاثة آراء:

الأول: شرح معنوي: كما قال الإمام الطبري في معنى الشرح: (الهدى والإيمان بالله، ومعرفة الحق).^(٣)

وزهد إلى هذا الرأي ابن عطية، وذكر أنه قول الجمهور وهو: (أن شرح الصدر المذكور هو تنويره بالحكمة وتوسيعه لتلقي ما يوحى إليه).^(٤)

وفي البخاري عن ابن عباس: (شرح الله صدره للإسلام).^(٥)

ويتمثل الشرح المعنوي في: (الإنعام عليه بكل ما تطمح إليه نفسه الزكية من الكمالات وإعلامه برضى الله تعالى عنه وبشارته-صلوات الله وسلامه عليه-بما سيحصل للدين الذي جاء به من النصر).^(٦)

الثاني: شرح حسي: وهو ما كان من شق صدره الشريف في طفولته حقيقة.

حادثة شق الصدر:

وقعت للنبي -صلوات الله وملائكته عليه- وهو في بادية بني سعد. فعن أنس-رضي الله عنه -أن رسول الله -صلوات الله وملائكته عليه- (أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه فصرعه، فشق عن قلبه، فاستخرج منه علقة فقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست

(١) الراغب "المفردات" باب شرح-ص ٢٦١

(٢) الألوسي "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني" (١٥ / ٣٨٥).

(٣) الطبري "جامع البيان في تأويل القرآن" (٢٤ / ٤٩٣). وابن عثيمين في تفسيره "تفسير جزء عم" ص ٢٤١، والزجاج في "معاني القرآن" (٥ / ٣٤١).

(٤) ابن عطية "الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" (٥ / ٤٩٦).

(٥) البخاري في صحيحه "كتاب تفسير القرآن" باب {ما ودعك ربك وما قلى} [الضحى: ٣- (١٧٢/٦)].

(٦) الطاهر ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٣٠ / ٤٠٨).

من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه ثم أعاده في مكانه، وجاء الغلمان يسعون إلى أمه - يعني ظئره^(١) - فقالوا: إن محمدا قد قتل، فاستقبلوه وهو منتقع اللون، قال أنس: وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره^(٢).

وقد ذكر الذهبي (أن جبريل شرح صدره مرتين: في صغره، ووقت الإسراء به)^(٣).
والعجب أن نجد من ينكر حادثة شق صدره الشريف من بعض المستشرقين مثل موير^(٤)،
الذي أنكر حادثة شق الصدر وعبر عنها بأنها: (عبارة عن نوبة عصبية)^(٥)، بل والأعجب أن نجد
نجد من تأثر بهم من المسلمين وساروا على خطاهم، مثل الكاتب: محمد حسين هيكل في كتابه^(٦)
^(٦) بما يخالف المشهور، ويتفق مع أقوال المستشرقين.

مع أن (قصة شق الصدر لا تخالف العقل من جهة كونها تمت دون إراقة دم، والتأمت دون
آلات طبية، فإن العلم الحديث يؤيد ذلك ويصدقه)^(٧).

وما يجب على المسلم تجاه حادثة شق الصدر:

- أن يقف أمام القدرة الإلهية مصدقا؛ لأنها فوق إدراك العقل.

- لا يُصرف الكلام على غير حقيقته إذا ثبتت صحة الرواية.

قال ابن حجر: (إن جميع ما ورد في شق صدره، واستخراج القلب، وغير ذلك من الأمور
الخارقة للعادة مما يجب التسليم له دون التعرض لصرفه عن حقيقته؛ لصلاحية القدرة فلا يستحيل
شيء من ذلك)^(٨).

(١) والظئر: المرضعة غير ولدها، ابن منظور في لسان العرب - فصل الظاء المعجمة - (٥١٥/٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان - باب الإسراء برسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى السماوات
وفرض الصلوات - (١٤٧/١) ح رقم ١٦٢.

(٣) الذهبي "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام" (١/٤٩).

(٤) هو المستشرق وليم موير: **Sir William Muir** - ١٣٢٣ هـ = ١٨١٩ - ١٩٠٥ م

مستشرق بريطاني. إسكتلندي الأصل، أمضى حياته في خدمة الحكومة البريطانية، قام بعمل دراسات حول
حياة النبي محمد والخلافة الإسلامية المبكرة. وتولى إدارة جامعة إدنبرة. الزركلي في كتابه الأعلام (١٢٤/٨)

(٥) انظر كتاب **Life of Mohammed from the original sources**, 1\p 176

(٦) محمد حسين هيكل "حياة محمد" ص ١١٢.

(٧) الشربيني "رد شبهات حول عصمة النبي صلى الله عليه وسلم في ضوء السنة النبوية الشريفة" ص ٢٩١.

(٨) ابن حجر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري - (٥٢/١٥) ح رقم ٣٨٨٧.

الحكمة من شق صدره الشريف:

- ١- أن حادثة شق صدره الشريف كانت لإزالة حظ الشيطان منه بدلالة الرواية. (١)
 - ٢- التهيئة للعصمة والإعداد لتحمل الرسالة منذ طفولته؛ ليكون أقرب إلى إيمان الناس به. يقول البوطي: (إنها عملية تطهير معنوي لكنها اتخذت هذا الشكل المادي الحسي ليكون فيه ذلك الإعلان الإلهي بين أبصار الناس وأسماعهم) (٢).
 - ٣- تحصين وحفظ الله تعالى لنبيه محمد-صلوات الله وملائكته عليه-من نزغ الشياطين.
 - ٤-زيادة اليقين؛ فمع أن الله تعالى قادراً على أن يملأ قلبه الشريف إيماناً وحكمة بغير شق، وإنما كانت حادثة شق الصدر الشريف لأجل: (الزيادة في قوة اليقين؛ لأنه-صلوات الله وملائكته عليه-أعطى برؤية شق بطنه، وعدم تأثره بذلك، ما أمن معه من جميع المخاوف، فأكمل له-صلوات الله وملائكته عليه-بذلك ما أريد منه من قوة الإيمان بالله عز وجل وعدم الخوف مما سواه، فلذلك كان -صلوات الله وسلامه عليه-أشجع الناس، وأعلامهم حالاً ومقالاً) (٣).
- الثالث: الجمع بين الحسي والمعنوي: فالله تعالى (شرحه حقيقة حسية؛ حين كان عند ظئره (٤)، ظئره (٤)، وحين أسري به، وشرحه معنى؛ حين جمع له التوحيد في صدره والقرآن، وعلمه ما لم يكن يعلم، وشرحه حين خلق له القبول لكل ما ألقى إليه والعمل به، وذلك هو تمام الشرح) (٥).
- والأولى العموم لهذا المعنى والجمع بين الشرح الحقيقي والمعنوي.
- والآية تحتمل المعنيين؛ فالشرح الحسي نشأ عنه ولازمه شرح معنوي.
- والشرح سواء كان حسياً أو معنوياً فقد دلَّ على معجزة كبرى حدثت؛ لتدل على حدث عظيم وهو تهيئة النبي -صلوات الله وملائكته عليه-لتحمل ما أُعد له.
- ولا منافاة بين أقوال المفسرين فكلها يكمل بعضها بعضاً. فالله تعالى شرح صدر نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-حقيقة ومعنى؛ ليجمع بين الماديات والروحانيات.
- وتُخصّ الصدر دون غيره من الأعضاء.

(١) سبق تخريجه-ص ١٨٥.

(٢) البوطي " فقه السيرة النبوية "ص ٥٢.

(٣) رد شبهات حول عصمة النبي -صلى الله عليه وسلم- في ضوء السنة النبوية الشريفة-ص ١١١.

(٤) مرضعته. ابن منظور-لسان العرب - فصل الظاء المعجمة-(٤/٥١٥).

(٥) ابن العربي-أحكام القرآن-(٤/٤١٢).

عبر بالصدر والمراد به القلب، والقلب هو المهيمن والمسيطر على كل الأعضاء، فيصلاحه تصلح كل الأعضاء، وبفساده تفسد كل الأعضاء. فعن عامر^(١) قال: سمعت النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - صلوات الله وملائكته عليه: (...ألا وإن في الجسد مضغة: إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب)^(٢).

وهو: موطن الوسوسة فنصَّ تعالى على ذلك في قوله تعالى: ﴿الَّذِي يُوسِّسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾ الناس: ٥

وقد أخبرنا الله تعالى بأن؛ الشيطان الخناس يتخذ الصدر محلاً للوسوسة ليتسلط من خلاله على بقية أعضاء الجسد، وبالخلاص من هذا العدو وبمجرد تطهير المكان منه ينشرح الصدر.

وشرح الصدر من أعظم النعم قال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الأنعام: ١٢٥

وقد كان من دعاء الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام، قال تعالى حكاية عن موسى: ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي﴾ طه: ٢٥

المعلم الثاني: رفع الثقل.

قال تعالى: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ الشرح: ٢-٣

(وضع: الواو والضاد والعين: أصل يدل على الخفض للشيء وحطه)^(٣).

والمراد به في الآية: حططنا عنك.

و(الوزر: الملحأ، وأصل الوزر الجبل المنيع، وكل معقل وزر)^(٤)، و(الوزر: الملحأ. وأصل الوزر الجبل. والوزر: الإثم، والثقل، والكاراة)^(٥)، والسلاح)^(١).

(١) عامر في رواية البخاري سمع من النعمان بن بشير، وفي رواية مسلم الذي سمع الحديث من النعمان بن بشير هو الإمام الشيعي.

(٢) البخاري " صحيح البخاري " كتاب -باب فضل من استبرأ لدينه- (٢٠/١) ح رقم: ٥٢، ومسلم في صحيحه -كتاب -باب أخذ الحلال وترك الشبهات- (١٢١٩/٣) ح رقم: ١٥٩٩.

(٣) ابن فارس " معجم مقاييس اللغة " باب الواو والضاد وما يثنتهما- (١١٧/٦).

(٤) ابن منظور " لسان العرب " فصل الواو- (٢٨٢/٥).

(٥) والكاراة: ما يحمل على الظهر من الثياب، الجوهري في الصحاح- مادة كور- (٨١٠/٢).

فنى أن فالوزر يجمع المعنى اللغوي في معنيين:

الأول: الإثْم.

الثاني: الثقل، والذي يشتمل على: الملجأ، والكاراة، والسلاح.

ومنه: قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ محمد: ٤، بمعنى: (ثقلها من سلاح ونحوه) (٢).

ومنه: (الملجأ في قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا وَزَرَ﴾ القيامة: ١١، ومنه سُمي وزير الملك لأنه يلجأ إليه

في الأمور) (٣).

فإن كان المراد بالوزر الثقل (٤) فيكون المعنى: أنه في بداية نزول الوحي على النبي - صلوات الله وملائكته عليه - كان النبي يُجهد من الوحي، فكان من الضروري من فترة انقطاع للوحي لتخفف مشقة الوحي عن النبي - صلوات الله وملائكته عليه - حتى اشتاق له النبي - صلوات الله وملائكته عليه - وهدأ ما كان يعانيه من ثقل التحمل عن الوحي. فزال ثقل الالتقاء، وبقيت حلاوة اللقاء. فالوزر هو: الحمل الثقيل الذي كان يتحمله النبي - صلوات الله وملائكته عليه - عند نزول الوحي. فهو يشمل أثقال النبوة جميعها بما فيها بداية نزول الوحي.

وقد فسر الإمام الماوردي بأن الوزر هو الثقل في أحد قوليه بقوله: (وفي أصل الوزر وجهان: أحدهما: أصله الثقل، من قوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ﴾ (٥) من قوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ﴾ (٦) الذي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ﴾ "أي: وحططنا عنك ثقلك) (٥). من أعباء التبليغ والتبين حتى جعله عليك في سهولة ولين. ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥]

(وإسناد أنقض إلى الوزر مجاز عقلي، وتعدى إلى الظهر تبع لتشبيهه المشقة بالحمل) (٦).

وإن كان المراد بالوزر الإثْم (٧) فيكون المراد به: صغائر الذنوب دون الكبائر، وتكون في أمورهم

(١) الجوهري " الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية " (٢ / ٨٤٥).

(٢) الشنقيطي " أضواء البيان " (٨ / ٥٧٥٩).

(٣) الماوردي " النكت والعيون " (٢ / ١٩٦).

(٤) وهو رأي مرجوع يُذكر في أقوال المفسرين.

(٥) الماوردي " النكت والعيون " (٢ / ١٩٦).

(٦) ابن عاشور " التحرير والتنوير " (٣٠ / ٤١٠).

(٧) وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين مثل: الطبري في تفسيره - (١٢ / ٦٢٧)، والقرطبي في تفسيره - (٢٠ /

٧٢ / ٧٢)، والشوكاني في تفسيره - (٥ / ٥٨٤)، والالوسي في تفسيره - (١٥ / ٣٨٩، ٣٨٨).

الدينية كبشر، لا في الأمور الدينية من ناحية التبليغ والرسالة لأنهم فيها معصومون.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فإن الآيات الدالة على نبوة الأنبياء-عليهم الصلاة والسلام-
دلت على أنهم معصومون فيما يخبرون به عن الله تعالى) (١)
أما في أمورهم الدينية كبشر؛ فهم معصومون من الكبائر دون الصغائر.
فلا مانع من وقوع صغائر الذنوب من الأنبياء والرسل-عليهم الصلاة والسلام- وهذا مذهب
كثير من السلف من الصحابة والتابعين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر
علماء الإسلام وجميع الطوائف وقول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء؛ بل لم ينقل عن السلف
والأئمة والصحابة-رضي الله عنهم- والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول) (٢).

وهو ما نطق به نص القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ طه: ١٢١
وحديث الشفاعة (٣) ظاهر في ذلك، وليس في هذا غضب من مقامهم، لأنها ذنوب لا يصرون
يصرون عليها؛ بل ينبههم الله تعالى بها؛ فيسارعون بالتوبة منها، ولا يقرون عليها؛ بل حالهم بعدها
أتم وأكمل.

وقد عاتب الله تعالى نبينا-صلوات الله وملائكته عليه- في موضوعات ذكرها القرآن الكريم
منها:

- معاتبته-صلوات الله وملائكته عليه- في الصحابي الجليل عبد الله ابن أم مكتوم في سورة
عبس. (٤)

- معاتبته-صلوات الله وملائكته عليه- في تحريمه على نفسه ما أحله الله تعالى له في سورة
التحریم. (٥)

(١) ابن تيمية "مجموع الفتاوى" (٧/١٨).

(٢) ابن تيمية "مجموع الفتاوى" (٣١٩/٤) باختصار يسير.

(٣) البخاري "صحيح البخاري" كتاب التوحيد- باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم-
(١٤٦/٩) ح رقم: ٧٥١٠، ومسلم في صحيحه- كتاب- باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها- (١٨٢/١) ح
رقم: ٣٢٦.

(٤) الآيات ١٠:١

(٥) الآيات ٢:١.

- معاتبته-صلوات الله وملائكته عليه-في أسرى بدر في سورة الأنفال. (١)
والله تعالى يعاتب أنبياءه ورسله-صلوات الله وسلامه عليهم -على قدر منزلتهم، وهم قد رضوا بما عاتبهم الله تعالى فيه؛ فتابوا واستغفروا، فتاب عليهم وغفر لهم، وقد أخبر الله تعالى عن ذلك في قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ الفتح: ٢

وعلى هذا القول: فقد وصفت ذنوب النبي-صلوات الله وملائكته عليه-بالثقل مع أنها من الصغائر، وذلك لكثرة تحسره عليها واستغفاره منها، وشدة خشيته من الله تعالى وإنابته إليه. فقد روي عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: سمعت رسول الله-صلوات الله وملائكته عليه-يقول: (والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة) (٢)
والذي تميل إليه النفس: أنه لا مانع من تفسير الوزر بالإثم، وتفسيره كذلك بالثقل، والمعنى يسعهما.

فتفسير الوزر يراد به الإثم في مواضع (٣)، وهو الغالب، وكذلك تفسير الوزر بالثقل في مواضع يتقل فيها الحمل، وهي كثيرة طول فترة التبليغ.

وحياة النبي - صلوات الله وملائكته عليه - مليئة بالمشقات في تحمل أعباء الدعوة.
(والمطالع لسيرة محمد-صلوات الله وملائكته عليه-يرى من طبيعة حياته الخاصة؛ صلابة المعدن الذي صيغ منه بدنه صياغة أعجزت العمالقة، وأمكنت صاحبه من أن يحمل أعباء الحياة، ومشاق الجهاد، ومشقة العيش، وهو منتصب مقدام.) (٤)
وعلى ذلك؛ فقد كفاه الله تعالى مؤنة عيشه، فحط عنه ثقله، وغفر له ذنبه، ما تقدم منه وما تأخر، فحاله -صلوات الله وملائكته عليه- أتم وأكمل.

(١) الآيات ٦٧: ٦٩.

(٢) البخاري " صحيح البخاري " كتاب الدعوات -باب استغفار النبي-صلوات الله وملائكته عليه-في اليوم والليله-(٦٧/٨) ح رقم: ٦٣٠٧.

(٣) وقد بينت بعضا منها على سبيل المثال لا الحصر لعدم الإطالة.

(٤) الغزالي "فقه السنة" ص ٤٤.

المبحث الثاني الوحدة الموضوعية بين السورتين في تعداد نعمه تعالى على نبيه

- صلوات الله وملائكته عليه - بعد الرسالة.

المطلب الأول: تعداد نعم الله على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه - بعد الرسالة في سورة

الضحى.

سورة الضحى تعدد ما أنعم به الله تعالى على رسوله- صلوات الله وملائكته عليه- وكان الله تعالى يقول لرسوله- صلوات الله وملائكته عليه-: إن من أنعم عليك بهذه النعم؛ لم يكن ليتركك ولا لينسأك بعد أن أعدك لحمل رسالته. وأقسم على ذلك فقال تعالى: ﴿ وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣ وَالْأَخْرَجَ خَبْرُكَ مِنَ الْأُولَىٰ ۝٤ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرَىٰ ۝٥﴾ الضحى: ١ - ٥

المعلم الأول: قسم الله تعالى في السورة.

في قوله تعالى: "﴿ وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢﴾"

أقسم الله تعالى بالضحى والليل أنه ما ودع رسوله- صلوات الله وملائكته عليه- وما تركه، فقال تعالى:

"﴿ وَالضُّحَىٰ ۝١﴾" في اللغة: (النهار كله، والضحى مقصورة مؤنثة، وذلك حين تشرق الشمس، أما الضحوة فهو ارتفاع أول النهار، والضحى بالضم والقصر، وبه سميت صلاة الضحى)^(١). ولقد جمع المفسرون بين المعنى اللغوي والمراد في أقوالهم.

فيقول الإمام البغوي: (أقسم تعالى بالضحى وأراد به النهار كله، بدليل أنه قابله بالليل إذا سجي، ﴿ أَوْ أَمَرَ أَهْلَ الْفَرِيِّ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِأَسْنَا ضَحَىٰ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ الأعراف: ٩٨، أي نهاراً.

وقال قتادة ومقاتل: يعني وقت الضحى، وهي الساعة التي يقع فيها ارتفاع الشمس واعتدال النهار في الحر والبرد، والصيف والشتاء.^(٢)

وأقسم الله تعالى بالضحى بعد الليل ليبين أنه كما يأتي الليل بظلامه وسكونه؛ يأتي بعده ضوء النهار؛ فكأن الله تعالى يقول بأن انقطاع الوحي عن النبي- صلوات الله وملائكته عليه- ما هو إلا مثل سكون الليل ثم يعود بنوره وضياؤه. فهو يمثل فترة راحة للنبي- صلوات الله وملائكته عليه- ليعدّه

(١) ابن منظور "لسان العرب" فصل الضاد المعجمة-(١٤/٤٧٥).

(٢) البغوي "معالم التنزيل في تفسير القرآن" (٨/٤٥٤).

لوصل دائم لا ينقطع، لذلك قال تعالى: ﴿الْمَ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۖ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾

الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴿الشرح: ١ - ٣

فيخاطب تعالى مؤانسا نبيه-صلوات الله وملائكته عليه- ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾.

خصوصية وقت الضحى بالقسم؟

خص الله تعالى وقت الضحى بالقسم به؛ لأمر منها ما يلي:

١- (أنها الساعة التي كلم الله تعالى فيها موسى-عليه السلام- وألقي السحرة سجدا.)^(١)

فكأن هذا الوقت قد اكتسب صفة الفضيلة.

٢- (أنه وقت اجتماع الناس في كمال الأُنس بعد وحشة الليل، فكأنه بشارة للنبي-صلوات

الله وملائكته عليه- أنه بعد استيحاشه بعد احتباس الوحي عنه يظهر ضحى نزول الوحي.)^(٢)

فكأن الله تعالى يقسم بإشراق الوحي بنور الهداية التي يحملها للنبي- صلوات الله وملائكته عليه-

للهداية إلى النور، وهو الإسلام بعد فترة انقطاعه وهو الليل.

" ﴿إِذَا سَجَىٰ﴾ "، وسجى في اللغة: (من سكن ودام.)^(٣)

وقال الفراء: (إذا أظلم وركد في طوله كما يقال بحر ساج وليل ساج إذا ركد وسكن

وأظلم)^(٤)، أو من غطى من: (سجى الميت تسجية أي مد عليه ثوبا)^(٥)، فكأن النور غُطى

بالظلام.

ف ﴿سَجَىٰ﴾ في اللغة تدل على معاني ثلاث: اشتد ظلامه، سكن، غطى ك تسجية الميت.

وكلها معاني تدل على فترة سكون وانقطاع الوحي. فهنا تطابق بين القسم والمقسم عليه.

(فتأمل مطابقة هذا القسم وهو نور الضحى الذي يوافي بعد ظلام الليل للمقسم عليه؛ وهو نور

الوحي الذي وافاه بعد احتباسه عنه حتى قال أعداؤه: ودع محمدا ربه فأقسم بضوء النهار بعد ظلمة

الليل.)^(٦)

(١) أبو السعود "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم" (٩/ ١٦٩).

(٢) الرازي "مفاتيح الغيب" (١٧/ ٧٠).

(٣) ابن منظور "لسان العرب" فصل السين المهملة- (١٤/ ٣٧١)

(٤) الفراء "معاني القرآن" (٣/ ٢٧٣).

(٥) الرازي "مختار الصحاح" مادة- سجا- ص ١٤٣.

(٦) ابن القيم "التبيان في أقسام القرآن" ص ٧٢.

فأقسم الله تعالى بضوء النهار بعد ظلمة الليل؛ لتمثيل نور الوحي بنور النهار، وهو وقت الضحى.

والقسم جاء هنا لبيان ما تستدعيه الحالة التي كان عليها النبي-صلوات الله وملائكته عليه.

المعلم الثاني: بشارة النبي-صلوات الله وملائكته عليه-وطمأنته في السورة.

بشر الله تعالى نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-بعد أن أقسم بضوء النهار بعد ظلمة الليل أنه ما تركه ولن يتركه في جواب قسمه، فقال تعالى: ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۗ ﴾ ^(٣) **وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ ۗ** الضحى: ٣ - ٤

والمعنى: (ما تركك منذ اعتنى بك، ولا أهملك منذ رباك.) ^(١)

والتوديع من ودَّع وهو في الأصل من: (الدعة، وهو أن تدعو للمسافر بأن يدفع الله عنه كآبة السفر، وأن يبلغه الدعة، وخفض العيش، ثم صار المتعارف عليه في تشييع المسافر وتركه، ثم شاع استعماله في الترك، وفسر به هنا أي: ما تركك ربك.) ^(٢)

والمراد من التوديع في الآية: (نفي لأن يكون الله تعالى قطع عنه الوحي) ^(٣)، ويؤيد هذا التعبير بلفظ ﴿ رَبُّكَ ﴾ وإضافته إلى ضمير المخاطب وهو (الكاف).

فكانه تعالى يقول: (ما تركك المتكفل بمصلحتك، والمبلغ لك على سبيل التدرج كمالك اللائق بك) ^(٤).

وبنفي الترك يتحقق نفي البغض وهو المراد من قوله تعالى: ﴿ وَمَا قَلَىٰ ۗ ﴾.

والقلي: (شدة البغض) ^(٥)، والبغض يدل على الترك، والعادة تدل على أن من أبغضته؛ أتركه. وقد دلت على هذا أقوال المفسرين. ^(٦)

وفي ذكر مفعول ودع وحذف مفعول قلى: (إما للاستغناء عنه بذكره من قبل؛ أو للقصد إلى نفي

(١) السعدي " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان " ص ٩٢٨.

(٢) تفسير روح المعاني الالوسي - (١٥ / ٣٧٤).

(٣) التحرير والتنوير - (٣٠ / ٣٩٥).

(٤) الالوسي " روح المعاني " (١٥ / ٣٧٥).

(٥) الراغب " المفردات " ص ٤١٢.

(٦) الالوسي " روح المعاني " (١٥ / ٣٧٥).

صدور الفعل عنه تعالى بالكلية مع مراعاة الفواصل^(١)، وهذا الذكر في نفي التوديع، والحذف في نفي البغض يعلمنا أدب التخاطب مع الآخرين تقديرا لمنزلتهم، وترفعنا عن ذكر ما يسوؤهم.

ويتبين من هذه الآية "﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾"

أن هذا الانقطاع كان يمثل عُسر للنبي-صلوات الله وملائكته عليه-فلازمه اليسر كما في قوله

تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾﴾ الشرح: ٥ - ٦

مظاهر تكريم الله تعالى لنبيه-صلوات الله وملائكته عليه-في الآية:

١-التعبير بصيغة الماضي في قوله: ﴿مَا وَدَّعَكَ﴾.

﴿مَا وَدَّعَكَ﴾ (بصيغة الماضي، وهو أيضا للاستقبال، بدلالة الواقع وبدليل قوله: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾ فهي تدل على مواصلة عناية الله تعالى برسوله -صلوات الله وملائكته عليه- حتى يصل إلى الآخرة فيجدها خيرا له من الأولى، فيكون ما بين ذلك كله في عناية ورعاية ربه.^(٢)

٢-الخطاب بالربوبية في قوله: ﴿رَبُّكَ﴾.

وهذا تكريم آخر من الله تعالى لرسوله الكريم-صلوات الله وملائكته عليه-والإتيان بالاسم الكريم (الرب) لما فيه من الدلالة على العناية بالمربوب.

٣-ذكر الكاف في قوله: ﴿وَدَّعَكَ﴾، و﴿رَبُّكَ﴾، وحذف الكاف في ﴿قَلَى﴾.

ففي هذه الآية الكريمة ذكر مفعول الفعل ودع وهو (الكاف في ودعك) وحذف مفعول الفعل قلى (ولم يقل قلاك)، وهذا (لثلا يخاطبه بما يدل على البغض)^(٣)، ففيه تكريم وتقدير لشخص المخاطب، وهو النبي-صلوات الله وملائكته عليه.

(وفائدة الإطلاق أنه ما قلاك ولا قلا أحد من أصحابك ولا أحدا ممن أحبك إلى يوم القيامة، تقريرا لقول النبي-صلوات الله وسلامه عليه: فعن أبي وائل، عن عبد الله: عن رسول الله-صلوات الله وسلامه عليه-قال: (المرء مع من أحب)^(٤) (٥)

٤-تعدد البشارات التي أعدها الله تعالى لنبيه -صلوات الله وملائكته عليه-وتشمل:

(١) أبو السعود "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم" (٩ / ١٦٩).

(٢) الشنقيطي "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" (٨ / ٥٥٥).

(٣) القاسمي "محاسن التأويل" (٩ / ٤٩١).

(٤) البخاري في صحيحه -كتاب الأدب-باب علامة حب الله عز وجل-(٨ / ٣٩) ح رقم ٦١٦٨..

(٥) الرازي "مفاتيح الغيب" (٣١ / ١٩٢).

أ- تبشير النبي-صلوات الله وملائكته عليه-بترقية حاله من خير إلى خير في الدنيا:
في قوله تعالى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾ "نستنج منها بشارات للنبي-صلوات الله
وملائكته عليه ولأمتة منها:

١- التبشير بعدم انقطاع الوحي مرة أخرى فالآية تفيد: (تكفل الله تعالى بألا ينقطع عنه نزول
الوحي من بعد.)^(١)

٢- ما أفادته اللام في قوله: ﴿وَالْآخِرَةُ﴾، و ﴿الْأُولَى﴾، (فاللام في الآخرة والأولى؛ لام
الجنس، أي كل أجل أمره هو خير من عاجله في هذه الدنيا، وفي آخره.)^(٢)

٣- تبشير النبي- صلوات الله وملائكته عليه- بالتمكين له ولأمتة، واستنتجنا ذلك من لام
الاختصاص في "لَكَ".

(واللام في قوله: ﴿لَكَ﴾ لام الاختصاص، أي خير مختص بك وهو شامل لكل ما له تعلق
بنفس النبي-صلوات الله وسلامه عليه-في ذاته وفي دينه وفي أمته، فهذا وعد من الله تعالى بأن
ينشر دين الإسلام وأن يمكن أمتة من الخيرات التي يأملها النبي-صلوات الله وسلامه عليه -
لهم)^(٣).

ب- تبشير النبي-صلوات الله وملائكته عليه-بأن الدار الآخرة خير له من الأولى:
بيّن سبحانه وتعالى في هذه الآية مواصلته وعنايته بنبيه-صلوات الله وملائكته عليه-ورعايته
له، بما أعده له في الآخرة؛ بأنه أجل وأعظم فقال تعالى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾.
والمعنى: (وللدار الآخرة، وما أعد الله تعالى لك فيها، خير لك من الأولى وما فيها)^(٤)
وقد عبر الله تعالى بلفظ (الأولى) بدلا من لفظ الدنيا ليفيد:
- أن الخير له-صلوات الله وملائكته عليه-ليس مقصورا على الآخرة فقط.
- أن ما سيكون لك من الخير فيما يستقبل من حياتك خير لك مما مضى، وواقع حياة
النبي-صلوات الله وملائكته عليه-يشهد بذلك.

ولهذا أعقبه بقوله: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾، فهذا يدخل فيه عطاؤه في الدنيا

(١) ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٣٠/٣٩٧).

(٢) ابن عاشور "المرجع السابق" (٣٠/٣٩٧).

(٣) ابن عاشور "المرجع السابق" (٣٠/٣٩٧).

(٤) الطبري "جامع البيان في تأويل القرآن" (٢٤/٤٨٧).

المعلم الثالث: دوام عطاء الله لنبيه-صلوات الله وملائكته عليه.

قال تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ﴾ الضحى: ٥

و (هذا من مزيد حب الله تعالى لرسوله-صلوات الله وملائكته عليه- إذ يريد أن يكون قلبه منصرفا إليه وحده غير مشغول بشأن أحد من خلقه) (١).

وهذه الآية بشرى من الله تعالى لنبيه-صلوات الله وملائكته عليه- بأنه سوف يعطيه من خيري الدنيا والآخرة، كل ما يسعده ويرضيه؛ من فتح عظيم، ونصر مبين، وإعلاء لكلمة الله تعالى في حياته، وعلى أيدي أصحابه الصادقين، وعطاء دائم غير مقطوع في الآخرة لا يعلم مقداره إلا الله تعالى، كالشفاعة، والوسيلة والمقام المحمود. وبذلك يرضى النبي-صلوات الله وملائكته عليه - رضا تاما بما أعطاه ربه سبحانه من نعم ومنن.

يقول الفراء: (وهي في قراءة عبد الله: "وليعطيك ربك فترضى" والمعنى واحد، إلا أن سوف كثرت في الكلام، وعرف موضعها، فترك منها الفاء والواو، والحرف إذا كثرت فرما فعل به ذلك) (٢) على أن المراد بالعطاء هنا في المستقبل.

والمعنى: ولأنت سوف يعطيك؛ لأن اللام هنا هي:

(لام الابتداء المؤكدة لمضمون الجملة، والمبتدأ محذوف تقديره -ولأنت- سوف يعطيك. وجمع بين حرفي التوكيد والتأخير، معناه أن العطاء كائن لا محالة إن تأخر لما في التأخير من المصلحة) (٣) وقد قيد الإمام الطبري هذه الآية بالآخرة فقال الإمام: (ولسوف يعطيك يا محمد ربك في الآخرة من فواضل نعمه حتى ترضى). (٤)، وهذا لا يخالف بأنه سيعطيه أيضا من فضله في الدنيا كما هو الواقع والمشاهد في حياة النبي- صلوات الله وملائكته عليه. ووافق الإمام الألويسي بقوله: (وفيه أن دخول اللام عليها مع دخوله على الجملة بعدها وسبقهما بالقسم يبعد الحالية). (٥)

(١) سعد "شذرات الذهب دراسة في البلاغة القرآنية" ص ٤٥.

(٢) الفراء "معاني القرآن" (٣/ ٢٧٤).

(٣) الزمخشري "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل" (٤/ ٧٦٧).

(٤) الطبري "جامع البيان في تأويل القرآن" (٢٤/ ٤٨٧).

(٥) الألويسي "روح المعاني" (١٥/ ٣٧٩)، ووافقهم الرازي "مفاتيح الغيب" (٣١/ ٢١٢).

والآية تحتمل الوجهين. ^(١)، بدلالة قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ﴾ والتي تدل على الاستقبال. وقوله: ﴿يُعْطِيكَ﴾ والتي تدل على تجدد العطاء. فالعطاء المراد به هنا (ما سيعطيه الله تعالى لنبه-صلوات الله وملائكته عليه-في الدنيا، وأيضا بيان لما سيعطيه له -صلوات الله وملائكته عليه-في الآخرة.

وفي هذا الرأي قال به كثير من المفسرين ^(٢)

فالآية تشمل ما أوتيته في الدنيا والآخرة، ولكن الأصل أن يكون العطاء الدائم في الآخرة، فهي التي أجزها غير مقطوع، كما ذكر في ترجيحات بعض المفسرين. ^(٣) وأبهم نوع العطاء ليفيد: (الشمول من العموم المأخوذ من حذف المعطى فلذا عممه لما يشمل ماله في خاصة نفسه وما لدينه، وأتمته في دنياه وآخرفته وظهور الأمر وإعلاء الدين بقهر أعدائه وإهلاكهم، ونصرته، وهذا بيان لما تضمنه قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ الضحى: ٥ ^(٤)

ومن بعض عطاء الله تعالى لنبه-صلوات الله وملائكته عليه-في الدنيا:

١- مداومة الوصل من الله تعالى لنبه - صلوات الله وملائكته عليه - في قوله تعالى:

﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ الضحى: ٣

(أي: ما تركك منذ اختارك ولا أبغضك منذ أحبك) ^(٥) فلن يتركك لأنه اصطفاك وأحبك.

(فهذا حال الرسول -صلوات الله وملائكته عليه- الماضية والحاضرة، أتم حال وأكملها، محبة

الله تعالى له، واستمرارها، وترقيته في درج الكمال، ودوام اعتناء الله به.) ^(٦)

٢- الوعد بكثرة العطاء لقوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ الضحى: ٥، أي:

(١) الماوردي "النكت والعيون" (١٩٣/٦).

(٢) الزمخشري "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل" (٤/٧٦٨)، أبو السعود "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم" (٩/١٧٠)، أبو حيان "البحر المحيط" (١٠/٤٩٦).

(٣) مثل: ابن جزري "التسهيل لعلوم التنزيل" (٢/٤٩٠)، الشنقيطي "أضواء البيان" (٨/٥٥٧).

(٤) شهاب الدين "حاشية الشَّهَابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ" (٨/٣٧٠).

(٥) البغوي "معالم التنزيل في تفسير القرآن" (٨/٤٥٤).

(٦) السعدي "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" ص ٩٢٨.

(من الثواب).^(١)

٣- علو قدر النبي-صلوات الله وملائكته عليه-لقوله تعالى: ﴿ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ الشرح: ٤
أي: (أعلينا قدرك، وجعلنا لك الثناء الحسن، الذي لم يصل إليه أحد من الخلق، فلا يذكر الله
إلا ذكر معه رسوله -صلوات الله وملائكته عليه - كما في الدخول في الإسلام، وفي الأذان،
والإقامة، والخطب، وغير ذلك من الأمور التي أعلى الله بها ذكر رسوله محمد -صلوات الله
وملائكته عليه.

وله في قلوب أمته من المحبة والإجلال والتعظيم ما ليس لأحد غيره، بعد الله تعالى، فجزاه الله
عن أمته أفضل ما جزى رسولا عن أمته).^(٢)

وأما في الآخرة: فله -صلوات الله وملائكته عليه-المكانة العظمى والقدر الرفيع، ولا أدل على
ذلك من حديث الشفاعة^(٣).

و(لا تسأل عن حاله في الآخرة، من تفاصيل الإكرام، وأنواع الإنعام).^(٤)

وأما ما يروجه بعض الناس؛ من أنه لا يرضى وواحد من أمته في النار، وهذا من الافتراء
والاجترار على النبي-صلوات الله وملائكته عليه -لأنه يرضى بما يرضى به الله تعالى وبما يفعله.

قال ابن القيم: (وأما ما يغتر به الجهال من أنه لا يرضى وواحد من أمته في النار أو لا يرضى
أن يدخل أحد من أمته النار فهذا من غرور الشيطان لهم، ولعبه بهم؛ فإنه -صلوات الله وسلامه
عليه-يرضى بما يرضى به ربه تبارك وتعالى؛ وهو سبحانه يدخل النار من يستحقها من الكفار
والعصاة ثم يجد لرسوله حدا يشفع فيهم، ورسوله أعرف به وبحقه من أن يقول لا أرضى أن يدخل
أحدا من أمتي النار، على أن يدعه فيها؛ بل ربه تبارك وتعالى يأذن له؛ فيشفع فيمن شاء الله أن
يشفع فيه، ولا يشفع في غير من أذن له فيه ورضيه)^(٥)

(١) البغوي "معالم التنزيل في تفسير القرآن" (٨ / ٤٥٤).

(٢) السعدي "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" ص ٩٢٩.

(٣) سبق تخريجه ص ١٨٩.

(٤) السعدي "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" ص ٩٢٨.

(٥) ابن القيم "التبيان في أقسام القرآن" ص ٧٤.

ومما دلت عليه الآية:

أنها (آية جامعة لوجوه الكرامة وأنواع السعادة وشتات الإنعام في الدارين).^(١) والآية تبين لنا مداومة الوصل من الله تعالى لرسوله - صلوات الله وملائكته عليه - من خلال عدة نقاط أوجزها فيما يلي:

- ١- أن الله تعالى أطلق العطاء ولم يحدده بشيء معين، للتعميم والشمول والسعة في المعطى.
- ٢- قال تعالى ﴿يُعْطِيكَ﴾ ولم يقل يؤتيك؛ مع أن لفظ الإيتاء أقوى من الاعطاء إلا أن العطاء يفيد حرية التصرف فله - صلوات الله وملائكته عليه - أن يتصرف بما شاء، وهذا يدل على سعة العطاء في الدنيا مستقبلاً، وملكية الأعيان في الآخرة، وأيضاً الإيتاء قد يتبعه نزع المعطى، أما العطاء فيفيد التملك والدوام.
- ٣- إضافة العطاء إليه سبحانه بقوله ﴿يُعْطِيكَ رَبُّكَ﴾ وكلمة الرب في السورة مرتبطة بكل عطاء فيها. فهو المرابي لليتيم، الهادي للتائه الضال، المغني للفقير.
- ٤- إضافة ضمير الخطاب "الكاف" في ﴿رَبُّكَ﴾ إلى لفظ ﴿رب﴾، فيه تكريم آخر للرسول - صلوات الله وملائكته عليه.
- ٥- اختيار كلمة ﴿فَرَضَى﴾، فهذه الكلمة فيها من التطمين النفسي وراحة البال ما يجعل النفس في سعادة دائمة ورضا بما قدره الله.

المطلب الثاني: تعداد نعم الله على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه -

بعد الرسالة في سورة الشرح.

تضمنت سورة الشرح ذكر إنعامه سبحانه على نبيه - صلوات الله وملائكته عليه - بتذكيره سابق عنايته به، ووعدده برفع ذكره، لأنه ما ودعه وما قلاه، وبدوام الوصل بينه تعالى وبين نبيه - صلوات الله وملائكته عليه - وتحقيقاً للوعد بأن الآخرة خير له من الأولى، وأنه سيعطيه ما يرضيه، ومنه رفع الذكر.

المعلم الأول: رفع الذكر.

ورفع ذكر النبي - صلوات الله وملائكته عليه - يدل على اختصاص محبة الله تعالى له.

قال تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ الشرح: ٤

أي: (لا أذكر إلا ذكرت معي، وذلك قول: لا إله إلا الله محمد رسول الله)^(١).

(١) القاضي عياض "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى" (١/٩٧).

والذكر يكون في: (الأذان، والإقامة، والتشهد، ويوم الجمعة على المنابر، ويوم الفطر، ويوم الأضحى، وأيام التشريق، وعند الجمار، وعلى الصفا والمروة، وفي خطبة النكاح وفي مشارق الأرض ومغاربها.

ولو إن رجلا عبد الله . جل ثناؤه . وصدق بالجنة والنار، وكل شيء، ولم يشهد أن محمدا رسول الله لم ينتفع بشيء وكان كافرا^(٢).

وليس معنى رفع ذكره-صلوات الله وملائكته عليه -أن أعالي في النبي - صلوات الله وملائكته عليه - حتى لا يخرج المرء من طور الحب ورفع الذكر الى طور الشرك - والعياذ بالله-وقد حذر النبي-صلوات الله وملائكته عليه-من ذلك، فعن ابن عباس-رضي الله عنه-أنه سمع عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-يقول على المنبر: سمعت النبي-صلوات الله وملائكته عليه-قال: (لا تطروني^(٣) كما أطرت النصارى عيسى بن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله)^(٤).

صور من رفع ذكره-صلوات الله وملائكته عليه.

١- صلاة الله وملائكته عليه والمؤمنين.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا

سَلِيمًا﴾ الأحزاب: ٥٦

صلاة المؤمنين: قد بينها النبي-صلوات الله وملائكته عليه-عندما سأله صحابته الكرام-رضي الله عنهم-فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدي لك هدية؟ إن النبي-صلوات الله وملائكته عليه-خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك. قال: (فقولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم،

(٢) الطبري- جامع البيان في تأويل القرآن " (٢٤/ ٤٩٤).

(٣) القرطبي " الجامع لأحكام القرآن " (٢٠/ ١٠٧).

(٤) من الإطراء وهو المبالغة في المدح، ومجاورة الحد في المديح والكذب فيه. العيني " عمدة القاري شرح صحيح البخاري " (٩/٢٤) و (٣٧/١٦).

(٤) البخاري في صحيحه- كتاب أحاديث الأنبياء-باب قول الله ﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها﴾ مريم: ١٦ - (٤/ ١٦٧) ح رقم: ٣٤٤٥.

إنك حميد مجيد^(١).

وصلاة المؤمنين على النبي-صلوات الله وملائكته عليه-لا تنقطع ليلا ولا نهاراً.
٢- لم يرد في القرآن الكريم أن ناداه الله تعالى باسمه منفرداً إلا بصفة النبوة أو الرسالة، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٦٤﴾ الأنفال: ٦٤
فالنداء بـ ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ﴾ جاء ثلاث عشرة مرة^(٢)، أما النداء بـ ﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ﴾، فقد جاء في موضعين من سورة المائدة^(٣).

وإذا ذكره باسمه كان على سبيل الإخبار وليس النداء، ثم اتبعه بصفته فقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرزِجٍ أَخْرَجَ شَطْرَهُ فَفَازَرَهُ فَأَسْتَعْظَمَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ الفتح: ٢٩

٣- تزكية الله سبحانه وتعالى له؛ فزكى منطقه فقال: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ النجم: ٣ ، وزكى عقله فقال تعالى: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ النجم: ٢، وزكى خلقه فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ القلم: ٤ وزكاه كله فقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ الأنبياء: ١٠٧ وعلى كل فيمكن الجمع بين هذا كله بأن هذا الرفع لذكره الذي امتن الله به عليه-صلوات الله وملائكته عليه- يتناول جميع هذه الآراء.

فلقد مألأ الله تعالى ذكره السماوات والأرض، ورفع الله تعالى ذكره في الدنيا والآخرة.
وما أحسن قول حسان بن ثابت. رضي الله عنه:

أغر عليه للنبوة خاتم
من الله مشهود يلوح ويشهد
وضم الإله اسم النبي مع اسمه
إذا قال في الخمس المؤذن أشهد

(١) البخاري في صحيحه - كتاب الدعوات - باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم-(٨/ ٧٧) ح رقم

(٢) الأنفال الآيات: (٦٤، ٦٥، ٧٠)، التوبة آية: (٧٣)، الأحزاب الآيات: (١، ٢٨، ٤٥، ٥٠، ٥٩)، الممتحنة آية: (١٢)، الطلاق آية: (١)، التحريم الآيات: (١، ٩)

(٣) سورة المائدة الآيات: (٤١، ٦٧)

وشق له من اسمه لِيُجَلَّه فذو العرش محمود وهذا محمد^(١)

المعلم الثاني: الوعد باليسر والتيسير.

وعد الله تعالى نبيه-صلوات الله وملائكته عليه- باليسر والتيسير بعد الشدة فقال تعالى:

﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۖ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۖ ﴾ الشرح: ٥ - ٦

وهذا تقرير لما قبله ووعد كريم بتيسير كل عسير له-صلوات الله وملائكته عليه- وللمؤمنين.

والمعنى: (إن مع الضيقة والشدة يسرا أي: سعة وغنى)^(٢).

(وكلمة ﴿مَعَ﴾، تدل على سرعة مجيء اليسر كأنه مقارن للعسر)^(٣).

﴿مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾، البعض من المفسرين على أنها تكرر^(٤)؛ ولكن (لا تكرر في القرآن، ولكنه التنويع، وذلك بأن يضيف القرآن الجديد في كل مرة يعيد فيها ذكر القصة أو الآية أو الجملة أو الكلمة، إما معلومة جديدة، وإما كلمة جديدة، وإما لهدف جديد، وإما للتناسب مع سياق جديد)^(٥).

فكل لفظ في القرآن الكريم يأتي بمعنى جديد فقوله: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾

ف (العسر الأول هو العسر الثاني، واليسر الأول غير اليسر الثاني، ووجه ذلك: أن العسر معرف، فهو واحد؛ لأنه ذلك المعرف بعينه، واليسر منكر، ولو كان اليسر الثاني هو الأول لتكرر وفيه الألف واللام ليعرف ذكره)^(٦).

قال ابن عيينة: (ولن يغلب عسر يسرين)^(٧).

وروي أثرًا عن عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-قال: (وإنه لن يغلب عسر يسرين)^(٨)،

(١) حسان بن ثابت "ديوان حسان بن ثابت" قافية الدال-ص ٤٥.

(٢) الشوكاني "فتح القدير" (٧٣/٥).

(٣) أبي السعود "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم" (١٧٣/٩).

(٤) الواحدي "الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" ص ١٢١٢.

(٥) الخالدي "القرآن ونقض مطاعن الرهبان" ص ٥٦٩.

(٦) النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه) ص ٥٦١.

(٧) البخاري "صحيح البخاري" كتاب التفسير-باب ما ودعك ربك وما قلى-(١٧٢/٦).

(٨) مالك بن أنس "موطأ الإمام مالك" باب الترغيب في الجهاد-(٤٤٦/٢)، وذكر أيضا عن عمر أثرًا في

شعب الإيمان-فصل في ذكر ما في الأوجاع والأمراض-(٣٥٩/١٢). وقال الحاكم: هذا حديث صحيح =

والمعنى: (إن مع العسر الذي أنت فيه من مقاساة الكفار يسرا في العاجل وإن مع العسر الذي أنت فيه من الكفار يسرا في الآجل فالعسر واحد واليسر اثنان)^(١)، واتفق المفسرون على أن: العسر في الآية واحد، وأن اليسر يُسران.

المبحث الثالث: الوحدة الموضوعية بين السورتين فيما أمر الله به نبيه

- صلوات الله وملائكته عليه.

بعد أن عدد الله تعالى على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-بعضاً من نعمه عليه؛ أمره - صلوات الله وملائكته عليه - أن يقابل هذه النعم بما تستحقه منه، وما يستوجب عليه تجاهها.

المطلب الأول: أمر الله تعالى لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - في سورة الضحى.

بعد أن بين الله تعالى نعمه على نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-أمره بشكر هذه النعم وأداء حقها. فقال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرَ ﴿١﴾ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴿٢﴾ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿٣﴾ الضحى: ٩ - ١١

المعلم الأول: أمر الله تعالى لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - بإكرام اليتيم والنهي عن إهانته. قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرَ ﴿١﴾

واليتيم هو: (انقطاع الصبي عن أبيه قبل بلوغه).^(٢)

وقيل: (من لا أب له ولا أم)^(٣)، وقيل: (من لا أب له. وقد خصصه الشرع بمن لم يبلغ الحلم).^(٤)

(واليتيم من البهائم ما لا أم له، ومن الناس من لا أب له).^(٥)

وقد اتفقت التعريفات على أن اليتيم من لا أب له؛ لأن الأب هو الذي يرعى شئونه، ويقوم بتعليمه وتأديبه ونصرتة.

" فَلَا تَقْهَرَ " (والقهر: الغلبة والتذليل معاً، ويستعمل في كل واحد منهما)^(١).

= على شرط مسلم ولم يخرجاه " المستدرک علی الصحیحین " (٣٢٩/٢)

(١) الكرمانی " أسرار التكرار في القرآن " ص ٢٥١.

(٢) الراغب " المفردات " كتاب الباء-ص ٨٨٩.

(٣) مقاتل " تفسير مقاتل بن سليمان " (٥٢٥/٤).

(٤) الشوكاني " فتح القدير " (١ / ٤٨١).

(٥) الجرجاني " دُرُجُ الدُّرِّ في تَفْسِيرِ الآيِ والسُّورِ " (١٩٠/١).

وقهر اليتيم يكون:

- إما بتحقيقه وإذلاله. قال مجاهد: (لا تحقر اليتيم فقد كنت يتيماً) (٢).
- وإما بقهره وغلبته على ماله. قال الزجاج: (لا تقهره على ماله) (٣).
وقد حث النبي -صلوات الله وملائكته عليه -على اللطف باليتيم، وبره والإحسان إليه ببيان ثواب من يرعاه ويكفله، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلوات الله وملائكته عليه -قال: (كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة) (٤). وأشار مالك بالسبابة والوسطى.
وقد اهتمت الشريعة الإسلامية باليتيم وحقوقه والمحافظة على ماله؛ فذكر في القرآن اثنتين وعشرين مرة؛ ما بين الوصية به، والرحمة عليه، ووصية بحقوقه المالية والاجتماعية.
وخص اليتيم؛ لأنه لا ناصر له غير الله تعالى؛ فغلظ العقوبة على من يظلمه ويقهره.
وامثالاً لما بين لنا القرآن الكريم من الحث على رعاية اليتيم والاهتمام به؛ نرى الكثير من الدول الإسلامية أفراداً وجماعات؛ الاهتمام باليتيم ورعايته، فأنشئت الكثير من المراكز الخيرية والدور لرعاية الأيتام، والاحسان إليهم.

المعلم الثاني: أمر الله تعالى لنبيه -صلوات الله وملائكته عليه -بإعطاء السائل.

قال تعالى: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ (٥) الضحى: ١٠

اختلف المفسرون في المراد بالسائل في الآية:

قال الماوردي: أن السائل الأول: هو سائل الصدقة فلا تنهره، (في رده إن منعه، ورده برحمة ولين، قاله قتادة.

الثاني: السائل عن الدين فلا تنهره بالغلظة والجفوة، وأجبه برفق ولين، قاله سفيان) (٥).
(وقال أكثر المفسرين هو سائل المعروف والصدقة، إذا سألك فلا تنهره فقد كنت فقيراً؛ فإما

(١) الراغب " المفردات " مادة: قهر-ص ٦٨٧.

(٢) البغوي " معالم التنزيل في تفسير القرآن " (٨ / ٤٥٧).

(٣) الزجاج "معاني القرآن وإعرابه" (٥ / ٣٤٠).

(٤) البخاري " صحيح البخاري " كتاب الطلاق- باب اللعان-(٥٣/٦) ح رقم: ٥٣٠٤ برواية عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل، ومسلم في صحيحه - كتاب الزهد والرقائق-٢- باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم - (٤ / ٢٢٨٦) ح رقم ٢٩٨٣.

(٥) الماوردي "النكت والعيون" (٦ / ٢٩٥).

أن تطعمه، وإما أن ترده رداً لنا.

قال الحسن: أما إنه ليس بالسائل الذي يأتيك ولكن طالب العلم وهذا قول يحيى بن آدم قال إذا جاءك طالب العلم فلا تنهره والتحقيق أن الآية تتناول النوعين^(١).

والآية عامة في كل سائل؛ فلا يختص السائل بسائل بعينه؛ بل يشمل كل سائل، سواء سائل الصدقة أو سائل العلم؛ لأن قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ يشمل قوله تعالى: - ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ الضحى: ٧، فالآية تتمثل في السائل عن الدين والعلم والفتوى؛ وتشمل أيضاً طالب العلم؛ فيجب ألا ينهر.

- ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ الضحى: ٨، والآية تتمثل في سائل الصدقة ويجب أيضاً ألا ينهر.

وحكم جواب السائل بنوعيه:

قاله ابن العربي: (وأما السائل عن الدين فجوابه فرض على العالم على الكفاية كإعطاء سائل البر سواء)^(٢).

﴿فَلَا تَنْهَرْ﴾ (نهره وانتهر إذا استقبله بكلام يزجره).^(٣)، وتقدير الكلام: (مهما يكن من شيء فلا تقهر اليتيم ولا تنهر السائل)^(٤).

وأما النهر بما يتحقق معه مصلحة، (فلا بأس)^(٥)، مثل: (إذا عرفت أن السائل في العلم إنما يريد التعت، وأخذ رأيك وأخذ رأي فلان وفلان حتى يضرب آراء العلماء بعضها ببعض، وكذلك سائل المال إذا علمت أن الذي سألك المال غني فلك الحق أن تنهره)^(٦).

وقد حاشاه سبحانه وتعالى عما نهاه عنه-صلوات الله وملائكته عليه-من قهر اليتيم ونهر السائل، ولكنه تذكير بالنعم، وللانتباه إلى ما يجب أن يكون عليه المسلم.

أما هو-صلوات الله وملائكته عليه-فحسبنا أن نعرف رحمته من قوله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ

(١) ابن القيم "التبيان في أقسام القرآن" ص ٧٤.

(٢) ابن العربي "أحكام القرآن" (٤/٤٠٩).

(٣) الرازي "مفاتيح الغيب" (٣١/٢٠١).

(٤) الشوكاني "فتح القدير" (٥/٥٥٩).

(٥) العثيمين "تفسير جزء عم" ص ٢٤٠.

(٦) العثيمين "تفسير جزء عم" ص ٢٤٠.

رَجِيمًا ﴿ الأحراب: ٤٣ .

وبهذا الأمر الالهي يتحقق مبدأ التكافل الاجتماعي في الإسلام.

المعلم الثالث: التحدث بالنعمة.

أي: نشر ما أنعم الله تعالى عليك من نعم، ويكون ذلك؛ بالشكر، والثناء على المنعم.

قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ الضحى: ١١

عن مجاهد قال: (بالقرآن، وعنه قال: بالنبوة، أي: بلغ ما أرسلت به، والخطاب للنبي-صلى الله عليه وغيره-والحكم دام له ولغيره) (١).

وقال آخرون: الآية عامة وهي تشمل: (جميع النعم). (٢) المنعم بها عليه-صلوات الله وملائكته عليه-في السورتين، وهذا ما تميل إليه النفس، وقال به كثير من العلماء والمفسرين. (والتحدث بها، وإظهارها من شكرها) (٣).

حكم التحديث بالنعم: قال العلماء المحققون: (التحديث بنعم الله تعالى جائز مطلقاً، بل مندوب إليه إذا كان الغرض أن يقتدي به غيره، أو أن يشيع شكر الله تعالى بلسانه، وإذا لم يأمن على نفسه الفتنة والإعجاب، فالستر أفضل) (٤).

والتحدث بالنعم يشمل كل ما أنعم الله تعالى به، ومن أجل النعم هو: الدعوة إلى الله تعالى، وإبلاغ رسالته؛ لأنه تعالى قال (فحدث)، والتي تفيد التكرار. فالله تعالى يخاطب نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-بالمداومة على البيان والتبليغ.

وتكرار نشر الدعوة وتبليغها بعد النبي-صلوات الله وملائكته عليه-من مهمة الدعاة والعلماء. لذلك عبر (حدث) لتفيد استمرارية التبليغ والدعوة لمن لم تبلغه، والتذكير بنعم الله تعالى، والتي لا تعد ولا تحصى.

الحكمة في أن الله تعالى أحر حق نفسه عن حق اليتيم والعائل:

(فيه وجوه:

أحدها: كأنه يقول أنا غني، وهما محتاجان، وتقديم حق المحتاج أولى.

(١) القرطبي "الجامع لأحكام القرآن" (٢٠/٦٧، ٦٨) باختصار.

(٢) أبو حيان "البحر المحيط" (١٠/٤٩٨).

(٣) ابن القيم "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين" (٢/٢٣٨، ٢٣٩).

(٤) الرازي "مفاتيح الغيب" (٢٠/٢٩٠).

وثانيها: أنه وضع في حظهما الفعل، ورضي لنفسه بالقول.
وثالثها: أن المقصود من جميع الطاعات؛ استغراق القلب في ذكر الله تعالى، فجعل خاتمة هذه الطاعات تحدث اللسان والقلب بنعم الله تعالى؛ حتى تكون ختم الطاعات على ذكر الله تعالى، ولذلك عبر بلفظ (حدث) على قوله فخبر ليكون ذلك حديثا عنده لا ينساه ويعيده مرة بعد أخرى^(١).
والتحديث بالنعمة لا يكون إلا بعد تمامها وكماها، فكان من الترتيب الطبيعي أن يكون التحديث بالنعمة بعد حدوث كل النعم.
والتحديث بالنعمة بعد تمامها وكماها يدلنا على ما يجب أن يكون عليه المعلمون والدعاة من التحلي بالحلم والأناة فلا يردوا سائلا ولا يزجروه.
لذلك نرى من جمال الوحدة الموضوعية بين آيات السورة الواحدة في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ بعد قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ أنه ليس على الداعية والمعلم أن يقهر ضعيفا يتيما، أو أن يرد سائلا محروما، أو حائرا، بمنعه مالا أو علما، أو يضيق بما قد يواجهه من عقبات؛ بل يجب أن يكون لنا طيبا سمحا مظهرا لنعم الله تعالى عليه شاكرا لها مذكرا الناس بها.

المطلب الثاني: أمر الله تعالى لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه -

في سورة الشرح.

أمر الله تعالى نبيه-صلوات الله وملائكته عليه-بمداومة العبادة والتفرغ لها حتى بعد تبليغ الرسالة، وذلك شكرا لله تعالى على ما أنعم به. قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۖ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْجِعْ﴾
الشرح: ٧ - ٨.

المعلم الأول: المداومة على الأعمال الصالحة.

قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۖ﴾ .

وجه تعلق هذا بما قبله:

(أنه تعالى لما عدد عليه-صلوات الله وملائكته عليه-نعمه السابقة، ووعدته بالنعم الآتية لا جرم بعثه على الشكر والاجتهاد في العبادة)^(٢).

(١) الرازي "مفاتيح الغيب" (٣٠ / ٢٢٠).

(٢) الرازي "مفاتيح الغيب" (٣١ / ٧).

والنصب معناه في اللغة: (الإعياء من العناء) ^(١)، والمراد به التعب.
والمعنى: (فإذا فرغت فتمهيد وإفادة لإيلاء العمل بعمل آخر في تقرير الدين ونفع الأمة. وهذا من صيغ الدلالة على تعاقب الأعمال) ^(٢).
رأي المفسرين في تعيين المفروغ والمفروغ منه: (وقد اختلفوا في تعيينهما على أربعة أقوال:
الأول: إذا فرغت من الفرائض فتأهب لقيام الليل.
الثاني: إذا فرغت من الصلاة فانصب للدعاء.
الثالث: إذا فرغت من الجهاد فاعبد ربك.
الرابع: إذا فرغت من أمر دنياك فانصب لأمر آخرتك) ^(٣)، وكلها أقوال متقاربة.
وفي هذا ما يدل على اليسر في الأمر، وأيضاً، (تنبيهها على أن الله تعالى لطيف بعباده فقدر ألا يخلو عُسر من اقتران يُسر وأن لولا ذلك لهلك الناس) ^(٤).
الحذف يفيد العموم في الآية:
(وحذف المتعلق يفيد العموم؛ أي: يفيد تعميم المعنى المناسب له ويدخل في ذلك العموم، ما كان سياق الكلام جاء من أجله، وهو فرد من أفراد هذا المعنى العام) ^(٥) والعموم يعني: أن تذهب النفس فيه كل مذهب يتوافق مع الحال والمآل.
(فحذف المتعلق هنا لقصد العموم، وهو عموم عرفي لنوع من الأعمال التي دل عليها السياق؛ ليشمل كل متعلق عمله مما هو مهم كما علمت، وهو أعلم بتقديم بعض الأعمال على بعض؛ إذا لم يمكن اجتماع كثير منها بقدر الإمكان، كما أقر الله بأداء الصلاة مع الشغل بالجهاد) ^(٦).
وعلى كل فإن الله تعالى أمر نبيه -صلوات الله وملائكته عليه- أن يجعل فراغه من كل ما كان مشغلاً به من أمر دنياه وآخرته إلى النصب في عبادته، ولم يخصص بذلك حالاً من أحوال فراغه دون حال، لعموم الشرط في ذلك.

(١) ابن منظور "لسان العرب" فصل النون-(٧٥٨/١).

(٢) ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٤١٧/٣٠).

(٣) ابن العربي "أحكام القرآن" (٤/٤١٣، ٤١٢).

(٤) ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٣٠/٤١٤).

(٥) مساعدا الطيار "فصول في أصول التفسير" ص ١٢٢.

(٦) ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٣٠/٤١٧).

وقد حثت الآية على اكمال العمل وتمامه:

ونستنتج ذلك من تقدم: ﴿ فَأَنْصَبْ ﴾ على ﴿ فَأَرْغَبْ ﴾.

(وتقدم فإذا فرغت على فانصب للاهتمام بتعليق العمل بوقت الفراغ من غيره لتتعاقب الأعمال) (١).

وفي هذه الآية:

- (توجيه للنبي -صلوات الله وملائكته عليه- أن يواصل بين العبادات وبعض، وألا يخلي وقتا من أوقاته من عبادة، فإذا فرغ من عبادة أتبعها بأخرى). (٢)

- وفيه من الخوض على المداومة على العمل الصالح واستدامته وإن قل، فعن أبي سلمة بن عبد الرحمن -رضي الله عنهما- عن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول -صلوات الله وملائكته عليه- قال: (سددوا وقاربوا، واعلموا أن لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل) (٣).

- المواصلة بين العبادات وبعضها، وألا يخلو وقت منها، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلوات الله وملائكته عليه: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر) (٤)

- الحث على عمل الخير والمسارة في فعله، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلوات الله وملائكته عليه: (بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا، أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا، يبيع دينه بعرض من الدنيا). (٥)

- معرفة قيمة الوقت في عدم ضياعه في الكسل والتلكؤ، فقد كان رسول الله -صلوات الله

(١) ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٤١٧/٣٠).

(٢) الرازي "مفاتيح الغيب" (٧/٣١).

(٣) البخاري في صحيحه - كتاب الرقاق - باب القصد والمداومة على العمل - (٨/٩٨) ح رقم ٦٤٦٤، ومسلم في صحيحه - كتاب صفة القيامة والجنة والنار - باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى - (٢١٧١/٤) ح رقم: ٢٨١٨.

(٤) مسلم في صحيحه - كتاب الطهارة - باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنب الكبائر - (١/٢٠٩) ح رقم ٢٣٣.

(٥) مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان - ٥١ - باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن - (١/١١٠) ح رقم ١١٨.

وملائكته عليه - يستعيذ من العجز والكسل، فعن معتمر قال: سمعت أبي قال: سمعت أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: كان النبي - صلوات الله وملائكته عليه - يقول: (اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والمهرم، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من عذاب القبر) ^(١) - الحرص على تحصيل ما ينفع في الدنيا والآخرة، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلوات الله وملائكته عليه: (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء، فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان) ^(٢).

(وهذه الآية من جوامع الكلم القرآنية لما احتوت عليه من كثرة المعاني.) ^(٣)

المعلم الثاني: الرغبة فيما عند الله تعالى.

قال تعالى: ﴿وَالْيَا زَيْنَبُ فَارْغَبِ﴾ الشرح: ٨

(رغبت في الشيء؛ إذا أردته) ^(٤)، و(أصل الرغبة: السعة في الشيء) ^(٥).

والمراد: (اجعل رغبتك إلى الله تعالى وحده) ^(٦)

وقدم كلمة ﴿زَيْنَبُ﴾ على ﴿فَارْغَبِ﴾: (لإفادة الاختصاص) ^(٧)، لأنه صاحب الرسالة لا

يجب أن تكون رغبته إلا إلى الله تعالى وحده، ولا يطلب شيء إلا منه تعالى.

وحذف مفعول ارغب ليفيد العموم والشمول والسعة في كل ما يرغبه النبي - صلوات الله

وملائكته عليه - من (الكمال النفساني وانتشار الدين ونصر المسلمين) ^(٨)

(١) البخاري في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب ما يتعوذ من الجبن - (٤/٢٣) ح رقم ٢٨٢٣، ومسلم في

صحيحه - كتاب - باب التعوذ من العجز والكسل وغيره - (٤/٢٠٧٩) ح رقم: ٣٧٠٦.

(٢) مسلم في صحيحه - كتاب القدر - ٨ - باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير

لله - (٤/٥٢٢٠) ح رقم (٢٦٦٤).

(٣) ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٣٠/٤١٧).

(٤) الجوهري "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" مادة رغب - (١/١٣٧).

(٥) الراغب "المفردات" باب رغد - ص ٣٥٨.

(٦) الزجاج "معاني القرآن وإعرابه" - (٥/٣٤١).

(٧) ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٣٠/٤١٨).

(٨) ابن عاشور "التحرير والتنوير" (٣٠/٤١٨).

قال الإمام الرازي في تقدير مفعول فارغب: (فيه وجهان: .
أحدهما: اجعل رغبتك إليه خصوصاً، ولا تسأل إلا فضله متوكلاً عليه.
وثانيهما: اربح في سائر ما تلتسمه دينا ودنيا، ونصرة على الأعداء)^(١).
وكل هذه المعاني مرادة.
والمعنى: أن تجعل رغبتك إليه وتوكل عليه في دينك ودنياك.
وقد أفادت الآية:
- التوجيه العام لمن يتساهل في ضياع الوقت، أو يشكو فراغ الوقت؛ فعليه بشغل وقته بالعمل والطاعة فما ينتهي من عمل حتى يبدأ في آخر.
- بعد الفراغ من عمل الدنيا؛ الاستعداد لعمل الآخرة.
- أن العمل والعبادة يجب أن يصاحبهما التوكل على الله تعالى، ولا يوجد توكل بدون عمل؛ حتى لا يتحول التوكل إلى تواكل وهو: (الاعتماد على الغير)^(٢).
فعن المغيرة بن أبي قرة السدوسي-رضي الله عنه-قال: سمعت أنس بن مالك-رضي الله عنه-يقول: قال رجل: يا رسول الله أعقلها وأتوكل، أو أطلقها وأتوكل. قال: (اعقلها وتوكل)^(٣).
- مشروعية الذكر والدعاء بعد الصلوات المفروضة.
- التوكل على الله تعالى وحده دون سواه.
- الرغبة فيما عند الله تعالى.
- وجوب صرف الرغبات إليه سبحانه لا إلى غيره.
ونرى من هاتين الآيتين ارتباط آخر السورة بأولها حيث بينت أن: المداومة على العبادات، والقيام بالأعمال المكلفين بها، بنشاط، ثم التوكل على الله تعالى في كل الأمور، والرغبة فيما عند الله تعالى بالدعاء؛ كل هذا يؤدي إلى انشراح الصدر، ووضع ثقل الدنيا، والاطمئنان فيما عند الله تعالى.

(١) الرازي "مفاتيح الغيب" (٣٢ / ٢٠٩).

(٢) أحمد مختار "معجم اللغة العربية المعاصرة" (٢ / ١٥٧٨).

(٣) الترمذي "سنن الترمذي" (٤ / ٦٦٨) ح رقم: ٢٥١٧، وقال الترمذي: وهذا حديث غريب من حديث أنس أنس لا نعرفه إلا من هذا الوجه- وقال الألباني: حسن- في كتابه: صحيح الجامع الصغير وزياداته (٢٤٢/١) برقم: ١٠٦٨.

الخاتمة:

الحمد لله المنعم المتفضل؛ الذي أنعم علينا بالإسلام، وتفضل علينا فأرسل إلينا خير الأنبياء والمرسلين؛ فأكرمه بنعمه عليه قبل الرسالة وبعدها، وذكرها في قرآن يتلى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، في سورتي الضحى والشرح، وكأتهما سورة واحدة تتحدث عن تلك النعم، وقد بينت هذا بما تيسر لي من خلال بحثي (الوحدة الموضوعية بين سورتي الضحى والشرح) فإن أصبت فالحمد لله على ما أنعم وأفاض، وإن قصرت فعذري أنني بشر، وحسبي أني اجتهدت.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

النتائج والمقترحات:

أولاً: أهم النتائج.

- استطاعت الباحثة من خلال تفسير سورتي الضحى والشرح من تفاسير تراثنا الكبير والكتب الأصيلة والحديثة صحيحة المنهج أن تتوصل إلى:
١. التناسب بين السورتين كوحدة الموضوعية من حيث النزول والموضوع.
 ٢. خطاب الله تعالى لنبيه في السورتين.
 ٣. شدة العناية الإلهية بالنبي - صلوات الله وملائكته عليه - بالقسم على وصله وتواصله.
 ٤. الاستمرار في عطاء الله لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - في الدنيا والآخرة.
 ٥. الوعد بالنصر والتمكين للنبي - صلوات الله وملائكته عليه - ولأمته.
 ٦. رعاية الله تعالى لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - قبل النبوة واستمرارها بعد النبوة.
 ٧. الأمر من الله لنبيه بأن جزاء الإحسان إحسان؛ بفعل ما يستوجب ما كان من نعمه عليه بعد النبوة.
 ٨. أن في الابتلاء ما يوجب الشكر، ومراعاة بمن هو بمثل الحال في البلاء.
 ٩. تهيئة وإعداد الله لنبيه - صلوات الله وملائكته عليه - لتحمل أعباء الرسالة.
 ١٠. عصمة النبي - صلوات الله وملائكته عليه - في التبليغ، أما أمورهم البشرية فهم معصومون من الكبائر دون الصغائر، وحالهم بعد توبتهم منها أتم وأكمل.
 ١١. رفع ذكر النبي - صلوات الله وملائكته عليه - خاصة، ودوام ذكر كل من ساهم وشارك في نشر الإسلام وفضائله، والتاريخ خير شاهد على ذلك، وحفظ لنا رجالاً.
 ١٢. وعد الله تعالى باليسر والتيسير على المعسر، وتفريج الكرب، وهي سنة الله في خلقه بمجيء اليسر بعد الضيق والكرب.
 ١٣. المداومة على فعل الأعمال الصالحة بنية التقرب إلى الله تعالى، والرغبة فيما عنده.
 ١٤. بيان أن فلاح الإنسان ونجاحه متوقف على توكله على الله تعالى بعد الأخذ بالأسباب وهو العمل والعبادة.
 ١٥. ما يجب أن يكون عليه الدعاة والعلماء والمعلمون من سماحة ولين ويسر وتحمل.

ثانياً: المقترحات:

- ١- الاهتمام بإظهار التناسب والوحدة بين قصار سور القرآن الكريم من خلال التفسير الموضوعي.
- ٢- عمل رابطة تواصل للمشتغلين والمهتمين بعلم التفسير؛ للبحث عما يجب أن يُبحث فيه من موضوعات؛ لتجنب تكرار موضوعات البحث، وبحث مالا فائدة في بحثه.
- ٣- أن تُحدد وتُجدد الجامعات الإسلامية؛ الموضوعات التي تبحث في علم التفسير وخاصة في مجال الوحدة الموضوعية بين سور القرآن الكريم وآياته.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الأعلام-خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) -
الناشر: دار العلم للملايين-الطبعة: الخامسة عشر -أيار / مايو ٢٠٠٢ م
- أحكام القرآن-القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى:
٥٤٣هـ) -راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا-الناشر: دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان-الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ -٢٠٠٣ م
- أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيهه متشابه القرآن لما فيه من الحجّة والبيان-محمود بن
حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ)
-المحقق: عبد القادر أحمد عطا-مراجعة وتعليق: أحمد عبد التواب عوض-دار النشر: دار
الفضيلة
- أسرار ترتيب القرآن-عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) -الناشر:
دار الفضيلة للنشر والتوزيع
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن-محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني
الشنقيطي-الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان-عام النشر: ١٤١٥
هـ -١٩٩٥ م
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم-المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن
مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ) -الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير-المؤلف: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر
الجزائري-الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية-الطبعة:
الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣ م
- البحر المحيط في التفسير لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الاندلسي الغرناطي (٦٥٤ . ٧٥٤هـ)
مراجعة صدقي محمد جميل (ط دار الفكر ١٤١٢هـ . ١٩٩٢م) بيروت . لبنان.
- البداية والنهاية لابن كثير، تحقيق محمد عبد العزيز النجار، مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة.
- البرهان في تناسب سور القرآن-أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي، أبو جعفر (المتوفى:
٧٠٨هـ) -تحقيق: محمد شعباني-دار النشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية . المغرب-عام
النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

الوحدة الموضوعية بين سورتَي الضحى والشرح، د. ماجدة خليفة قاسم

البيان في عدّ آي القرآن-عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ) -
المحقق: غانم قدوري الحمد-الناشر: مركز المخطوطات والتراث - الكويت-الطبعة: الأولى،
١٤١٤هـ- ١٩٩٤م، جمال القراء وكمال الإقراء - ص- ٣١٥.

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام-شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن
قَائمَاز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) -المحقق: عمر عبد السلام التدمري-الناشر: دار الكتاب
العربي، بيروت-الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ -١٩٩٣م.

التبيان في أقسام القرآن-محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى:
٧٥١هـ) -المحقق: محمد حامد الفقي-الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان

التحرير والتنوير للعلامة الشيخ الطاهر بن عاشور (ط دار سحنون . تونس)
تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لقاضي القضاة الإمام أبي
السعود محمد بن محمد العمادي المتوفى سنة ٩٥١هـ (ط دار إحياء التراث العربي . بيروت .
لبنان)

تفسير الرازي -مفاتيح الغيب = التفسير الكبير-أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين
التميذي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) - (٣٢ / ٢٠٩) -
الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت-الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ

تفسير الماوردي = النكت والعيون-أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري
البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) -المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد
الرحيم-الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت / لبنان

تفسير المراغي-أحمد بن مصطفى المراغي -الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي
وأولاده بمصر-الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ -١٩٤٦ م

التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج-المؤلف: د وهبة بن مصطفى الزحيلي-الناشر: دار الفكر
المعاصر - دمشق-الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ

تفسير جزء عم-محمد بن صالح بن محمد العثيمين -إعداد وتخريج: فهد بن ناصر السليمان-
الناشر: دار الثريا للنشر والتوزيع، الرياض-الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ -٢٠٠٢ م

تفسير القرآن العزيز-أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن
أبي زَمِين المالكِي (المتوفى: ٣٩٩هـ) -المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة -محمد بن

- مصطفى الكنز-الناشر: الفاروق الحديثة -مصر/ القاهرة-الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ -
٢٠٠٢ م
- تفسير مقاتل بن سليمان-أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (المتوفى: ١٥٠ هـ)
-المحقق: عبد الله محمود شحاته-الناشر: دار إحياء التراث - بيروت-الطبعة: الأولى -
١٤٢٣ هـ
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان-عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي -المحقق: عبد
الرحمن بن معلا اللويحج-الناشر: مؤسسة الرسالة-الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
- جامع البيان في تأويل القرآن-محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري
(المتوفى: ٣١٠ هـ) -المحقق: أحمد محمد شاكر-الناشر: مؤسسة الرسالة-الطبعة: الأولى،
١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح
البخاري-محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي-المحقق: محمد زهير بن ناصر
الناصر-الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)
-الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ
- الجامع لأحكام القرآن - أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس
الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) - تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش-الناشر: دار
الكتب المصرية - القاهرة-الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- الجدول في إعراب القرآن الكريم-محمود بن عبد الرحيم صافي-الناشر: دار الرشيد، دمشق -
مؤسسة الإيمان، بيروت-الطبعة الرابعة- ١٤١٨ هـ
- جمال القراء وكمال الإقراء-علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبو الحسن،
علم الدين السخاوي (المتوفى: ٦٤٣ هـ) -دراسة وتحقيق: عبد الحق عبد الدايم سيف
القاضي-(أصل الكتاب رسالة دكتوراه بإشراف د محمد سالم المحيسن) -الناشر: مؤسسة
الكتب الثقافية - بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
- جمهرة اللغة-أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١ هـ) -المحقق: رمزي منير
بعلبكي-الناشر: دار العلم للملايين - بيروت-الطبعة: الأولى، ١٩٨٧ م

الوحدة الموضوعية بين سورتَي الضحى والشرح، د. ماجدة خليفة قاسم

حَاشِيَةُ الشَّهَابِ عَلَيَّ تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، الْمُسَمَّاةُ: عِنَايَةُ الْقَاضِي وَكَفَايَةُ الرَّاضِي عَلَيَّ تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ-شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي-دار النشر: دار صادر - بيروت.

حياة محمد - محمد حسين هيكل-الطبعة التاسعة-مكتبة النهضة-القاهرة ١٩٦٥م.
دَرْجُ الدُّرِّ فِي تَفْسِيرِ الْآيِ وَالسُّورِ-أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ) -محقق القسم الأول: طلعت صلاح الفرحان-محقق القسم الثاني: محمد أديب شكور أمير-الناشر: دار الفكر-عمان، الأردن

ديوان حسان بن ثابت-حسان بن ثابت الأنصاري-شرحه وكتب هوامشه وقدم له الأستاذ: عبدا مهنا-الطبعة الثانية-(١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) - دار الكتب العلمية- بيروت لبنان.
رد شبهات حول عصمة النبي صلى الله عليه وسلم في ضوء السنة النبوية الشريفة-رسالة دكتوراه - للباحث: عماد السيد محمد إسماعيل الشرييني-١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م-دار اليقين.

روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني-شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي - (المحقق: علي عبد الباري عطية-الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ

زاد المعاد في هدي خير العباد-محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) -الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت -مكتبة المنار الإسلامية، الكويت-الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م

سنن الترمذي-محمد بن عيسى بن سَورَةَ بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) -تحقيق وتعليق: -إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)

الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر-الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ -١٩٧٥م
السيرة النبوية لابن هشام-عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعاقري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ) -تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي-الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر-الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ -١٩٥٥م

م

السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية د-مهدي رزق الله أحمد -ط٤(١٤١٢.١٩٩٢) مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.

شذرات الذهب دراسة في البلاغة القرآنية- محمود توفيق محمد سعد- أستاذ البلاغة والنقد ورئيس القسم- في كلية اللغة العربية جامعة الأزهر شبين الكوم- الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ- مكتبة وهبة . القاهرة . عابدين .

الشفاء بتعريف حقوق المصطفى- عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤ هـ) - الناشر: دار الفيحاء - عمان- الطبعة: الثانية - ١٤٠٧ هـ
الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي - تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار - الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م - دار العلم للملايين - بيروت.
صحيح الجامع الصغير وزياداته- أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ) - الناشر: المكتب الإسلامي.

عمدة القاري شرح صحيح البخاري- أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ) - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

غريب القرآن- أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦ هـ) - المحقق: أحمد صقر- الناشر: دار الكتب العلمية (لعلها مصورة عن الطبعة المصرية) - السنة: ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م

فتح الباري شرح صحيح البخاري- أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي- الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩- رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي- قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب- عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

فتح البيان في مقاصد القرآن تأليف العلامة أبي الطيب صديق بن حسن بن علي الحسيني القنوجي البخاري وضع حواشيه إبراهيم شمس الدين- الطبعة الأولى- (١٤٢٠ هـ . ١٩٩٩ م) - دار الكتب العلمية- بيروت لبنان.

فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن- زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦ هـ) - المحقق: محمد علي الصابوني- الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان- الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

فتح القدير- محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني- الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت- الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ

الوحدة الموضوعية بين سورتَي الضحى والشرح، د. ماجدة خليفة قاسم

- فصول في أصول التفسير- د مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار- تقديم: د. محمد بن صالح الفوزان- الناشر: دار ابن الجوزي- الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ
- فقه السنة - للشيخ محمد الغزالي - الطبعة الرابعة . ١٤١٤هـ . ١٩٩٤م - دار القلم . بيروت .
- فقه السيرة النبوية - د. محمد سعيد رمضان البوطي - الطبعة السابعة - (١٣٨٩هـ . ١٩٧٨م) - دمشق دار الفكر.
- القرآن ونقض مطاعن الرهبان- د صلاح عبد الفتاح الخالدي- دار النشر: دار القلم - دمشق - الطبعة الأولى: ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار- أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) - المحقق: كمال يوسف الحوت- الناشر: مكتبة الرشد - الرياض- الطبعة: الأولى، ١٤٠٩
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل- المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد- لزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) - الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت- الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ
- المستدرک على الصحيحين- المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) - تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا- الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠
- اللباب في علوم الكتاب- أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ) - المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض- الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان- الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م
- لسان العرب لابن منظور - الطبعة الثالثة- دار صادر بيروت ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م)
- لمسات بيانية في نصوص من التنزيل- د. فاضل صالح السامرائي- أستاذ النحو في جامعة الشارقة.
- مباحث في التفسير الموضوعي- مصطفى مسلم- الناشر: دار القلم- الطبعة: الرابعة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م
- مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - العدد ٥٨- بعنوان: رسائل لم تحملها البريد- للشيخ عبد الرؤوف اللبدي- بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية- ص ٢٥٧.

- مجموع الفتاوى-تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)-
المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم-الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف،
المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية-عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م
المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز-أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن
عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) -المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد-الناشر:
دار الكتب العلمية - بيروت-الطبعة: الأولى -١٤٢٢ هـ
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين-محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس
الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) -المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي-الناشر: دار
الكتاب العربي - بيروت-الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ -١٩٩٦م.
- مدارك التنزيل وحقائق التأويل-أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي
(المتوفى: ٧١٠هـ) -حقيقه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي-راجعاه وقدم له: محيي الدين
ديب مستو-الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨ م
- المدخل الى التفسير الموضوعي-د-عبد الستار سعيد-دار الطباعة والنشر الإسلامية.
مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ - وَيُسَمَّى: "المُقْصِدُ الْأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ
لِلْمُسَمَّى"-إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)
- دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض-الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م
- المستدرک علی الصحیحین-أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن
الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) -تحقيق: مصطفى
عبد القادر عطا-الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم-مسلم بن
الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) -المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي -
الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي-محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي
(المتوفى: ٥١٠هـ) -المحقق: حقيقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر -عثمان جمعة ضميرية
-سليمان مسلم الحرش-الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع-الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ -
١٩٩٧ م

الوحدة الموضوعية بين سورتَي الضحى والشرح، د. ماجدة خليفة قاسم

- معاني القرآن للفراء - المحقق: أحمد يوسف النجاشي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلي - الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر - الطبعة: الأولى.
- معاني القرآن وإعرابه - إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١ هـ) - المحقق: عبد الجليل عبده شلي - الناشر: عالم الكتب - بيروت - الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
- معاني القرآن - أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الدليمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧ هـ) - المحقق: أحمد يوسف النجاشي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلي - الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر - الطبعة: الأولى. والطبري في تفسيره - (٢٤ / ٤٩١)
- معجم البلدان ياقوت عبد الله الرومي البغدادي المتوفى سنة ٦٢٦ هـ -- ط دار صادر بيروت (١٣٧٦ هـ / ١٩٥٦ م)
- معجم مقاييس اللغة - أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥ هـ) - المحقق: عبد السلام محمد هارون - الناشر: دار الفكر - عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير - أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦ هـ) - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ
- المفردات في غريب القرآن - أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢ هـ) - المحقق: صفوان عدنان الداودي - الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ
- موطأ الإمام مالك - مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩ هـ) - صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان - عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م
- الموافقات - إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠ هـ) - المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان - الناشر: دار ابن عفان - الطبعة: الأولى ١٩٩٧ م / ١٤١٧ هـ
- الناسخ والمنسوخ لابن حزم - الطبعة الأولى - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م - دار الكتب العلمية - بيروت.
- الناسخ والمنسوخ - لهبة الله بن سلامة بن نصر المقرئ - الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ - تحقيق: زهير الشاويش محمد كنعان - الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

- النبا العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم-محمد بن عبد الله دراز-اعتنى به: أحمد مصطفى فضيلة-قدم له: أ. د. عبد العظيم إبراهيم المطعني-الناشر: دار القلم للنشر والتوزيع-الطبعة: طبعة مزيدة ومحققة ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور-إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ) - الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة
- النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام-أحمد محمد بن علي بن محمد الكرجي القصب (المتوفى: نحو ٣٦٠هـ) - تحقيق: شايح بن عبده بن شايح الأسمرى-دار النشر: دار القيم - دار ابن عفان-الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه) -علي بن فضال بن علي بن غالب المجاشعي القيرواني، أبو الحسن (المتوفى: ٤٧٩هـ) -دراسة وتحقيق: د. عبد الله عبد القادر الطويل-دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ -٢٠٠٧ م
- الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم-د-محمد محمود حجازي الوسيط في تفسير القرآن المجيد-المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) -تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس-قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي
- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز-أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) -تحقيق: صفوان عدنان داوودي-دار النشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤١٥

Bibliography

- The Quran, the Book of Allah.
- Al-A'laam – Khairud din bun Mahmoud bin Muhammad bin Ali bin Faris, Az-Zarkali Ad-Damasqi (died: 1396 AH) - Publisher: Dar al-Ilm lil Malaayeen - Edition: 15 - May 2002
- Ahkaam Al-Qur'an – Al-Qadi Muhammad bin Abdullah Abu Bakr ibn al-Arabi al-Ma'afiri al-Ishbily al-Maliki (d. 543 AH) – reviewed its origins and its hadiths and commented on it: Muhammad Abd al-Qadir Attaa. E - 2003
- Asraar At-Tikraar fil Quran Al-Musammaa Al-Burhaan fee Tawjeehi Mutashabihi al-Quran li maa feehi minal Hajjati wal Bayaan- Mahmoud bin Hamza bin Nasr, Abu Qasim Burhanud din Al-Karamani, known as the crown of readers (died: about 505 Ah) - Investigator: Abdul Qadir Ahmad Attaa - Reviewed and commented by: Ahmad Abd At-Tawaab Iwad -Publisher: Darr Al-Fadhilah
- Asraar Tarteeb Al-Qur'an - Abdul Rahman bin Abi Bakr, Jalal ad-Din as-Suyuti (died: 911 Ah) - Publisher: Dar al-Fadila Publishing and Distribution
- Adwaa Al-Bayaan fee Idaah Al-Quraan bil Qur'an - Muhammad Al-Ameen bin Muhammad Al-Mukhtar Bin Abdul Qadir Al-Jekni As-Shinqiti - Publisher: Dar Al Fikr for Printing, Publishing and Distribution Beirut - Lebanon - Publishing Year: 1415AH - 1995
- Irshaad A-Aql As-Saleem ilaa Mazaaya al-Kitaab al-Kareem- Author: Abu Saud Al Imadi Muhammad bin Muhammad bin Mustafa (died: 982 AH) - Publisher: Darr ihyaa At-Turath Al-Arab - Beirut
- Aisarr At-Tafaasirr li Kalaam Al-Ali Al-Kabeerr- Author: Jabir bin Musa bin Abdul Qadir bin Jabir Abu Bakr al-Jaza'iri Publisher: Maktabat Al-Uloom wa Al-Hikam, Medina, Saudi Arabia-Edition: Fifth, 1424 AH / 2003 AD
- Al-Bahr Al-Muheet. Muhammad bun Yusuf, known as Abi Hayyan al-Andalusi al-Garnati (654-754 AH), Sidqi, Muhammad Jamil (I Dar al-Fikr, 1412 AH 1992), Beirut, Lebanon.
- Al-Bidaaya wa An-Nihaaya. Ibn Katheer, The Investigation of Muhammad Abdul Aziz Al-Najjar, New Faggala Press, Cairo.
- Al-Burhaan fee Tanaasub Suwarr Al-Qur'an - Ahmad bin Ibrahim bin Zubayr al-Thaqafi al-Garnati, Abu Jaafar (died: 708 AH) - Investigation: Muhammad Shaabani-Publishing House: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs Morocco-Publishing Year: 1410H-1990
- Al-Bayaan fee Addi A'yi al-Qur'an - Othman bin Othman bin Omar Abu Amr al-Dani (died: 444 AH) - Investigator: Ghanim Kadouri al-Hamad – Publisher : Manuscripts and Heritage Center - Kuwait - Edition: 1414H. - p. 315.
- Taariikh Al-Islaam wa wafayaat Al-Mashaheerr wal A'laam- Shams ad-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad bin Othman Ibn Qaymaz al-Dhahabi (died: 748 AH) - Investigator: Omar Abdulsalam al-Tadmari- Publisher: Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut- Edition: .
- At-Tibyaan fee Aqsaam Al-Quran - Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Ayyub bin Saad Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyah (d. 751 AH) - Investigator: Muhammad Hamed al-Faqi - Publisher: Dar al-Maarifah, Beirut, Lebanon
- At-Tahreer wa At-Tanweerr. Sheikh Tahir bin Ashour (I Dar Sahnoun Tunisia)
- Tafseer Abi Saud Al-Musammaa Irshaad A-Aql As-Saleem ilaa Mazaaya al-Kitaab al-Kareem, Qadi Al-Qudaat Imam Abu Saud Mohammed bin Mohammed Al-Emadi

- died in 951 e (Revival of the Arab heritage Beirut, Lebanon)
- Tafseer Ar-Razi – Mafaatih Al-Ghaib = At-Tafseer Al-Kabirr - Abu Abdullah Muhammad Bin Omar bin Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi Al-Razi, nicknamed Fakhr al-Din al-Razi Khatib al-Rai (died: 606 AH) (32/209) Edition: Third - 1420 e
- Tafseer Al- Mawardi = An-Nukat wal Uyoun - Abu Hassan Ali bin Muhammad bin Mohammad bin Habib Al-Basri al-Baghdadi, known as Balmordi (died: 450 AH) - Investigator: As-Sayyid. Ibn Abd al-Maqsud bin Abdul-Rahim-Publisher:
- Tafseer Al-Maraghi-Ahmad bin Mustafa Al-Maraghi- Publisher: Library and Printing Company Mustafa Al-Babi Halabi and Sons in Egypt-Edition: First, 1365 - 1946
- Tafseer Al-Munirr fil Aqeedati wa As-Shari'ah wal Manhaj- Author: D. Wahba bin Mustafa al-Zahili - Publisher: Dar al-Fikr al-Mu'aser - Damascus - Edition: Second, 1418
- Tafseer Juz Amma-Muhammad Bin Saleh Bin Muhammad Al-Othaimen - Preparation and editing: Fahd Bin Nasser Al-Sulaiman- Publisher: Dar Al-Thuraya Publishing and Distribution, Riyadh-Riyadh, 2nd Edition, 2002
- Tafseer Al-Qur'an Al-Azeez - Abu Abdullah Muhammad Bin Abdullah bin Isa bin Muhammad Al Marri, Al-Biriri known as Ibn Abi Zamanin Al-Maliki (died: 399 AH) - Investigator: Abu Abdullah Hussein bin Okasha - Mohammed bin Mustafa Al-Kinz Publisher: Egypt / Cairo - Edition: First, 1423 - 2002 AD
- Tafseer Muqaatil Bin Sulaiman - Abulhasan fighter Bin Sulaiman bin Bashir al-Azdi al-Balkhi (deceased: 150 e) - Investigator: Abdullah Mahmood Shehata- Publisher: Dar Ayaat Al Tarath - Beirut - Edition: First - 1423
- Tayseer AlKareem Ar-Rahman fee Tafseer Kalaam Al-Mannaan - Abd Al-Rahman Bin Nasser Bin Abdullah Al-Saadi- The Investigator: Abdulrahman bin Mu'alla Al-Luhaikh - Publisher: Masjid Al-Resala-Printing: First 1420 AH -2000
- Jaami Al-Bayan fee Taweel A'yi AL- Qur'an - Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib al-Amali, Abu Jaafar al-Tabari (deceased: 310 Ah) - Investigator: Ahmad Muhammad Shaker-Publisher: Al-Resala Foundation- First edition, 1420H-2000
- Al-Jami' Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasarr min Umouri Rasoulil Laah Salalahu Alaihi wa salam wa Sunanih wa Ayyamih = Saheeh al-Bukhari - Muhammad bin Ismail Abu Abdullah al-Bukhaari al-Ja'fi - Investigator: Muhammad Zuhair bin Nassir an-Nassir Publisher: Dar Tawq al-Najat Abdul Baqi) - edition: First, 1422 AH
- Al-Jami li Ahkaam Al-Qur'an - Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Khazraji Shams al-Din al-Qurtubi (died: 671 AH) - Investigation: Ahmad al-Bardouni and Ibrahim Atfish - Publisher: Egyptian Book House - Cairo - Edition: .
- Al-Jadwal fee I'raab Al-Quran Al-Kareem - Mahmood bin Abdul Rahim Safi - Publisher: Dar Al-Rasheed, Damascus - The Faith Foundation, Beirut - Fourth Edition - 1418 AH
- Jamaal Al-Qurraa wa Kamaal al-Iqraa - Ali bin Mohammed bin Abdul Samad Hamdani Egyptian Shafi'i, Abul Hassan, Alam al-Din al-Sakhawi (died: 643 e) - Study and investigation: Abdul Haq Abdul Dayem Saif al-Qadi - (Original book PhD thesis under the supervision of Dr. Muhammad Salem Muhaisen) - Publisher: Cultural Books Foundation - Beirut - Edition: First, 1419AH - 1999

- Jamharat Al-Lugha - Abu Bakr Muhammad bin al-Hasan bin Duraid al-Azdi (died: 321 AH) - Investigator: Ramzi Munir Baalbaki - Publisher: Dar al-Ilm for millions - Beirut - First edition, 1987
- Haashiyat As-Shihaab alaa Tafseer Al-Baydawi, entitled: Inaayat Al-Qaadi wa Kifaayat Ar-Raadi Alaa Tafseer Al-Baydaawi. Shihab ad-Deen Ahmad bin Muhammad bin Omar al-Khafaji al-Masri al-Hanafi-Publishing House: Dar Sadir-Beirut.
- Hayat Mohammed - Muhammad Hussein Heikal - Ninth Edition - Renaissance Library - Cairo 1965.
- Darj Ad-Durarr fee Tafseerr Al-A'yi wa as-Suwarr. Abubakar Abd Al-Qahir bin Abd Rahman bin Muhammad Al-Farisi Al-Asl Al-Jurjani (Died 471 AH).The investigator of the First Part: Talaat Salah Al-Farhan-investigatpr of the second part : Muhammad Adeb Shakour Ameer-Publisher: Dar al-Fikr Publisher: Dar al-Fikr - Ammaan Jordan
- Diwan Hassan bin Thabit - Hassan ibn Thabit Al-Ansari - explained and wrote its footnotes and presented it, Professor: Abda Mehanna - second edition - (1414 e - 1994) - House of Scientific Books - Beirut Lebanon.
- Raddu As-Shubuhaat hawla Esmat An-Nabi salallahu alahi wa sallam fee Daw'I As-Sunnat An-Nabawiyah - a PhD thesis - for the researcher: Imad Al-Sayed Muhammad Ismail Al-Sherbini - 2002 -
- Ar-Rouh Al-Ma'ani fee Tafseer Al-Qur'an wa Sab' Al- Muthani - Shihaab ad-Din Mahmood bin Abdullah al-Husseini al-alusi - (Investigator: Ali Abd al-Bari Atteya- Publisher:
- Zaad Al-Ma'ad fee Hadyi Khair Al-Ibaad - Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Ayyub bin Saad Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyyah (died: 751 AH) - Publisher: Al-Resalah Foundation, Beirut - Al-Manar Islamic Library, Kuwait.
- Sunan al-Tirmidhi – Muhammad bun Essa bin Sawra bin Musa bin Ad-Dahhak, At-Tirmizi, Abu Essaa (died 279AH) Investigated and commented by :Ibrahim Atwa Awad Teacher in Al-Azhar Al-Sharif (4, 5) Publisher: Al-Halabi Library and Printing Press Co. - Egypt - Edition: Second, 1395 e - 1975 m
- As-Seerat An-Nabawiyah, Ibn Hisham - Abdul Malik bin Hisham bin Ayyub Al-Hameeri Al-Mu'aqri, Abu Muhammad, Jamal al-Din (died: 213 e) - Investigation: Mustafa al-Sakka, Ibrahim al-Abiari and Abdulhafeez al-
- As-Seerat An-Nabawiyah fee daww Al-Mashadir AlAsliyah - Mahdi Rizqu Allah Ahmed - 4 (1412 1992) King Faisal Center for Research and Islamic Studies.
- Sazaraat Az-Zahab Diraasaatun fil Balaaghat Al-Qur'aniyah - Mahmoud Tawfiq Mohammed Saad - Professor of rhetoric and criticism and the head of the department - the Faculty of Arabic Language Al-Azhar University Shebin Al-Kom - first edition 1422 e - Wahba Cairo Library.
- Al-Shifa be Ta'reefi Huqouq Al-Mustafaa, -Iyyadh ibn Musa ibn Ayyadh ibn 'Umarun al-Husabi al-Sabti, Abu al-Fadl (died 544 AH) - Publisher: Dar al-Fayhaa - Amman - edition:
- As-Shihah Taaj Al-Lugh wa Shihaah Al-Arabiya. Abu Nasr Ismail bin Hammad al-Jawhari al-Farabi - Investigation: Ahmed Abdul Ghafoor Attar - edition: the fourth 1407 H - 1987 - Dar al-Alam for millions - Beirut
- Al-Jaami As-Shaheeh As-Shageer wa Ziyaadaatuh. - Abu Abdul Rahman Muhammad Nasir al-Din, son of Hajj Noah bin Najati bin Adam, Al-Ashqudari al-Albani (died: 1420 AH) - publisher: Islamic Office.

- Umdat Al-Qari, Sharh Sahih al-Bukhari - Abu Muhammad Mahmud bin Ahmad bin Musa bin Ahmad bin Hussein al-Ghaitabi Hanafi Badr al-Din al-'Eini (died: 855 AH) - Publisher: House of Revival of Arab heritage - Beirut.
- Ghareeb Al-Quran - Abu Muhammad Abdullah bin Muslim bin Qutaiba al-Dinuri (died: 276 AH) - Investigator: Ahmad Saqr - Publisher: Dar al-Kitab al-Slami (The Egyptian edition) - Year: 1398 AH - 1978 AD
- Fath al-Bari Sharh saheeh al-Bukhaari - Ahmad ibn Ali ibn Hajar Abu al-Fadl al-Askalani al-Shafei - From issues: Dar al-Maarefah - Beirut, 1379 - Number its topic parts and its Hadiths : Mohamed Fouad Abdel-Baqi. Tag: Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz.
- Fath Al-Bayaan fee Maqaasid Al-Quran. the author Abu Tayeb Siddiq bin Hassan bin Ali Husseini Alknogi Bukhari and the status of his senses Ibrahim Shams al-Din - the first edition - (1420 AH 1999) - the House of Scientific Books - Beirut Lebanon.
- Fath al-Rahman be Khasf maa Yaltabis fil qur'an - Zakaria ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Zakariya al-Ansari, Zayn al-Din Abu Yahya al-Saniki (died: 926 AH) - The investigator: Muhammad Ali al-Sabooni Publisher: Dar al-Quran, Beirut - Lebanon , 1983
- Fath al-Qadeer - Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah al-Shawkani al-Yemeni - Publisher: Dar Ibn Katheer, Dar al-Kalim al-Tayeb - Damascus, Beirut - Edition: First - 1414H
- Fusoul fee Usoul At-Tafsir - D Mas'ed Bin Sulaiman Bin Nasser Al Tayyar - Presentation: Dr. Muhammad ibn Saleh al-Fawzan Publisher: Dar Ibn al-Jawzi, second edition, 1423 AH
- Fiqh As-Sunnah - Sheikh Muhammad Al-Ghazali - Fourth Edition 1414H 1994 - Dar Al-Qalam Beirut.
- Fiqh as-Seerat An-Nabawiyah - dr. Mohammed Said Ramadan Albouti - seventh edition - (1389 AH 1978) - Damascus Dar al-Fikr.
- Al-Qur'aan wa Naqd Mata'in Ar-Ruhbaan - Dr Salah Abdul-Fattah Al-Khalidi-Publishing House: Dar Al-Qalam - Damascus - First Edition: 1428H - 2007 AD
- Al-Kitaab Al-Mushannaff fil Ahaadith wal Athaarr -Abu Bakr ibn Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim bin Othman bin Khawasti al-Absi (died: 235 AH) -investigated by : Kamal Youssef al-Hout- Publisher: Al-Rashed Library-Riyadh-First edition, 1409
- Al-Kashaaf ann Haqaaiq Ghawaamid at-Tanzeel - The Author: Abu Al-Qasim Mahmud Bin Amr Bin Ahmad-Az-Zammakhshari Jarallah (deceased: 538 AH) Beirut: Third Edition - 1407 AH -
- Al-Mustadrak alaa As-Shahihain - Author: Abu Abdullah Al-Hakim Muhammad bin Abdullah bin Mohammed bin Hamdawi bin Naim bin al-Hakam al-Dhabbi Tahmani Naisaburi known as Ibn Al-Bay' (died: 405 e) - Investigated: Mustafa Abdul Qader Atta-Publisher: - Edition: First, 1411 - 1990 (died: 405 e) - Inquiry: Mustafa Abdul Qader Attaa-Publisher: - Edition: First, 1411 - 1990
- Al-Lubaab fee Uloum al-Kitaab - Abu Hafs Sirajuddin Omar bin Ali bin Adel al-Hanbali Damasqi al-Nu'mani (d. 775 AH) - Investigator: Shaykh Adel Ahmad Abdul Muqood and Sheikh Ali Muhammad Moawad - Publisher: , 1998
- Lisaan Al-Arab Ibn Manzoor - Third Edition - Darr Sadir Beirut 1414 AH - 1994 AD)
- Lamasaatun Bayaaniyah fee Nushoush min At-Tanzeel -dr. Fadel Saleh Al-Samarrai -

- Professor of Grammar at the University of Sharjah.
Mabahith fee At-Tafseerr Al-Mawdou'i - Mustafa Muslim - Publisher: Dar Al-Qalam - Fourth Edition: 1426H - 2005 AD
Journal of the Islamic University in Madinah - Issue No. 58 - entitled: Letters not carried by mail - to Sheikh Abdul Raouf Labadi - Faculty of Sharia Islamic University - p. 257.
Majmou' Al-Fatwaa - Taqi ad-Din Abu al-Abbas Ahmad ibn Abd al-Halim ibn Taymiyah al-Harani (deceased: 728 AH) - Investigator: Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim - Publisher: King Fahd Complex for Printing the Holy Quran, 1416 H / 1995
Tahrir al-Wajeez fee Tafsirr Al-Kitaab Al-Azeez - Abu Muhammad Abdul Haq bin Ghalib bin Abdul Rahman bin Tamam bin Attia Andalusian warrior (deceased: 542 e) - Investigator: Abdul Salam Abdul Shafi Muhammad - Publisher: Dar al-Kut al-Sallami - Beirut - Edition: 1422 e
Madaarij As-saalikeen baina Manaazil Iyaaka Na'budu wa Iyaaka Nasta'een - Muhammad ibn Abi Bakr Ibn Ayyub ibn Saad Saad Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyyah (died: 751 AH) - Investigator: Muhammad al-Mutasim Bellah al-Baghdadi - Publisher: Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut. E - 1996.
Madaarik at-Tanzeel wa Haqaaiq at-taweel. Abu Al-Barakat Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud Hafez al-Din al-Nasafi (deceased: 710 AH) - verified and exited by: Yusuf Ali Badawi - reviewed and presented to him: Mohieddin Dib Mesto- Publisher: Dar al-Kalim al-Tayeb, Beirut-Edition : First, 1419 e - 1998
Al-Madkhal ilaa Tafseerr Al-Mawdoui' - dr - Abdul Sattar Saeed - House of Islamic printing and publishing.
Masha'id An-Nazarr lil Ishraaf alaa Maqaasid As-Suwarr - named: "Al-Maqsid Al-Asmaa fi Mutaabaqat ism kulli Surah" - Ibrahim bin Omar bin Hassan bin Rabat bin Ali bin Abi Bakr al-Beqa'i (deceased: 885 e) - Publishing: The first is 1408 AH - 1987
Al-Mustadrak alaa As-Saheehain - Abu Abdullah Al-Hakim Muhammad bin Abdullah bin Mohammed bin Hamdawi bin Naim bin al-Hakam al-Dhahbi Tahmani al-Nisaburi known as the son of sale (died: 405 e) - Investigation: Mustafa Abdul Qadir Atta-Publisher: : First, 1411 - 1990
Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasarr be Naql Al-Adl ann Al-Adl ilaa Rasoulil Laah salalahu alaihi wa sallam - Muslim bin Hajjaj Abul Hassan al-Qashiri Nisabouri (deceased: 261 e) - Investigator: Mohamed Fouad Abdel Baqi - Publisher: Dar Revival of Arab heritage - Beirut.
Downloaded in the interpretation of the Quran = Tafseer al-Baghawi - Muhi al-Sunnah, Abu Muhammad al-Husayn ibn Mas'ud al-Baghawi (d. 510 AH) - Investigator: Achieved and exited by Muhammad Abdullah al-Nimr - - Edition: Fourth, 1417H - 1997 AD
Ma'aani Al-Qur'an lil Faraa - The Investigator: Ahmad Yousef Al-Najati / Muhammad Ali Al-Najjar / Abdel-Fattah Ismail Al-Shalabi - Publisher: Dar Al-Masria for Translation and Interpretation - Egypt - Edition: First.
Ma'aani Al-Quran wa I'raabuh - Ibrahim Bin Al-Sari Bin Sahl, Abu Ishaq Al-Jahzaf (deceased: 311 AH) - Investigator: Abdul Jalil Abdo Shalabi - Publisher: World Books - Beirut - Edition: 1408 AH - 1988
Ma'aani Al-Quran - Abu Zakaria Yahya Bin Ziyad Bin Abdullah bin Manzoor Al-

- Dulaimi Fur (deceased: 207 AH) - Investigator: Ahmed Yousef Al-Najati / Muhammad Ali Al-Najjar / Abdul Fattah Ismail Al-Shalabi Publisher: Dar Al-Masria for Translation and Translation - Egypt (24/491).
- Mu'jam Al-Buldaan. Yaqout Abdullah Al-Roumi Al-Baghdadi, who died in 626 AH - Dar Sadir Beirut (1376 AH 1956)
- Mu'jam Al-Maqaayis Al-Lugha - Ahmad bin Fares bin Zakaria al-Qazwini al-Razi, Abu al-Hussein (deceased: 395 e) - Investigator: Abdul Salam Mohammed Haroon - Publisher: Dar al-Fikr Publishing Year: 1399 AH - 1979 AD.
- Mafaatih Al-Gaib = At-Tafseer Al-Kabeerr - Abu Abdullah Muhammad ibn Omar ibn al-Hasan ibn al-Hussein al-Taleeli al-Razi, nicknamed Fakhr al-Din al-Razi Khatib al-iri (died: 606 AH) - Publisher: Dar Ayaa Arab Heritage - Beirut - edition:
- Al-Mufradaat fi Ghareeb Al-Quran - Abu Al-Qasim Al-Husayn Bin Muhammad Known as Ragheb Al-Asfahani (died: 502 AH) - Investigator: Safwan Adnan Daoudi- Publisher: Dar Al-Qalam, Dar Al-Shamiya - Damascus Beirut.
- Muwatah Imam Malik - Malik bin Anas bin Malik bin Amer Al-Asbahi Al-Madani (died: 179 AH) - corrected and numbered, reviewed its Hadeeths commented on it : Muhamad Fouad Abdel Baqi- Publisher: Dar Hayah Arab Heritage, Beirut - Lebanon - Publishing Year: 1406 AH - 1985 AD
- Al-Muwaafaqaat : Ibrahim bin Musa bin Muhammad al-Lakhmi al-Garnati al-Shatabi (790 AH) - Investigator: Abu Obeida Mashhoor bin Hasan al-Salman Publisher: Dar Ibn Affan-Printing: First Printing 1417 AH / 1997 AD
- An-Naashikh wal Manshoukh Ibn Hazm - First Edition - 1406 H - 1986 - Scientific Library House - Beirut.
- The Scriber and the Replicated - Lehba Allah Bin Salameh Bin Nasr Al-Maqri- Publisher: The Islamic Bureau - Beirut - First Edition, 1404 H. Investigation: Zuhair Al-Shawish Muhammad Kanaan Publisher: Dar al-Ketub al-Ulmiyya, Beirut-Lebanon.
- An-Nabaa Al-Azeem, Nazaraatun Jadeedatun fil Quran Al-Kareem - Muhammad Bin Abdullah Draz - Careful by: Ahmed Mustafa Fadila - Presented to him: a. Dr.. Abdul-Azim Ibrahim Al-Muta'ani Publisher: Dar Al-Qalam for Publishing and Distributing-Edition: A supplemented edition, 1426H-2005
- Nazm Ad-Durarr fee Tanaasub Al-Ayaat wa As-Suwarr - Ibrahim bin Omar bin Hassan Rabat Ben Ali bin Abi Bakr Bekaie (died: 885 e) - Publisher: Dar al-Kitab al-Islami, Cairo
- An-Nukat Ad-Daalati alal Bayaan fee Anwaa' Al-Uloum wa Al-Ahkaam - Ahmad Muhammad bin Ali bin Mohammed Al-Karji Al-Qasab (deceased: about 360 AH) - Inquiry: Shaya bin Abduhu bin Shaya Asmari - Publishing House: Dar Al-Qayyim - Dar Ibn Afan - First edition 1424 - 2003
- An-Nukat fil Quran Al-Kareem (fee Ma'aani Al-Quran Al-Kareem wa I'raabih) - Ali bin Fadhal bin Ali bin Ghaleb Al-Qashwani, Abul Hassan (died: 479 AH) - Study and investigation: Abdullah Abd al-Qadir al-Taweel-Publishing House: Dar al-Kuttab al-Ulmiyyah-Beirut - edition: First, 1428H - 2007 AD
- Al-Wihda al-Mawdou'ya fil Quran Al-Kareem - dr - Mohamed Mahmoud Hijazi-1390
- Al-Waseet fee Tafseerr Al-Quran Al-Majeed - Author: Abul Hassan Ali bin Ahmed bin Mohammed bin Ali Al-Wahidi, Nisabouri, Shafi'i (deceased: 468 e) Ahmed Abdel-Ghani El-Gamal, Dr. Abdel-Rahman Aweys - Submitted by: Dr. Abdel

Hay El Faramawy

Al-Wajeez fee Tafseer Al-Quran al-Azeez - Abul-Hasan Ali bin Ahmad bin Muhammad bin Ali Al-Wahidi, Al-Nisaboori, Al-Shafei (died: 468 AH) - Execution: Safwan Adnan Daoudi-Publishing House: Dar Al-Qalam , 1415AH

Foreign References:

Life of Mohammed from the original - Muir, William sources, Smith Elder Co (London, 1864)

معالم المحافظة على الأسرة في سورة الطلاق

Features of Preserving The Family in Al-Talaq Chapter

إعداد:

صالح محمد محمد سيد

ماجستير في تخصص القرآن وعلومه ومشرف التربية الإسلامية بإدارة تعليم جازان سابقاً

المستخلص

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد: هذا البحث عنوانه (معالم المحافظة على الأسرة في سورة الطلاق)، وأهدافه الوصول بالقارئ الى أحد مواضع اهتمام القرآن الكريم بالأسرة، كما هو في سورة الطلاق، وكيف بين معالم المحافظة عليها، سواء كانت معالم قلبية كالتقوى والتوكل والوقوف عند حدود الله تعالى، أو المعالم الحقوقية كالنفقة والسكنى، وبيان الحكمة الظاهرة من عدم إخراج الرجعية من دارها، لعل الله تعالى يحدث مخرجا وفرجا، وكيف أضاف الله تعالى البيوت للرجعية، وندب الى الإمساك دون المفارقة، بتقديمه عليها في معالم أخلاقية تحث الزوجين الى أن يعود بعضهم على بعض بالمعروف، وترك الاستعجال، وألا يعتمد الزوج الى مضايقة زوجته المطلقة المعتدة (الرجعية) حتى تخرج من بيتها أو تفتدي نفسها قبل انتهاء عدتها، فلا يظلم نفسه ولا يحملها وزرا، وما أجمله علماء التفسير في هذا عجيب لمن استخلص منه النافع في هذا الباب، وقد انتهى البحث الذي اشتمل على مقدمة، وتمهيد فيه مبحثان، عن الأسرة، والتعريف الموجز بسورة الطلاق، وثلاثة فصول، فصل في المعالم القلبية للمحافظة على الأسرة، اشتمل على عدد من المباحث، تتضمن بيانا لذلك، وفصل في المعالم الحقوقية، وثالث في المعالم الأخلاقية، وجاءت أهم النتائج بأهمية الوقوف عند حدود الله تعالى، والتقوى، والتوكل عليه، والائتمار بالمعروف، وعدم العجلة وإقامة الحقوق من السكنى والنفقة، وعدم مضايقة الزوجة الرجعية فيها، وكانت التوصية في نهاية البحث بعمل موسوعة الأسرة القرآنية، وتوسعة دائرة البحث العلمي فيما يتعلق بالأسرة في القرآن الكريم.

الكلمات الدالة: (معالم، المحافظة، الأسرة، الطلاق، القلبية، الحقوقية، الأخلاقية).

Abstract

All praise is due to Allah. Peace be upon Prophet Muhammad.

This thesis is entitled (Features of Preserving The Family in Al-Talaq Chapter). Its objective is to take readers to where the Holy Quran is concerned with the family and how it explains the ways of preserving it. The Holy Quran takes good care of the features related to faith such as piety, trust in Allah and refraining from what He forbids, and of the ones that deal with rights and obligations such as homing and paying mandatory expenses. Moreover, the Holy Quran shows the apparent reason why the divorced for the first time shouldn't be exiled from the house. It gives a way back for spouses to reconcile quietly. It urges them to be patient and not to leave nor being forced to leave. The husband is meant to refrain from harassing the wife once she is divorced for the fact that there is still a chance for them to be together again. What scholars have stated on this matter is highly insightful and thoughtful for those who seek further elaboration.

The thesis consists of an introduction and a prelude of two aspects; the family and a brief explanation of Al-Talaq Chapter. It also include three chapters; the abstract features, which contains several aspects, spouse rights, and the moral features.

The thesis conclude with the most important results that should be obtained such as refraining from what Allah forbids, trusting Allah, piety, fulfilling obligations, homing, paying mandatory expenses and others. Eventually, it recommends that the family status should be elaborated and inspected thoroughly and to expand the research on the family characteristics in the Holy Quran.

Key words: features- family - preserving - abstract - divorce - moral rights.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل كتابه هدى للمتقين، وأخبر عباده بأنه النور المبين، والصرط المستقيم، من اهتدى به هداه وأعزه ورفعته، ومن ابتغى الهدى بغيره أضله وحرمه، والصلاة والسلام على خير بشير، وأعظم نذير، الهادي الى الصراط المستقيم، محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد:

فإن الاشتغال بكتاب الله تعالى من أعظم القربات التي تقرب العبد إلى الله تعالى، وكل ما ربط العبد ما يحدث له في دنياه بالقرآن الكريم، وجعله طريقاً للحفاظ على صلاح آخرته وصلاح دنياه، مكرراً النظر في آياته، تفسيراً وتدبراً واستنباطاً وتأملاً، فإنه سيحني ثماراً يانعةً وسيجد بركة ذلك في كل أحواله، وأعظم ما يصلح حال الأسر، ويسد باب الخلافات فيها؛ أن تعمل الأسرة بكتاب الله تعالى، وأن تقف عند حدوده، وتتأدب بآدابه، وعند النظر والتأمل والتدبر في سورة الطلاق؛ نجد أنها أولت الأسرة عناية فائقة، وفصلت في كثير من أحوالها، وبيّنت كيف الطريق للتعامل مع المشكلات العارضة، وجعلت المطلقة المعتدة (الرجعية)^(١) نموذجاً لمشكلة قائمة، وكيف يتعامل معها من ناحية أعمال القلوب من التقوى والتوكل وغيرها، ومن جانب إقامة الحقوق كحق الرجعية في السكنى والنفقة وغيرها، وكيف يكون ذلك في ضوء الأخلاق الإسلامية التي يلتزم فيها الزوجان بالتعامل بالمعروف الذي تظهر من خلاله الرحمة والمودة والرفق بعداً عن تحمّل الوزر وظلم النفس، مما ينتج عنه الحفاظ على الأسرة على أتم وجوه السلامة وذلك سر من أسرار سعادتها، وعلى هذا جعلت عنوان البحث (معالم المحافظة على الأسرة في سورة الطلاق).

أولاً: أهمية الموضوع.

تتبين أهمية الموضوع من خلال النقاط التالية:

شرف العلم بشرف موضوعه، وكل موضوع يتعلق بكتاب الله تعالى؛ فشرفه من شرف وعظمة كتاب الله تعالى.

١- أهمية دراسة السور التي تعنى بالأسرة، للوقوف على بعض ما تتطلبه الحياة الأسرية من شرائع وأحكام وآداب.

(١) الرجعية" وهي "من يمكن زوجها إمساكها فلها النفقة والسكنى"، عبد الرحمن المقدسي، "العدة شرح العمدة". تحقيق صلاح عويضة، (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥)، ٦٥: ٢.

٢- سورة الطلاق اشتملت على أحكام وآداب مهمة للمحافظة على الأسرة، فظهرت أهمية دراستها.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

- ١- أهمية المحافظة على الأسرة، والوقوف على متطلبات ذلك من خلال القرآن الكريم.
- ٢- ربط الأسر بكتاب الله تعالى، وإفهامهم بأهمية الرجوع للقرآن الكريم عند الخلافات الأسرية.
- ٣- فهم السور المتعلقة بالأسرة، وتطبيقها واقعا في الحياة العملية.

ثالثاً: أهداف الموضوع:

- ١- أن يتضح للقارئ الشرائع والأحكام والأخلاق التي تضمنتها سورة الطلاق للمحافظة على الأسرة.
- ٢- أن يتبين للقارئ اهتمام القرآن الكريم بالأسرة، وطريقة المحافظة عليها.
- ٣- إبراز الجانب السلوكي للتعامل بين الزوجين كما بينته سورة الطلاق.

رابعاً: مشكلة البحث:

الناظر الى واقع البعض يجد استشرافاً كبيراً للدراسات المعاصرة للحياة الأسرية، وعلى النفع الذي فيها، إلا أن ما في القرآن الكريم أنفع بكثير، لمن نظر فيه وتأمله وتدبره وجعله واقعا في حياته اليومية، ومن جانب آخر أن سورة الطلاق لا تتردد كثيرا على المسامع كغيرها من الآيات والسور، فطرح هنا لأهمية ما ورد فيها من شرائع وأحكام وآداب تتعلق بالمحافظة على الأسرة.

خامساً: أسئلة البحث:

- يتوقع من القارئ للبحث الإجابة عن عدد من الأسئلة منها:
- س١: ما عدد الآيات التي ورد فيها ذكر التقوى في سورة الطلاق؟
 - س٢: ما سر إضافة البيوت الى المطلقات المعتدات؟ ولماذا نهي الله تعالى عن إخراجهن من بيوتهن؟

س٣: ماذا تفهم من قول الله تعالى: ﴿لَعَلَّ اللَّهُ يُحْدِثَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (الطلاق: ١)؟

س٤: لماذا نهي الله تعالى عن مضايقة الرجعية في السكنى؟

س٥: بين أهمية التوكل في المحافظة على الأسرة.

سادساً: الدراسات السابقة:

- لم أفق على دراسة سابقة؛ تعالج ما تم معالجته ومناقشته وطرحه في موضوع البحث، والذي أطلعت عليه إما متعلقاً بفقهاء الأسرة أو تفسيراً تحليلياً أو موضوعياً وما وقفت عليه من ذلك:
- ١- تفسير سورة الطلاق واستنباط ما فيها من أحكام، للباحث محمد بن عمر عقيل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
 - ٢- فقه الأسرة في سورة الطلاق، للباحث فوزية إبراهيم يوسف، جامعة الأزهر.
- وعلى الرغم من فيها من فوائد إلا أنها لم تتناول سورة الطلاق من جانبها الذي يتعلق بمعالم المحافظة على الأسرة.

سابعاً: حدود الدراسة:

البحث سيتناول (معالم المحافظة على الأسرة من خلال سورة الطلاق)، وذلك لثلاثة معالم أساسية؛ وهي المعالم القلبية والحقوقية والأخلاقية، من خلال ثمانية من كتب التفسير وهي: (تفسير الطبري، تفسير ابن عطية، تفسير ابن كثير، تفسير زاد المسير لابن الجوزي، أحكام القرآن لابن العربي، مفاتيح الغيب للرازي، تفسير السعدي، تفسير ابن عاشور).

ثامناً: منهج البحث:

- سيكون البحث بحسب المنهج الاستقرائي التحليلي وفق العناصر التالية:
- ١- تتبع أقوال المفسرين في تفسير سورة الطلاق، والوقوف على ما يكون هاماً للمحافظة على الأسرة وبيانه.
 - ٢- النقل عن المفسرين حسب حاجة الموضوع أو العناصر، ولا يلزم فيه الترتيب حسب تاريخ الوفاة، أو أي اعتبار آخر.
 - ٣- تفصيل الأحكام ليس من موضوع البحث، ولذلك لم يُعرض له.
 - ٤- التصرف اليسير في النقل عن المفسرين في بعض المواضع، وقد يجمع بين أقوالهم فتذكر في سياق واحد.
 - ٥- سيكون عرض موضوعات البحث على هيئة نقاط مرقمة، (أولاً، ثانياً، . . .)، وخلاصة في نهاية كل مبحث.
 - ٦- توثيق المادة العلمية في البحث على النحو التالي:
- أ- عزو الآيات الواردة في البحث إلى مواطنها في المصحف الشريف، بذكر اسم السورة ورقم الآية

في المتن أمام كل آية.

ب- تخريج الأحاديث النبوية الواردة في البحث من مصادر السنة المعتمدة، مع الاكتفاء بتخريج الحديث من الصحيحين أو أحدهما، إذا وجد فيهما، وتخرجه من بقية كتب السنة في حال عدم وجوده فيهما. والحكم عليه من حيث الصحة، والضعف قدر المستطاع.

ج- التعريف بالأعلام غير المشهورين، الوارد ذكرهم في البحث تعريفا موجزاً في الحاشية.

د- في حال وجود (أماكن، أو فرق وطوائف، أو مصطلحات علمية، أو كلمات غريبة) أعرفها تعريفا مختصراً في الحاشية.

هـ- توثيق أقوال العلماء بإحالتها الى مواضعها من كتبهم بذكر الجزء والصفحة في الحاشية.

١- ختم البحث بخاتمه، فيها أهم نتائجه، وتوصياته.

تاسعاً: خطة البحث:

تشتمل الخطة على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة، وفهارس، وتفصيلها على النحو التالي: المقدمة، وتشمل التالي: أهمية البحث، أسباب اختياره، أهدافه، أسئلة البحث، الدراسات السابقة، حدود الدراسة، منهج البحث.

التمهيد، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف الأسرة واهتمام القرآن بها من خلال ما عرضه سورة الطلاق.

المبحث الثاني: مدنية سورة الطلاق، وأسمائها.

الفصل الأول: المعالم القلبية للمحافظة على الأسرة في سورة الطلاق، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تقوى الله تعالى وأثرها في المحافظة على الأسرة.

المبحث الثاني: التوكل على الله وأثره في المحافظة على الأسرة.

المبحث الثالث: الموعدة وأثرها في المحافظة على الأسرة.

الفصل الثاني: معالم حقوقية للمحافظة على الأسرة كما هي في سورة الطلاق، وفيه ثلاثة

مباحث:

المبحث الأول: إحصاء العدة، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

المبحث الثاني: النهي عن إخراج الرجعية من بيتها، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

المبحث الثالث: إسكان الرجعية حسب الوجد، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

الفصل الثالث: معالم أخلاقية في المحافظة على الأسرة، كما هي في سورة الطلاق، وفيه ثلاثة

مباحث:

المبحث الأول: الإمساك بمعروف أو المفارقة بمعروف، وأهميته في المحافظة على الأسرة.
المبحث الثاني: النهي عن مضايقة الرجعية في السكنى والنفقة، وأهميته في المحافظة على الأسرة.
المبحث الثالث: الوقوف عند حدود الله، وتجنب ظلم النفس وتحملها الوزر، وترك الاستعجال، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

الخاتمة:

وفيها أهم نتائج البحث، وتوصياته.
الفهارس:
وتحتوي أنواعا من الفهارس الفنية التي تتناسب مع طبيعة البحث، وتكشف عن مضمونه، وهي على النحو التالي:
أ- فهرس المصادر والمراجع.
هذا وإني لأشكر الله جل وعلا على فضله وإحسانه، والله ذو الفضل العظيم على أن يسر لي هذا البحث، وأسأله سبحانه أن يجعله عملا صالحا متقبلا، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.

التمهيد، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف الأسرة واهتمام القرآن بها من خلال ما عرضته سورة الطلاق.

أولاً: تعريف الأسرة:

لغة هي: أسرة الرجل عشيرته وأهل بيته ورهطه الأذنون لأنه يتقوى بهم^(١).
اصطلاحاً: تُطلق على عدة معان، أقربها إلى موضوع البحث، أنها: الجماعة المؤلفة من الوالدين، والأولاد^(٢).

ثانياً: اهتمام القرآن بالأسرة من خلال ما عرضته سورة الطلاق

يمكن إجمال بعض ما عرضته سورة الطلاق من بيان الاهتمام بالمحافظة على الأسرة على عدة

مسائل:

أولاً: ربط ما شرعه الله تعالى من شرائع وأحكام وآداب تتعلق بالأسرة بتقوى الله تعالى.

ثانياً: التوكل على الله تعالى من أهم ما يحفظ الأسرة.

ثالثاً: المحافظة على الزوجة حتى وإن كانت رجعية بعدم إخراجها من بيتها والقيام بحقها من

السكنى والنفقة من أهم ما عرضته سورة الطلاق.

رابعاً: أهمية التأني والتؤدة وعدم الاستعجال لعل الله عز وجل يكتب مخرجاً وفرجاً للزوج

والزوجة عند حصول الطلاق.

خامساً: يجب الوقوف عند حدود الله تعالى، وعدم تعديها والخروج عنها عند وقوع الطلاق

الرجعي، حتى لا يقع الزوجان في ظلم النفس وتحميلها الوزر.

(١) محمد بن مكرم بن منظور، "لسان العرب"، (ط١، بيروت: ١٤١٤ دار صادر، ١٩٩٤م)، ٤: ١٩.

(٢) د. جمال صليبا، "المعجم الفلسفي"، (بيروت: الشركة العالمية للكتاب، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، ٧٨: ١.

المبحث الثاني: مدنية سورة الطلاق، وأسمائها.

أولاً: مدنية سورة الطلاق: سورة الطلاق مدنية بإجماع العلماء^(١)، والله الحمد.
ثانياً: أسمائها: تسمى سورة النساء القُصْرِيَّة^(٢). كذا سماها ابن مسعود أخرجه البخاري^(٣)
وغيره.

وقد أنكره الداودي^(٤) فقال: لا أرى قوله القُصْرِيَّة محفوظاً ولا يُقال في سورة من القرآن
قُصْرِيَّة ولا صغرى.

قال ابن حجر^(٥) وهو رد للأخبار الثابتة بلا مستند والقصر والطول أمر نسبي وقد أخرج
البخاري^(١) عن زيد بن ثابت أنه قال طُولى الطوليين وأراد بذلك سورة الأعراف^(٢)،

(١) جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي، " زاد المسير في علم التفسير " (ط ١، بيروت: دار الفكر،
١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ٣٨: ٨؛ وبدر الدين الزركشي، " البرهان في علوم القرآن " تحقيق أبي الفضل
الدمياطي، (ط ١، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، ١٣٦؛ وجلال الدين السيوطي، "الإتقان في
علوم القرآن " اعنى به مصطفى شيخ مصطفى، (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤٢٩هـ-
٢٠٠٨م)، ٣٤.

(٢) القُصْرُ والقُصْرُ في كل شيء خلاف الطُول، وقُصِرَ الشيء بالضم يَقْصُرُ قِصْرًا خلاف طال وقَصُرَتْ من
الصلاة أَقْصُرُ قِصْرًا والقُصِيرُ خلاف الطويل وفي حديث سُبَيْعَةَ نزلت سورة النساء القُصْرِيَّة بعد الطُولِ
القُصْرِيَّة تأنيث الأَقْصَر يريد سورة الطلاق والطُولِ سورة البقرة لأنَّ عِدَّة الوفاة في البقرة أربعة أشهر وعشر
وفي سورة الطلاق وَضَعُ الحَمَل وهو قوله عز وجل ﴿ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾^٤ ،
ابن منظور، " لسان العرب "، ٩٥: ٥.

(٣) رواه البخاري، في كتاب التفسير، باب ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
وَعَشْرًا ﴾^٥ برقم ٤٥٣٢، ٣٧: ٦؛ وباب: ﴿ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾^٤ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ
يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٥﴾ برقم: ٤٩١٠، ١٩٤: ٦.

(٤) أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي، من أئمة المالكية بالمغرب، والمتسمين في العلم، المجيدين للتأليف،
وكان فقيهاً فاضلاً متفنناً مؤلفاً مجيداً، ألف كتاب القاضي في شرح الموطأ، والواعي في الفقه، والنصيحة في
شرح البخاري، وكتاب الأموال، وغير ذلك، توفي بتلمسان سنة اثنتين وأربعمئة، أبو الفضل القاضي عياض
بن موسى اليحصبي، "ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك". تحقيق عبد القادر
الصحراوي، (المغرب: وزارة الاوقاف المغربية - مطبعة فضالة، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، ١٠٢: ٧؛ وعمر رضا
كحالة، " معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية "، (بيروت: مكتبة المثني-دار إحياء التراث العربي،
١٣٧٦-١٩٥٧)، ١٩٤: ٢.

(٥) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، " فتح الباري شرح صحيح البخاري " . ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، =

وبيّن الزركشي^(٣): أن سورة الطلاق فيها بيان لما ورد مجملاً من أحكام الطلاق في مواضع أخرى من القرآن الكريم فقال رحمه الله: وذكر الله الطلاق مجملاً وفسره في سورة الطلاق.

الفصل الأول: المعالم القلبية للمحافظة على الأسرة في سورة الطلاق،

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تقوى الله تعالى وأثرها في المحافظة على الأسرة.

أولاً: ورد ذكر التقوى في سورة الطلاق في خمسة مواضع مما يدل على أهميتها في المحافظة على الأسرة، وأن ما يحدث من خلافات أسرية يحتاج الى التقوى في التعامل معها، وأن تقوى الله تعالى تجعل للزوجة والزوج مخرجاً عند الخلاف، وهي على النحو التالي: -

الموضع الأول، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾ (الطلاق: ١).

الموضع الثاني، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ (الطلاق: ٢).

الموضع الثالث، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ (الطلاق: ٤).

الموضع الرابع، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ (الطلاق: ٥).

الموضع الخامس، قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ (الطلاق: ١٠).

ثانياً: تعريف التقوى في اللغة والاصطلاح:

التقوى لغة هي: دفع شيء عن شيء بغيره، ومعنى اتق الله: توقه اجعل بينك وبينه كالوقاية، ورجل تقي موق نفسه من العذاب والمعاصي بالعمل الصالح^(٤).
التقوى اصطلاحاً:

تعددت التعريفات للتقوى وهي مشهورة وواضحة في كتب أهل العلم، إلا أن التعريف

= (ط١، الرياض: دار السلام، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، ٨٣٤: ٨.

(١) رواه البخاري، في كتاب الصلاة، باب القراءة في المغرب، برقم ٧٦٤، ١٩٤: ١.

(٢) السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، ١٢٤.

(٣) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٤٣٩.

(٤) أحمد بن فارس بن زكريا، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام هارون، (ط، بيروت: دار الفكر،

١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، ١٣: ٦؛ الحسين بن محمد بن الفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، "المفردات في

غريب القرآن". تحقيق: صفوان عدنان داودي، (ط، دمشق: دار العلم الدار الشامية)، ١٤١٢هـ، ٥٣٠؛

ابن منظور "لسان العرب"، ٤٠٢: ١٥.

المناسب لموضوع البحث، يدور بين تعريفين^(١):

الأول: المحافظة على آداب الشريعة ومجانبة كل ما يبعد المرء عن الله تعالى.

الثاني: ترك حظوظ النفس ومباينة الهوى.

ثالثاً: العلاقة بين التقوى وصلاح الأسرة والمحافظة عليها

الذي لا شك فيه أن الأسرة كل ما قامت على تقوى الله تعالى فان ذلك سبيلاً للمحافظة عليها، وعند النظر في آيات سورة الطلاق التي ذكرت في فقرة أولاً يتبين أن هناك جوانب مهمة في المحافظة على الأسرة عرض لها المفسرون يمكن إجمالها في التالي:

أولاً: خافوا الله أيها الناس ربكم فاحذروا معصيته أن تتعدوا حده، لا تخرجوا من طلقتم من نسائكم لعدتهن من بيوتهن التي كنتم أسكنتموهن فيها قبل الطلاق حتى تنقضى عدتهن، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾ (الطلاق: ١)^(٢).

ثانياً: من اتق الله تعالى جعل الله له مخرجاً، عن مجاهد، أن رجلاً سأل ابن عباس فقال: إنه طلق امرأته مائة، فقال: عصيت ربك، وبانت منك امرأتك، ولم تتق الله فيجعل لك مخرجاً، وقرأ هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾ (الطلاق: ٢)، فمن يخف الله فيعمل بما أمره به، ويجتنب ما نهاه عنه، يجعل له من أمره مخرجاً بأن يعرفه بأن ما قضى فلا بد من أن يكون.^(٣)

ثالثاً: أن المطلق إذا طلق، كما ندبه الله إليه للعدة، ولم يراجعها في العدة حتى انقضت، ثم تتبعها نفسه، جعل الله له مخرجاً فيما تتبعها نفسه، بأن جعل له السبيل إلى خطبتها ونكاحها، ولو طلقها ثلاثاً لم يكن له إلى ذلك سبيل، قال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾ (الطلاق: ٢)^(٤).

رابعاً: ومن يخف الله فرهبه، فاجتنب معاصيه، وأدى فرائضه، ولم يخالف إذنه في طلاق

(١) علي بن محمد بن علي الجرجاني، "التعريفات. تحقيق إبراهيم الانباري، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ، ٦٥؛ وأحمد بن الحسين البيهقي، "شعب الإيمان". تحقيق: د. عبدعلي حامد، (ط١)، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، ١٥٧: ٧.

(٢) محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". (ط١)، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٨-١٩٨٨، ١٣٧: ٢٩.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١٢٩: ٢٨.

(٤) الطبري، "جامع البيان"، ١٣٧: ٢٨.

أمراته، فإنه يجعل الله له من طلاقه ذلك يسراً، وهو أن يسهل عليه - إن أراد الرخصة لإتباع نفسه إياها - الرجعة ما دامت في عدتها وإن انقضت عدتها، ثم دعت نفسه إليها قدير على خطبتها، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾، (الطلاق: ٤) ^(١).

خامساً: إذا اشتد الأمر على الناس في عدم رجوع الزوجة؛ فإن الله سيجعل للزوج المتقي يسراً بتسهيل أمره، وتيسيره عليه، ويجعل له فرجاً قريباً ومخرجاً عاجلاً؛ يعيد له زوجته من خطبتها ونكاحها ولو بعد نهاية العدة، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ (الطلاق: ٤) ^(٢).

سادساً: من اتقى الله تعالى في طلاقه وجرى ذلك على السنة؛ فإن الله عز وجل يُكفّر عنه ما يكون منه من تقصير في حق زوجته فإن رجع كفّر سيئاته وعظم أجره، وإن لم يرجع كذلك كفّرت سيئاته وعظم أجره، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴾ (الطلاق: ٥) ^(٣).

سابعاً: عند التأمل في آيات السورة الكريمة؛ نجد أن الواجب على أهل العقول في مثل هذه الأحوال: أن يخافوا الله، ويحذروا سخطه بأداء فرائضه، ويجتنبوا معاصيه، قال تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَّوَلَى الْآلَبِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴾ (الطلاق: ١٠).

الخلاصة

ومن هنا تظهر أهمية التقوى في المحافظة على الأسرة في أشد الأحوال؛ وهو: الطلاق، فأمر الله بالتقوى فيه، وأن يكون على السنة؛ حتى يحفظ الله تعالى للأسرة تماسكها وكيانها، وجعل الله فيه مخرجاً وله يسراً حتى وإن اشتد في ظاهره على الناس، ويعقبه تكفيرٌ للسيئات وتعظيمٌ للأجور؛ لأن بقاء الأسرة أمرٌ مهمٌ حتى وإن ترتب على ذلك بعض التقصير.

(١) الطبري، "جامع البيان"، ١٤٤: ٢٨.

(٢) إسماعيل بن كثير الدمشقي، "تفسير القرآن العظيم". صحح بإشراف خليل الميس، (ط٢)، بيروت: دار القلم، ٣٣٤: ٤، بتصرف.

(٣) ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٤٣: ٨، بتصرف.

المبحث الثاني: التوكل على الله عز وجل وأثره في المحافظة على الأسرة.

أولاً: ورد ذكر التوكل في موضع واحد من السورة، وقد بين الله تعالى فيه أنه قد قدر لكل من الطلاق والعدة قدره، ولما يترتب عليها من الضيق والكرب أجلاً ينتهي إليه، فقال تعالى ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ (الطلاق: ٣).

ثانياً: تعريف التوكل:

لغة: هو إظهار العجز في الأمر والاعتماد على غيرك، والمتوكل على الله: الذي علم أن الله كافل رزقه وأمره فيركن إليه وحده، ولا يتوكل على غيره^(١).

اصطلاحاً: ورد عدة تعريفات للتوكل عند العلماء منها:

قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: وجملة التوكل تفويض الأمر إلى الله جل ثناؤه، والثقة به^(٢). وقال ابن رجب رحمه الله تعالى: هو صدق الاعتماد على الله تعالى في استجلاب المصالح ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة كلها^(٣).

وقال الجرجاني: هو الثقة بما عند الله واليأس عما في أيدي الناس^(٤).

ثالثاً: العلاقة بين التوكل وصلاح الأسرة والمحافظة عليها.

التوكل على الله تعالى من المعالم القلبية المهمة التي تُبنى عليها المحافظة على الأسرة، وهو مصدرٌ أمان لها، وله أثرٌ عجيبٌ في استقرارها، ويمكن إجمال ما ذكره المفسرون في النقاط التالية:

أولاً: التوكل على الله له أثرٌ عجيبٌ في المحافظة على الأسرة، إذ تستقيم أحوال الأسر وتستقر بمقدار توكلها على الله تعالى في كل أمورها؛ إذ التوكل على الله يكون مصدراً لأمان الأسرة في كل جوانبها الاجتماعية والاقتصادية، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ (الطلاق: ٣)^(٥).

ثانياً: من يتق الله في أمره، خاصة حياته الأسرية ويفوض أمره إلى الله تعالى ويعلم يقيناً أن

(١) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة". ١٣٦: ٤٦؛ والراغب الأصفهاني، "المفردات"، ٥٣١.

(٢) البيهقي، "الجامع لشعب الإيمان". ٣٩٠: ٢؛ وابن الجوزي، "زاد المسير"، ٢٤: ٢.

(٣) أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد، "جامع العلوم والحكم"، (ط١)، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٨هـ، ٤٣٦.

(٤) الجرجاني، "التعريفات"، ٧٤.

(٥) الطبري، "جامع البيان"، ١٣٩: ٢٩؛ وابن كثير، "تفسير القرآن العظيم" ٣٣٣: ٤، وابن الجوزي، "زاد

المسير"، ٤١: ٩؛ والسعدي، "تيسير الكريم المنان"، ٨٧٠.

الله تعالى قد جعل لكل شيء من الطلاق والعدة وغير ذلك حداً وأجلاً وقدرًا ينتهي إليه، وأن الله بالغ أمره بكل حال -توكل عليه العبد أم لم يتوكل عليه-، فإن معنى ذلك: الطمأنينة التي ينتج عنها الاستقرار الأسري، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ ۖ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ (الطلاق: ٣)^(١)

ثالثاً: قد يتفاوت استعداد السامعين لليقين بما تضمنته الآية للمتقي والمتوكل، فيما يخص الحياة الأسرية فيقول: أين أنا من تحصيل هذا؟، حين يتبع نظره فيرى بوناً عن حصول الموعود بسبب انعدام وسائله لديه فيتملكه اليأس، فوقع الاستئناف البياني عقب الوعد تذكيراً بأن الله علم مواعيد الطلاق والعدة، وهياً لها مقادير حصولها؛ لأنه قد جعل لكل شيء قدرًا، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ ۖ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ (الطلاق: ٣)^(٢).

رابعاً: من وثق بربه فيما ناله كفاه الله تعالى ما أهمه، فالله نافذ أمره، جعل لكل شيء توقيتاً وتقديراً، وهذا بيانٌ لوجوب التوكل على الله تعالى وتفويض الأمر إليه، فلكل شيء من الشدة والرخاء أجلٌ ينتهي إليه؛ فقد قدر الله تعالى ميقات الطلاق والعدة لا يُقدم ولا يُؤخر، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ ۖ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ (الطلاق: ٣)^(٣).

الخلاصة

أن ما يمر بالأسرة من الشدة والرخاء ينتهي إلى قدر الله تعالى، فالله تعالى بالغ أمره، وحتى تستطيع الأسرة تجاوز مثل هذه الأحوال، يجب على كل أفرادها صدق التوكل على الله، ومن صدق توكله على الله فهو كافيته.

(١) الطبري، "جامع البيان"، ١٣٩: ٢٩؛ وابن كثير، "تفسير القرآن العظيم" ٣٣٣: ٤، وابن الجوزي، "زاد المسير"، ٤١: ٩.

(٢) محمد الطاهر بن عاشور، "التحرير والتنوير". (ط١)، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ٢٨١: ٢٨.

(٣) فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي، "مفاتيح الغيب". (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠)، ٣١: ٣؛ وأ. د صالح بن عبد الرحمن الفايز، "التهذيب الجازي لتفسير الرازي". (ط١)، الرياض: مركز البصائر للبحث العلمي، ١٤٣٦هـ)، ٢٠٦: ٧.

المبحث الثالث: الموعظة وأثرها في المحافظة على الأسرة.

أولاً: ورد ذكر الوعظ في سورة الطلاق في موضع واحد، وقد جعله الله تعالى ختاماً لعدد من الأحكام؛ كإشهاد ذوي عدل منكم، وإقامة الشهادة لله، والإمسك بالمعروف والمفارقة بالمعروف، فقال تعالى: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (الطلاق: ٢).

ثانياً: تعريف الوعظ:

لغة: الوُعْظُ النَّصْحُ والتذكير بالعواقب وقد وَعَظَهُ من باب وعد وَعِظَةٌ أيضاً بالكسر فَاتَّعَظَ أي قَبِلَ الموعِظَةَ يُقال لَسَعِيدٍ من وَعِظَ بغيره والسَّقِي من اتَّعَظَ به غيره (١).

اصطلاحاً: هو التذكير بالخير فيما يرق له القلب (٢).

أو هو: التحذير مما يضر والتذكير الملمين للقلوب (٣)

ثالثاً: العلاقة بين الوعظ وصلاح الأسرة والمحافظة عليها

ربط الله عز وجل بين الموعظة والإيمان بالله واليوم الآخر، واشتملت السورة على ذكر الموعظة صريحة بلفظ الوعظ، وعند تتبع أقوال المفسرين في هذا المعنى نجد أن الوعظ عنصر مهم في المحافظة على الأسرة، ويمكن إجمال ما ذكره المفسرون في النقاط التالية:

أولاً: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإنه يعمل بما وعظه الله تعالى به من أحوال الطلاق والعدة، وما يترتب عليهما من أوامر وأحكام، وما يجب لبعضهم على بعض عند الفراق والإمسك، عظة من الله تعالى لعباده المؤمنين به وباليوم الآخر، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ (الطلاق: ٢) (٤).

ثانياً: إن هذه الأوامر التي أمر الله تعالى بها من الإشهاد وإقامة الشهادة؛ إنما يأتى بها من كان يؤمن بالله واليوم الآخر وأنه شرع هذا، ومن يخاف عقاب الله في الدار الآخرة، ويترتب على ذلك الرضى بها، فأما غير المؤمن فلا ينتفع بهذه المواعظ، قال تعالى: ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا

(١) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، "مختار الصحاح"، تحقيق: محمود خاطر، (ط١)، بيروت: مكتبة لبنان، ١٤١٥هـ، ٧٤٠.

(٢) الجرجاني، "التعريفات"، ٣٢٧.

(٣) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٧٩: ٢٨.

(٤) الطبري، "جامع البيان"، ١٣٧: ٢٩.

الشَّهَدَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿٢﴾ (الطلاق: ٢)^(١)
ثالثاً: تضمنت آية الوعظ: الإشارة إلى جميع ما تقدم من الأحكام التي فيها موعظة
للمسلمين من قوله: ﴿وَأَحْضُوا أَلْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾ [الطلاق: ١]، إلى قوله:
﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾، والحاجة ماسة إلى الوعظ؛ لما يترتب على الطلاق من الضيق والكرب
والغضب^(٢).

الخلاصة

الوعظ سواء ما يكون من الداخل بتذكر الزوجين مراقبة الله لهما وتحقيق معنى التقوى، أو
بالوعظ الخارجي من الزوج لزوجته أو من الزوجة لزوجها، أو أن يكون الواعظ حكماً من أهل
الزوج وحكماً من أهل الزوجة، أساساً في المحافظة على الأسرة واستقامة أحوالها، ولا ينتفع بذلك إلا
من كان يؤمن بالله تعالى وعلم بمراقبته فينتقيه، ويؤمن بلقاء الله تعالى ومحاسبته وعقابه فيحاسب
نفسه قبل أن يحاسبه ربه، فأى أسرة عملت بمبدأ الوعظ واعتقدت أنه وصية القرآن يتقرب بها
الزوجان إلى الرحمن؛ فنتج ذلك سرٌّ عجيبٌ من أسرار سعادة الزوجين.

(١) محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق، (ط٥، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧-
١٩٩٦)، ١٠٥: ١٨؛ ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣٣٢: ٤.
(٢) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٧٩: ٢٨.

الفصل الثاني: معالم حقوقية للمحافظة على الأسرة كما هي في سورة الطلاق

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: إحصاء العدة، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

قامت العلاقة بين الزوجين سواء في حالة الإمساك أو التسريح على الحقوق، وإقامة الحقوق سبيلاً الى المحافظة على الأسرة وقد ذكر الله عز وجل حقوقاً بين الزوجين، ورد بعضها في سورة الطلاق ومنها إحصاء العدة فعند تتبع بعض أقوال المفسرين نجد عظم هذا الحق سواءً للزوج أو للزوجة والحديث عنه سيكون وفق ما يأتي:

أولاً: معنى وأحصوا العدة: احفظوها، أي: احفظوا الوقت الذي وقع فيه الطلاق، وذلك للرجعة وإقامة حقوق الزوجين، قال تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾، (الطلاق: ١) ^(١)

ثانياً: المخاطب بالإحصاء هو الزوج والزوجة ملحقه به لأن الزوج يحصي ليراجع، وينفق أو يقطع، وليسكن أو يخرج، ويلحق نسبه أو يقطع، وهذه كلها أمور مشتركة بينه وبين المرأة، وتفرد المرأة ببعض ما يخصها مثل: ما يكون لها من حق الزواج بعد نهاية عدتها، وكذلك الحاكم يفتقر الى إحصاء العدة للفتوى عليها وفصل الخصومة عند المنازعة فيه، وقد يتوجه الخطاب لوليها إن لم تكن الزوجة مكلفة؛ ويظهر من هنا فوائد الإحصاء المأمور به للمحافظة على الأسرة فعند إحصاء العدة ينتبه الزوجان لنهايتها فيكون في ذلك مدعاة للرجعة، قال تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ ^(٢).

ثالثاً: الأمر بضبط أيام العدة والإتيان على جميعها وعدم التساهل فيها لأن التساهل فيها ذريعة إلى أحد أمرين:

الأول: التزويج قبل انتهائها فرمما اختلط النسب، وإما تطويل المدة على المطلقة والذي يترتب عليه منعها من التزوج، ولأنها في مدة العدة لا تخلو من حاجة إلى من يقوم بها.

الثاني: فوات أمد المراجعة-إذا لم تضبط أيام العدة- إذا كان المطلق قد تاب إلى مراجعة امرأته، وكل ذلك إضراراً بالأسرة يتنافى مع المحافظة عليها سواء الأسرة القائمة، أو أسرة أخرى يراد

(١) محمد بن عبد الله بن العربي، "أحكام القرآن". تحقيق عبد الرزاق المهدي، (ط ١، بيروت: دار الكتاب

العربي، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، ٢٠٥: ٤؛ والقرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٠٢: ١٨.

(٢) ابن العربي، "أحكام القرآن"، ٢٠٥: ٤؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٠٢: ١٨؛ السعدي "تيسير

الكريم المنان"، ٨٦٩.

قيامها، قال تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ (الطلاق: ١)^(١).

رابعاً: أمر تعالى بإحصاء العدة لما يلحق ذلك من أحكام الرجعة والسكنى والميراث وغير ذلك، والمحافظة على الأسرة ظاهرٌ في الأحكام المترتبة على إحصاء العدة، قال تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ (الطلاق: ١)^(٢).

خامساً: لإحصاء زمن العدة فوائدها، منها: مراعاة زمان الرجعة، وأوان النفقة، والسكنى، وتوزيع الطلاق على الإقرار إذا أراد أن يطلق ثلاثاً، حتى يعلم عدد الطلقات، وليعلم أنها قد بانت، فيتزوج بأختها مثلاً، وأربع سواها، وهذه الفوائد ظاهر منها المحافظة على الأسرة، وأهمها زمن الرجعة، وأوان النفقة، والسكنى، قال تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ (الطلاق: ١)^(٣).

الخلاصة

أن إحصاء العدة يقوم به الزوج باعتبار حقه وواجبه في المحافظة على الأسرة، والزوجة باعتبار حقها وواجبها في المحافظة على الأسرة، والولي باعتبار حقه وواجبه في المحافظة على الأسرة، والحاكم باعتباره المسؤول عن الفتوى وفصل الخصومة عند المنازعة في العدة، وللمسلمين عامة سواء من كان من العدول الشاهدين أو عامة المسلمين، ويظهر من خطاب الإحصاء الذي أتى بلفظ الجمع اهتماماً بالغاً بالأسرة والمحافظة عليها من قبل من شملهم الخطاب كما تبين سابقاً.

المبحث الثاني: النهي عن إخراج الرجعية من بيتها، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

بقاء الرجعية في بيتها مدعاة لتأمل الزوجين في حالهما وتكرار النظر بينهما وإظهار المحاسن من قبلهما كل ذلك قد يكون سبباً في الرجوع إلى الحياة الزوجية المستقرة، وعند التبع لأقوال المفسرين نجد عظم البيان القرآني لهذا الأمر وإظهار أهميته في استقرار الأسرة ونبذ الخلاف، ويمكن إجمال ما ذكره المفسرون في التالي:

أولاً: جاء التوجيه من الله تعالى بيّناً في النهي عن إخراج الرجعية من بيتها، بل جعل منه أمر يُتقى ويُخاف الله تعالى فيه، والمعنى: خافوا الله أيها الناس ركبكم فاحذروا معصيته أن تتعدوا حده، لا تخرجوا من طلقتم من نسائكم لعدتهن من بيوتهن التي كنتم أسكنتموهن فيها قبل الطلاق حتى

(١) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٨-٢٦٧؛ وابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣٣٠: ٤.

(٢) عبد الحق بن عطية الأندلسي، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق الرحالة الفاروق، عبد الله الأنصاري، السيد عبد العال إبراهيم، محمد الشاغي، (ط٢)، بيروت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-

قطر، ١٤٢٨-٢٠٠٧)، ٣٢٨: ٨.

(٣) ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٣٩: ٩.

تنقضي عدتهنّ، وذلك لأن إخراجهن قد يكون سبباً في عدم التمكن من الرجعة والحرمان من السكنى، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾. (الطلاق: ١) (١).

ثانياً: قال ابن العربي مبينا خطورة إخراج المطلقة المعتدة من بيتها: جعل الله للمطلقة المعتدة السكنى فرضاً واجباً وحقاً لازماً هو الله سبحانه وتعالى، لا يجوز للزوج أن يمسكه عنها، ولا يجوز لها أن تسقطه عن الزوج، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾. (الطلاق: ١) (٢).

ثالثاً: في إضافة البيوت إلى ضمير النساء إيماء إلى أنهن مستحقات المكث في البيوت مدة العدة، وهي إضافة إسكان، وليست إضافة تملك، وعندما تسمع الزوجة مثل هذا الخطاب فإنها تستشعر حقها الباقي في بيتها فيدعوها ذلك لمراجعة نفسها، وكذلك الزوج يشعره هذا النهي الصريح المقتضي للتحريم أن زوجته ما زالت على اتصال به وما زال يملك حق الرجعة فيدعوه ذلك الى مراجعة نفسه أثناء بقاءها في زمن العدة، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾. (الطلاق: ١) (٣).

رابعاً: لأهمية أمر بقاء المطلقة المعتدة في بيتها وأن في ذلك سبيل للرجعة في زمن العدة لم يختص النهي بالزوج دون الزوجة ولا بالزوجة دون الزوج، وإنما جاء النهي لهما جميعاً حفظاً لحق الأسرة بكامل عناصرها، ففي مدة العدة للزوجة حق السكنى على الزوج ما دامت معتدة منه، فليس للرجل أن يخرجها، ولا يجوز لها أيضاً الخروج لأنها معتقلة لحق الزوج أيضاً، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾. (الطلاق: ١) (٤).

الخلاصة

بقاء المطلقة المعتدة في بيتها والنهي عن إخراجها منه أو خروجها هي منه، حكمتها ظاهرة في قضاء زمن العدة لمراجعة النفوس والتأمل فيما تؤول إليه الأحوال وكل واحد من الزوجين يراجع نفسه، بل من قوة النص القرآني الذي نسب البيوت الى المطلقة المعتدة يظهر اهتمام القرآن الكريم بقاء الأسرة متماسكة حتى في أخطر حالاتها وهو الطلاق.

(١) الطبري، "جامع البيان"، ١٢٨: ٢٨

(٢) ابن العربي، "أحكام القرآن"، ٢٠٧: ٤.

(٣) ابن العربي، "أحكام القرآن"، ٢٠٧: ٤، وابن عاشور، "التحرير والتنوير" ٢٦٩: ٢٨.

(٤) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣٣١: ٤.

المبحث الثالث: إسكان الزوجة حسب الوجد، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

أمر الله عز وجل ظاهر بإسكان الزوجة المطلقة وذلك لإقامة حقها كما أمر الله تعالى به ولأن في ذلك طريقاً لمراجعة النفس لكلا الزوجين، وقد بين المفسرون هذا الأمر مفصلاً، والذي يتعلق بموضوع البحث هنا، كون ذلك سبباً في استقرار الأسرة والمحافظة عليها، وبيان ذلك في التالي:

أولاً: قول الطبري بيّن في هذا وهو أن الله تعالى ذكره يقول: أسكنوا مطلقات نساءكم من الموضع الذي سكنتم ﴿مِنْ وَجَدِكُمْ﴾ (الطلاق: ٦). يقول: من سعتكم التي تجدون؛ وإنما أمر الرجال أن يعطوهم مسكناً يسكنه مما يجدونه، حتى يقضين عددهن^(١)، وذلك للمحافظة على الأسرة حتى في حال العدة، قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجَدِكُمْ﴾ (الطلاق: ٦).

ثانياً: نهي الله تعالى عن إخراج المطلقات من البيوت في بداية السورة، وهنا أمر بإسكانهن وقدّر الإسكان بالمعروف، وهو البيت الذي يسكنه مثله ومثلها، بحسب وجد الزوج وعسره؛ حفاظاً على بقاء الأسرة واهتماماً باستقرارها، قال تعالى ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجَدِكُمْ﴾ (الطلاق: ٦)^(٢).

ثالثاً: جعل الله تعالى السكنى قضية هامة للمطلقة المعتدة؛ حتى تكون هناك فرصة لمراجعة النفس والقرب بين الزوجين، نقل ابن كثير عن ابن عباس والسدي قولاً يدل على أهمية السكنى مع كل الأحوال حفاظاً على الأسرة فقال رحمه الله تعالى: يقول تعالى آمراً عباده إذا طلق أحدكم المرأة أن يسكنها في منزل حتى تنقضي عدتها، فقال: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجَدِكُمْ﴾، (الطلاق: ٦). أي: عندكم، ﴿مِنْ وَجَدِكُمْ﴾، (الطلاق: ٦). قال ابن عباس، ومجاهد، وغير واحد: يعني سعتكم. حتى قال قتادة: إن لم تجد إلا جنب بيتك فأسكنها فيه^(٣).

الخلاصة

السكنى للمطلقة المعتدة واجبة على الزوج، وضابط ذلك: أن تكون من الوجد حسب سعة الزوج فيوسع في السكنى والنفقة إذا كان على سعة وإذا لم يكن على سعة فكما بين الله تعالى أنه حسب الوجد، وفي ذلك دلالة بينة واضحة على ما اشتملت عليه سورة الطلاق من معالم مهمة للمحافظة على الأسرة في أشد عارضٍ قد يكون سبباً في زعزعتها فضلاً عما هو دونه.

(١) الطبري، "جامع البيان"، ١٤٥: ٢٨.

(٢) السعدي، "تيسير الكريم المنان"، ٨٧١.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١٤٥: ٢٨؛ وابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣٣٥: ٤.

الفصل الثالث: معالم أخلاقية في المحافظة على الأسرة، كما هي في سورة الطلاق، وفيه

ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإمساك بمعروف أو المفارقة بمعروف، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

المحافظة على الأسرة أمر مهم في الإسلام، والعشرة الزوجية تقوم على الأخلاق الحسنة، وأن يعود كل من الزوجين على صاحبه بما يكون سبباً في دوام المودة واستقرار الأسرة، وقد ذكر المفسرون جملة من المعاني في الإمساك أو المفارقة بمعروف، وهنا جملة من ذلك، على النحو التالي: -
أولاً: إمساك من يرغب الزوج في مراجعتها بمعروف بما أمره الله به من الإمساك؛ وذلك بإعطائها الحقوق التي أوجبها الله عليه لها من النفقة والكسوة والمسكن وحسن الصحبة^(١)، ويظهر من هذا بيان الشريعة لحقوق من رغب الزوج في إرجاعها؛ لأنه إذا أقام حقها كان ذلك سبباً ظاهراً في الألفة والمودة بينهما، قال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ (الطلاق: ٢).

ثانياً: أمر الله تعالى بحسن العشرة في الإنفاق وغير ذلك وهو المقصود بالإمساك بالمعروف^(٢)، فإذا كان الإمساك بالمعروف كما أمر الله تعالى به، فإن في ذلك سرّاً عجيباً من أسرار المحافظة على الأسرة المسلمة؛ لأن المعاشرة بالمعروف لا تكون إلا عن خلق كريم يحمله الزوج، قال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ (الطلاق: ٢).

ثالثاً: بيّن ابن عاشور في تفسيره المقصود بالمعروف في حال الإمساك وفي حال المفارقة فقال رحمه الله تعالى: المعروف: هو ما تعارفه الأزواج من حسن المعاملة في المعاشرة وفي الفراق.

فالمعروف في الإمساك: حسن اللقاء والاعتذار لها عما فرط والعود إلى حسن المعاشرة.

والمعروف في الفراق: كف اللسان عن غيبتها وإظهار الاستراحة منها.

والمعروف في الحالين من عمل الرجل لأنه هو المخاطب بالإمساك أو الفراق.

وأما المعروف الذي هو من عمل المرأة فمقرر من أدلة أخرى، كقوله تعالى: ﴿وَكُنْ مِثْلَ الَّذِي

عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: ٢٢٨)^(٣)، وفي هذا دلالة واضحة على أهمية معلم الخلق والتعامل بالمعروف

(١) الطبري، "جامع البيان"، ١٣٦: ٢٨.

(٢) ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٣٢٩: ٨.

(٣) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٧٧: ٢٨.

في حسن المعاشرة والمعاملة بين الزوجين، قال تعالى ﴿ فَإِذَا بَلَغَ آجُلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ (الطلاق: ٢).

رابعاً: تقديم الإمساك أعني المراجعة على إمضاء المفارقة، إيماء إلى أنه أَرْضَى اللهُ تعالى وأوفق بمقاصد الشريعة مع ما تقدم من التعبير عن المراجعة بالإمساك، ففهم أن المراجعة مندوب إليها^(١)، وعندما تدل الآية على الندب للمراجعة فإن فيها دلالة واضحة على اهتمام القرآن - كما بينته سورة الطلاق - بالمحافظة على الأسرة، قال تعالى ﴿ فَإِذَا بَلَغَ آجُلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ (الطلاق: ٢).

خامساً: كما أمر الله تعالى بالإمساك بالمعروف أو الفراق بالمعروف، أمر بما هو تابع له فقال تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُدُّهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَسَرِّضُوا لَهُنَّ أُخْرَى ﴾، (الطلاق: ٦)، وفي الآية أمر صريح واضح لكلا الزوجين أنه يجب عليهم في كل أحوالهم، أن يقبل بعضهم من بعض ما أمرهم الله تعالى به من المعروف الجميل، وعند المشاكسة والمضايقة تُرَضَعُ له أُخْرَى^(٢)، فما أعظم بيان القرآن لخلق المعروف اللازم للمحافظة على الأسرة.

الخلاصة

قدم الله تعالى المراجعة على المفارقة حفاظاً على الأسرة، وأمر أن تكون بالمعروف في حسن العشرة والمعاملة؛ حتى يتم الوئام بين الزوجين، فقيام خلق المعروف بين الزوجين سر من أسرار المحافظة على الأسرة.

المبحث الثاني: النهي عن مضايقة الرجعية في السكنى والنفقة، وأهميته

في المحافظة على الأسرة.

ينهى الله عز وجل الزوج عن مضايقة المطلقة المعتدة؛ حتى لا تمل فيكون ذلك سبباً في خروجهن قبل تمام العدة، لأن بقاء المعتدة في بيتها، قد يكون سبباً في الإمساك بالمعروف، وهذا الإجمال فصله المفسرون في كتب التفسير ويمكن إجمال ما ذكره في النقاط التالية:

أولاً: قال السدي: لتضيقوا عليهن مساكنهن حتى يخرجن^(٣)، فالنهي واضح هنا عن المضايقة والحكمة من ذلك بينة حتى لا تخرج من بيتها؛ لأن بقاءها سبيل للرجعة واستقرار الأسرة؛

(١) ابن عاشور "التحرير والتنوير"، ٢٧٧: ٢٨.

(٢) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١١٢: ١٨.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١٤٦: ٢٨.

ويظهر هنا أهمية الخلق الحسن، وترك التعامل بالخلق الذي يؤدي الى المشاحنة والبغضاء بين الزوجين، قال تعالى: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَعْفِهِنَّ عَلَيْهِنَّ﴾ (الطلاق: ٦).

ثانياً: قال تعالى: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَعْفِهِنَّ عَلَيْهِنَّ﴾ (الطلاق: ٦)؛ أي: لا تضاروهن عند سكنانهن بالقول أو الفعل؛ لأجل أن يملن، فيخرجن من البيوت قبل تمام العدة فتكونوا أنتم المخرجين لهن، وحاصل هذا أنه نهي عن إخراجهن، ونهاهن عن الخروج، وأمر بسكنانهن، على وجه لا يحصل عليهن ضرر ولا مشقة^(١)، وذلك لأن بقاءهن في بيوتهن أقرب للرجوع فيجب على الزوج أن يحسن معاملة زوجته الرجعية ولا يضيق عليها، عسى أن يكون بينهما وفاق بعد شقاق.

ثالثاً: يشمل التضيق على الرجعية التضيق عليها في النفقة، ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَعْفِهِنَّ عَلَيْهِنَّ﴾ ، (الطلاق: ٦). بالتضيق عليهن في المسكن والنفقة^(٢).

رابعاً: قد يتخذ بعض الأزواج أسلوب المضايقة حتى يجعل الرجعية تضجر وتترك بيتها وتفتدي بما لها، وهذا الخلق يؤثر على استقامة الأسرة وتماسكها، فلعل الله تعالى يحدث بعد ذلك فرجاً ومخرجاً وتعود الأمور الى حال أفضل مما هي عليه.

قال ابن كثير: وقوله ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَعْفِهِنَّ عَلَيْهِنَّ﴾ (الطلاق: ٦).

قال مقاتل بن حيان^(٣): يعني يضاجرها لتفتدي منه بما لها أو تخرج من مسكنه^(٤).

خامساً: يحسن بالزوج أن يبادر بمراجعة زوجته كما يفهم من هذه الآية الكريمة؛ حتى لا يزداد الشقاق والنفور بين الزوجين، قال ابن كثير رحمه الله تعالى فيما نقله عن أبي الصُّحَيِّ ^(٥): ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَعْفِهِنَّ عَلَيْهِنَّ﴾ ، (الطلاق: ٦) قال: يطلقها، فإذا بقي يومان راجعها. ^(٦) وفي ذلك ضرر

(١) السعدي، "تيسير الكريم المنان"، ٨٧١.

(٢) ابن الجوزي، "زاد المسير" ٤٤: ٩.

(٣) مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ دَوَّالٍ دُوْرَ أَبُو بَسْطَامَ النَّبْطِيُّ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْمِحْدَثُ، الثَّقَّةُ، أَبُو بَسْطَامَ النَّبْطِيُّ، الْبَلْخِيُّ، هَرَبَ مِنْ خِرَاسَانَ أَيَّامَ أَبِي مُسْلِمٍ صَاحِبِ الدَّوْلَةِ، إِلَى بِلَادِ كَابِلَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدِهِ خَلَقَ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: ثِقَةٌ تَوَفَّى فِي حُدُودِ الْخَمْسِينَ وَمِائَةٍ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَبِيُّ، "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط٣)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م). ٣٤٠: ٦.

(٤) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣٣٥: ٤.

(٥) أَبُو الصُّحَيِّ مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحِ الْفَرَسِيِّ الْكُوفِيُّ، مَوْلَى آلِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، سَمِعَ: ابْنَ عَبَّاسٍ، وَابْنَ عَمْرٍو، وَالنَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، وَمَسْرُوقًا، وَغَيْرَهُمْ. ، حَدَّثَ عَنْهُ: مَغِيرَةُ، وَمَنْصُورٌ، وَالْأَعْمَشُ، وَفَطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، وَآخَرُونَ، وَكَانَ مِنْ أُمَّةِ الْفَقْهِ وَالْتَفْسِيرِ، ثِقَّةً، حِجَّةً، وَكَانَ عَطَارًا، مَاتَ: نَحْوَ سَنَةِ مِائَةٍ، فِي خِلَافَةِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، الذَّهَبِيُّ، "سير أعلام النبلاء"، ٧١: ٥.

(٦) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣٣٥: ٤.

على الزوجة؛ لأن الزوج تعمد الإضرار بها فتركها مدة العدة ولم يراجعها إلا قبل يومين من نهايتها، فيترتب عليه نفور من الزوجة.

الخلاصة

إن الأسرة المسلمة بنيت في كل أحوالها على الأخلاق الحسنة بين الزوجين، وعندما ينحى الزوج منحى المضايقة على الرجعية في السكنى والنفقة؛ حتى تمل فتخرج من بيتها فتقل فرصة الرجوع، نهاه الله عز وجل عن ذلك، ورغبة في إرجاع زوجته. فالمحافظة على الأسرة وإرجاع الزوجة الرجعية أمر ندب إليه الله عز وجل في كتابه ونهى عن كل خلق يعثره أو يمنع منه.

المبحث الثالث: الوقوف عند حدود الله، وتجنب ظلم النفس وتحملها الوزر، وترك

الاستعجال في بت الطلاق، وأهميته في المحافظة على الأسرة.

وقد ذكر الله عز وجل هذه المعاني متتابعة بلفظ يدل على أهميتها كخلق يتخلق به الزوجان للمحافظة على حياتهم الزوجية حتى وإن شابها بعض الضيق والكرب، وبين المفسرون ذلك في بعض أقوالهم على النحو التالي:

أولاً: إذا لم يقف الزوج عند شرائع الله تعالى ومحارمه و خرج عنها وتجاوزها إلى غيرها ولم يأتمر بما ﴿ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ (الطلاق: ١)، أي: بفعل ذلك، وبين الله له الحكمة من ذلك فقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ (الطلاق: ١)، أي: إنما أبقينا المطلقة في منزل الزوج في مدة العدة، لعل الزوج يندم على طلاقها ويخلق الله في قلبه رجعتها، فيكون ذلك أيسر وأسهل^(١)، ولذلك يحسن بالزوجين الوقوف عند حدود الله تعالى، وعدم الاستعجال وقد بين الله أنه ربما يكون في التريث والتدبر والتأمل خيراً، قال تعالى ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ (الطلاق: ١).

ثانياً: ينهى الله عز وجل الزوج أن يُكسب نفسه زوراً بتعدي شرائعه ومحارمه، فيصير بذلك ظالماً ويقول له لا تدري ما الذي يحدث؟ لعل الله يحدث بعد طلاقكم إياهن رجعة^(٢)، قال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ (الطلاق: ١).

ثالثاً: قد يكون الأمر الذي يحدثه الله أن يقلب قلبه من بغضها إلى محبتها، ومن الرغبة عنها

(١) ابن كثير، " تفسير القرآن العظيم "، ٣٣١: ٤.

(٢) الطبري، " جامع البيان "، ١٣٦: ٢٨.

إلى الرغبة فيها، ومن عزيمة الطلاق إلى الندم عليه، فيراجعها، وقال جميع المفسرين: أراد بالأمر هنا الرغبة في الرجعة. ومعنى القول: التحريض على طلاق الواحدة والنهي عن الثلاث، فإنه إذا طلق ثلاثاً أضر بنفسه عند الندم على الفراق والرغبة في الارتجاع، فلا يجد عند الرجعة سبيلاً. وقال مقاتل: بَعَدَ ذَلِكَ أَي بَعْدَ طَلْقِهِ أَوْ طَلْقَتَيْنِ أَمْرًا أَي المراجعة من غير خلاف. ^(١) وقد يُوقِعُ اللهُ فِي قَلْبِهِ المِجْبَةَ بَعْدَ الطَّلَاقِ وَالمُطَلِّقَتَيْنِ ^(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهُ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (الطلاق: ١).

رابعاً: شرع الله العدة، وحدد الطلاق بها، لحكم عظيمة: فمنها: أنه لعل الله يحدث في قلب المطلق الرحمة والمودة؛ فيراجع من طلقها، ويستأنف عشرتها، فيتمكن من ذلك مدة العدة، أو لعله يطلقها لسبب منها؛ فيزول ذلك السبب في مدة العدة، فيراجعها لانتفاء سبب الطلاق ^(٣)، قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهُ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (الطلاق: ١).

الخلاصة

الوقوف عند شرائع الله ومحارمه، وعدم الخروج عنها وتجاوزها، تجنباً لظلم النفس وتحملها زوراً، سبب رئيس للوثام بين الزوجين؛ وهو: ما بينه سبحانه وتعالى في قوله لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً، وهو: ما قد يكون من الندم بعد الطلاق والمودة والمحبة والرغبة في المراجعة، وإذا كان هذا في أشد المشكلات الزوجية وهو الطلاق؛ فمن باب أولى أن يكون الوقوف عند حدود الله تعالى في كل المشكلات العارضة يسهل حلها، فلا داعي للاستعجال في بت الطلاق، قال تعالى: ﴿لَعَلَّ اللَّهُ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾، (الطلاق: ١).

(١) ابن العربي، "أحكام القرآن"، ٢٠٩: ٤؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٠٤: ١٨.

(٢) ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٤٠: ٨.

(٣) السعدي، "تيسير الكريم المنان"، ٨٧٠.

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد رحلة ممتعة مع سورة الطلاق، وما تضمنته من البيان القرآني العجيب في بيان معالم المحافظة على الأسرة، أضع بين يدي القراء والباحثين نتائج وتوصيات مختصرة أسأل الله العلي العظيم، أن يتقبل هذا البحث، وأن يجعله خالصاً لوجهه، وأن ينفع به.

أولاً: النتائج:

- (١) اهتمام القرآن بالأسرة ظاهر وبين من خلال الآيات المتعددة التي تتحدث عنها، وتخصيص بعض السور في ذلك كسورة النساء والطلاق والتحریم، وغيرها من الآيات والسور.
- (٢) الوقوف عند حدود الله تعالى، وعدم الخروج عنها، وتقوى الله تعالى، والتوكل عليه؛ من المعالم القلبية المهمة التي بينتها سورة الطلاق في المحافظة على الأسرة.
- (٣) ما ندب الله تعالى إليه من إمساك الرجعية يجعله مقدماً على مفارقتها، وما أوجبه من النفقة عليها، ومن إسكانها حتى مع ضيق الحال حسب الوجد؛ فيه دلالة على المعالم الحقوقية بين الزوجين، كما بينتها سورة الطلاق، والتي يظهر منها أهمية المحافظة على الأسرة.
- (٤) عدم ظلم النفس وتحميلها الوزر، وعدم الاستعجال، والبعد عن مضايقة الرجعية لئلا تخرج من بيتها أو تفتدي نفسها، قبل نهاية عدتها؛ جعلها الله تعالى آداباً عامة وأخلاقاً للتعامل بين الزوجين، كما هو واضح من آيات سورة الطلاق.
- (٥) إذا كانت سورة الطلاق طرحت الحلول المساعدة في المحافظة على الأسرة في أكبر مشاكلها وهي: الطلاق؛ فمن باب أولى: أن يعرض الزوجان ما دونها من معالم المحافظة على الأسرة على ما ورد فيها.

ثانياً: التوصيات:

- (١) اشتملت سور القرآن الكريم وآياته على كثير من الآيات المتعلقة بالأسرة عموماً؛ فلماذا لا تتبنى بعض الجامعات أو المراكز العلمية المتخصصة في علوم القرآن الكريم عمل موسوعة لكل ما يتعلق بالأسرة في القرآن الكريم.
 - (٢) يحسن بالباحثين توسيع دائرة البحث العلمي التي تربط كل ما يتعلق بالأسرة بالقرآن الكريم؛ لوجود حاجة ماسة لذلك.
- هذا ما يسر الله تعالى بفضله وكرمه وتوفيقه، وأسأل الله العلي العظيم أن يتقبله عملاً صالحاً، وأن ينفع به.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي، "زاد المسير في علم التفسير". (ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر "التحرير والتنوير". (ط ١، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).
- ابن العربي، محمد بن عبد الله، "أحكام القرآن". تحقيق عبد الرزاق المهدي، (ط ١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).
- ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد، "جامع العلوم والحكم"، (ط: ١، بيروت: لبنان، ١٤٠٨هـ).
- ابن عطية، عبد الحق بن عطية، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق الرحالة الفاروق، عبد الله الأنصاري، السيد عبد العال إبراهيم، محمد الشاغي، (ط ٢، بيروت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-قطر، ١٤٢٨-٢٠٠٧).
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام هارون، (ط، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
- ابن كثير، إسماعيل بن كثير الدمشقي، "تفسير القرآن العظيم". صحح بإشراف خليل الميس، (ط ٢، بيروت: دار القلم).
- ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب"، (ط ١، بيروت: ١٤١٤ دار صادر، ١٩٩٤م)، ٤: ١٩.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، "الجامع الصحيح". (ط ١، القاهرة: دار الشعب، ١٤٠٧هـ).
- البيهقي، أحمد بن الحسين، "شعب الإيمان". تحقيق: د. عبد العلي حامد، (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م).
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي، "التعريفات". تحقيق إبراهيم الانباري، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي، "مفاتيح الغيب". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠).
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، "مختار الصحاح"، تحقيق: محمود خاطر، (ط ١، بيروت: مكتبة لبنان، ١٤١٥هـ).

- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد بن محمد بن المفضل، " المفردات في غريب القرآن ". تحقيق: صفوان عدنان داودي، (ط، دمشق: دار العلم الدار الشامية)، ١٤١٢ هـ).
- الزركشي، بدر الدين بن محمد، " البرهان في علوم القرآن "، تحقيق أبي الفضل الدمياطي، (ط١، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٦)، ٤٣٩.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ". تحقيق عبد الرحمن اللويحق، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١-٢٠٠٠).
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، " الإتيقان في علوم القرآن ". تحقيق شعيب الأرنؤوط، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٩ هـ-٢٠٠٨ م)، ١٢٤.
- صليبا، د. جمال صليبا، " المعجم الفلسفي ". (بيروت: الشركة العالمية للكتاب، ١٤١٤ هـ-١٩٩٤ م).
- الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". (ط١، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٨-١٩٨٨).^١ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، " فتح الباري شرح صحيح البخاري "، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، الرياض: دار السلام، ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م)، ٨٣٤: ٨.
- الفائز، أ. د صالح بن عبد الرحمن الفايز، "التهذيب الجازي لتفسير الرازي". (ط١، السعودية: مركز البصائر للبحث العلمي، ١٤٣٦ هـ).
- القرطبي، محمد بن أحمد، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق، (ط٥، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧-١٩٩٦)، ٢٦: ٨.
- كحالة، عمر رضا، "معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية"، (بيروت: مكتبة المثنى-دار إحياء التراث العربي، ١٣٧٦-١٩٥٧).
- المقدسي، عبد الرحمن بن إبراهيم بن احمد، " العدة شرح العمدة ". تحقيق صلاح عويضة، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٦ هـ-٢٠٠٥).
- اليحصي، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى، " ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك ". تحقيق عبد القادر الصحراوي، (المغرب: وزارة الاوقاف المغربية - مطبعة فضالة، ١٤٠٣ هـ-١٩٨٣ م).

Bibliography

- The Noble Qur'an.
- Ibn Al-Jawz, Jamaal Ad-Deen Abdurrahman bin Ali. "Zaad Al-Maseer fee Ilm At-Tafsee". (1st Edt. Beirut, Darr Al-Fikr, 1407 AH, 1987).
- Ibn A'shour, Muhammad At-Tahirr. "At-Tahreer wa Tanweer". (1st Edt. Beirut, Muassat Tarikh Al-Arabi, 1420AH, 2000).
- Ibn Arabi, Muhammad bun Abdillah. "Ahkaam Al-Qur'an" Investigated by : Abdu Razaq Al-Mahdi. (1st Edt. Beirut, Darr Al-Kitaab Al-Arabi, 1421 AH,2000).
- Ibn Rajab, Abul Faraj Abdurrahman bin Ahmad. "Jaami' Al-Uloum wal Hikam". (1st Edt. Beirut, Lebanon. 1408 AH).
- Ibn Attiya, Abdul Haqq bin Attiya. "Al-Muharrar Al-Wajeez fee Tafseer Al-Kitaab Al-Azeez". Investigated by: Ar-Rahaalah Al-Faarouq, Abdullaah Al-Anshaari, As-Sayyid Abdul A'al Ibrahim and Muhammad Shaghi. (2nd Edt. Beirut, the ministry of endowment and Islamic Affairs. Qatar. 1428 AH 2007).
- Ibn Faris, Ahmad bun Faris bin Zakariya. "Maqaayis Al-Lugha". Investigated by: Abdu Salaam Haroun. (1st Edt. Beirut, Darr Al-Fikr, 1399 AH, 1979).
- Ibn Katheer, Ismail ibn Katheer Ad-Demasqi "Tafseer Al-Quran Al-Azeem" corrected under the supervision of : Khalil Al-Miss. (2nd Edt. Beirut, Darr Al-Qalam).
- Ibn Manzour, Muhammad bun Mukrim. "Lisaan Al-Arab". (1st Edt. Beirut, 1414AH, Darr As0shadirr).
- Al-Bukhari, Muhammad bun Ismail, "Al-Jami' As-Shahih". (1st Edt. Cairo, Darr As-Sa'b, 1407 AH).
- Al-Baihaqi, Ahmad bun Al-Hussain. "Su'ab Al-Imaan". Investigated by: Dr. Abdul Ali Haamid. (1st Edt. Riyadh, Maktabat Ar-Rushd, 1423 AH. 2003).
- Al-Jurjaani, Ali bun Muhammad bin Ali. "At-Ta'rifaat". Investigated by: Ibrahim Al-Anbaari. (1st Edt. Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1405 AH).
- Ar-Raazi, Fakhr Ad-Deen Muhammad bin Umar At-Tamimi Ar-Raazi. "Mafaatih Al-Ghaib". (1ST Edt. Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1421 AH 2000).
- Ar-Raazi, Muhammad bun Abibakr bin Abdil Qadir Ar-Raazi. "Mukhtaarr As-Shihaah" Investigated by : Mahmoud Khatirr. (1st Edt. Beirut, Maktabat Lebanon 1415 AH).
- Ar-Raghib Al-Asfahani, Al-Hassain bun Muhammad bin Al-Fadl. "Al-Mufradaat fee Gharib Al-Quran". Investigated by: Shafwaan Adnaan Daawoudi. (Damascus, Darr Al-Ilm, darr As-Shamia, 1412 Ah).
- Az-Zarkashi, Badr Ad-Deen bin Muhammad. "Al-Burhaan fee Uloum Al-Quraan" Investigated by: Abil Fadl Ad-Dumyaati. (1st Edt. Cairo, Darr Al-Hadeeth, 1427 Ah 2006). 439.
- As-Sa'di, Abdurrahman bin Nasirr. "Taisirr Al-Kareem Al-Rahmaan fee Tafseer Kalam Al- Manaan". Investigated by: Abdurrahman Al-Luwaihiq. (1st Edt. Beirut, Muassat Ar-Risaalah, 1421 AH, 2000).
- As-Suyouti, Abdurrahman bin Abibakr, Jalaal Ad-Deen. "Al-Itqaan fee Uloum Al-Qur'an" Investigated by: Shu'aib Al-Arnaaout. (1st Edt, Beirut, Muassat Ar-Risaalah, 1429 AH, 2008). 142.

- Shalbia, Dr. Jamaal Shalbia. "Al-Mu'jam Al-Falsafi". (Beirut, the international company for books, 1414 AH, 1994).
- At-Tabari, Muhammad bun Jarir. "Jami' Al-Bayaan ann Taweel Ayil Bayaan ". (1st Edt, Beirut, Darr Al-Fikr 1408 Ah 1998).
- Al-Asqalaani, Ahmad bun Ali bin Hajarr. "Fath Al-Baari Sharh Shahih Al-Bukhari" . Numbered by: Muhammad Fuad Abdil Baqi. (1st Edt. Riyadh, Darr As-Salaam, 1421 AH, 2000). 8 : 834.
- Al-Faiz, Ous. Dr. Saleh bun Abdurrahman Al-Fayiz. "At-Tahzeeb Al-Jaazi li Tafseer Ar-Razi". (1st Edt. Saudi Arabia, Al-Bashairr Center for Scientific Research 1436 AH).
- Al-Qurtubi, Muhammad bun Ahmad. "Al-Jami' li Ahkaam Al-Quran". (5th Edt. Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1417 AH, 1996). 8: 26.
- Kahaala, Umar Ridaa. "Mu'jam Al-Mualifeen Taraajim Mushanifi Alkutub Al-Arabia" . "Beirut, Maktabat Al-Muthanaa, Darr Ihyaa At-Turaath Al-Arabi, 1376 AH. 1957).
- Al-Maqdisi, Abdurrahman bin Ibrahim bin Ahmad. "Al-Udah fee Sharh Al-Umdah" Investigated by: Salaah Uwaidah. (2nd Edt. Beirut, Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1426 AH, 2005).
- Al-Yahshi, Abu Al-Fadl Al-Qadi Iyaad bin Musa. "Tarteeb Al-Madaarik wa Taqreeb Al-Masaalik li Ma'rifat A'laam Mazhab Al-Imaam Al-Malik". Investigated by: Abdul Qadirr As-Sahraawi. (Morocco, Ministry of Moroccans Endowments, Fadaalah Printings, 1409 AH, 1983).

**الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد
جمع ودراسة حديثية**

The Guidance to Identifying those that Allah wishes
good among His servants
A Compilation and Hadith Study.

إعداد:

د. سليمان بن صالح الثنيان

الأستاذ المشارك بقسم فقه السنة بكلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية

المستخلص

عنوان البحث: الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد
أهدافه: يهدف البحث إلى إثبات صفة الإرادة لله عز وجل، وإبراز الأعمال والخصال التي من قامت به فهو دليل على أن الله أراد به الخير، فينبغي الحرص عليها، ومن الأهداف بيان الأحاديث الصحيحة في هذا الباب من غيرها.
وقد سار الباحث على المنهج الاستقرائي والتحليلي في كتابة البحث، وجمع الأحاديث المرفوعة التي فيها: " من أراد الله به خيرا: أو " رحمة " أو نحو ذلك، ورتب الأحاديث حسب الأصحية. وقد سلك منهج المحدثين المعتمد في دراسة الأسانيد، والكلام على الرواة.
وقد توصل الباحث إلى أهمية دراسة هذا الباب، وأن الأحاديث الصحيحة فيه بلغت: (٨) أحاديث، والأحاديث الضعيفة (١١) حديثا، والأحاديث الضعيفة جدا والموضوعة (٩) أحاديث.
وقد اوصى الباحث بدراسة ما يقابل هذا الباب، وهو الأحاديث التي جاء فيها: من أراد الله به شرا أو عذابا، أو نحو ذلك.
الكلمات الدالة (المفتاحية): الإرشاد، إرادة الله، الخير، العبد.

Abstract

Objectives: The research aims to establish the attribute of will and volition of the Almighty Allah ,and to highlight the acts and virtues that serve as evidence of Allah's mercy for whoever perform it; thereby requires his steadfastness on it. Among the objectives is to explain the Sound Hadiths in this section as against others .

The researcher applied the inductive and analytical method in writing this research ,he compiled the Raised Hadiths (Al-Ahaadith Al-Marfu'at) which covered the theme: "Whoever Allah wishes good for: or " mercy " or something similar ,and arranged the Hadiths according to authenticity. He followed the approved methodology of the Muhaddithin in treating the chain of Narrations and giving judgement on the Narrators .

The researcher arrived at the importance of studying this section ,and that the Sound Hadiths reached (8) ,while the Weak Hadiths are (11) ,and very weak hadiths and fabricated ones are (9) .

The researcher recommended the study of the opposite of this section ,and that is the Hadiths which says: Whoever Allah wishes anguish for or punishment , or something **similar** .

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين: أما بعد.

فإن هداية الله للعبد بمعرفة الخير ومعرفة الشر نعمة منه جل وعلا يستحق الشكر عليها، والتوفيق لفعل الخير وترك الشر نعمة أخرى تستحق الشكر أيضاً، وإذا يسر الله للعبد أسباب الخير، وصرف طرق الشر؛ فهذا فضل الله يؤتبه من يشاء، قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِن يُرِيدْ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾ [يونس: ١٠٧].

وقد استعنت بالله ﷻ في جمع ما ورد في السنة النبوية مما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله بعبد خيراً »، أو « من يرد الله به خيراً » ونحو ذلك، ويستفاد من هذا الجمع الأمور التالية:

إثبات صفة الإرادة لله تعالى؛ فإن هذه الصفة ثابتة بالكتاب والسنة؛ فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [النحل: ٤٠]، وقوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُنْهَكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُرَفِّيَهَا فَنَفَسُوا فِيهَا ﴾ [الإسراء: ١٦]، وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وغير ذلك من الآيات، أما السنة فأحاديث؛ منها ما ورد في هذا البحث.

والإرادة عند أهل السنة قسمان: إرادة كونية قدرية، وهي لا بد من وقوع المراد فيها، وقد يكون هذا المراد محبوباً عند الله، وقد لا يكون كذلك.

والقسم الثاني: إرادة شرعية؛ وهي التي يجب الله وقوعها، ولكن قد لا يشاء أن تقع لحكمة منه جل وعلا^(١).

وأحاديث هذا البحث داخلة في القسم الأول، ولذا عقد الإمام البيهقي في كتابه (الأسماء والصفات) فصلاً في إثبات صفة الإرادة لله تعالى، واستدل لها ببعض الأحاديث الواردة هنا.

ومما يستفاد من جمع هذه الأحاديث؛ معرفة بعض الخصال التي إذا فعلها العبد فهي دليل على أن الله أراد به خيراً، مع الاعتقاد بأن كل خير يفعله العبد فإن الله أراده منه، ولكن تخصيص هذه الخصال بالذكر يدل على فضلها والتنويه بها.

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية، «مجموع الفتاوى». (دار التقوى)، ٨ : ١٨٨-١٨٩ .

ومما يستفاد من هذا الجمع أيضاً أن يعلم المسلم أنه إذا كان قد وُفِّقَ لشيء من هذه الخصال؛ فإن هذا علامة على إرادة الله الخير به، فيحمده على هذا الفضل وهذه المنة؛ فإن الله جل وعلا يجازي من قصد الخير بالتوفيق، ومن قصد الشر بالخذلان، وكل ذلك بقدر مقدر، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيئَتُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيئَتُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾﴾^(١) [الليل: ٥-١٠].

كثرة الخير المترتب على فعل هذه الخصال، وحصول تلك الأحوال، ويدل لذلك التنكير في لفظ الخير في قوله صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد الله بعبد خيراً...» الأحاديث. قال الحافظ ابن حجر: نكَّرَ «خيراً» ليشمل القليل والكثير، والتنكير يشمل القليل والكثير، والتنكير للتعظيم؛ لأن المقام يقتضيه^(٢).

معرفة ما ثبت في هذا الباب من الأحاديث وما لم يثبت؛ حتى لا ينسب للنبي صلى الله عليه وسلم إلا ما ثبت عنه. وقد وقفت على بعض من جمع هذه الأحاديث، وأقدم من وقفت عليه من هؤلاء: أبو شجاع الديلمي في كتابه فردوس الأخبار^(٣)؛ حيث ذكر كثيراً من هذه الأحاديث، وترجم عليها بقوله: «ذكر إرادة الله ﷻ بالعبد من الخير والشر»، وقد وقفت أيضاً على نحو من ذلك خلال تصفحي للشبكة العنكبوتية، وأكثر هؤلاء لم يميزوا بين الأحاديث الصحيحة من غيرها، بل ذكر حتى الموضوع.

فلهذه الفوائد وغيرها عزمت على جمع الأحاديث الواردة في ذلك.

حدود البحث:

أقوم إن شاء الله في هذا البحث بجمع الأحاديث المرفوعة التي وردت بلفظ: «إذا أراد الله بعبد خيراً»، أو: «من يرد الله به خيراً» أو: «رحمة» أو نحو ذلك من الألفاظ.

منهجي في تخريج الأحاديث:

أخرج الحديث من مصادره الحديثية المختلفة، ولا ألتزم باستيعاب هذه المصادر، وإنما أكتفي

(١) ابن كثير، «تفسير القرآن العظيم». (ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧هـ)، ٤: ٥٥٤.

(٢) ابن حجر العسقلاني، «فتح الباري بشرح صحيح البخاري». (ط٣، المكتبة السلفية، القاهرة، ١٤٠٧هـ، ١: ١٩٨).

(٣) الحافظ أبو شجاع شبرويه الديلمي، «فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب». ١: ٢٩٩.

بأشهرها إذا لم يكن في ذكر المصادر الأخرى زيادة فائدة إسنادية أو متنية.
أسير إن شاء الله على المنهج المعتمد عند المحدثين في دراسة الأسانيد وتتبع طرقها ومخارجها.
أترجم لرجال الإسناد المتكلم فيهم من المصادر الأصيلية، غير المشاهير، وإذا ختمت الترجمة
بقول الحافظ ابن حجر، ولم أتعبه؛ فهو ما أختاره فيه.
وقد رتبت هذه الأحاديث حسب الأصحية، وسميت البحث: «الإرشاد إلى معرفة من أراد
الله بهم الخير من العباد، جمع ودراسة حديثة».
والله المسؤول أن يوفقنا لكل خير، ويعصمنا من كل شر، وأن يجعلنا هداة مهتدين إنه سميع
مجيب، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
* * *

عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه قام خطيباً وقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من يرد الله
به خيراً يفقهه في الدين».

أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وابن ماجه^(٣)، ومالك^(٤)، وأحمد^(٥). كلهم من طرق عنه به.
و في لفظ مالك وأحمد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك وهو يخطب على منبره.
وأخرجه الطبراني في الكبير^(٦)، وزاد: «ويلهمه رشده».
وفي إسناد الطبراني يحيى الحماني، وشريك النخعي، وكلاهما متكلم فيه.
أما شريك النخعي؛ فقد جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: «صدوق يخطئ كثيراً»^(٧).
و أما يحيى الحماني فقال فيه الحافظ ابن حجر: «حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث
»^(٨).

(١) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، «صحيح البخاري» مطبوع مع فتح الباري. (ط ٣، المكتبة السلفية،
القاهرة، ١٤٠٧هـ) كتاب العلم (١/رقم ٧١).

(٢) الإمام مسلم بن الحجاج، «صحيح مسلم». (ط ١، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٢هـ)، كتاب الزكاة ٢:
٧١٨-٧١٩.

(٣) الإمام محمد بن يزيد بن ماجه، «السنن». (دار إحياء الكتب العربية)، المقدمة ١ : ٨٠.

(٤) الإمام مالك بن أنس الأصبحي، «الموطأ». (ط ٢، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٣هـ) ٢ : ٦٨٧.

(٥) الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، «المسند». (دار صادر، بيروت) ٤ : ١٠١.

(٦) الإمام أبو القاسم الطبراني، «المعجم الكبير». (ط ٢، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل) ١٩ : ٣٤٠.

(٧) الحافظ ابن حجر، «تقريب التهذيب». تحقيق: محمد عوامة، رقم الترجمة: ٢٧٨٧.

(٨) الحافظ ابن حجر، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة: ٧٥٩١.

وعلى ذلك فلا تصح هذه الزيادة، والله أعلم.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده^(١)، وزاد: «ومن لم يفقهه لم يُبَلِّ به^(٢)»، وفي إسناده الوليد بن محمد المؤمري، وهو متروك، ولذا ضعف هذه الزيادة الهيثمي^(٣) وابن حجر^(٤).
وقد جاء هذا الحديث عن جماعة من الصحابة، وعن محمد بن كعب القرظي مرسلًا:
أولاً: حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:
أخرجه الترمذي^(٥)، والدارمي^(٦)، وأحمد^(٧)، والخطيب البغدادي^(٨).
كلهم من طريق إسماعيل بن جعفر المدني، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عنه
به.

قال الترمذي: حسن صحيح.

ورجال إسناده ثقات عدا عبد الله بن سعيد؛ فقد اختلف فيه، فوثقه أحمد، وابن معين، وابن
المديني، وأبو داود، وغيرهم^(٩).
وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث^(١٠).

- (١) الحافظ أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، «مسند أبي يعلى الموصلي». تحقيق: حسين سليم أسد، (ط١)، دمشق، دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ): ٣٧١/١٣.
- (٢) بالى بالشيء اهتم به، والبال الاكتر، يقال: لم أبال ولم أبل على القصر. أبو منصور الأزهري، «تهديب اللغة». تحقيق: محمد علي النجار، (الدار المصرية للتأليف والترجمة)، ١٥: ٣٩٢.
- (٣) الحافظ نور الدين الهيثمي، «مجمع الزوائد». (بيروت، مكتبة المعارف، ١٤٠٦هـ)، ١: ١٨٨.
- (٤) ابن حجر العسقلاني، «فتح الباري». ١: ١٩٨.
- (٥) أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، «جامع الترمذي». تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية، كتاب العلم ٥: ٢٨.
- (٦) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، «مسند الدارمي المطبوع باسم سنن الدارمي». تحقيق وتخریج: فوزي زمري، خالد السبع العلمي، (ط١)، القاهرة، دار الريان، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ)، ١: ٨٥.
- (٧) الإمام أحمد، «المسند»، ١: ٣٠٦.
- (٨) الخطيب البغدادي، «الفييه والمتفقه». (ط٢)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ)، ٣: ١.
- (٩) الحافظ ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، «الجرح والتعديل». (ط١)، الهند، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية)، ٥: ٧١؛ الحافظ ابن حجر العسقلاني، «تهديب التهذيب». (الهند، مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٧هـ، القاهرة، دار الكتاب الإسلامي)، ٥: ٢٣٩.
- (١٠) الحافظ ابن أبي حاتم، «الجرح والتعديل»، ٥: ٧١.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الثنيان

وقد جعله الحافظ الذهبي في مرتبة: « صدوق »^(١)، وهو أولى من قول ابن حجر: « صدوق ربما وهم »^(٢).

وعليه؛ فالإسناد حسن.

ثانياً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه ابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والخطيب البغدادي^(٦)، وابن عبد البر^(٧).

كلهم من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عنه به.

وقد تفرد معمر بهذا الإسناد على هذا الوجه^(٨).

وقد خالفه يونس بن يزيد - كما عند الإمام مسلم في صحيحه^(٩) - وعبد الوهاب بن أبي

بكر^(١٠)، فروياه عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية رضي الله عنه.

وقد صحح الدارقطني قول من قال: حميد عن معاوية رضي الله عنه^(١١).

وجاء هذا الحديث عن الزهري من وجه آخر، فقد أخرجه النسائي في الكبرى^(١٢) بإسناده

عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، قال: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: قال أبو هريرة: قال

(١) الحافظ أبو عبد الله الذهبي، « الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ». (ط ١، بيروت، دار

الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ)، ٢ : ٨٢ .

(٢) الحافظ ابن حجر، « تقريب التهذيب ». رقم الترجمة : ٣٣٥٨ .

(٣) ابن ماجه، « السنن ». المقدمة، ١ : ٨٠ .

(٤) الإمام أحمد، « المسند ». ٢ : ٢٣٤ .

(٥) أبو يعلى الموصلي، « المسند ». ١٠ : ٢٣٨ .

(٦) الخطيب البغدادي، « الفقيه والمتفقه ». ١ : ٢-٣ .

(٧) الحافظ ابن عبد البر القرطبي، « جامع بيان العلم وفضله ». (دار الكتب العلمية)، ١ : ١٩ .

(٨) الحافظ محمد بن طاهر المقدسي، « أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للدارقطني ».

تحقيق: محمود محمد نصار، السيد يوسف، (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ٥ : ١٧٠ .

(٩) الإمام مسلم، « الصحيح ». ٢ : ٧١٩ .

(١٠) الإمام أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، « العلل الواردة في الأحاديث النبوية ». تحقيق وتخريج :

محمود الرحمن السلفي، (الرياض، دار طيبة)، ٧ : ٥٩ .

(١١) الدارقطني، « العلل ». ٧ : ٦٠، ٩ : ٢٦٦ .

(١٢) الإمام أبو عبد الرحمن النسائي، « السنن الكبرى ». تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي، (ط ١، بيروت،

مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ)، ٥ : ٣٥٨ .

رسول الله عليه وسلم... فذكره.

قال النسائي: خالفه يونس، رواه عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية^(١).
وقد يقال: إن الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه محفوظ من جهة الزهري؛ فقد اتفق معمر وشعيب
عليه، وإن اختلفا في شيخ الزهري، فلا يبعد أن يكون الزهري سمعه منهما؛ فإنه إمام حافظ مكثر،
وعليه يكون الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه صحيحاً محفوظاً، والله أعلم.

ثالثاً: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

أخرجه أبو عوانة في مستخرجه^(٢)، والطحاوي في مشكل الآثار^(٣)، والخطيب البغدادي^(٤)،
وابن عبد البر^(٥)، والبخاري تعليلاً^(٦).

كلهم من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عباد بن سالم، عن سالم بن
عبد الله بن عمر، عن أبيه، عنه به.

ولفظ أبي عوانة: «من يرد الله أن يهديه يفهمه».

ولفظ الطحاوي: «من يرد الله به خيراً يفهمه».

ولفظ الباقرين: «من يرد الله به خيراً يفهمه».

ورجال إسناده ثقات، ما عدا عباد بن سالم التجيبي؛ فقد ترجم له البخاري^(٧)، وابن أبي

(١) في المطبوع من السنن الكبرى للنسائي «عن أبي هريرة» ، وهكذا جاء في المطبوع من تحفة الأشراف
(١١/٣٢) ، وجاء عند البوصيري في مصباح الزجاجية (١/٣٠) : «عن معاوية» ، وهو الصواب فيما
يظهر لي ؛ لأن المعروف - كما تقدم - أن يونس يرويه عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن معاوية
، وليس عن أبي هريرة ، والله أعلم .

(٢) أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني ، «مستخرج أبي عوانة - المسند المخرج على صحيح مسلم» .
تحقيق : مجموعة من الباحثين بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية ، (ط ١ ، عمادة البحث العلمي بالجامعة
الإسلامية ، ١٤٣٥هـ) ، ٢٠ : ٣٣٨-٣٣٩ .

(٣) الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، «شرح مشكل الآثار» . تحقيق : شعيب الأرنؤوط
، (ط ١ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٥هـ) ، ٤ : ٣٩٤ .

(٤) الخطيب البغدادي ، «الفيہ والمتفقہ» . ١ : ٤ .

(٥) الحافظ ابن عبد البر القرطبي ، «جامع بيان العلم وفضله» . (دار الكتب العلمية) ، ١ : ١٩ .

(٦) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، «التاريخ الكبير» . (الهند ، دائرة المعارف العثمانية) ، ٦ : ٣٨ .

(٧) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، «التاريخ الكبير» . ٦ : ٣٨ .

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الثنيان

حاتم^(١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

وقد جود الحافظ ابن كثير هذا الحديث^(٣)، وحسنه الحافظ ابن حجر^(٤).

وقد يكون تحسين الحافظ ابن حجر له بالنظر إلى شواهد، والله أعلم.

رابعاً: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

أخرجه البزار^(٥)، والطبراني في الكبير^(٦)، وابن عدي^(٧)، وأبو نعيم في الحلية^(٨)، والخطيب البغدادي^(٩).

كلهم من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي وائل، عنه به.

ولفظ البزار ونحوه ابن عدي وأبو نعيم: «إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين وألمه رشده».

وقد تفرد أحمد بن محمد بن أيوب بهذا الإسناد، كما قال البزار وابن عدي.

وأحمد بن محمد بن أيوب وإن كان صدوقاً^(١٠)، إلا أنه قال فيه أبو حاتم: روى عن أبي بكر

(١) الحافظ ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، «الجرح والتعديل»، (ط ١)، الهند، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ٦: ٨٠.

(٢) الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي، «الثقات»، (ط ١)، الهند، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، (١٣٩٣هـ)، ٧: ١٥٩-١٦٠.

(٣) الحافظ ابن كثير الدمشقي الشافعي، «مسند الفاروق»، تحقيق: د. عبد المعطي قلنجي، (ط ١)، مصر، دار الوفاء، (١٤١١هـ)، ٢: ٦٢٧.

(٤) ابن حجر العسقلاني، «فتح الباري»، ١: ١٩٤.

(٥) الحافظ نور الدين الهيثمي، «كشف الأستار عن زوائد البزار»، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط ١)، بيروت، مؤسسة الرسالة، (١٣٩٩هـ)، ٥: ١١٧.

(٦) الحافظ أبو القاسم الطبراني، «المعجم الكبير»، تحقيق: حمدي السلفي، (ط ٢)، الموصل، مطبعة الزهراء الحديثة، (١٩٧٠هـ)، ١٠: ١٩٧.

(٧) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال»، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، (ط ٣)، بيروت، دار الفكر، (١٤١٩هـ)، ١: ١٧٥.

(٨) الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، (ط ٢)، بيروت، دار الكتاب العربي، (١٣٨٧هـ)، ٤: ١٠٧.

(٩) الخطيب البغدادي، «الفيح والفتحة»، ١: ٢.

(١٠) الحافظ أبو عبد الله الذهبي، «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، تحقيق: علي محمد الجاوي، فتحية =

بن عياش أحاديث منكرة^(١).

وقال نحو ذلك ابن عدي^(٢).

وقد حكم ابن عدي على هذا الحديث بالنكارة؛ لحال أحمد بن محمد بن أيوب وتفردده.

وأما المنذري فقال في إسناده: لا بأس به^(٣).

ويظهر لي أن حكم ابن عدي عليه بالنكارة أولى؛ لتفرد أحمد بن محمد بن أيوب بهذا

الإسناد المشهور، فإن مثل هذا يعد منكرًا. والله أعلم.

خامسًا: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:

أخرجه الخطيب البغدادي^(٤)، وقد ساقه من ثلاث طرق:

الطريق الأولى: عن علي بن يزيد الصدائي، عن أبي شيبه عنه به.

وأبو شيبه هو يوسف بن إبراهيم الجوهري، قال فيه أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر

الحديث، عنده عجائب^(٥).

وقال البخاري أيضًا: عنده عجائب^(٦).

ولذا جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: «ضعيف»^(٧).

والراوي عنه، وهو علي بن يزيد الصدائي متكلم فيه أيضًا، فقال فيه أحمد بن حنبل: ما كان

به بأس^(٨).

= البجاوي، (دار الفكر العربي)، ١ : ١٢٣، الحافظ ابن حجر، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة: ٩٣؛ وانظر: الحافظ أبو الحجاج المزني، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال». تحقيق: د. بشار عواد معروف، (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ)، ١ : ٤٣٢-٤٣٣.

(١) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٢ : ٧٠.

(٢) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال». ١ : ١٧٤.

(٣) قوام السنة الأصبهاني، «الترغيب والترهيب». تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، (ط١، القاهرة، دار الحديث، ١٤١٤هـ)، ١ : ٩٢.

(٤) الخطيب البغدادي، «الفتاوى والمتفق». ١ : ٤.

(٥) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٩ : ٢١٩.

(٦) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، «التاريخ الكبير». ٨ : ٣٧٨.

(٧) الحافظ ابن حجر، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة: ٧٨٥٥.

(٨) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٦ : ٢٠٩.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي، منكر الحديث عن الثقات^(١).
وقال ابن عدي: أحاديثه لا تشبه أحاديث الثقات؛ إما أن يأتي بإسناد لا يتابع عليه، أو
بممن عن الثقات منكر، أو يروي عن مجهول^(٢).
وقال: عامة ما يرويه مما لا يتابع عليه.
فمما تقدم يتبين أن إسناد هذه الطريق ضعيف.
الطريق الثانية: عن محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، عن أبان بن أبي عياش، عنه به.
ولفظه نحو لفظ البزار في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه المتقدم.
وفي إسناده أبان بن أبي عياش، وهو مشهور بالضعف الشديد، وقد جعله الحافظ ابن حجر
في مرتبة: «متروك»^(٣).
وعليه فإسناد هذه الطريق ضعيف جداً.
الطريق الثالثة: عن الفضل بن محمد العطار، عن سليمان بن منصور بن عمار، عن أبيه، عن
المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عنه، به، ولفظه: «إذا أرد الله بأهل بيت خيرًا فقههم في
الدين، ورزقهم الرفق في معيشتهم، ووفر صغيرهم كبيرهم».
وفي إسناده الفضل بن محمد العطار؛ كذاب وضاع^(٤).
وسليمان بن منصور بن عمار لم أقف له على ترجمة، ولعله من وضع الفضل العطار.
وعليه فلا يعتبر بهذه الطريق، وإسنادها موضوع.
وقد جاء من وجه آخر عن المنكدر به، أخرجه ابن عساكر^(٥)، وفي إسناده موسى بن محمد
بن عطاء، وقد تفرد به كما قال الدارقطني^(٦)، وكان يضع الحديث أيضًا^(٧)؛ فالحديث موضوع من
هذه الطريق^(٨).

-
- (١) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» ٦ : ٢٠٩ .
(٢) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» ٥ : ٢١٢ .
(٣) الحافظ ابن حجر، «تقريب التهذيب» رقم الترجمة : ١٤٢ .
(٤) انظر : الحافظ ابن حجر العسقلاني، «لسان الميزان» ٤ : ٤٤٨ .
(٥) الحافظ أبو القاسم ابن عساكر الشافعي، «تاريخ مدينة دمشق». تحقيق : محب الدين أبي سعيد العمري،
بيروت، دار الفكر، ١٤١٥هـ، ١٨ : ٧٨ .
(٦) الحافظ أبو القاسم ابن عساكر الشافعي، «تاريخ مدينة دمشق» ١٨ : ٧٨ .
(٧) انظر : الحافظ ابن حجر العسقلاني، «لسان الميزان» ٦ : ١٢٧-١٢٩ .
(٨) انظر : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة». (ط١، الرياض، مكتبة =

هذه الطرق التي ساق بها الخطيب البغدادي حديث أنس رضي الله عنه. وهناك طريق أخرى أخرجها الديلمي^(١) بإسناده عن محمد بن عبد الله بن زياد الأنصاري عن مالك بن دينار، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله بعبد خيراً جعل فيه ثلاث خلال: فقهه في الدين، وزهده في الدنيا، وبصره في عيوبه ». ومحمد بن عبد الله الأنصاري أبو سلمة، قال فيه العقيلي وابن حبان: منكر الحديث. وقال محمد بن طاهر المقدسي: كذاب. وقال أبو عبد الله الحاكم: يروي أحاديث موضوعة^(٢). فمما تقدم يتبين أن هذه الطريق لا يعتبر بها؛ لشدة ضعفها، ولعلها موضوعة، والله أعلم. سادساً: عن محمد بن كعب القرظي رسالاً: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان^(٣) بإسناده عن موسى بن عبيدة، عنه به. ولفظه مثل لفظ حديث أنس رضي الله عنه السابق، الذي أخرجه الديلمي. وموسى بن عبيدة هو الرّزدي، متكلم فيه، قال أحمد: لا تحل عندي الرواية عنه. وقال أيضاً: منكر الحديث^(٤). وكذا قال أبو حاتم^(٥). وقال ابن معين: لا يحتج بحديثه. وقال النسائي: ضعيف^(٦). وقد خلص فيه الحافظ ابن حجر إلى أنه ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار^(٧).

= المعارف، (١٤١٥هـ)، ٢: ٢٥٢.

(١) الحافظ ابن حجر العسقلاني، « الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس ». دراسة وتحقيق: فيصل بن محمد علي، رسالة ماجستير بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٩/١٤٣٠هـ، ص: ٣٠٧-٣٠٨، رقم ٢٢٦.

(٢) الحافظ ابن حجر العسقلاني، « تهذيب التهذيب ». مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند، (القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، ١٣٢٧هـ)، ٩: ٢٥٦.

(٣) الإمام البيهقي، « شعب الإيمان ». تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ)، ٧: ٣٤٧.

(٤) الحافظ أبو الحجاج المزي، « تهذيب الكمال في أسماء الرجال ». ٢٩: ١٠٧-١٠٨.

(٥) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « الجرح والتعديل ». ص: ١٥٢.

(٦) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، « الكامل في ضعفاء الرجال ». ٥: ٣٣٤.

(٧) الحافظ ابن حجر، « تقريب التهذيب ». رقم الترجمة: ٦٩٨٩.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثة، د. سليمان بن صالح الشبان

والذي يظهر لي أنه ضعيف جدًا حسب أقوال الأئمة فيه، وقد حكم عليه الحافظ بذلك في الفتح فأصاب^(١).

فمما تقدم يتبين أن هذا الإسناد ضعيف جدًا، ولكن حديث محمد بن كعب القرظي: « من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين » ثابت عنه مسندًا عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، كما أخرجه الخطيب^(٢)، وابن عبد البر^(٣) بإسناد صحيح.

هذه الشواهد التي وقفت عليها لهذا الحديث، وقد تبين أن الحديث ثابت عن معاوية، وابن عباس وغيرهما رضي الله عنهم، والضعف في بعض هذه الشواهد لا يجعل به الطرق الصحيحة.

قال الشيخ السعدي: « هذا الحديث من أعظم فضائل العلم، وفيه أن العلم النافع علامة على سعادة العبد، وأن الله أراد به خيرًا، والفقهاء في الدين يشملون الفقه في أصول الإيمان، وشرائع الإسلام والأحكام، وحقائق الإحسان، فيدخل في ذلك التفقه في العقائد، ومعرفة مذهب السلف فيها، والتحقق به ظاهرًا وباطنًا، ومعرفة مذاهب المخالفين، وبيان مخالفتها للكتاب والسنة، ودخل في ذلك علم الفقه: أصوله وفروعه، ودخل في ذلك التفقه بـحقائق الإيمان، ومعرفة السُّبُر والسلوك إلى الله، الموافقة لما دل عليه الكتاب والسنة.

وكذلك يدخل في هذا تعلم جميع الوسائل المعينة على الفقه في الدين؛ كعلوم العربية بأنواعها؛ فمن أراد الله به خيرًا فقهه في هذه الأمور، ووقفه لها، ودل مفهوم الحديث على أن من أعرض عن هذه العلوم بالكلية؛ فإن الله لم يرد به خيرًا، لحرمانه الأسباب التي تنال بها الخيرات، وتكتسب بها السعادة^(٤).

* * *

(١) الحافظ ابن حجر، « فتح الباري » . ٧ : ٦٩٤ .

(٢) الخطيب البغدادي، « الفقيه والمتفقه » . ١ : ٥ .

(٣) الحافظ ابن عبد البر القرظي، « جامع بيان العلم وفضله » . ١ : ١٩-٢٠ .

(٤) انظر: الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، « بحجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار » . (ط٣، الرياض، مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ)، ص: ٢٧-٢٨ .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من يرد الله به خيراً يصب منه ». أخرجه مالك في الموطأ^(١)، عن محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن سعيد بن يسار، عنه .
 ومن طريق مالك أخرجه البخاري^(٢)، والنسائي في الكبرى^(٣)، وعبد الله بن المبارك في الزهد^(٤)، وأحمد في مسنده^(٥).

وقوله: « يصب منه » يروى بكسر الصاد وبفتحةها، والكسر أشهر^(٦). قال ابن عبد البر: « معنى الحديث والحمد لله واضح، وذلك أن من أراد الله به خيراً، وخير الله في هذا الموضع رحمته؛ ابتلاه بمرض في جسمه، وموت ولد يجزنه، أو بذهاب مال يشق عليه، فيأجره على ذلك كله، ويكتب له إذا صبر واحتسب بكل شيء منه حسنات يجدها في ميزانه لم يعملها، أو يجدها كفارة لذنوب قد عملها، فذلك الخير المراد به في هذا الحديث، والله أعلم^(٧).
 والنصوص الواردة في تكفير السيئات ورفع الدرجات بما يصيب العبد في الدنيا من البلاء والمصائب المختلفة كثيرة جداً^(٨)، وذلك داخل في عموم قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ١٩].
 وللحديث شاهد من حديث أبي عتبة الخولاني^(٩)، ومن حديث أنس بن مالك، من حديث عبد الله بن مغفل، ومن حديث محمود بن لبيد.

- (١) الإمام مالك، « الموطأ » . ٢ : ٧١٨ .
- (٢) الإمام أبو عبد الله البخاري، « صحيح البخاري ». كتاب المرضى، ١٠ / رقم ٥٦٤٥ .
- (٣) الإمام النسائي، « السنن الكبرى » . ٧ : ٤٥ .
- (٤) عبد الله بن المبارك، « الزهد - الرقاق » . تحقيق : أ.د. عامر حسن صبري، (ط٢)، وزارة العدل والشؤون الإسلامية بمملكة البحرين، ١٤٣٥هـ)، ٢ : ٢٥٠، رقم ٥٦٤ .
- (٥) الإمام أحمد، « المسند » . ٢ : ٢٣٧ .
- (٦) انظر : ابن حجر العسقلاني، « فتح الباري » . ١٠ : ١١٣ .
- (٧) الحافظ أبو عمر ابن عبد البر النمري القرطبي، « التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ». (المغرب، مطبعة فضالة)، ٦ : ١١٩ .
- (٨) انظر: زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد بن رجب الحنبلي البغدادي ثم الدمشقي، « غاية النفع في شرح حديث تمثيل المؤمن بخاصة الزرع ».
- (٩) اختلف في صحبته اختلافاً كثيراً . وسيأتي مزيد بيان لهذا الاختلاف والراجح فيه .
- انظر : ابن حجر العسقلاني، « الإصابة في تمييز الصحابة » . (دار الفكر)، ٤ : ١٤١-١٤٢ .

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الشبان

أما حديث أبي عنبدة الخولاني فأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(١) بإسناده عن اليمان بن عدي، عن محمد بن زياد الألهاني عنه به، ولفظه: «إذا أراد الله ﷻ بعبده خيراً ابتلاه، فإذا ابتلاه اقتناه»، قالوا: يا رسول الله؛ وما اقتناه؟ قال: «لا يترك له مالاً ولا ولدًا». واليمان بن عدي ضعفه أحمد، والبخاري، والدارقطني وغيرهم^(٢)، وجعله الحافظ ابن حجر في مرتبة «لين الحديث»^(٣).

فمما تقدم يتبين أن الحديث إسناده ضعيف، وقد ضعفه العراقي^(٤)، ولم يصب ابن الجوزي في الحكم عليه بالوضع^(٥). وقد تعقبه السيوطي في ذلك^(٦).

وأما حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، فله طرق: الطريق الأولى: أخرجه ابن أبي الدنيا^(٧)، وأبو يعلى^(٨)، والبيهقي في الشعب^(٩)، كلهم من طريق أبي وهب عبد الله بن بكر السهمي، عن سنان بن ربيعة، عن الحضرمي وهو ابن لاحق عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد الله بقوم خيراً ابتلاهم». والحضرمي بن لاحق التميمي اليمامي لا بأس به^(١٠).

(١) الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني المعروف بابن أبي عاصم، «الأحاد والمثاني» تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة، (ط ١، الرياض، دار الراجعية، ١٤١١هـ)، ٤ : ٤٤٥ .

(٢) ابن حجر العسقلاني، «تهذيب التهذيب» ١١ : ٤٠٦ .

(٣) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» رقم الترجمة : ٧٨٥٣ .

(٤) الحافظ أبو الفضل زين الدين العراقي، «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار» تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، (ط ١، الرياض، مكتبة دار طبرية، ١٤١٥هـ)، ٢ : ١١٣٧ .

(٥) أبو الفرج ابن الجوزي، «الموضوعات من الأحاديث المرفوعات» تحقيق: د. نور الدين بن شكري بن علي، (ط ١، أضواء السلف، ١٤١٨هـ)، ٣ : ٤٨٢-٤٨٣ .

(٦) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، «اللائح المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (ط ٢، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩٥هـ)، ٢ : ١٨٠ .

(٧) الحافظ أبو بكر ابن أبي الدنيا، «المرض والكفارات» تحقيق: عبد الوكيل الندوي، (ط ١، بومباي، الهند، الدار السلفية، ١٤١١هـ)، ص : ١٤٣ .

(٨) أبو يعلى الموصلي، «المسند» ٧ : ٢٢٣، وقد وقع في المطبوع تحريف في إسناده. وقد ساق إسناده هذا الحديث على الصواب الدارقطني في العلل (٩٥/١٢) .

(٩) الإمام البيهقي، «شعب الإيمان» ٧ : ١٤٥. وقد وقع أيضاً تحريف في إسناده .

(١٠) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» رقم : ١٣٩٦ .

وأما سنان بن ربيعة، قال فيه ابن معين: ليس بالقوي^(١)، وكذا قال النسائي^(٢)، والدارقطني^(٣)، وغيرهما.

وقال أبو حاتم الرازي: شيخ مضطرب الحديث^(٤).

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به^(٥).

وجعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: « صدوق فيه لين »^(٦).

وقد اختلف على سنان بن ربيعة؛ فقد رواه السهمي عنه على الوجه الذي تقدم، وخالفه

حماد بن سلمة وغيره، فرووه عنه، عن أنس رضي الله عنه، وليس فيه الحضمي^(٧).

وهذا الاختلاف سببه أن السهمي إنما سمع من سنان بن ربيعة بعدما خرف، كما قال ابن

معين^(٨).

ولذا اعتمد البخاري في سنان هذا أنه سمع من أنس رضي الله عنه^(٩).

ويظهر لي أن هذا الإسناد حسن، ولا سيما أن له شواهد تقويه كما تقدم، والله أعلم.

الطريق الثانية: أخرجه الترمذي^(١٠) واللفظ له، وابن ماجه^(١١)، كلاهما من طريق الليث بن

سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عنه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إن

عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله

(١) يحيى بن معين، رواية عباس الدوري عنه، « التاريخ ». تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، (ط ١)، مكة

المكرمة، من منشورات جامعة الملك عبد العزيز - جامعة أم القرى حالياً، (١٣٩٩هـ)، ٤ : ١٦٥ .

(٢) الإمام النسائي، « الضعفاء والمتروكون ». تحقيق: محمود إبراهيم زايد، مطبوع مع كتاب الضعفاء الصغير

للبخاري، (ط ١)، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٦هـ، ص: ١٨٨ .

(٣) الدارقطني، « سؤالات البرقاني للدارقطني ». تحقيق: د. عبد الرحيم القشقرى، (ط ١)، ١٤٠٤هـ، رقم

: ٣٧٦ .

(٤) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « الجرح والتعديل ». ٤ : ٢٥٢ .

(٥) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، « الكامل في ضعفاء الرجال ». ٣ : ٤٤٠ .

(٦) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب ». رقم الترجمة: ٢٦٣٩ .

(٧) انظر: الإمام أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، « العلل الواردة في الأحاديث النبوية ». ١٢ : ٩٥ .

(٨) يحيى بن معين، رواية عباس الدوري عنه، « التاريخ ». ٤ : ١٦٤ .

(٩) يحيى بن معين، رواية عباس الدوري عنه، « التاريخ ». ٤ : ١٦٤ .

(١٠) الإمام الترمذي، « الجامع ». الزهد، ٤ : ٥١٩ .

(١١) الإمام ابن ماجه، « السنن ». الفتن، ٢ : ١٣٣٨ .

السخط «.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.
وسعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد^(١)، المصري، تكلم فيه، فقال فيه أحمد: تركت
حديث؛ حديثه مضطرب^(٢).

وقال أيضاً: روى خمسة عشر حديثاً منكراً كلها، ما أعرف منها واحداً^(٣).

وقال النسائي: منكر الحديث، وقال أيضاً: ليس بثقة^(٤).

وقال ابن معين: ثقة^(٥).

وجعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: « صدوق له أفراد »^(٦).

والذي يتبين مما تقدم أن هذا الإسناد حسن وليس منكراً من حديث أنس رضي الله عنه، وقد تقدم
من الطرق والشواهد ما يقويه، ولذا حسنه الترمذي، والله أعلم.

وقد أخرج الإمام الترمذي بهذا الإسناد، والحاكم^(٧) عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: « وإذا أراد الله بعبد خيراً عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أرد الله بعبد الشر أمسك عنه
بذنبه حتى يوفيه به يوم القيامة »، وهو حديث حسن كسابقه، والله أعلم.

الطريق الثالثة: أخرج ابن أبي الدنيا^(٨) بإسناده عن بكر بن حنيس، عن يزيد الرقاشي، عن

(١) انظر: الإمام أبو عيسى الترمذي، « العلل الكبير ». ترتيب: أبو طالب القاضي، تحقيق: حمزة ديب
مصطفى، (ط١)، عمان، مكتبة الأقصى، ١٤٠٦هـ، ١: ٣٢١؛ الحافظ أبو أحمد ابن عدي
الجزباني، « الكامل في ضعفاء الرجال ». ٣: ٣٥٧؛ الحافظ أبو الحجاج المزني، « تهذيب الكمال في
أسماء الرجال ». ١٠: ٢٦٦.

(٢) الإمام أحمد بن حنبل، « العلل ومعرفة الرجال ». ٢: ٤٩.

(٣) أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، « الضعفاء الكبير ». المحقق: عبد المعطي أمين
قلعجي، (ط١)، دار الكتب العلمية، ٢: ١١٩.

(٤) الإمام النسائي، « الضعفاء والمتروكون ». ص: ١٨٨، ١٩١.

(٥) الإمام ابن معين، « الجرح والتعديل ». ٤: ٢٥١.

(٦) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب ». رقم الترجمة: ٢٢٣٨.

(٧) الإمام أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، « المستدرک علی الصحیحین »، (بيروت، دار المعرفة)، ٤:
٦٠٨.

(٨) الحافظ أبو بكر ابن أبي الدنيا، « المرض والكفارات ». ص: ١٧٣-١٧٤.

أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إن الله إذا أحب عبداً^(١) وأراد أن يصفاه صب عليه البلاء صباً، وثجه عليه ثجاً، فإذا دعا العبد قال: يا ربه، قال الله: لبيك عبي، ولا تسألني شيئاً إلا أعطيتك؛ إما أن أعجله لك، وإما أن أدخره لك ».

وأخرجه ابن مردويه^(٢)، ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٣) بإسناده به، وفي متنه زيادة، لكنه جعل ضرار بن عمرو بين بكر بن خنيس ويزيد الرقاشي.

وهؤلاء تكلم فيهم جميعاً^(٤).

وأشدهم ضعفاً ضرار بن عمرو؛ قال فيه الإمام البخاري: فيه نظر^(٥).

وقال ابن معين: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه^(٦).

وقال ابن عدي: منكر الحديث^(٧).

ولذا حكم الحافظ ابن حجر على هذا الإسناد بأنه ضعيف جداً^(٨).

وأما حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه فقد أخرجه أحمد^(٩)، وابن حبان^(١٠)، والحاكم^(١١).

كلهم من طريق عفان بن مسلم الصقار، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن عنه رضي الله عنه، أن رجلاً لقي امرأة كانت بغياً في الجاهلية، فجعل يلاعبها حتى بسط يده إليها، فقالت المرأة: مه؛ فإن الله سبحانك قد ذهب بالشرك - أو قالت: بالجاهلية - وجاءنا بالإسلام، فوئى

(١) جاء الحديث في كتاب الإحياء بلفظ: « إذا أرد الله بعبد خيراً ... » إتحاف السادة المتقين (١٤٤/٩).

(٢) عزاه إليه السيوطي في الدر المنثور (٦٣٩/١٢).

(٣) قوام السنة الأصبهاني، « الترغيب والترهيب ». ١ : ٣٣٣-٣٣٤.

(٤) انظر: الحافظ أبو الحجاج المزي، « تهذيب الكمال في أسماء الرجال ». (٤/٢١٠-٢١١) في ترجمة بكر بن خنيس، (٦٦/٣٢-٦٩) في ترجمة يزيد بن أبان الرقاشي.

(٥) الإمام البخاري، « التاريخ الكبير ». ٤ : ٣٣٩.

(٦) الإمام ابن معين، « الكامل في ضعفاء الرجال ». ٤ : ١٠٠.

(٧) الإمام ابن معين، « الكامل في ضعفاء الرجال ». ٤ : ١٠١.

(٨) الحافظ ابن حجر العسقلاني، « الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ». (بيروت، دار عالم المعرفة)، ص: ١٤٣.

(٩) الإمام أحمد بن حنبل، « المسند ». ٤ : ٨٧.

(١٠) علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ». تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط١)، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ، ٧ : ١٧٣.

(١١) الإمام الحاكم، « المستدرک على الصحيحين ». ١ : ٣٤٩، ٤ : ٣٧٦-٣٧٧.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الثنيان

الرجل، فأصاب وجهه الحائط فشججه، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال: « أنت عبد أراد الله بك خيراً؛ إذا أراد الله عز وجل بعبد خيراً عجل له عقوبة ذنبه، وإذا أراد بعبد شراً أمسك عليه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة كأنه عَيْرٌ ^(١) ». «

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وهو كما قال، إلا أن فيه عنعنة الحسن، ولكنه صالح في باب الشواهد، والله أعلم.

وأما حديث محمود بن لبيد فقد أخرجه أحمد بإسناده عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إن الله إذا أحب قومًا ابتلاهم، فمن صبر فله الصبر، ومن جزع فله الجزع ^(٢) ».

قال الحافظ ابن حجر: رواه ثقات، إلا أن محمود بن لبيد اختلفوا في سماعه من النبي

صلى الله عليه وسلم، وقد رآه وهو صغير ^(٣).

وقد خلص فيه الحافظ في التقريب ^(٤) إلى أنه صحابي صغير، وجل روايته عن الصحابة.

وعلى ذلك؛ فلعل الأقرب فيه أنه مرسل صحابي، ومراسيل الصحابة حجة؛ فالإسناد

صحيح. والله أعلم.

* * *

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أرد الله بالأمر خيراً جعل له وزير صدق؛ إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإذا أرد الله به غير ذلك؛ جعل له وزير سوء؛ إن نسي لم يذكره، وإن ذكر لم يعنه ^(٥) ». «

أخرجه أبو داود ^(٥)، وابن حبان ^(٦)، وابن عدي ^(٧)، ومن طريقه البيهقي ^(٨)، وهذا لفظهم.

كلهم من طريق الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه،

عنها به.

(١) العير: هو الحمار، وغلب الوحشي. القاموس المحيط، مادة (عير).

(٢) الإمام أحمد، « المسند » . ٥ : ٤٢٧ .

(٣) ابن حجر العسقلاني، « فتح الباري » . ١٠ : ١١٣ .

(٤) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب » . رقم : ٦٥١٧ .

(٥) الإمام أبو داود السجستاني، « السنن » . كتاب الخراج والإمارة، ٣ : ٣٤٥ .

(٦) علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان » . ١٠ : ٣٤٦ .

(٧) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، « الكامل في ضعفاء الرجال » . ٣ : ٢٢١ .

(٨) الإمام البيهقي، « السنن الكبرى » . ١٠ : ١١١-١١٢ .

زهير بن محمد وهو التميمي العنبري، تكلم في رواية الشاميين عنه؛ فإن الأئمة أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبا حاتم وغيرهم نصبوا على أن رواية أهل الشام عن زهير بن محمد تقع فيها مناكير، وأن حديث البصريين أصح^(١).

والراوي عنه هنا في هذا الحديث الوليد بن مسلم، وهو شامي.

وقد جاء هذا الحديث عن القاسم بن محمد على وجهين آخرين:

الأول: عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن القاسم، عنها به.

أخرجه النسائي^(٢)، والبيهقي^(٣).

كلاهما من طريق بقرية بن الوليد، حدثنا عبد الله بن المبارك عنه به بنحوه.

وبقرية بن الوليد صدوق^(٤). إلا أنه يدلس. وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة من

مراتب المدلسين^(٥).

وقد صرح بالتحديث في هذا الحديث.

الوجه الثاني: عبد الرحمن بن أبي بكر، عن القاسم، عنها به.

أخرجه أحمد^(٦)، وإسحاق بن راهويه^(٧)، وأبو يعلى^(٨).

كلهم من طرق عنه به بنحوه.

وعبد الرحمن بن أبي بكر هو ابن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي، متفق على

(١) انظر: الحافظ أبو الحجاج المزي، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ٩: ٤١٦-٤١٨.

(٢) الإمام النسائي، «السنن» كتاب البيعة ٧: ١٥٩.

(٣) الإمام البيهقي، «السنن الكبرى» ١٠: ١١١.

(٤) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» رقم الترجمة: ٧٣٤.

(٥) الحافظ ابن حجر العسقلاني، «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس» تحقيق: د. عبد

الغفار البنداري، الأستاذ: محمد أحمد عبد العزيز، (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ)،

ص: ١٢١.

(٦) الإمام أحمد بن حنبل، «المسند» ٦: ٧٠.

(٧) إسحاق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه الحنظلي، «مسند إسحاق بن راهويه» تحقيق: د. عبد الغفور

البلوشي، (المدينة النبوية، مكتبة الإيمان)، مسند عائشة رضي الله عنها، ٢: ٤٠٣، ٤١٥.

(٨) الحافظ أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، «مسند أبي يعلى الموصلي» تحقيق: حسين سليم أسد، (ط١،

دمشق، دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ)، ٧: ٤١٦.

وقد جاء الحديث عن عائشة رضي الله عنها من غير طريق القاسم.
فقد رواه البزار^(٢)، والطبراني في الأوسط^(٣).
كلاهما من طريق أبي سعيد المؤدب، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ولي من أمر المسلمين شيئاً فأراد الله به خيراً جعل له وزيراً صالحاً؛ إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه». قال الهيثمي: رجال البزار رجال الصحيح^(٤).
وأبو سعيد المؤدب هو محمد بن مسلم بن أبي الوضّاح القضاعي، عامة الأئمة على توثيقه^(٥).

وأما الإمام البخاري فقال: فيه نظر^(٦).
ولعله لذلك جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: «صدوق يهيم»^(٧).
وقد تابع فرج بن فضالة أبا سعيد المؤدب؛ فقد أخرج الحديث الخطيب البغدادي^(٨) بإسناده عن فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد به بنحوه مختصراً.
وفرّج بن فضالة ضعفه مشهور^(٩)، وقد تكلم في حديثه عن يحيى بن سعيد، وأنه يروي عنه مناكير^(١٠)، وهو مضطرب الحديث فيه^(١١).

(١) انظر: تهذيب التهذيب (١٤٦/٦).

(٢) الحافظ نور الدين الهيثمي، «كشف الأستار عن زوائد البزار» ٢ : ٢٣٤.

(٣) الحافظ أبو القاسم الطبراني، «المعجم الأوسط». تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن الحسيني، (ط ١، دار الحرمين، ١٤١٥هـ)، ٤ : ٢٩٤.

(٤) الحافظ نور الدين الهيثمي، «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد». (بيروت، مكتبة المعارف، ١٤٠٦هـ)، ٥ : ٢١٣.

(٥) الحافظ أبو الحجاج المزي، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ٢٦ : ٤٥٣-٤٥٤.

(٦) الحافظ أبو الحجاج المزي، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ٢٦ : ٤٥٤.

(٧) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة : ٦٢٩٨.

(٨) الخطيب البغدادي، «تاريخ بغداد» ٧ : ٣٧٦.

(٩) ابن حجر العسقلاني، «تهذيب التهذيب» ٨ : ٢٦٠-٢٦٢؛ ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة : ٥٣٨٣.

(١٠) ابن حجر العسقلاني، «تهذيب التهذيب» ٨ : ٢٦١.

هذا ما وقفت عليه من طرق هذا الحديث عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقد تبين لي أنه صحيح محفوظ عنها من حديث القاسم وعمرة، والضعف في بعض الأسانيد لا يعل الأسانيد الأخرى الصحيحة، والله أعلم.

* * *

➤ الإمام أحمد بن حنبل، «مسائل الإمام أحمد بن حنبل». رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، تحقيق: زهير الشاويش، (ط ١، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ)، ٢ : ٢١٥.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثه، د. سليمان بن صالح الشبان

عن كُرْز بن علقمة الخزاعي رضي الله عنه قال: قال أعرابي: يا رسول الله؛ هل للإسلام من منتهى؟ قال: « نعم؛ أيما أهل بيت من العرب أو العجم أراد الله عز وجل بهم خيرًا أدخل عليهم الإسلام ». قال: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: « ثم تقع فتن كأنها الظُّلُّ ». فقال الأعرابي: كلا يا رسول الله! قال النبي صلى الله عليه وسلم: « بلى والذي نفسي بيده؛ لتعودن فيها أساود صُبًّا يضرب بعضكم رقاب بعض ». «

أخرجه معمر في الجامع^(١)، وأحمد^(٢) - واللفظ له -، والحميدي^(٣)، وأبو داود الطيالسي^(٤)، والحاكم^(٥).

كلهم من طرق عن الزهري، عن عروة بن الزبير عنه به.

وفي لفظ لأحمد وغيره: فقال الأعرابي: كلا والله إن شاء الله يا رسول الله.

وإسناد هذا الحديث صحيح.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح وليس له علة، ولم يخرجاه؛ لتفرد عروة بالرواية عن كرز بن علقمة، وكرز بن علقمة صحابي مخرج حديثه في مسانيد الأئمة.

وقد كان سفيان بن عيينة - وهو ممن روى هذا الحديث عن الزهري - يقول حين يحدث

بهذا الحديث: لا تبالي ألا تسمع هذا من ابن شهاب.

ويريد - والله أعلم - أنه لضبطه له لا يحتاج أحد إلى الرجوع إلى ابن شهاب الزهري للتوثق

من حديثه هذا.

وهذا الحديث مما ألزم الإمام الدارقطني الشيخين تخريجه^(٦).

وأيده على ذلك الإمام الحاكم^(٧).

(١) مطبوع مع مصنف عبد الرزاق (٣٦٢/١١) .

(٢) الإمام أحمد بن حنبل، « المسند » ٣ : ٤٧٧ .

(٣) أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي، « مسند الحميدي » . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، (ط ١) ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ) ، ١ : ٢٦٠ - ٢٦١ .

(٤) أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، « مسند الطيالسي » ، (دائرة المعارف النظامية بالهند ، ١٣٢١ هـ) ، ص : ١٨٢ ، رقم ١٢٩٠ .

(٥) الإمام أبو عبد الله الحاكم ، « المستدرک علی الصحیحین » . ١ : ٣٤ .

(٦) الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ، « الإلزامات والتبع » . تحقيق : مقبل بن هادي الوادعي ، (مطبعة المدني ، مصر) ، ص : ١٢٣ .

(٧) الإمام أبو عبد الله الحاكم ، « المستدرک علی الصحیحین » . ١ : ٣٤ .

وقد توبع فيه الزهري؛ فقد أخرج الإمام أحمد^(١)، وابن حبان^(٢)، كلاهما من طريق الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس، عن عروة بن الزبير به بنحوه.

وزاد في آخره: « وأفضل الناس يومئذ مؤمن معتزل في شعب من الشعاب؛ بتقي ربه تبارك وتعالى، ويدع الناس من شره ». «

وعبد الواحد بن قيس: صدوق له أوهام، كما قال الحافظ ابن حجر^(٣).

ويظهر لي أن حديثه صالح في المتابعات، ولا سيما إذا كان من طريق الأوزاعي - كما هنا -^(٤).

وقوله في الحديث: «أساود صبًا» فسره الزهري كما عند الحميدي وغيره، قال: «الأسود الحية، إذا أراد أن تنهش تنتصب هكذا، ورفع الحميدي يده ثم تنصب». «

وعند أحمد أن هذا التفسير من سفیان بن عيينة. وقد يكون تلقاه عن الزهري.

قال البغوي: «أساود» أي حيات. قال أبو عبيد: الأسود: العظيم من الحيات، وفيه سواد. قال شمر: هو أحبث الحيات، وربما عارض الرُفقة، وتبع الصوت.

وقيل في تفسيره: يعني جماعات. وهي جمع سواد من الناس.

وقوله «صبًا»: قيل جمع صاب، مثل غاز وغزى، وقيل: هو صباء، على وزن فعال: جمع صابئ. وصبا: إذا مال من دين إلى دين، وقيل: هو الحية السوداء إذا أرادت أن تنهش، ارتفعت ثم انصبت^(٥).

وهذا المعنى الأخير هو الأقرب؛ لموافقته لتفسير راويه. والله أعلم.

* * *

(١) الإمام أحمد بن حنبل، «المسند» ٣ : ٤٧٧ .

(٢) علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» ١٣ : ٢٨٧ .

(٣) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» . ترجمة رقم : ٤٢٤٨ .

(٤) انظر : الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» ٥ : ٢٩٧ .

(٥) انظر : الإمام الحسين بن مسعود البغوي، «شرح السنة» . تحقيق : شعيب الأرنؤوط، (ط٢)، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ، ٣٠ : ١٥ .

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ لها: « يا عائشة؛ ارفقي، فإن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً دلهم على باب الرفق ».

أخرجه أحمد^(١)، عن أبي سعيد عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، حدثنا سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عنها به. وهذا إسنادٌ حسن؛ فإن أبا سعيد مولى بني هاشم، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر؛ كلاهما صدوق^(٢).

وقد جاء هذا الحديث من وجهٍ آخر عن عطاء بن يسار عند البيهقي في الشعب^(٣). إلا أن في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن جُبَيْر، وهو متروك، وقد اتهم بالكذب^(٤). وجاء الحديث عن عائشة رضي الله عنها من وجهٍ آخر؛ فقد أخرجه أحمد^(٥)، وعبد بن حميد^(٦)، والبيهقي في الشعب^(٧).

كلهم من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عنها رضي الله عنها به بنحوه. وقد رواه عن هشام معمر بن راشد وغيره. وقد اختلف على هشام بن عروة في هذا الحديث؛ فجاء عنه على هذا الوجه، وجاء من وجهٍ آخر، فقد رواه أبو معاوية الضير عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، عن عائشة رضي الله عنها أو عن أم حبيبة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: « لم يقسم الرفق لأهل بيت إلا نفعه، ولم يعزل عنهم إلا ضرهم ». أخرجه هناد بن السري^(٨)، والبيهقي في شعب الإيمان^(٩)، وقد تابع عبدة بن سليمان أبا

-
- (١) الإمام أحمد بن حنبل، « المسند » ٦ : ١٠٤-١٠٥ .
 - (٢) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب » . رقم الترجمة : ٣٩١٨ ، ٢٧٨٨ .
 - (٣) الإمام البيهقي، « شعب الإيمان » . ٥ : ٢٥٢ .
 - (٤) انظر : الحافظ ابن حجر العسقلاني، « لسان الميزان » . مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند، (ط١)، دار الفكر، (١٣٢٩هـ)، ٥ : ٢٤٦-٢٤٧ .
 - (٥) الإمام أحمد بن حنبل، « المسند » ٦ : ٧١ .
 - (٦) الحافظ عبد بن حميد، « المنتخب » . تحقيق : مصطفى بن العدوي شلباية، (ط١)، القاهرة، مطابع البلاغ، مكة المكرمة، مكتبة ابن حجر، (١٤٠٨هـ) . ٣ : ٢٢٧ ، رقم ١٤٩١ .
 - (٧) الإمام البيهقي، « شعب الإيمان » . ٥ : ٢٥٢-٢٥٣ .
 - (٨) هناد بن السري، « الزهد » . تحقيق : عبد الرحمن الريوائي، (ط١)، الكويت، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، (١٤٠٦هـ)، ٢ : ٦٥٤ ، رقم ١٤٣٥ ، وقد زاد المحقق في إسناده بعد هشام بن عروة : (عن =

وقد خالف حماد بن سلمة أبا معاوية وعبد بن سليمان؛ فقد رواه حماد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبيد الله بن معمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٣).
قال البغوي: لم يروه عن هشام إلا حماد^(٤). يعني على هذا الوجه.
وقد ساق البخاري في التاريخ الكبير بعض هذا الاختلاف في حديث هشام^(٥).
وقد سأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن هذا الحديث من طريق معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: هذا خطأ.
قال أبو زرعة: أخطأ فيه معمر.
وقال أبو حاتم: إنما هو ما رواه أبو معاوية الضير وعبد بن هشام بن عروة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر أبي طوالة، عن عائشة رضي الله عنها مرسل - أي منقطع -، وأم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم.
ثم قال أبو حاتم: ورواه حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبيد الله بن معمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرفق هذا الحديث، فأدخل قوم لا يفهمون علة هذا الحديث في مسند الوجدان، وقالوا: ما أسند عبيد الله بن معمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.
قال أبو حاتم: وهذا وهم أيضاً؛ إنما أراد حماد: هشام عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، ولم يضبط.
ثم لخص أبو حاتم الكلام على طرق هذا الحديث فقال: غلط فيه معمر وحماد، والحديث حديث أبي معاوية، أبدى عورة حديثهم^(٦).

= أبيه، وهو خطأ.

- (١) الإمام البيهقي، «شعب الإيمان» . ٥ : ٢٥٣ .
- (٢) الإمام ابن أبي حاتم الرازي، «علل الحديث» . ٢ : ٣٣٣ .
- (٣) الإمام ابن أبي حاتم الرازي، «علل الحديث» . ٢ : ٣٣٣ ؛ وانظر : بن حجر العسقلاني، «تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة» . (بيروت، دار الكتاب العربي)، ص : ٢٧٤ ؛ ابن حجر العسقلاني، «الإصابة في تمييز الصحابة» . (دار الفكر)، ٢ : ٤٤٠ .
- (٤) ابن حجر العسقلاني، «تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة» . ص : ٢٧٤ .
- (٥) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، «التاريخ الكبير» . ١ : ٤١٦ .
- (٦) الإمام ابن أبي حاتم الرازي، «علل الحديث» . ٢ : ٣٣٣ .

فإذا ترجح أن المحفوظ في هذا الحديث عن هشام بن عروة هو ما رواه أبو معاوية وغيره عنه، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر أبي طوالة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإن إسناده ضعيف؛ لأنه منقطع، وذلك أن أبا طوالة لم يلق عائشة رضي الله عنها كما تقدم في كلام أبي حاتم، لكن هذا الإسناد صالح في باب المتابعات.

وقد جاء الحديث عن عائشة رضي الله عنها من وجه آخر أيضاً. فقد أخرج أبو القاسم البغوي في الجعديات^(١)، ومن طريقه ابن عدي^(٢) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي القرشي، عن عمه ابن أبي مليكة، عنها رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أراد الله بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق».

وفي إسناده عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، قال فيه أحمد والبخاري: منكر الحديث^(٣).

وقال ابن معين: ضعيف الحديث^(٤).

وقال النسائي: متروك الحديث^(٥).

وقال أبو حاتم: ليس بقوي الحديث^(٦).

وجعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: «ضعيف»^(٧).

وعليه؛ فيكون إسناد الحديث ضعيفاً. وهو أيضاً صالح في باب المتابعات.

وقد جاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على الرفق قوله: «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله» متفق عليه^(٨).

وفي لفظ لمسلم^(٩): «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه».

(١) (١١٨٦/٢) .

(٢) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» . ٤ : ٢٩٥ .

(٣) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» . ٤ : ٢٩٥ .

(٤) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» . ٥ : ٢١٨ .

(٥) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» . ٤ : ٢٩٥ .

(٦) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» . ٥ : ٢١٨ .

(٧) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» . رقم الترجمة : ٣٨١٣ .

(٨) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، «صحيح البخاري» . كتاب الأدب (١٠/رقم ٦٠٢٤) ؛ الإمام مسلم

بن الحجاج، «صحيح مسلم» . كتاب السلام، ٤/رقم ١٧٠٦ .

(٩) الإمام مسلم بن الحجاج، «صحيح مسلم» . كتاب البر والصلة، ٤ : ٢٠٠٤ .

وفي لفظ له أيضاً^(١): « إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه ». ولحديث عائشة رضي الله عنها شاهد بنحوه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. فقد أخرج البزار^(٢) بإسناده عن أبي أويس عبد الله بن عبد الله الأصبحي المدني، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إذا أراد الله بقوم خيراً أدخل عليهم الرفق ». قال البزار: لا نعلمه يروى هكذا إلا بهذا الإسناد. وأبو أويس الأصبحي ضعفه ابن معين وغيره، وعامة كلام الأئمة فيه أن ضعفه يسير، وأنه صدوق فيه لين^(٣).

ولذا جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: « صدوق يهمل »^(٤).

وعليه فيكون الإسناد حسناً.

فمما تقدم يتبين أن الحديث ثابت من حديث عائشة وجابر رضي الله عنهما، والله أعلم.

-
- (١) الإمام مسلم بن الحجاج، « صحيح مسلم ». كتاب البر والصلة، ٤ : ٢٠٠٤ .
 - (٢) الحافظ نور الدين الهيثمي، « كشف الأستار عن زوائد البزار ». ٢ : ٤٠٤ .
 - (٣) انظر: الإمام أبو الحجاج المزي، « تهذيب الكمال في أسماء الرجال ». ١٥ : ١٧٠ .
 - (٤) الحافظ ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب ». رقم الترجمة : ٣٤١٢ .

عن أبي عتبة الخولاني قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا أراد الله بعد خيرًا غسله »، قيل: وما غسله؟ قال: « يفتح الله له عملاً صالحاً، ثم يقبضه عليه ».

أخرجه أحمد^(١)، وابن أبي عاصم في السنة^(٢)، والطبراني في مسند الشاميين^(٣)، والقضاعي^(٤). كلهم من طريق بقر بن الوليد، عن محمد بن زياد الألهاني عنه به.

وفي لفظ الطبراني بدل قوله: « ثم يقبضه عليه » جاء: « فيبعثه عليه »، والمحفوظ الأول؛ لأنه أشهر.

وقوله: « غسله »: بفتح العين والسين المهملتين، تشدد وتخفف^(٥)، والغسل: طيب الشاء، مأخوذ من الغسل؛ شبه ما رزقه الله تعالى من العمل الذي طاب به ذكره بالغسل الذي يجعل في الطعام فيحلولى به، ويطيب^(٦).

وبقرية بن الوليد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء^(٧). وقد صرح بالسماع عند ابن أبي عاصم والقضاعي.

وأبو عتبة الخولاني تقدم أنه قد اختلف في صحبته اختلافاً كثيراً، فأثبت صحبته ابن سعد وخليفة ومسلم والدولابي وابن حبان والبعوي وأبو نعيم، وهو ظاهر صنيع أحمد؛ حيث ذكر حديثه في المسند، وهو الذي رجحه الحافظ ابن حجر^(٨).

وخالف في ذلك آخرون؛ فلم يثبتوا صحبته؛ منهم ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة الدمشقي، والدارقطني، وغيرهم^(٩).

(١) الإمام أحمد بن حنبل، « المسند » . ٤ : ٢٠٠ .

(٢) الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم الشيباني، « السنة » . ١ : ١٧٥ .

(٣) الإمام أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، « مسند الشاميين » . ٢ : ١٨-١٩ .

(٤) أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي، « مسند الشهاب » . ٢ : ٢٩٣ .

(٥) عبد الرؤوف المناوي، « فيض القدير شرح الجامع الصغير » . (بيروت، دار المعرفة) . ١ : ٢٥٦ .

(٦) انظر: الحافظ مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير الجزري، « النهاية في غريب الحديث » . تحقيق: طاهر

أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، (بيروت، المكتبة العلمية)، ٣ : ٢٣٧؛ وانظر: أبو منصور

الأزهري، « تهذيب اللغة » . تحقيق: محمد علي النجار، (الدار المصرية للتأليف والترجمة)، ٢ : ٩٥ .

(٧) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب » . رقم الترجمة : ٧٣٤ .

(٨) انظر: ابن حجر العسقلاني، « الإصابة » . ٤ : ١٤١-١٤٢؛ وانظر: الحافظ أبو الحجاج المزني، «

تهذيب الكمال » . ٣٤ : ١٥٠-١٥٢ .

(٩) انظر: ابن حجر العسقلاني، « الإصابة » . ٤ : ١٤١-١٤٢؛ وانظر: الحافظ أبو الحجاج المزني، « =

وهو الذي رجحه العلائي^(١)، وهو أظهر.
ومما يرجح ذلك أن أهل الشام - وهو فيهم - قد ذكروا عدم صحبته، كما نقل ذلك عنهم الإمام ابن معين^(٢)، وأهل بلد الرجل أعلم به من غيره. والله أعلم.
وأما ما رواه الطبراني في الكبير^(٣) عن شيخه علي بن الحسن بن المبارك الأنطاكي، عن أبي تقي هشام بن عبد الملك الحمصي، عن بقية بن الوليد، حدثني محمد بن زياد الألهاني، عن أبي أمامة رضي الله عنه فذكره. فهو مخالف للطرق الكثيرة السابقة عن بقية بن الوليد، وأنه يرويه عن محمد بن زياد، عن أبي عنبه، وليس أبا أمامة.
وشيخ الطبراني لم أجد له ترجمة، وهشام بن عبد الملك الحمصي مختلف فيه؛ فوثقه أبو حاتم^(٤)، والنسائي، وقال أبو داود: شيخ ضعيف^(٥).
ولذا جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة « صدوق ربما وهم »^(٦).
والذي يتبين لي أن ذكر أبي أمامة رضي الله عنه هنا شاذ أو منكر، والمحفوظ أنه عن أبي عنبه - كما تقدم -.

وعليه؛ فالإسناد إلى أبي عنبه الخولاني حسن، وهو مرسل. والله أعلم.
وللحديث شواهد يكون بها صحيحًا، وهذه الشواهد التي وقفت عليها هي:
أولاً: عن عمرو بن الحمق الخزاعي رضي الله عنه.
أخرجه أحمد^(٧)، والبخاري^(٨)، وابن حبان^(٩)، والطبراني في الأوسط^(١)، والحاكم^(٢).

- = تهذيب الكمال . ٣٤ : ١٥٠-١٥٢ ؛ و الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكليدي العلائي ، « جامع التحصيل » . تحقيق : حمدي السلفي ، (ط ١ ، الدار العربية للطباعة ، ١٣٩٨ هـ) ، ص : ٣٨٨-٣٨٩ .
- (١) الحافظ صلاح الدين العلائي ، « جامع التحصيل في أحكام المراسيل » . ص : ٣٨٩ .
- (٢) الحافظ صلاح الدين العلائي ، « جامع التحصيل في أحكام المراسيل » . ص : ٣٨٩ .
- (٣) الإمام أبو القاسم الطبراني ، « المعجم الكبير » . ٨ : ١١٠ .
- (٤) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي ، « الجرح والتعديل » . ٩ : ٦٦ .
- (٥) الإمام أبو الحجاج المزي ، « تهذيب الكمال » . ٣٠ : ٢٢٦ .
- (٦) ابن حجر العسقلاني ، « تقريب التهذيب » . رقم الترجمة : ٧٣٠٠ .
- (٧) الإمام أحمد بن حنبل ، « المسند » . ٥ : ٢٢٤ .
- (٨) الإمام الحافظ أبو بكر البزار ، « البحر الزخار » . تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله ، (ط ١ ، مكتبة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم) ، ٦ : ٢٨٦ .
- (٩) علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان » . ٢ : ٥٤-٥٥ .

كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَيْر، عن أبيه، عنه به بنحوه.

وعند أحمد بدل قوله: « عسله »: « استعمله ».

وفي لفظ الطبراني: « يفتح له عملاً صالحاً بين يدي موته؛ حتى يرضى عنه حبيبه ومن حوله ».

وفي لفظ الحاكم: « يُؤَفَّقُ له عملاً صالحاً بين يدي أجله، حتى يرضى عنه جيرانه - أو قال - من حوله ».

قال الحاكم: إسناده صحيح.

ورجاله ثقات عدا معاوية بن صالح، وهو ابن خُدَيْر الحضرمي، قاضي الأندلس.

وثقه ابن مهدي، وأحمد، وابن معين، وأبو زرعة، والنسائي، وغيرهم^(٣).

وقال أبو حاتم: صالح الحديث، حسن الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به^(٤).

وجعله الحافظ الذهبي في مرتبة: « صدوق »^(٥)، وهو أولى من قول الحافظ ابن حجر: « صدوق له أوهام »^(٦).

وعليه يكون إسناده الحديث حسناً.

وقد جاء من وجه آخر:

فقد أخرجه أحمد^(٧) بإسناده عن بقرية بن الوليد، حدثني بَجِير بن سعد، عن خالد بن معدان،

حدثنا جبیر بن نفيّر، أن عمر الجُمعي حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال... فذكر نحوه.

وذكر عمر الجمعي في الإسناده تصحيحاً، والصحيح ما تقدم أنه عن عمرو بن الحمق.

وقد قضى بذلك الأئمة: البخاري^(٨)، أبو زرعة الدمشقي^(٩)، والذهبي^(١٠)، وابن ناصر

(١) الإمام أبو القاسم الطبراني، « المعجم الأوسط » . ٣ : ٣٢٥-٣٢٦ .

(٢) الإمام أبو عبد الله الحاكم، « المستدرک علی الصحیحین » . ١ : ٣٤٠ .

(٣) الإمام أبو الحجاج المزي، « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » . ٢٨ : ١٨٩-١٩١ .

(٤) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « الجرح والتعديل » . ٨ : ٣٨٢-٣٨٣ .

(٥) الحافظ أبو عبد الله الذهبي، « الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة » . ٣ : ١٣٩ .

(٦) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب » . رقم الترجمة : ٦٧٦٢ .

(٧) الإمام أحمد بن حنبل، « المسند » . ٤ : ١٣٥ .

(٨) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، « التاريخ الكبير » . ٦ : ٣١٤ .

الدين^(٣)، وغيرهم.

وتوقف الحافظ ابن حجر في هذا؛ لاحتمال أن يكون محفوظاً^(٤).

و الذي يترجح ما ذهب إليه الإمام البخاري وغيره؛ من أن الحديث إنما هو عن عمرو بن الحمق، وأما عمر الجمعي فلا وجود له، وإنما هو تصحيف، والله أعلم. وقد روى ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٥) هذا الحديث بإسناده عن بقر بن سعد به، إلا أنه ذكر عمرو بن الحمق بدل عمر الجمعي، وهذا وإن كان هو الصواب كما تقدم، إلا أنه خلاف المشهور في الرواية، والله أعلم. ويستفاد من إسناده بقر بن الوليد أن حديث عمرو بن الحمق قد توبع فيه معاوية بن صالح، وله طرق أخرى أيضاً^(٦).

وعليه يكون إسناده حديث عمرو بن الحمق رضي الله عنه صحيحاً، والله أعلم.

ثانياً: عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

أخرجه الترمذي^(٧)، وأحمد^(٨)، وابن أبي عاصم في السنة^(٩)، وابن حبان^(١٠)، والحاكم^(١١).

(١) الحافظ ابن حجر العسقلاني، «إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة». تحقيق: جماعة من المحققين في مركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، (ط ١، ١٤١٥ هـ). ٤٧١/١٢.

(٢) الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، «المشبه في أسماء الرجال». ١ : ١٧٤.

(٣) ابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي، «توضيح المشبه في ضبط أسماء الرواة وأنسائهم وألقابهم وكنائهم». تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، (مؤسسة الرسالة). ٤٢٦-٤٢٧.

(٤) انظر: ابن حجر العسقلاني، «الإصابة في معرفة الصحابة». ٢ : ٥٢١؛ الحافظ ابن حجر العسقلاني، «تبصير المنتبه بتحرير المشبه». تحقيق: علي محمد البجاوي، (جدة، دار الأندلس)، ١ : ٣٥٣.

(٥) الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، المعروف بابن أبي عاصم، «الأحاد والمثاني». ٤ : ٣١٦.

(٦) انظر: الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، المعروف بابن أبي عاصم، «الأحاد والمثاني». ٤ : ٣١٦؛ الإمام البيهقي، «الأسماء والصفات». تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، (ط ١، جدة، مكتبة السوادى، ١٤١٣)، ١ : ٣٨٧.

(٧) الإمام أبو عيسى الترمذي، «جامع الترمذي». كتاب القدر، ٤ : ٣٩٢.

(٨) الإمام أحمد بن حنبل، «المسند». ٣ : ١٠٦.

(٩) الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم الشيباني، «السنة». ١ : ١٧٥.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثه، د. سليمان بن صالح الشبان

كلهم من طريق حميد الطويل عنه به بنحوه، وجاء في لفظه: «استعمله» بدل قوله: «عسله». قال الترمذي: حسن صحيح.
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وهو كما قال. والله أعلم.

ثالثاً: عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه:

أخرجه الطبراني في الكبير^(٣)، بإسناده عن يحيى بن سعيد العطار، عن يونس بن عثمان الحمصي، عن لقمان بن عامر، عنه به بنحوه. ولقمان بن عامر صدوق^(٤).

ويونس بن عثمان ترجم له البخاري^(٥)، وابن أبي حاتم^(٦)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في الثقات^(٧)، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية يحيى بن سعيد العطار عنه. ويحيى بن سعيد العطار قال فيه ابن معين: ليس بشيء^(٨).

وقال العقيلي: منكر الحديث^(٩).

وقال الدارقطني: ضعيف^(١٠).

وقال ابن عدي: بيّن الضعف^(١١).

ولذا جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: «ضعيف»^(١٢).

وعلى هذا؛ فالحديث بهذا الإسناد ضعيف، وقد حكم عليه أبو حاتم بالنعارة^(١)، وسيأتي

-
- (١) علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» ٢ : ٥٣ .
(٢) الإمام أبو عبد الله الحاكم، «المستدرک علی الصحیحین» ١ : ٣٣٩-٣٤٠ .
(٣) الحافظ أبو القاسم الطبراني، «المعجم الكبير» ٨ : ١٧٤ .
(٤) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» . رقم الترجمة : ٥٦٧٩ .
(٥) الإمام أبو عبد الله البخاري، «التاريخ الكبير» ٨ : ٤١٢ .
(٦) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» ٩ : ٢٤٣ .
(٧) الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي، «الثقات» ٧ : ٦٤٩-٦٥٠ .
(٨) أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي، «تاريخ الدارمي» . ص : ٢٢٨ .
(٩) أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، «الضعفاء الكبير» ٤ : ٤٠٣ .
(١٠) الإمام أبو الحجاج المزي، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ٣١ : ٣٤٥ .
(١١) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» ٧ : ١٩٣ .
(١٢) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» . رقم الترجمة : ٧٥٥٨ .

المحفوظ في حديث يونس بن عثمان، وأنه عن عائشة رضي الله عنها.
 وحديث أبي أمامة رضي الله عنه طريق أخرى؛ فقد أخرجه الطبراني في الكبير^(٢) أيضاً، والقضاعي^(٣)،
 كلاهما من طريق أبي عبد الملك علي بن يزيد، عن القاسم، عنه به.
 ولفظ الطبراني: «إذا أراد الله بعبد خيراً طهره قبل موته»، قالوا: يا رسول الله؛ وما طهور
 العبد؟ قال: «عمل صالح يلهمه إياه حتى يقبضه عليه».
 ولفظ القضاعي نحوه، وعنده: «عسله» بدل قوله: «طهره».
 وفي هذا الإسناد علي بن يزيد الألهاني، قال فيه البخاري: «ذهب الحديث»^(٤)، وقال أبو
 حاتم: «ضعيف الحديث، حديثه منكر»^(٥)، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي»^(٦)، وقال يعقوب
 بن شيبة: «واهي الحديث، كثير المنكرات»^(٧)، وقال النسائي: «متروك الحديث»^(٨)، وقال
 الدارقطني: «متروك»^(٩).

وجعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: «ضعيف»^(١٠).
 ويظهر لي مما تقدم من أقوال أئمة الجرح والتعديل أنه ضعيف جداً، والله أعلم.
 وعليه؛ فالإسناد ضعيف جداً، لا يصلح للمتابعة، والله أعلم.
 رابعاً: عن أم المؤمنين عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما:
 أخرجه الطبراني في الأوسط^(١١)، بإسناده عن يحيى بن صالح الوحاظي، عن يونس بن عثمان المقيري
 الحمصي، عن راشد بن سعد، عنها به بنحوه، وجاء فيه: «يوفقه لعمل صالح قبل موته بسنة،

(١) الإمام ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، «علل الحديث». (بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٥هـ)، ٢: ١٢٤.

(٢) الإمام أبو القاسم الطبراني، «المعجم الكبير» ٨: ٢٣٠.

(٣) أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي، «مسند الشهاب» ٢: ٢٩٣.

(٤) الإمام أبو عيسى الترمذي، «العلل الكبير» ١: ٥١٢.

(٥) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» ٦: ٢٠٩.

(٦) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» ٦: ٢٠٩.

(٧) الإمام أبو الحجاج المزي، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ٢١: ١٧٩.

(٨) الإمام النسائي، «الضعفاء والمتروكون» ص: ٢١٧.

(٩) الإمام أبو الحجاج المزي، «تهذيب الكمال» ٢١: ١٨٢.

(١٠) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» رقم الترجمة: ٤٨١٧.

(١١) الإمام أبو القاسم الطبراني، «المعجم الأوسط» ٥: ٥٥.

فيقبضه عليه».

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها إلا بهذا الإسناد، تفرد به يحيى بن صالح.

ويحيى بن صالح الوحاظي^(١): صدوق، من أهل الرأي، كما قال الحافظ ابن حجر^(٢).

ويونس بن عثمان تقدم عند تخريج حديث أبي أمامة رضي الله عنه كلام ابن حبان فيه.

وراشد بن سعد: تكلم في سماعه من بعض الصحابة رضي الله عنهم، ولذا قال فيه الحافظ ابن حجر: ثقة كثير الإرسال^(٣).

فما تقدم؛ يتبين لي أن الحديث في إسناده ضعف، لكنه صالح في باب الشواهد، والله أعلم.

فهذه الشواهد التي وقفت عليها لحديث أبي عتبة الخولاني، وقد تبين أن الحديث صحيح. والله أعلم.

* * *

(١) بضم الواو وتخفيف المهملة ثم معجمة، قاله الحافظ ابن حجر في التقريب .

(٢) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة : ٧٥٦٨ .

(٣) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة : ١٣٥٤ .

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إن الله إذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها، فجعله لها فرطاً وسلفاً، وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها حي، فأقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا أمره ».

أخرجه البزار^(١)، وابن حبان^(٢)، واللفظ له، وابن عدي^(٣)، والبيهقي^(٤). كلهم من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبو أسامة، حدثنا بريد عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عنه به. والفرطُ والقرطُ: المتقدم في طلب الماء^(٥).

قال البزار: هذا الحديث لا نعلم رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أبو موسى بهذا الإسناد. وقد ذكر الإمام مسلم هذا الحديث في صحيحه فقال: حدثت عن أبي أسامة، ومن ذكر ذلك عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبو أسامة، حدثني بريد بن عبد الله عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر الحديث بنحو اللفظ السابق^(٦). قال الإمام النووي: « قال المازري والقاضي: هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في مسلم؛ فإنه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة. قلت: وليس هذا حقيقة انقطاع، وإنما هو رواية مجهول، وقد وقع في حاشية بعض النسخ المعتمدة: قال الجلودي: حدثنا محمد بن المسيب الأرياني، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن أبي أسامة بإسناده^(٧). ومن حكم على إسناد مسلم بالانقطاع أيضاً: أبو علي الجبائي^(٨)، وهذا الانقطاع هو الذي

(١) الإمام الحافظ أبو بكر البزار، « البحر الزخار »، ٨ : ١٥٤.

(٢) علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان »، ١٥ : ٢٢-٢٣، ١٦ : ١٩٩-١٩٨.

(٣) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، « الكامل في ضعفاء الرجال »، ٢ : ٦٣.

(٤) الإمام البيهقي، « دلائل النبوة »، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ، ٣ : ٧٦.

(٥) انظر: أبو منصور الأزهرى، « تهذيب اللغة »، ١٣ : ٣٣١.

(٦) الإمام مسلم بن الحجاج « صحيح مسلم »، كتاب الفضائل، ٤ : ١٧٩١-١٧٩٢.

(٧) أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، « شرح صحيح مسلم »، (ط ١)، المطبعة المصرية بالأزهر، ١٣٤٧هـ، ١٥ : ٥٢.

(٨) الحافظ أبو علي الجبائي، « تقييد المهمل وتمييز المشكل »، تحقيق: علي عمران، محمد عزيز شمس، (ط ١)، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد، ١٤٢١هـ، ٣ : ٨٠٣.

يسميه علماء الحديث: المعلق^(١).

والحديث موصول عند غير الإمام مسلم ممن تقدم ذكرهم ممن خرجه.
ورجال إسناده ثقات، ما عدا بريد بن عبد الله بن أبي بردة؛ فقد اختلف فيه؛ فقد وثقه ابن
معين، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، يكتب حديثه^(٢).

وقال النسائي: ليس به بأس^(٣).

وقال مرة: ليس بذاك القوي^(٤).

وقال ابن عدي: روى عنه الأئمة والثقات من الناس، ولم يرو عنه أحد أكثر مما رواه أبو
أسامة عنه، وأحديته عنه^(٥) مستقيمة، وهو صدوق، وقد أدخله أصحاب الصحاح في
صحاحهم^(٦).

وخلص فيه الحافظ ابن حجر إلى أنه ثقة يخطئ قليلاً^(٧).

والأولى منه أن يقال فيه صدوق كما تقدم في كلام ابن عدي، وفي هذه المرتبة جعله الذهبي أيضاً^(٨).
فما تقدم يتبين أن إسناده هذا الحديث حسن، وبهذا حكم ابن عدي^(٩).
وقد توبع أبو أسامة عليه، إلا أن في هذه المتابعة ضعفاً؛ فقد أخرج ابن عدي^(١٠) بإسناده
عن يحيى بن بريد بن أبي بردة، عن أبيه به بنحوه.
ويحيى هذا ضعفه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل، وذكروا أنه صاحب مناكير^(١١).

- (١) انظر: الحافظ أبو عمرو ابن الصلاح، «صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط». تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، (دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٤هـ)، ص: ٧٥-٧٦.
- (٢) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» ٢: ٤٢٦.
- (٣) الإمام أبو الحجاج المزي، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ٤: ٥١.
- (٤) الإمام النسائي، «الضعفاء والمتروكون» ص: ١٥٨.
- (٥) تحرفت في المطبوع إلى: «غير»، والتصحيح من تهذيب الكمال (٥١/٤).
- (٦) الحافظ ابن أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» ٢: ٦٣.
- (٧) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب» رقم الترجمة: ٦٥٨.
- (٨) الحافظ أبو عبد الله الذهبي، «الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة» ١: ٩٨.
- (٩) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» ٢: ٦٤.
- (١٠) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال» ٧: ٢٢٥.
- (١١) انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني، «لسان الميزان» (ط ١)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند، دار الفكر، ١٣٢٩هـ، ٦: ٢٤٢-٢٤٣.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس الغنى عن ظهر؛ إنما الغنى غنى النفس، وإذا أراد الله بعبد خيراً جعل غناه في نفسه، وتقاه في قلبه، وإذا أراد الله بعبد شراً جعل فقره بين عينيه».

أخرجه ابن حبان^(١) بأطول مما هنا، والديلمي^(٢) بإسنادهم عن أبي السمح، عن عبد الرحمن^(٣) بن حجيرة، عنه به.

وأبو السمح هو دراج بن سمعان، تكلم فيه، قال فيه الإمام أحمد: حديثه منكر^(٤).

ووثقه ابن معين^(٥). وقد تعقب في توثيقه له^(٦).

وقال النسائي: ليس بالقوي^(٧)، وقال أيضاً: منكر الحديث^(٨).

وقال أبو حاتم: في حديثه ضعف^(٩).

وقال الدارقطني: ضعيف^(١٠). وقال مرة: متروك^(١١).

وقد تكلم فيه غير واحد في حديثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد رضي الله عنه خاصة^(١٢).

وخلص فيه الحافظ ابن حجر إلى أنه صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف^(١٣).

والذي يظهر لي من خلال أقوال أئمة الجرح والتعديل السابقة وغيرها أنه ضعيف، ولا سيما

(١) علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان». ١٤ : ١٠١.

(٢) الحافظ ابن حجر العسقلاني، «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس». ص : ٣٠٦-٣٠٧، رقم ٢٢٥.

(٣) تحرف عند الديلمي إلى «عبد الله».

(٤) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٣ : ٤٤٢.

(٥) أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي، «تاريخ الدارمي عن يحيى بن معين». ص : ١٠٧.

(٦) انظر : أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي، «تاريخ الدارمي عن يحيى بن معين». ص : ١٠٧؛ والحافظ

أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال». ٣ : ١١٣.

(٧) الإمام النسائي، «الضعفاء والمتروكون». ص : ١٧٥.

(٨) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال». ٣ : ١١٢.

(٩) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٣ : ٤٤٢، وفي المطبوعة «في حديثه ضعة»، والمنقول من التهذيب.

(١٠) «سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني». تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، (ط١)، الرياض،

المعارف، ١٤٠٤هـ، ص : ١٧٠.

(١١) «سؤالات البرقاني». ص : ٢٩.

(١٢) انظر: الإمام أبو الحجاج المزي، «تهذيب الكمال في أسماء الرجال». ٨ : ٤٧٩-٤٨٠.

(١٣) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة : ١٨٢٤.

في أبي الهيثم.

وعليه؛ فإسناد هذا الحديث ضعيف، والجملة الأولى من الحديث ثابتة من غير هذا الإسناد؛ فقد أخرجه مسلم في صحيحه^(١) بإسناده عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس ». وأما بقية الحديث فلم أجد له طريقاً أخرى مسندة، ووجدت له شاهداً مرسلاً عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم به^(٢).

وإسناده صحيح إلى الحسن، ومراسيل الحسن اختلف فيها أئمة الحديث^(٣). فمن قواها فعنده يصلح الاستشهاد به، وهو الذي يظهر لي، ولا سيما أن الحديث في فضائل الأعمال، فالحديث حسن إن شاء الله. والله أعلم.

وقد جاء نحو هذا الحديث، ولكن بسياق آخر. فقد أخرجه ابن ماجه^(٤) - واللفظ له -، وأحمد^(٥)، وابن حبان^(٦)، كلهم من طرق عن شعبة، عن عمر بن سليمان بن عاصم، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من كانت الدنيا همه؛ فرق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له، ومن كانت الآخرة نيته؛ جمع الله له أمره، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة ».

وإسناده صحيح، وقد صححه البوصيري^(٧). وقد أخرج نحو هذا اللفظ الترمذي^(٨) بإسناده عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً. مرفوعاً.

ويزيد الرقاشي تقدم أنه ضعيف جداً، فلا يعتبر بهذه الطريق، والله أعلم.

-
- (١) الإمام مسلم بن الحجاج، « صحيح مسلم ». كتاب الزكاة، ٢ : ٧٢٦.
 - (٢) أخرجه الإمام أحمد في الزهد (٢/٢٤٨).
 - (٣) انظر : ابن رجب الحنبلي، « شرح علل الترمذي ». تحقيق: د. همام بن عبد الرحيم سعيد، (ط١)، الأردن، مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ، ١ : ٥٣٦-٥٣٩.
 - (٤) أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه، « سنن ابن ماجه ». كتاب الزهد، ٢ : ١٣٧٥.
 - (٥) الإمام أحمد بن حنبل، « المسند ». ٥ : ١٨٣.
 - (٦) علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ». ٢ : ٤٥٤-٤٥٥.
 - (٧) مصباح الزجاجة (٤/٢١٢).
 - (٨) الإمام أبو عيسى الترمذي « جامع الترمذي ». صفة القيامة، ٤ : ٥٥٤.

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إن الله تعالى إذا أراد بقوم بقاء أو نماء رزقهم القصد والعفاف، وإذا أراد بقوم اقتطاعاً فتح لهم أو فتح عليهم باب خيانة، ثم قرأ: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٤] .

أخرجه ابن أبي حاتم^(١)، واللفظ له، والطبراني في مسند الشاميين^(٢)، من طريق عراك بن خالد بن يزيد، حدثني أبي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عنه به.
وقد سئل أبو حاتم عن حديث بهذا الإسناد، فقال فيه: حديث منكر، وإبراهيم لم يدرك عبادة، وعراك منكر الحديث، وأبوه خالد بن يزيد أوثق منه، وهو صدوق^(٣).
وعراك بن خالد جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: « لين »^(٤).
فمما تقدم يتبين أن الحديث ضعيف؛ لانقطاعه، وضعف أحد رواته، والله أعلم.

* * *

(١) « تفسير ابن أبي حاتم ». رقم (٧٢٨٣)، ص (٢٩٠).

(٢) أبو القاسم الطبراني، « مسند الشاميين ». ١ : ٣٤-٣٥.

(٣) الإمام ابن أبي حاتم الرازي، « علل الحديث ». ١ : ٢٢٠-٢٢١.

(٤) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب ». رقم الترجمة : ٤٥٤٨.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الثنيان

عن أبي قرصافة جندرة بن خَيْشَنَةَ الكِنَانِي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله بـقوم خيراً أهدي إليهم هدية»، قالوا: يا رسول الله؛ وما تلك الهدية؟ قال: «الضيف ينزل برزقه، ويرحل وقد غفر الله لأهل المنزل».

رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب^(١)، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة^(٢) - من طريقه - بإسناده عن أيوب بن علي بن الهيصم، عن زياد بن سيار، عن عزة بنت أبي قرصافة، عن جدها أبي قرصافة به.

وأيوب بن علي قال فيه أبو حاتم: شيخ^(٣).

وزياد بن سيار ترجم له البخاري^(٤)، وابن أبي حاتم^(٥)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وعزة بنت عياض بن أبي قرصافة لم يوثقها غير ابن حبان^(٦).

فمما تقدم يتبين أن الإسناد ضعيف؛ فإن أيوب بن علي ومن فوقه دون الصحابي لم يوثقوا توثيقاً معتبراً، والله أعلم.

وللحديث شواهد ذكرها السخاوي في المقاصد الحسنة^(٧)، ولكن لا يصلح الاستشهاد بها؛ لشدة ضعفها. والله أعلم.

* * *

(١) كما ذكر ذلك العلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي في «كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال». تحقيق: بكري حياني، صفوة السقا، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩هـ)، ٩: ٢٤٢.

ساق إسناده ومثله ابن الديلمي، كما في الغرائب الملتقطة (ص ٣١٢-٣١٣، رقم ٢٣٤).

(٢) أبو نعيم الأصبهاني، «معرفة الصحابة» ٢: ٦٤٥، رقم ١٧٢٣.

(٣) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» ٢: ٢٥٢.

(٤) الإمام أبو عبد الله البخاري، «التاريخ الكبير» ٣: ٣٥٧.

(٥) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل» ٣: ٥٣٤.

(٦) الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي، «الثقات» ٥: ٢٨٩.

(٧) محمد بن عبد الرحمن السخاوي، «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة» ص: ٥٩، رقم ٦٢.

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله بعبد خيراً فتح له قفله، وجعل فيه اليقين، وجعل قلبه وعاءً واعياً، لما سلك فيه، وجعل قلبه سليماً، ولسانه صادقاً، وخليقته مستقيمة، وجعل أذنه سمیعة، وعينه بصيرة ». »

أخرجه ابن خزيمة في التوحيد^(١) بأطول مما هنا، وأبو الشيخ في الثواب، واللفظ له^(٢). كلاهما من طريق عبد الله بن رجاء، عن شرحبيل بن الحكم، عن عامر بن نائل، عن كثير بن مرة، عنه به.

وتخرج الإمام ابن خزيمة لهذا الحديث لا يظن أنه صحيح عنده، بناء على أنه ذكر في كتابه هذا أنه إنما يستدل بما صح وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٣)، لا يظن ذلك؛ لأنه أبان أنه لا يقول بتصحيح هذا الحديث. وقد أبان عن ذلك بطريقتين:

الأولى: أنه بعد أن خرج الحديث قال: أنا أبرأ من عهدة شرحبيل بن الحكم وعامر بن نائل، وقد أغنانا الله فله الحمد كثيراً عن الاحتجاج في هذا الباب بأمثالهما.

الثانية: أنه قدم متن هذا الحديث على إسناده، وهذه عادته في الأحاديث التي يخرجها لا على شرطه، كما ذكر الإمام الحاكم^(٤).

وتضعيف ابن خزيمة للحديث أشار فيما تقدم إلى أن سبب ذلك حال بعض رجال إسناده، وهما: عامر بن نائل، وشرحبيل بن الحكم، ولم أقف في حالهما على غير ما قاله فيهما ابن خزيمة هنا، ولعلمهما مجهولان.

ويضاف إلى ما ذكره ابن خزيمة أن في الإسناد أيضاً عبد الله بن رجاء، وهو الحمصي، نقل الذهبي عن أبي حاتم أنه قال فيه: مجهول^(٥).

(١) الإمام أبو بكر ابن خزيمة، «التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ». تحقيق: د. عبد العزيز الشهوان، ١: ١٩١-١٩٣.

(٢) كما عند المناوي في فيض القدير، وساق إسناده الديلمي كما في الغرائب الملتقطة (ص ٣١٠-٣١١، رقم ٢٢٩).

(٣) الإمام أبو بكر ابن خزيمة، «التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ». ١: ١١.

(٤) انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني، «إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة». ٢: ٤٦٨، ٢:

٣٦٥؛ وانظر أيضاً: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث». تحقيق: د.

عبد الكريم الخضير، د. محمد آل فهيد، (ط١)، الرياض، مكتبة دار المنهج، ١٤٢٦هـ، ٣: ١٩٠؛

والحافظ جلال الدين السيوطي، «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي». تحقيق: عبد الوهاب بن عبد

اللطيف، (ط١)، المكتبة العلمية بالمدينة النبوية، (١٣٧٩)، ٢: ١١٩.

(٥) الحافظ أبو عبد الله الذهبي، «میزان الاعتدال في نقد الرجال». ٢: ١٣٥.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الثنيان

فمما تقدم يتبين أن الحديث ضعيف، فهو مسلسل بالمجاهيل، والله أعلم.
عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له واعظاً من نفسه؛ يأمره وينهاه ».

أخرجه الديلمي^(١) عن علي بن محمد بن عبد الحميد البجلي، عن أبي بكر أحمد بن علي الفقيه، عن القاسم بن أبي صالح، عن إبراهيم بن الحسين وهو الحافظ ابن ديزيل، وأبي حاتم، عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن سيرين، عنها به. وعلي بن محمد بن عبد الحميد البجلي قال فيه تلميذه الديلمي: ثقة صدوق^(٢). وقال ابن ماكولا: ثقة^(٣).

وأبو بكر أحمد بن علي الفقيه، المشهور بابن لال، الحافظ المحدث المعروف^(٤). والقاسم بن أبي صالح قال فيه صالح بن أحمد الحافظ: كان صدوقاً متقناً لحديثه، وكتبه صحاح بخطه، فلما وقعت الفتنة ذهب عنه كتبه، فكان يقرأ من كتب الناس، وكف بصره، وسماع المتقدمين عنه أصح^(٥).

ونقل الحافظ أبو يعلى الخليلي عن شعيب بن علي القاضي الهمداني أنه قال: سمعنا منه - أي من القاسم بن أبي صالح - قبل أن امتحن - هكذا - بكتبه، فبعد المحنة روى من كتب غيره، فلا يعتمد على ما رواه بعد ذلك، وصار مكفوفاً^(٦).

-
- (١) الحافظ ابن حجر العسقلاني، «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» . (ص ٣٠٨-٣٠٩ ، رقم ٢٢٧) .
ونقلت إسناد هذا الحديث أيضاً من مخطوطة تسديد القوس ، للحافظ ابن حجر (ج ١/ ورقة ٢٠ أ) .
(٢) الحافظ أبو بكر ابن نقطة ، « التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد » . تحقيق : كمال يوسف الحوت ، (ط ١ ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٨ هـ) ، ص : ٤١٤ .
(٣) الأمير الحافظ ابن ماكولا ، «الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب» . تحقيق : الشيخ عبد الرحمن المعلمي ، (ط ٢ ، القاهرة ، دار الكتاب الإسلامي ، ١٩٩٣ م) ، ٢ : ٢٠٦ .
(٤) انظر ترجمته في : الحافظ أبي عبد الله الذهبي ، «سير أعلام النبلاء» . تحقيق : جماعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط ، (ط ٤ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦ هـ) ، ١٧ : ٧٥-٧٧ .
(٥) الحافظ ابن حجر العسقلاني ، « لسان الميزان » . ٤ : ٤٦٠ ؛ وانظر : الحافظ أبو عبد الله الذهبي ، « سير أعلام النبلاء » . ١٥ : ٣٨٩ .
(٦) الحافظ أبو يعلى الخليلي ، « الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث » . تحقيق : د. محمد سعيد بن عمر إدريس ، (ط ١ ، الرياض ، مكتبة الرشد ، ١٤٠٩ هـ) ، ٢ : ٦٥٧ .

وباقى رواية الإسناد ثقات، وابن سيرين يرسل عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ^(١). ولم يذكر أحد ممن وقفت عليه أن ابن سيرين سمع من أم سلمة رضي الله عنها. وقد حكم الحافظ العراقي على هذا الإسناد بأنه جيد ^(٢). و الذي يتبين لي من خلال ما تقدم أن فيه علتين:
الأولى: الاختلاط في القاسم بن أبي صالح، والظاهر أن الحافظ ابن لال سمع منه بعد اختلاطه ^(٣).

الثانية: الانقطاع بين ابن سيرين وأم سلمة رضي الله عنها. ثم فيه أيضاً علة أخرى، وهي النكارة؛ وذلك أن الإمام أحمد رواه في الزهد ^(٤) عن أسود بن عامر، عن حماد، عن حبيب، عن ابن سيرين، قال... فذكره. فجعله من قول ابن سيرين، وهذا الإسناد أصح ^(٥).
فمما تقدم يتبين لي أن هذا الإسناد لا يصح عن أم سلمة رضي الله عنها، والمحفوظ أنه من قول ابن سيرين، والله أعلم.

* * *

-
- (١) انظر: الحافظ صلاح الدين العلائي، «جامع التحصيل في أحكام المراسيل». ص: ٣٢٤-٣٢٥.
(٢) الحافظ أبو الفضل زين الدين العراقي، «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار». ٢: ٧١١.
(٣) انظر: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة». ٥: ١٤٤.
(٤) الإمام أحمد بن حنبل، «الزهد». ٢: ٢٧٧.
(٥) انظر: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة». ٥: ١٤٥.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثة، د. سليمان بن صالح الشبان

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد الله بقوم خيراً مدّ لهم في العمر، وألهمهم الشكر».

أخرجه البيهقي في الزهد^(١)، والديلمي^(٢)، كلاهما من طريق عنبسة بن سعيد، عن أشعث بن عبد الله الخُدّاني، عن أبي يزيد المدني، عنه به.

وعنبسة بن سعيد هو القطان الواسطي، ويقال البصري، ضعفه ابن معين^(٣)، وأبو حاتم^(٤)، وغيرهما.

وقال الفلاس^(٥)، والدارقطني^(٦): متروك.

ووثقه أبو داود^(٧).

ولم أقف على من تابعه على توثيقه.

ولذا خلص فيه الحافظ ابن حجر إلى أنه: «ضعيف»^(٨).

فمما تقدم؛ يتبين أن إسناد هذا الحديث ضعيف، والله أعلم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا أحب العبد لقاء الله، أحب الله لقاءه، وإذا كره العبد لقاء الله، كره الله لقاءه))، فذكر ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت: يرحمه الله؛ حدثكم بآخر الحديث، ولم يحدثكم بأوله، قالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا أراد الله بعبد خيراً بعث إليه ملكاً في عامه الذي يموت فيه، فيسدده ويشره، فإذا كان عند موته، أتى ملك الموت فقعده عند رأسه، فقال: أيتها النفس المطمئنة؛ اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، وتتهوع^(٩) نفسه رجاء أن تخرج، فذلك حين يجب لقاء الله ويجب لقاءه، وإذا

(١) الحافظ البيهقي، «الزهد الكبير». تحقيق: عامر أحمد حيدر، (ط ١)، بيروت، لبنان، دار الجنان، ومؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٠هـ، ٢٣٨-٢٣٩ رقم ٦٣٠.

(٢) الحافظ ابن حجر العسقلاني، «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس». ص: ٣١٥-٣١٦، رقم ٢٣٥.

(٣) يحيى بن معين، «التاريخ». ٢: ٤٥٨.

(٤) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٦: ٣٩٩.

(٥) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني «الكامل في ضعفاء الرجال». ٥: ٢٦٤.

(٦) «سؤالات البرقاني». ص: ٤٩.

(٧) «سؤالات الآجري». ١: ١٧٦.

(٨) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب»، رقم الترجمة: ٥٢٠٤.

(٩) تهوع: أي تتقيأ. والمُوع: القيء. النهاية في غريب الحديث (٢٨٢/٥).

أراد بعبد شرًا، بعث إليه شيطانًا في عامه الذي يموت فيه فأغواه، فإذا كان عند موته، أتاه ملك الموت فقعده عند رأسه، فقال: أيتها النفس؛ اخرجي إلى سخط من الله وغضب، فتفرق في جسده، فيسترطه، فذاك حين يبغض لقاء الله ويبغض لقاءه)).

رواه أحمد^(١) مختصرًا، والدارقطني في الأفراد^(٢) - واللفظ له -، كلاهما من طريق محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاها، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عنه به.

وقوله: ((يَسْتَرِطُهُ)): أي يتلعه. ومنه المثل: ((لا تكن حلوا فتسرط، ولا مرًا فتعقى))^(٣). قال الدارقطني: غريب من حديث مجاهد، عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما، تفرد به عطاء بن السائب عنه، ولا أعلم حدث به عنه غير محمد بن فضيل.

وعطاء السائب قد اختلط^(٤)، ولم يذكر محمد بن فضيل فيمن سمع منه قبل الاختلاط. والظاهر من كلام الأئمة أنه ممن سمع منه بعد الاختلاط.

وقد قال أبو حاتم: ما روى ابن فضيل عن عطاء بن السائب ففيه غلط واضطراب؛ رفع أشياء كان يرويها عن التابعين، فرفعها إلى الصحابة^(٥). فمما تقدم يتبين أن إسناد هذا الحديث ضعيف.

وقد جاء نحو هذا الحديث من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها، إلا أنه ذكر ابن مسعود بدلاً من أبي هريرة رضي الله عنه.

فقد أخرج عبد الرزاق^(٦)، عن الثوري، وكذا أخرجه البيهقي في القضاء والقدر^(١) بإسناده عن

(١) الإمام أحمد بن حنبل، « المسند ». ٢ : ٤٢٠ .

(٢) ساق إسناده مختصرًا ومنتنه الزركشي في الإجابة (ص ١١٣)، وعزاه أيضًا الحافظ ابن حجر إلى عبد بن حميد. فتح الباري (٣٦٧/١١)، والمتقي الهندي عزاه أيضًا إلى كتاب ذكر الموت لابن أبي الدنيا. كنز العمال (٦٩٦-٦٩٥/١٥) .

(٣) محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، « لسان العرب ». مادة (سرط) (٣٠٣/٧). وانظر في شرح هذا المثل رسالة للسخاوي، سماها: ((الجواب الذي انضبط عن لا تكن حلوا فتسترط)) .

(٤) انظر: الكواكب النيرات (ص ٣١٩) .

(٥) انظر: ابن حجر العسقلاني، « الجرح والتعديل ». ٦ : ٣٣٤ .

(٦) الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعائي، « المصنف ». تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط ٢، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)، ٣ : ٥٨٧، وقد سقط خيشمة بن عبد الرحمن من إسناده .

(١) الإمام البيهقي، « القضاء والقدر ». رقم: ٤٠٨ .

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الثنيان

عبد الله بن نمير، وأخرجه الآجري في الشريعة^(١) بإسناده عن جرير بن عبد الحميد، ثلاثتهم عن الأعمش، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن أبي عطية الوادعي، قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة رضي الله عنها فقلنا: إن ابن مسعود رضي الله عنه قال: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن؛ حدثكم بحديث لم تسألوه عن آخره، وسأحدثكم عن ذلك: ((إن الله إذا أراد بعبد خيراً...)) الحديث بنحو اللفظ السابق.

وإسناد هذا الأثر عن عائشة رضي الله عنها صحيح، وقد يقال: إن له حكم الرفع؛ لأنه لا يقال من جهة الرأي. والله أعلم.

* * *

(١) أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، « الشريعة ». تحقيق: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، (دار الوطن، ١٤١٨هـ). رقم: ٦٠٥، ٦٠٦.

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ما من عبد إلا وفي وجهه عينان يبصر بهما أمر الدنيا، وعينان في قلبه يبصر بهما أمر الآخرة؛ فإذا أَرَدَ اللهُ بَعْدَ خَيْرًا فَتَحَ عَيْنَيْهِ اللَّتَيْنِ فِي قَلْبِهِ، فَأَبْصَرَ مَا وَعَدَهُ بِالْغَيْبِ، فَأَمَّنَ بِالْغَيْبِ عَلَى الْغَيْبِ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ تَرَكَهُ عَلَى مَا فِيهِ »، ثم قرأ: ﴿ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد: ٢٤]. أخرجه الديلمي في مسند الفردوس^(١)، بإسناده عن أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد الهروي، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر الخرائطي، حدثنا العباس بن عبد الله الترقفي، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، عن الثوري، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عنه به.

وأبو عبد الله الحسين بن أحمد الهروي، قال فيه البرقاني: كتبت عنه ثم بان لي أنه ليس بحجة. وقال الحاكم: كذاب، لا يشتغل به^(٢).

ومما يدل على ضعفه أن أبا بكر الخرائطي شيخه في هذا الحديث قد خرج الحديث في كتابه «اعتلال القلوب»^(٣) بالإسناد المذكور عن خالد بن معدان به مرسلاً، وليس فيه معاذ بن جبل رضي الله عنه.

وقد تابعه ابن جرير^(٤)، وأبو نعيم في الحلية^(٥)، كلاهما من طريق ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان به مرسلاً.

وأخرجه البيهقي في القضاء والقدر^(٦) بإسناد لا بأس به، عن محمد بن يوسف الفريابي، قال: ذكر سفيان، عن ثور، عن خالد بن معدان قال: ما من عبد إلا له عينان في وجهه... الأثر، وهو مقطوع من قول خالد بن معدان، ورفع محفوظ كما تقدم. فلعل خالد بن معدان كان يرسل الحديث، وأحياناً لا يرفعه.

(١) نقلت إسناده من حاشية محقق فردوس الأخبار (٤/٣٠٩)، والغرائب المنتقطة (ص ٨٤-٨٥، رقم ١٨)، من رسالة: فيصل محمد علي، (رسالة ماجستير).

(٢) الحافظ ابن حجر العسقلاني، «لسان الميزان» ٢: ٢٦١.

(٣) أبو بكر الخرائطي، «اعتلال القلوب». ص: ٣٠-٣١، رقم ٤٣.

(٤) ابن جرير الطبري، «التفسير». ٢٦: ٥٧-٥٨.

(٥) الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء». (ط ٢)، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٣٨٧هـ، ٥: ٢١٢-٢١٣.

(٦) الحافظ أبو بكر البيهقي، «القضاء والقدر». دراسة: صلاح الدين بن عباس شكر، (ط ١)، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ، ٢: ٨١١-٨١٢، رقم ٤٥٥.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثة، د. سليمان بن صالح الثنيان

فمما تقدم يتبين أن الحديث ضعيف؛ لإرساله، ولا يصح مسنداً، والله أعلم.
عن أبي العلاء بن الشخير، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إذا أراد الله بعبد خيراً أرضاه بما قسم له، وبارك له فيه، وإذا لم يرد به خيراً لم يرضه بما قسم له، ولم يبارك له فيه ». .
أخرجه ابن المبارك في الزهد، ومن طريقه ابن أبي الدنيا في كتاب الرضا عن الله^(١)، عن عبد الله بن بجير، عنه به.

ورجال الإسناد ثقات، وهو مرسل.

عن الحسن البصري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله بقوم خيراً ولى أمرهم الحلماء، وجعل المال عند السمحاء، وإذا أراد الله بقوم سوءاً ولى أمرهم السفهاء، وجعل المال عند البخلاء ». .

أخرجه أبو داود في المراسيل^(٢)، واللفظ له، وابن أبي الدنيا في الحلم^(٣)، كلاهما من طريقهما عنه به.

وقد جاء موصولاً من وجه آخر؛ فقد أخرجه الديلمي^(٤) بإسناده عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن مهران - وله صحبه - عن النبي صلى الله عليه وسلم به بنحوه.
والحسن كثير التدليس والإرسال^(٥)، ولم يصرح بالسماع في هذا الحديث.
فمما تقدم يتبين أن الحديث ضعيف، والله أعلم.

-
- (١) ابن أبي الدنيا، « كتاب الرضا عن الله ». ص : ٨٣ ، رقم (٥٥) .
(٢) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « المراسيل ». تعليق: أحمد عصام الكاتب، (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ). ص : ٢٣١-٢٣٢ ، رقم ١٢٢ .
(٣) الحافظ أبو بكر ابن أبي الدنيا، « الحلم ». تحقيق: محمد عبد الغفار أحمد عطا، (ط١)، بيروت، لبنان، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٣هـ)، ص : ٥٥ ، رقم ٧٥ .
(٤) انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني ، « الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس ». ص : ٣١٦-٣١٧ ، رقم ٢٣٦ .
(٥) الحافظ صلاح الدين العلائي، « جامع التحصيل في أحكام المراسيل ». ص : ١٩٤ .

عن سليمان بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «الخير ثلاثمائة وستون خصلة؛ إذا أراد الله ﷻ بعبد خيراً جعل فيه واحدة منهن يدخله بها الجنة»، قال: وقال أبو بكر ﷺ: يا رسول الله! هل في شيء منهن؟ قال: «نعم؛ جميعاً من كل». أخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق^(١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق^(٢)، بإسناده عن عمر بن يونس اليمامي، عن صدقة بن ميمون القرشي، عنه به، وهو مرسل كما قال ابن عساكر. وصدقة بن ميمون ذكره ابن حبان في الثقات^(٣)، وقال: يعتبر بحديثه إذا روى عنه غير الحسن بن يحيى الخشني.

فمما تقدم يتبين أن الإسناد محتمل للتحسين إلى سليمان بن يسار، وهو مرسل كما تقدم. واجتماع أبواب الخير في أبي بكر الصديق ﷺ ثابت في الصحيحين^(٤) عندما ذكر النبي ﷺ أبواب الجنة ومن يدخلها، فسأله أبو بكر ﷺ فقال: يا رسول الله! ما على من دعي من تلك الأبواب من ضرورة. فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟ فقال النبي ﷺ: «نعم؛ وأرجو أن تكون منهم».

* * *

-
- (١) الحافظ أبو بكر ابن أبي الدنيا، «مكارم الأخلاق». ص: ٢٥، رقم ٢٩.
- (٢) الحافظ أبو القاسم ابن عساكر الشافعي، «تاريخ مدينة دمشق». تحقيق: محب الدين أبي سعيد العمري، بيروت، دار الفكر، ١٤١٥هـ، ٣٠: ١٠٣.
- (٣) الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي، «الثقات». ٦: ٤٦٧-٤٦٨.
- (٤) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، «صحيح البخاري». كتاب المناقب (٧/رقم ٣٦٦٦)؛ الإمام مسلم بن الحجاج، «صحيح مسلم». كتاب الزكاة (٢/٧١١-٧١٢) عن أبي هريرة ﷺ.

عن حبان بن أبي جبلة قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا أراد الله بقوم خيراً أكثر فقهاءهم، وقلل جهالهم، حتى إذا تكلم العالم وجد أعواناً، وإذا تكلم الجاهل قهر، وإذا أراد الله بقوم شراً أكثر جهالهم، وقلل فقهاءهم، حتى إذا تكلم الجاهل وجد أعواناً، وإذا تكلم الفقيه قهر ».«

أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه^(١) بإسناده عن عيسى بن يونس، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عنه به.

وحبان بن أبي جبلة تابعي ثقة^(٢).

والراوي عنه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي تُكلم فيه، قال فيه أحمد: ليس بشيء^(٣). وقال أيضاً: منكر الحديث^(٤). وقال ابن معين: ضعيف^(٥).

وقال ابن المديني: كان أصحابنا يضعفونه، وأنكر أصحابنا عليه أحاديث تفرد بها لا تعرف^(٦).

وضعفه غير واحد من الأئمة، ومن وثقه فيحمل على عدالته وصلاحه وقيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٧).

ولذا خلص فيه الحافظ ابن حجر إلى أنه: « ضعيف، وكان رجلاً صالحاً »^(٨).

وعلى هذا؛ فإسناد هذا الحديث ضعيف مرسل، والله أعلم.

* * *

(١) الخطيب البغدادي، «الفقيه والمتفقه». ١ : ٤٢ .

(٢) انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني، «الإصابة في تمييز الصحابة». ١٠ : ٣٧٢ ، وقد ذكره في القسم الثالث؛

ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة : ١٠٧١ .

(٣) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٥ : ٢٣٥ .

(٤) الخطيب البغدادي، «تاريخ بغداد». ١٠ : ٢١٦ .

(٥) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٥ : ٢٣٥ .

(٦) الخطيب البغدادي، «تاريخ بغداد». ١٠ : ٢١٦ .

(٧) انظر: الحافظ أبو الحجاج المزي، «تهديب الكمال». ١٧ : ١٠٤-١٠٨ .

(٨) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة : ٣٨٦٢ .

عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن زيد بن أسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قالاً: خرج رسول الله ﷺ معصوباً رأسه، فرقى درجات المنبر، فقال: « ما هذه الكتب التي بلغني أنكم تكتبونها؟ أكتب مع كتاب الله؟ يوشك أن يغضب الله لكتابه، فيسرى عليه ليلاً، فلا يترك في ورقة ولا قلب منه حرفاً إلا ذهب به ». فقال من حضر المجلس: فكيف يا رسول الله بالمؤمنين والمؤمنات؟ قال: « من أراد الله به خيراً أبقى في قلبه لا إله إلا الله ».

أخرجه الطبراني في الأوسط^(١) بإسناده عن شيبان بن فروخ، عن عيسى بن ميمون، عنهما به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا عيسى بن ميمون، تفرد به شيبان.

وفي إسناده عيسى بن ميمون، وهو المدني، مولى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق.

قال فيه البخاري: منكر الحديث^(٢).

وقال ابن معين: ضعيف، ليس بشيء^(٣).

وقال أبو حاتم^(٤)، وعمرو بن علي^(٥)، والنسائي^(٦): متروك الحديث.

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث^(٧).

وقال مرة: صاحب محمد بن كعب، واهي الحديث^(٨).

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه^(٩).

وقد جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: « ضعيف »^(١٠).

والذي يظهر لي حسب أقوال الأئمة فيه أنه ضعيف جداً.

وعليه فيكون الإسناد ضعيفاً جداً، والله أعلم.

(١) الإمام أبو القاسم الطبراني، « المعجم الأوسط » . ٧ : ٢٨٧-٢٨٨ .

(٢) الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، « التاريخ الكبير » . ٦ : ٤٠١-٤٠٢ .

(٣) يحيى بن معين، « التاريخ » . ٤ : ٢٠١ .

(٤) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « الجرح والتعديل » . ٦ : ٢٨٧ .

(٥) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، « الكامل في ضعفاء الرجال » . ٥ : ٢٤٠ .

(٦) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، « الكامل في ضعفاء الرجال » . ٥ : ٢٤٠ .

(٧) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « الجرح والتعديل » . ٦ : ٢٨٧ .

(٨) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « الضعفاء » . ٢ : ٣٩٧-٣٩٨ .

(٩) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، « الكامل في ضعفاء الرجال » . ٥ : ٢٤٢ .

(١٠) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب » . رقم الترجمة : ٥٣٣٥ .

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الثنيان

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خُلِقَانِ يَجِبُهُمَا اللَّهُ، وَخُلِقَانِ يَبْغِضُهُمَا اللَّهُ؛ فَأَمَّا اللَّذَانِ يَجِبُهُمَا اللَّهُ: فَالِسَخَاءُ وَالسَّمَاةُ، وَأَمَّا اللَّذَانِ يَبْغِضُهُمَا اللَّهُ: فَسُوءُ الْخَلْقِ وَالْبَخْلُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ».

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان^(١)، وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٢)، كلاهما من طريق محمد بن يونس الكديمي، عن عمرو بن عاصم الكلابي، عن عبيد الله بن الوازع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عنه به. ومحمد بن يونس الكديمي اتهمه موسى بن هارون وأبو داود وغيرهما من أئمة الحديث بالكذب^(٣).

وقد لخص الإمام ابن عدي حاله فقال فيه: «أتم بوضع الحديث وبسرقة، وادعى رؤية قوم لم يرههم، ورواية عن قوم لا يعرفون، وترك عامة مشايخنا الرواية عنه»^(٤). ولذا قال فيه الحافظ الذهبي: «أحد المتروكين»^(٥)، وهو أولى من مرتبة «ضعيف»، التي جعله فيها الحافظ ابن حجر في التقريب^(٦).

وعبيد الله بن الوازع مجهول^(٧)، ولم يرو عنه سوى حفيده عمرو بن عاصم^(٨). فمما سبق يتبين أن الحديث ضعيف جداً، والله أعلم.

- (١) الإمام البيهقي، «شعب الإيمان»، ٦ : ١١٧، ٧ : ٤٢٦، ووقع في المطبوع تحريف في إسناده.
- (٢) الإمام أبو القاسم الأصبهاني، «الترغيب والترهيب»، ٢ : ٦٣، ٢٦٥.
- (٣) انظر: الإمام أبو الحجاج المزني، «تهذيب الكمال»، ٢٧ : ٧٢-٧٧.
- (٤) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، «الكامل في ضعفاء الرجال»، ٦ : ٢٩٢-٢٩٣.
- (٥) الحافظ أبو عبد الله الذهبي، «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، ٥ : ١٩٩.
- (٦) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب»، ترجمة رقم : ٦٤١٩.
- (٧) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب»، ترجمة رقم : ٤٣٤٨.
- (٨) الحافظ أبو عبد الله الذهبي، «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، ٣ : ٤١٤.

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله برجل من أمتي خيراً ألقى أصحابي في قلبه ». «

أخرجه الديلمي^(١) بإسناده عن أبي حامد الأشعري، عن أبي نصر عمران، عن محمد بن سلمة البصري، عن محمد بن بشر العبدي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عنه به. وذكره أبو نعيم في أخبار أصبهان^(٢) تعليقا عن أبي حامد به، إلا أنه وقع في إسناده محمد بن كثير بدل ابن بشر.

وأبو حامد الأشعري هو أحمد بن جعفر بن محمد الملحمي، كما سماه أبو نعيم في المرجع السابق^(٣)، ونقل عن أبي الشيخ الأصبهاني تضعيفه، وزاد الخطيب^(٤) أن أبا الشيخ ألقى حديثه، وقد ترجم أبو الشيخ لأبي حامد في طبقات المحدثين بأصبهان^(٥) وقال: كان مخلطاً^(٦)، يدعي ما لم يسمعه، وقال: ترك مشايخنا حديثه.

وأبو نصر عمران، لم أقف على ترجمة له غير ما ذكره أبو نعيم في المرجع السابق، ولم يزد على ذكر اسمه، وذكر هذا الحديث الذي علقه عنه.

ومحمد بن سلمة البصري لم أقف له على ترجمة أيضاً. فالإسناد فيه أكثر من علة، ولذا ضعفه الشيخ الألباني^(٧)، ولا يبعد أن يكون ضعيفاً جداً، والله أعلم.

* * *

-
- (١) الحافظ ابن حجر العسقلاني، « الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس ». رقم: ٢٤١، ص: ٣٢٣.
(٢) أبو نعيم، « أخبار أصبهان ». ٢: ٤١.
(٣) أبو نعيم، « أخبار أصبهان ». ١: ١٢٨.
(٤) الخطيب البغدادي، « تاريخ بغداد ». ٤: ٦٥.
(٥) الحافظ أبو الشيخ، « أخبار المحدثين بأصبهان ». ٤: ٣١٥، رقم ٥٥٨.
(٦) في المطبوع: «مخلصاً» وهو تصحيف.
(٧) الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ». ٤: ١٣٤، رقم ١٦٣٠.

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثه، د. سليمان بن صالح الثنيان

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عمل البر كله نصف العبادة، والدعاء نصف، فإذا أراد الله بعبده خيراً انتحى قلبه للدعاء».

أخرجه أحمد بن منيع^(١)، عن محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن بكر بن خنيس، عن ضرار بن عمرو، عن يزيد الرقاشي، عنه به.

وشيخ أحمد بن منيع قال فيه أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، ما أرى يسوى شيئاً^(٢). وقد كذبه ابن معين^(٣)، وأبو داود^(٤)، وقال النسائي^(٥): متروك. وقال الدارقطني^(٦): لا شيء. وقال أبو حاتم^(٧): ليس بالقوي.

وقد جعله الحافظ ابن حجر^(٨) في مرتبة: «ضعيف»، ويظهر لي أنه دون هذه المرتبة. وأما بقية رجال الإسناد؛ فقد تقدم الكلام فيهم^(٩)، وحكم الحافظ ابن حجر على الإسناد الوارد في طريقهم بأنه ضعيف جداً.

ومما تقدم يتبين أن إسناد هذا الحديث ضعيف جداً، والله أعلم.

وقوله انتحى: قال المناوي: بالحاء المهملة، أي: مال قلبه للدعاء وتوجه إليه^(١٠).

وقد جاءت هذه الكلمة في كنز العمال^(١١): انتحى. بالجيم، ويكون المعنى: صار قلبه مناجياً لله بالدعاء^(١٢).

(١) ساق إسناده البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٤٣٩/٦) رقم (٦١٦٢).

(٢) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٧ : ٢٢٥ ؛ الإمام أحمد بن حنبل، «العلل ومعرفة الرجال». ٢ : ١٨٨ ، ٢٥٨.

(٣) يحيى بن معين، «التاريخ». ٢ : ٥١٠ .

(٤) الخطيب البغدادي، «تاريخ بغداد». ٢ : ١٧١ .

(٥) الإمام النسائي، «الضعفاء والمتروكون». ص : ٢٣٣ .

(٦) «سؤالات البرقاني». ص : ٦٣ .

(٧) الإمام ابن أبي حاتم الرازي، «الجرح والتعديل». ٧ : ٢٢٥ .

(٨) ابن حجر العسقلاني، «تقريب التهذيب». رقم الترجمة : ٥٨٢٠ .

(٩) تقدم عند حديث رقم (٢).

(١٠) الإمام عبد الرؤوف المناوي «فيض القدير». ٤ : ٣٦٢ .

(١١) العلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، «كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال». ٢ :

٦٥ .

(١٢) انظر : الحافظ مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير الجزري ، «النهاية في غريب الحديث والأثر» . ٥ : =

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله بعبده خيراً عاتبه في منامه »^(١).

أخرجه الديلمي بإسناده عن وهب بن راشد، عن ضرار بن عمرو، عن يزيد الرقاشي، عنه به.

وهب بن راشد الرقي، قال فيه أبو حاتم الرازي: منكر الحديث، حدث بأحاديث بواطيل^(٢).

وقال العقيلي: منكر الحديث^(٣).

وقال ابن عدي: أحاديثه كلها فيها نظر^(٤).

وقال الدارقطني: ضعيف جداً، متروك^(٥).

وضرار بن عمرو، ويزيد الرقاشي؛ تقدم أنهما تكلم فيهما، وأن ضرار بن عمرو ضعف تضعيفاً شديداً.

فمما تقدم يتبين أن إسناد هذا الحديث ضعيف جداً، والله أعلم.

* * *

= ٢٥ .

(١) الحافظ ابن حجر العسقلاني، « الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس » . ص : ٣١٢ رقم ٢٣٢ .

(٢) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « الجرح والتعديل » . ٩٠ : ٢٧ .

(٣) أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي، « الضعفاء الكبير » . ٤ : ٣٢٢ .

(٤) الحافظ أبو أحمد ابن عدي الجرجاني، « الكامل في ضعفاء الرجال » . ٧٠ : ٦٨ .

(٥) الإمام أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، « العلل الواردة في الأحاديث النبوية » . ٦٠ : ٢٠٦ .

عن قبيصة بن ذؤيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « من يرد الله به خيراً يجعل خُلُقَه حسناً ».

أخرجه القضاعي في مسند الشهاب^(١) بإسناده عن بقيقة بن الوليد، عن سليمان بن أبي داود، عن مكحول، عنه به مراسلاً.

وبقيقة بن الوليد الكَلَاعِي الحمصي اختلف فيه، وأكثر ما نقم عليه تدليس، ولا سيما تدليس التسوية، وروايته عن المتروكين والمجاهيل^(٢).

وقد خلاص فيه الحافظ ابن حجر إلى أنه: « صدوق كثير التدليس عن الضعفاء »^(٣). ولم يصرح بالسماع في هذا الإسناد.

وسليمان بن أبي داود لم أقف على من يسمي بذلك غير الحراني، وقد ترجم له ابن أبي حاتم، ونقل عن أبيه أنه قال فيه: ضعيف جداً. وعن أبي زرعة قال: لين الحديث^(٤). وضعفه غيرهما أيضاً^(٥). ويحتمل أن يكون سليمان بن أبي داود هذا هو ابن أرقم، فدلسه بقيقة. وسليمان هذا متروك^(٦).

والذي يتبين لي أن الحديث لا يثبت، بل هو ضعيف جداً. والله أعلم.

وقد جاء نحو متن هذا الحديث من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فقد أخرجه الطبراني في الأوسط^(٧) بإسناده عن مسلمة بن عُلِي، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: « إن هذه الأخلاق من الله؛ فمن أراد الله به خيراً منحه خلقاً حسناً، ومن أراد به سوءاً منحه سيئاً ». قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان إلا مسلمة بن عُلِي. تفرد به عمران بن هارون.

ومسلمة بن علي متروك^(٨)؛ فالإسناد ضعيف جداً أيضاً، والله أعلم.

* * *

(١) أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي، « مسند الشهاب »، ١ : ٢٢٥، رقم : ٣٤٧.

(٢) انظر: الحافظ أبو الحجاج المزي، « تهذيب الكمال في أسماء الرجال »، ٤ / ١٩٦-١٩٨.

(٣) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب ». رقم الترجمة : ٧٣٤.

(٤) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي، « الجرح والتعديل ». ٤ : ١١٥-١١٦.

(٥) الحافظ ابن حجر العسقلاني، « لسان الميزان ». ٣ : ٩٠.

(٦) الحافظ أبو عبد الله الذهبي، « الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ». ١ : ٣١١.

(٧) الإمام أبو القاسم الطبراني، « المعجم الأوسط ». ٨ : ٢٧٥.

(٨) ابن حجر العسقلاني، « تقريب التهذيب ». رقم الترجمة : ٦٦٦٢.

عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أعلمك كلمات، من أراد الله به خيراً علمه إياها، ثم لم ينسهن أبداً؟ اللهم إني ضعيف فقو في رضاك ضعفي، وخذ إلي الخير بناصيتي، واجعل الإسلام منتهى رضاي، اللهم إني ضعيف فقوئي، وإني ذليل فأعزني، وإني فقير فأغنني».

أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار^(١)، واللفظ له، والطبراني في الأوسط^(٢)، والحاكم^(٣)، كلهم من طريق العلاء بن المسيب، عن أبي داود الأعمى، عنه به. قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن بريدة إلا بهذا الإسناد، تفرد به العلاء بن المسيب».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ولم يصب في هذا؛ ولذا تعقبه الحافظ الذهبي فقال: أبو داود الأعمى متروك الحديث. وعامة كلام أئمة الجرح والتعديل على أن أبا داود الأعمى، واسمه نفيح بن الحارث متروك، غال في الرفض، بل اتهمه ابن معين وغيره بالوضع^(٤).

فمما تقدم يتبين أن الحديث ضعيف جداً، وقد حكم عليه الشيخ الألباني بالوضع^(٥). وقد كان أبو داود الأعمى ربما رواه عن أبي البراء رضي الله عنه. أخرجه أبو الحسن بن زرقويه في حديثه^(٦)، وابن عساكر^(٧)، وفي إسناده ياسين بن معاذ الزيات، وهو قريب من أبي داود في الضعف^(٨).

ومما يذكر هنا ما أسنده ابن عبد البر إلى الربيع بن سليمان صاحب الشافعي قال: أتيت يوماً الشافعي وكان مريضاً، فقلت له: كيف تجددك؟ فقال لي: ضعيفاً يا ربيع. فقلت: قوى الله ضعفك.

(١) الإمام أبو جعفر الطحاوي، «شرح مشكل الآثار» . ١ : ١٦٦-١٦٧ .

(٢) الإمام أبو القاسم الطبراني، «المعجم الأوسط» . (٦/٣٤٦-٣٤٧) .

(٣) الإمام أبو عبد الله الحاكم، «المستدرک علی الصحیحین» . ١ : ٥٢٧ .

(٤) انظر: الإمام أبو الحجاج المزي، «تهديب الكمال» . ٣٠ : ١٢-١٣ .

(٥) الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» . ٧ : ٣٧١ .

(٦) الحديث الخامس.

(٧) الحافظ أبو القاسم ابن عساكر الشافعي، «تاريخ مدينة دمشق» . ٤٣ : ٣٤٠ .

(٨) انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني، «لسان الميزان» . ٦ : ٢٣٨-٢٣٩ .

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الثنيان

فقال: إِذَا يَقتلني؛ لأنه إنما هو ضعيف وقوة، فإذا قوى الله الضعيف قتل صاحبه^(١).

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله بعبد خيراً جعل صنائعه ومعروفه^(٢) في أهل الحفاظ، وإذا أراد الله بعبد شراً جعل صنائعه ومعروفه في غير أهل الحفاظ^(٣) ». «

قال فقال حسان بن ثابت: إن الصنيعة لا تكون صنيعة حتى يصاب بها طريق المصنّع.

قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « صدقت ».

أخرجه الديلمي^(٤) بإسناده، عن خلف بن يحيى، عن عثمان بن عبد الرحمن، عن أبي الزبير، عنه به. وفي إسناده خلف بن يحيى، قال فيه أبو حاتم: متروك الحديث، وكان كذاباً، لا يشتغل به، ولا بحديثه^(٥).

وشيخه في هذا الإسناد عثمان بن عبد الرحمن الواقصي، هو على نحو من حاله كما يظهر من ترجمته، فقد كذبه ابن معين.

وقال ابن المديني: ضعيف جداً.

وقال البخاري: تركوه.

ومن حكم عليه بأنه متروك الحديث أيضاً: أبو حاتم والنسائي^(٦).

ولذا جعله الحافظ ابن حجر في مرتبة: « متروك »^(٧).

فمما سبق يتبين أن الحديث ضعيف جداً، وقد يكون موضوعاً، والله أعلم.

* * *

(١) « الانتقاء في فضل الثلاثة الأئمة الفقهاء ». ص : ٩٤ .

(٢) فيما وقفت عليه من كتاب الغرائب الملتقطة « صنائعه معروفة » ، وساق السيوطي كما عند المناوي في فيض القدير (١/٢٥٤) ، والمتقي الهندي في كنز العمال (٦/٣٩٦) لفظه هكذا : « جعل صنائعه ومعروفه » بالعطف ، وهو أولى .

(٣) فيما وقت عليه من كتاب الغرائب الملتقطة أيضاً « عكسه » بدل قوله: « وإذا أراد الله بعبد شراً »، ولعله من اختصار الناسخ، والمثبت من المصدرين الآخرين المذكورين في الحاشية السابقة .

(٤) انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني ، « الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس » . ص : ٣٠٥-٣٠٦ ، رقم ٢٢٤ .

(٥) الحافظ ابن أبي حاتم الرازي ، « الجرح والتعديل » . ٣ : ٣٧٢ .

(٦) انظر: الإمام أبو الحجاج المزي، « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » . ١٩ : ٤٢٦-٤٢٧ .

(٧) ابن حجر العسقلاني ، « تقريب التهذيب » . رقم الترجمة : ٤٤٩٣ .

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أراد الله بعبد خيراً صير حوائج الناس إليه ».

أخرجه الديلمي^(١) بإسناده عن يحيى بن شبيب، عن حميد الطويل، عنه به.
ويحيى بن شبيب اليماني، قال فيه الخطيب البغدادي: روى أحاديث باطلة^(٢).
وقال الحاكم وغيره: يروي أحاديث موضوعات^(٣).
فمما تقدم يتبين أن هذا الحديث بهذا الإسناد موضوع، والله أعلم.

* * *

(١) انظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني، « الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس » . ص : ٣١٢ ، رقم : ٢٣١ .

(٢) الخطيب البغدادي، « تاريخ بغداد » . ١٤ : ٢٠٦ .

(٣) الحافظ ابن حجر العسقلاني، « لسان الميزان » . ٦ : ٣٦٢ .

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما

بعد...

فبعدما وفق الله جل وعلا ويسر في هذا البحث؛ فقد توصلت إلى نتائج، أهمها:

- أن إرادة الله الخير بالعبد قد تكون بتوقيفه لعمل صالح، أو لتعريضه للابتلاء الذي يكفر به من خطاياها، أو بتجنيبه الفتن والعقوبات.
- بلغ عدد الأحاديث الصحيح والحسنة (٨) أحاديث، وعدد الأحاديث الضعيفة (١١) أحاديث، وعدد الأحاديث الضعيفة جداً والموضوعة (٩) أحاديث.
- كثرة ما ورد في هذا الباب من الأحاديث الضعيفة.
- تبين لي من خلال التطبيق العملي صواب قول الإمام عبد الرحمن بن مهدي: « الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه ».

ومن التوصيات التي يوصي بها الباحث جمع ودراسة الأحاديث التي ورد فيها الشر بدل الخير

من الأحاديث، والتي بدأت بـ « من أراد الله به شرًا » أو « هوانًا » أو نحو ذلك.

وفي الختام؛ أسأل الله أن يغفر لي زللي وعمدي، وأن ينفعنا بهذا البحث؛ فنكون ممن

اختارهم للتوفيق للخيرات، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

- ابن الأثير، أبو السعادات. " النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي. (بيروت: المكتبة العلمية).
- الأزهري، أبو منصور. " تهذيب اللغة". تحقيق: محمد علي النجار. (الدار المصرية للتأليف والترجمة).
الإسفرائيني، يعقوب بن إسحاق. " مستخرج أبي عوانة - المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم". تحقيق: مجموعة من الباحثين بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية. (ط ١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٣٥هـ).
- الأصبهاني، أبو نعيم. " حلية الأولياء وطبقات الأصفياء". (ط ٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٨٧هـ).
- الأصبهاني، قوام السنة. " الترغيب والترهيب". تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان. (ط ١، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٤هـ).
- الألباني، محمد ناصر الدين. " سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة". (ط ١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ).
- ابن أنس، مالك. " الموطأ". تصحيح وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط ٢، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٣هـ).
- البخاري، محمد بن إسماعيل. " التاريخ الكبير". تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. (دائرة المعارف العثمانية بالهند).
- البيهقي، أبو بكر. " البحر الزخار - المعروف بمسند البزار". تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله. (ط ١، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم).
- البيهقي، ابن حبان. " الثقات". (ط ١، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ).
- البغدادي، الخطيب. " الفقيه والمتفقه". (ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ).
- البغدادي، الخطيب. " تاريخ بغداد". (بيروت: دار الكتب العلمية).
- البغوي، الحسين بن مسعود. " شرح السنة". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط ٢، بيروت: المكتبة الإسلامية، ١٤٠٣هـ).
- البيهقي. " الزهد الكبير". تحقيق: عامر أحمد حيدر. (ط ١، لبنان، بيروت: دار الجنان، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٨هـ).
- البيهقي، أبو بكر. " السنن الكبرى". (بيروت: دار المعرفة، ١٤١٣هـ).

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثية، د. سليمان بن صالح الشبان

- البيهقي، أبو بكر. " القضاء والقدر ". دراسة صلاح الدين بن عباس شكر. (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ).
- البيهقي، الإمام. " الأسماء والصفات ". تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي. (ط ١، جدة: مكتبة السوادي، ١٤١٣هـ).
- البيهقي، الإمام. " دلائل النبوة ". تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).
- البيهقي، الإمام. " شعب الإيمان ". تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ).
- الترمذي، أبو عيسى. " العلل الكبير ". ترتيب: أبو طالب القاضي، تحقيق: حمزة ديب مصطفى. (ط ١، عمان: مكتبة الأقصى، ١٤٠٦هـ).
- الترمذي، محمد بن عيسى. " جامع الترمذي ". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ).
- ابن تيمية. " مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ". جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العصامي النجدي. (دار التقوى).
- الجرجاني، أبو أحمد بن عدي. " الكامل في ضعفاء الرجال ". تحقيق: يحيى مختار غزاوي. (ط ٣، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ).
- ابن الجوزي، أبو الفرج. " الموضوعات من الأحاديث المرفوعات ". تحقيق: د. نور الدين بن شكري بن علي. (ط ١، أضواء السلف، ١٤١٨هـ).
- الجبائي، أبو علي. " تقييد المهمل وتمييز المشكل ". تحقيق: علي عمران - محمد عزيز شمس. (ط ١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢١هـ).
- ابن حميد، عبد. " المنتخب ". تحقيق: مصطفى بن العدوي شلباية. (ط ١، القاهرة: مطابع البلاغ، مكة المكرمة: مكتبة ابن حجر، ١٤٠٨هـ).
- الحميدي، عبد الله بن الزبير. " مسند الحميدي ". تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ).
- ابن حنبل، أحمد. " الزهد ". تحقيق: د. محمد جلال شرف. (لبنان، بيروت: دار النهضة العربية).
- ابن حنبل، أحمد. " العلل ومعرفة الرجال " رواية عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه. (تركيا: المكتبة الإسلامية).

- ابن حنبل، أحمد. "مسند الإمام أحمد بن حنبل". (بيروت: دار صادر) عن الطبعة الميمنية. الحنبلي، ابن رجب. "شرح علل الترمذي". تحقيق: د. همام بن عبد الرحيم سعيد. (ط١، الأردن: مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ).
- الخراططي، محمد بن جعفر. "اعتلال القلوب". تحقيق: حمدي الدمرداش. (ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤٢٠هـ).
- ابن خزيمة، أبو بكر. "التوحيد وإثبات صفات الرب". تحقيق: د. عبد العزيز الشهوان. (ط١، الرياض: دار الرشد، ١٤٠٨هـ).
- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. "صحيح ابن خزيمة". تحقيق: د. مصطفى الأعظمي. (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ).
- الخليلي، أبو يعلى. "الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث". تحقيق: د. محمد سعيد بن عمر إدريس. (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ).
- الدارقطني. "سؤالات البرقاني للدارقطني - رواية الكرجي عنه". تحقيق: د. عبد الرحيم القشقرى. (ط١، ١٤٠٤هـ).
- الدارقطني. "سؤالات الحاكم النيسابوري". تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. (ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ).
- الدارقطني، علي بن عمر. "الإنزمات والتتبع". تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي. (مصر: مطبعة المدني. توزيع: ط٢، الكويت: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي).
- الدارقطني، علي بن عمر. "العلل الواردة في الأحاديث النبوية". تحقيق وتخرىج: محفوظ الرحمن السلفي. (الرياض: دار طيبة).
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. "سنن الدارمي". تحقيق وتخرىج: فوزي زمري، خالد السبع العلمي. (ط١، القاهرة: دار الريان، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).
- ابن أبي الدنيا، أبو بكر. "الحلم" مطبوع ضمن الرسائل ابن أبي الدنيا. تحقيق: محمد عبد الغفار أحمد عطا. (ط١، لبنان، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٣هـ).
- ابن أبي الدنيا، أبو بكر. "المرض والكفارات". تحقيق: عبد الوكيل الندوي. (ط١، الهند، بومباي، الدار السلفية، ١٤١١هـ).
- أبو داؤد. "سؤالات أبي عبيد الآجري" (ج ٤-٥). تحقيق: عبد العليم البستوي. (ط١، مكة المكرمة: دار الاستقامة، بيروت: مؤسسة الريان، ١٤١٨هـ).

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثة، د. سليمان بن صالح الثنيان

- الذهبي، أبو شجاع شيرويه. فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب".
الذهبي، أبو عبد الله. "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة". (ط ١، بيروت: دار
الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).
- الذهبي، أبو عبد الله. "سير أعلام النبلاء". تحقيق: جماعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط.
(ط ٤، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ).
- الذهبي، أبو عبد الله. "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق: علي محمد البجاوي، فتحية
البجاوي. (دار الفكر العربي).
- الرازي، عبد الرحمن بن محمد. "الجرح والتعديل". (ط ١، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف
العثمانية).
- الرازي، عبد الرحمن بن محمد. "المراسيل". تعليق: أحمد عصام الكاتب. (ط ١، بيروت: دار الكتب
العلمية، ١٤٠٣هـ).
- الرازي، عبد الرحمن بن محمد. "علل الحديث". (بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٥هـ).
- ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم. "مسند إسحاق بن راهويه". تحقيق: د. عبد الغفور البلوشي.
(المدينة النبوية: مكتبة الإيمان).
- الزبيدي، محمد بن محمد. "إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين". (بيروت: مؤسسة
التاريخ الكبير، ١٤١٤هـ).
- السجستاني، أبو داؤد. "سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داؤد السجستاني في الجرح والتعديل".
تحقيق: محمد علي قاسم العمري. (ط ١، المدينة النبوية: منشورات المجلس العلمي بالجامعة
الإسلامية، ١٤٠٣هـ).
- السجستاني، سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داؤد". تحقيق: عزت عبيد الدعاس. (ط ١، بيروت:
دار الحديث، ١٣٨٨هـ).
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. "المقاصد الحسن في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على
الألسنة". تحقيق: محمد عثمان الخشت. (ط ٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٧هـ).
- ابن السري، هناد. "الزهد". تحقيق: عبد الرحمن الريوائي. (ط ١، الكويت: دار الخلفاء للكتاب
الإسلامي، ١٤٠٦هـ).
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "بمحة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخيار".
(ط ٣، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ).

- السيوطي، جلال الدين. " الدر المنثور في التفسير بالمأثور". تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط١، القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، ١٤٢٤هـ).
- السيوطي، جلال الدين. "تدريب الراوي في شرح تقريب النووي". تحقيق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف. (ط١، المكتبة العلمية بالمدينة النبوية، ١٣٧٩هـ).
- السيوطي، عبد الرحمن. "الآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة". (ط٢، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٥هـ).
- الشافعي، ابن عساكر. "تاريخ مدينة دمشق". تحقيق: محب الدين أبي سعيد العمروي. (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ).
- الشيبياني، أبو بكر بن أبي عاصم. "السنة". (ط١، بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ).
- الشيبياني، أحمد بن عمرو بن الضحاك. "الآحاد والمثاني". تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة. (ط١، الرياض: دار الراجية، ١٤١١هـ).
- ابن الصلاح، أبو عمرو. "صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط". تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر. (دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٤هـ).
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. "المصنف". تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط٢، بيروت: طبع المجلس العلمي، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ).
- الطبراني، أبو القاسم. "المعجم الأوسط". تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن الحسيني. (ط١، دار الحرمين، ١٤١٥هـ).
- الطبراني، أبو القاسم. "المعجم الكبير". تحقيق: حمدي السلفي. (ط٢، الموصل: مطبعة الزهراء الحديثة).
- الطبراني، سليمان بن أحمد. "مسند الشاميين". تحقيق: حمدي السلفي. (بيروت: مؤسسة الرسالة).
- الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". (ط٣، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٨٨هـ).
- الطحاوي، أحمد بن محمد. "شرح مشكل الآثار". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ).
- الطيالسي، سليمان بن داؤد. "مسند الطيالسي". (الهند: دائرة المعارف النظامية، ١٣٢١هـ).
- العراقي، أبو الفضل. "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار". تحقيق: أشرف بن عبد المقصود. (ط١، الرياض: مكتبة دار طبرية، ١٤١٥هـ).

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثة، د. سليمان بن صالح الثنيان

العسقلاني، ابن حجر. "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة". تحقيق: جماعة من المحققين في مركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة. (ط ١)، وزارة الشؤون الإسلامية في المملكة العربية السعودية بالتعاون مع الجامعة الإسلامية، (١٤١٥هـ).

العسقلاني، ابن حجر. "الإصابة في تمييز الصحابة". (دار الفكر).
العسقلاني، ابن حجر. "الغرائب الملتقطه من مسند الفردوس". تحقيق ودراسة: فيصل بن محمد علي. (رسالة ماجستير بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٩/١٤٣٩هـ).
العسقلاني، ابن حجر. "الغرائب الملتقطه من مسند الفردوس". تحقيق ودراسة: العربي الدائر. (رسالة ماجستير بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٩/١٤٣٩هـ).
العسقلاني، ابن حجر. "الكافي الشافي في تخريج أجدائث الكشاف" مطبوع بذييل الكشاف. (بيروت: دار عالم المعرفة).

العسقلاني، ابن حجر. "تبصير المنتبه بتحرير المشتبّه". تحقيق: علي محمد البجاوي. (جدة: دار الأندلس).

العسقلاني، ابن حجر. "تسديد القوس". تحقيق: فواز زمري، محمد المعتصم البغدادي. (ط ١، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).

العسقلاني، ابن حجر. "تعجيل المنفعة بزائد رجال الأئمة الربعة". (بيروت: دار الكتاب العربي).
العسقلاني، ابن حجر. "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس". تحقيق: د. عبد الغفار البداري، الأستاذ: محمد أحمد عبد العزيز. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).
العسقلاني، ابن حجر. "تقريب التهذيب". تحقيق: محمد عوامة. (ط ٢، بيروت: دار البشائر افسلامية، ١٤٠٨هـ).

العسقلاني، ابن حجر. "تهذيب التهذيب". (الهند: مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٧هـ. الناشر: القاهرة: دار الكتاب الإسلامي).

العسقلاني، ابن حجر. "صحيح البخاري - مع الفتح".
العسقلاني، ابن حجر. "فتح الباري بشرح صحيح البخاري". تحقيق: محب الدين الخطيب، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط ١، الرياض: مكتبة دار المنهج، ١٤٢٦هـ).

العسقلاني، ابن حجر. "لسان الميزان". (الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ط ١، دار الفكر، ١٣٢٩هـ).

- العلائي، خليل بن كيكلدي. "جامع التحصيل في أحكام المراسيل". تحقيق: حمدي السلفي. (ط ١)، الدار العربية للطباعة، ١٣٩٨هـ).
- الفارسي، علي بن بلبان. "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط ١)، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ).
- القرشي، إسماعيل بن كثير. "تفسير القرآن العظيم". (ط ١)، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٧هـ).
- القرطبي، ابن عبد البر. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد". (المغرب: مطبعة فضالة، توزيع: المدينة المنورة: مكتبة الأوس).
- القرطبي، ابن عبد البر. "جامع بيان العلم وفضله". (دار الكتب العلمية).
- القشيري، مسلم بن الحجاج. "صحيح مسلم". تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط ١)، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٢هـ).
- القضاعي، محمد بن سلامة. "مسند الشهاب". تحقيق: حمدي السلفي. (ط ١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ).
- ابن كثير. "مسند الفاروق". تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. (ط ١)، مصر: دار الوفاء، ١٤١١هـ).
- ابن ماجه، محمد بن يزيد. "سنن ابن ماجه". تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. (دار إحياء الكتب العربية).
- ابن ماكولا، الأمير. "الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب". تحقيق: الشيخ عبد الرحمن المعلمي. (ط ٢)، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، ١٩٩٣م).
- ابن المبارك، عبد الله. "الزهد - الرقاق". تحقيق: أ. د. عامر حسن صبري. (ط ٢)، مملكة البحرين: وزارة العدل والشؤون الإسلامية، ١٤٣٥هـ).
- المزي، أبو الحجاج. "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق: د. بشار عواد معروف. (ط ١)، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ).
- المزي، جمال الدين أبو الحجاج. "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف". تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. (ط ٢)، الهند: الدار القيمة، بيروت: المكتب افسلامي، ١٤٠٣هـ).
- ابن معين، يحيى. "تاريخ الدارمي". تحقيق: أحمد محمد نور سيف. (مركز البحث العلمي في جامعة الملك عبد العزيز).
- ابن معين، يحيى. (رواية عباس الدوري عنه). "التاريخ". تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. (ط ١)،

الإرشاد إلى معرفة من أراد الله بهم الخير من العباد جمع ودراسة حديثة، د. سليمان بن صالح الثنيان

- مكة المكرمة: منشورات جامعة الملك عبد العزيز - جامعة أم القرى حالياً، ١٣٩٩هـ).
- المقدسي، محمد بن طاهر. "أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله للدارقطني". تحقيق: محمود محمد نصار - السيد يوسف. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).
- المنائوي، عبد الرؤوف. "فيض القدير شرح الجامع الصغير". (بيروت: دار المعرفة).
- المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي. "الترغيب والترهيب". تحقيق: محي الدين مستو، سمير العطار، يوسف بديوي. (ط١، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، مؤسسة علوم القرآن، ١٤١٤هـ).
- الموصللي، أحمد بن علي. "مسند أبي يعلى الموصللي". تحقيق: حسين سليم أسد. (ط١، دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ).
- النسائي، أبو عبد الرحمن. "السنن الكبرى". تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ).
- النسائي، أحمد بن شعيب. "سنن النسائي". (بيروت: المكتبة العلمية).
- النسائي، الإمام. "الضعفاء والمتروكون" طبع مع كتاب الضعفاء الصغير للبخاري. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٦هـ).
- ابن نقطة، أبو بكر. "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد". تحقيق: كمال يوسف الحوت. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ).
- النووي، يحيى بن شرف. "شرح صحيح مسلم". (ط١، المطبعة المصرية بالأزهر، ١٣٤٧هـ).
- النيسابوري، أبو عبد الله. "المستدرک علی الصحیحین". (بيروت: دار المعرفة).
- النيسابوري، إسحاق بن إبراهيم. "مسائل الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق: زهير الشاويش. (ط١، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ).
- الهاجري، مبارك بن سيف. "التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة (من حرف الألف إلى حرف الزاي)". (ط١، الكويت: مكتبة ابن القيم، ١٤٢٥هـ).
- الهندي، علي المتقي بن حسام الدين. "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال". تحقيق: بكري حياي، صفوة السقا. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩هـ).
- الهيثمي، نور الدين. "كشف الأستار عن زوائد البزار". تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٣٩٩هـ).
- الهيثمي، نور الدين. "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد". (بيروت: مكتبة المعارف، ١٤٠٦هـ).

Bibliography

- As-Shaybani 'Ahmad bin Amrou bin Ad-Daha'k. "Al-A'had Wa Al-Mathaani". Investigated by Dr. Basim Faisal Al-Jawabirah. (1st edition. Riyadh: Daar Ar-Rayat '1411 AH) .
- Az-Zabidi 'Muhammad bin Muhammad Al-Husseini. "Ithaaf As-Saadat Al-Mutaqin Bi Sharh Ihyah Uloom Ad-Deen". (Beirut: Muassasat At-Tarikh Al-Kabir '1414 AH) .
- Al-Asqalani 'Ibn Hajar. " Itha'f Al-Mahrat Bil Fawaid Al-Mubtakarat Min Atra'f Al-Asharat". Investigated by a group of Investigators at the Center for the Service of the Prophets' Sunnah and Biography at the Islamic University of Madinah 'Ministry of Islamic Affairs in the Kingdom of Saudi Arabia 'in co-operation with the Islamic University. (1st edition. 1415 AH) .
- Al-Farisi 'Ali bin Balban. "Al-Ihsan Fi Taqrib Sahih Ibn Hiban". Investigated by Shuaib Al-Arnaout. (1st edition. Muassasat Ar-Risalat '1408 AH) .
- Al-Khalili 'Al-Hafidh Abu Ya'laa. "Al-Irshad Ilaa Ma'rifat Ulama' Al-Hadith". Investigated by Dr. Muhammad Saeed bin Umar Idris. (1st edition. Riyadh: Ar-Rushd Library '1409 AH) .
- Al-Asqalani 'Ibn Hajar. "Al-Isabat Fii Tamyiz As-Sahabah". (Daar Al-Fikr) .
- Al-Bayhaqi 'Al-Imam. "Al-Asmau Wa As-Sifaat". Investigated by Abdullah bin Muhammad Al-Hashidi. (1st edition. Jeddah: As-Sawadi Library '1413 AH) .
- Al-Maqdisi 'Muhammad bin Tahir. "Atraaf Al-Garaib Wa Al-Afraad Min Hadith Rasoul Allah Li Daar Qutni". Investigated by Mahmud Muhammad Nassar. (1st edition. Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyah '1419 AH) .
- Al-Kharaaiti 'Muhammad bin Ja'far. "I'tilaal Al-Qulub". Investigated by Hamdi Ad-Damardaash. (1st edition. Nazar Mustapha Al-Baaz Library '1420 AH) .
- Ibn Ma'koula 'Al-Hafidh. "Al-Ikmal Fii Raf'I Al-Irtiyaab An Al-Mu'talif Wa Al-Mukhtalif Fii Al-Asmaai Wa Al-Kunaa Wal Ansaab". Investigated by Sheikh Abdur Rahman Al-Mualimi. (2nd edition. Cairo: Daar Al-Kitab Al-Islami '1993) .
- Ad-Daar Qutni 'Ali bin Umar. " Al-Ilzaamaat Wa At-Tatabu". Investigated by Muqbil bin Ha'di Al-Wa'dihi. (Cairo: Al-Madani Printing). (2nd edition. Kuwait: distributed by Daar Al-Khulafai Lil Kitab Al-Islami) .
- Al-Bazar 'Abubakr. "Al-Bahr Az-Zakhar 'Known as Musnad Al-Bazar". Investigated by Mahfouz Ar-Rahman Zaynullah. (1st edition. Muassasat Uloom Al-Qur'an 'Maktabat Uloom Wa Al-Hikam) .
- As-Sah'di 'Abdur-Rahman bin Nasir. "Bahjat Qulub Al-Abraar Wa Qurat Uyoon Al-Akhbaar Fii Sharh Jawamih Al-Akhbaar". (3rd edition. Riyadh: Al-Ma'rif Library '1404 AH) .
- Al-Hajiri 'Mubarak bin Saif. "At-Ta'biun Athiqaat Al-Mutakalam Fii Samaihim Min As-Sohaabat (Min Harf Al-Alif Ilaa Harf Az-Zaay)". (1st edition. Kuwait: Ibn Al-Qayyim Library '1425 AH) .
- Ibn Ma'een Yahya 'Narration of Abbas Al-Daori. "At-Ta'rikh". Investigated by Dr. Ahmad Muhammad Noor Saif. (1st edition. Makkah Al-Mukarramat: Publication of King Abdul Azeez University - Ummu Al-Qura University Presently '1399 AH) .
- Al-Baghdadi 'Al-Khatib. "Ta'rikh Baghdad". (Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat) .
- Ibn Ma'een Yahya. "Ta'rikh Ad-Da'rimi". Investigated by Ahmad Muhammad

- Noor Saif. (Center for Academic Research 'King Abdul Azeez University) .
Al-Bukhari 'Muhammad bin Ismail. "At-Ta'rikh Al-Kabir". Investigated by Abdur
Rahman bin Yahya Al-Mualimi. (India: Da'irat Al-Ma'arif Al-Uthmaniyat) .
Ibn Asaakir 'Abu Al-Qasim. "Ta'rikh Madinat Damasq". Investigated by
Muhibudeen Abu Saeed Al-Amrawi. (Beirut: Daar Al-Fikr '1415 AH) .
Al-Asqalani 'Ibn Hajar. "Tabseer Al-Muntabih Bi Tahrir Al-Mushtabih".
Investigated by Ali Muhammad Al-Bijawi. (Jeddah: Daar Al-Andalus) .
Al-Mizi 'Abu Al-Hajaj. "Tuhfat Al-Ashraf Bi Ma'rifat Al-Atraf". Investigated by
Abdus-Samad Sharafdeen. (2nd edition. India: Ad-Daar Al-Qayimat 'Beirut:
Al-Maktab Al-Islami '1403 AH) .
As-Suyuti 'Jalaaludeen. "Tadrib Ar-Ra'wi Fii sharh Taqrib An-Nawawi".
Investigated by Abdul-Wahab bin Abdul-Lateef. (1st edition. Medinah: Al-
Maktabat Al-Ilmiyat '1379 AH) .
Al-Mundhiri 'Abdul Adhim bin Abdul Qawiy. "At-Targib Wa At-Tarhib".
Investigated by Muhyideen Mastou 'Samir Al-Attar 'Yusuf Budaywi. (1st
edition. Daar Ibn Katheer 'Daar Al-Kalim At-Toyyib 'Muassasat uloom Al-
Qu'ran '1414 AH) .
Al-Asbahani 'Qiwaam Ad-Deen. "At-Targib Wa At-Tarhib". Investigated by
Ayman bin Salih bin Shahban. (1st edition. Cairo: Daar Al-Hadith '1414
AH) .
Al-Asqalani 'Ibn Hajar. "Tasdid Al-Qaws". Investigated by Fawaz Zamrali '
Muhammad Al-Mu'tasim Al-Baghdadi. (1st edition. Daar Al-Kitab Al-
Arabi '1407 AH) .
Al-Asqalani 'Ibn Hajar. "Ta'jil Al-Manfa'at Bi Za'id Rijal Al-Ai'mat Al-Arba'at".
(Beirut: Daar Al-Kitab Al-Arabi) .
Al-Asqalani 'Ibn Hajar. "Tahrif Ahli Taqdis Bi Maratib Al-Mawsufin Bi Tadlis".
Investigated by Dr. Abdul-Gaffar Al-Bindari 'Ustadh Muhammad Ahmad
Abdul Azeez. (1st edition. Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat '1405 AH) .
Ibn Katheer 'Ismail. "Tafsir Al-Qur'an Al-Adhim". (1st edition. Beirut: Daar Al-
Ma'rifat '1407 AH) .
Al-Asqalani 'Ibn Hajar. "Taqrib At-Tahdhib". Investigated by Muhammad
Awaamat. (2nd edition. Beirut: Daar Al-Bashair Al-Islamiyat '1408 AH) .
Al-Jiyani 'Abu Ali. "Taqqid Al-Muhmal Wa tamyiz Al-Mushkil". Investigated by
Ali Imran 'Muhammad Aziz Shams. (1st edition. Makkah Al-Mukarramat:
Daar A'lam Al-Fawaid '1421 AH) .
Ibn Nuqtat 'Abubakr. "At-Taqqid Li Ma'rifat Ruwaat As-Sunan Wa Al-
Masaanid". Investigated by Kamal Yusuf Al-Hout. (1st edition. Beirut: Daar
Al-Kutub Al-Ilmiyat '1408 AH) .
Ibn Abdul Barr 'Abu Umar. "At-Tamhid Lima Fii Al-Muwatta Min Al-Ma'ani Wa
Al-Asaanid". (Morocco: Matba'at Fadoolat 'Medinah: Maktabat Al-Aws
Distribution) .
Al-Asqalani 'Ibn Hajar. " Tahdhib At-Tahdhib" (India: Majlis Da'irat Al-Ma'arif
An-Nidhomiyat '1327 AH. Published by Daar Al-Kitab Al-Islamy 'Cairo) .
Al-Mizi 'Abu Al-Hajaj. "Tahdhib Al-Kamal Fii Asma' Ar-Rijal". Investigated by
Dr. Bashar Awwad Mahruf. (1st edition. Muassasat Ar-Risaalat '1413 AH) .
Al-Azhari 'Abu Mansour. "Tahdhib Al-Lugat". Investigated by Muhammad Ali
Najar. (Ad-Daar Al-Misriyat for Publication and Translation) .
Ibn Khuzaimat 'Abu bakr. "At-Tawhid Wa Ithbaat Sifaar Ar-Rab". Investigated

- by Dr. Abdul Azeez As-Shahwan". (1st edition. Riyadh: Daar Ar-Rushd ' 1408 AH) .
- Ibn Hiban 'Abu Hatim. "Al-Thiqaat". (1st edition. India: Matba'at Majlis Da'irat Al-Ma'arif Al-Uthmaniyat '1393 AH) .
- At-Tabari 'Muhammad bin Jarir. "Ja'miu Al-Bayan An Ta'wil A'yi 'l-Qur'an". (3rd edition. Egypt: Matba'at Mustapha Al-Babi Al-Halabi And Sons '1388 AH) .
- Ibn Abdul- Bar. "Ja'miu Bayan Al-Ilm Wa Fadlih". (Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat) .
- Al-Alaa'i 'Khalil bin Kikladi. "Ja'miu At-tahsil Fii Ahkam Al-Marasil". Investigated by Hamdi As-Salafi. (1st edition. Ad-Daar Al-Arabiyyat for Publication '1398 AH) .
- At-Tirmidhi 'Muhammad bin Issa. "Ja'miu At-tirmidhi". Investigated by Muhammad Fuad Abdul- Baaqi. (1st edition. Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat '1408 AH) .
- Ar-Razi 'Abdur Rahman bin Muhammad bin Idris. "Al-Jarh Wa Tahdil". (1st edition. India: Matba'at Majlis Da'irat Al-Ma'arif Al-Uthmaniyat) .
- Ibn Abi Dunya 'Abu bakr. "Al-Hilm". Investigated by Muhammad Abdul-Gaffar Ahmad Ataa. (1st edition. Lebanon 'Beirut: Muassasat Al-Kutub At-Thaqofiyat '1413 AH) .
- Al-Asbahani 'Abu Nuaim. "Hilyat Al-Awliya' Wa Tabaqaat Al-Asfiyaa". (2nd edition. Beirut: Daar Al-Kitab Al-Arabi '1387 AH) .
- As-Suyuti 'Jalaaludeen. "Ad-Dur Al-Manthour Fii At-Tafsir Bil Ma'thour". Investigated by Dr. Abdullah bin Abdul -Muhsin At-Turki. (1st edition. Cairo: Hajar Center for Research and Arabic and Islamic Studies '1424 AH) .
- Al-Bayhaqi. "Dalaail An-Nubuwwat". Investigated by Dr. Abdul -Mu'tii Qal'aji. (1st edition. Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat '1405 AH) .
- Ibn As-Sarri 'Hanad. "Az-Zuhd". Investigated by Abdur Rahman Ar-riwai. (1st edition. Kuwait: Daar Al-Khulafa Lil Kitab Al-Islami '1406 AH) .
- Ibn Hanbal 'Ahmad. "Az-Zuhd". Investigated by Dr. Muhammad Jalal Sharaf. (Lebanon 'Beirut: Daar An-Nahdot Al-Arabiyyat) .
- Ibn Al-Mubarak 'Abdullah. "Az-Zuhd - Ar-Riqaq". Investigated by Professor A'mir Hassan Sabri. (2nd edition. Kingdom of Bahrain: Ministry of Justice and Islamic Affairs '1435 AH) .
- Al-Bayhaqi. "Az-Zuhd Al-Kabir". Investigated by A'mir Ahmad Haydar. (1st edition. Lebanon 'Beirut: Daar Al-Jinan 'Muassasat Al-Kutub At-Thaqafiya '1408 AH) .
- Abu Dawood " Sua'laat Abi Ubaid Al-A'juri " (Volume 4-5). Investigated by Abdul-Alim Al-Bastawi. (1st edition. Makkah: Daar Al-Istiqaamat 'Beirut: Muassasat Ar-Rayan '1418 AH) .
- Ad-Daar Qutni. "Sua'alaat Al-Ha'kim An-Naisaburi". Investigated by Muwafaq bin Abdullah bin Abdul-Qadir. (1st edition. Riyadh: Maktabat Al-Ma'arif ' 1404 AH) .
- Al-Albani 'Muhammad Na'sirudeen. "Silsilat Al-Aha'dith Ad-Dohifat Wa l Mawdoua'a". (1st edition. Riyadh: Maktabat Al-Ma'arif '1415 AH) .
- As-Shaybani 'Abu bakr bin Abu Asim. "As-Sunnah". (1st edition. Beirut ' Damascus: Al-Maktab Al-Islami '1400 AH) .
- As-Sajistani 'Sulaiman bin Al-Ash'ath. "Sunan Abu Dawood". Investigated by

- Izat Ubaid Ad-Da'as. (1st edition. Beirut: Daar Al-Hadith ,1388 AH) .
- Ibn Ma'jah ,Muhammad bin Yazid. "Sunan Ibn Ma'jah". Investigated and Numbered by Muhammad bin Fuad Abdul- Baaqi. (Daar Ihyaa Al-Kutub Al-Arabiyyat) .
- Ad-Darimi ,Abdullah bin Abdur Rahman. "Sunan Ad-Darimi" Investiagted by Fawzi Zamrali ,Khalid As-Sabh Al-Ilmi. (1st edition. Cairo: Daar Ar-Rayan , Beirut: Daar Al-Kitab Al-Arabi ,1407 AH) .
- An-Nasaai ,Abu Abdur Rahman. "As-Sunan Al-Kubrah". Investigated by Hassan Abdul-Mun'im Shalabi. (1st edition. Beirut: Muassasat Ar-Risaalat ,1422 AH) .
- Al-Bayhaqi ,Abu bakr. "As-Sunan Al-Kubrah". (Beirut: Daar Al-Ma'rifat ,1413 AH) .
- An-Nasaai ,Abdur Rahman bin Shuaib. "Sunan An-Nasaai". (Beirut: Al-Maktabat Al-Ilmiyyat) .
- As-Sajistani ,Abu Dawood. "Sua'laat Abu Ubaid Al-A'juri" Fii Al-Jarh Wa At-Ta'dil (Volume 3). Investigated by Muhammad Ali Qasim Al-Amri. (1st edition. Publications of Academic Council of Islamic University of Madinah ,1403 AH) .
- Ad-Daar Qutni. "Sua'laat Al-Barqani" Al;Karji's Narration. Investigated by Dr. Abdur Rahim Al-Qashqari. (1st edition. 1404 AH) .
- Ad-Dhahbi ,Abu Abdullah. "Siyar A'laam An-Nubalai". Investigated by a group of investigators and supervised by Shuaib Al-Arnaout. (4th edition. Beirut: Muassasat Ar-Risalat ,1406 AH) .
- Al-Baghawi ,Al-Hussein bin Mas'ud. "Sharh As-Sunnah". Investigated by Shuaib Al-Arnaout. (2nd edition. Beirut: Al-Maktab Al-Islami ,1403 AH) .
- An-Nawawi ,Yahya bin Sharaf. "Sharh Sahih Muslim". (1st edition. Al-Azhar: Al-Matba'at Al-Misriyat ,1347 AH) .
- Al-Hanbali ,Ibn Rajab. "Sharh Ilal At-Tirmidhi". Investigated by Dr. Umam bin Abdur Rahman Sa'eed. (1st edition. Jordan: Maktabat Al-Manar ,1407 AH) .
- At-Tahawi ,Ahmad bin Muhammad bin Salaamat. " Sharh Mushkil Al-A'thaar". Investigated by Shuaib Al-Arnaout. (1st edition. Beirut: Muassasat Ar-Risalat ,1415 AH) .
- Al-Bayhaqi. "Sh'ab Al-I'maan". Investigated by Muhammad Sa'eed bin Basyouni Zugloul. (1st edition. Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyyat ,1410 AH) .
- Al-Asqalani ,Ibn Hajar. " Sahih Al-Bukhari" Ma'a Al-Fath Al-Baari .
- Ibn Khuzaimat ,Muhammad bin Ishaq. " Sahih Ibn Khuzaimat". Investigated by Dr. Mustapha Al-Ahdhumi. (2nd edition. Al-Maktab Al-Islami ,1412 AH) .
- An-Naysaburi ,Muslim bin Hajaj. "Sahih Muslim". Investigated and Numbered by Muhammad bin Fuad Abdul Baaqi. (1st edition. Cairo: Daar Al-Hadith , 1412 AH) .
- Ibn Salah ,Abu Amrou. "Siyaanat Sahih Muslim Min Al-Ikhlaal Wa Al-Galat". Investigated by Dr. Muwafaq bin Abdullah bin Abdul Qadir. (Daar Al-Garb Al-Islami ,1404 AH) .
- An-Nasaai ,Al-Imam. "Ad-Du'afah Wa Al-Matrukin" Printed with" Ad-Dua'fah As-Sugur by Al-Bukhari. Investigated by Mahmud Ibrahim Zayid. (1st edition. Beirut: Daar Al-Ma'rifat ,1406 AH) .
- Ar-Razi ,Abdur Rahman bin Muhammad bin Idris. " Ilal Al-Hadith". (Beirut: Daar Al-Ma'rifat ,1405 AH) .

- At-Tirmidhi ،Abu Issa. "Al-Ilal Al-Kabir". Arranged by Abu Talib Al-Qa'di and Investigated by Hamzat Deeb Mustapha. (1st edition. Amman: Maktabat Al-Aqsa ،1406 AH) .
- Ad-Daar Qutni ،Ali bin Umar. "Al-Ilal Al-Wa'ridat Fii Al-Aha'dith An-Nabawiyat". Investigated by Mahfuz Ar-Rahman As-Salafi. (Riyadh: Daar Taiba) .
- Ibn Hanbal ،Abdullah bin Ahmad. "Al-Ilal Wa Ma'rifat Ar-Rijal". (Turkey: Al-Maktabat Al-Islamiyat) .
- Al-Asqalani ،Ibn Hajar. "Al-Garaib Al-Multaqat Min Musnad Al-Firdawse". Investigated and Studied by Faisal bin Muhammad Ali. (Master's degree thesis at the Islamic University ،1429/1430 AH) .
- Al-Asqalani ،Ibn Hajar. "Al-Garaib Al-Multaqat Min Musnad Al-Firdawse". Investigated and Studied by Al-Arabi Ad-Da'iz. (Master's degree thesis at the Islamic University ،1429/1430 AH) .
- Al-Asqalani ،Ibn Hajar. "Fathu Al-Baari Bi Sharh Sahih Al-Bukhari". Investigated by Muhibudeen Al-Khatib ،Numbered by Muhammad Fuad Abdul- Baaqi. (3rd edition. Cairo: Al-Maktabat As-Salafiyat ،1407 AH) .
- As-Sakhawi ،Muhammad bin Abdur Rahman. "Fathu Al-Mugeeth Bi Sharh Al-Fiyat Al-Hadith". Investigated by Dr. Abdul-Karim Al-Khudair and Dr. Muhammad Al-Fuhaid. (1st edition. Riyadh: Maktabat Daar Al-Manhaj ، 1426 AH) .
- Ad-Daylami ،Abu Shuja' Shirawaih. " Firdaws Al-Akhbaar Bi Ma'thour Al-Khitab Al-Mukharaj Ala Kitab As-Shihab" .
- Al-Baghdadi ،Al-Khatib. "Al-Faqeeh Wa Al-Mutafaqih". (2nd edition. Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat ،1400 AH) .
- Al-Mana'wi ،Abdur Rauf. "Fayd Al-Qadir Sharh Al-Ja'mih As-Sagheer". (Beirut: Daar Al-Ma'rifat) .
- Al-Bayhaqi ،Abu bakr. "Al-Qadaa Wa Al-Qadarr". Studied by Salahudeen bin Abass Shukr. (1st edition. Riyadh: Maktabat Ar-Rushd ،1426 AH) .
- Ad-Dhahbi ،Abu Abdullah. "Al-Ka'shif Fii Ma'rifat Man Lahu Riwaayat Fii Al-Kutub As-Sitah". (1st edition. Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat ،1403 AH) .
- Al-Asqalani ،Ibn Hajar. "Al-Kaafi Fii Takhrij Ahaadith Al-Kashaaf". (Beirut: Daar A'lam Al-Ma'rifat) .
- Al-Jurjani ،Abu Ahmad bin Adiy. "Al-Kamil Fii Du'afaa Ar-Rijal". Investigated by Yahya Mukhtar Ghazawi. (3rd edition. Beirut: Daar Al-Fikr ،1409 AH) .
- Al-Hindi ،Ali Al-Mutaqi bin Husamudeen. "Kanz Al-Ummal Fii Sunan Al-Aqwal Wa Al-Afa'l". Investigated by Bakri Hayaani and Safwat As-Saqaa. (Beirut: Muassasat Ar-Risalat ،1409 AH) .
- Al-Haithami ،Noordeen. "Kashf Al-Astaar An Zawaid Al-Bazaar". Investigated by Habib Ar-Rahman Al-A'dhumi. (1st edition. Beirut: Muassasat Ar-Risalat ،1399 AH) .
- As-Suyuti ،Abdur Rahman. "Al-La'ali Al-Masnu'at Fii Al-Ahaadith Al-Mawduat". (2nd edition. Beirut: Daar Al-Ma'rifat ،1395 AH) .
- Al-Asqalani ،Ibn Hajar. "Lisaan Al-Mi'zan". (India: Matba'at Majlis Dairat Al-Ma'arif An-Nidhomiyat ،1st edition. Daar Al-Fikr ،1329 AH) .
- Al-Haithami ،Noordeen. "Majmah Az-Zawaid Wa Manbah Al-Fawaid". (Beirut: Maktabat Al-Ma'arif ،1406 AH) .

- Ibn Taymiyyat. "Majmuh Fatawa Sheikh Al-Islam Ibn Taymiyyat". Compiled by Abdur Rahman bin Muhammad bin Qasim. (Daar Taqwa) .
- Ar-Razi 'Abdur Rahman bin Muhammad bin Idris. " Al-Maraasil". Commentary of Ahmad Isam Al-Katib. (1st edition: Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat ' 1403 AH) .
- Ibn Abi Dunya 'Abu bakr. "Al-Marad Wa Al-Kafaaraat". Investigated by Abdul-Wakil An-Nadawi. (1st edition. India 'Bombay: Ad-Daar As-Salafiyat '1411 AH) .
- Ibn Hanbal 'Ahmad. "Masaail Al-Imam Ahmad bin Hanbal" Narrated by Ishaq bin Ibrahim bin Haani. Investigated by Zuhair As-Shawish. (1st edition. Al-Maktab Al-Islami '1400 AH) .
- Al-Isfiraini 'Yahqub bin Ishaq. "Mustakhraj Abi Awanat - Al-Musnad As-Sahih Al-Mukhraj Ala Sahih Muslim". Investigated by a group of researchers at the Faculty of Hadith 'Islamic University. (1st edition. Deanship of Academic Research 'Islamic University '1435 AH) .
- An-Naysaburi 'Abu Abdullah. "Al-Mustadrak Ala As-Saheehain". (Beirut: Daar Al-Ma'rifat) .
- Al-Mawsili 'Ahmad bin Ali bin Al-Muthana. "Musnad Abi Ya'la Al-Mawsili". Investigated by Hussein Saleem Asad. (1st edition. Damascus: Daar Al-Ma'moun Lithurath '1404 AH) .
- Ibn Ra'hawaeh 'Ishaq bin Ibrahim. "Musnad Ishaq bin Ra'hawaeh". Investigated by Dr. Abdul Gafur Al-Baloushi. (Medinah: Maktabat Al-Iman) .
- Ibn Hanbal Ahmad. "Musnad Al-Imam Ahmad bin Hanbal". (Beirut: Daar Sadir ' Al-Maymaniyat edition) .
- Al-Humaidi 'Abdullah bin Zubair. "Musnad Al-Humaidi". Investigated by Habeeb Ar-Rahman Al-Ahdhumi. (1st edition. Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyat '1409 AH) .
- At-Tabaraani 'Sulaiman bin Ahmad. "Musnad As-Shamiyeen". Investigated by Hamdi As-Salafi. (Beirut: Muassasat Ar-Risalat) .
- Al-Qadahi 'Muhammad bin Salaamat. "Musnad As-Shihab". Investigated by Hamdi As-Salafi. (1st edition. Beirut: Muassasat Ar-Risalat '1405 AH) .
- At-Tayalisi 'Sulaiman bin Dawood bin Al-Ja'rud. "Musnad At-Tayalisi". (India: Da'irat Al-Ma'arif An-Nidhomiyat '1321 AH) .
- Ibn Katheer. " Musnad Al-Faruq". Investigated by Dr. Abdul Mu'ti Qal'aji. (1st edition. Egypt: Daar Al-Wafa' '1411 AH) .
- As-San'ani 'Abdur Razaq bin Humam. "Al-Musannaf". Investigated by Habeeb Ar-Rahman Al-Ahdhumi. (2nd edition. Beirut: Al-Maktab Al-Islami ' Academic Council '1403 AH) .
- At-Tabarani 'Abu Al-Qasim. "Al-Mu'jam Al- Awsat". Invstigated by Tariq bin Awadullah bin Muhammad and Abdul Muhsin Al-Husseini. (1st edition. Daar Al-Haramain '1415 AH) .
- At-Tabarani 'Abu Al-Qasim. "Al-Mu'jam Al-Kabir". Investigated by Hamdi As-Salafi. (2nd edition. Mosul: Matba'at Az-Zahra' Al-Hadithat) .
- Al-Iraqi 'Zainudeen. "Al-Mugni Ann Hamli Al-Asfaar Fii Al-Asfaar". Investigated by Ashraf bin Abdul Maqsud. (1st edition. Riyadh: Maktabat Daar Tabriyat '1415 AH) .
- As-Sakhawi 'Muhammad bin Abdur Rahman. "Al-Maqasid Al-Hasan Fii Bayan Katheerin Min Al-Ahaadith Al-Mushtahara Alal Alsinah". Investigated by

-
- Muhammad Uthman Al-Khashab. (3rd edition. Beirut: Daar Al-Kitab Al-Arabi ,1417 AH) .
- Ibn Humaid ,Abdou. "Al-Muntakhab". Investigated by Mustapha bin Al-Adawi Shalbayah. (1st edition ,Cairo: Mata'bih Al-Balag ,Makkah: Maktabat Ibn Hajar ,1408 AH) .
- Ibn Al-Jawzi ,Abul Faraj. "Al-Maodu'at Min Al-Ahaadith Al-Marfu'at". Investigated by Dr. Noor Ad-Deen bin Shukri bin Ali. (1st edition. Adwaa As-Salaf ,1418 AH) .
- Ibn Anas ,Malik. "Al-Muwatta". Corrected and Numbered by Muhammad Fuad Abdul Baaqi. (2nd edition. Cairo: Daar Al-Hadith ,1413 AH) .
- Ad-Dhahbi ,Abu Abdullah. "Mi'zaan Al-Itidal Fii Naqd Ar-Rijal". Investigated by Ali Muhammad Al-Bijawi and Fathiyat Al-Bijawi. (Daar Al-Fikr Al-Arabi) .
- Ibn Al-Atheer ,Abu Sahaadaat. "An-Nihaayat Fii Gareeb Al-Hadith Wa Al-Athar". Investigated by Tahir Ahmad Az-Za'wi and Mahmud Muhammad At-Tanaji. (Beirut: Al-maktabat Al-Ilmiyat) .

The contents of the issue

No.	The research	The page
1)	Prophet Ibrahim's Questions to his Father and his People in the Noble Quran. An Analytical Study Dr. Muhammad Adeeb Mohammad Shakoor Emreer	9
2)	The Principle of Rewards depend on the kind of deed and its implementation in the Noble Quran Dr. Khaled bin Othman As-Sabt	63
3)	Ibn Othameen's validations in the Quranic interpretations in surat Al-An'aam. A compilation study Dr. Hamdaan Laafi bun Jabirr Al-Anazi	111
4)	The subject unity between Surat Ad-Duha and Ash-Sharh Dr. Magda Khalifa Qassim	161
5)	Features of Preserving The Family in Al-Talaq Chapter Saleh Muhammad Muhammad Sayid	231
6)	The Guidance to Identifying those whom Allah wishes good among His servants. A Compilation and Hadith Study Dr. Sulaiman Salih Al-Thunayan	263

Publication Rules at the Journal ^(*)

- The research should be new and must have not been published before.
- It should be genuine, innovative and informative.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- It should include the following:
 - Title page in Arabic.
 - Title page in English.
 - An abstract in Arabic.
 - An abstract in English.
 - Introduction.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Transliteration of Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- If the research is published in paper form (hardcopy), the researcher will be given one free copy of the journal's issue in which his work was published and (10) copies excerpted from his research paper.
- In case the research is approved for publication, the journal assumes all of its copyrights and reserves the right to republish it in a hard or soft copy, and it also have the right to include it in a local and global databases with or without compensation, and without having to obtain the researcher's permission.
- The researcher shall not republish his research which has been accepted for publication in the journal in any other publishing channel without a prior written permission from the editor-in-chief.
- The style of documentation adopted in the journal is Chicago style.

(*) These general rules are explained in detail in the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Dr. Amin bun A'ish Al-Muzaini

(editor)

Associate Professor of Islamic University

Dr. Abdullah bun Julaidan Az-Zufairi

An Associate professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Hafiz bun Muhammad Al-Hakami

A professor of Hadith Sciences at Islamic University

Prof. Dr. Muhammad Sa'd bun Ahmad Al-Youbi

A professor of Fundamentals of Fiqh at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bun Muhammad Ar-Rufaa'i

A professor of Fiqh at Islamic University

Prof. Dr. Abdu Raheem bin Abdillah As-Shinqiti

A professor of Quranic recitations at Islamic University

Prof. Dr. Ali bun Sulaiman Al-Ubaid

A former professor of Quranic science and its interpretation at Imam Muhammad bin Saud's University

Prof. Dr. Mubarak Muhammad Ahmad Rahmat

A professor of Quranic studies at Ummu Darrman Islamic University

Prof. Dr. Muhammad bun Khalid Abdil Azeez Mansour

A professor of Fiqh and its fundamentals at Jordanian and Kuwait University

Editorial Secretary : **Khalid bun Sa'd Al-Ghamidi**

Publishing department: **Omar bun Hasan al-abdali**

The consulting board

Prof.dr. Sa'd bun Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

His highness Prince Dr. Sa'oud bun Salman bin Muhammad A'la Sa'oud

Associate professor of Aqidah at King Sa'oud University

Prof.dr. A'yaad bun Naami As-Salami

The editor -in- chief of Islamic research's Journal

Prof.dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu

A professor of higher education in Morocco

Prof.dr. Musa'id bun Suleiman At-Tayyarr

Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. dr. Ghanim Qadouri Al-hamad

Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. dr. Mubarak bun Yusuf Al-Hajiri

former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furajj

A professor of higher education at Al-Hassan the second's University

Prof. dr. Falih Muhammad As-Shageer

A professor of Hadith at Imam bun Saud's University

Prof. dr. Hamad bun Abdil Muhsin At-Tuwajjiri

A professor of Aqeedah at Imam Muhammad bun Saud's University

Prof. dr. Yusuff bun Muhammad As-Sa'eed

A professor of Aqeedah at Imam Muhammad bun Saud's University

Prof. dr. Abdul Azeez bin Abdurrahman Ar-Rabee'a

Professor of compared Fuqh at the higher school for Judiciary

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No. 8736/1439 and the date of
17/09/1439 AH

International serial number of periodicals (ISSN) 7898-1658

Online version

Filed at the King Fahd National Library No. 8738/1439 and
the date of 17/09/1439 AH

International Serial Number of Periodicals (ISSN) 7901-1658

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor – in – Chief of the
Journal to this E-mail address

Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the
researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Vol : 185 Part 1

Issue : 51

Year : 2018



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦ وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٨٩٨-١٦٥٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨ وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٩٠١-١٦٥٨

الموقع الإلكتروني للمجلة

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

Es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا
تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

د. أمين بن عائش المزيني

(رئيس التحرير)

أستاذ التفسير المشارك بالجامعة الإسلامية

د. عبدالعزيز بن جليدان الظفيري

أستاذ العقيدة المشارك بالجامعة الإسلامية

أ.د. حافظ بن محمد الحكمي

أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمد سعد بن أحمد اليوبي

أستاذ أصول الفقه الجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالرحيم بن عبدالله الشنقيطي

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. علي بن سليمان العبيد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الإمام محمد بن

سعود الإسلامية (سابقاً)

أ.د. مبارك محمد أحمد رحمة

أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة أم درمان الإسلامية

أ.د. محمد بن خالد عبدالعزيز منصور

أستاذ الفقه وأصوله بالجامعة الأردنية وجامعة الكويت

سكرتير التحرير: خالد بن سعد الغامدي

قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الختلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

أ.د. عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبدالله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالج محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. يوسف بن محمد السعيد

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن عبد الرحمن الربيعة

أستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتته.
- أن يشتمل البحث على:
 - صفحة عنوان البحث باللغة العربية
 - صفحة عنوان البحث باللغة الإنجليزية
 - مستخلص البحث باللغة العربيّة
 - مستخلص البحث باللغة الإنجليزية
 - مقدّمة
 - صلب البحث
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- في حال (نشر البحث ورقياً) يمنح الباحث نسخة مجانية واحدة من عدد المجلة الذي نُشر بحثه فيه، و (١٠) مستلّات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤوّل حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالميّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية التّشر - إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

رقم الصفحة	البحث	م
٩	الوَهَم في صيغ الأداء وأثر ذلك في الحكم على الأحاديث والرواة د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي	(١)
٤٣	الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى - جمعٌ وتحقيقٌ ودراسةٌ د. أحمد بن عبد العزيز بن مُقرن القُصير	(٢)
١١٩	روايات صحيح مسلم د. عادل بن محمد السبيعي	(٣)
١٨٧	فِقهُ الواقعِ الدعوي وأثره في إصلاح البال في ضوء سورة محمد - دراسةٌ تأصيليةٌ د. محمود علي عثمان	(٤)
٢٦٥	دعوة النساء في الحرمين الشريفين - دراسة ميدانية على إدارة الإرشاد النسائي في المسجد النبوي د. لولوة بنت سليمان الغنام	(٥)
٣٢٥	مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية د. حمود بن محمد غالب الغشيمي	(٦)

الوَهْم في صيغ الأداء، وأثر ذلك في الحكم على الأحاديث والرواة

The Illusion in performance formats ,and its Impact on
the ruling regarding the Hadiths and Their Narrators

إعداد:

د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

الأستاذ المساعد بقسم السنة وعلومها في كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الملك خالد بأبها

المستخلص

درس الباحث صيغ الأداء، وإمكان وقوع الوهم فيها، وإثبات السماع في الأسانيد المنقطعة، وأثر ذلك على تصحيح الأحاديث وتعليلها.

أهمية البحث :

- (١) ثبوت السماع من أهم الشروط في الحكم على الأحاديث.
- (٢) الوهم في السماع قد يؤدي إلى تصحيح أحاديث ضعيفة أو معلولة.
- (٣) وجوب الكشف عن الوهم في التصريح بالسماع في روايات المدلسين وغيرهم.

أهداف البحث:

- (١) بيان جهود الأئمة في كشف الوهم في صيغ الأداء في الأسانيد، وذكر أمثلة تطبيقية توضح المنهج الصحيح في ذلك.
- (٢) التنبيه على الخلل الواقع في هذا الموضوع المهم، سواء في روايات المدلسين أو غيرهم.

(٣) إبراز أثر الوهم في إثبات السماع في الأسانيد على تصحيح الأحاديث والحكم على الرواة.

نتائج البحث:

(١) الوهم في إثبات السماع في الأسانيد المنقطعة قد يضعف الراوي بسببه إذا كان كثيراً أو فاحشاً.

(٢) قد يكون إثبات السماع في رواية المدلس وهماً ممن جاء بعده وليس تدليسا منه.

(٣) الرواة الذين لم يثبت سماعهم من النبي -صلى الله عليه وسلم- وليس لهم رؤية لا

تثبت صحبتهم حتى وإن تُرجم لهم في كتب الصحابة.

كلمات مفتاحية : الوهم، الحديث، الرواة، صيغ، الأداء، السماع.

Abstract

The researcher studied the performance formats and the capability of the illusion occurring in them, as well as the confirmation hearing on interrupted chains of narrations and its effects on authenticating the hadiths and weakening

Significance of the Study

1- the availability of hearing is one of the most important condition in judging the authenticity of a hadith.

2-. The illusion in hearing may lead to the authenticating of weak Hadith.

3- the obligatory of detecting the illusion in the declaration of hearing on the narrations of the (mudalliseen) the concealers and others.

Objectives of the study:

a) heightening the efforts of the imams in detecting the illusion in the performance formats of the chains of narrations as well as giving practical examples that show the correct approach.

b) giving forewarning on defects mentioned in this important issue either in the narrations of the concealers or others.

C) highlighting the effect of the illusion in asserting hearing in the narrations regarding the authentication of the Hadiths and ruling on their narrators.

Results of the Study:

The study came out with the following results:

1.The illusion asserting the hearing of the interrupted chains of narrations may weaken the narrator for that reason if it is in abundant or outrageous.

2. the confirmation of hearing from the narration of a concealer can be an illusion from those who came after him, and not from him.

3. The Narrators who have not proven to hear from the Prophet - peace be upon him – and who had not seen the Prophet their companionship cannot be approved even if they were introduced in the books of the companions.

Keywords: illusion, Hadiths, Narrators, formats, Performance, hearing.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:-

فإن صيغ الأداء في رواية الحديث من أهم المسائل التي يترتب عليها تصحيح الأحاديث وتعليلها؛ لأنها تتعلق بشرط الاتصال وجوداً وعدمياً، وقد يُحكم على الحديث بالاتصال بسبب الوهم فيها، ولا سيما عند توفر القرائن الدالة عليه، وذلك يشمل روايات المدلسين وغيرهم، وربما اغتر بعضهم بالتصريح بالسماع فصحح الحديث، دون التأكد من ثبوت السماع من عدمه. ولقد نبه أئمة النقد على ذلك وبينوه، وحذروا من الخطأ فيه والاعتزاز به، فإن الركون إلى مجرد التصريح بالسماع في كل رواية دون التحقق من ثبوته قصور ولاشك؛ لأن احتمال الوهم فيه وارد حتى في روايات المدلسين.

وعليه فقد رأيت أن من الواجب الكتابة في هذا الموضوع المهم الذي يُبنى عليه تصحيح أحاديث وتضعيفها، وربما وُصِلت أسانيد مقطوعة وربما صُحِّحت أحاديث ضعيفة معلولة.

الدراسات السابقة:

على الرغم من أهمية الموضوع فلم أجد من كتب بحثاً فيه خاصاً، ومن الدراسات القيمة التي وقفت عليها ما يلي:

أولاً: علل التصريح بالسماع في روايات الثقات غير المدلسين، للدكتور: ياسر الشمالي، وموضوعه يختلف عن هذا البحث في عدة جوانب من أهمها:

(١) أنه جعل بحثه خاصاً بروايات الثقات غير المدلسين، مع أن أهم ما يتعلق بهذا الموضوع هو الوهم في روايات المدلسين وهو مما تناولته في بحثي.

(٢) أن المدلسين لا يصرحون بالسماع فيما دلسوه بل يذكرون عبارات تحتل السماع، وأما الوهم في التصريح بالسماع فغالبا ما يكون ممن جاء بعدهم وليس تدليسا منهم^(١).

(٣) لم يربط بين الجانب النظري والتطبيقي ولاسيما فيما يتعلق بمخالفة منهج الأئمة في هذا الموضوع المهم.

وهو مشكور فيما كتب فإنه لم يقصد التعرض للأمور التي ذكرتها، بل قصد جوانب أخرى، وقد نص على استبعاد روايات المدلسين كما هو ظاهر من عنوان البحث، وأكد عليه في بحثه.

(١) سيأتي توضيح ذلك بأمثلة تطبيقية في مطلب مستقل إن شاء الله تعالى.

ثانياً: الاتصال والانقطاع للدكتور إبراهيم الاحم، وهو كتاب مهم، وقد أرجع أسباب رد التصريح بالسمع في روايات المدلسين^(١) إلى أربعة أسباب مجملتها هي: خطأ الراوي نفسه، وتدليس التسوية، وتدليس القطع، وأوهام الرواة، وبحثي يختلف عنه من حيث الآتي:

١- تكلمت في بحثي عن منهج الأئمة في التحقق من ثبوت السماع، وبعض أخطاء المحققين في إثبات التصريح بالسمع، وبيان قرائن الترجيح في كل حديث على حدة، وهذا يختلف عما سار عليه الدكتور -حفظه الله تعالى-.

٢- تناولت هذا الموضوع بطريقة حديثة، حيث ذكرت أمثلة من الأحاديث، مع تحريجها، وبيان قرائن الوهم والترجيح بين الروايات.

٣- أسباب رد التصريح بالسمع تختلف عن أسباب الوهم في التصريح بالسمع؛ فالأول أعم والثاني أخص، ولأهمية هذه القضية أعني قرائن في التصريح بالسمع وأسبابه فقد خصصت له بحثاً خاصاً، فهي كثيرة ومهمة.

٤- ذكر من أسباب رد التصريح بالسمع تدليس القطع وتدليس التسوية، وهذه من أنواع التدليس، وليست من الأوهام.

ولا شك أن كتب ودروس فضيلة الدكتور حفظه الله وبارك في علمه، من أنفع ما كتب في بابها.

أهمية البحث:

تتلخص أهمية البحث فيما يلي:

- ١) صيغ الأداء تتعلق بشرط الاتصال في الأسانيد وهو من أهم الشروط في الحكم على الأحاديث.
- ٢) الثبوت من التحديث والسمع من أهم ما يثبت الاتصال أو ينفيه وربما حصل فيه الوهم والخطأ، وقد يترتب عليه تصحيح أحاديث ضعيفة أو معلولة.
- ٣) إبراز جهود الأئمة في بيان الوهم في الروايات المنقطعة والتي غفل عنها بعض الباحثين.
- ٤) تنويع الجانِب النظري بالتطبيقي بذكر أمثلة تطبيقية من كلام أئمة النقد في هذا الموضوع المهم.
- ٥) دراسة الأوهام في الروايات المنقطعة ولاسيما في روايات المدلسين؛ لأن التصريح بالسمع في

(١) ينظر الاتصال والانقطاع ص ٢٦٧ وما بعدها.

الوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرَّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

روايات المدلسين قد يكون وهما ممن بعدهم وهذا يزيد الأمر غموضاً وخفاءً.

٦) اهتمام أئمة النقد بهذا الأمر المهم وإعراض كثير من الباحثين عنه.

٧) تكرار الخطأ في الحكم على الأحاديث بالاتصال بسبب عدم التنبيه لهذا الأمر المهم.

أهداف البحث:

(١) التأكيد التحقق من ثبوت السماع، وأن الوهم قد يحصل في صيغ الأداء كما في جوانب الرواية الأخرى.

(٢) ذكر أمثلة تطبيقية توضح المنهج الصحيح وتظهر منهج أئمة النقد في هذا الموضوع من خلال تطبيقاتهم، وبيان مكن الخطأ في مخالفة منهجهم.

(٣) التنبيه على القصور الواقع في هذا الموضوع المهم؛ سواء في روايات المدلسين أو غيرهم، والتأكيد على عدم التسرع في الحكم على الأسانيد بالاتصال دون التأكد من ثبوت السماع.

(٤) إبراز جهود الأئمة في الكشف عن الوهم في إثبات السماع في الأسانيد المنقطعة، والتأكيد على اهتمامهم بهذا الموضوع، وإبراز أثر ذلك على علل الحديث.

(٥) إظهار أثر الوهم في صيغ السماع في الحكم على الأحاديث والرواة.

أسئلة البحث:

١- ما جهود الأئمة في إبراز الوهم في السماع في الأحاديث الضعيفة والمعلولة؟

٢- ما مدى تأثير الوهم في السماع على تصحيح الأحاديث الضعيفة والمعلولة؟

٣- ما أثر الوهم في صيغ السماع في الحكم على الأحاديث والرواة؟

هذا، وقد قسّمت هذا البحث إلى تمهيد، وثلاثة مطالب، وخاتمة.

(التمهيد) تعريف "الوهم" و"صيغ الأداء".

(المطلب الأول) جهود الأئمة في التحقق من السماع في الروايات المنقطعة.

(المطلب الثاني) الوهم في إثبات السماع في روايات المدلسين.

(المطلب الثالث) أثر الوهم في صيغ الأداء في الحكم على الأحاديث والرواة.

(الخاتمة) وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

وإني أسأل الله تعالى أن ينفع بهذا البحث وأن يسهم في إثراء الموضوع وأن يجعله ذخراً لي

ولمن قرأه وكل من انتفع به من المسلمين.

التمهيد

تعريف "الوهم" و"صيغ الأداء".

أولاً: تعريف الوهم لغة واصطلاحاً:

(الوهم) لغة: -بفتح الهاء- هو الغلط، وهو ما أخطأ فيه المرء وجه الصواب مع إرادته ذلك الخطأ؛ لأنه الصواب في نظره، والفعل منه وَهَمَ يَوْهَمُ وَهْمًا، يَوْزَنُ وَيَجَلُّ وَيُوجَلُّ وَيَجَلُّ. وأما (الوهم) -بسكون الهاء- فهو ما سبق الذهن إليه مع إرادة غيره. والفرق بينهما؛ أن الوهم بالفتح هو الغلط مع اعتقاد أنه الصواب، وأما الوهم بالسكون فهو ما سبق الذهن إليه مع إرادة غيره^(١). فكان الأول يقصد به الغلط بسبب الخطأ في معرفة الصواب، وكان الثاني يقصد به الغلط بسبب النسيان.

الوهم في اصطلاح المحدثين:

الوهم يقصد خطأ الراوي في رواية الحديث سنداً أو متنأً، قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - : "الوهم -بفتح الهاء- بمعنى الغلط هو الشائع الذي يستعمله المحدثون، فعند ذكر خطأ الراوي أو: الشيخ، فيقولون: في حديثه وهم، أو في كلامه وهم، أي: غلط، وفي أحاديثه أوهام أو له أوهام أي: أغلاط، ولكن الملاحظ في استعمال المحدثين أنهم إذا أخبروا عن غلط الراوي بلفظ الفعل، قالوا في الماضي: وهم، وفي المضارع: يهيم، فيجمعون في هذا الاستعمال بين البابين، وهو ما يقول فيه الصرفيون: من باب تداخل اللغتين، فيقولون في تضعيف الراوي مثلاً: (صدوق يهيم)، فيستعملون فعل (يهيم) في موضع (يوهيم)، وما رأيت في كلامهم إلى الآن يوهيم"^(٢).

(١) أحمد بن محمد الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" (ط١، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧م)، ٢٥٧، حيث قال: "وَهَمْتُ إِلَى الشَّيْءِ وَهْمًا مِنْ بَابِ وَعَدَ سَبَقَ الْقَلْبُ إِلَيْهِ مَعَ إِزَادَةِ غَيْرِهِ، وَوَهْمْتُ وَهْمًا وَقَعَّ فِي خَلْدِي وَالْجُمُعُ أَوْهَامٌ، وَشَيْءٌ مَوْهَوْمٌ وَتَوَهَّمْتُ أَيَّ ظَنَنْتُ، وَوَهْمٌ فِي الْحِسَابِ يَوْهَمُ وَهْمًا مِثْلُ غَلِطَ يَغْلُطُ غَلْطًا وَزَنًا وَمَعْنَى".

وقال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٣٣) "وَوَهَمَ إِلَى الشَّيْءِ، بِالْفَتْحِ، يَهْمُ وَهْمًا، إِذَا دَهَبَ وَهْمُهُ إِلَيْهِ. وَوَهَمَ يَوْهَمُ وَهْمًا، بِالتَّحْرِيكِ، إِذَا غَلِطَ".

(٢) محمد عبد الحي اللكنوي، "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل". تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط٧)، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ٢٠٠٤م) ٥٥١.

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرَّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

وعرف الدكتور عبدالكريم الوريكات الوهم بأنه "خلل في ضبط الراوي للأخبار"^(١).

ثانياً: تعريف "صيغ الأداء" لغة واصطلاحاً:

"صيغ الأداء" لغة:

الصياغة في الأصل: تهيئة شيء على مثال مستقيم، ومنها وضع الكلام وترتيبه يقال: صاغ شعراً، وصاغ كلاماً: أي وضعه ورتبه^(٢).

والأداء: أصله أدى: وهو إيصال الشيء إلى الشيء أو وصوله إليه من تلقاء نفسه^(٣).

وأما "صيغ الأداء" اصطلاحاً:

فهي الألفاظ التي تشير إلى كيفية تحمل الراوي الحديث من فوقه؛ وهي: "سَمِعْتُ وَحَدَّثَنِي، ثُمَّ أَخْبَرَنِي، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ فُرِيَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثُمَّ أَنْبَأَنِي، ثُمَّ نَاوَلَنِي، ثُمَّ شَافَهَنِي، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ، ثُمَّ عَنَ، وَنَحْوَهَا، مِنَ الصَّيْغِ الْمُحْتَمَلَةِ لِلسَّمَاعِ وَالْإِجَارَةِ، وَلِعَدَمِ السَّمَاعِ أَيْضاً، وَهَذَا مِثْلُ: قَالَ وَذَكَرَ وَرَوَى"^(٤).

المطلب الأول: جهود الأئمة في بيان الأوهام في التصريح بالسمع

إن التحقق من السماع في الأسانيد من الأمور التي أولاهها أئمة النقد عناية فائقة، وذلك يدل على أهمية هذا الموضوع وأن أثر الوهم في إثبات التصريح بالسمع يشمل روايات المدلسين، وغيرهم.

واعتمدوا في ذلك على القرائن الدالة على الوهم، فلم يكونوا يردون السماع الوارد في الأسانيد إلا إذا دلت القرائن على انتفائه؛ لأن الأصل أن صيغ الأداء صحيحة ما لم تدل القرائن على الوهم فيها.

ومن أبرز الأئمة الذين اعتنوا بهذا الأمر شعبة بن الحجاج، ويحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعلي بن المديني، وأبو مسهر، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والبخاري، وأبو داود

(١) عبد الكريم الوريكات، "الوهم في روايات مختلفي الأمصار". (ط ١، الرياض: مكتبة أضواء السلف، ٢٠٠٠م). ٢٩.

(٢) ابن فارس، أحمد بن فارس. "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (ط بدون. دار ١٩٩٩م) ٣/٣٢١، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٦١).

(٣) ابن فارس. "معجم مقاييس اللغة" ١ : ٧٤.

(٤) أحمد بن علي العسقلاني "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي. (ط ١، الرياض: مطبعة سفير، ١٤٢٢هـ)، ١٥٦.

السجستاني، وأبو حاتم الرازي، وأبو زرعة، والدارقطني، وغيرهم. وقد بين ذلك الحافظ ابن رجب وأكد عليه في شرح علل الترمذي فقال: "ينبغي التفتن لهذه الأمور ولا يغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد، وكلام أحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم، في هذا المعنى كثير جداً، وكله يدور على أن مجرد ثبوت الرواية لا يكفي في ثبوت السماع، وأن السماع لا يثبت بدون التصريح به، وأن رواية من روى عن عاصره تارة بواسطة، وتارة بغير واسطة، يدل على أنه لم يسمع منه، إلا أن يثبت له السماع منه من وجه"^(١). وقال أيضاً: "كان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول: هو خطأ؛ يعني ذكر السماع"^(٢).

وهناك تطبيقات كثيرة تدل على اهتمامهم بهذا الأمر المهم، منها قول عمرو بن علي الفلاس: ذكرت ليحيى (القطان) حديث موسى بن عبيدة، عن عمر بن الحكم قال: سمعت سعدا يحدث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: صلاة في مسجدي هذا، فأنكر أن يكون عمر بن الحكم سمع من سعد^(٣) قال ابن أبي حاتم: "ولم يرض يحيى موسى بن عبيدة"^(٤). وعند ما ذكر علي بن المديني محاورته لأحد شيوخه قال: "كان يحدثني عن الشيخ فيقول: قال: حدثني، قال: أخبرني فأفرح به، فيقول: تفرح بهذا! لم يكن ممن يعتمد عليه في هذا"^(٥). وذكر الحافظ ابن رجب عدة أمثلة على ذلك في شرح علل الترمذي؛ منها أن الإمام أحمد نفى ثبوت السماع فيما رواه هذبة، عن حماد، عن قتادة، قال: حدثنا خلاد الجهني، قال أحمد: هو خطأ، خلاد قد سمع، ما رأى قتادة خلاداً، وأنكر قول عراك بن مالك: سمعت عائشة، وقال: هذا خطأ، وقال: عراك من أين سمع من عائشة، إنما يروي عن عروة عن عائشة"^(٦).

(١) عبد الرحمن بن أحمد بن ابن رجب، "شرح علل الترمذي". تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد. (ط١)، الأردن الزرقاء: (١٩٨٧م). ٢: ٥٩٤ - ٥٩٥ باختصار يسير.

(٢) ابن رجب، "شرح علل الترمذي". ٢: ٥٩٣.

(٣) الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم "الجرح والتعديل". (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (١٩٥٢م) ١:

(٤) المصدر السابق، ١: ٢٤٥.

(٥) يعقوب بن سفيان الفسوي، "المعرفة والتاريخ" تحقيق: أكرم ضياء العمري، (ط٢)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (١٩٨١م)

٢: ٥٣ ولم يذكر اسم شيخه، ولكن السياق يدل على أنه عبد الرحمن بن مهدي؛ لأنه ذكره بعد ذلك.

(٦) ابن رجب، "شرح علل الترمذي". ٢: ٥٩٤.

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرِّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي
ولما حدث ابن مهدي بحديث عن هشيم، أخبرنا منصور بن زاذان: قال أحمد: ولم يسمعه
هشيم من منصور^(١).

وتردد في سماع قتادة من يحيى بن يعمر فقال: "لا أدري سمع منه أم لا؟ قد روى عنه، وقد
روى عن رجل عنه"^(٢)، علما بأنه قد جاء التصريح من قتادة بالسماع من يحيى في حديث عند
البيهقي^(٣).

وقال أيضاً: قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار، بينهما أبو الخليل، ولم يسمع من مجاهد،
بينهما أبو الخليل^(٤)، وقال في سماع الزهري من عبد الرحمن بن أزهر: قد رآه -يعني ولم يسمع منه-
قد أدخل بينه وبينه طلحة بن عبد الله بن عوف^(٥).
ولم يصحح ما جاء عن الزهري: سمعت عبد الرحمن بن أزهر^(٦).

(١) المصدر السابق. ٢ : ٥٩٤.

(٢) محمد عبد الرحمن الرازي، "المراسيل". تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني. (ط١، بيروت: مؤسسة
الرسالة ١٣٩٧هـ) ١٧٠ رقم ٦٢٥ ؛ وابن رجب، "شرح علل الترمذي". ٢ : ٥٩٤.

(٣) أحمد بن الحسين البيهقي، "السنن الكبرى"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط١، الهند: مجلس دائرة
المعارف النظامية، ١٩٩٤م) ٢ : ٣٨٤ ح ٣٨٠٢، حيث رواه من طريق عفان ثنا همام، ثنا قتادة، حدثني يحيى
بن يعمر، عن سليمان بن صرد، عن أبي بن كعب قال: قرأت آية، وقرأ ابن مسعود قراءة خلافها، فأتينا النبي -
صلى الله عليه وسلم- فقلنا: ألم تقرئني آية كذا وكذا؟ قال: بلى، قال: ابن مسعود: ألم تقرئنيها كذا وكذا؟
قال: بلى، قال: كلاهما محسن مجمل... الحديث، قال البيهقي: ورواه معمر عن قتادة فأرسله.

(٤) الرازي، "المراسيل". ١٧١ رقم ٦٢٧ ؛ وابن رجب، "شرح علل الترمذي". ٢ : ٥٩٤.

(٥) الرازي، "المراسيل". ١٩٠ رقم ٧٠٠ ؛ وابن رجب، "شرح علل الترمذي". ٢ : ٥٩٤.

(٦) الرازي، "المراسيل". ١٩٠ رقم ٧٠٠ ؛ وابن رجب، "شرح علل الترمذي". ٢ : ٥٩٥. والظاهر أن في شرح
علل الترمذي لبساً في العبارة أدى إلى لبس في المعنى؛ فإن العبارة فيه جاءت هكذا: (ولم يصحح قول معمر
وأسامة عن الزهري: سمعت عبد الرحمن بن أزهر)، فأوهمت أن معمر وأسامة رويَا لفظ السماع عن الزهري،
وهذا تصحيف في المعنى؛ فإن الإمام أحمد يقصد أن الذي وهم هو أسامة فقط؛ لأن العبارة في المراسيل
جاءت هكذا: (إنما يقول الزهري: كان عبد الرحمن بن أزهر يحدث كذا يقول معمر، وأسامة: سمعت عبد
الرحمن بن أزهر)، أي أن أسامة يقول: (قال الزهري: سمعت عبد الرحمن)، فمعمر لم يرو لفظ السماع بل
الذي رواه هو أسامة، وقد نبه على ذلك الدكتور بشير علي في كتابه "منهج الإمام أحمد في إعلال
الأحاديث" فقال: "وأظن أن العبارة الصحيحة كالتالي: "إنما يقول الزهري كان عبد الرحمن بن أزهر يحدث =

ومن الأئمة الذين اعتنوا بالتثبت في صيغ السماع الإمام أبو حاتم؛ فقد ذكر أن بقية بن الوليد كان يروي عن شيوخ ما لم يسمعه، فيظن أصحابه أنه سمعه، فيروون عنه تلك الأحاديث ويصرحون بسماعه لها من شيوخه، ولا يضبطون ذلك^(١).
والأمثلة على ذلك كثيرة، وكلها تؤكد اعتناء الأئمة بهذا الأمر المهم، وأنه لا يقبل التصريح بالسماع مطلقاً بل لابد من اعتبار القرائن في ثبوت ذلك أو انتفائه.

المطلب الثاني: الوهم في إثبات السماع في روايات المدلسين^(٢)

إن من أهم ما يتعلق بالوهم في صيغ الأداء هو الوهم في إثبات السماع في روايات المدلسين؛ لأن الباحث قد يغفل الباحث عن التحقق من السماع في الإسناد إذا رآه بصيغة التحديث أو الإخبار؛ وذلك أن الراوي المدلس عندما يدلس لا يصرح بالسماع، وإنما يذكر عبارات تحتمل السماع، فكثيراً ما يكون الوهم في إثبات السماع ممن جاء بعده وليس تدليسا منه؛ وهذا يزيد الأمر غموضاً وخفاءً، وفيما يأتي سأذكر بعض الأمثلة الدالة على ذلك^(٣).

المثال الأول: روى الإمام أحمد في مسنده من طريق ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس: " أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد كان أهدي جمل أبي جهل الذي كان استلب يوم بدر في رأسه برة من فضة، عام الحديبية في هديه

= كذا يقول معمر، وأسامة: سمعت عبد الرحمن بن أزهر، ولم يصنع عندي شيئاً، ما أراه حفظاً؛ لأن معمرًا يروي عن الزهري: كان عبدالرحمن ابن أزهر يحدث، بينما الذي يقول عن الزهري: أخبرنا عبد الرحمن بن أزهر هو أسامة بن زيد وحده، وهو الذي عناه الإمام أحمد بقوله: ما أراه حفظاً، والشاهد أنه نفى وجود رواية صحيحة تصرح بسماع الزهري من عبد الرحمن بن أزهر، وجاءت رواية تفيد أنه يحدث عنه بواسطة فدل على عدم سماعه منه" ينظر: بشير علي. "منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث" (ط ١)، وقف السلام، ٢٠٠٥م). ٢ : ٦١٣.

(١) ابن رجب، "شرح علل الترمذي". ٢ : ٥٩٤.

(٢) الانقطاع في روايات المدلسين أشد، وقد ثبت الوهم في التصريح بالسماع في رواياتهم مع التحري فيها ففي روايات غيرهم من باب أولى.

(٣) في التخريج بدأت بالذين صرحوا بالسماع أولاً ثم أتبعهم بالذين لم يصرحوا به، وذلك لمراعاة طبيعة البحث.

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرِّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

وقال في موضع آخر: "ليغيظ بذلك المشركين" (١).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مصرحاً بالسمع أحمد في مسنده من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق (٢)، وابن خزيمة من طريق سلمة بن الفضل (٣)، والحاكم من طريق عبد الأعلى (٤)، والبيهقي من طريق يونس بن بكير (٥) كلهم عن ابن إسحاق وفيه التصريح بالسمع.

ورواه غير مصرح بالسمع عن ابن إسحاق كل من ابن هشام في السيرة (٦)، ومحمد بن مسلمة عند الطحاوي (٧)، والطبراني (٨)، والبيهقي (٩)، وإبراهيم بن سعد عند الطبراني (١٠)، والضياء المقدسي (١١)، ويزيد بن زريع وعبد الأعلى عند البيهقي (١٢)، وعباد بن العوام عند الطحاوي (١٣).

(١) أحمد بن محمد الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل". (ط ١)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون: مؤسسة الرسالة (٢٠٠١ م) ٤ : ١٩٣ ح ٢٣٦٢.

(٢) الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل" ٤ : ١٩٣ ح ٢٣٦٢.

(٣) محمد بن إسحاق بن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة". تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. (ط ١)، بيروت: المكتب الإسلامي، (١٩٧٠ م)، ٤ : ٢٨٧ ح ٢٨٩٨.

(٤) محمد بن عبد الله الحاكم، "المستدرک علی الصحیحین". تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية، (١٩٩٠ م)، ١ : ٦٣٩ ح ١٧١٥.

(٥) البيهقي، "السنن الكبرى". ٥ : ١٨٥ ح ٩٦٧٤.

(٦) عبد الملك بن هشام المعافري، "السيرة النبوية". تحقيق: مصطفى السقا. (ط ٢)، مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، (١٩٥٥ م)، ٢ : ٣٢٠.

(٧) أحمد بن محمد الطحاوي، "شرح مشكل الآثار". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط ١)، مؤسسة الرسالة، (١٩٨٧ م)، ٤ : ٢٧ ح ١٤٠٤.

(٨) الطبراني، سليمان بن أحمد، "المعجم الكبير". تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي. (ط ٢)، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، (١٩٨٣ م) ١١ : ٩٢ ح ١١١٤٨.

(٩) أحمد بن الحسين البيهقي، "دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة". تحقيق: عبد المعطي قلعجي. (ط ١)، دار الكتب العلمية، (١٩٨٨ م) ٤ : ١٥٢.

(١٠) الطبراني، "المعجم الكبير". ١١ : ٩١ ح ١١١٤٧.

(١١) محمد بن عبد الواحد المقدسي، "الأحاديث المختارة". تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. (ط ٣)، بيروت: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، (٢٠٠٠ م)، ١٣ : ٧١ ح ١١٠.

ثانياً: الإشكال الوارد في إسناد هذا الحديث:

الناظر في هذا الحديث يجد أن ابن إسحاق مدلس وقد صرح بالتحديث هنا فأمنت شبهة تدليسه - فيما يظهر -.

وبناء على ذلك صححه الحاكم على شرط مسلم^(٣)، والأعظمي في تحقيقه لصحيح ابن خزيمة^(٤)، ونص صاحب كتاب مرويات غزوة الحديبية على موافقة الحاكم على تصحيحه^(٥).

وهذا خطأ؛ لأن الصحيح أن محمد بن إسحاق لم يصرح بالسماع كما سيأتي.

ثالثاً: الحكم على إسناد الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، والتصريح بالسماع في هذا الحديث وهم للقرائن التالية:

القرينة الأولى: أن ابن إسحاق مدلس، وقد رواه في موضع آخر بزيادة راوي، ولذلك نفى ابن المديني سماع ابن إسحاق لهذا الحديث، حيث رواه من طريق آخر عن ابن إسحاق بزيادة رجل وأعله، فعندما ذكر الحديث من رواية ابن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي: "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أهدى مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل"، قال عقبه: "فكنت أرى أن هذا من صحيح حديث ابن إسحاق، فإذا هو قد دلّسه، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني من لا أتهم، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، فإذا الحديث مضطرب"^(٦).

فابن المديني أعله بزيادة رجل في إسناد آخر.

القرينة الثانية: أن هذا الحديث في السيرة بالعنعنة ولم يصرح بالسماع^(٧).

(١) البيهقي، "السنن الكبرى"، ٥ : ٣٧٥ ح ١٠١٥٥.

(٢) الطحاوي، "شرح مشكل الآثار"، ٤ : ٢٦ ح ١٤٠٣.

(٣) الحاكم، "المستدرک على الصحيحين"، ١ : ٦٣٩ ح ١٧١٥.

(٤) ابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة"، ٢ : ١٣٦٢ ح ٢٨٩٧.

(٥) حافظ بن محمد الحكمي، "مرويات غزوة الحديبية جمع وتخريج ودراسة"، (ط بدون، المدينة المنورة: مطابع

الجامعة الإسلامية ١٤٠٦هـ)، ٢٣٣.

(٦) محمد بن عبد الله الحاكم، "معرفة علوم الحديث"، تحقيق: السيد معظم حسين (ط ٢)، بيروت: دار الكتب

العلمية، ١٩٧٧م) ١٧٠.

(٧) المعافري، "السيرة النبوية" ٢ : ٣٢٠.

الْوَهْم في صيغ الأداء، وأثر ذلك في الحكم على الأحاديث والرواة، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي
القرينة الثالثة: أكثر الأسانيد عن ابن إسحاق جاءت بغير التصريح بالسماع، كما في رواية
ابن هشام، ومحمد بن مسلمة، وإبراهيم بن سعد عند الطبراني، ويزيد بن زريع، وعبد الأعلى، وعباد
بن العوام^(١).

القرينة الرابعة: بعض الروايات التي جاء فيها التصريح بالسماع لم يتفق عليها بين الرواة،
حيث جاءت في مواضع أخرى بغير التصريح بالسماع مثل رواية عبد الأعلى فقد جاءت عند
الحاكم مصرحة بالسماع^(٢)، وعند ابن خزيمة والبيهقي بالنعنة^(٣)، ومثل رواية إبراهيم بن سعد
جاءت مصرحة بن السماع عند أحمد^(٤)، وعند الطبراني جاءت بالنعنة^(٥).

المثال الثاني:

روى عبد الله بن المبارك، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر، أن رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - "دراً عن المنتهب والمختلس، والخائن القطع"^(٦).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مصرحاً بالسماع عبد الله بن المبارك بلفظ (أخبرني)^(٧)، ومن طريقه النسائي في السنن
الكبرى بلفظ (أخبرني)^(٨)، أخرجه الدارمي من طريق أبي عاصم عن ابن جريج قال: أخبرنا أبو
الزبير^(٩).

(١) تقدم تخريج تلك الروايات عند تخريج الحديث.

(٢) الحاكم، "المستدرک على الصحيحين" ١ : ٦٣٩ ح ١٧١٥.

(٣) ابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة" ٢ : ١٣٦٢ ح ٢٨٩٧؛ والبيهقي، "السنن الكبرى" ٥ : ٣٧٥ ح
١٠١٥٥.

(٤) الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل" ٤ : ١٩٣ ح ٢٣٦٢.

(٥) الطبراني، "المعجم الكبير" ١١ : ٩١ ح ١١١٤٧.

(٦) عبد الله بن المبارك الحنظلي، "مسند الإمام عبد الله بن المبارك" تحقيق: صبحي البدر السامرائي، (ط ١)،
الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٧ هـ، ٨٧ ح ١٤٨، وفيه: عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير.

(٧) الحنظلي، "مسند الإمام عبد الله بن المبارك"، ٨٧.

(٨) أحمد بن شعيب النسائي، "السنن الكبرى" تحقيق: د. حسن عبد المنعم شلبي. (ط ١)، بيروت: مؤسسة الرسالة،
١٩٩١ م، ٧ : ٣٩ ح ٧٤٢٤.

(٩) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، "سنن الدارمي" تحقيق: فواز أحمد زمرلي. (ط ١)، بيروت: دار
الكتاب العربي، ١٤٠٧ هـ، ٢ : ٢٢٩ ح ٢٣١٠ من طريق ابن جريج قال: أنا أبو الزبير =

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف عن ابن جريج، قال: (قال لي أبو الزبير) بنحوه^(١).
وأخرجه الخطيب من طريق مكّي بن إبراهيم عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر^(٢)، وقال الخطيب: " لا أعلم روى هذا الحديث عن ابن جريج مجوداً هكذا غير مكّي بن إبراهيم، إن كان أحمد بن الحباب حفظه عنه؛ فإن الثوري وعيسى بن يونس وغيرهما روه عن ابن جريج عن أبي الزبير ولم يذكروا فيه الخبر، وكان أهل العلم يقولون: لم يسمع ابن جريج هذا الحديث من أبي الزبير، وإنما سمعه من ياسين الزيات عنه فدلّسه في روايته عن أبي الزبير، والله أعلم"^(٣).
وراه الجماعة بغير التصريح بالسماح وهم سفيان الثوري كما ذكر الخطيب^(٤)، ومحمد بن بكر عند أحمد^(٥) وأبي داود^(٦)، وعيسى بن يونس عند الترمذي^(٧) والبيهقي^(٨)، وأبو عاصم عند ابن ماجه^(٩)، وابن وهب عند الطحاوي^(١٠)، والدارقطني^(١١)، وعبد الرزاق عند ابن حبان^(١٢)، والفضل بن

= قال جابر: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ليس على المنتهب، ولا على المختلس، ولا على الخائن، قطع".

- (١) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، "المصنف". تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (ط٢)، الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ، ١٠ : ٢٠٦ ح ١٨٨٤٤٤.
- (٢) أحمد بن علي الخطيب، "تاريخ بغداد". تحقيق بشار: عواد معروف. (ط١)، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٢م، ٢ : ٦٧.
- (٣) الخطيب، "تاريخ بغداد"، ٢ : ٦٧.
- (٤) الخطيب، "تاريخ بغداد"، ٢ : ٦٧.
- (٥) الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل". ٢٣ : ٣٠٣.
- (٦) سليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود". تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل، (ط١)، دمشق: دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م، ٦ : ٤٤٤ ح ٤٣٩١.
- (٧) محمد بن عيسى الترمذي، "سنن الترمذي". تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، (ط٢)، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٧٥م، ٤ : ٥٢ ح ١٤٤٨.
- (٨) البيهقي، "السنن الكبرى". ٨ : ٢٧٩ ح ١٧٠٦٧.
- (٩) محمد بن يزيد القزويني، "سنن ابن ماجه". تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط١)، دمشق: دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م، ٢ : ٦١٨ ح ٢٥٩١.
- (١٠) أحمد بن محمد الطحاوي، "شرح معاني الآثار". تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، (ط١) المدينة: عالم الكتب، ١٩٩٤م، ٣ : ١٧١.

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرِّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

موسى، ومحمد بن ربيعة، ومخلد بن يزيد، وسلمة ابن سعيد البصري كما ذكر النسائي في السنن الكبرى^(٣) كلهم عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً ليس فيه تصريح بالسماع.

وأما ما جاء في رواية ابن وهب عند الطحاوي والدارقطني؛ سمعت أبا الزبير يحدث عن جابر، فهذه الصيغة لا تدل على التصريح بالسماع، لأن قوله: (يحدث عن جابر) لا تدل على إثبات السماع، وقد نص على نفي السماع النسائي فقال: "ما عمل شيئاً، ابن جريح لم يسمعه من أبي الزبير عندنا"^(٤).

ثانياً: الإشكال الوارد في إسناد هذا الحديث:

إن الناظر في هذا الحديث يجد أن ابن جريح مدلس وقد صرح بالتحديث هنا فأمنت شبهة تدليسه - فيما يظهر -.

وابن جريح ثقة إمام ولكن تدليسه من شر أنواع التدليس لأنه لا يدلس إلا عن مجروح، قال الدارقطني: "شر التدليس تدليس ابن جريح فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح"^(٥).

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين وهم: "من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع"^(٦).
وممن وصفه بالتدليس أيضاً النسائي وغيره.

وقد ذهب جماعة من الفضلاء المعاصرين إلى صحة إسناد هذا الحديث فقال محققو المسند طبعة مؤسسة الرسالة: "إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير،

(١) علي بن عمر الدارقطني، "سنن الدارقطني". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (٢٠٠٤ م)، ٤ : ٢٥٠ ح ٣٤١١

(٢) محمد بن حبان البستي، "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان". تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط٢)، بيروت: مؤسسة الرسالة - بيروت (١٩٩٣ م)، ١٠ / ٣٠٩ ح ٤٤٥٦.

(٣) النسائي، "السنن الكبرى"، ٧ : ٣٩ ح ٧٤٢٤؛ وأحمد بن شعيب النسائي، "السنن الصغرى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط٢)، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية (١٩٨٦ م) ٨ : ٨٩ ح ٤٩٧٤.

(٤) النسائي، "السنن الكبرى"، ٧ : ٣٩ ح ٧٤٢١.

(٥) أحمد بن علي العسقلاني، "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس". تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، (ط١)، عمان : مكتبة المنار، (١٩٨٣ م)، ٤١.

(٦) العسقلاني، "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، ١٣.

فمن رجال مسلم، وهو وابن جريج قد عنعنا، لكن ابن جريج قد صرح بسماعه من أبي الزبير عند غير واحد ممن خرجوه، وقيل: لم يسمعه منه، ثم هو متابع كما سنبينه^(١).

وقالوا أيضاً: " وقد ذكر بعض أهل العلم أن ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير، وأن بينهما ياسين بن معاذ الزيات، وممن قال ذلك أحمد بن حنبل، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان كما في "العلل" لابن أبي حاتم والنسائي، ونقل ذلك أبو داود والخطيب وابن عدي في "الكامل"، والبيهقي، لكن هذا مردود بأن ابن جريج قد صرح بسماعه عند عبد الرزاق، والدارمي، والنسائي في "الكبرى"، والخطيب البغدادي، وابن الجوزي، فلا وجه بعد ذلك لاعتبار عنعنة ابن جريج علة قاذحة فيه^(٢).

وقال محقق مصنف عبد الرزاق معلقاً على قول ابن جريج قال (قال لي) أبو الزبير: " هذا يرد على أحمد وأبي داود قولهما أن ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير، وقد روى نحوه يونس عن ابن جريج والمغيرة بن مسلم عن أبي الزبير، ورواه النسائي من طريق ابن المبارك عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير، وقول النسائي تحكم مردود عليه، فقد تابع ابن المبارك عبد الرزاق^(٣) انتهى. ولكن كلام المحقق مردود - كما سيأتي -.

ثالثاً: موقف أئمة النقد من التصريح بالسماع في هذا الحديث:

نص أئمة النقد على الوهم في التصريح بالسماع هنا؛ فقال عبد الرزاق: "أهل مكة يقولون: إن ابن جريج لم يسمع من أبي الزبير؛ إنما سمع من ياسين"^(٤). ونفى سماعه أيضاً أحمد وأبو داود، فقد ذكر أبو داود أن ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير وقال: "بلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال: إنما سمعه ابن جريج من ياسين الزيات"^(٥)، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: " لم يسمع ابن جريج هذا الحديث من أبي الزبير؛ يُقال: إنه سمعه من ياسين عن أبي الزبير" وروى عن زيد بن حباب، عن ياسين أن قال: أنا حدثت به ابن جريج، عن أبي الزبير^(٦).

(١) الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، ٢٣ : ٣٠٣.

(٢) المصدر السابق، ٢٣ : ٣٠٣.

(٣) الصنعاني، "المصنف"، ١٠ : ٢٠٦ ح ١٨٨٤٤، ومحقق المصنف هو الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.

(٤) عبد الله بن عدي الجرجاني، "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود (ط١)، بيروت:

دار الكتب العلمية، (١٩٩٧م)، ٧ : ١٨٤.

(٥) السَّجِسْتَانِي، "سنن أبي داود". ٦ : ٤٤٧.

(٦) عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، "علل الحديث". تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف د. سعد الحميد. =

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرَّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي
 وقال النسائي: "ما عمل شيئاً، ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير عندنا"^(١)، ثم أخرجه
 بعده عن ابن جريج، قال أبو الزبير، عن جابر مرفوعاً، ثم قال: "وقد روى هذا الحديث عن ابن
 جريج: عيسى بن يونس، والفضل ابن موسى، وابن وهب، ومحمد بن ربيعة، ومحمد بن يزيد، وسلمة
 ابن سعيد البصري؛ فلم يقل أحد منهم: "حدثني أبو الزبير"، ولا أحسبه سمعه من أبي الزبير. والله
 أعلم"^(٢).

فبيّن النسائي أن الجماعة رووه عن ابن جريج عن جابر ولم يذكروا سماع ابن جريج من أبي
 الزبير.

وقال الخليلي: "ويقال: إن هذا لم يسمعه من أبي الزبير، لكنه أخذه عن ياسين الزيات
 وهو ضعيف جداً، عن أبي الزبير، وابن جريج يدلّس في أحاديث، ولا يخفى ذلك على الحفاظ"^(٣)،
 ونحو ذلك قال الخطيب^(٤).

وقال ابن كثير: "هذا الحديث رواه عشرة من الحفاظ الكبار عن ابن جريج، عن أبي الزبير،
 عنه، وقد قال الإمام أحمد، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وغيرهم: إنما سمعه ابن جريج من
 ياسين بن معاذ الزيات، عن أبي الزبير، وياسين ضعيف، لكن رواه النسائي من حديث المغيرة بن
 مسلم القسملبي، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً، والله أعلم"^(٥).

رابعاً: الحكم على إسناد الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف والصواب عدم ثبوت السماع فيه؛ وذلك للقرائن التالية:

= (ط ١، الرياض: مطابع الحميضي، ١٤٢٧هـ)، ٤ : ١٨٩.
 (١) النسائي، "السنن الكبرى". ٧ : ٣٩ ح ٧٤٢٤ ؛ والنسائي "السنن الصغرى". ٨ : ٨٩ ح
 ٤٩٧٤.

(٢) النسائي، "السنن الكبرى". ٧ : ٣٩ ح ٧٤٢٤.

(٣) خليل بن عبد الله الخليلي، "الإرشاد في معرفة علماء الحديث". تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس. (ط ١،
 الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ) ١ : ٣٥٢ ح ٧٩، وربما أشكل قول الخليلي: "إن ابن جريج يدلّس في
 أحاديث" مع ما ورد أن عبد الملك بن جريج صرح بالسماع؛ والخليلي قصد التنبيه إلى وجوب الانتباه إلى
 الوهم في هذا الإسناد؛ لأن الوهم في صيغ الأداء في روايات المدلسين أشد غموضاً وخفياً.

(٤) الخطيب، "تاريخ بغداد"، ٢ : ٦٨.

(٥) إسماعيل بن كثير الدمشقي، "إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه". تحقيق: بهجة يوسف أبو الطيب، (ط ١،
 بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م)، ٢ : ٣٧٣.

القرينة الأولى: أنه اشتهر عند أهل مكة أن ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير وهم أهل بلده وأعرف بمحدثه، فقد قال عبد الرزاق "أهل مكة يقولون: إن ابن جريج لم يسمع من أبي الزبير؛ إنما سمع من ياسين"^(١).

القرينة الثانية: نص ياسين الزيات أنه هو الذي حدث عبد الرزاق بهذا الحديث فقد روى أبو زرعة وأبو حاتم عن زيد بن حباب، عن ياسين (الزيات) أنه قال: "أنا حدثت به ابن جريج، عن أبي الزبير"^(٢).

القرينة الثالثة: رواه الجماعة عن ابن جريج بدون التصريح بالسماع، كما سبق في التخريج، وقال النسائي: "روى هذا الحديث عن ابن جريج: عيسى بن يونس، والفضل ابن موسى، وابن وهب، ومحمد بن ربيعة، ومخلد بن يزيد، وسلمة ابن سعيد البصري؛ فلم يقل أحد منهم: "حدثني أبو الزبير"، ولا أحسبه سمعه من أبي الزبير. والله أعلم"^(٣).

وقال ابن كثير: "هذا الحديث رواه عشرة من الحفاظ الكبار عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عنه، وقد قال الإمام أحمد، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وغيرهم: إنما سمعه ابن جريج من ياسين بن معاذ الزيات، عن أبي الزبير، وياسين ضعيف"^(٤).

ومنهم الثوري، وعيسى بن يونس، وابن وهب، وغيرهم - كما سبق -^(٥).

القرينة الرابعة: رواية عبد الرزاق التي في المصنف يردها كلام عبد الرزاق نفسه عندما نقل عن أهل مكة نفي السماع فيه - كما تقدم -.

ولا وجه لتخصيص الإمام أحمد وعبد الرزاق بالرد من محقق المصنف؛ لأنهما لم ينفردا بنفي السماع في هذا الإسناد، بل نفاه غيرهم من الأئمة - كما تقدم -.

المثال الثالث:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا أبو خالد، عن محمد بن إسحاق، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة؛ أن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: أعطوا

(١) الجرجاني، "الكامل في ضعفاء الرجال"، ٧ : ١٨٤.

(٢) الرازي، "علل الحديث"، ٤ : ١٨٩.

(٣) النسائي، "السنن الكبرى"، ٧ : ٣٩ ح ٧٤٢٤؛ والنسائي، "السنن الصغرى"، ٨ : ٨٩ ح ٤٩٧٤.

(٤) ابن كثير، "إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه"، ٢ : ٣٧٣.

(٥) رواية الثوري وابن يونس ذكرهما الخطيب وغيره، ورواية ابن يونس وابن وهب ذكرها النسائي - كما سبق -.

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرَّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي
المساجد حقها قيل : وما حقها ؟ قال : ركعتان قبل أن تجلس" (١).

أولاً: تخريج الحديث:

جاء الحديث في مختصر مسند الفردوس للحافظ ابن حجر أن ابن إسحاق قال: حدثنا أبو بكر (٢).

وأخرجه بالنعنة ابن أبي شيبة (٣)، وأخرجه ابن خزيمة من طريق محمد بن إسحاق قال:
أخبرنا عن أبي بكر بن عمرو بن حزم به (٤).

ثانياً: الإشكال الوارد في إسناد هذا الحديث:

الناظر في هذا الحديث يجد أن ابن إسحاق مدلس وقد صرح بالتحديث في أحد المواضع
فأمنت شبهة تدليسه - فيما يظهر -.

ومحمد بن إسحاق صدوق، ولكنه مدلس من المرتبة الرابعة عند ابن حجر وهي: "من اتفق
على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء
والجاهيل" (٥)، وعليه فلا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالسماع.

ولكن الإشكال أنه قد جاء في مختصر مسند الفردوس بصيغة التحديث وابن إسحاق مدلس
وهذا يجعل الباحث يركن إلى ثبوت السماع في الحديث.

ثالثاً: الحكم على إسناد الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لما يلي:

القرينة الأولى: أنه جاء في المصنف لابن أبي شيبة وصحيح ابن خزيمة (٦) بغير التصريح
بالسماع.

(١) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، "المصنّف"، تحقيق: محمد عوامة، (ط١، بيروت: دار القبلة، ٢٠٠٦م)، ٣ :
١٧٩ ح ٣٤٤١.

(٢) محمد ناصر الدين الألباني، "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة"، (=ط١)،
الرياض: دار المعارف، ١٩٩٢م) ٤ : ٤٨، قال الألباني في الحاشية: "هكذا رأيت في مختصر مسند الفردوس
لابن حجر".

(٣) ابن أبي شيبة، "المصنّف"، ٣ : ١٧٩ ح ٣٤٤١.

(٤) ابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة"، ٣ : ١٦٢ ح ١٨٢٤.

(٥) العسقلاني، "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، ١٤.

(٦) ابن أبي شيبة، "المصنّف"، ٣ : ١٧٩ ح ٣٤٤١؛ وابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة"، ٣ : ١٦٢ ح ١٨٢٤.

القرينة الثانية: أن قول ابن إسحاق (أخبرنا عن) لا تدل على السماع، وقد تصحفت إلى حدثنا في مختصر مسند الفردوس، حيث نص على ذلك الألباني عندما علق على قول ابن إسحاق (أخبرنا عن) بقوله: "هذه الزيادة لابن خزيمة هي صريحة في أن ابن إسحاق لم يسمع الخبر من أبي بكر، وتصحف ذلك على بعض الرواة أو النساخ فقال: حدثنا أبو بكر، هكذا رأيت في مختصر مسند الفردوس للحافظ ابن حجر"^(١).

وبالإضافة إلى صحيح ابن خزيمة فقد جاء الإسناد بالنعنة في المصنف لابن أبي شيبة - كما سبق -^(٢).

المثال الرابع :

جاء في مسند الإمام أحمد: حدثنا هاشم، حدثنا المبارك، عن الحسن قال: حدثني عمران بن حصين قال: "أتي برجل أعتق ستة مملوكين عند موته، وليس له مال غيرهم، فأقرع النبي - صلى الله عليه وسلم - بينهم، فأعتق اثنين، وأرق أربعة"^(٣).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن وفيه تصريح بالحسن بالسماع^(٤). وأخرجه بدون التصريح بالسماع ابن الجعد عن المبارك بن فضالة^(٥)، ومن طريقه ابن عبد البر^(٦)، وأخرجه الطبراني من طريق حَوْثَرُ بْنُ أَشْرَسَ العَدَوِيِّ^(٧) عن المبارك عن الحسن^(١)، وليس

(١) الألباني، "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة"، ٤ : ٤٨.

(٢) ابن أبي شيبة، "المصنّف"، ٣ : ١٧٩ ح ٣٤٤١.

(٣) الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، ٣٣ : ١٧١ ح ١٩٩٥١.

(٤) المصدر السابق، ٣٣ : ١٧١ ح ١٩٩٥١.

(٥) عبد الله بن محمد البغوي، "الجعديات"، تحقيق: عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، (ط١)، الكويت : مكتبة الفلاح (١٩٨٥م) ٢ : ١١٢٠ ح ٣٢٩٨.

(٦) يوسف بن عبد الله النمري، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، (ط بدون، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ) ٢٣ : ٤١٥.

(٧) هو: حَوْثَرُ بْنُ أَشْرَسَ بْنِ عَوْنِ بْنِ مُجَشَّرِ بْنِ حُجَيْنِ العَدَوِيِّ، أبو عامر العدوي البصري، روى عن: مبارك بن فضالة، وعقبة بن عبد الله الرفاعي، وحماد بن سلمة، وجماعة، وعنه: أبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو يعلى الموصلي، وجعفر الفريابي، والحسن بن سفيان الفسوي، وغيرهم، قال الذهبي: "المحدث الصدوق... ما علمت به بأساً"، =

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرَّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

فيها تصريح بالسماع.

ثانياً: الإشكال الوارد في إسناد هذا الحديث:

إن الناظر في هذا الحديث يجد أن الحسن البصري وهو ممن وصف بالتدليس قد صرح بالتحديث هنا، فأمنت شبهة تدليسه -فيما يظهر-.

والحسن البصري من الطبقة الثانية، وهم الذين احتمل الائمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح؛ لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا^(٢).

ثالثاً: الحكم على إسناد الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، والتصريح بالسماع في هذا الحديث وهم لما يلي:
القرينة الأولى: أن سائر أصحاب الحسن رووه عنه عن عمران بالنعنة ليس فيه تصريح بالسماع وهم: حميد، ويونس، وقتادة، وسماك بن حرب^(٣)، وخالد الحذاء^(٤) ومنصور^(٥)، وعلي بن زيد بن جدعان^(٦) كلهم عن الحسن عن عمران بالنعنة ليس فيه تصريح بالسماع، وتفرد مبارك بن فضالة فرواه بالتصريح بالسماع وكان المبارك يتساهل في إطلاق السماع، قال الإمام أحمد: "مبارك

= توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، ينظر: محمد بن أحمد الذهبي، "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام". تحقيق: بشار عواد معروف، (ط ١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣ م) ٥ : ٨١٦ رقم ١١٩، ومحمد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء". تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، (ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥ م)، ١٠ : ٦٦٨ ح ٢٤٤، وقاسم بن فطْلُوْبَعَا السُّؤْدُوْبِي، "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة"، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، (ط ١، صنعاء: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، ٢٠١١ م) ٤ : ٦٨ رقم ٣٣٤٧.

(١) الطبراني، "المعجم الكبير". ١٨ : ١٧٣ ح ٣٩٣.

(٢) العسقلاني، "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، ١٣.

(٣) روايات حميد، ويونس، وقتادة، وسماك، جاءت في إسناد واحد ينظر: الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل". ٦ : ٧٢٠ ح ٢٠٢٤٥.

(٤) المصدر السابق. ٦ : ٧٢٠ ح ٢٠١٨٠.

(٥) الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل". ٦ : ٧٢٠ ح ٢٠١٠٧؛ وسنن سعيد بن منصور (١/ ١٤٥ : ٤٠٨).

(٦) عبد الله بن الزبير الحميدي، "مسند الحميدي"، تحقيق: حسن سليم أسد، (ط ١، دمشق: دار السقا، ١٩٩٦ م) ٢ : ٧٩ ح ٨٥٢.

يرفع حديثاً كثيراً، ويقول في غير حديث عن الحسن قال: نا عمران، قال: نا ابن مغل، وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك!"^(١).

القرينة الثانية: أن الروايات عن المبارك بن فضالة لم تتفق على التصريح بالسماع فقد رواه ابن الجعد^(٢)، وحوثره بن أشرس^(٣)، عن المبارك بالعننة ليس فيه تصريح بالسماع، وخالفهم أبو النضر هاشم بن القاسم فرواه عن المبارك مصرحاً بالسماع^(٤).

المطلب الثالث: أثر الوهم في صيغ الأداء في الأحاديث والرواة

إنَّ صيغ الأداء من أهم المسائل التي يترتب عليها تصحيح الأحاديث وتضعيفها، فقد يُتوهم السماع في روايات منقطعة، وربما نُفي التدليس عن روايات ضعيفة، وربما صححت أحاديث معلولة، ووصلت أسانيد مدلسة مقطوعة، وكل ذلك مبني على معرفة الصواب في صيغ الأداء، فقد يلحقها الوهم ويلابسها، وقد يعترها الخطأ ويلازمها.

وعليه فإن الركون إلى مجرد التصريح بالسماع في كل رواية دون التحقق من ثبوته، ودون التفات إلى احتمال الوهم والخطأ فيها يؤدي إلى خلل كبير في الحكم على الأحاديث وقد تقدم بيان ذلك في المطلب السابق.

إن تصحيح الأحاديث بمجرد النظر إلى ظاهر لفظ التحديث دون التثبت من صحة السماع مخالف لمنهج أئمة النقد الذين ساروا على منهج التحقق والتثبت، وذلك باستعمال القرائن الدالة على الوهم والخطأ.

فمن أهم الآثار المترتبة على الوهم في صيغ الأداء توهم الاتصال في أسانيد منقطعة، ونفي شبهة تدليس عن راو مدلس، وإثبات صحبة بعض الرواة، وقد تقدم الكلام على توهم الاتصال في

(١) الرازي، "الجرح والتعديل"، ٨ : ٣٣٩.

(٢) البغوي، "الجعديات"، ٢ : ١١٢٠ ح ٣٢٩٨.

(٣) هو: حَوْثَرَةُ بْنُ أَشْرَسَ بْنِ عَوْنِ بْنِ مُحَشَّرِ بْنِ حُجْبَيْنِ الْعَدَوِيِّ، أبو عامر العدوي البصري، روى عن: مبارك بن فضالة، وعقبة بن عبد الله الرفاعي، وحماد بن سلمة، وجماعة، وعنه: أبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو يعلى الموصلي، وجعفر الفريابي، والحسن بن سفيان الفسوي، وغيرهم، قال الذهبي: "المحدث الصدوق... ما علمت به بأساً"، توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، ينظر: الذهبي، "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام"، ٥ : ٨١٦ رقم ١١٩؛ والذهبي، "سير أعلام النبلاء" ١٠ : ٦٦٨ رقم ٢٤٤، و السُّؤْدُونِي، "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة"، ٤ : ٦٨ رقم ٣٣٤٧.

(٤) الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، ٣٣ : ١٧١ ح ١٩٩٥١.

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرَّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

الأسانيد المنقطعة، ونفي شبهة التدليس عن الراوي في المطلب السابق.
وهنا سأتكلم عن إثبات صحبة بعض الرواة، بسبب الوهم في صيغ الأداء، ولا سيما أن الأئمة كانوا يثبتون في إثبات الصحبة بناء على ثبوت الإسناد من عدمه، ولاشك أن ذلك يدل على أهمية التحقق من صيغ الأداء.

فمن الأمثلة الدالة على إثبات الصحبة خطأً بسبب الوهم في صيغ الأداء ما يلي:

المثال الأول:

قال الطبراني: حدثنا بكر قال: نا عبد الله بن يوسف، وشعيب بن يحيى قالوا: نا ابن لهيعة قال: نا زيان بن فائد، عن لهيعة بن عقبة، عن عمرو بن ربيعة الحضرمي قال: سمعت سلامة بن قيسر يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من صام يوماً ابتغاء وجه الله أبعده الله من جهنم بعد غراب طار وهو فرخ حتى مات هرمًا»، لا يروى هذا الحديث عن سلامة بن قيسر إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن لهيعة^(١).

ففي هذا الحديث يقول سلامة بن قيسر الحضرمي سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وهذا السماع لو صح لأثبت صحبة سلامة بن قيسر، ولكنه وهم للقارئ التالية:
أولاً: أن فيه ابن لهيعة^(٢)، وزيان بن فائد^(٣) وهما ضعيفان في الحديث مع صلاحهم وعبادتهم.
ثانياً: تفرد ابن لهيعة بإسناده، ولا يحتمل تفرد به.

ثالثاً: جاء الحديث من طريق أخرى من رواية سلمة بن قيسر، عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، بزيادة أبي هريرة في الإسناد، فأخرج الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن يزيد، حدثنا ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن لهيعة أبي عبد الله، عن رجل قد سماه، عن سلمة بن قيسر، عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " من صام يوماً ابتغاء وجه

(١) سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الأوسط". تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (ط بدون، القاهرة: دار الحرمين، ١٩٩٥م) ٣ : ٢٧١ ح ٣١١٨؛ والطبراني، "المعجم الكبير". ٧ : ٥٦ ح ٦٣٦٥.

(٢) محمد بن أحمد، "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة". تحقيق: محمد عوامة، (ط ١ بيروت: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ١٩٩٢م) ١ : ٥٩٠ رقم ٢٩٣٤

(٣) أحمد بن علي العسقلاني، "تقريب التهذيب". تحقيق: محمد عوامة، (ط ١، سوريا: دار الرشيد، ١٩٨٦م) ٢١٣ رقم ١٩٨٥

الله عز وجل، بعده الله من جهنم كبعد غراب طار وهو فرخ حتى مات هرمًا^(١).
ولأن الإسناد لم يثبت فقد نفى أئمة النقد كأبي حاتم وأبي زرعة صحبة سلامة بن قيصر لعدم ثبوت الإسناد، ففي كتاب المراسيل قال أبو حاتم: "ليس حديثه من وجه يصح ذكر صحبته... وقال أبو زرعة: سلامة بن قيصر ليست له صحبة"^(٢).

المثال الثاني:

أخرج الطبراني في المعجم الكبير عن حجاج بن عمران السدوسي، ثنا سليمان بن داود المنقري، ثنا عثمان بن عمر، عن النهاس بن قهم، ومحمد بن سعيد، عن أبي شيخ الهنائي قال: حدثني رجل من عبد القيس يقال له: عياض، أنه سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: «عليكم بذكر ربكم، وصلوا صلاتكم في أول وقتكم، فإن الله عز وجل يضاعف لكم»^(٣)

ففي هذا الحديث إثبات صحبة عياض بن زيد العبدي^(٤) في الإسناد لسماعه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهذا السماع لا يصح لما يلي:

أولاً: النهاس بن قهم: ضعيف، قال الدارقطني: مضطرب الحديث، تركه يحيى القطان، وضعفه ابن أبي عدي، وابن معين، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان، وغيرهم، وقال الحافظ في "التقريب": "ضعيف"^(٥).

ثانياً: محمد بن سعيد: الظاهر أنه المصلوب في الزندقة؛ فإنه من هذه الطبقة، وقد كذبه، قاله الألباني -رحمه الله تعالى-^(٦).

ثالثاً: سليمان بن داود الشاذكوني، متروك، كذبه أحمد، وابن معين، وقال أبو حاتم: ليس بشيء، متروك الحديث^(٧).

(١) الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل". ١٦ : ٤٧١ ح ١٠٨٠٨.

(٢) الرازي، "المراسيل". ٦٦ رقم ٢٣٤.

(٣) الطبراني، "المعجم الكبير". ١٧ : ٣٦٩ ح ١٠١٣.

(٤) أحمد بن علي العسقلاني، "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (ط١)، بيروت : دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ، ٤ : ٦٢٧ رقم ٦١٤٧.

(٥) يوسف بن عبد الرحمن المزني، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق : بشار عواد معروف، (ط١)، بيروت : مؤسسة الرسالة، (١٩٨٠م) ٣٠ : ٢٩؛ والعسقلاني، "تقريب التهذيب"، ٢٥٣.

(٦) الألباني، "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة"، ١٤ : ٤٩٢.

(٧) الرازي، "الجرح والتعديل"، ٤ : ١١٤؛ والعسقلاني، "تقريب التهذيب"، ٧٢٨.

الْوَهْمُ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرِّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي
وعليه فلم تثبت صحة الراوي لهذا الحديث وهو عياض بن زيد العبدي بسبب عدم ثبوت
سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم، الحافظ في الإصابة: "وفي السند من لا يعرف، وفيه سليمان
بن داود المنقري - وهو: الشاذكوني المشهور بالحفظ والضعف الشديد"^(١).

(١) العسقلاني، "الإصابة في تمييز الصحابة"، ٤ : ٦٢٧ رقم ٦١٤٧.

الخاتمة:

- توصلت بفضل الله تعالى إلى نتائج مهمة في هذا البحث أخصها فيما يلي:
- دقة أئمة النقد في علم العلل ولا سيما شروط قبول الحديث واتصال الأسانيد.
 - الأصل في صيغ التحديث والسماع هو الصحة ما لم تدل القرائن على الوهم فيها، ولم يكن الأئمة - رحمه الله تعالى - يردون السماع إلا إذا دلت القرائن على انتفائه.
 - الوهم في إثبات السماع في رواية المدلس قد وهماً ممن جاء بعده وليس تدليسا منه، وذلك مما يزيد العلة غموضاً وخفاءً.
 - من أعظم الآثار السلبية المترتبة على الحكم على الحديث بسبب الوهم في صيغ السماع ما يلي:
- (١) عدم التنبه إلى الانقطاع في الأسانيد ولا سيما في روايات المدلسين، وعدم البحث عن ذلك أصلاً بسبب توهم الاتصال.
 - (٢) الوهم بإثبات صحة بعض الرواة الذين لا يستحقون ذلك، لعدم ثبوت سماعهم من النبي - صلى الله عليه وسلم -.
- هناك مجموعة من الأحاديث الضعيفة والمعلولة تم تصحيحها بسبب عدم التنبه إلى الانقطاع في الأسانيد.

أهم التوصيات:

- ١- العناية التامة والدقيقة بمسألة ثبوت سماع الراوي من شيخه في البحوث والدراسات.
- ٢- يجب الاستفادة من منهج أئمة النقد في علم علل الحديث.

الْوَهْم فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرِّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

المصادر والمراجع

- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. "المصنّف". تحقيق: محمد عوامة، (ط ١)، بيروت: دار القبلة، ٢٠٠٦م).
- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. "صحيح ابن خزيمة". تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. (ط ١)، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٧٠م).
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. "شرح علل الترمذي". تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد. (ط ١)، الأردن الزرقاء: ١٩٨٧م).
- ابن فارس، أحمد بن فارس. "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (ط بدون). دار الفكر، ١٩٩٩م).
- الألباني، محمد ناصر الدين. "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة"، (ط ١)، الرياض: دار المعارف، ١٩٩٢م).
- البُستي، محمد بن حبان. "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان". تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط ٢)، بيروت: مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٩٣م).
- البغوي، عبد الله بن محمد، "الجعديات"، تحقيق: عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، (ط ١)، الكويت: مكتبة الفلاح ١٩٨٥م).
- البيهقي: أحمد بن الحسين. "السنن الكبرى" تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط ١)، الهند: مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٩٩٤م).
- البيهقي: أحمد بن الحسين. "دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة". تحقيق: عبدالمعطي قلعجي. (ط ١)، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م).
- الترمذي، محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، (ط ٢)، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٧٥م).
- الجرجاني، عبد الله بن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م).
- الحاكم، محمد بن عبد الله. "معرفة علوم الحديث"، تحقيق: السيد معظم حسين (ط ٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٧٧م).
- الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرک علی الصحیحین". تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، (ط ١)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).

- الحكمي، حافظ بن محمد. "مرويات غزوة الحديبية جمع وتخرّيج ودراسة". (ط بدون، المدينة المنورة : مطابع الجامعة الإسلامية ١٤٠٦هـ).
- الحميدي، عبد الله بن الزبير. "مسند الحميدي"، تحقيق: حسن سليم أسد، (ط ١، دمشق : دار السقا، ١٩٩٦ م).
- الحنظلي، عبد الله بن المبارك. "مسند الإمام عبد الله بن المبارك". تحقيق : صبحي البدري السامرائي، (ط ١، الرياض : مكتبة المعارف، ١٤٠٧هـ).
- الخطيب، أحمد بن علي. "تاريخ بغداد". تحقيق بشار: عواد معروف. (ط ١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٢م).
- الخليلي، خليل بن عبد الله. "الإرشاد في معرفة علماء الحديث". تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس. (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ).
- الدارقطني، علي بن عمر. "سنن الدارقطني". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٤ م).
- الدارمي، عبدالله بن عبد الرحمن. "سنن الدارمي". تحقيق: فواز أحمد زمري. (ط ١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).
- الدمشقي، إسماعيل بن كثير. "إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه". تحقيق: بهجة يوسف أبو الطيب، (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م).
- الذهبي، محمد بن أحمد. "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام". تحقيق : بشار عواد معروف (ط ١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣ م).
- الذهبي، محمد بن أحمد. "سير أعلام النبلاء". تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، (ط ٣، بيروت : مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥ م).
- الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم. "الجرح والتعديل". (ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢م).
- الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم. "علل الحديث" تحقيق : فريق من الباحثين، بإشراف د. سعد الحميد. (ط ١، الرياض: مطابع الحميضي، ١٤٢٧هـ).
- الرازي، محمد عبد الرحمن. "المراسيل". تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني. (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٣٩٧هـ).
- السجستاني، سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داود". تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل، (ط ١،

الْوَهْم فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرِّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

دمشق : دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م).

السُّوْدُونِي، قاسم بن فُطْلُوْبَعَا. "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة"، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، (ط١، صنعاء: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، ٢٠١١ م).

الشيبياني، أحمد بن محمد. "مسند الإمام أحمد بن حنبل". (ط١، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون: مؤسسة الرسالة ٢٠٠١ م).

الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. "المصنف". تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (ط٢، الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ).

الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الأوسط". تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (ط بدون، القاهرة: دار الحرمين، ١٩٩٥م).

الطبراني، سليمان بن أحمد، "المعجم الكبير". تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٩٨٣م).

الطحاوي، أحمد بن محمد. "شرح مشكل الآثار". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧م).

الطحاوي، أحمد بن محمد. "شرح معاني الآثار". تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، (ط١ المدينة: عالم الكتب، ١٩٩٤م).

العسقلاني: أحمد بن علي. "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر". تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي. (ط١، الرياض: مطبعة سفير، ١٤٢٢هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي. "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي. "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" تحقيق: د.عاصم بن عبدالله القريوتي، (ط١، عمان: مكتبة المنار، ١٩٨٣م).

العسقلاني، أحمد بن علي. "تقريب التهذيب". تحقيق: محمد عوامة، (ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٩٨٦م).

عمر: بشير علي. "منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث" (ط١، وقف السلام، ٢٠٠٥م).

الفسوي، يعقوب بن سفيان. "المعرفة والتاريخ". تحقيق: أكرم ضياء العمري، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨١م).

- الفيومي، أحمد بن محمد. "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" (ط١)، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧م).
- القزويني، محمد بن يزيد. "سنن ابن ماجة". تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط١)، دمشق: دار الرسالة العالمية ٢٠٠٩م).
- اللكنوي، محمد عبد الحي. "الرفع والتكميل في الجرح والتعديل". تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط٧)، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ٢٠٠٤م).
- المديني، علي بن عبد الله. "العلل". تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. (ط٢)، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٠م).
- المزي، يوسف بن عبد الرحمن. "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق: بشار عواد معروف، (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٠م).
- المعافري، عبد الملك بن هشام. "السيرة النبوية". تحقيق: مصطفى السقا. (ط٢)، مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٥٥م).
- المقدسي، محمد بن عبد الواحد. "الأحاديث المختارة". تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهب. (ط٣)، بيروت: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م).
- النسائي أحمد بن شعيب. "السنن الصغرى"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. (ط٢)، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية ١٩٨٦م).
- النسائي، أحمد بن شعيب. "السنن الكبرى". تحقيق: د. حسن عبد المنعم شلبي. (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩١م).
- النمري، يوسف بن عبد الله. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، (ط بدون)، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ).
- الوريكات: عبد الكريم بن أحمد. "الوهم في روايات مختلفي الأمصار". (ط١)، الرياض: مكتبة أضواء السلف، ٢٠٠٠م).

Bibliography

- Ibn Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad. "Almusanaf". Investigated by: Muhammad Awama, (1th edition. Beirut: Dar al-Qibla, 2006).
- Ibn Khuzaymah, Muhammad ibn Ishaq. "Saheeh Ibn Khuzaymah". Investigated by: d. Muhammad Mostafa El Adhamy. (1th edition. Beirut: almaktab al'iislamii, 1970).
- Ibn Rajab, Abdul Rahman bin Ahmad. "Sharh Elal At-Tirmidhi". Investigated by: d. Hamam Abdel Rahim Said. (1th edition. Jordan - alzurqa': 1987).
- Ibn Faris, Ahmad bin Faris. "Mu'jam maqayis al-Lugah". Investigated by: Abdel Salam Muhammad Haroun. (1th edition, Without, Dar al-Fikr, 1999).
- Al- Albani, Muhammad Nasiruddin. "Silsilat al-Ahadith ad-Da'eifat walmawdu'a wa atharuha as-Sayyi fil Ummah" (1th edition. Riyadh: Dar Al Ma'arif, 1992).
- Al-Busty, Muhammad bin Hibban. " Saheeh ibn Hibban bi tartib ibn Bilban". Investigated by: Shuaib Al-Arnaout, (2th edition. Beirut: muasasat alrisalat , 1993).
- Al-Baghawi, Abdullah bin Muhammad, "Al-Ja'diyat", Investigated by: Abdul-Mahdi bin Abdul Qader bin Abdul Hadi, (1th edition. Kuwait: Al-Falah Library 1985).
- Al - Bayhaqi: Ahmad bin Al - Hussein. "As-Sunan Alkubraa" Investigated by: Muhammad Abdul Qadir Atta (1th edition. India: majlis dayirat almaearif alnizamia, 1994).
- Al -Bayhaqi: Ahmad bin Al - Hussein. "Dalail An-Nubuwa wa ma'rifat 'ahwaal saahib As-Shari'a". Investigated by: Abdul-Matai Qalaji. (1th edition.dar alikutub aleilmia, 1988).
- Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa. "Sunan Al-Tirmidhi". Investigated by: Ibrahim Atwa Awad, (2th edition. Egypt: Mustafa al-Habibi Press, 1975).
- Al-Jurjani, Abdullah bin Uday. " Alkamil fi du'afaa ar-rijaal ". Investigated by: Adel Ahmad Abdulmokom (1th edition. Beirut: Dar alikutub aleilmia, 1997).
- Al-hakim, Muhammad bin Abdullah. "Ma'rifat Uloum al-hadith", Investigated by: alsyd Mostak Hussein (2th edition. Beirut: Dar alikutub aleilmia, 1977).
- Al-hakim, Muhammad bin Abdullah. "Al-Mustadrak alaa As-Sahihayn". Investigated by: Mustafa Abdelkader Atta, (1th edition. Beirut, Dar alikutub aleilmia, 1990).
- Al-hakami, Hafiz bin Muhammad."Marawiyaat ghazwat alhudaibia jam'un wa takhreej wa diraasa". (1th edition, Without, Al-Dinah Al-Munawwarah: Islamic University Press, 1406 AH).
- Al-hamidi, Abdullah bin Zubair. "Musnad Al-Humaidi", Investigated by: Hassan Salim Assad, (1th edition. Damascus: Dar al-Sakka, 1996).
- Al-Hanzali, Abdullah bin Mubarak. "Musnad Imam Abdullah bin Mubarak." Investigated by: Subhi Al-Badri Al-Samarrai, (1th edition. Riyadh: Library of Knowledge, 1407 h).
- Al-Khatib, Ahmad bin Ali. " Tarikh Baghdad". Bashar Investigated by: Awad Marouf. (1th edition. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 2002).
- Al-khalili, Khalil bin Abdullah. "Al-Irshaad fi ma'rifat Ulamaa al-hadith". Investigated by: d. Muhammad Said Omar Idris. (1th edition. Riyadh: Al-Rashed Library, 1409 e).
- Ad-Daraqutni, Ali bin Omar. "Sunan Ad-Daraqutni". Investigated by : Shuaib Al-

- Arnaout et al. (1th edition. Beirut: Al-Resalah Foundation, 2004).
- Ad-Darami, Abdullah bin Abdul Rahman. "Sunan al-Darami". Investigated by: Fawaz Ahmad Zmorli. (1th edition. Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi, 1407 h).
- Ad-Damasqi, Ismael bin Katheer. "Irashaad alfaqih ilaa ma'rifat adilat at-Tanbih". Investigated by: Bahja Yousef Abu al-Tayeb, (1th edition. Beirutmuasasat alrisalat , 1996).
- Ad-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad. " Tarikh al-Islam wa wafayaat al-mashahir wal A'laam". Investigated by: A group of investigators under the supervision of Sheikh Shu'ayb al-Arnaout (1th edition. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 2003).
- Ad-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad. "Siyarr A'lam An-Nubala". Investigated by: a group of investigators under the supervision of Sheikh Shu'ayb al-Arnaout, (3th edition. Beirutmuasasat alrisalat , 1985).
- Ar-Razi, Abdurrahman bin Abi Hatim. "Aljarh wa Ta'dil". (1th edition. Beirut: House of Revival of Arab Heritage, 1952).
- Ar-Razi, Abdurrahman bin Abi Hatem. "Elal Al-Hadith" Investigated by: a team of researchers, under the supervision of Dr. Saad al-Hamid. (1th edition. Riyadh: Al-Humaidhi Printing Press, 1427 H).
- Ar-Razi, Muhammad Abdul Rahman. "Al-Maraseel". Investigated by by: shakar allah niemat allah qawjani. (1th edition. Beirut: Foundation letter 1397).
- As-Sijistani, Sulayman ibn al-Ash'ath, " Sunan Abi Dawood". Investigated by: Shoaib Arnaout and Muhammad Kamel, (1th edition. Damascus: Dar Al-Resala International, 2009).
- As-Sudouni, Qasim bin Qatlubga. " Ath-Thiqaat min mann la yaqa' fi al-kutub As-Sittah", Shadi bin Muhammad bin Salem Al-Numan, (1th edition. Sana'a: Al-Nu'man Center for Research and Islamic Studies, Heritage Investigated by and Translation, 2011).
- As-Shaibani, Ahmad bin Muhammad. "Musnad Imam Ahmad bin Hanbal". (1th edition. Investigated by: Shu'aib Aranaout, Adel Murshed, et al., 2001).
- As-Sann'ani, Abdul Razzaq bin Hammam. "Almusanaf". Investigated by: Habib al-Rahman al-Azmi (2th edition., India: Scientific Council, 1403 e).
- Al-Tabarani, Sulaiman bin Ahmad. "Almuejam Al-Awsat". Investigated by: Tarek bin Awadallah bin Muhammad, and Abdul Mohsen bin Ibrahim al-Husseini (1th edition, without, Cairo: Dar Al-Haramain, 1995).
- At-Tabarani, Sulaiman bin Ahmad, "Almu'jam Alkabir". Investigated by: Hamdi Abdelmajid Salafi, (2th edition. Cairo: Ibn Taymiyyah Library, 1983).
- At-Tahawi, Ahmad bin Muhammad. "Sharh Mushkil al-Athaar". Investigated by: Shoaib Arnaout. (1th edition. Resalah Foundation, 1987).
- At-Tahawi, Ahmad bin Muhammad. "Shrah ma'ani al-Athaar". Investigated by: Muhammad Zuhri Al-Najjar and Muhammad Sayed Gad Al-Haq, (1th edition. Almadinat: ealam alkutb, 1994).
- Al-Ashqalani: Ahmad bin Ali. "Nuzhat An-Nazar fi tawdeeh Nukhbat al-fikr fi mustalah ahl al-atharr" Investigated by : Abdullah bin Daifallah Al Rahili. (1th edition. Riyadh: Safir Press, 1422 h).
- Al-Ashqalani, Ahmad bin Ali. "Al-Isabat fi tamyiz as-Sahaaba". Investigated by: Adel Ahmad Abdul-Muqem and Ali Muhammad Moawad, (1th edition. Beirut: Dar al-Kuttab al-Alami, 1415 h).

الْوَهْم فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالرَّوَاةِ، د. عبد الرحمن بن عبد الله حسين الحازمي

- Al-Ashqalani, Ahmad bin Ali. "Ta'rif 'ahl At-Taqdis be maratib al-mawsufin be At-Tadlis" Investigated by: d. Asim bin Abdullah Al-Qariouti, (1th edition. Amman: Al-Manar Library, 1983).
- Al-Ashqalani, Ahmad bin Ali. "Taqrab at-Tahdhib". Investigated by: Muhammad Awama, (1th edition. Syria: Dar al-Rashid, 1986).
- Omar: Bashir Ali. "Mnahaj al-Imam 'ahmad fi 'ilal al-Ahadith" (1th edition. waqf alsalam, 2005).
- Al-Fasawi, Yaqoub bin Sufyan. "Al-Ma'rifat wa At-Taarikh". Investigated by: Akram Zia Al-Amri, (2th edition. Beirut: muasasat alrisalat , 1981).
- Al-Fayoumi, Ahmad bin Muhammad. "Al-misbah almunir fi Gareeb As-Sharh Al-Kabir" (1th edition. Beirut: Lebanon Library, 1987).
- Al-Qazwini, Muhammad ibn Yazid, "Sunan Ibn Majah". Investigated by: Shuaib Al-Arnaout (1th edition. Damascus: Dar Al-Resala Al-Alamiya, 2009).
- Al-Kanawiu , muhamad Abd Alhai. "Al-Raf' wa At-Takmil fi al-jarh wa At-Ta'dil". Investigated by: eabd alfattah 'abu ghudat , (1th edition. halb: maktab almatbueat al'iislatmiat , 2004)
- Al-Madaini, Ali bin Abdullah. "Al-'lal". Investigated by: Muhammad Mustafa Aladhmi. (1th edition. Beirut: Almaktab al'iislatmiu, 1980).
- Al-Mazzi, Yousef bin Abdul Rahman. "Tahdhib al-kamaal fi 'asmaa Ar-Rijaal". Investigated by: Bashar Awwad Ma'rouf, (1th edition. Beirut: The Foundation of the Thesis, 1980).
- Al-Ma'afari, Abdul Malik bin Hisham ""As-Sirah An-Nabawiah". Investigated by: Mustafa El Sakka. (2th edition. Egypt: Library and printing press Mustafa Al-Halabi and Sons, 1955).
- Al-Maqdisi, Muhammad bin Abdul Wahid. "Al-Ahadith Al-Mukhtaara". Investigated by: d. Abdul Malik bin Abdullah bin Deheish. (3th edition., Beirut: Dar Khader for Printing, Publishing and Distribution, 2000).
- An-Nasaai Ahmad bin Shuaib. "As-Sunan Al-Sughra", Investigated by: Abdel Fattah Abu Ghada (2th edition., halb: maktab almatbueat al'iislatmiat 1986).
- An-Nasaai, Ahmad bin Shu'aib. "As-Sunan al-Kubraa". Investigated by : dr. Hassan Abdel Moneim Shalaby. (1th edition. Beirut: muasasat alrisalat , 1991).
- Al-Namri, Yousuf bin Abdullah. " At-Tamhid li maa fi al-Muwata min al-Ma'ani wal Asanid", Investigated by Mustafa Ben Ahmad Al-'Alawi, Muhammad Abd Al-Kabir Al-Bakri, (1th edition, without: , almghrb: wizarat eumum al'awqaf walshuwun al'iislatmiat, 1387H).
- Al-Wuraikaat: Abdul Karim bin ahmad. "Al-wahm fi riwayaat mukhtalifi al-Amsarr " (1th edition. Riyadh: Library of 'adwa' alsalaf, 2000).

**الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى
جمع وتحقيق ودراسة**

The Conflicting Hadeeths which are mentioned in
specifying the middle prayer
Compilation, investigation and a study

إعداد:

د. أحمد بن عبد العزيز بن مقرن القصير

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بكلية العلوم والآداب بجامعة القصيم - فرع الرس

المستخلص

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

موضوع البحث: يتناول هذا البحث: جمع ودراسة الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، في قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] حيث وردت أحاديث تفيد بظاها أنها الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، ووردت أحاديث أخرى يوهم ظاها أنها الصلاة الوسطى غير العصر.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى جمع هذه الأحاديث وتخرجها ودراسة أسانيدها وتحقيق ألفاظها، ثم عرض مذاهب العلماء في دفع التعارض عنها، مع ذكر عللهم وحججهم، ثم الموازنة والترجيح، مع التعليل والاستدلال للترجيح.

أهم النتائج: بلغ عدد الأحاديث التي تم دراستها تسعة عشر حديثاً؛ عشرة منها جاءت بأن الصلاة الوسطى هي العصر، وأصحها: أن النبي ﷺ شغل يوم الخندق عن صلاة العصر فقال: "شغلونا عن الصلاة الوسطى". وتسعة جاءت بلفظ يوهم أنها غير العصر، وأصحها: القراءة المرفوعة للنبي ﷺ: "حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر". ومن خلال تتبع هذه الأحاديث تبين لي أنه لم يسبق أن أحدا قام بجمعها ودراستها وتحقيق ألفاظها وبيان الصحيح منها. ويرى الباحث أن أحسن ما يجمع به بين هذه الأحاديث: أن أمهات المؤمنين - اللاتي روين قراءة: "صلاة العصر" - جمعن بين هذه القراءة، وقراءة: "والصلاة الوسطى"، اللتين هما قراءتين مختلفتين، ومنفصلتين، فأوهم جمعهما أنهما قراءة واحدة؛ فوقع الإشكال.

أهم التوصيات: يوصي الباحث بأهمية دراسة وتحقيق الآثار المشككة الواردة في تفسير بعض آيات القرآن الكريم، والتي غالباً ما يتكئ عليها أعداء الإسلام للطعن في الإسلام.

الكلمات الدالة (المفتاحية): تفسير، أحاديث، تعارض، تحقيق.

Abstract

The topic of the research: This study deals with: the collection and study of the contradictory Hadeeths mentioned in specifying the middle prayer, in the verse which can be translated as : (Maintain with care the [obligatory] prayers and [in particular] the middle prayer) [Baqarah : 238] where there are hadeeths according to their appearance that the middle prayer is the Asr prayer, and others showing that the middle prayer is not the Asr prayer.

The objectives of the research: This research aims at collecting these Hadiths, editing them, studying their narrations and verifying their words, and then presenting the doctrines of the scholars in pushing the discrepancies with them, with their reasons and arguments, and then balancing and validating, mentioning my reasons and evidences for validating.

The most important results: The number of Hadiths studied was nineteen, ten of which indicated that the middle prayer is the Asr , and the most correct of all is the narration that the Prophet (peace be upon him) said (They (the disbelievers) busied us from performing the Middle prayer, the Asr prayer.). The other nine Hadeeths came with a word which deludes it is not the Asr prayer, and the most correct of these is : the reading narrated direct to the Prophet peace be upon him : (Maintain with care the [obligatory] prayers and [in particular] the middle prayer and the Asr prayer) and through following-up of these hadeeths, I find that no one has ever collected, studied, and verified its words.

According to the researcher, the best way to combine these hadeeths is that : the mothers of the believers – who narrated the reading - “and the Asr prayer” – have combined this reading and that of “ and the middle prayer “ which are two different and separate readings. Thus, the occurrence of the problem.

The most important recommendations: The researcher recommends the importance of studying and investigating the confusing narrations that are mentioned in the interpretation of some of the verses of the Noble Quran, which the enemies of Islam often rely on to challenge Islam.

Keywords: Interpretation, Hadeeths, Conflicts, Validating.

المقدمة

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فقد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] أحاديث يوهم ظاهرها التعارض فيما بينها في تعيين الصلاة الوسطى الواردة في الآية؛ فحاء في بعضها أن المراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر، وجاء في بعضها الآخر ما يوهم أن المراد بالصلاة الوسطى غير صلاة العصر، وقد أورد جمع من المفسرين والمحدثين هذه الأحاديث وذكرها عدة أجوبة في دفع التعارض عنها، إلا أن هذه الأجوبة متفرقة في كتب شتى، ولم تُجمع في مؤلف مستقل، وبعض هذه الأجوبة يعوزها التحقيق، إذ لا تخلو من مناقشة واعتراض، كما أن أغلب المؤلفين يورد هذه الأحاديث بشكل مختصر دون تفصيل لها؛ من حيث جمعها وتخرجها ودراسة أسانيدها وبيان ألفاظها وما فيها من علة إن وجدت، لذا فقد عقدت العزم على أفراد هذه الأحاديث بالتأليف، وذلك بجمعها من مظانها في كتب التفسير والقراءات والحديث والتراجم وغيرها، ومن ثم تخرجها ودراسة أسانيدها وتحقيق ألفاظها وبيان ما فيها من علة، مع الحكم عليها صحة وضعفا حسب الصناعة الحديثية، ثم عرض مسالك العلماء ومذاهبهم في دفع التعارض عنها، ثم الموازنة والترجيح مع مناقشة المذاهب الأخرى وبيان ما يرد عليها من اعتراض، إن وجد.

مشكلة البحث وأهدافه:

يعالج هذا البحث مشكلة التعارض بين الأحاديث الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، وذلك بجمعها وتخرجها ودراسة أسانيدها، ثم عرض مسالك العلماء ومذاهبهم في دفع التعارض عنها، ثم الموازنة والترجيح، ومناقشة المذاهب المرجوحة.

الدراسات السابقة:

من خلال تتبعي لكشافات الكتب والدوريات والمجلات العلمية، وغيرها، وقفت على عدد من العناوين التي ألفت في هذا الموضوع، إلا أنه لم يتسن لي الاطلاع إلا على ثلاثة منها. ومن العناوين التي وقفت عليها في موضوع الصلاة الوسطى^(١):

(١) استفتت في عرض هذه المؤلفات من الدكتور: عبد الحكيم الأنيس، محقق رسالة: "اليد البسطى في تعيين =

- ١- الجواب عن قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، لسليمان بن أبي القاسم نجاح القرطبي (المتوفى: ٤٩٦هـ).^(١)
- ٢- جزء في الصلاة الوسطى، لعلم الدين السخاوي (المتوفى: ٦٤٣هـ).^(٢)
- ٣- كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى، لعبد المؤمن بن خلف الدمياطي (المتوفى: ٧٠٥هـ).^(٣)
- ٤- جزء في الصلاة الوسطى، للأحنائي (المتوفى: ٧٥٠هـ).^(٤)
- ٥- السبيل الأوطأ في الصلاة الوسطى، لابن الدريهم (المتوفى: ٧٦٢هـ).^(٥)
- ٦- منظومة في الصلاة الوسطى وشرحها، لابن الشحنة الحلبي (المتوفى: ٨٩٠هـ).^(٦)
- ٧- اليد البسطى في تعيين الصلاة الوسطى، للسيوطي (المتوفى: ٩١١هـ).^(٧)
- ٨- اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى، لمرعي بن يوسف الكرمي (المتوفى: ١٠٣٣هـ).^(٨)
- ٩- معنى الصلاة الوسطى، لعبد الغني النابلسي (المتوفى: ١١٤٣هـ).^(٩)
- ١٠- كشف الغطاء عن الصلاة الوسطى، لمرتضى الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ).^(١٠)

= الصلاة الوسطى"، للسيوطي (ص: ١٣)، حيث ذكر هذه المؤلفات في مقدمة تحقيقه للرسالة.

- (١) انظر: تاريخ الإسلام (٧٧٨/١٠)، وسير أعلام النبلاء (١٧٠/١٩).
- (٢) انظر: فتح الباري، لابن حجر (١٩٧/٨).
- (٣) انظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (١٤٩٢/٢)، وصلة الخلف بموصول السلف (ص: ٣٤٦)، والكتاب مطبوع بتحقيق: مجدي فتحي السيد، ونشر دار الصحابة، للنشر والتوزيع.
- (٤) انظر: فتح الباري، لابن حجر (١٩٧/٨).
- (٥) انظر: أعيان العصر وأعوان النصر (٥٢٦/٣).
- (٦) انظر: كشف الظنون (١٨٦٦/٢)، وهدية العارفين (٢١٣/٢).
- (٧) مطبوع ضمن مجموع بعنوان: "عشر رسائل في التفسير وعلوم القرآن"، للسيوطي. بتحقيق الدكتور: عبد الحكيم الأنيس، ونشر: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي. وانظر: كشف الظنون (٢٠٥٠/٢)، وهدية العارفين (٥٤٤/١).
- (٨) مطبوع بتحقيق الدكتور: عبد العزيز الأحمد، نشر وتوزيع: دار البخاري. وانظر: إيضاح المكنون (٤٠٧/٤)، وهدية العارفين (٤٢٧/٢).
- (٩) ذكره الدكتور/ عبد الحكيم الأنيس، وأشار إلى أنه مخطوط في مكتبة رضا، في رامبور بالهند، برقم (٢٥٢/١) (٥٦٠).
- (١٠) انظر: هدية العارفين (٣٤٨/٢).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصيري

١١- أنوار الهدى في تحقيق الصلاة الوسطى، لمحمد شوكت علي السنديلي (المتوفى: ١٣٢٠هـ).^(١)

وسأعرف بشكل موجز بالكتب التي اطلعت عليها وهي:
الكتاب الأول: "كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى"، ومؤلف هذه الكتاب هو عبد المؤمن بن خلف الدمياطي (المتوفى: ٧٠٥هـ)، والكتاب مطبوع ويقع في ٢٠٣ صفحات، بتحقيق: مجدي فتحي السيد، وقسمه مؤلفه إلى ستة أبواب: الباب الأول: وذكر فيه الأحاديث الدالة على أن الصلاة الوسطى هي العصر، والباب الثاني: وذكر فيه فضائل صلاة العصر، والباب الثالث: وذكر فيه الأحاديث في قراءة: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر)، والجواب عن هذه القراءة، وقد أجاب عنها بشكل موسع، وهو من أحسن ما وقفت عليه؛ إلا أنه لم يورد جميع الأقوال في المسألة، وأيضا لم يحقق القول في أسانيد هذه الروايات بشكل مفصل، والمؤلف يُعد من أفضل من ناقش مشكلة التعارض بين الأحاديث، وهو يورد الأحاديث التي يذكرها بإسناده هو إلى مصنفها؛ إلا أنه كما أسلفت يعوزه مزيد تحقيق للمسألة من حيث دفع التعارض بين هذه الأحاديث، ويعوزه أيضا أنه لم يستوعب الأحاديث الواردة في المسألة، وذلك من حيث تحريجها ودراسة أسانيدها وتحقيق ألفاظها وبيان ما فيها من علل، وهو ما جعلني أنشط لدراسة هذه المسألة وتحقيق القول فيها. والباب الرابع: وذكر فيه تفسير قوله تعالى: (وقوموا لله قانتين)، والباب الخامس: وذكر فيه ما روي عن الشافعي (المتوفى: ٢٠٤هـ) رضي الله عنه من رجوعه إلى الحديث وذهابه إليه عند مخالفة مذهبه له، والباب السادس: وذكر فيه مذاهب الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وكبار العلماء في المراد بالصلاة الوسطى، مع عرض أدلتهم والجواب عنها. والخاتمة: وذكر فيها أن الخلاف في الصلاة الوسطى يُعد من أوسع مسائل الخلاف التي تنازع فيها الصحابة والتابعون ومن جاء بعدهم.

الكتاب الثاني: "اليد البسطى في تعيين الصلاة الوسطى"، تأليف: جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، وهي رسالة قصيرة تقع في ٣-٤ ورقات مخطوطة، وقام بتحقيقها الدكتور: عبد الحكيم الأنيس، فبلغ عدد صفحاتها ٤٩ صفحة، تناول فيها مؤلفها أقوال العلماء في الصلاة الوسطى، وذكر عشرين قولاً، مع ذكر قائلها من الصحابة، والتابعين، والأئمة الأربعة، ومشاهير العلماء، مع ذكر حججهم وأدلتهم، ثم رجح أنها صلاة الظهر وانتصر له بذكر الدليل عليه وأجاب عن الأدلة التي تفيد أنها غير الظهر بشكل موسع، وهو ينحى في ذلك إلى مسلك الترجيح، حيث

(١) انظر: نشر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر (ص: ٥١١).

ضعف كل الأحاديث الدالة على أنها غير الظاهر، وسيأتي مناقشة رأيه عند ذكر مسالك العلماء في دفع التعارض بين الأحاديث.

الكتاب الثالث: اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى، تأليف مرعي بن يوسف الكرمي (المتوفى: ١٠٣٣هـ). وهي رسالة تتألف من ٧-٥ ورقات مخطوطة، وقام بتحقيقها الدكتور: عبد العزيز مبروك الأحدي، فبلغ عدد صفحاتها ١٣٨ صفحة. وقد اهتم المؤلف بذكر الأقوال في المراد بالصلاة الوسطى حيث ذكر عشرين قولاً، استهلها بالقول الأشهر، وهو أن المراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر، واختار هذا القول وانتصر له، والرسالة بشكل عام تُعد مختصرة حيث كان جل اهتمام المؤلف هو تقصي أسماء القائلين بكل قول من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم من العلماء، مع ذكر دليل كل قول ولكن بشكل مختصر، وربما أورد في بعض المواضع بعض المناقشات والردود على الأدلة، ثم ختم رسالته ببيان معنى الوسطى وسبب تسميتها بهذا الاسم، ويلاحظ أن المؤلف لم يتعرض لمشكلة التعارض بين الأحاديث الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، ولم يناقشها البتة. وقد نص على ذلك في مقدمة رسالته حيث قال: "هذه إشارات لطيفة وعبارات شريفة تتعلق بالكلام على مذاهب العلماء في الصلاة الوسطى على سبيل الاختصار...."^(١) وقال: "والكلام على معنى الآية والحديث وما فيهما من الفوائد والمعاني مما يطول وليس قصدنا إلا بيان مذاهب العلماء في هذه المسألة"^(٢).

خطة البحث:

جعلتُ البحث في: مُقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.
المقدمة: وفيها بيان أهمية الموضوع، وسبب اختياره، ومشكلة البحث وأهدافه، والدراسات السابقة حول الموضوع، وخطة البحث، والمنهج المتبع فيه.
التمهيد: وفيه مطلبان:
المطلب الأول: تعريف التعارض والاختلاف في الحديث، ومسالك العلماء في دفعه.
المطلب الثاني: تعريف القراءة الشاذة وحكم العمل بها.
المبحث الأول: وفيه عرض الأحاديث الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: الأحاديث الواردة بأن الصلاة الوسطى هي العصر.

(١) انظر: اللفظ الموطأ (ص: ٤٤).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص: ٤٦).

- المطلب الثاني: الأحاديث التي يوهم ظاهرها أن الصلاة الوسطى غير العصر.
المبحث الثاني: بيان وجه التعارض بين الأحاديث.
المبحث الثالث: مسالك العلماء في دفع التعارض بين هذه الأحاديث، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: مسلك الجمع.
المطلب الثاني: مسلك الترجيح.
المبحث الرابع: الموازنة والترجيح.
الخاتمة: وتشتمل على أهم نتائج البحث.

منهج البحث:

- ١- جمعت كل ما وقفت عليه من أحاديث تتعلق بتفسير الصلاة الوسطى الواردة في سورة البقرة، وذلك من مظانها في كتب: التفسير، والحديث، والقراءات، والتراجم، وغيرها.
 - ٢- خرجت الأحاديث والآثار الواردة في البحث؛ وذلك من مظانها في كتب التفسير، والحديث، والقراءات، والتراجم، وغيرها، مع ذكر كلام أهل العلم فيها -إن وجد- فإن لم يوجد اجتهدت رأبي في الحكم عليها حسب الصناعة الحديثية.
 - ٣- بينت أمام كل حديث أو أثر - ورد في المتن - درجته من حيث الصحة والضعف.
 - ٤- لم أورد مذاهب الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم في المراد بالصلاة الوسطى، وإنما اقتصرته فقط على دراسة الأحاديث المرفوعة أو المختلف في رفعها.
 - ٥- أوردت قراءات الصحابة في آية الصلاة الوسطى، وذلك لأن قراءة الصحابي - وإن كانت في حكم القراءة الشاذة - إلا أنها لا تخلو: إما أن تكون من القراءات التي تُسَخ لفظها، أو أن تكون قراءة على التفسير، وعلى الاحتمال الأول تكون في حكم الشاهد للأحاديث المرفوعة للنبي صلى الله عليه وسلم، والتي دُكرت فيها تلك القراءة.
 - ٦- كتبت تاريخ الوفاة لكل علم من الأعلام الواردة أسماءهم في صلب البحث، وذلك أمام اسمه، وفي أول موضع وروده، وإذا تكرر اسم العلم فإني لا أكتب تاريخ وفاته.
 - ٧- بينت معاني الكلمات الغريبة التي تحتاج إلى بيان عند أول ورودها، وذلك بالرجوع إلى مصادرها المختصة.
 - ٨- أشرت إلى مواضع الآيات، بذكر أسماء السور وأرقام الآيات.
- وفي الختام أسأل الله تعالى أن يمنحنا الفقه في دينه، وأن يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح، كما أسأله أن يجزي علماء الأمة خير الجزاء، وأن يوفقنا لسلوك طريقهم، إنه جلّ وعلا جواد كريم،

التمهيد:

قبل أن ندخل في أصل هذا البحث يحسن بنا أن نعطي مقدمة موجزة في:

المطلب الأول: تعريف التعارض والاختلاف في الحديث،

ومسالك العلماء في دفعه^(١).

أولاً: تعريف التعارض والاختلاف في اللغة والاصطلاح:
التعارض في اللغة: مأخوذ من مادة "عَرَضَ" ، وهذه المادة لها عدة دلالات:
الأولى: المنع: يُقال: عَرَضَ الشيءَ يَعْرِضُ واعترض، إذا انتصب ومنع وصار عارضاً.
الثانية: الظهور: يُقال: عرض عليه الشيء، إذا أظهره وأبداه.
الثالثة: المعارضة: يُقال: عارض الشيء بالشيء مُعارضه، أي قابله، وعارضتُ كتابي بكتابه، أي قابلته.

الرابعة: المساواة والمِثْل: يُقال: عارض فلانٌ فلاناً إذا فعل مثل فعله.^(٢)
والمنع هو المقصود في معنى التعارض الذي يقع بين الأحاديث النبوية، بمعنى أن أحد الحديثين يمنع مدلول الآخر، وَيَعْتَرِضُ له.

والاختلاف في اللغة: ضد الاتفاق، يُقال: تَخَالَفَ الأمرانِ واختلفا؛ إذا لم يَتَّفِقَا، وَتَخَالَفَ القومُ واختَلَفُوا؛ إذا ذهب كلٌّ واحدٍ إلى خِلافٍ ما ذهب إليه الآخر.^(٣)
وأما تعريف التعارض والاختلاف في الاصطلاح، فهناك عدة تعريفات للعلماء، ومن أشهر هذه التعريفات ما ذكره النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، حيث قال: "هو أن يأتي حديثان متضادان في

(١) هذا المطلب أفدت فيه من كتابي: الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: ٢٧-٣١) و (٤١-٤٢).

(٢) انظر: كتاب العين، للخليل بن أحمد (٢٧٢/١)، وتهذيب اللغة، للأزهري (٤٥٤/١)، ومعجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٢٧٢/٤)، ولسان العرب، لابن منظور (١٦٨/٧-١٦٩)، والتعارض والترجيح، للبرزنجي (١٥/١).

(٣) انظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي (ص: ١٠٤٢)، ولسان العرب، لابن منظور (٩/٩١)، والمصباح المنير، للفيومي (ص: ١٧٩).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

المعنى ظاهراً، فيؤفَّق بينهما، أو يُرَجَّح أحدهما^(١). وعرفه الحافظ ابن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ) بأنه: "الحديث الذي عارضه ظاهراً مثله"^(٢).

ثانياً: مسالك العلماء في دفع التعارض بين الأحاديث:

إذا وقع تعارضٌ ظاهري بين حديثين نبويين فإن للعلماء في دفعه ثلاثة مسالك، يجب اتباعها على الترتيب الآتي^(٣):

أولاً: الجمع:

فإن أول ما يجب على المجتهد هو محاولة الجمع بين الحديثين المتعارضين ما أمكن، ولا يجوز له إعمال أحد الحديثين وترك الآخر؛ إلا إذا تعذر الجمع، أو ثبت أن أحدهما ناسخ والآخر منسوخ، أو ثبت أن في أحدهما علة توجب رده وعدم قبوله.

قال الشافعي: "لا يُنسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهٌ يمضيان معاً"^(٤). وقال:

"وكلما احتمل حديثان أن يُستعملا معاً استعمالاً معاً، ولم يُعْطَلْ واحدٌ منهما الآخر"^(٥).

وقال الخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ): "وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما

وترتيب أحدهما على الآخر أن لا يُجملا على المنافاة ولا يُضرب بعضها ببعض، لكن يُستعمل كل واحدٍ منهما في موضعه، وبهذا جرت قضية العلماء"^(٦).

ثانياً: النسخ:

إذا تعدَّر الجمع بين الحديثين المتعارضين، أو ثبت أن أحدهما ناسخ للآخر؛ فإنه يُصار حينئذٍ

إلى النسخ.

قال الشافعي: "فإذا لم يحتمل الحديثان إلا الاختلاف، كما اختلفت القبلة نحو بيت المقدس

(١) التقريب للنووي (١١٥/٢)، مطبوع مع شرحه «تدريب الراوي»، للسيوطي.

(٢) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر (ص: ٢٠).

(٣) انظر: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لابن كثير (ص: ١٧٠)، والبحر المحيط، للزركشي

(٤) (١٦٨/٨)، وفتح المغيث، للسخاوي (٧٣/٣)، وتدريب الراوي، للسيوطي (١١٦/٢)، وقواعد التحديث،

للقاسمي (ص: ٣١٣)، ومختلف الحديث، لأسامة خياط (ص: ١٣٧)، وأحاديث العقيدة، للديبجي

(٤٠/١).

(٤) الرسالة، للشافعي (ص: ٣٤٢).

(٥) اختلاف الحديث، للشافعي (ص: ٤٨٧).

(٦) معالم السنن، للخطابي (٦٨/١).

والبيت الحرام، كان أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً، ولا يستدل على النسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله ﷺ، أو بقول، أو بوقت، يدل على أن أحدهما بعد الآخر، فيعلم أن الآخر هو النسخ، أو بقول من سمع الحديث".^(١)
ثالثاً: الترجيح:

إذا تعذر الجمع بين الحديثين، ولم يُقْم دليل على النسخ؛ فإنه يُصَار حينئذٍ إلى الترجيح، وهو أن يُعْمَل بأحد الدليلين ويترك الآخر.
قال الشافعي: "لا يخلو أحد الحديثين أن يكون أشبه بمعنى كتاب الله، أو أشبه بمعنى سنن النبي ﷺ، مما سوى الحديثين المختلفين، أو أشبه بالقياس، فأبي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولاهما عندنا أن يصار إليه".^(٢)

المطلب الثاني: تعريف القراءة الشاذة، وحكم العمل بها.

أولاً: تعريف القراءة الشاذة في اللغة والاصطلاح:
الشذوذ في اللغة يأتي بمعنى: الانفراد، والمفارقة. قال ابن فارس (المتوفى: ٣٩٥هـ): "شَذَّ: الشين والذال يدل على الانفراد والمفارقة. شَذَّ الشيء يَشُدُّ شُدُودًا. وشذاذ الناس: الذين يكونون في القوم وليسوا من قبائلهم ولا منازلهم. وَشُدَّانُ الحصى: المتفرق منه".^(٣)
وقبل تعريف القراءة الشاذة في الاصطلاح لا بد من تعريف القراءة الصحيحة وضوابط قبولها، وقد ذكر أبو شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)، وابن الجزري (المتوفى: ٨٣٣هـ) ثلاثة أركان للقراءة الصحيحة، وهي: موافقة العربية ولو بوجه، وموافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصحة السند.^(٤)

ومتى اختل ركن من هذه الأركان فإنه يُطْلَق عليها قراءة شاذة.
واشترط هذه الأركان الثلاثة هو الذي عليه أئمة التحقيق من السلف والخلف، كما ذكر ابن الجزري، ونسبه إلى: أحمد بن عمار المهدي (المتوفى: ٤٣٠هـ)، ومكي بن أبي طالب

(١) اختلاف الحديث (ص: ٤٨٧).

(٢) اختلاف الحديث (ص: ٤٨٧).

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/١٨٠).

(٤) انظر: إبراز المعاني من حرز الأماني، لأبي شامة (ص: ٥)، والنشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/٩).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

(المتوفى: ٤٣٧هـ)، وأبي عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ).^(١)

إلا أن بعض العلماء لم يكتف بصحة السند، بل اشترط أن تكون القراءة متواترة ومستفيضة ومتلقاة بالقبول من الأمة. وهذا رأي ابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)^(٢)، وذكر النووي (المتوفى: ٨٩٧هـ) أنه مذهب الجمهور من القراء.^(٣)

وبناء على ما تقدم فإن القراءة الشاذة هي: كل قراءة فقدت ركنا أو أكثر من أركان القراءة الصحيحة، وهذه الأركان هي: موافقة العربية ولو بوجه، وموافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا، وصحة السند؛ وذلك على مذهب ابن الجزري ومن تبعه، أو التواتر؛ وذلك على مذهب ابن الصلاح ومن تبعه.

ثانيا: حكم العمل بالقراءة الشاذة:

اختلف العلماء في حكم العمل بالقراءة الشاذة على قولين^(٤):

الأول: جواز العمل بالقراءة الشاذة والاحتجاج بها، وهذا مذهب أبي حنيفة (المتوفى: ١٥٠هـ)، وأحمد (المتوفى: ٢٤١هـ)، إلا أن الحنفية اشترطوا أن تكون القراءة الشاذة مستفيضة ومشهورة.

القول الثاني: عدم جواز العمل بالقراءة الشاذة، وهذا مذهب مالك (المتوفى: ١٧٩هـ)، والشافعي.

والصحيح هو جواز العمل بالقراءة الشاذة، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٩/١).

(٢) انظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الصلاح (ص: ٢٠).

(٣) انظر: شرح طيبة النشر، للنووي (١٢٦/١).

(٤) انظر: روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة (٢٠٣/١)، وشرح النووي على مسلم (١٣١/٥)، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (١٧١/١)، والعدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار (٣٠٨/١)، والنفح الشذي شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس (٤٦١/٣)، والبحر المحيظ في أصول الفقه، للزركشي (٢٢١/٢)، ونيل الأوطار، للشوكاني (٣٩٠/١).

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الأحاديث الواردة بأن الصلاة الوسطى هي العصر:

- (١) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه (المتوفى: ١٨هـ) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصلاة الوسطى: صلاة العصر». ^(١) [ضعيف]
- (٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (المتوفى: ٣٢هـ) قال: «حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى اصفرت الشمس، أو احمرت، فقال: شغلونا عن الصلاة الوسطى، ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً». ^(٢) [صحيح بهذا اللفظ]

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٩٧/٥)، واللفظ له، والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٨/٣)، وفي مسند الشاميين (٤٤١/٢)، (٤٤٩/٢)، كلاهما من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم، عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك، به. وهو عند الطبراني بلفظ: "اليوم الموعود يوم القيامة، وإن الشاهد يوم الجمعة، وإن المشهود يوم عرفة، ويوم الجمعة ذخره الله لنا، وصلاة الوسطى صلاة العصر".

والحديث فيه ثلاث علل: الأولى: ضعف محمد بن إسماعيل بن عياش، قال الآجري: "سئل أبو داود عنه فقال: لم يكن بذاك، قد رأيت، ودخلت حمص غير مرة وهو حي، وسألت عمرو بن عثمان عنه فذمه". العلة الثانية: الانقطاع بين محمد بن إسماعيل وأبيه؛ قال أبو حاتم: "لم يسمع من أبيه شيئاً، حملوه على أن يُحدّث فحدّث". انظر: تهذيب التهذيب (٦٠/٩). العلة الثالثة: الانقطاع أيضاً بين شريح بن عبيد وأبي مالك؛ قال ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: ٩٠) عن أبيه: "شريح بن عبيد، عن أبي مالك الأشعري: مرسل". والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/٧) وقال: "رواه الطبراني، وفيه: محمد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف".

(٢) روي هذا الحديث عن ابن مسعود من طريق: محمد بن طلحة، عن زيد اليامي، عن مرة بن شراحيل، عن ابن مسعود، به. وروي عن محمد بن طلحة من سبعة عشر طريقاً:

- الأول: طريق خلف بن الوليد، عن ابن طلحة، به. أخرجه: أحمد في مسنده (٣٧٨/٦)، والعقيلي في الضعفاء (٨٦/٤). الثاني: طريق هاشم، عن ابن طلحة، به. أخرجه: أحمد في مسنده (٣٧٥/٧). الثالث: طريق أبي عاصم، عن ابن طلحة، به. أخرجه: أبو عوانة في المستخرج (٢٩٧/١). الرابع: طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن ابن طلحة، به. أخرجه: ابن ماجه في سننه (٢٢٤/١). الخامس: طريق أبي عامر، عن ابن طلحة، به. أخرجه: الطحاوي في أحكام القرآن (٢٢٨/١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٣١٠/٢). السادس: طريق ثابت بن محمد، عن ابن طلحة، به. أخرجه: ابن جرير في تفسيره (١٨٧/٥). السابع: طريق بشر بن الوليد، عن ابن طلحة، به. أخرجه: أبو يعلى في مسنده (٤٥٧/٨). الثامن: طريق حجاج، عن ابن طلحة، به. أخرجه: ابن المنذر في الأوسط (٣٦٨/٢). التاسع: طريق الفضل بن ذكين، عن ابن =

= طلحة، به. أخرجه: ابن أبي شيبة في مسنده (٢٠٤/١). العاشر: طريق إسحاق بن منصور، عن ابن طلحة، به. أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢٢٨/١). الحادي عشر: طريق يزيد بن هارون، والحسن بن موسى الأشيب، عن ابن طلحة، به. أخرجه: السراج في مسنده (ص: ١٩٢).

وقد رواه هؤلاء الاثنا عشر بلفظ: "عن عبد الله بن مسعود قال: حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى اصفرت أو احمرت الشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: شغلونا عن صلاة الوسطى، ملاً الله أجوافهم - أو حشا الله أجوافهم - وقبورهم ناراً".

الثاني عشر: طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن طلحة، به. أخرجه: أحمد في مسنده (٢٥٦/٦)، وابن ماجه في سننه (٢٢٤/١)، والبخاري في مسنده، كما في البحر الزخار (٣٨٨/٥)، بلفظ: "عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس، ملاً الله بطنهم وقبورهم ناراً".

الثالث عشر: طريق عون بن سلام: أخرجه: مسلم في صحيحه (٤٣٧/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٤/١)، وفي معرفة السنن والآثار (٣١٠/٢)، وفي إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٩)، بلفظ: "عن عبد الله قال: حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر، حتى احمرت الشمس، أو اصفرت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملاً الله أجوافهم، وقبورهم ناراً، أو قال: حشا الله أجوافهم وقبورهم ناراً".

الرابع عشر: طريق أبي داود الطيالسي، عن ابن طلحة، به. أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٨٥/١). بلفظ: "عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً".

الخامس عشر: طريق أبي النظر، وأبي داود الطيالسي، عن ابن طلحة، به: أخرجه الترمذي في سننه (٣٣٩/١)، (٢١٨/٥)، والسراج في مسنده (ص: ١٩٣)، قالوا: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو النضر، وأبو داود (هو الطيالسي)، عن محمد بن طلحة بن مصرف، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة الوسطى صلاة العصر".

السادس عشر: طريق أبي داود الطيالسي، عن ابن طلحة، به. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٤/٢)، قال: حدثنا أبو داود، عن محمد بن طلحة، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله، قال: "هي العصر".

السابع عشر: طريق الفضل بن دكين، عن ابن طلحة، به. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٦/٢)، قال: حدثنا الفضل بن دكين، عن محمد بن طلحة، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "هي العصر".

ويلاحظ من خلال تتبع طرق الحديث أن الرواة عن محمد بن طلحة قد اختلفوا في لفظ الحديث؛ فرواه اثنا عشر راويًا بلفظ: "حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى اصفرت أو احمرت الشمس، فقال: شغلونا عن صلاة الوسطى، ملاً الله أجوافهم - أو حشا الله أجوافهم - وقبورهم ناراً". وهذا اللفظ ليس فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم فسّر الصلاة الوسطى بأنها العصر، وإنما ذكر الراوي =

(٣) عن حذيفة رضي الله عنه (المتوفى: ٣٦هـ) قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق: شغلونا عن صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا. قال: ولم يُصلِّها يومئذٍ

= وهو ابن مسعود - أن المشركين حبسوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر. ورواه يزيد بن هارون - في إحدى الروايتين عنه - بلفظ: "حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس، ملأ الله بطونهم وقبورهم نارا". وهذا اللفظ ليس فيه أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم فسّر الصلاة الوسطى بأنها العصر، وأيضا لم يذكرها الراوي. ورواه عون بن سلام بلفظ: "حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر، حتى احمرت الشمس، أو اصفرّت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم، وقبورهم نارا"، وهذا اللفظ فسّر فيه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الوسطى بأنها العصر، وذكر الراوي أن المشركين حبسوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر. ورواه أبو داود الطيالسي بلفظ: "عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا". وهذا اللفظ فسّر فيه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الوسطى بأنها العصر، كرواية عون بن سلام، إلا أن الراوي لم يذكر أن المشركين حبسوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر.

ويلاحظ في الطريق الرابع عشر، والخامس عشر، والسادس عشر: أن أبا داود الطيالسي قد اضطرب في لفظ الحديث، فرواه مرفوعا بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا". ورواه مرفوعا بلفظ: "صلاة الوسطى صلاة العصر". وقد تابعه على هذا اللفظ أبو النظر. ورواه موقوفا بلفظ: "هي العصر". ولعل هذا مما خلط فيه أبو داود الطيالسي، وهو وإن كان إماما ثقة حافظا إلا أنه كان يُحدّث من حفظه فرما أخطأ؛ كما ذكر ذلك أبو حاتم الرازي، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن حجر. انظر: تهذيب التهذيب (٤/١٨٢)، والتقريب (ص: ٢٥٠). وأما رواية ابن أبي شيبه - في الطريق السابع عشر - بلفظ: "هي العصر"؛ فإنها مشكلة جدا، ولا أدري ما وجهها، ولعل الوهم من ابن أبي شيبه؛ خصوصا وأنه قد رواه في مسنده بنفس الإسناد، في الطريق التاسع، باللفظ المذكور في المتن.

وأصح هذه الألفاظ رواية: "حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى اصفرّت أو احمرت الشمس، فقال: "شغلونا عن صلاة الوسطى، ملأ الله أجوافهم - أو حشا الله أجوافهم - وقبورهم نارا". لأنها جاءت عن اثني عشر راويا، عن محمد بن طلحة، به. ورواية الأكثر مقدمة على رواية الأقل. والحديث عن ابن مسعود إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم.

هذا وقد روي هذا الحديث من طريق أخرى عن ابن مسعود، وقد تفرد بإخراجه ابن حبان في صحيحه (٥/٤١)، فقال: أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، قال: حدثنا الجراح بن مخلد، قال: حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن مورك، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة الوسطى: صلاة العصر". والإسناد رجاله ثقات، عدا عمرو بن عاصم؛ فإنه صدوق، إلا أن في حفظه شيئا، ولعله وهم في إسناد هذا الحديث. انظر في ترجمته: تهذيب التهذيب (٨/٥٨).

حتى غابت الشمس»^(١) [صحيح]

(٤) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (المتوفى: ٤٠ هـ) عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال يوم الخندق: «مألاً الله عليهم بيوتهم وقبورهم ناراً، كما شغلونا عن صلاة الوسطى، حتى غابت الشمس». ^(٢) [صحيح]

(١) رُوِيَ هذا الحديث عن حذيفة من طريق: عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش، عن حذيفة، به.

ورواه عن عبيد الله: خمسة من الرواة، اتفق أربعة منهم على روايته بلفظ: "شغلونا عن صلاة العصر". حيث سَمَّاهَا النبي صلى الله عليه وسلم العصر، وهم: عبد الجبار بن عاصم، وأبو جعفر (هو: عبد الله بن محمد النفيلي الحراني)، وهاشم بن الحارث المروزي، وعلي بن معبد بن شداد، وعبد الله بن جعفر الرقي، وقد اختلف فيه على عبد الله بن جعفر في لفظه كما سيأتي. أخرجه من طريق عبد الجبار بن عاصم: البيهقي في إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٩). وأخرجه من طريق أبي جعفر: الطبراني في المعجم الأوسط (٢/٢٧). وأخرجه من طريق هاشم بن الحارث: ابن حبان في صحيحه (٧/٤٨١). وأخرجه من طريق علي بن معبد: الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٢١)، وفي أحكام القرآن (١/٢٢٩). وأخرجه من طريق عبد الله بن جعفر: البيهقي في إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٩)، باللفظ الذي رواه الأربعة المتقدمون، وأخرجه عنه البزار، كما في البحر الزخار (٧/٣٠٨)، بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى". قال الراوي: يعني صلاة العصر. ورواية الأربعة أصح. وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (١٦/١٠٠)، من طريق هاشم بن الحارث، عن عبيد الله بن عمرو، به. لكن جعله عن عبد الله، وليس عن حذيفة، وهو خطأ. والحديث إسناده صحيح؛ رجاله من عبيد الله بن عمرو فما فوق رجال الشيخين. والحديث وإن كان إسناده صحيحاً إلى حذيفة، إلا أنه مخالف في لفظه للأحاديث الصحيحة المروية عن صحابة آخرين، حيث لم تصرح هذه الروايات بأن النبي ﷺ ذكر صلاة العصر، وذلك على الصحيح من تلك الروايات.

(٢) رُوِيَ هذا الحديث عن علي رضي الله عنه من أربعة طرق، وقد اختلف الرواة في لفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن علي رضي الله عنه؛ فرواه بعضهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى". من غير تفسيرٍ من النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة الوسطى بأنها العصر. ورواه بعضهم بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى؛ صلاة العصر". حيث فسَّرها النبي صلى الله عليه وسلم بأنها العصر. وجاء في بعض الروايات أن علياً قال: شغل المشركون النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن صلاة العصر. حيث سَمَّاهَا عليٌّ بالعصر، وجاء في روايات أخرى أن علياً ذكر فقط أن المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق، دون أن يذكر صلاة العصر.

وفيما يلي تفصيل طرق وألفاظ الحديث:

أولاً: طريق عبدة السلماني، عن علي، به. وله عن عبدة ثلاث طرق:

الأول: طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عبدة، به. ورواه عن هشام أحد عشر راوياً؛ اتفق سبعة =

= منهم على روايته بلفظٍ ليس فيه ذكرٌ لصلاة العصر، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن علي؛ وهؤلاء هم: أبو أسامة (حماد بن أسامة بن زيد)، والمعتز بن سليمان، ويحيى بن سعيد القطان، ويزيد بن هارون، وعيسى بن يونس، وروح بن عباد، ووهب بن جرير. ورواه حفص بن غياث، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر"، حيث فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بالعصر. ورواه أبو حاتم الرازي، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، عن علي: أن المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر. حيث ذكرها علي فقط دون النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرجه من طريق أبي أسامة: مسلمٌ في صحيحه (٤٣٦/١)، وأخرجه من طريق المعتز بن سليمان: ابن خزيمة في صحيحه (٢٨٩/٢)، وأخرجه من طريق يحيى بن سعيد: أحمدٌ في مسنده (٢٨٧/٢)، والبخاري في صحيحه (٣٠/٦)، وأخرجه من طريق يزيد بن هارون: أحمدٌ في مسنده (٣٩٢/٢)، وعبد بن حميد في المنتخب (ص: ٥٥)، والبخاري في صحيحه (٣٠/٦)، ولم يسق متنه، والدارمي في سننه (٧٨٥/٢)، والبخاري في صحيحه (١٧٤/٢)، وأبو يعلى في مسنده (٣١٢/١)، والسراج في مسنده (ص: ١٨٩)، وأخرجه من طريق عيسى بن يونس، وروح بن عباد: البخاري في صحيحه (٤٣/٤)، (١١٠/٥)، وأخرجه من طريق وهب بن جرير: السراج في مسنده (ص: ١٨٩)، وأخرجه من طريق حفص بن غياث: أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤/١٠)، وأخرجه من طريق يحيى بن زكريا: أبو داود في سننه (١١٢/١)، وأخرجه من طريق أبي حاتم: البيهقي في إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٧)، وأخرجه من طريق الأنصاري: البخاري في صحيحه (٨٤/٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٤/١). وأصح هذه الروايات من هذا الطريق هي الرواية التي لم تُذكر فيها صلاة العصر؛ لا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن علي؛ لأن الرواة لها أكثر وأوثق.

الثاني: طريق قتادة بن دعامة السدوسي، عن أبي حسان (مسلم بن عبد الله الأعرج)، عن عبيدة، به. ورواه عن قتادة ثلاثة من الرواة، وهم: شعبة بن الحجاج، وسعيد بن أبي عروبة، وهمام بن يحيى، فأما شعبة؛ فرواه عنه سبعة من الرواة، اتفق ستة منهم على روايته بلفظٍ لم يذكروا فيه صلاة العصر؛ لا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن علي. وهم: روح بن عباد؛ أخرجه من طريقه: البزار في البحر الزخار (١٧٨/٢)، وخالد بن الحارث؛ أخرجه من طريقه: النسائي في السنن الصغرى (٢٣٦/١)، وفي الكبرى (٢٢٠/١)، وعلي بن الجعد؛ أخرجه في مسنده المعروف بمسند ابن الجعد (ص: ١٥٤)، وحجاج بن محمد؛ أخرجه من طريقه: أحمد في مسنده (٣٥٩/٢)، وأبو عوانة في مستخرجه (٢٩٦/١)، ومحمد بن جعفر؛ أخرجه من طريقه: أحمد في مسنده (٣٥٩/٢)، ومسلم في صحيحه (٤٣٦/١)، وأبو النضر هاشم بن القاسم؛ أخرجه من طريقه: السراج في مسنده (ص: ١٩١). وخالف هؤلاء الستة: عاصم بن علي، فرواه بلفظٍ أن النبي صلى الله عليه وسلم فسّر الصلاة الوسطى بأنها العصر؛ أخرجه من طريقه: ابن الجارود في المنتقى من السنن المسندة (ص: ٤٩). وعاصم هو: ابن علي بن عاصم بن صهيب، صدوق ربما وهم. كما في التقريب (ص: ٢٨٦).

= وأما سعيد بن أبي عروبة؛ فرواه عنه سبعة من الرواة، اتفق خمسة منهم على روايته أيضا بلفظٍ لم يذكروا فيه صلاة

= العصر؛ لا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن علي. وهم: عبدة بن سليمان؛ أخرجه من طريقه: الترمذي في سننه (٢١٧/٥)، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف؛ أخرجه من طريقه: أحمد في مسنده (٣٥١/٢)، وصدقة بن عبد الله السمين؛ أخرجه من طريقه: ابن جرير في تفسيره (١٩٧/٥)، ومحمد بن جعفر؛ أخرجه من طريقه: أحمد في مسنده (٣٥٩/٢)، ويزيد بن زريع؛ أخرجه من طريقه: ابن جرير في تفسيره (١٨٧/٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة (ص: ٢٣٨). وخالف هؤلاء اثنان من الرواة؛ فأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣١١/١)، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد، به. وفيه ذكْرُ صلاة العصر عن علي. وعبيد الله، وعبد الأعلى؛ ثقتان؛ إلا أن عبد الأعلى خالف في لفظه ما تقدم من الرواة. وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٤٩/٤)، عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، عن أبي الجماهر، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وذكر فيه: أن علياً فسر الصلاة الوسطى بأنها العصر. وذكر في إسناده: سعيد بن بشير بدلا من سعيد بن أبي عروبة، والآفة في ذلك كله من أحمد بن محمد بن يحيى؛ فإنه ضعيف كما قال الذهبي. وذكر ابن حجر أن له مناكير. انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٦٩١/٦)، ولسان الميزان، لابن حجر (٦٥٠/١).

وأما همام بن يحيى؛ فرواه عنه بخرُّ بن أسد، وعفان بن مسلم، فأما بخرُّ: فذكر صلاة العصر عن علي، وأما عفان: فلم يذكر صلاة العصر، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن علي. أخرجه من طريقهما: أحمد في مسنده (٤٣٦/٢)، (٤٤٣/٢).

الثالث: طريق خالد الحذاء، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، به. أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٨٦/٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٣٢/٧). وفي هذا الطريق جاء ذكْرُ صلاة العصر عن علي فقط. وأصح روايات الحديث من طريق عبيدة السلماني، عن علي؛ هي الروايات التي لم تُذكر فيها صلاة العصر، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن علي؛ لأن الرواة لها أكثر.

ثانياً: طريق شعبة بن الحجاج، عن الحكم بن عتيبة، عن يحيى الجزار، عن علي، به. ورواه عن شعبة تسعة من الرواة، اتفق ثمانية منهم على روايته بلفظٍ ليس فيه ذكْرُ لصلاة العصر، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن علي؛ وهؤلاء هم: أبو عامر العقدي، وعبد الرحمن بن مهدي، ووهب بن جرير، ومعاذ بن معاذ العنبري، وأبو داود الطيالسي في مسنده (٩٣/١)، ومحمد بن جعفر، وأبو النضر، وحجاج بن محمد. أخرجه من طريق أبي عامر: الطحاوي في أحكام القرآن (٢٢٨/١)، وفي شرح معاني الآثار (١٧٣/٠١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤٤٣/٣)، ولم يسق متنه. وأخرجه من طريق عبد الرحمن بن مهدي: أحمد في مسنده (٣٤٩/٢)، وأبو يعلى في مسنده (٣١٣/١)، وأخرجه من طريق وهب بن جرير: البيهقي في إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٧)، وفي دلائل النبوة (٤٤٣/٣)، وأخرجه من طريق معاذ العنبري: مسلم في صحيحه (٤٣٧/١)، وأخرجه من طريق محمد بن جعفر: أحمد في مسنده (٤٣٢/٢)، والبخاري في البحر الزخار (٣٥/٣)، وابن جرير في تفسيره (١٨٥/٥)، وأخرجه من طريق أبي النضر، وحجاج بن محمد: أبو عوانة في مستخرجه (٢٩٦/١). وخالفهم وكيع بن الجراح؛ فرواه بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة =

= العصر"، حيث فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بالعصر. أخرجه من طريقه: ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٤/٢)، ومسلم في صحيحه (٤٣٧/١)، ولم يسق متنه، وأبو يعلى في مسنده (٤٥٨/١)، والسراج في مسنده (ص: ٥٦، ١٩٢، ٣٤٥). ورواية الثمانية أصح.

ويجي بن الجزار هو: العربي، لقبه زيان، ثقة زُمي بالثبيح، قال شعبة: لم يسمع يجي بن الجزار من علي إلا ثلاثة أحاديث: وذكر منها هذا الحديث. انظر: تهذيب التهذيب (١٩١/١١).

ثالثا: طريق سليمان بن مهران الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ، عن علي، به. ورواه عن الأعمش تسعة من الرواة، اتفق ستة منهم على روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر". حيث فسّر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الوسطى بأنها العصر. وهؤلاء الرواة هم: سفيان الثوري، وأبو معاوية (محمد بن خازم)، وعبد الله بن نمير، وشعبة بن الحجاج، وإبراهيم بن طهمان، وعمار بن رزيق. أخرجه من طريق سفيان: عبد الرزاق في المصنف (٥٧٦/١)، وأحمد في مسنده (٣٠٤/٢)، (٤٠٤/٢)، وأبو يعلى في معجمه (ص: ١٩٩)، وابن المنذر في الأوسط في السنن والإجماع (٣٦٧/٢)، وابن جرير في تفسيره (١٨٥/٥)، وابن الأعرابي في معجمه (٣٧٦/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٤/١)، وأخرجه من طريق أبي معاوية: سعيد بن منصور في سننه (٨٩٨/٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٣/٢)، وأحمد في مسنده (٥٣/٢)، ومسلم في صحيحه (٤٣٧/١)، وأبو يعلى في مسنده (٣١٥/١)، وابن جرير في تفسيره (١٨٦/٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٩٠/٢)، والسراج في مسنده (ص: ١٩٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣١٢/٢)، وفي إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٨)، وأخرجه من طريق عبد الله بن نمير: ابن خزيمة في صحيحه (٢٩٠/٢)، وأبو عوانة في مستخرجه (٢٩٧/١)، وأخرجه من طريق شعبة: أحمد في مسنده (٤٢٩/٢)، وأخرجه من طريق إبراهيم بن طهمان: البيهقي في السنن الكبرى (٣١١/١)، وفي إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٨)، وأخرجه من طريق عمار بن رزيق: السراج في مسنده (ص: ١٩٢). وخالف هؤلاء الستة: يوسف بن خالد، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وعيسى بن يونس؛ فرووه عن علي: أن المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر، من دون تفسير من النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة الوسطى بأنها العصر. أخرجه من طريق يوسف بن خالد: أبو يعلى في مسنده (٣١٥/١)، وأخرجه من طريق يحيى: أبو عبيد في فضائل القرآن (ص: ٤٢٩)، وأخرجه من طريق عيسى بن يونس: النسائي في السنن الكبرى (٢١٩/١)، (٣٥/١٠)، والسراج في مسنده (ص: ١٩١). وفي طريق شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ ذكر أغلب الرواة زيادة في الحديث، وهي قول علي: ثم صلاها بين المغرب والعشاء، يعني صلاة العصر. والحديث من طريق شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ إسناده صحيح على شرط مسلم؛ إلا أنه خالف في لفظه عبيدة السلماني، ويحيى بن الجزار، حيث جعل تفسير الصلاة الوسطى بأنها العصر من قول النبي صلى الله عليه وسلم، وسيأتي له متابعة من طريق زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عن علي، إلا أنها لا تصلح للمتابعة؛ كونها جاءت من طريق عاصم بن أبي النجود، وهو صدوق له أوهام، كما سيأتي.

=

رابعا: طريق عاصم بن بحدلة، عن زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عن علي، به.

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

(٥) عن سمرة رضي الله عنه (المتوفى: ٥٨هـ) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الصلاة الوسطى: صلاة العصر». ^(١) [ضعيف]

= ورواه عن عاصم تسعة من الرواة؛ واختلفوا على عاصم في لفظه؛ فرواه سفيان الثوري، وأبو بكر بن عياش، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر". حيث فسّر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الوسطى بأنها العصر. ورواه أبو عوانة، وإسرائيل، وزائدة بن قدامة، عن علي: أن المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر، من دون تفسير من النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة الوسطى بأنها العصر. ورواه جابر الجعفي، وشعبة بن الحجاج بلفظ ليس فيه ذكرٌ لصلاة العصر، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن علي. ورواه حماد بن زيد بلفظين: الأول: لم يذكر فيه صلاة العصر، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن علي، والثاني: ذكرها عن علي فقط.

أخرجه من طريق سفيان الثوري: عبد الرزاق في المصنف (٥٧٦/١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٤/٢)، وأحمد في مسنده (٢٨٤/٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٢٢٠/١)، وأبو يعلى في مسنده (٣١٤/١)، وابن جرير في تفسيره (١٨٤/٥)، والسراج في مسنده (ص: ١٨٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣/١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٤٨/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٤/١)، وأخرجه من طريق أبي بكر بن عياش: البيهقي في إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٨)، وأخرجه من طريق أبي عوانة: البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣٠٩/٢)، وأخرجه من طريق إسرائيل: ابن جرير في تفسيره (١٨٧/٥)، وأخرجه من طريق زائدة بن قدامة: الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣/١)، وأخرجه من طريق جابر الجعفي: أحمد في مسنده (٤٢٤/٢)، وأخرجه من طريق شعبة: البزار في البحر الزخار (١٨١/٢)، وأخرجه من طريق حماد بن زيد باللفظ الأول: ابن ماجة في سننه (٢٢٤/١)، والبزار في البحر الزخار (١٨٠/٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٨٩/٢)، وأخرجه باللفظ الثاني: سعيد بن منصور في سننه (٨٩٢/٣)، وابن حبان في صحيحه (٣٩/٥). والحديث من هذا الطريق إسناده حسن؛ من أجل عاصم بن بحدلة، وهو عاصم بن أبي النجود؛ فإنه صدوق له أوهام، كما في التقريب (ص: ٢٨٥). وأما الاضطراب في لفظه فلعله من عاصم، فقد يكون حدث به مرة كذا ومرة كذا، ولم يضبط لفظه.

والذي يترجح لي من حديث علي أن أصح ألفاظه هو ما أثبتته في المتن، باللفظ الذي ليس فيه ذكرٌ لصلاة العصر، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن علي. ويأتي بعده اللفظ الذي فيه الاختصار على ذكر صلاة العصر من علي رضي الله عنه، وقد يبيّن في كل طريق ما يؤيد هذا الاختيار. وقد اقتصر البخاري على هذين اللفظين في صحيحه، وهذا من دقته رحمه الله.

(١) رُوي هذا الحديث عن سمرة من طريق: قتادة، عن الحسن البصري، عن سمرة، به. ورُوي عن قتادة من سبعة طرق:

الأول: طريق سعيد بن أبي عروبة: أخرجه من طريقه: أحمد في مسنده (٢٧٠/٣٣)، (٣٢٨/٣٣)، والترمذي في سننه (٢٤٩/١)، (٦٧/٥)، والبزار كما في البحر الزخار (٤١١/١٠)، وابن جرير في تفسيره (١٩٢/٥)، =

(٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه (المتوفى: ٥٩هـ) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الصلاة الوسطى: صلاة العصر».^(١) [ضعيف مرفوعا، وزوي موقوفا، وهو الصحيح]

= (١٩٣/٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٤/١)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٠/٧)، وأبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين (٢٠٥/٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٤١٦/٣).
الثاني: طريق همام بن يحيى بن دينار: أخرجه من طريقه: ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٥/٢)، وأحمد في مسنده (٣٩٠/٣٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٥/١).
الثالث: طريق أبان بن يزيد العطار: أخرجه من طريقه: أحمد في مسنده (٢٨٢/٣٣)، والرويانى في مسنده (٤٨/٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٠/٧).
الرابع: طريق إسماعيل المكي: أخرجه من طريقه: الرويانى في مسنده (٤٣/٢)، وابن جرير في تفسيره (١٧٩/٥).
الخامس: طريق شعبة بن الحجاج: أخرجه من طريقه: الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٠/٧).
السادس: طريق سعيد بن بشير: أخرجه من طريقه: ابن جرير في تفسيره (١٩٣/٥)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٩/٤).

وإسناد الحديث من قتادة فما فوقه رجاله ثقات رجال الشيخين؛ إلا أن الحسن مختلفٌ في سماعه من سمرة، وللعلماء في سماعه ثلاثة مذاهب: الأول: أنه سمع منه مطلقا، وهو مذهب ابن المديني، والحاكم. الثاني: أنه لم يسمع منه شيئا، وهو مذهب ابن حبان، وابن معين، وشعبة. الثالث: أنه سمع منه حديث العقيقة فقط، وهو مذهب النسائي، والدارقطني، وعبد الحق، والبخاري. انظر: نصب الراية، للزبيدي (١٤٩/١). والذي يترجح لي في هذا الحديث عدم صحة إسناده؛ للاختلاف في سماع الحسن من سمرة، خصوصا أنه لم يصرح بسماعه هنا، والله أعلم.

وقد زوي الحديث من طريق أخرى عن سمرة، لكنه لا يصح؛ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٨/٧)، بإسنادين عن جعفر بن سعد بن سمرة، عن حبيب بن سليمان بن سمرة، عن سليمان بن سمرة، عن سمرة، به. وجعفر بن سعد بن سمرة: ليس بالقوي. وحبيب بن سليمان بن سمرة: مجهول. انظر: التقريب (ص: ١٤٠، ١٩٢).

(١) زوي هذا الحديث عن أبي هريرة من ثلاثة طرق:

الأول: طريق سليمان التيمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

ورواه عن التيمي: يحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وإسماعيل بن إبراهيم بن علي، وسهل بن يوسف، وبشر بن المفضل، ومعتز بن سليمان. وقد اتفق هؤلاء الستة على روايته موقوفا على أبي هريرة، وخالفهم عبد الوهاب بن عطاء؛ فرواه عن أبي هريرة مرفوعا. والموقوف أصح؛ لاتفاق هؤلاء الستة على وقفه، وعبد الوهاب بن عطاء وإن كان ثقة إلا أن يحيى بن سعيد القطان، وإسماعيل بن علي أحفظ منه. وقد رجح الدارقطني وقفه في كتاب العلل (٢٠٠/٨).

أخرجه من طريق يحيى بن سعيد: الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبد الله (٥٠٧/١)، وابن مندة =

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

(٧) عن كُهيل بن حرملة (المتوفى:؟) قال: سئل أبو هريرة عن الصلاة الوسطى فقال: «اختلفنا فيها كما اختلفتم فيها ونحن ببناء بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفينا الرجل الصالح أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس (المتوفى:؟)، فقال: أنا أعلم لكم ذلك. فقام

= العبدى في فتح الباب في الكنى والألقاب (ص: ٤٣٠)، وابن حزم في المحلى (١٧٨/٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٦٧٥). وأخرجه من طريق محمد بن عبد الله: البيهقي في السنن الكبرى (١/٦٧٥). وأخرجه من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن علي: سعيد بن منصور في سننه (٣/٩٠٣). وأخرجه من طريق سهل بن يوسف: ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٤٥). وأخرجه من طريق بشر بن الفضل، ومعتمر بن سليمان: ابن جرير في تفسيره (٥/١٧٠)، (٥/١٧٢). وأخرجه من طريق عبد الوهاب بن عطاء: ابن جرير في تفسيره (٥/١٨٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٩٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٦٧٥).

والحديث من هذا الطريق إسناده صحيح موقوفاً؛ أبو صالح: هو البصري، واسمه ميزان. قال يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل: "أبو صالح الذي روى عنه التيمي اسمه: ميزان". قلت: وقد وثقه يحيى بن معين، وعلي بن المديني، والعجلي، وابن حبان، وابن شاهين. انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (٧/١٦٩)، وتاريخ ابن معين - رواية الدوري (٣/٣٧٧)، (٤/١٠٢)، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد - رواية ابنه عبد الله (١/٥٠٧)، والتاريخ الكبير، للبخاري (٨/٦٧)، (٩/٨٨)، وتاريخ الثقات، للعجلي (ص: ٥٠٧)، وتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث (٢/٢٠٦)، والسفر الثاني (١/٤٨٩)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٨/٤٣٧)، والثقات، لابن حبان (٥/٤٥٨)، وتاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين (ص: ٢٣٧). وسليمان التيمي هو: ابن طرخان، ثقة. انظر: تقريب التهذيب (ص: ٢٥٢).

الثاني: طريق: عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن نافع بن لبيبة الطائفي، عن أبي هريرة، به. موقوفاً. أخرجه من هذا الطريق: عبد الرزاق في المصنف (١/٥٧٧)، وسعيد بن منصور في سننه (٣/٩٠٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٥/٣٥٧)، وابن جرير في تفسيره (٥/١٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٧٥)، وابن حزم في المحلى (٣/١٧٩).

والحديث من هذا الطريق ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن نافع بن لبيبة الطائفي، مجهول الحال، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٥/٣٥٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/٢٩٤)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقال أبو حاتم: "روى عن أبي هريرة وابن عمر، روى عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم ويعلى بن عطاء".

الثالث: طريق محمد بن أبي حميد، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، به. مرفوعاً. أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٧٤). والحديث من هذا الطريق ضعيف جداً؛ فيه: محمد بن أبي حميد؛ متفق على ضعفه. انظر: تهذيب التهذيب (٩/١٣٢)، وفيه: موسى بن وردان: قال ابن حبان: "كثرت خطؤه حتى كان يروي المناكير عن المشاهير". وقال البزار: "روى عنه محمد بن أبي حميد أحاديث منكورة، وأما هو فلا بأس به". وقال ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ". انظر: تهذيب التهذيب (١٠/٣٧٦)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٥٤).

فاستأذن علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدخل عليه، ثم خرج إلينا فقال: أخبرنا أنها صلاة العصر». ^(١) [ضعيف]

(٨) عن أم سلمة رضي الله عنها (المتوفى: ٦٢هـ) قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «شغلونا عن صلاة الوسطى: صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً». ^(٢) [ضعيف جدا]

(٩) عن ابن عباس رضي الله عنه (المتوفى: ٦٨هـ) قال: «قاتل النبي صلى الله عليه وسلم عدواً، فلم يفرغ منهم حتى أخرج العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوتهم ناراً، واملأ قبورهم ناراً». ^(٣) [صحيح]

(١) رُوي هذا الحديث عن أبي هريرة من طريق: خالد بن دهقان، عن خالد سبلان، عن كُهيل بن حرملة، عن أبي هريرة، به. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (الجزء المتمم لطبقات ابن سعد، الطبقة الرابعة) (ص: ١٨١)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧٩/٩)، ولم يسق متنه، وأبو زرعة في الفوائد المعللة (ص: ٨٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤٠٢/١)، والبزار (كما في كشف الأستار) (١٩٧/١)، وابن جرير في تفسيره (١٩١/٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٤/١)، وابن حبان في الثقات (٣٤١/٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٠١/٧)، وفي مسند الشاميين (٢٦٧/٢)، والحاكم في المستدرک (٧٤٠/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٤٦٣/٣)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (١٣٢/١٦ و ٢١١).

وهذا الإسناد ضعيف؛ من أجل: كُهيل بن حرملة التميمي، وخالد سبلان؛ فإنهما مجهولا الحال، حيث ترجم لهما البخاري في التاريخ الكبير (٢٣٨/٧)، (١٥٤/٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٧٣/٧)، (٣٦٣/٣) ولم يذكر فيهما جرحاً ولا تعديلاً. والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي، وأورده ابن كثير في تفسيره (٦٤٩/١)، وقال: "غريب من هذا الوجه جدا".

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٤١/٢٣) قال: حدثنا محمد بن موسى بن حماد البربري، ثنا عبد الرحمن بن صالح، ح. وحدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا محمد بن آدم، قال: ثنا عبد الرحيم، عن مسلم الملائي، عن القاسم بن مخيمرة، عن أم سلمة... فذكره. والحديث إسناده ضعيف جدا؛ فيه مسلم بن كيسان الضبي الملائي البراد، أبو عبد الله، الكوفي، الأعمور، مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ. انظر: تهذيب التهذيب (١٣٥/١٠). والحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩/١) وقال: "رواه الطبراني في الكبير، وفيه مسلم بن الملائي الأعمور، وهو ضعيف".

(٣) رُوي هذا الحديث عن ابن عباس من خمسة طرق:
الأول: طريق عكرمة، عن ابن عباس، به. ورواه عن عكرمة: هلال بن خباب، ورواه عن هلال ثلاثة من الرواة هم: ثابت بن يزيد الأحول، وأبو عوانة، وعباد بن العوام. أخرجه من طريق ثابت: أحمد في مسنده (٤٧٤/٤)، وعبد بن حميد في المنتخب (ص: ٢٠١). وأخرجه من طريق أبي عوانة: الطحاوي في شرح معاني =

= الآثار (١٧٣/١)، وفي أحكام القرآن (٢٢٨/١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٨٤/٢)، وفي المعجم الكبير (٣٢٩/١١). وأخرجه من طريق عباد بن العوام: ابن جرير في تفسيره (١٨٩/٥)، عن علي بن مسلم الطوسي، عن عباد، به. بنحو اللفظ المذكور في المتن، وخالفه البزار كما في كشف الأستار (١٩٧/١)، فرواه عن علي بن مسلم، عن عباد، به. ولكن بلفظ: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "صلاة الوسطى صلاة العصر". وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣/١)، عن عباد بن العوام، به. باللفظ المذكور في المتن.

وقد اتفقت الطرق كلها عن عكرمة، عن ابن عباس: بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يُفسر الصلاة الوسطى بأنها العصر، وإنما ذكر الراوي - وهو ابن عباس - أن النبي صلى الله عليه وسلم شغل يوم الأحزاب عن صلاة العصر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "شغلونا عن الصلاة الوسطى...". ولم يُسمها النبي صلى الله عليه وسلم بالعصر. وأما رواية البزار فإنها ضعيفة؛ لمخالفته في لفظه: رواية الطبري والطحاوي عن عباد بن العوام، عن هلال، به. ولمخالفته: رواية ثابت بن يزيد، وأبي عوانة، عن هلال، به. والحديث من طريق عكرمة، عن ابن عباس: إسناده صحيح.

الثاني: طريق مقسم، عن ابن عباس، به. أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٨٩/٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٣/١)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٨٤/١١)، جميعهم من طريق: ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، به. بنحو اللفظ المذكور في المتن. إلا أن الطحاوي رواه عن مقسم، وسعيد بن جبير، عن ابن عباس، به. فزاد في إسناده: سعيد بن جبير.

الثالث: طريق عروة بن الزبير، عن ابن عباس، به. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٩٧/١٠)، من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، به. ولفظه: عن ابن عباس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نسي صلاة الظهر والعصر يوم الأحزاب، فذكر بعد المغرب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: شغلونا عن الصلاة حتى ذهب النهار، أدخل الله قبورهم ناراً. فصلاها بعد المغرب". وهذا الطريق ضعيف؛ فيه ابن لهيعة: صدوق لكنه خلط بعد احتراق كتبه، كما في التقريب (ص: ٣١٩). وقد زاد فيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم نسي صلاة الظهر، وهذا لم يذكره أحد من الرواة، وقال: شغلونا عن الصلاة. ولم يقل: الصلاة الوسطى.

الرابع: طريق مجاهد، عن ابن عباس، به. أخرجه البيهقي في إثبات عذاب القبر (ص: ١٠٩) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو الطيب محمد بن عبد الله الشعيري، ثنا محمش بن عصام، ثنا حفص بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين حتى فاتتهم الصلاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملاً الله قبورهم وأجوافهم ناراً". والحديث من هذا الطريق ضعيف جداً، لجهالة أبي الطيب، محمد بن عبد الله الشعيري، وكذا محمش بن عصام، حيث لم أقف لهما على ترجمة.

= والحديث عن ابن عباس صحيح مرفوعاً، باللفظ المذكور في المتن، ولا يصح بزيادة: "صلاة الظهر"، من قول ابن

(١٠) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (المتوفى: ٧١هـ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق: «مأأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى، حتى غابت الشمس». ^(١) [ضعيف]

المطلب الثاني: الأحاديث التي يوهم ظاهرها أن الصلاة الوسطى غير العصر:

(١) عن عمرو بن رافع (المتوفى: ؟) قال: أمرتني حفصة (المتوفى: ٤٥هـ) فكتبت لها مصحفاً، فقالت: «إذا بلغت آية الصلاة فأخبرني. فلما بلغت: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] قالت: (وصلاة العصر)، أشهدُ أني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم». ^(٢)

= عباس، ولا بلفظ: "الصلاة الوسطى صلاة العصر"، من قول النبي صلى الله عليه وسلم.
(١) أخرجه البزار، كما في كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي (١٩٧/١) قال: حدثنا الحسن بن قرعة، وأحمد بن جميل، قالا: ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر... فذكره. وإسناده ضعيف؛ فيه أبو الزبير، وهو: محمد بن مسلم بن تدرس، وهو صدوق، إلا أنه كثير التدليس خصوصاً عن جابر. قال العائلي في جامع التحصيل (ص: ١١٠): "مشهور بالتدليس، قال سعيد بن أبي مرثمة: ثنا الليث بن سعد قال: جئت أبا الزبير فدفعت لي كتابين فانقلبت بهما، ثم قلتُ في نفسي: لو أني عاودته فسألته أسَمِعَ هذا كله من جابر؟ قال: سألته فقال: منه ما سمعتُ، ومنه ما حَدَّثْتُ عنه. فقلت له: أعَلِمَ لي على ما سمعتُ منه؛ فأعَلِمَ لي على هذا الذي عندي. ولهذا توقف جماعة من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر، وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيه أبو الزبير عن جابر، وليست من طريق الليث، وكان مسلماً رحمه الله اطلع على أنها مما رواه الليث عنه، وإن لم يروها من طريقه والله أعلم". وقال ابن حجر في فتح الباري (٤٤٢/١): "وثقه الجمهور، وضعفه بعضهم لكثرة التدليس".
(٢) رُوِيَ هذا الحديث عن حفصة رضي الله عنها من أربعة طرق، ورُوِيَ عنها بلفظ: "وصلاة العصر" بالواو، ولفظ: "صلاة العصر" بدون واو، ولفظ: "وهي صلاة العصر". وروي عنها مرفوعاً للنبي صلى الله عليه وسلم، وموقفاً عليها رضي الله عنها، وأصح هذه الروايات رواية إثبات الواو مرفوعاً للنبي صلى الله عليه وسلم. وفيما يلي تفصيل ذلك:
أولاً: طريق عمرو بن رافع، مولى عمر بن الخطاب، عن حفصة، به. وهو أصح الطرق عن حفصة. وقد رُوِيَ عن عمرو من ثلاثة طرق:

الأول: طريق زيد بن أسلم، عن عمرو، به. ورواه عن زيد بن أسلم ثلاثة من الرواة، كلهم اتفقوا على روايته بإثبات الواو، ولكن اختلفوا في رفعه ووقفه؛ فرواه مرفوعاً: سعيد بن أبي هلال، وهشام بن سعد، وخالفهم مالكٌ فرواه موقفاً. أخرجه من طريق سعيد بن أبي هلال: أبو عبيد في فضائل القرآن (ص: ٢٩٢)، وابن جرير في تفسيره (٢١٠/٥). وأخرجه من طريق هشام بن سعد: ابن عبد البر في التمهيد (٤/٢٧٩). =

= وأخرجه مالك في الموطأ (١٩١/٢)، ومن طريق مالك أخرجه: أبو عبيد في فضائل القرآن (ص: ٢٩٢)، وابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٧/٥)، وفي شرح معاني الآثار (١٧٢/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٧/١). وسعيد بن أبي هلال: صدوق، وهشام بن سعد: صدوق له أوهام، كما في التقريب (ص: ٢٤٢)، (ص: ٥٧٢)، لكن هشاماً من أثبت الناس في زيد بن أسلم؛ كما قال أبو داود. وهو من المكثرين عن زيد، وبصيرٌ بحديثه؛ كما قال الذهبي. وحديثه مُعتبر فيما وافق فيه الثقات؛ كما قال ابن حبان. انظر: المجروحين، لابن حبان (٨٩/٣)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (٣٤٥/٧). لذا فإن رواية سعيد وهشام في رفع الحديث تُعدُّ زيادة مقبولة في الحديث، كونها جاءت عن اثنين من الرواة عن زيد، وكلاهما يعضد الثاني في تقوية هذه الزيادة، وسيأتي ما يقوي روايتهما في رفع الحديث، وذلك في متابعة: أبي جعفر محمد بن علي، ونافع مولى ابن عمر، عن عمرو بن رافع، به. بإثبات الوالو مرفوعاً.

الثاني: طريق أبي جعفر محمد بن علي، ونافع مولى ابن عمر، عن عمرو بن رافع، به. وقد رُوي عنهما من طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني أبو جعفر، ونافع، فذكره. ورواه عن ابن إسحاق: إبراهيم بن سعد، وأحمد بن خالد. أخرجه من طريق إبراهيم بن سعد: أبو يعلى في مسنده (٥٠/١٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٧/٥)، وفي شرح معاني الآثار (١٧٢/١)، كلاهما من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، به. بالوالو مرفوعاً. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٢٨/١٤)، من نفس الطريق وفيه: "عمرو بن نافع"، بدل "عمرو بن رافع". بالوالو مرفوعاً. وأخرجه من طريق أحمد بن خالد: ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٥)، بالوالو مرفوعاً. وفيه: "عمرو بن نافع"، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦٧٧/١)، أيضاً من طريق أحمد بن خالد، بلفظ: "هي صلاة العصر". مرفوعاً. وفيه: "عمر بن رافع". ورواية البيهقي بلفظ: "هي صلاة العصر" شاذة لا تصح؛ لمخالفتها رواية أبي داود عن أحمد بن خالد، ولمخالفتها رواية إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق.

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٥)، عن إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن إسماعيل (هو: ابن عبد الله بن أبي أويس)، عن أخيه (هو: عبد الحميد بن عبد الله بن أبي أويس)، عن سليمان (هو: ابن بلال)، عن عبد الرحمن بن عبد الله (هو: ابن أبي عتيق)، عن نافع، به. بالوالو مرفوعاً. وفيه: "عمرو بن رافع، أو ابن نافع".

وقد اختلف الرواة في اسم عمرو بن رافع: فالأكثر قالوا: عمرو بن رافع، وهو الصحيح، وقال بعضهم: عمرو بن نافع، وقال بعضهم: عمر بن رافع. قال البخاري في التاريخ الكبير (٣٣٠/٦): "قال بعضهم: عمر، ولا يصح، وقال بعضهم: عمرو بن نافع، والصحيح: عمرو". والطريق إلى أبي جعفر، ونافع: إسناده صحيح. أبو جعفر محمد بن علي هو: الباقر، محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، تابعي ثقة متفق على توثيقه. ونافع هو: أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور. التقريب (ص: ٥٥٩). ومحمد بن إسحاق: صدوق يدلّس، كما في التقريب (ص: ٤٦٧)، لكنه صرح بالتحديث هنا فانفتت شبهة =

= التدليس.

الثالث: طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن رافع، به. وقد اختُلفَ فيه على محمد بن عمرو؛ فرواه عنه: يحيى بن سعيد القطان، وعبد بن سليمان، بالواو موقوفاً. ورواه يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو بلفظ: "وهي صلاة العصر"، موقوفاً. ذكره من طريق يحيى: البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٤٤١/١) من مسند مسدد، عن يحيى، به. وأخرجه من طريق عبد بن سليمان: ابن جرير في تفسيره (٢١٠/٥). وأخرجه من طريق يزيد بن هارون: الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧٢/١)، عن علي بن شيبه، عن يزيد، به. وروى عن يزيد بالواو موقوفاً كرواية يحيى وعبد بن رافع، أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٦)، عن محمد بن عبد الملك، عن يزيد، به. وفيه: "عمرو بن نافع" بدل "عمرو بن رافع". ورواية أبي سلمة هذه - في وقف الحديث - لم يُتابع عليها، حيث خالفه أبو جعفر محمد بن علي، ونافع مولى ابن عمر، وزيد بن أسلم؛ في أصح الطرق عنه، وروايتهم أقوى وأصح. وأما رواية علي بن شيبه، عن يزيد بن هارون بلفظ: "وهي صلاة العصر"؛ فهي ضعيفة؛ لشذوذها، حيث خالفه فيها محمد بن عبد الملك، عن يزيد، وخالفه يحيى القطان وعبد بن سليمان، عن محمد بن عمرو. وعلي بن شيبه هو: ابن الصلت بن عصفور، لم يُترجم له أحد سوى الخطيب البغدادي في تاريخه (٣٩٣/١٣) حيث قال فيه: "أحاديثه مستقيمة".

ثانياً: طريق نافع مولى ابن عمر، عن حفصة، به. وقد رُوِيَ عن نافع من طريقين:

الأول: طريق عبید الله بن عمر، عن نافع، به. ورواه عن عبید الله: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، وقد اتفقوا جميعهم على روايته بالواو مرفوعاً. فأما رواية حماد بن سلمة: فأخرجها: ابن جرير في تفسيره (٢٠٩/٥)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٨١/٤)، كلاهما من طريق: أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، به. وأخرجها ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٤)، من طريق عمه - وهو محمد بن الأشعث - وإسحاق بن إبراهيم، عن حجاج بن المنهال، عن حماد، به. وأخرجها ابن جرير في تفسيره (١٧٧/٥)، من طريق المثني، عن حجاج بن المنهال، به. مرفوعاً، ولكن بلفظ: "وهي صلاة العصر". وهذه الرواية ضعيفة، لشذوذها؛ حيث خالف المثني إسحاق بن إبراهيم، وأسد بن موسى في روايتها عن حماد بن سلمة. ورواية المثني أوردتها البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣٠٤/٢) وقال: "لا تصح". وقد رواه محمد بن بشار بسند متصل بين نافع وحفصة، فأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٤)، عن محمد بن بشار، قال: ولم نكتبه عن غيره، عن حجاج بن المنهال، عن عبید الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة، به. هكذا رواه عن نافع، عن ابن عمر، ورواية محمد بن بشار في وصل الحديث ضعيفة، كونه خالف في إسناد الحديث: إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن الأشعث، والأشعث، حيث رواه هؤلاء الثلاثة، عن حجاج، عن غير ذكر ابن عمر في الإسناد، والحديث جاء من طرق أخرى عن نافع من غير ذكر ابن عمر، كما سيأتي من طريق حماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، وابن جرير. ورواية حماد بن زيد: أخرجها: البيهقي في السنن الكبرى (٦٧٧/١)، وأخرجها ابن عبد البر في التمهيد، ولكنها معلقة عن إسماعيل بن إسحاق القاضي (٢٨٠/٤). ورواية عبد الوهاب الثقفي: أخرجها: ابن جرير في تفسيره (٢٠٨/٥)، وابن أبي داود في =

= المصاحف (ص: ٢١٤).

الثاني: طريق ابن جريج، عن نافع، به. وقد رواه بالواو موقوفاً على حفصة، أخرجه من طريقه: عبد الرزاق في المصنف (٥٧٨/١). ورواية عبيد الله أثبت من رواية ابن جريج، لما سيأتي من المتابعات له. ورواية نافع عن حفصة مرسل؛ كما نص على ذلك ابن أبي حاتم في المراسيل (ص: ٢٢٥) حيث قال: "ورواية نافع عن حفصة في بعضه مرسل". لكن نافعاً قد صرح برؤيته لمصحف حفصة، فيكون الحديث متصلاً، ففي رواية الطبري (٢٠٩/٥): قال نافع: "فأريت ذلك في المصحف فوجدت فيه الواو". وفي رواية أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٤) قال نافع: "فقرأت ذلك في المصحف فوجدت فيه الواو". وفي رواية البيهقي في السنن الكبرى (٦٧٧/١): قال نافع: "فأريت الواو معلقة". وفي رواية إسماعيل بن إسحاق كما في التمهيد (٢٨١/٤): قال نافع: "فأريت الواو فيها". قال البيهقي في السنن الكبرى (٦٧٧/١) عن إسناده رواية نافع: "وهذا مسند، إلا أن فيه إرسالاً من جهة نافع، ثم أكده بما أخرجه عن رؤيته". ومما يقوي اتصال الحديث: أن نافعاً رواه عن عمرو بن رافع، عن حفصة، كما تقدم في طريق عمرو بن رافع، فيكون نافع رواه عن عمرو بن رافع، عن حفصة، ورآه في مصحف حفصة.

ثالثاً: طريق سالم بن عبد الله، عن حفصة، به.

والحديث يرويه من هذا الطريق: أبو بشر، جعفر بن إياس، وقد اضطرب فيه أبو بشر في إسناده ومنتنه؛ فرواه عن عبد الله بن يزيد الأزدي، عن سالم، به. بإثبات الواو موقوفاً. أخرجه من هذا الطريق: ابن جرير في تفسيره (٢٠٨/٥)، وابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١١)، كلاهما عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بشر، به. ورواه أبو بشر: عن سالم بن عبد الله، ولكن بإسقاط الواسطة بينه وبين سالم، بغير واو موقوفاً. أخرجه من هذا الطريق: ابن جرير في تفسيره (١٧٦/٥)، عن يعقوب، عن هشيم، عن أبي بشر، عن سالم، به. ورواه أبو بشر: عن رجل، عن سالم، به. بغير واو موقوفاً. أخرجه من هذا الطريق: أبو عبيد في فضائل القرآن (ص: ٢٩٢)، وابن أبي شيبه في المصنف (٢٤٤/٢)، كلاهما عن هشيم، عن أبي بشر، عن رجل، عن سالم، به. لكن لفظ ابن أبي شيبه: قالت: "الصلاة الوسطى: صلاة العصر". وطريق سالم هذا لا يصح؛ وذلك لأن سالم لم يرو عن حفصة، فهو منقطع، وللاضطراب في سنده على أبي بشر؛ فمرة يرويه أبو بشر عن رجل مبهم، ومرة يرويه عن سالم بلا واسطة، ومرة يرويه بواسطة عبد الله بن يزيد.

رابعاً: طريق أبي رافع، مولى حفصة، عن حفصة، به.

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٨١/٥)، وابن جرير في تفسيره (٢٠٤/٥)، كلاهما من طريق عثمان بن بشر، عن أبي عامر، عن عبد الرحمن بن قيس، عن ابن أبي رافع، عن أبي رافع، به. بالواو مرفوعاً. وأبو رافع هو: نفع بن رافع الصائغ، أبو رافع، المدني، نزيل البصرة، مولى ابنة عمر، وقيل: مولى بنت العجماء. أدرك الجاهلية، روى عن حفصة بنت عمر رضي الله عنها، وروى عنه ابنه عبد الرحمن. ثقة ثبت. انظر: تهذيب التهذيب (٤٧٢/١٠)، والتقريب (ص: ٥٦٥). وابن أبي رافع هو: عبد الرحمن. ذكره ابن حجر من ضمن الرواة عن أبيه أبي رافع، ولم أقف له على ترجمة، وهو غير عبد الرحمن بن أبي رافع، مولى رسول الله =

[صحيح بإثبات الواو، مرفوعاً].

(٢) عن أبي يونس (المتوفى:؟) مولى عائشة أم المؤمنين (المتوفى: ٥٧هـ) أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، ثم قالت: «إذا بلغت هذه الآية فأذني: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فلما بلغت آذنتها، فأملت علي: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين). ثم قالت: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم». ^(١) [صحيح مرفوعاً]

= صلى الله عليه وسلم، الذي يروي عنه حماد بن سلمة.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة ابن أبي رافع، لكن جاء من طريق أخرى وفيها متابعة لابن أبي رافع؛ أخرجها البخاري في التاريخ الكبير (٦/٣٣٠)، عن يعقوب بن محمد، عن سعيد بن يحيى، عن جده، عن أبي رافع، به. ولم يسق متنه. وهذه المتابعة لا يُعتد بها، لضعف يعقوب بن محمد، قال الذهبي في المغني في الضعفاء (٢/٧٥٩): "ضعفه أبو زرعة وغيره، وهو الحق، ما هو بحجة".

والحديث صحيح برواية إثبات الواو مرفوعاً للنبي صلى الله عليه وسلم، وذلك للأسباب الآتية:

أَنَّ رِوَايَةَ إِثْبَاتِ الْوَاوِ مَرْفُوعَةٌ جَاءَتْ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ - عَلَى اخْتِلَافٍ عَنْهُ -، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ حَفْصَةَ، بِهِ. وَجَاءَتْ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي أَصْحَابِ الطَّرِيقِ عَنْهُ، وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَنَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرٍو بْنِ رَافِعٍ، عَنْ حَفْصَةَ، بِهِ. وَجَاءَتْ مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى حَفْصَةَ، عَنْ حَفْصَةَ، بِهِ. وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ أُمَّةٌ ثِقَاتٌ، وَهُوَ مُوَصُولٌ بَيْنَ نَافِعٍ وَحَفْصَةَ كَمَا بَيَّنْتَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ إِثْبَاتِ الْوَاوِ مَوْقُوفَةٌ فَقَدْ جَاءَتْ أَيْضًا مِنْ أُمَّةٍ ثِقَاتٍ، إِلَّا أَنَّ الرِّوَاةَ لَهَا أَقْلٌ، وَإِذَا تَعَارَضَ الْوَقْفُ وَالرَّفْعُ بَيْنَ رِوَاةٍ مَتَمَاثِلِينَ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ؛ فَإِنَّ الْحَكْمَ يَكُونُ لِلْأَكْثَرِيَّةِ، عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي كِتَابِهِ: النَّكْتِ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ (٢/٧٧٨). وَلِأَنَّهُ إِذَا تَعَارَضَ الْوَقْفُ وَالرَّفْعُ فَالْحَكْمُ لِلرَّفْعِ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ مَثْبُوتٍ وَغَيْرِهِ سَاكِتٌ، وَلَوْ كَانَ نَافِيًا فَلَمَثْبُوتٍ مَقْدَمٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ عِلْمٌ مَا خَفِيَ عَلَيْهِ. كَمَا هُوَ رَأْيُ ابْنِ الصَّلَاحِ وَالنَّوَوِيِّ. انظُرْ: مَقْدَمَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ، تَحْقِيقُ: الْفَحْلُ (ص: ١٥٥)، وَشَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (١/٣٢)، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيثِ، لِلسَّخَاوِيِّ (١/٢١٩).

وَأَمَّا رِوَايَةُ حَذْفِ الْوَاوِ؛ فَإِنَّهَا لَمْ تَأْتِ إِلَّا مِنْ طَرِيقٍ ضَعِيفَةٍ، وَكَذَا رِوَايَةُ: "وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ"؛ فَإِنَّهَا ضَعِيفَةٌ جِدًّا.

(١) هَذَا الْحَدِيثُ يَرْوِيهِ أَبُو يُونُسَ، عَنْ عَائِشَةَ. وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى أَبِي يُونُسَ فِي إِسْنَادِهِ؛ فَرَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، بِهِ. وَهَذَا الطَّرِيقُ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ الطَّرِيقِ عَنْ عَائِشَةَ. أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٢/١٩٠)، وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤٠/٥٠٥)، وَحَفْصُ بْنُ عَمْرٍو فِي جُزْءِ قِرَاءَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص: ٧٦)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١/٤٣٧)، وَالشَّافِعِيُّ فِي السَّنَنِ الْمَأْثُورَةِ (ص: ١٢٧)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (١/١١٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (٥/٦٧)، =

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القُصير

(٣) عن هشام بن عروة (المتوفى: ١٤٥ هـ)، عن أبيه (هو عروة بن الزبير، المتوفى: ٩٤ هـ)، قال: «كان في مصحف عائشة: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر)»^(١).

= والنسائي في السنن الكبرى (٢٢٢/١) و(٣٥/١٠)، وفي السنن الصغرى (٢٣٦/١)، وأبو عوانة في المستخرج (٢٩٥/١)، وابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢٠٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٧٢/١)، وفي شرح مشكل الآثار (٣١٦/٥)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم (٢٢٩/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٧/١)، وفي معرفة السنن والآثار (٣٠٤/٢)، والبغوي في شرح السنة (٢٣١/٢).

ورواه سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، أنه بلغه عن أبي يونس مولى عائشة، فذكره. أخرجه الطبري في تفسيره (٢١٢/٥)، بإسنادين: الأول: عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثني أبي، وشعيب بن الليث، عن الليث قال: أخبرني خالد بن يزيد، عن ابن أبي هلال، عن زيد: أنه بلغه عن أبي يونس مولى عائشة مثل ذلك. والثاني: عن المثني قال: حدثنا أبو صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني خالد، عن سعيد، عن زيد بن أسلم: أنه بلغه عن أبي يونس مولى عائشة، عن عائشة مثل ذلك. قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (٢١٢/٥): "أولهما: منقطع بين زيد بن أسلم وأبي يونس، ثم هو مرسل، لم تُذكر فيه. والثاني: منقطع، ولكن فيه "عن عائشة". وهما حديث واحد". قلت: ومراد الطبري بقوله: مثل ذلك: يقصد ما رواه قبل هذا الحديث، عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: لكتاب مصحفها: إذا بلغت مواقيت الصلاة فأخبرني حتى أمرك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. فلما أخبرها قالت: أكتب، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر)".

ورواه هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي يونس، به. أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢٠٩) قال: حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا جعفر بن عون قال: أخبرنا هشام، عن زيد، عن أبي يونس مولى عائشة قال: كتبت لعائشة مصحفاً، فقالت: "إذا مررت بأية الصلاة فلا تكتبها حتى أمليها عليك قال: فأملتها علي: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر)". قال الشيخ أحمد شاكر: "وهذا أيضاً إسناد صحيح، رواه ثقات، ولكن ليس قولها أنها سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم". قلت: وكونه موقوفاً لا يضر؛ لأنه ثبت من طريق آخر مرفوعاً فيكون الحكم للرفع.

(١) رُوي هذا الحديث عن هشام من طريق: حماد بن سلمة، ومعمّر بن راشد، وقد اختلف فيه على حماد في لفظه؛ فرواه يزيد، عن حماد، عن هشام، عن أبيه، بلفظ: "وصلاة العصر". أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢٠٨). ورواه الحجاج، عن حماد، عن هشام، عن أبيه، بلفظ: "وهي صلاة العصر". أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٧٥/٥)، وذكره ابن حزم معلقاً في المحلى (١٧٤/٣) عن حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه. بلفظ: "وصلاة العصر". ورواه عبد الرزاق في المصنف (٥٧٨/١)، عن معمر، عن هشام، أنه قرأ ذلك في مصحف عائشة، وذكره بلفظ: "وصلاة العصر". والإسناد في كل الطرق صحيح على شرط =

[صحيح موقوفا]

(٤) عن أم حميد (المتوفى:؟)، قالت: سألتُ عائشة عن الصلاة الوسطى، فقالت: «كنا نقرأ في الحرف الأول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين)». (١) [ضعيف]

(٥) عن حميدة ابنة أبي يونس (المتوفى:؟)، مولاة عائشة قالت: «أوصت عائشة لنا بمتاعها، فوجدتُ في مصحف عائشة: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين)». (٢) [ضعيف جدا]

= مسلم، عدا رواية معمر، عن هشام؛ فإن في رواية معمر، عن هشام شيئاً، كما قال ابن حجر في التقريب (ص: ٥٤١). وأما رواية ابن جرير بلفظ: "وهي صلاة العصر" فهي مشككة جدا، وقد ذكرها ابن كثير في تفسيره (٦٥١/١)، وابن حجر في فتح الباري (١٩٥/٨)، ونسبها للطبري بلفظ: "وهي صلاة العصر". وهذا مما يؤكد أنها ليست خطأ في الكتاب، والذي يغلب على الظن أنها وهم إما من ابن جرير، أو من أحد شيوخه عن حماد. والحديث وإن كان موقوفا على عائشة إلا أنه جاء مرفوعاً من طرق أخرى عنها.

(١) هذا الحديث يرويه ابن جرير، عن عبد الملك بن عبد الرحمن، عن أم حميد، به. ورواه عن ابن جرير أربعة من الرواة: حجاج، ويحيى الأموي، وعبد الرزاق، وأبو عاصم. أخرجه من طريق حجاج: ابن جرير في تفسيره (١٧٤/٥)، وفي تاريخه (٦٦٨/١١)، وفي المنتخب من ذيل المذيل (ص: ١٥٢)، وابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٩/٥)، وفي شرح معاني الآثار (١٧٢/١)، جميعهم بإثبات الواو، موقوفا على عائشة. وأخرجه من طريق يحيى الأموي: ابن جرير في تاريخه (٦٦٨/١١)، وفي المنتخب (ص: ١٥٢)، بإثبات الواو موقوفا. وأخرجه من نفس الطريق في تفسيره (١٧٤/٥)، ولكن بدون واو. ولا أراه إلا خطأ في الكتاب. ورواه عبد الرزاق في المصنف (٥٧٨/١)، قال: ذكر ابن جرير قال: أخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن... فذكره. ولم يسق لفظه. وأخرجه من طريق عبد الرزاق ابن حزم في المحلى (١٧٧/٣)، وذكره بإثبات الواو موقوفا. وأخرجه من طريق أبي عاصم: ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٠)، بإثبات الواو موقوفا.

والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ فيه عبد الملك بن عبد الرحمن، وأم حميد، وهما ضعيفان، عبد الملك هو: ابن عبد الرحمن بن خالد بن أسيد القرشي. لم يوثقه إلا ابن حبان في الثقات (١٠٦/٧)، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤٢١/٥)، وابن أبي حاتم في المرح والتعديل (٣٥٥/٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وأم حميد، ويقال: أم حميدة بنت عبد الرحمن: قال ابن حجر: لا يُعرف حالها. انظر: تهذيب التهذيب (٤٦٥/١٢)، وتقريب التهذيب (ص: ٧٥٦).

(٢) هذا الحديث يرويه محمد بن أبي حميد، عن حميدة، به. ورواه عن محمد بن أبي حميد ثلاثة من الرواة هم: ابن عامر، وابن جرير، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي. أخرجه من طريق ابن عامر: ابن جرير في تفسيره =

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

(٦) عن زياد بن أبي مرثم (المتوفى:؟)، أن عائشة رضي الله عنها أمرت بمصحف لها أن يكتب، وقالت: «إذا بلغت: (حافظوا على الصلوات) فلا تكتبوها حتى تُؤذُنُونِي، فلما أخبروها أنهم قد بلغوا قالت: اكتبوها: (صلاة الوسطى صلاة العصر)». ^(١) [ضعيف]

(٧) عن قبيصة بن ذؤيب (المتوفى: ٨٦هـ) قال: في مصحف عائشة رضي الله عنها: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر). ^(٢) [ضعيف]

(٨) عن عبد الله بن رافع (المتوفى: ١٠١هـ) قال: أمرتني أم سلمة أن أكتب لها مصحفاً، وقالت: «إذا بلغت: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)، فأخبرني، فأخبرتها فقالت: اكتب: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين)». ^(٣) [صحيح، موقوفاً،

= (١٧٣/٥)، بلفظ: "وهي العصر". وأخرجه من طريق ابن جريج: ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٠)، بلفظ: "وصلاة العصر"، وأخرجه من طريق عبيد الله: الطحاوي كما في الجوهر النقي (١/٤٦٤)، بلفظ: "وهي صلاة العصر".

والحديث من هذا الطريق ضعيف جداً، فمدار إسناده على: محمد بن أبي حميد، وحميدة، وهذان الراويان لم أعرفهما، ولم أجد لهما ترجمة. قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (١٧٣/٥): "حميدة ابنة أبي يونس مولاة عائشة: لا أدري من هي، ولا ما شأنها؟ لم أجد لها ذكراً في كل المصادر التي بين يدي، ولا في كتاب الثقات لابن حبان، فأمرها مشكل حقاً، ولعلها ابنة أبي يوسف".

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٩١٣/٣)، واللفظ له، وأبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن (ص: ٢٩٢)، كلاهما من طريق خصيف، عن زياد بن أبي مرثم، به. وهذا الطريق ضعيف؛ فيه خصيف؛ وهو: ابن عبد الرحمن الجزري، أبو عون، صدوق سيء الحفظ، خلط بآخره، ورمي بالإرجاء. انظر: التقريب (ص: ١٩٣)، وزياد بن أبي مرثم؛ لم تذكر كتب التراجم أن له رواية عن عائشة.

(٢) أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١١) قال: حدثنا عبد الله، حدثنا أحمد بن الحباب، حدثنا مكي، حدثنا عبد الله بن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن قبيصة بن ذؤيب قال: في مصحف عائشة رضي الله عنها: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر). هكذا قال: "وصلاة العصر" بالواو؛ وذلك في نسخة الكتاب التي بتحقيق: محمد بن عبدة، والنسخة التي بتحقيق: أبي سليم الهلالي، والنسخة التي بتحقيق: محب الدين عبد السبحان؛ إلا أن العيني في عمدة القاري (٢٧٣/٧) والسيوطي في الدر المنثور (١/٧٢٦) نسباه لابن أبي داود في المصاحف من دون "واو". وهكذا هو بدون "واو" في نسخة الكتاب التي بتحقيق: آثر جفري، ولعلها هي الأصح.

والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ فيه عبد الله بن لهيعة؛ صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. كما في التقريب (ص: ٣١٩)، وقبيصة بن ذؤيب؛ لم تذكر كتب التراجم أن له رواية عن عائشة.

(٣) روي هذا الأثر عن أم سلمة من طريق داود بن قيس، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة، به. وروي عن =

بهذا اللفظ].

(٩) عن هبيرة بن يريم (المتوفى: ٦٦هـ)، أنه سمع ابن عباس قرأ هذا الحرف: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصالاة العصر).^(١) [حسن بهذا اللفظ].

= داود بن قيس من أربعة طرق: الأول: طريق عبد الرزاق في المصنف (٥٧٩/١)، عن داود بن قيس، به. باللفظ المذكور في المتن. وفيه إثبات الواو في قوله: "وصالاة العصر". الثاني: طريق ابن نافع، عن داود بن قيس، به. أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٦)، ولفظه لفظ عبد الرزاق، بإثبات الواو. الثالث: طريق وكيع، عن داود بن قيس، به. وقد اختلف في لفظه على وكيع؛ فرواه هارون بن إسحاق، وعلي بن محمد بن أبي الخصيب، كلاهما عن وكيع بإثبات الواو، أخرجه عنهما: ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٨)، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٤٤)، عن وكيع، بدون واو، ولفظه: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى)، قالت: "اكتب العصر". ورواه أبو كريب، عن وكيع بدون واو، ولفظه: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر)، أخرجه عن أبي كريب: ابن جرير في تفسيره (٥/١٧٥). وكذا رواه ابن حزم معلقاً في المحلى (٣/١٧٥)، عن وكيع بمثل رواية ابن جرير. الرابع: طريق سفيان، عن داود بن قيس، به. أخرجه من هذا الطريق: ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٨)، بدون واو. وقد روي أيضاً عن أم سلمة من طريق ميمون بن مهران، أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص: ٢١٨)، عن إسحاق بن إبراهيم، عن سعد بن الصلت، عن عمرو بن ميمون، عن ميمون، به. بدون واو. وهذا الأثر صحيح موقوفاً على أم سلمة، ولكن باللفظ الذي فيه إثبات الواو، لكونه جاء عن ثلاثة من الرواة عن داود بن قيس، وهم: عبد الرزاق، ووكيع على اختلاف عنه، وابن نافع، وخالفهم سفيان فرواه بدون واو، ورواية الأكثر مقدمة على رواية الأقل. وأما رواية ميمون بن مهران؛ فإن في سندها سعد بن الصلت، ذكره ابن حبان في الثقات (٦/٣٧٨) وقال: "ربما أغرب".

(١) روي هذا الأثر عن ابن عباس من عدة طرق، وبألفاظ مختلفة:

الأول: طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن ابن عباس، به. ورواه عن شعبة: وهب بن جرير، ومحمد بن جعفر، ويحيى القطان، ووكيع. أخرجه من طريق وهب بن جرير: ابن جرير في تفسيره (٥/٢١٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٦٧٧)، عن ابن عباس أنه قرأ: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصالاة العصر). وأخرجه من طريق محمد بن جعفر: ابن أبي داود في المصاحف (ص: ١٩٦)، عن ابن عباس: أنه قرأ هذا الحرف: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصالاة العصر). وأخرجه من طريق يحيى القطان: ابن حزم معلقاً في المحلى (٣/١٧٤)، عن ابن عباس قال: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصالاة العصر). وأخرجه من طريق وكيع: ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٤٤) عن ابن عباس قال: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر).

ويلاحظ في طريق وهب ابن جرير ومحمد بن جعفر ويحيى القطان: أنهم اتفقوا على روايته بلفظ: (وصالاة العصر)، وخالفهم وكيع فرواه بلفظ: (صلاة العصر) بدون واو. ورواية الثلاثة هي الأصح، لكثرتهم، ولأن يحيى القطان =

المبحث الثاني: بيان وجه التعارض بين الأحاديث:

ظاهر الأحاديث الواردة في قصة الخندق أن الصلاة الوسطى التي حُبس عنها النبي ﷺ هي

= أحفظ من وكيع.

الثاني: طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن من سمع ابن عباس. أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٩١٧/٣)، عن ابن عباس قال: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)، قال: (هي صلاة العصر). وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٦٨/٥)، عن ابن عباس قال: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) قال: (العصر).

ويلاحظ في هذا الطريق أنه جاءت الرواية تفسيرا للصلاة الوسطى بكونها العصر، وهذا الطريق ضعيف جدا؛ لجهالة الراوي بين أبي إسحاق، وابن عباس.

الثالث: طريق أبي إسحاق، عن رزين بن عبيد، عن ابن عباس، به. ورواه عن أبي إسحاق: قيس بن الربيع، وأبو زائدة، وإسرائيل. أخرجه من طريق قيس: ابن جرير في تفسيره (١٧٨/٥)، عن ابن عباس قال: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)، قال: (صلاة العصر). وأخرجه من طريق أبي زائدة: أبو عبيد في فضائل القرآن (ص: ٩٣)، عن ابن عباس أنه قرأ: (والصلاة الوسطى صلاة العصر). وأخرجه من طريق إسرائيل: البخاري في التاريخ الكبير (٣/٣٢٤)، عن ابن عباس: (الوسطى: العصر). وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٧٩/٥)، عن ابن عباس قال: (هي صلاة العصر). وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٧٢)، عن ابن عباس قال: (الصلاة الوسطى: صلاة العصر).

ويلاحظ في رواية قيس، وإسرائيل: أن ابن عباس فسر الصلاة الوسطى بصلاة العصر، بخلاف رواية أبي زائدة والتي فيها أن ابن عباس قرأ بإضافة صلاة العصر للآية.

ورواية شعبة أرجح من رواية أبي زائدة، وقيس بن الربيع، وإسرائيل، وسندها حسن. وأما أبو زائدة وإسرائيل؛ فإنهما ممن روى عن أبي إسحاق بعد اختلاطه كما في "الكواكب النيرات" (ص: ٣٥٠ و ٣٥٦). وأما قيس بن الربيع فإنه صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، كما في "التقريب" (ص: ٤٥٧). وانظر: التفسير من سنن سعيد بن منصور (١/٢٣١)، بتحقيق الدكتور: سعد آل حميد، فقد أفدت من تحقيقه في دراسة سند هذا الأثر.

هذا وقد اختلف الرواة في اسم: هبيرة بن يريم؛ فجاء عند ابن أبي شيبة أن اسمه: عمير بن نعيم، وعند ابن جرير: عمير بن مرثم، وعند ابن أبي داود: عمير بن يريم، وعند البيهقي وابن حزم: هبيرة بن يريم.

ولعل الصواب أنه: هبيرة بن يريم، وهو: الشبامي، ويقال: الخارفي، أبو الحارث الكوفي، روى عن: ابن عباس، وروى عنه: أبو إسحاق السبيعي، قال ابن حجر في التقريب (ص: ٥٧٠): "لا بأس به وقد عيب بالتشيع". وحكم بجهالته: يحيى بن معين، وابن أبي حاتم. انظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٩/ ١٠٩-١١٠)، وتهذيب التهذيب (١١/ ٢٣-٢٤).

صلاة العصر^(١)، وأما الأحاديث الواردة عن أمهات المؤمنين في قراءة: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر) فظاهرها أن الصلاة الوسطى غير العصر؛ لأنه عطف صلاة العصر على الصلاة الوسطى، والعطف يقتضي المغايرة؛ فدل على أن صلاة العصر غير الصلاة الوسطى، وهذا مما يوهم التعارض بين الأحاديث.^(٢)

المبحث الثالث: مسالك العلماء في دفع التعارض بين هذه الأحاديث:

للعلماء في دفع التعارض بين هذه الأحاديث مسلكان:

الأول: مسلك الجمع: وذلك بالتوفيق بين الأحاديث وإعمالها جميعاً، ويذهب أصحاب هذا المسلك إلى أن المراد بالصلاة الوسطى في الآية: هي صلاة العصر، كما دل عليه حديث: "شغلونا عن الصلاة الوسطى"، الذي قاله النبي ﷺ يوم الخندق، حينما شغله المشركون عن صلاة العصر، ويرى أصحاب هذا المسلك أن لا تعارض بين هذا الحديث وأحاديث أمهات المؤمنين، التي فيها قراءة: "وصلاة العصر"، وقد أجابوا عن أحاديث أمهات المؤمنين بعدة أجوبة بحيث تتلاءم وتتوافق مع حديث الخندق، ومن هذه الأجوبة:

الأول: أن العطف في قراءة: "وصلاة العصر" هو من باب عطف الصفات بعضها على

(١) قصة حبس المشركين للنبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر يوم الخندق رواها ستة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وصحت عن أربعة منهم فقط، وقد رواه ثلاثة منهم بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى" من دون أن يذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العصر، ورواه واحد بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر" حيث سماها النبي صلى الله عليه وسلم العصر، وكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يُصرح بأن الذي شُغل عنه يوم الأحزاب هي صلاة العصر إلا أن أغلب الرواة من الصحابة الذين حكوا قصة الخندق قد ذكروا أن الذي شُغل عنه النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق هي صلاة العصر، وقد مضى مزيد تقرير لهذه المسألة في نهاية تخریج حديث علي رضي الله عنه، فليُنظر هناك.

(٢) انظر حكاية التعارض في: ناسخ الحديث ومنسوخه، للأثرم (ص: ١٥٦)، وأحكام القرآن لابن العربي (٣٠٠/١)، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (١٧١/١)، وتفسير القرطبي (٢١٣/٣)، وكشف المغطى، للدمياطي (ص: ٨٥)، ورياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، للفاكهاني (٥٦٥/١)، والنفع الشذي شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس (٤٦٢/٣)، وشرح ابن ماجه، لمغلطاي (ص: ١٠٠٨)، وتفسير ابن كثير (٦٥٢/١)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٢٧٣/٧)، ونواهد الأبقار وشوارد الأفكار، للسيوطي (٤٤٠/٢)، وفتح القدير، للشوكاني (٢٩٤/١)، وروح المعاني، للألوسي (٥٤٩/١).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

بعض، فيكون العطف في هذه القراءة لوصف الصلاة بشيئين: بأنها وسطى، وبأنها هي العصر. قال شيخ الإسلام ابن تيمية (المتوفى: ٧٢٨هـ): "فإن قيل: فقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قرأت: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين)، وهذا يقتضي أن يكون غيرها؛ لأن المعطوف غير المعطوف عليه. قلنا: العطف قد يكون للتغاير في الذوات، وقد يكون للتغاير في الأسماء والصفات، كقوله: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (١) الَّذِي خَلَقَ فَسْوَى (٢) وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى (٣) وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى ﴿ [الأعلى: ١-٤] وهو سبحانه واحد، وإنما تعددت أسماءه وصفاته، فيكون العطف في هذه القراءة لوصفها بشيئين: بأنها وسطى، وبأنها هي العصر".^(١) وذكر أصحاب هذا القول أن عطف الصفات بعضها على بعض موجود في كلام العرب كثيرا؛ ومنه قول الشاعر:

إلى الملكِ القرمِ وابنِ الهمام... ولَيْثِ الكَتِيبةِ في المزدحم^(٢)

وقول الشاعر:

سُلِّطَ الموتُ والمَنُونُ عَلَیْهِمْ... فَلَهُمْ في صَدَى المقابرِ هام^(٣)

وقول الشاعر:

وقرَّبتِ الأديمَ لِرَاهِشِيهِ... وألَمَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمِينًا^(٤)

(١) انظر: شرح العمدة لابن تيمية - كتاب الصلاة (ص: ١٥٧).

(٢) هذا البيت من الشعر لم أجد له منسوبا لقائله، وذكره عدد من المفسرين وأهل اللغة في كتبهم، ومن الكتب التي ذكرته: معاني القرآن، للفراء (١/١٠٥)، والإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين (٢/٣٨٤). والقرم، بفتح القاف: السيد. والهمام: الملك العظيم الهمة، والسيد الشجاع السخي. والكتيبة: الجيش، وقيل: جماعة الخيل إذا أغارت من المائة إلى الألف. والمزدحم. محل الازدحام، يقال: ازدحم القوم، وتزاحموا، أي: تضايقوا، وأراد به المعركة. انظر: خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، للبغدادي (١/٤٥٢).

(٣) هذا البيت هو لأبي دواد الإيادي، أحد شعراء الجاهلية، وانظر نسبته إليه في: غريب الحديث، لأبي عبيد (١/١٥١)، والمعاني الكبير في أبيات المعاني، لابن قتيبة (١/٣٠٥)، وتهديب اللغة، للأزهري (١٢/١٥١)، ولسان العرب، لابن منظور (١٣/٤١٧). وكان العرب في الجاهلية يزعمون أن الميت إذا دفن خرج من قبره طائر مثل الهامة، فلا يزال يصيح على قبره بالليل حتى يقتل من قتله ويدرك بثأره، ويقال: إنهم كانوا يزعمون أن عظام الموتى تصير هامة فتطير، وكانوا يسمون ذلك الطائر الصدى. انظر: المعاني الكبير في أبيات المعاني (١/٣٠٥).

(٤) هذا البيت هو لعدي بن زيد العبادي، أحد شعراء الجاهلية، وانظر نسبته إليه في: معاني القرآن، للفراء =

قالوا: وقد نص سيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ) على جواز قول القائل: مررت بأخيكَ وصاحبك، ويكون صاحب هو الأخ نفسه.^(١)

واستدلوا لرأيهم هذا: بأن حديث حفصة وعائشة وأم سلمة قد رُوي عنهن بلفظ: "وهي صلاة العصر"، ورُوي أيضا بلفظ: "صلاة العصر"، من غير واو^(٢)، فدل على أن العطف وعدمه سواء؛ لأن كلا القراءتين بمعنى واحد.

وهذا الجواب ذكره: الطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، والنحاس (المتوفى: ٣٣٨هـ)، ومكي بن أبي طالب، وابن حزم (المتوفى: ٤٥٦هـ)، والمازري (المتوفى: ٥٣٦هـ)، وابن عطية (المتوفى: ٥٤٢هـ)، وابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، وابن تيمية، وابن كثير (المتوفى: ٧٧٤هـ)، وابن رجب (المتوفى: ٧٩٥هـ)، وبدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، وابن حجر، والقسطلاني (المتوفى: ٩٢٣هـ)، والشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، وأحمد شاکر (المتوفى: ١٣٧٧هـ).^(٣)

الجواب الثاني: أن الواو في قراءة: "وصلاة العصر" زائدة؛ كزيادتها في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءَ﴾ [الأنبياء: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحج: ٢٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقوله

= (٣٧/١)، وجمهرة اللغة، لابن دريد (٩٩٣/٢)، والزاهر في معاني كلمات الناس، لابن الأنباري (٦٢/١)، ولسان العرب، لابن منظور (٤٢٥/١٣). والأدم: ما يؤكل بالخبز أي شيء كان. وقوله: لِإِبْرَاهِيمَ: هي تشية ل: راهش. والراهشان: عرقان في باطن الذراعين. والمين: هو الكذب. انظر: لسان العرب، لابن منظور (٣٠٧/٦) و (٩/١٢) و (٤٢٥/١٣)، وتوضيح المشتبه، لابن ناصر الدين (١٣١/٥).

(١) انظر: "الكتاب"، لسيبويه (٣٩٩/١).

(٢) سبق تخريج هذه الروايات وبيان ألفاظ الحديث.

(٣) انظر على الترتيب: شرح معاني الآثار، للطحاوي (١٧١/١)، وإعراب القرآن، للنحاس (١١٩/١)، والهداية الى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب (٨٠٢/١)، والمخلى، لابن حزم (١٧٦/٣)، وشرح التلقين، للمازري (٤٠٢/١)، والمحرم الوجيز، لابن عطية (٣٢٣/١)، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (١٧١/١)، وشرح العمدة، لابن تيمية (ص: ١٥٧)، وتفسير ابن كثير (٦٥٢/١)، وتفسير سورة الفاتحة، لابن رجب (ص: ٣٠)، ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني (٣٢٥/٣)، وفتح الباري، لابن حجر (١٩٧/٨)، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني (٤٠/٧)، ونيل الأوطار، للشوكاني (٣٩٠/١)، وتفسير الطبري، تحقيق: شاکر (١٧٣/٥).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

تعالى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ (١٣) ﴿وَنَدَيْنَهُ أَنْ يَتَّيِّرْهُمُ﴾ [الصفات: ١٠٣ - ١٠٤]، فالواو في قوله: ﴿وَلِيَكُونَ﴾ وقوله: ﴿وَضِيَاءٌ﴾ وقوله: ﴿وَيَصُدُّونَ﴾ وقوله: ﴿وَخَاتَمٌ﴾، وقوله: ﴿وَنَدَيْنَهُ﴾، كلها مقحمة وزائدة.

ومن ذلك قول امرئ القيس (المتوفى: ٨٠ ق هـ):

فلما أجزنا ساحة الحي وانتحي بنا بطن حبت ذي حفاف عقنقل^(١)

فقوله: وانتحي، أي: انتحي، والواو فيه زائدة.

وكقول الشاعر:

حتى إذا فملت بطونكم ورأيتهم أبناءكم شبوا

وقلبتكم ظهر المجن لنا إن اللئيم العاجر الحب^(٢)

فقوله: وقلبتكم، أي: قلبتكم، والواو فيه زائدة.

وهذا الجواب ذكره: ابن قدامة (المتوفى: ٦٢٠ هـ)، والدمياطي، وابن سيد الناس

(المتوفى: ٧٣٤ هـ)، والفاكهاني (المتوفى: ٧٣٤ هـ)، وابن كثير، وابن حجر، والعيبي (المتوفى: ٨٥٥ هـ)،

والقسطلاني، والشوكاني.^(٣)

الجواب الثالث: أن العطف في قراءة: "وصلاة العصر" جاء للتنويه والتأكيد على شأن صلاة

العصر، وهو من باب عطف الخاص على العام، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ

وَمِنْ نُوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧]، وكقوله تعالى: ﴿وَمَلَكَيْكَيْتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨].

(١) ديوان امرئ القيس (ص: ٣٩).

(٢) هذا البيت نسبة أحمد شاعر للأسود بن يعفر النهشلي، في تحقيقه لتفسير الطبري (٢٩٣/٧)، وانظر البيت

في: معاني القرآن، للفراء (١٠٧/١)، وتحذيب اللغة، للأزهري (٤٨٤/١٥)، ولسان العرب، لابن منظور

(٥٦٨/١١)، وخرزانه الأدب، للبغدادي (٤٤/١١).

(٣) انظر على الترتيب: المغني، لابن قدامة (٢٧٦/١)، وكشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى، للدمياطي

(ص: ٩٤)، والنفح الشذي شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس (٤٦٢/٣)، ورياض الأفهام في شرح

عمدة الأحكام، للفاكهاني (٥٦٣/١)، وتفسير ابن كثير (٦٥٢/١)، وفتح الباري، لابن حجر (١٩٧/٨)،

وعمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٧٣/٧)، ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني

الآثار (٣٢٥/٣)، كلاهما للعيبي، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني (٤٠/٧)، ونيل

الأوطار، للشوكاني (٣٩٠/١).

وهذا الجواب ذكره: الأثرم (المتوفى: ٢٧٣هـ)، والدمياطي، والفاكهاني، والعيبي.^(١)
قال الفاكهاني: "فإن قلت: قد حصل التخصيص والتنويه في العطف الأول، وهو قوله: (والصلاة الوسطى)، فوجب أن يكون الثاني، وهو قوله: (وصلاة العصر) مغايراً له، وأن الوسطى ليست العصر، إذ الشيء لا يعطف على نفسه. والجواب: أن العطف الأول للتخصيص، والعطف الثاني للتأكيد والبيان لما اختلف اللفظان".^(٢)

الجواب الرابع: أن هذه قراءة على التفسير، أي: أن النبي ﷺ قرأها تفسيراً وبيانا للصلاة الوسطى، ويدل عليه رواية: "صلاة العصر" بدون واو، المروية عن أمهات المؤمنين، وهذه الرواية تبين أن الواو في حديث: (وصلاة العصر) أنها للتفسير والبيان، وليست للعطف المفيد للمغايرة. وهذا الجواب ذكره: النحاس، ومكي بن أبي طالب، والألباني (المتوفى: ٤٢٠هـ).^(٣)

الثاني: مسلك الترجيح:

وقد انقسم أصحاب هذا المسلك في الترجيح إلى فريقين:
الفريق الأول: ومذهبهم ترجيح حديث: "شغلونا عن الصلاة الوسطى" على أحاديث أمهات المؤمنين التي فيها قراءة: "وصلاة العصر"، وقد ذكروا عدة علل توجب رد أحاديث أمهات المؤمنين، ومن هذه العلل:

العلة الأولى: أن قراءة: "وصلاة العصر" تُعد من القراءات الشاذة^(٤)، والقراءة الشاذة لا يُحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله ﷺ؛ لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وهذا بالإجماع، وعليه فإن هذه القراءة لا تثبت قرآناً ولا خبراً؛ فبطل الاحتجاج بها.^(٥)

ذكر ذلك: الطحاوي، والنووي، وابن دقيق العيد، والفاكهاني، وابن كثير، وابن حجر،

(١) انظر على الترتيب: ناسخ الحديث ومنسوخه، للأثرم (ص: ١٥٦)، وكشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى، للدمياطي (ص: ٩٥-٩٦)، ورياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، للفاكهاني (١/٥٦٦)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيبي (٧/٢٧٣).

(٢) انظر: رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام (١/٥٦٦).

(٣) انظر على الترتيب: الناسخ والمنسوخ، للنحاس (ص: ٨٠)، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، لمكي (ص: ١٩٠)، وصحيح سنن أبي داود، للألباني (٢/٢٧٩).

(٤) سبق تحرير مذاهب العلماء في حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة (ص: ٥٤).

(٥) انظر: شرح النووي على مسلم (٥/١٣٠).

قال ابن كثير في تعليقه على حديث عائشة: "إن روي على أنه قرآن فإنه لم يتواتر، فلا يثبت بمثل خبر الواحد قرآن؛ ولهذا لم يثبت أمير المؤمنين عثمان بن عفان في المصحف الإمام، ولا قرأ بذلك أحد من القراء الذين ثبتت الحجة بقراءتهم، لا من السبعة ولا غيرهم".^(٢)

العلة الثانية: أن أحاديث أمهات المؤمنين رويت بلفظ: "وصلاة العصر" بالواو، ورويت بلفظ: "صلاة العصر" بدون واو، ورواية حذف الواو هي الأصح، وهي قراءة على التفسير من النبي ﷺ لبيان المراد بالصلاة الوسطى، وهي موافقة لحديث: "شغلونا عن الصلاة الوسطى".

ذكر ذلك: ابن حزم، والدمياطي، والقرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، وابن حجر، ويدر الدين العيني، والشوكاني.^(٣)

قالوا: ويؤيد هذا: قراءة أبي بن كعب (المتوفى: ٢١هـ)^(٤)، والسائب بن يزيد (المتوفى: ٩١هـ)^(٥): (المتوفى: ٩١هـ)^(٥): (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر). بدون واو.

(١) انظر على الترتيب: شرح معاني الآثار، للطحاوي (١٧١/١)، وشرح النووي على مسلم (١٣٠/٥)، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (١٧١/١)، ورياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، للفاكهاني (٥٦٣/١)، وتفسير ابن كثير (٦٥٢/١)، وفتح الباري، لابن حجر (١٩٨/٨)، ونيل الأوطار، للشوكاني (٣٩٠/١).

(٢) تفسير ابن كثير (٦٥٢/١).

(٣) انظر على الترتيب: المحلى، لابن حزم (١٧٥/٣)، وكشف المغطى، للدمياطي (ص: ٩٣)، وتفسير القرطبي (٢١٣/٣)، وفتح الباري، لابن حجر (١٩٧/٨)، ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار، للعيني (٣٢٥/٣)، وفتح القدير، للشوكاني (٢٩٤/١).

(٤) عن أبي بن كعب، أنه كان يقرأ: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر). أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص: ٢٩٣)، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن إسرائيل، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبي بن كعب، به. وهذا الإسناد صحيح، كما في فتح الباري لابن حجر (١٩٧/٨). لكن ابن حزم في المحلى (١٧٤/٣) ذكره من طريق إسرائيل، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أبي، أنه قرأ: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر). بزيادة الواو. ولعله تصحيف في الكتاب.

وأخرجه ابن حزم في المحلى (١٧٥/٣)، من طريق إسماعيل بن إسحاق، عن محمد بن أبي بكر، عن محبوب أبي جعفر، عن خالد الخذاء، عن أبي قلابة قال: في قراءة أبي بن كعب: (صلاة الوسطى صلاة العصر).

(٥) أخرج المحاملي في أماليه (ص: ٣٦٧) قال: ثنا الحسين، ثنا عبد الله بن شبيب، حدثني ابن أبي أويس، حدثني حدثني إسماعيل بن داود، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال: سمعت السائب بن يزيد تلا هذه =

العلة الثالثة: أن الأحاديث التي جاءت فيها قراءة: "وصلاة العصر" أغلبها موقوفة على أمهات المؤمنين وبعض الصحابة.

وهذا رأي ابن حزم حيث قال عن هذه القراءة: "كلها ليس منها عن رسول الله ﷺ شيء، وإنما هي موقوفة على حفصة، وأم سلمة، وعائشة، وابن عباس، وأبي بن كعب، حاشا رواية عائشة فقط".^(١)

العلة الرابعة: أن هذه القراءة منسوخة؛ فعن البراء بن عازب (المتوفى: ٧٢هـ) رضي الله عنه قال: «نزلت هذه الآية: (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر)، فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)، فقال رجل كان جالسا عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر، فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله، والله أعلم». ^(٢)

ولكن هل النسخ للتلاوة والمعنى معا؟ أم للتلاوة فقط؟ هذا محل خلاف بين القائلين بهذا الجواب، فذهب بعضهم إلى أن النسخ للتلاوة دون المعنى، وعليه فإن النسخ إنما وقع على الاسم فقط، حيث سُميت أولا العصر، ثم نُسخت هذه التسمية بعد ذلك وسُميت الوسطى.

ومن ذهب إلى ذلك: ابن حزم، والدمياطي، وابن تيمية، والقسطلاني، والألباني.^(٣) وهناك من ذهب إلى أن حديث البراء محتمل لأن يكون النسخ فيه للتلاوة فقط، ومحتمل أن يكون للتلاوة والمعنى، ومعنى كونه للتلاوة والمعنى: أن الصلاة الوسطى كانت معينة بكونها العصر، وذلك على القراءة الأولى: {حافظوا على الصلوات وصلاة العصر}، ثم نُسخ تعيينها بعد ذلك وأُهممت؛ وذلك في القراءة الأخيرة التي أقرت في المصاحف العثمانية، وهي قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى

= الآية: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر).

- (١) المحلى (١٧٤/٣). بتصريف يسير. وحديث عائشة أجاب عنه ابن حزم بأجوبة سبق ذكرها.
- (٢) أخرجه أحمد في مسنده (٦١٤/٣٠)، ومسلم في صحيحه (٤٣٨/١)، والرويانى في مسنده (٢٨٨/١)، وابن جرير في تفسيره (١٩١/٥)، وأبو عوانة في مستخرجه (٢٩٥/١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٠/٥)، وفي شرح معاني الآثار (١٧٣/١)، والحاكم في المستدرک (٣٠٩/٢)، وأبو نعيم في المستخرج (٢٣٠/٢)، وابن حزم في المحلى (١٧٧/٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٣/١).
- (٣) انظر على الترتيب: المحلى، لابن حزم (١٧٧/٣)، وكشف المغطى، للدمياطي (ص: ٩٤)، وشرح العمدة لابن تيمية - كتاب الصلاة (ص: ١٥٦)، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني (٤٠/٧)، وصحيح سنن أبي داود، للألباني (٢٧٩/٢).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى ﴿﴾ ثم إن النبي ﷺ فسرها بعد ذلك بكونها العصر، وذلك في حديث الأحزاب حينما قال: "شغلونا عن الصلاة الوسطى" يعني العصر. وممن ذهب إلى ذلك: الطحاوي، وابن كثير.^(١)

وكلا القائلين بالاحتمالين متفقون على أن الصلاة الوسطى هي العصر، لكن على القول بأن النسخ للتلاوة دون المعنى يكون تفسيرها بالعصر مستفاد من حديث الأحزاب، ومن قراءة: "وصلاة العصر"، وأن هذه القراءة وإن كانت قد نُسخَت تلاوتها إلا أن معناها باقٍ لم ينسخ. وأما على القول بأن النسخ للتلاوة والمعنى فيكون تفسيرها بالعصر مستفاد من السنة فقط.

الفريق الثاني: ومذهبهم ترجيح قراءة: "وصلاة العصر". على الأحاديث التي فيها التنصيص على أن الصلاة الوسطى هي العصر؛ لأن الواو في قراءة: "وصلاة العصر" تقتضي المغايرة؛ فدل على أن الصلاة الوسطى غير العصر.

وهذا المذهب قال به السيوطي وألف فيه رسالة خاصة سماها: "اليد البسطى في تعيين الصلاة الوسطى"، ونقل من هذه الرسالة في حاشيته على تفسير البيضاوي (المتوفى: ٦٩٢هـ)، وهو يرى أن الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر، عملاً بقراءة: "وصلاة العصر"، وبحديث زيد بن ثابت (المتوفى: ٤٥هـ)، الذي فيه أنها الظهر.^(٢)

وأما الأحاديث الواردة في أنها العصر فأجاب عنها بأنها: "قسمان: مرفوعة، وموقوفة. فالموقوفة لا يحتج بها، لأنها أقوال صحابة عارضها أقوال صحابة آخرين...، وقول الصحابي لا يحتج به إذا عارضه قول صحابي آخر قطعاً...، وأما المرفوعة فغالبها لا يخلو إسناده من مقال، والسالم من المقال قسمان: مختصر بلفظ: "الصلاة الوسطى صلاة العصر"، ومطول فيه قصة وقعت في ضمن هذه الجملة، والمختصر مأخوذ من المطول، اختصره بعض الرواة فوهم في اختصاره على ما سنبينه، والأحاديث المطولة كلها لا تخلو من احتمال، فلا يصح الاستدلال بها، فقوله في حديث مسلم: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر" فيه احتمالان، أحدهما: أن يكون لفظ صلاة العصر، ليس مرفوعاً، بل مدرجاً في الحديث، أدرجه بعض الرواة تفسيراً منه...، ويؤيده ما أخرجه مسلم (المتوفى: ٢٦١هـ)، من وجه آخر، عن علي: "حبسونا عن الصلاة الوسطى، حتى غربت الشمس، يعني العصر"، الثاني: على تقدير أنه ليس بمدرج، يحتمل أن يكون عطف نسق على حذف العاطف لا بيانا، ولا بدلاً، والتقدير: "شغلونا عن الصلاة الوسطى وصلاة العصر"، ويؤيد

(١) انظر على الترتيب: شرح معاني الآثار، للطحاوي (١٧٣/١)، وتفسير ابن كثير (٦٥٢/١).

(٢) سيورد المؤلف في كلامه حديث زيد وسيأتي تحريجه.

ذلك أنه ﷺ لم يشغل يوم الأحزاب عن العصر فقط، بل شغل عن الظهر والعصر معا، كما ورد من طريق أخرى^(١)، فكأنه عني بالصلاة الوسطى، الظهر، وعطف عليها العصر، ومع هذين الاحتمالين لا يتأتى الاستدلال بالحديث البتة. والاحتمال الأول أقوى عندي للرواية المشار إليها. ثم على تقدير عدم الاحتمالين المذكورين، فالحديث معارض بالحديث المرفوع أنها الظهر، وإذا تعارض الحديثان، ولم يمكن الجمع طلب الترجيح، وقد ذكر الأصوليون أن من المرجحات أن يُذكر السبب، والحديث الوارد أنها الظهر بيّن فيه سبب النزول، وساق لذكرها بطريق القصد، بخلاف حديث: "شغلونا عن الصلاة"، فوجب الرجوع إليه، وهو ما أخرجه أحمد، وأبو داود (المتوفى: ٢٧٥هـ) بسند جيد، عن زيد بن ثابت، قال: "كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة، ولم يكن يصلي صلاة أشد على الصحابة منها، فنزلت: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]"^(٢). وأخرج أحمد، من وجه آخر، عن زيد: "أن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير، فلا يكون وراءه إلا الصف والصفان، والناس في قائلتهم وتجارتهم، فأنزل الله: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فقال رسول الله ﷺ: "لينتھن رجال أو لأحرقن بيوتهم"^(٣). ويؤيد كونها

(١) حديث أن النبي ﷺ شُغِلَ يوم الخندق عن صلاة الظهر والعصر رُوي عن ابن عباس، وهو ضعيف، وقد تقدم تخريجه. وقد روي عن عبد الله بن مسعود، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ شُغِلَ يوم الأحزاب عن أربع صلوات هي: الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ولم يصلها إلا بعد حلول وقت العشاء. [وهو صحيح بشواهده] وسيأتي تخريجه (ص: ٤٣).

(٢) رُوي هذا الحديث عن زيد بن ثابت من طريق شعبة، عن عمرو بن أبي حكيم، عن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن زيد، به. أخرجه أحمد في مسنده (٣٧١/٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤٣٤/٣)، وأبو داود في سننه (١١٢/١)، والنسائي في السنن الكبرى (٢١٩/١)، وابن جرير في تفسيره (٢٠٦/٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧/١)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢٥/٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٢/١)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٨٦/٤)، والبعوي في شرح السنة (٢٣٦/٢).

وهذا الطريق إسناده صحيح، وممن صححه: ابن حزم في المحلى (١٧٠/٣)، وأحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (٢٠٦/٥)، والألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٨٠/٢).

(٣) رُوي هذا الحديث من طريق ابن أبي ذئب، عن الزبير، أن رهطاً من قريش مر بهم زيد بن ثابت، وهم مجتمعون، فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر، فقام إليه رجلان منهم فسألاه، فقال: هي الظهر، ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد، فسألاه، فقال: هي الظهر، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر بالهجير ولا يكون وراءه إلا الصف والصفان من الناس في قائلتهم وفي تجارتهم، فأنزل الله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] قال: فقال =

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

غير العصر ما أخرجه مسلم، وغيره، من طرق، عن أبي يونس مولى عائشة، قال: "أمرتني عائشة، أن أكتب لها مصحفا فأملت علي: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) وقالت: سمعتها من رسول الله ﷺ".^(١) والعطف يقتضي المغايرة، وأخرج مالك وغيره من طريق عمرو بن رافع، قال: "كنت أكتب مصحفا لحفصة زوج النبي ﷺ فأملت علي: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى، وصلاة العصر)".^(٢) وأخرج ابن أبي داود (المتوفى: ٣١٦هـ) في المصاحف عن عبد الله بن رافع قال: "كتبت مصحفا لأم سلمة، فقالت: أكتب: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى، وصلاة العصر)".^(٣) وأخرج ابن أبي داود، عن ابن عباس: أنه قرأ كذلك.^(٤) وأخرج أيضا عن أبي رافع، مولى حفصة قال: "كتبت مصحفا لحفصة، فقالت: اكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى، وصلاة العصر)، فلقيت أبي بن كعب، فأخبرته، فقال: هو كما قالت. أو ليس أشغل ما يكون عند صلاة الظهر في عملنا ونواضحنا".^(٥) فهذا يدل على أن الصحابة فهموا من هذه القراءة أنها الظهر".^(٦)

الثالث: مسلك التوقف:

ويرى أصحاب هذا المسلك أنه لا يمكن الجزم في تعيين الصلاة الوسطى؛ وذلك بسبب

= رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم". أخرجه أحمد في مسنده (١٢٦/٣٦)، والنسائي في السنن الكبرى (٢١٩/١)، وابن جرير في تفسيره (٢٠٧/٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٧/١)، والضياء المقدسي في المختارة (٩٧/٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩/١): "رجاله موثقون، إلا أن الزيرقان لم يسمع من أسامة بن زيد بن ثابت".

وروي من طريق ابن أبي ذئب، عن الزيرقان، عن زهرة بن معبد، عن زيد بن ثابت، به. وهو الصواب كما قال ابن كثير في تفسيره (٦٤٧/١). أخرجه من هذا الطريق: أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٠/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٤/٢)، والبزار في مسنده (٧٠/٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٧/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧٢/١).

(١) سبق تخريجه (ص: ٧١).

(٢) سبق تخريجه (ص: ٦٧).

(٣) سبق تخريجه (ص: ٧٤).

(٤) سبق تخريجه (ص: ٧٥).

(٥) سبق تخريجه (ص: ٦٧).

(٦) انظر: حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي (٤٣٨/٢ - ٤٤١)، واليد البسطى (ص: ٣٧-٤٦)، والمدرج إلى المدرج (ص: ٤٢)، كلاهما للسيوطي، وشرح السيوطي على مسلم (٢٧٧/٢).

تعارض الأدلة في تفسيرها، وعدم ظهور وجه الترجيح أو التوفيق بينها.
وهذا المسلك اختاره: ابن العربي (المتوفى: ٥٤٣هـ)^(١)، وذكره ابن كثير^(٢).

المبحث الرابع: الموازنة والترجيح:

الذي يظهر صوابه والله تعالى أعلم أن المراد بالصلاة الوسطى الواردة في قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] هي صلاة العصر؛ كما دل عليه حديث غزوة الخندق، حينما شغل النبي ﷺ عن صلاة العصر فقال: "شغلونا عن الصلاة الوسطى، ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا"، وهذا الحديث سبق تحريجه وبيان طرقه وألفاظه، والأصح من ألفاظه أن النبي ﷺ لم يذكر صلاة العصر في قوله: "شغلونا عن الصلاة الوسطى"، لكن أكثر الرواة للحديث - إن من الصحابة، وإن من الرواة عنهم - ذكروا أن الذي شغل عنه النبي ﷺ يوم الخندق هي صلاة العصر.

وأما ما ورد من أحاديث أن النبي ﷺ شغل يوم الخندق عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء^(٣)، وليس صلاة العصر فقط، فيحجب عنها: بأن الخندق كانت وقعت أياما، وهي ما يقرب

(١) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي (٣٠٠/١).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٦٥٢/١).

(٣) زوي أن النبي ﷺ شغل يوم الأحزاب عن أربع صلوات هي: الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ولم يصلها إلا بعد حلول وقت العشاء، وهذا الحديث رواه: عبد الله بن مسعود، وأبو سعيد الخدري، وابن عباس، وجابر بن عبد الله. [وهو صحيح بمجموع طرقه وشواهده]

أما حديث ابن مسعود فروي عنه من ثلاثة طرق:

الأول: طريق أبي الزبير، عن نافع بن جبير، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، به. ورواه عن أبي الزبير: هشام الدستوائي، وهشيم بن بشير؛ أخرجه من طريق هشام: أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٦١/١)، وأحمد في مسنده (١١٤/٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٥٠/١٠)، والنسائي في السنن الصغرى (٢٩٧/١)، (١٨/٢)، وفي السنن الكبرى (٢٣١/٢، ٢٤٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٠٧/٤). ولفظه عن ابن مسعود قال: "شغلنا المشركون عن صلاة الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأذن وأقام؛ فصلينا الظهر، ثم أقام فصلينا العصر، ثم أقام فصلينا المغرب، ثم أقام فصلينا العشاء، ثم قال: ما في الأرض عصابة يذكر الله عز وجل غيركم".

وأخرجه من طريق هشيم: ابن أبي شيبه في المصنف (٢١٠/١، ٤١٦) و (٣٢٢/٧، ٣٧٨)، وأحمد في مسنده (١٧/٦)، والنسائي في السنن الصغرى (١٧/٢)، والترمذي في سننه (٣٣٧/١)، وأبو يعلى في مسنده (٢٣٨/٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٩٢/١)، وابن المنذر في الأوسط (٣٢٣/٣). ولفظه: عن ابن =

= مسعود قال: "إن المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أربع صلوات يوم الخندق، فأمر بلالا فأذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ثم أقام فصلى المغرب، ثم أقام فصلى العشاء". وهذا الطريق ضعيف؛ لانقطاعه، لأن أبا عبيدة وهو: ابن عبد الله بن مسعود؛ لم يسمع من أبيه. كما قال الترمذي في سننه (٣٣٧/١)، والنسائي في السنن الكبرى (٤٦٤/١)، وابن المنذر في الأوسط (٣٢/٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٩٢/١)، والنووي في المجموع شرح المهذب (٦٩/٣).
الثاني: طريق ليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: "شغل النبي صلى الله عليه وسلم في شيء من أمر المشركين، فلم يُصلِّ الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فلما فرغ صلاهن بعد، الأول فالأول، وذلك قبل أن تنزل صلاة الخوف". أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٨/٢)، وأبو نعيم في الحلية (١١٠/١٠).

وهذا الطريق ضعيف؛ فيه ليث بن أبي سليم: قال ابن حجر في التقريب (ص: ٤٦٤): "صدوق، اختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك".

الثالث: طريق يحيى بن أبي أنيسة، عن زيد اليامي، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود قال: "شغل المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوات: الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى ذهب ساعة من الليل، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأذن وأقام، ثم صلى الظهر، ثم أمره فأذن وأقام فصلى العصر، ثم أمره فأذن وأقام فصلى المغرب، ثم أمره فأذن وأقام فصلى العشاء".

وهذا الطريق ضعيف؛ لضعف يحيى بن أبي أنيسة، كما في التقريب (ص: ٥٨٨).
وأما حديث أبي سعيد الخدري؛ فروي عنه من طريق: ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبي سعيد الخدري قال: "حُيِّسنا يوم الخندق عن الصلوات حتى كان بعد المغرب هويًا، وذلك قبل أن ينزل في القتال ما نزل، فلما كفيْنَا القتال، وذلك قوله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٥] أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فأقام الظهر، فصلاها كما يصلها في وقتها، ثم أقام العصر فصلاها كما يصلها في وقتها، ثم أقام المغرب فصلاها كما يصلها في وقتها".

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٦٧٦/٣)، والشافعي في: الأم (١٠٦/١)، وفي السنن المأثورة (ص: ١١١)، وفي الرسالة (١٨٠/١)، وفي مسنده (ص: ٣٢)، وعبد الرزاق في المصنف (٥٠٢/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٢/٧، ٣٧٧)، وأحمد في مسنده (٢٩٣/١٧)، (٤٥/١٨، ١٨٧)، والدارمي في سننه (٩٥٤/٢)، والنسائي في السنن الصغرى (١٧/٢)، وفي السنن الكبرى (٢٤٤/٢)، وأبو يعلى في مسنده (٤٧١/٢)، وابن المنذر في الأوسط (٣٢/٣)، وابن جرير في تفسيره (٢٤٢/٢٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٩/٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٢١/١)، وفي أحكام القرآن (٢٢٩/١)، وابن حبان في صحيحه (١٤٧/٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٥٨/٣)، وفي معرفة السنن والآثار (٢٣٩/٢)، وفي دلائل النبوة (٤٤٥/٣). وهذا الحديث إسناده صحيح، وهو على شرط مسلم.

وأما حديث ابن عباس؛ فروي عنه من طريق: ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير، عن ابن عباس: "أن =

من خمسة عشر يوماً؛ فشُغل النبي ﷺ في أحد أيامه عن صلاة العصر فقط، وشغل في يوم آخر عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء.^(١)

وأما ما ورد في حديث أمهات المؤمنين أن النبي ﷺ قرأ: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) فيجمع بينه وبين حديث الأحزاب: بأن مراد أمهات المؤمنين: أن الآية نزلت أولاً: (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) ثم نُسخَت الآية ونزل بدلا منها: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) كما دل على ذلك حديث البراء^(٢)، فجمعن أمهات المؤمنين بين القراءتين اختصاراً، وليس قصدهن أنهن سمعن النبي ﷺ يقرأ تلك القراءتين معاً.

ولتوضيح الصورة أكثر فإنني سأبين ذلك بمثال: وذلك في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ يَوْمَ الَّذِينَ﴾ [الفاتحة: ٤] فإنك حينما تحكي القراءات الواردة في الآية على سبيل الاختصار تقول: قُرئت:

= رسول الله صلى الله عليه وسلم نسي صلاة الظهر والعصر يوم الأحزاب، فذكر بعد المغرب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "شغلونا عن الصلاة حتى ذهب النهار، أدخل الله قبورهم ناراً". فصلاها بعد المغرب". أخرج الطبراني في المعجم الكبير (٢٩٧/١٠). وإسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة: صدوق لكنه خلط بعد احتراق كتبه، كما في التقريب (ص: ٣١٩).

وأما حديث جابر؛ فروي عنه من طريق: مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن مجاهد، عن جابر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم شُغل يوم الخندق عن صلاة الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، فأمر بلالا فأذن وأقام، فصلى الظهر، ثم أمره فأذن وأقام، فصلى العصر، ثم أمره فأذن وأقام، فصلى المغرب، ثم أمره، فأذن وأقام، فصلى العشاء، ثم قال: "ما على وجه الأرض قوم يذكرون الله غيركم". أخرج البزار كما في كشف الأستار (١٨٥/١).

وإسناده ضعيف؛ فيه: مؤمل بن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ. كما في التقريب (ص: ٥٥٥). وفيه: عبد الكريم بن أبي المخارق، ضعيف. كما في التقريب (ص: ٣٦١).

والحديث وإن كان ضعيفاً عن ابن مسعود، وابن عباس، وجابر؛ إلا أن له شاهداً من حديث أبي سعيد الخدري، وهو صحيح الإسناد كما تقدم، لذا فإن أحاديث ابن مسعود، وابن عباس، وجابر، تُعد صحيحة لغيرها، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر (٤٠٩/٢)، وشرح النووي على مسلم (١٣٠/٥)، والفتح الشذي شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس (٤٤٤/٣)، والبدر المنير، لابن الملقن (٣٢١/٣)، وطرح التشريب في شرح التقريب، للعراقي (١٦٩/٢ - ١٧٠)، وإمتاع الأسماع، للمقرئزي (٢٣٨/١)، وفتح الباري، لابن حجر (٧٠/٢)، وعمدة القاري، للعيني (٩١/٥)، وشرح السيوطي على مسلم (٢٧٧/٢).

(٢) سبق تخريجه (ص: ٨٣).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

{مالك ومالك يوم الدين}، ومرادك أن فيها قراءتين: الأولى: {مالك يوم الدين}، والثانية: {مالك يوم الدين} ^(١)، لا أنك تقصد أنها قُرئت هكذا مجتمعة: {مالك ومالك يوم الدين}. وهكذا الحال في قراءة: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) المروية عن أمهات المؤمنين؛ فإن مرادهن: أنهن سمعن النبي ﷺ يقرأها مرة: (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر)، ومرة: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)، فجمعن بين القراءتين اختصاراً.

وهذا الذي ذهب إليه في التوفيق بين الأحاديث أشار إليه الحافظ ابن حجر، فقال: "ولعل أصل ذلك ما في حديث البراء أنها نزلت أولاً: (والعصر)، ثم نزلت ثانياً بدلها: (والصلاة الوسطى)، فجمع الراوي بينهما" ^(٢).

لكن ابن حجر يرى أن هذا الجمع بين القراءتين هو من تصرف الرواة لا من أمهات المؤمنين، لكن الذي يظهر لي أن هذا الجمع إنما هو من أمهات المؤمنين، والله تعالى أعلم. وهذا الاختيار الذي ذهب إليه يدل عليه:

أولاً: حديث البراء؛ وهو صريح بأن الآية نزلت مرتين: الأولى بلفظ: (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر)، والثانية بلفظ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وهذا الحديث يُعد في حكم التفسير للقراءة التي ذكرتها أمهات المؤمنين.

ثانياً: أنه قد رُوي عن عائشة - التي روت هذه القراءة - أنها فسرت الصلاة الوسطى بأنها العصر ^(٣)، فلو كانت فهمت أن هذه القراءة تعني أن صلاة العصر غير الصلاة الوسطى لما فسرتها

(١) قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وحزمة: (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ)، وقرأ عاصم، والكسائي، ويعقوب الحضرمي: (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ). انظر: معاني القراءات، للأزهري (١/١٠٩)، والمبسوط في القراءات العشر، للنيسابوري (ص: ٨٦).

(٢) انظر: فتح الباري، لابن حجر (١٩٧/٨).

(٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت: "الصلاة الوسطى صلاة العصر". وقد روي عنها هذا الأثر من ثلاثة طرق: الأول: طريق قتادة، عن أبي أيوب، عن عائشة، به. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٤٦)، وابن جرير في تفسيره (١٧٦/٥)، وابن حزم في المحلى (١٧٨/٣).

الثاني: طريق وكيع، عن محمد بن عمرو، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٤٤)، وابن جرير في تفسيره (١٧٤/٥).

الثالث: طريق محمد بن أبي بكر، عن عائشة، به. أخرجه ابن حزم في المحلى (١٧٦/٣) قال: روي من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن أبي سهل محمد بن عمرو الأنصاري، عن محمد بن أبي بكر، عن عائشة أم المؤمنين، فذكره.

بخلاف ذلك، وهذا مما يؤكد أنها أرادت بهذه القراءة الجمع بين القراءتين، لا أنها هكذا نزلت. ثالثاً: أنه قد ثبت في عدد من الأحاديث أن النبي ﷺ شُغِلَ يوم الأحزاب عن صلاة العصر، فقال: "شغلونا عن الصلاة الوسطى"، وهذه الأحاديث هي المقدمة في المسألة؛ لأنها أقوى من حيث الثبوت، ومن حيث الدلالة، أما من حيث الثبوت: فقد رُوِيَ عن عدد من الصحابة، ورواها عنهم جمع غفير من الرواة، خاصة حديث علي، فقد رواه عنه عدد كبير من الرواة، مما يؤكد القطع بثبوت هذه الأحاديث عن النبي ﷺ^(١)، وأما من حيث الدلالة: فإنها صريحة في أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، والنبي ﷺ وإن لم يصرح بأنها العصر إلا أن الرواة للأحاديث - إن من الصحابة، وإن من الرواة عنهم - أكثرهم قد صرحوا بأن الذي شُغِلَ عنه النبي ﷺ يوم الأحزاب هي صلاة العصر، ومما يؤكد أنها العصر: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "أنه جاء يوم الخندق، بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش ويقول: يا رسول الله: ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والله ما صليتها. فقمنا إلى بطحان، فتوضأ

= ورواية ابن حزم قال عنها الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على تفسير الطبري (١٧٤/٥): "وقوله في الإسناد: عن محمد بن أبي بكر"، هكذا وقع في المحلى، فلا أدري، الرواية عن ابن مهدي هكذا؟ فيكون محمد بن عمرو رواه عن القاسم بن محمد وعن أبيه! أم هو خطأ من ناسخي المحلى؟ وأنا أرجح أنه خطأ؛ لأن محمد بن أبي بكر الصديق قدم الوفاة. وشيوخ محمد بن عمرو كلهم مقارب لطبقة القاسم بن محمد، ثم إنهم لم يذكروا محمد بن أبي بكر في شيوخ محمد بن عمرو. وأكثر من هذا أنهم لم يذكروا قط راويًا عن محمد بن أبي بكر، غير ابنه القاسم بن محمد. ولكن ابن حزم يشير بعد ذلك إلى رواية القاسم بن محمد عن عائشة: "مثل ذلك". فالظاهر أن الخطأ قدم، في الكتب التي نقل عنها ابن حزم. قلت: والذي يظهر أن الإسناد الذي ذكره ابن حزم فيه خطأ، وصوابه: ما ذكره ابن عبد البر في التمهيد (٢٨٨/٤) قال: "وأما حديث عائشة فرواه إسماعيل، عن محمد بن أبي بكر، عن ابن مهدي، عن محمد بن عمرو، عن القاسم، عن عائشة". والأسانيد عن عائشة في هذه الآثار كلها صحيحة.

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ثبت بالنصوص الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الصلاة الوسطى هي العصر، وهذا أمر لا يشك فيه من عرف الأحاديث المأثورة، ولهذا اتفق على ذلك علماء الحديث وغيرهم، وإن كان للصحابة والعلماء في ذلك مقالات متعددة، فإنهم تكلموا بحسب اجتهادهم. انظر: مجموع الفتاوى (١٠٦/٢٣)، والفتاوى الكبرى (١٠/٢). وقال أيضاً: "قال الإمام أحمد: تواطأت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه أن صلاة العصر هي الصلاة الوسطى. وقال أيضاً: أكثر الأحاديث على صلاة العصر، وخرَّجَ فيها نحوًا من مائة وعشرين حديثًا". انظر: شرح العمدة لابن تيمية - كتاب الصلاة (ص: ١٥٥).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القُصير

للصلاة وتوضأنا لها، فصلّى العصر بعد ما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب".^(١)
وأما أحاديث أمهات المؤمنين فإنها ظنية من حيث الدلالة، كونها محتملة في لفظها، وقابلة للتأويل.

رابعاً: أنه قد جاء في كتاب الله ما يقوي أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَعِدِّكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يُلغُوا الْحَلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ [النور: ٥٨]، ووجه الدلالة من الآية: أن الله تعالى ذكر أولاً صلاة الفجر؛ وهذا يدل على أنها أول الصلوات الخمس المفروضة، وعليه فإن صلاة العصر هي الوسطى من هذه الصلوات الخمس.

وأما الأجوبة التي نقلتها عن العلماء في دفع التعارض بين الأحاديث فإنها كلها لا تخلو من اعتراض:

أما القول بأن العطف في قراءة: "وصلاة العصر" هو من باب عطف الصفات بعضها على بعض، فيرد عليه: بأنك لو قلت: أكرم الرجال، والرجل الكبير، ورجل الخير. ومرادك أن رجل الخير هو الرجل الكبير، وأن جملة "رجل الخير" صفة له، فهل يستقيم مثل هذا التركيب، وهل يُعد سائغاً في اللغة؟ الذي يظهر أن هذا غير مستقيم؛ بل الذي يُفهم من هذا التركيب: أن رجل الخير مغاير للرجل الكبير، وهو غيره، لكن لو قلت: والرجل الكبير رجل الخير، من غير واو، لأصبحت جملة "رجل الخير" بدلاً من الرجل الكبير، وصفة ثانية له، وهذا التركيب؛ أعني: أن تذكر الصفة الثانية بلا واو هو السائغ لغة.

كما أن عطف الصفات بالواو يجوز إذا ذكرت الصفة فقط دون تكرار الذات، نحو قولك: مررت برجل كريم وفصيح وشاعر، فإن كريماً وفصيحاً وشاعراً جميعها صفات للرجل، لكن لو كررت الذات موصوفة ومسبوقة بحرف العطف "الواو" فإن هذا يفيد المغايرة، فلو قلت: مررت برجل كريم ورجل شاعر؛ فيكون الرجل كريم مغايراً للرجل الشاعر، وهو غيره.

وقد حكى خليل بن كيكليدي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ) - وهو من أهل الشأن في اللغة - هذا التوجيه الذي ذكره أصحاب هذا المسلك - وهو القول بأن هذا من باب عطف الصفات - ثم اعترض عليه بقوله: "ولا شك أن تجويز هذا على الإطلاق ينقض قاعدتين كبيرتين؛ إحداهما: أن الصفة والموصوف كالشيء الواحد، والثانية: أن العطف يقتضي المغايرة".^(٢)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٢/١)، ومسلم في صحيحه (٤٣٨/١).

(٢) انظر: الفصول المفيدة في الواو الزائدة، للعلائي (ص: ١٤١).

وأما القول بأن الواو في قراءة: "وصلاة العصر" زائدة؛ فيرد عليه: بأن القول بزيادة بعض الحروف في اللغة إنما جوزه بعض أهل الكوفة، والصحيح عدم جواز ذلك كما هو مذهب البصريين؛ لأن الحروف وضعت للمعاني، ودكرها بدون معناها يقتضي مخالفة الوضع ويورث اللبس.^(١)

وأما الآيات التي استدلووا بها: فالواو فيها عاطفة على محذوف مقدر يتم به الكلام، تقديره في الآية الأولى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٧٥] لبصره، أو لرشده، ونحو ذلك، ثم عطف عليه: ﴿وَلِيَكُوْنَنَّ مِنَ الْمُتَّقِيْنَ﴾ وكذلك في الآية الأخرى تقديره: عرفنا صبره وانقياده ﴿وَنَدْبَيْنَهُ أَن يَتَّبِعِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الصافات: ١٠٤]، وهكذا بقية الآيات.

وأما البيت فتقديره: عُرفَ غدركم وقلبتم ظهر المحن.

وحذف الجواب كثير في لغة العرب.^(٢)

وأما القول بأن العطف في قراءة: "وصلاة العصر" جاء للتنويه والتأكيد على شأن صلاة العصر، وهو من باب عطف الخاص على العام، فيرد عليه: بأن العام ذكر أولاً في قوله: ﴿حٰفِظُوْاْ عَلَى الصَّلٰوٰتِ﴾ ثم ذكر الخاص في قوله: ﴿وَالصَّلٰوةِ ٱلْوُسْطٰى﴾، وهنا انتهى ذكر الخاص بعد العام، ولا يُعرف في لغة العرب عطف خاصين لذات واحدة على عام، لأن الصلاة الوسطى وصلاة العصر هي لذات واحدة، لكن إذا كان الخاص أكثر من واحد ولدوات متعددة؛ فإنه يجوز العطف هنا، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَلٰئِكَةٍ رُّسُلِهِۦٓ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]، فجبريل وميكال ليسا ذاتا واحدة، بل هما متغايران، وهنا جاز العطف، بخلاف قراءة: "وصلاة العصر".

وأما القول بأن هذه قراءة على التفسير؛ فيرد عليه: أن هذا القول إنما يصح فقط على رواية: "صلاة العصر"، بحذف الواو، وأما رواية: "وصلاة العصر"، فلا يستقيم أن تكون على التفسير؛ لأن الواو تقتضي المغايرة.^(٣)

وأما القول بأن الوسطى صلاتان: إحداهما العصر بالسنة، والأخرى الصبح بالقرآن؛ فيرد عليه: "بأن هذا مذهب ضعيف؛ لأن القرآن لم يُصرح بإثبات الصبح وسطاً فتدعو الضرورة إلى إثبات وسطين".^(٤)

(١) انظر: شرح العمدة لابن تيمية - كتاب الصلاة (ص: ١٥٧).

(٢) انظر: شرح العمدة لابن تيمية - كتاب الصلاة (ص: ١٥٧)، والفصول المفيدة في الواو المزيدة (ص: ١٤٦-١٤٨).

(٣) انظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، لمكي (ص: ١٩٠).

(٤) انظر: شرح التلقين، للمازري (١/٤٠٢).

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

وأما القول بأن قراءة: "وصلاة العصر" الواردة في أحاديث أمهات المؤمنين تُعد من القراءات الشاذة، والقراءة الشاذة لا يُحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله ﷺ؛ فيجاب عنه: بأن الاحتجاج بالقراءة الشاذة هو محل نزاع بين العلماء، والذي عليه الجمهور هو جواز الاحتجاج والعمل بها، "بل ذكر ابن عبد البر إجماع العلماء على أن القراءة الشاذة إذا صح النقل بها عن الصحابة، فإنه يجوز الاستدلال بها في الأحكام".^(١)

كما أن هذه القراءة وإن كانت شاذة إلا أنها تُعد من القراءات منسوخة التلاوة، كما دل على ذلك حديث البراء، ومنسوخ التلاوة إذا لم يثبت نسخ حكمه فإنه يُعمل به^(٢)، وهو في حكم خبر الواحد من حيث العمل، وذلك كحديث عائشة في الرضاع^(٣)، وكحديث آية الرجم^(٤)، فإنهما مما نُسخ تلاوته وبقي حكمه، وهما مما جرى العمل بهما بلا نزاع.^(٥)

وأما القول بأن أحاديث أمهات المؤمنين قد رويت بلفظ: "وصلاة العصر" بالواو، ورويت بلفظ: "صلاة العصر" بدون واو، ورواية حذف الواو هي الأصح، فيجاب عنه: بأن رواية إثبات الواو هي الأصح، وقد بينت ذلك بالتفصيل عند تخريج هذه الأحاديث.

وأما القول بأن الأحاديث التي جاءت فيها قراءة: "وصلاة العصر" أغلبها موقوفة على أمهات المؤمنين وبعض الصحابة؛ فيجاب عنه: بأنها قد رويت مرفوعة وموقوفة على: حفصة، وعائشة، ورواية الرفع هي الأصح، ورويت مرفوعة وموقوفة على: أم سلمة، وابن عباس، ورواية

(١) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤٣/٣٤).

(٢) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي (٣٦٣/١١)، والبحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (٢٢٤/٢)، وتفسير ابن كثير (٧/٦).

(٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يجرمن، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن". أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٧٥/٢).

(٤) عن عمر رضي الله عنه قال: "إن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده، فأخشي إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله". أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٩/٨)، ومسلم في صحيحه (١٣١٧/٣).

(٥) انظر: المحلى، لابن حزم (١٧٧/٣)، وكشف المغطى، للدمياطي (ص: ٩٤)، وشرح العمدة لابن تيمية - كتاب الصلاة (ص: ١٥٦)، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني (٤٠/٧)، وصحيح سنن أبي داود، للألباني (٢٧٩/٢).

الوقف هي الأصح، وقد فصلت ذلك عند تحريج هذه الأحاديث.
وأما ما ذهب إليه السيوطي من أن لفظة: "صلاة العصر" - الواردة في قوله ﷺ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر" - مدرجة من بعض الرواة؛ فيجاء عنه: بأن النبي ﷺ وإن لم يقل هذا اللفظ إلا أن أغلب الرواة لحديث الخندق قد ذكروا أن الصلاة التي شغل عنها النبي ﷺ يوم الخندق هي صلاة العصر، وعليه فإن لفظة: "وصلاة العصر" وإن كانت مدرجة من بعض الرواة إلا أن الصلاة الوسطى التي أرادها النبي ﷺ بقوله: "شغلونا عن الصلاة الوسطى" هي صلاة العصر.

وأما حديث زيد بن ثابت الذي استدل به السيوطي على أن الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر، فيجاء عنه: بأن قول الصحابي: نزلت الآية في كذا. هو محل خلاف بين العلماء هل يكون له حكم الرفع أم لا، وما كان كذلك فإنه لا يصح أن يجعل حجة أمام النص الصريح المتفق على صحته بأن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.^(١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد تنازع العلماء في قول الصحاب: نزلت هذه الآية في كذا. هل يجري مجرى المسند، كما يذكر السبب الذي أنزلت لأجله، أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند؟ فالبخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ) يُدخله في المسند -يعني المرفوع-، وغيره لا يدخله في المسند".^(٢) وأما ما روي عن عائشة أنها فسرت الصلاة الوسطى بأنها الظهر^(٣)؛ فإنه لا يصح عنها، والثابت عنها أنها فسرت الصلاة الوسطى بأنها العصر.^(٤)

(١) انظر: شرح معاني الآثار (١/١٦٨)، والمحلى (٣/١٧٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/٣٤٠).

(٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت: "الصلاة الوسطى: هي الظهر". أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٥٧٧) عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: أرسل زيد بن ثابت مولاة حرملة إلى عائشة يسألها عن الصلاة الوسطى قالت: "هي الظهر". قال: فكان زيد يقول: "هي الظهر. فلا أدري أعنها أخذه أم غيرها". وهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه؛ سعيد بن عبد الرحمن الجحشي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣/٤٩٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٣٩) ولم يذكر له رواية عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. وذكره المزني في تهذيب الكمال (١٠/٥٢٥) وقال: روى عن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، على خلاف فيه.

والأثر ذكره معلقا: ابن المنذر في الأوسط (٢/٣٦٧)، والترمذي في سننه (١/٣٤٢)، والواحدي في الوسيط (١/٣٥١)، وابن حزم في المحلى (٣/١٦٨)، وابن حجر في فتح الباري (٨/١٩٦).

(٤) سبق تحريجه (ص: ٩٠).

الخاتمة:

الحمد لله الذي منَّ عليَّ بإتمام هذا البحث، وقد خرجت بحمد الله تعالى بجملة من النتائج رأيت أن أُجملها في النقاط الآتية:

أولاً: من خلال تتبع الأحاديث الواردة في المسألة وقفت على تسعة عشر حديثاً في تفسير الصلاة الوسطى؛ عشرة منها جاءت بأنها العصر، وتسعة جاءت بلفظٍ يوهم أنها غير العصر. أما العشرة التي فيها أنها العصر: فقد رويت من حديث: أبي مالك الأشعري، وعبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان، وعلي بن أبي طالب، وسمرة بن جندب، وأبي هريرة، وأم سلمة، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وأبي هاشم بن عتبة، رضي الله عنهم. وقد رواها ستة من هؤلاء في قصة الأحزاب، وهم:

١- ابن مسعود: وقد اختلف في لفظه، من حيث ذكر صلاة العصر: فزُوي بلفظ: ذكر فيه النبي ﷺ صلاة العصر^(١)، وذكرها الراوي^(٢). وزُوي بلفظ: لم يذكرها النبي ﷺ^(٣)، ولا الراوي^(٤). وزُوي بلفظ: ذكرها النبي ﷺ، ولم يذكرها الراوي. وزُوي بلفظ: لم يذكرها النبي ﷺ، وذكرها الراوي. وزُوي بلفظ: "صلاة الوسطى: صلاة العصر". وزُوي مرفوعاً وموقوفاً بلفظ: "هي العصر". والحديث إسناده صحيح، وأصح ألفاظه: الرواية التي لم يذكر فيها النبي ﷺ صلاة العصر، وذكرها الراوي.

٢- حذيفة: وقد اختلف في لفظه، فزُوي بلفظ: "شغلونا عن صلاة العصر". وزُوي بلفظ: "شغلونا عن الصلاة الوسطى". قال الراوي: يعني: صلاة العصر. والحديث إسناده صحيح، وأصح رواياته اللفظ الأول؛ إلا أن هذا اللفظ مخالف للأحاديث الصحيحة المروية عن صحابة آخرين، حيث لم تصرح هذه الروايات بأن النبي ﷺ ذكر صلاة العصر، وذلك على الصحيح من تلك الروايات.

(١) أعني بقولي: ذكر فيه النبي ﷺ صلاة العصر: أي: أن النبي ﷺ قال: "شغلونا عن الصلاة الوسطى: صلاة العصر"، حيث فسر النبي ﷺ الصلاة الوسطى بأنها العصر.

(٢) أعني بقولي: ذكرها الراوي: أي: أن الراوي - وهو الصحابي - ذكر أن المشركين شغلوا النبي ﷺ يوم الأحزاب عن صلاة العصر، حيث نص على أن الصلاة التي شغل عنها النبي ﷺ هي صلاة العصر.

(٣) أعني بقولي: لم يذكرها النبي ﷺ: أي: أن النبي ﷺ قال: "شغلونا عن الصلاة الوسطى"، دون أن يذكر صلاة العصر.

(٤) أعني بقولي: لم يذكرها الراوي: أي: أن الراوي - وهو الصحابي - ذكر أن المشركين شغلوا النبي ﷺ يوم الأحزاب، دون أن يذكر أن الذي شغل عنه ﷺ هي صلاة العصر.

٣- علي بن أبي طالب: وقد اختلف في لفظه، من حيث ذكر صلاة العصر: فزوي بلفظ: ذكر فيه النبي ﷺ صلاة العصر، وذكرها الراوي. وزوي بلفظ: لم يذكرها النبي ﷺ، ولا الراوي. وزوي بلفظ: ذكرها النبي ﷺ، ولم يذكرها الراوي. وزوي بلفظ: لم يذكرها النبي ﷺ، وذكرها الراوي. وحديث علي مخرج في الصحيحين، وأصح ألفاظه: الرواية التي لم يذكر فيها النبي ﷺ صلاة العصر، ولا ذكرها الراوي. ويأتي بعدها الرواية التي لم يذكر فيها النبي ﷺ صلاة العصر، وذكرها الراوي. وقد اقتصر البخاري على هذين اللفظين في صحيحه، وهذا من دقته، رحمه الله.

٤- أم سلمة: وزوي بلفظ: "شغلونا عن صلاة الوسطى: صلاة العصر". وإسناده ضعيف جدا.

٥- ابن عباس: وقد اختلف في لفظه، من حيث ذكر صلاة العصر: فزوي بلفظ: ذكر فيه النبي ﷺ صلاة العصر، ولم يذكرها الراوي. وزوي بلفظ: لم يذكرها النبي ﷺ، وذكرها الراوي. وزوي بلفظ: "صلاة الوسطى صلاة العصر". وزوي بلفظ: "أن رسول الله ﷺ نسي صلاة الظهر والعصر يوم الأحزاب، فذكر بعد المغرب، فقال النبي ﷺ: شغلونا عن الصلاة". والحديث صحيح عن ابن عباس باللفظ الذي لم يذكرها النبي ﷺ، وذكرها الراوي.

٦- جابر: وقد زوي بلفظ لم يذكر النبي ﷺ العصر، ولا ذكرها الراوي. وإسناده ضعيف.

وروى أربعة الحديث مرفوعا بلفظ: "الصلاة الوسطى: صلاة العصر". وهم:

٧- أبو مالك. ٨- وسمرة. ٩- وأبو هريرة. ١٠- وأبو هاشم بن عتبة. وإسناده كل حديث من هؤلاء ضعيف.

وأما التسعة أحاديث التي يوهم ظاهرها أن الصلاة الوسطى غير العصر: فقد رويت من حديث: حفصة، وعائشة، وأم سلمة، وابن عباس.

١- أما حديث حفصة: فقد اختلف في لفظه، وفي رفعه ووقفه، فجاء بلفظ: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر)، بإثبات الواو في: (وصلاة العصر)، وجاء بلفظ فيه حذف الواو، وجاء مرة مرفوعا للنبي ﷺ، ومرة موقوفا على حفصة، والصحيح رواية إثبات الواو، مرفوعا. والحديث عن حفصة إسناده صحيح.

وأما حديث عائشة: فقد روي عنها من ستة طرق:

٢- الأول: طريق أبي يونس، عنها، وفيه إثبات الواو، مع الاختلاف في رفعه ووقفه، والصحيح رواية الرفع، والحديث من هذا الطريق إسناده صحيح.

٣- الثاني: طريق هشام بن عروة، عنها، وهو موقوف على عائشة من هذا الطريق، وأما

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القُصير

لفظه فقد اختلف فيه؛ فروي بإثبات الواو، وروي بلفظ: "وهي صلاة العصر"، والصحيح رواية إثبات الواو. والحديث من هذا الطريق إسناده صحيح.

٤- الثالث: طريق أم حميد، عنها، وهو موقوف على عائشة من هذا الطريق، وأما لفظه؛ فروي بإثبات الواو وبجذفها، والحديث من هذا الطريق إسناده ضعيف.

٥- الرابع: طريق حميدة، عنها، وهو موقوف على عائشة من هذا الطريق، وأما لفظه فروي بإثبات الواو، وروي بلفظ: "وهي صلاة العصر"، والحديث من هذا الطريق إسناده ضعيف.

٦- الخامس: طريق زياد بن أبي مريم، عن عائشة، موقوفاً، بجذف الواو، والحديث من هذا الطريق إسناده ضعيف.

٧- السادس: طريق قبيصة بن ذؤيب، عن عائشة، موقوفاً، وقد روي بإثبات الواو وبجذفها، والحديث من هذا الطريق إسناده ضعيف.

٨- وأما حديث أم سلمة: فقد روي موقوفاً عليها، واختلف في لفظه، فروي بإثبات الواو وبجذفها، والصحيح رواية إثبات الواو. والحديث إسناده صحيح.

٩- وأما حديث ابن عباس: فقد روي موقوفاً عليه، وأما لفظه فروي بإثبات الواو وبجذفها، ولفظ: "هي صلاة العصر". وأصح هذه الروايات رواية إثبات الواو، والحديث إسناده حسن. ثانياً: الصحيح من روايات قصة الأحزاب: الرواية التي لم يذكر فيها النبي ﷺ صلاة العصر، وذكرها الراوي.

ثالثاً: الصحيح من روايات أحاديث أمهات المؤمنين: هي الرواية التي فيها إثبات الواو في قراءة: "وصلاة العصر"، مرفوعة للنبي ﷺ.

رابعاً: رويت أحاديث أخرى تفيد بأن النبي ﷺ شُغِلَ يوم الخندق عن عدة صلوات، وهي: الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وهذه الأحاديث صحيحة، وهي لا تعارض ما روي من أنه شُغِلَ فقط عن صلاة العصر؛ لأن وقعة الخندق كانت أياماً، وقد شُغِلَ النبي ﷺ عن الصلوات في أكثر من يوم، فحكى بعض الرواة أنه شُغِلَ في أحد الأيام عن صلاة العصر فقط، وحكى البعض الآخر أنه شُغِلَ عن أربع صلوات، وذلك في يوم آخر.

خامساً: من خلال تتبع ألفاظ الأحاديث الواردة في المسألة تبين لي أنه لم يسبق أن أحدا قام بجمعها وبيان طرقها ومخارجها وتحقيق ألفاظها والصحيح منها، وهذا مما يؤكد أهمية الاعتناء بتحقيق الأحاديث والآثار التي يقع فيها ما يوهم التعارض، والتي غالباً ما يكون بسبب وهم من أحد الرواة. سادساً: لاحظت أن بعض الأحاديث رويت بألفاظ متعددة، وهذا الاختلاف إنما هو من

تصرف بعض الرواة، وقد رأيت بعض العلماء ربما استدل ببعض الألفاظ التي لا تصح، وهذا مما يؤكد أيضا أهمية الاعتناء بدراسة الأحاديث وتحقيق ألفاظها، حتى لا يكون هناك خطأ في الاستدلال.

سابعاً: يرى الباحث أن أحسن ما يُجمع به بين حديث الأحزاب وأحاديث أمهات المؤمنين: أن أمهات المؤمنين جمعن بين قراءة: "والصلاة الوسطى"، وقراءة: "وصلاة العصر"، اللتين هما قراءتين مختلفتين، ومنفصلتين، فأوهم جمعهما أنهما قراءة واحدة؛ فوقع الإشكال.

ثامناً: ذكر العلماء رحمهم الله عدة أجوبة في التوفيق بين الأحاديث وهي إجابات وجيهة صدرت من علماء وأئمة كبار لهم ثقلهم ومكانتهم العلمية، والباحث يُكِنُّ لهؤلاء العلماء كل التقدير والاحترام، إلا أنه يرى أن ما ذكروه من أجوبة لا تخلو من اعتراض، وقد بيّن بالتفصيل وجه الاعتراض على هذه الأجوبة، ومع الاعتراض عليها إلا أنها لا تقلل من شأن هؤلاء العلماء ومكانتهم؛ لأن المسألة محل اجتهاد ونظر، وقد أبدى الباحث وجهة نظره بما تقتضيه منهجية البحث العلمي.

تاسعاً: يوصي الباحث بأهمية دراسة وتحقيق الأحاديث والآثار المشكلة الواردة في تفسير بعض آيات القرآن الكريم، والتي غالباً ما يتكئ عليها أعداء الإسلام للطعن في الإسلام، والله تعالى أعلم.

المصادر والمراجع

- إبراز المعاني من حرز الأمان، لأبي شامة، الناشر: دار الكتب العلمية.
إثبات عذاب القبر وسؤال الملكين، للبيهقي، ت: د/ شرف محمود القضاة، الناشر: دار الفرقان، الثانية، ١٤٠٥هـ.
- الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم، ت: د/ باسم الجوابرة، الناشر: دار الراجعية، الأولى، ١٤١١هـ.
أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين، لسليمان الديخجي، الناشر: مكتبة دار البيان الحديثة، الأولى، ١٤٢٢هـ.
- الأحاديث المختارة، للمقدسي، ت: عبد الملك بن دهيش، الناشر: دار خضر، الثالثة، ١٤٢٠هـ.
الأحاديث المشككة الواردة في تفسير القرآن الكريم، لأحمد القصير، الناشر: دار ابن الجوزي، الأولى، ١٤٣٠هـ.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية.
أحكام القرآن الكريم، للطحاوي، ت: د/ سعد الدين أونال، الناشر: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي.
أحكام القرآن، لأبي بكر بن العربي، ت: محمد عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، الثالثة، ١٤٢٤هـ.
اختلاف الحديث، للشافعي، الناشر: دار المعرفة، ١٤١٠هـ.
إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، السابعة، ١٣٢٣هـ.
- الاستدكار، لابن عبد البر، ت: سالم عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢١هـ.
إعراب القرآن، للنحاس، ت: عبد المنعم إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢١هـ.
أعيان العصر وأعوان النصر، للصفدي، ت: د/ علي أبو زيد، وآخرون، الناشر: دار الفكر المعاصر، الأولى، ١٤١٨هـ.
- الأم، للشافعي، الناشر: دار المعرفة، ١٤١٠هـ.
أمالي المحاملي - رواية ابن يحيى البيع، للمحاملي، ت: د/ إبراهيم القيسي، الناشر: المكتبة الإسلامية، الأولى، ١٤١٢هـ.
- إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، للمقرئزي، ت: محمد النميسي، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين، للأنباري، الناشر: المكتبة العصرية، الأولى، ١٤٢٤هـ.

- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لابن المنذر، ت: أبو حماد صغير، الناشر: دار طيبة، الأولى، ١٤٠٥هـ.
- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، للبغدادي، ت: محمد شرف الدين، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، لمكي بن أبي طالب، ت: أحمد فرحات، الناشر: دار المنارة، الأولى، ١٤٠٦هـ.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لابن كثير، ت: أحمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية.
- البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، الناشر: دار الكتبي، الأولى، ١٤١٤هـ.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن، ت: مصطفى أبو الغيط، وآخرون، الناشر: دار المحجرة، الأولى، ١٤٢٥هـ.
- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، لابن معين، ت: د/ أحمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، الأولى، ١٣٩٩هـ.
- تاريخ أسماء الثقات، لابن شاهين، ت: صبحي السامرائي، الناشر: الدار السلفية، الأولى، ١٤٠٤هـ.
- تاريخ الإسلام، للذهبي، ت: د/ بشار معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الأولى، ٢٠٠٣م.
- تاريخ الثقات، للعجلي، الناشر: دار الباز، الأولى، ١٤٠٥هـ.
- تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، لابن جرير الطبري، الناشر: دار التراث، الثانية، ١٣٨٧هـ.
- التاريخ الكبير، المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني، والثالث، لابن أبي خيثمة، ت: صلاح هلال، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى، ١٤٢٧هـ.
- التاريخ الكبير، للبخاري، الناشر: دائرة المعارف العثمانية.
- تاريخ بغداد، للبغدادي، ت: بشار معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الأولى، ١٤٢٢هـ.
- تاريخ دمشق، لابن عساكر، ت: عمرو العمري، الناشر: دار الفكر، ١٤١٥هـ.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ت: الفارياي، الناشر: دار طيبة.
- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، للبرزنجي، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.
- تفسير الفاتحة، لابن رجب، ت: سامي جاد الله، الناشر: دار المحدث، الأولى، ١٤٢٧هـ.
- تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، ت: أسعد الطيب، الناشر: مكتبة نزار الباز، الثالثة، ١٤١٩هـ.
- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ت: سامي سلامة، الناشر: دار طيبة، الثانية، ١٤٢٠هـ.
- تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ت: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

الكتب المصرية، الثانية، ١٣٨٤هـ.

تقريب التهذيب، لابن حجر، ت: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد، الأولى، ١٤٠٦هـ.
التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، ت: مصطفى العلوي، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ.

تهذيب التهذيب، لابن حجر، الناشر: دائرة المعارف النظامية، الأولى، ١٣٢٦هـ.
تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، ت: د/ بشار معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٠٠هـ.

تهذيب اللغة، للأزهري، ت: محمد عوض، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الأولى، ٢٠٠١م.
توضيح المشتبه، لابن ناصر الدين، ت: محمد العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٩٩٣م.
الثقات، المؤلف: لابن حبان، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، الأولى، ١٣٩٣هـ.
جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري، ت: أحمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢٠هـ.

جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، ت: حمدي السلفي، الناشر: عالم الكتب، الثانية، ١٤٠٧هـ.

الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، الأولى، ١٢٧١هـ.
الجزء المتمم لطبقات ابن سعد [الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك]، لابن سعد، ت: د/ عبد العزيز السلومي، الناشر: مكتبة الصديق، ١٤١٦هـ.

جمهرة اللغة، لابن دريد، ت: رمزي بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين، الأولى، ١٩٨٧م.
الجواهر النقي على سنن البيهقي، لابن التركماني، الناشر: دار الفكر.

الحاوي الكبير، للماوردي، ت: علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٩هـ.
حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، الناشر: دار السعادة، ١٣٩٤هـ.
خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، للبغدادي، ت: عبد السلام هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، الرابعة، ١٤١٨هـ.

الدر المشور، للسيوطي، الناشر: دار الفكر.

دلائل النبوة، للبيهقي، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٠٥هـ.

ديوان امرئ القيس، عناية: عبد الرحمن المصطاوي، الناشر: دار المعرفة، الثانية، ١٤٢٥هـ.

الرسالة، للشافعي، ت: أحمد شاكر، الناشر: مكتبة الحلبي، الأولى، ١٣٥٨هـ.

- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي، ت: علي عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٥هـ.
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن قدامة، الناشر: مؤسسة الريان، الثانية، ١٤٢٣هـ.
- رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، للفاكهاني، ت: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، الأولى، ١٤٣١هـ.
- الزاهر في معاني كلمات الناس، لابن الأنباري، ت: د/ حاتم الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤١٢هـ.
- سنن ابن ماجه، لابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.
- سنن أبي داود، المؤلف: لابن أبي داود السجستاني، ت: محمد عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت.
- سنن الترمذي، للترمذي، ت: أحمد شاكر، وآخرون، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الثانية، ١٣٩٥هـ.
- السنن الصغرى، للنسائي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، الثانية، ١٤٠٦هـ.
- السنن الكبرى، للبيهقي، ت: محمد عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، الثالثة، ١٤٢٤هـ.
- السنن الكبرى، للنسائي، ت: حسن شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢١هـ.
- السنن المأثورة للشافعي، للمزني، ت: د/ عبد المعطي قلعجي، الناشر: دار المعرفة، الأولى، ١٤٠٦هـ.
- سير أعلام النبلاء، للذهبي، مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- شرح التلقين، للمازري، ت: محمد المختار السلامي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الأولى، ٢٠٠٨م.
- شرح السنة، للبغوي، ت: شعيب الأرنؤوط، الناشر: المكتب الإسلامي، الثانية، ١٤٠٣هـ.
- شرح السيوطي على مسلم = الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، ت: أبو إسحاق الحويني، الناشر: دار ابن عفان، الأولى، ١٤١٦هـ.
- شرح العمدة، لابن تيمية، من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة، ت: خالد المشيقح، الناشر: دار العاصمة، الأولى، ١٤١٨هـ.
- شرح النووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي،

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

الثانية، ١٣٩٢هـ.

شرح سنن ابن ماجه، لمغلطاي، ت: كامل عويضة، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الأولى، ١٤١٩هـ.

شرح طيبة النشر في القراءات العشر، للتويري، الناشر: دار الكتب العلمية، ت: مجدي باسلوم، الأولى، ١٤٢٤هـ.

شرح معاني الآثار، للطحاوي، ت: محمد النجار، الناشر: عالم الكتب، الأولى، ١٤١٤هـ.
صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الثانية، ١٤١٤هـ.

صحيح ابن خزيمة، لابن خزيمة، ت: محمد الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، الثالثة، ١٤٢٤هـ.
صحيح أبي داود، للألباني، الناشر: مؤسسة غراس، الأولى، ١٤٢٣هـ.
صحيح البخاري، ت: محمد الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
صلة الخلف بموصول السلف، لابن طاهر الروداني، ت: محمد حجي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الأولى، ١٤٠٨هـ.

الضعفاء، للعقيلي، ت: عبد المعطي قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٠٤هـ.
الطبقات الكبرى، لابن سعد، ت: محمد عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٠هـ.
طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لابي الشيخ الأصبهاني، ت: عبد الغفور البلوشي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الثانية، ١٤١٢هـ.

طرح التشريب في شرح التقريب، لعبد الرحيم العراقي، الطبعة المصرية القديمة.
العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار، ت: نظام يعقوبي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الأولى، ١٤٢٧هـ.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، ت: محفوظ الرحمن، الناشر: دار طيبة، الأولى، ١٤٠٥هـ.
العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، ت: وصي الله عباس، الناشر: دار الخاني، الثانية، ١٤٢٢هـ.
عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

غريب الحديث، لأبي عبيد، ت: حسين شرف، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، الأولى، ١٤٠٤هـ.

الفتاوى الكبرى، لابن تيمية، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٠٨هـ.

- فتح الباب في الكنى والألقاب، لابن مندة، ت: أبو قتيبة الفارياي، الناشر: مكتبة الكوثر، الأولى، ١٤١٧هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، الناشر: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.
- فتح القدير، للشوكاني، الناشر: دار ابن كثير، الأولى، ١٤١٤هـ.
- فتح المغيث بشرح الفية الحديث، للسخاوي، ت: علي حسين، الناشر: مكتبة السنة، الأولى، ١٤٢٤هـ.
- الفصول المفيدة في الواو المزيدة، لابن كيكليدي، ت: حسن الشاعر، الناشر: دار البشير، الأولى، ١٤١٠هـ.
- فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام، ت: مروان العطية، وآخرون، الناشر: دار ابن كثير، الأولى، ١٤١٥هـ.
- الفوائد المعللة، لأبي زرعة، ت: رجب عبد المقصود، الناشر: مكتبة الإمام الذهبي، الأولى، ١٤٢٣هـ.
- القاموس المحيط، للفيروزآبادي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الثامنة، ١٤٢٦هـ.
- قواعد التحديث، للقاسمي، الناشر: دار الكتب العلمية.
- كتاب الإمامة والرد على الرافضة، المؤلف: لأبي نعيم الأصبهاني، ت: د/ علي الفقيهي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم.
- كتاب العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي، ت: مهدي المخزومي، الناشر: دار الهلال.
- كتاب المصاحف، لابن أبي داود، ت: سليم الهلالي، الناشر: مؤسسة غراس، الأولى، ١٤٢٧هـ.
- كتاب المصاحف، لابن أبي داود، ت: محب الدين واعظ، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الأولى، ١٤١٥هـ.
- كتاب المصاحف، لابن أبي داود، ت: محمد عبده، الناشر: الفاروق الحديثة، الأولى، ١٤٢٣هـ.
- كتاب المصاحف، لابن أبي داود، صححه: د/ آثر جفري، الناشر: المطبعة الرحمانية، الأولى، ١٣٥٥هـ.
- الكتاب، لسبويه، ت: عبد السلام هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٣٩٩هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، الناشر: مكتبة المثني، ١٩٤١م.
- كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى، لعبد المؤمن الدمياطي، تحقيق: مجدي السيد، الناشر: دار الصحابة.

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، لابن الكيال، ت: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار المأمون، الأولى، ١٩٨١م.

لسان العرب، لابن منظور، الناشر: دار صادر، الثالثة، ١٤١٤هـ.

لسان الميزان، لابن حجر، الناشر: مؤسسة الأعلمي، الثانية، ١٣٩٠هـ.

اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى، لمربي الكرمي، ت: عبد العزيز الأحمدي، الناشر: دار البخاري.

المبسوط في القراءات العشر، للنيسابوري، ت: سبيع حاكمي، الناشر: مجمع اللغة العربية، ١٩٨١م.

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، للددارمي، ت: محمود زايد، الناشر: دار الوعي، الأولى، ١٣٩٦هـ.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، ت: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، ١٤١٤هـ.

مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ت: عبد الرحمن بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ.

المجموع شرح المهذب، للنووي، الناشر: دار الفكر.

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، ت: عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب

العلمية، الأولى، ١٤٢٢هـ.

المحلى بالآثار، لابن حزم، الناشر: دار الفكر.

مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه، لأسامة الخياط، الناشر: مطابع الصفا، الأولى، ١٤٠٦هـ.

المدرج إلى المدرج، للسيوطي، مطبوع ضمن مجموعة رسائل، ت: صبحي السامرائي، الناشر: الدار السلفية.

المراسيل، لابن أبي حاتم، ت: قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٣٩٧هـ.

مستخرج أبي عوانة، لأبي عوانة، ت: أيمن عارف، الناشر: دار المعرفة، الأولى، ١٤١٩هـ.

المستدرك على الصحيحين، للحاكم، ت: مصطفى عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١١هـ.

مسند ابن أبي شيبة، المؤلف: لابن أبي شيبة، ت: عادل بن يوسف، وآخرون، الناشر: دار الوطن،

الأولى، ١٩٩٧م.

مسند ابن الجعد، ت: عامر حيدر، الناشر: مؤسسة نادر، الأولى، ١٤١٠هـ.

مسند أبي داود الطيالسي، لابن أبي داود الطيالسي، ت: د/ محمد التركي، الناشر: دار هجر، الأولى، ١٤١٩هـ.

- مسند أبي يعلى، لأبي يعلى، ت: حسين أسد، الناشر: دار المأمون، الأولى، ١٤٠٤ هـ.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢١ هـ.
- مسند البزار، المنشور باسم: البحر الزخار، للبزار، ت: محفوظ الرحمن، وآخرون، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الأولى.
- مسند الدارمي، المعروف بـ (سنن الدارمي)، للدارمي، ت: حسين الدارني، الناشر: دار المغني، الأولى، ١٤١٢ هـ.
- مسند الروياني، ت: أيمن أبو يماني، الناشر: مؤسسة قرطبة، الأولى، ١٤١٦ هـ.
- مسند السراج، ت: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، ١٤٢٣ هـ.
- مسند الشاميين، للطبراني، ت: حمدي السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، لأبي نعيم الأصبهاني، ت: محمد حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٧ هـ.
- المسند، للشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي، الناشر: المكتبة العلمية.
- المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة، ت: كمال الحوت، الناشر: مكتبة الرشد، الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي، الثانية، ١٤٠٣ هـ.
- معالم السنن، للخطابي، الناشر: المطبعة العلمية، الأولى، ١٣٥١ هـ.
- معاني القراءات، للأزهري، الناشر: مركز البحوث في جامعة الملك سعود، الأولى، ١٤١٢ هـ.
- معاني القرآن، للفراء، ت: أحمد النجاشي، وآخرون، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة، الأولى.
- المعاني الكبير في أبيات المعاني، لابن قتيبة، ت: سالم الكرنكوي، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الأولى، ١٣٦٨ هـ.
- معجم ابن الأعرابي، لابن الأعرابي، ت: عبد المحسن الحسيني، الناشر: دار ابن الجوزي، الأولى، ١٤١٨ هـ.
- المعجم الأوسط، للطبراني، ت: طارق بن عوض الله، الناشر: دار الحرمين.
- المعجم الكبير، للطبراني، ت: حمدي عبد المجيد، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الثانية.

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ت: عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- المعجم، لأبي يعلى، ت: إرشاد الحق، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، الأولى، ١٤٠٧هـ.
- معرفة السنن والآثار، للبيهقي، ت: عبد المعطي قلعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية، وآخرون، الأولى، ١٤١٢هـ.
- معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، ت: عادل العزازي، الناشر: دار الوطن، الأولى، ١٤١٩هـ.
- معنى الصلاة الوسطى، لعبد الغني النابلسي، مخطوط في مكتبة رضا، في رامبور بالهند، برقم (٢٥٢/١) (٥٦٠).
- المغني في الضعفاء، للذهبي، ت: د/ نور الدين عتر.
- المغني، لابن قدامة، الناشر: مكتبة القاهرة.
- مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، ت: عبد اللطيف الهميم، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢٣هـ.
- المنتخب من ذيل المذيل، للطبري، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، للكشي، ت: صبحي السامرائي، الناشر: مكتبة السنة، الأولى، ١٤٠٨هـ.
- المنتقى من السنن المسندة، لابن الجارود، ت: عبد الله البارودي، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية، الأولى، ١٤٠٨هـ.
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الجزري، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٢٠هـ.
- الموطأ، لمالك بن أنس، ت: محمد الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ناسخ الحديث ومنسوخه، للأثرم، ت: عبد الله المنصور، الأولى، ١٤٢٠هـ.
- الناسخ والمنسوخ، للنحاس، ت: محمد عبد السلام، الناشر: مكتبة الفلاح، الأولى، ١٤٠٨هـ.
- نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر، ليوسف المرعشلي، الناشر: دار المعرفة، الأولى، ١٤٢٧هـ.
- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لبدر الدين العيني، ت: ياسر بن إبراهيم، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الأولى، ١٤٢٩هـ.
- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر، ت: عصام الصبابطي، الناشر: دار الحديث، الخامسة، ١٤١٨هـ.

- النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، ت: علي الضباع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى.
- نصب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي، ت: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان، الأولى، ١٤١٨ هـ.
- النفح الشذي شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس، ت: أبو جابر الأنصاري، وآخرون، الناشر: دار الصمعي، الأولى، ١٤٢٨ هـ.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، ت: ربيع المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، الأولى، ١٤٠٤ هـ.
- نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار = حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، للسيوطي، الناشر: جامعة أم القرى، ١٤٢٤ هـ.
- نيل الأوطار، للشوكاني، ت: عصام الدين الصبابي، الناشر: دار الحديث، الأولى، ١٤١٣ هـ.
- الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب، الناشر: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، الأولى، ١٤٢٩ هـ.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، للبغدادي، الناشر: وكالة المعارف الجليلة، ١٩٥١ م.
- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي، النيسابوري، ت: عادل عبد الموجود، وجماعة، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٥ هـ.
- اليد البسطى في تعيين الصلاة الوسطى، للسيوطي، مطبوع ضمن مجموع بعنوان: "عشر رسائل في التفسير وعلوم القرآن"، للسيوطي. بتحقيق الدكتور: عبد الحكيم الأنيس، ونشر: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي.

Bibliography

- Ibraaz Al-Ma'ani min Hirz Al-Amaani, Abu Shaama. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia
- Ithbaat Azaab Al-Qabr wa Suaal Al-Malakain, Al-Baihaqi. Investigated by : dr.Sharaf Mahmoud Al-Qadaat. Publishe : Darr Al-Furqan, 2nd edt, 1405AH.
- Al-Ahaad wa Al-Mathaani, Ibn Abi A'sim. Investigated by : Basim Al-Jawabirah. Publisher : Darr Ar-Raayah, 1st edt, 1411AH.
- Ahadeeth Al-Aqeedah allati Yumimu Zaahiruha At-Ta'arud fee As-sahihain, Sulaiman Ad-Dubaikhi. Publisher : Maktabat Darr Al-Bayaan Al-hadeetha, 1st edt, 1422 AH.
- Al-Ahaadeeth Al-Mukhtaara, Al-Maqdisi. Investigated by : Abdul Malik bin Dahish. Publisher : darr Khidr, 3rd edt, 1420 AH.
- Al-Ahaadeeth Al-Mushkilah Al-Waaridat fee Al-Quran Al-Kareem, Ahmad Al-Qasir. Publisher : Darr Ibn Al-Jawzy, 1st Edt, 1430.
- Ihkaam Al-Ihkaam Sharh Umdat Al-Ahkam, Ibn Daqeeq Al-Eid. Publisher : Matba'at As-Sunnah Al-Muhammadiyah.
- Ahkaam Al-Quran Al-Kareem, At-Tahawi. Investigated by : Dr. Sa'd Ad-Deen Ounaal. Publisher : Islamic Center for Reseaches under the Endorment of Turkry Religions.
- Ahkaam Al-Quran, Abu Bakr ibn Al-Arabi. Investigated by : Muhammad Ataa. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia. 3rd edt, 1424 AH.
- Ikhtilaaf Al-Hadeeth, Ash-Shafi'i. Publisher : Darr Al-Ma'rifa, 1410AH.
- Irshaad As-Saari li Sharh Sahih Al-Bukhari, Al-Qastalaani. Publisher : Al-Matba'at Al-Kubraa Al-Ameeriyah, 7th Edt, 1323 AH.
- Al-Iztizkaar, Ibn Abd Al-Barr. Investigated by : salim Ataa. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia. 1st Edt, 1421 AH.
- I'raab Al-Quran, An-Nahaas. Investigated by : Abd Al-Mun'im Ibrahim, Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia. 1st Edt, 1421 AH.
- A'yaan Al-Asr wa A'waan An-Nasr, As-Safadi. Investigated by : Dr. Ali Abu Zaid and Others. Publisher : Darr Al-Fikr Al-Mu'asirr. 1st Edt, 1418 AH.
- Al-Umm, Ash-Shafi'i. Publisher : darr Al-Ma'rifa, 1410 AH.
- Amaali Al-Mahaamili – Riwaayat Yahya Al-Bai', Al-Mahamili. Investigated by : Dr. Ibrahim Al-Qaisi, Publisher : The Islamic library, 1st Edt, 1412 AH.
- Imtaa' Al-Asmaa' be maa li An-Nabi min Al-Ahwaal wa Al-Amwaal wa Al-Hafada wa Al-Mataa', Maqrizi. Investigated by : An-Numeisi. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1420 AH.
- Al-Inshaaf fee massil Al-Khilaaf Baina Al-Bashriyeen wa Al-Koufiyeen, Al-Anbaari. Publisher : Al-Maktabat Al-Ashriyah, 1st Edt, 1424AH.
- Al-Awsat fee As-Sunan wa Al-Ijmaa' wa Al-Khilaaf, Ibn Munzir. Investigated by : Abu Hamad As-Shageer. Publisher : Darr Taibah, 1405 AH.
- Idaah Al-Maknoun fee Zail alaa Khasf Az-Zunoun, Al-baghdaadi. Investigated by : Muhammad Sharaf Ad-Deen. Publisher : Darr Ihyaa At-Turaath Al-Islaami.
- Al-Idaah li Naashikh Al-Quran wa Manshokhih, Makki bun Abi. Investigated by : Ahmad Farhaat. Publisher : Darr Al-Manaarrah, 1st Edt, 1406 AH.
- Al-Baa'ith Al-hatheeth Sharh Ikhtisaar Uloum Al-Hadeth, Ibn Katheer.

- Investigated by : Ahamd Shakirr. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia.
Al-Bahr Al-Muheet fee Usoul Al-Fiqh, Zarkashi. Publisher : Darr Al-Kutubi, 1st Edt. 1414 AH.
- Al-Badr Al-Muneer fee Takhreej Al-Ahaadeeth wa Al-Athaar Al-Waqi'ati fee Ash-Sharh Al-Kabeer, Ibn Al-Mulaqqin. Investigated by : Mustapha Abu Al-Ghaiz and Others. Publisher : Darr Al-Hijrah, 1st Edt, 1425 AH.
- Taarikh ibn Mu'een (Riwaayat Ad-Douri), Ibn Mu'een. Investigated by : Ahmad Nour Saif. Publisher : Scientific research Center and Darr Ihyaa At-Turaath Al-Islaami, 1st Edt, 1399 AH.
- Taarikh Al-Asmaa Athiqaat, Ibn Shaheen. Investigated by : Subhi As-Saamuraaci. Publisher : Ad-Darr As-Salafiyah, 1st Edt, 1404 AH.
- Taarikh Al-Islaami, Dhahabi. Investigated by : Bashaar Ma'rouf, Publisher : darr Al-Gharb Al-Islaami, 1st Edt, 2003.
- Taarikh Athiqaat, Ajali. Publisher : Darr Al-Baaz, 1st edt, 1405 AH.
- Taarikh At-Tabari = Taarikh Ar-Rusul wa Al-Mulouk, Ibn Jareer At-Tabari. Publisher : Darr At-thurath, 2nd , 1387 AH.
- At-Taarikh Al-Kabirr = Taarikh ibn Abi Khushaimah – As-Safarr Ath-Thaani wa Ath-Thaalith, Ibn Abi Khushaimah. Investigated by : Salaah Hilaal. Publisher : Al-farouq Al-Hadeetha, 1st edt, 1427 AH.
- At-Taarikh Al-Kabeer, Bukhari. Publisher : Daairat Al-Ma'arif Al-Outhmaniyah.
- Taarikh Baghdaad, Baghdaadi. Investigated by : Bashaar Ma'rouf. Publisher : Darr Al-Gharb Al-Islaami, 1st edt, 1422 AH.
- Taarikh Demasq, Ibn Ashkurr. Investigated by : Amrou Al-Amri. Publisher : Darr Al-Fikr, 1415 AH.
- Tadreeb Ar-Raawi fee Sharh taqreeb An-Nawawi, As-Suyouti. Investigated by : Al-Faaryaabi. Publisher : Darr Taibah.
- At-Ta'arud wa At-tarrjih baina Al-Adillat Ash-Sha'iyah, Barrzanji. Publisher : darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1417 AH.
- Tafseer Al-Faatiha, Ibn rajab. Investigated by : Saami Jaad Allah. Publisher : Darr Al-Muhadith, 1st edt, 1427 AH.
- Tafseer Al-Quran Al-Azeem, Ibn Abi Hatim. Investigated by : As'ad At-Taib. Publisher : maktabat Nazaar Al-Baaz. 3rd edt, 1419 AH.
- Tafseer Al-Quran Al-Azeem, Ibn Khateer. Investigated by : Saami Salaamah. Publisher : Darr Taibah, 2nd edt, 1420 AH.
- Tafseer Al-Qurtubi = Al-Jami' li Ahkaam Al-Quran, Al-Qurtubu. Investigated by : Ahmad Al-Barrdouni and Ibrahim Atfifh. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Misriyah, 2nd edt, 1384 AH.
- Taqreeb At-Tahzeeb, Ibn Hajarr. Investigated by : Muhammad Awamah. Publisher : Darr Ar-Rasheed, 1st edt, 1406 AH.
- At-Tamheed li maa fee Al-Muwatta min Al-Ma'ani wa Al-Asaaneed, Ibn Abd Al-Barr. Investigated by : Mustapha Al-Alawi. Publisher : the Ministry of General Endowmnets and islamic Affairs, 1387 AH.
- Tahzeed At-Tahzeeb, Ibn Hajjarr. Publisher : Darr Al-Ma'rif An-Nizaamia, 1st edt, 1326 AH.
- Tahzeeb Al-Kamaal fee Asmaa Ar-Rijaal, Al-Mazzi. Investigated by : dr. Bashaar Ma'rouf. Publisher : muassat Ar-Risaalah, 1st edt 1400 AH.
- Tahzeeb Al-Lugha, Al-Azhari. Investigated by : Muhammad Iwad. Publisher :

- Darr Ihyaa At-turaath Al-Arabi, 1st edt, 2001.
- Tawdeeh Al-Mustabah, Ibn Naasir Ad-Deen. Investigated by : Muhammad Al-Arqasusi. Publisher : Muassat Ar-Risaalah, 1st edt 1993.
- Ath-Thiqaat, Ibn Hibban. Publisher : Daairat Al-Ma'arif Al-Outhmaaniya, 1st edt, 1393 AH.
- Jaami' Al-Bayaan fee Taawil Al-Quran, Ibn Jarir At-Tabari, Investigated by : Ahmad Shakir. Publisher : Muassat Ar-Risaalah, 1st Edt, 1420 AH.
- Jaami' At-Tahseel fee Ahkaam Al-Maraaseel, Alaaei. Investigated by : Hamadi As-Salafi. Publisher : A'lam Al-Kutub, 2nd edt, 1407 AH.
- Al-Jarhu wa At-Ta'deel, Ibn Abi Haatim. Publisher : Darr Al-Ma'arif Al-Outhmaniyah, 1st edt, 1271 AH.
- Al-Juzz Al-Mutammim li Tabaqaat ibn Sa'd (At-Tabaqat Ar-rabi'ah min Ash-Shahaabah min man Aslama enda Fathi Makkah wa maa Ba'da Zalik), Ibn Sa'd. Investigated by : Abd Al-Azeez As-Saloumi. Publisher : Maktabat As-Sadeeq, 1416 AH.
- Jamharat Al-Lugha, Ibn Duraid. Investigated by : Rabzi Ba'labaki. Publisher : Darr Al-Kutub lil Malaayeen, 1st edt, 1987.
- Al-Jawharr An-Naqi all Sunan Al-Baihaqi, Ibn At-Turkumaani. Publisher : Darr Al-Fikr.
- Al-Haawi Al-Kabirr, Maawarrdi. Investigated by : Ali Mu'awid. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1st edt, 1419 AH.
- Hilyatu Al-Awliyaa wa Tabaqaat Al-Asfiyaa, Abu Na'eem Al-Asfahaani. Publisher : Darr As-Sa'adah, 1394 AH.
- Khazaanat Al-Adab wa Lubb Lubaab Lisaan Al-Arab, Al-Baghdaadi. Investigated by : Abdu Salam Haroun. Publisher : Maktabat Al-Khanji, 4th edt, 1418 AH.
- Ad-Durr Al-Manthour, As-Suyouti. Publisher : Darr Al-Fikr.
- Dalaail An-Nubuwwah, Al-Baihaqi. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1st edt, 1405 AH.
- Diwwan Umrou Al-Qais, Cared by : Abdurrahman Al-Mastaawi. Publisher : Darr Al-Ma'rifah, 2nd edt, 1425 AH.
- Ar-Risaalah, Ash-Shafi'i. Investigated by : Ahmad Shakirr. Publisher : Maktabat Al-Halabi, 1st edt, 1358 AH.
- Rouh Al-Ma'ani fee Tafseer Al-Qur'an Al-Azeez wa Sab' al-Mathani, Al-Alousi. Investigated by : Ali Attiah. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1st edt, 1415 AH.
- Rawdat An-Nazirr wa Jannat Al-Manaazirr fee Usoul Al-Fiqh alaa Mazhab Al-Imam Ahmad bin Hanbal, Ibn Qudaamah. Publisher : Muassat Ar-Rayyaan, 1st edt, 1423 AH.
- Riyaad Al-Afhaam fee Sharh Umdat Al-Ahkaam, Al-Faakihaani. Investigated by : Nurr Ad-Deen At-Talib. Publisher : Darr An-Nawaadir, 1st edt, 1431 AH.
- Az-Zaahir fee Kalimaat An-Naas, Ibn Al-Anbaari. Investigated by : Dr. Hatim Ad-Damin. Publisher : Muassat ar-Risaalah, 1st edt, 1412 AH.
- Sunann Ibn Maajah, Ibn Maajah. Investigated by : Muhammad Fuaad Abd Al-Baaqi, Publisher : darr Ihyaa Al-Kutub Al-Arabia.
- Sunann ibn Dawoud, Ibn Abi Dawoud As-Sijistani. Investigated by : Muhammad Abd Al-Hameed. Publisher : Maktabat Al-Asriyah, Beirut.
- Sunann At-Tirmizi, Tirmizi. Investigated by : Ahmad Shakirr and Others.

- Publisher : Mustapha Al-Babi AL-Halabi Printings, 2nd edt, 1395 AH.
- As-Sunann As-Shugraa, Nasaai. Investigated by : Abd Al-Fattaah Abou Ghaddah. Publisher : Maktab Al-Matbou'at Al-Islaamia, 2nd edt, 1406 AH.
- AS-Sunann Al-Kubraa, Baihaqi. Investigated by : Muhammad Ataa. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 3rd edt, 1424 AH.
- AS-Sunann Al-Kubraa, Nasaai. Investigated by : Hassan Shalbi. Publisher : Muassat Ar-Risaalah, 1st edt, 1421 AH.
- As-Sunann Al-Mathourah li ASHShafi'I, Al-Muzani. Investigated by : Dr. Abd Al-Mu'ti Al-Qal'aji. Publisher : Darr Al-Ma'rifah, 1st edt, 1406 AH.
- Siyarr A'laam An-Nubalaa, Az-Zahabi. Investigated by : a group of investigators, under the supervision of : Su'aib Al-Ar-Naout. Publisher : Muassat Ar-Risaalah, 3rd edt, 1405 AH.
- Sharh At-Talqeen, Al-Maziri. Investigated by : Muhammad Al-Mukhtarr As-Salaami. Publisher : Darr Al-Gharb Al-Islaami, 1st edt, 2008.
- Sharh As-Sunnah, Al-Baghawi. Investigated by : Su'aib Al-Arnaout. Publisher : Al-Maktab Al-Islami, 2nd edt, 1403 AH.
- Sharh As-Suyouti alaa Muslim = Ad-Dibaaj alaa Shahih Muslim ibn Al-Hajjaj. Investigated by : Abu Ishaq Al-Huwaini. Publisher : Darr Ibn Affann, 1st edt, 1416 AH.
- Sharh AL-Umdah, Ibn Taimiyah. Investigated by : from the first book of salah to the part of the etiquettes of walking to the Masjid. Investigated by : Khalid AL-Mushaiqih. Publisher : Darr Al-Asimah, 1st edt, 1418 AH.
- Sharh An-Nawawi Muslim = Al-Minaaj alaa Shahih Muslim ibn Al-Hajjaj. Publisher : Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi, 2nd edt, 1392 AH.
- Sharh Sunann ibn Maajah, Maghlati. Investigated by : Kamil Ghuwaidah. Publisher : Maktabat Nazarr Mustapha Al-Baaz, 1st edt, 1419 AH.
- Sharh Taibat An-Nashr fee Al-Qiraa'at Al-Al-AShr, Nuweiri. Investigated by : Majdi Baasloum. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmiah, 1st edt, 1424 AH.
- Sharh Ma'ani Al-Athaarr, Tahaawi. Investigated by : Muammad An-Najaarr. Publisher : A'lam Al-Kutub Al-Oulaa, 1414 AH.
- Shahih ibn Hibban be Tarteeb ibn Bilbaan, Ibn Hibban. Investigated by : Su'aib Al-Arnaout. Publisher : Muassat Ar-Risaalah, 2nd edt, 1414 AH.
- Sahih Ibn Khuzaimah, Ibn Khuzaimah. Investigated by : Muhammad Al-A'zami. Publisher : Al-Maktab Al-Islami, 3rd edt, 1424AH.
- Sahih Abi Dawoud , Al-Baani. Publisher : Muassat Gharass, 1st edt, 1423 AH.
- Sahih Al-Bukhari. Investigated by : Muhammad An-Nasirr, Publisher : Darr Tawq An-Najat, 1st edt, 1422 AH.
- Sahih Muslim. Investigated by : Muhammad Abd Fuad Abd Al-Baaqi. Publisher : Darr Ihyaa At-Turath Al-Arabi.
- Silat Al-Khalaf be Mawsoul As-Salaf, Ibn Tahirr Rawdaani. Investigated by : Muhammad Haji. Publisher : Darr Al-Gharb Al-Islaami, 1st edt, 1408 AH.
- Ad-Du'afaa, Al-Aqeeli. Investigated by : Abdul Al-Mu'ti Qal'aji. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1st edt, 1404 AH.
- At-Tabaqaat Al-Kubraa, Ibn Sa'd. Investigated by : Muhammad Ataa. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1st edt, 1410 AH.
- Tabaqaat Al-Muhaditheen be Asfhahaan wa Al-Warideena alaihaa, Abou Sheikh Al-Asfahaani. Investigated by : Abdul Ghafour Al-Baloushi. Publisher :

- Muassat Ar-Risaalah, 2nd ed, 1412 AH.
- Tarh At-Tathreeb fee Sharh At-Taqreeb, Abdou Raheem Al-Iraaqi. Tab'at Al-Masriyah Al-Qadeemah.
- Al-Uddah fee Sharh Al-Umdah fee Ahadeeth Al-Ahkaam, Ibn Attaar. . Investigated by : Nizaam Ya'qoubi. Publisher : Darr Al-Bashair Al-Islaamia. 1st ed, 1427AH.
- Al-Ilal Al-Waaridah fee Ahaadeeth An-Nabawiyah. Ad-Dara Qutni. . Investigated by : Mahfouz Ar-Rahmaan. Publisher : Darr Taibah, 1st ed, 1405 AH.
- Al-Ilal wa Ma'rifat Ar-Rijaal, Ahmad Bun Hanbal. . Investigated by : Wasiyu Allah Abbas. Publisher : Darr Al-Khani, 2nd ed, 1422 AH.
- Umdat Al-Qari Sharh Sahih Al-Bkhari, Al-Aini. Publisher : Darr Ihyaa At-Turath Al-ARabi.
- Ghareeb Al-Hadeeth, Abou Ubaid . Investigated by : Husain Sharaf. Publisher : The General Body for Ameeria's Printings, 1st ed, 1404AH.
- Al-Fataawah Al-Kubraa, ibn Taimiyah. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmiah, 1st ed, 1408 AH.
- Fathu Al-Baab fee Al-Kunaa wa Al-Alqaab, Ibn Mandah. Investigated by : Abou Qutaibah Al-Farryabi. Publisher : Maktabat Al-Kawtharr, 1st ed, 1417 AH.
- Fathu Al-Bari Sharhu A-Bukhari, Ibn Al-Hajjarr. Publisher : Darr Al-Ma'rifah, 1379AH.
- Fathu Al-Qadirr, Ash-Shawkaani. Publisher : Darr ibn Katheer, 1st ed, 1414 AH.
- Fathu AL-Mugheeth be Sharh Al-Fiat Al-Hadeeth, As-Shakhawi. Investigated by : Ali Husain. Publisher : Maktabat As-Sunnah, 1st ed, 1424 AH.
- Al-Fusoul Al-Mufeedah fee Al-Waaw Al-Mazeedah, Ibn Kaikaldi. Investigated by : Hassan Ash-Sha'irr. Publisher : Darr Al-Bashirr, 1st ed, 1410 AH.
- Fadaail Al-Quran, Abu Ubaid Al-Qaasim bun As-Salaam. Investigated by : Marrwan Attia and Others. Publisher : Darr ibn Khateer, 1st ed, 1415 AH.
- Al-Fawaaid Al-Mu'allalah, Abou Zar'ah. Investigated by : Rajab Abd Al-Maqsood. Publisher : Maktabat Al-Imam Az-Zahabi, 1st ed, 1423 AH.
- Al-Qamous Al-Muheet, Fairouz Abaad. Publisher : Muassat Ar-Risaalah, 8th ed, 1426 AH.
- Qawaaid Al-Hadeeth, Al-Qaasi. Publisher Darr Al-Kutub Al-Ilmiah.
- Kitaab Al-Imamah Ar-Radd alaa Ar-Raafidah, Abou Nu'aim Al-Asfahani. Investigated by : Dr. Ali Al-Fiqhi. Publisher : Maktabat Al-Uloum wa Al-Hikam.
- Kitaab Al-Ainn, Khalil bun Ahmda Al-Faraahidi. Investigated by : Mahdi Al-Makhzoumi. Publisher : Darr Al-Hilaal.
- Kitaab Al-Mashahif, Ibn Abi Daawoud. Investigated by : Dr. Salim Al-Hilaali. Publisher : Muassat Ghirass, 1st ed, 1427 AH.
- Kitaab Al-Mashahif, Ibn Abi Daawoud. Investigated by : Muhib Ad-Deen Waa'iz. Published : Darr Al-Bashaair Al-Islaamiyah, 1st ed, 1415 AH.
- Kitaab Al-Mashahif, Ibn Abi Daawoud. Investigated by : Muhammad Abduhu. Publisher : Al-Farouq Al-Hadeethia, 1st ed, 1423 AH.
- Kitaab Al-Mashahif, Ibn Abi Daawoud. Investigated by : Dr. Atharr Jafri. Publisher : Al-Matba'at Ar-Rahmaania, 1st ed, 1435 AH.
- Al-Kitaab, Sibawaih. . Investigated by : Abd Salaam Haroun. Publisher : Maktabat Al-Khanji, 3rd ed, 1408 AH.

- Kashf Al-Astaarr ann Zawaaid Al-Bazzarr, Al-Haitami. Investigated by : Habib Ar-Rahmaan Al-A'zami. Publisher : Muassat Ar-Risaalah, 1st edt, 1399 AH.
- Kashf Az-Zunoun ann Asaami Al-Kutub wa Al-Funoun, Haaji Khalifah. Publisher : Maktabat Al-Muthannaa, 1941 .
- Khasf Al-Mughatti fee Tabyeeni Salaat Al-Wustaa, Abd Al-Mumin Ad-Damyaati. Investigated by : Majdi As-Sayyid. Publisher : Darr As-Shabah.
- Al-Kawaakib An-Nayyiraat fee Ma'rifat mann Ar-Ruwaat Athiqaat, Ibn Kayaal. Investigated by : Abd Al-Qayoum Abd Rabb An-Nabbi. Publisher : Darr Al-Mamoun, 1st edt, 1981.
- Lisaan Al-Arab, Ibn Manzour. Publsiher : Darr As-Sadirr, 3rd edt, 1414 AH.
- Lissan Al-Mizaan, Ibn Hajarr. Publisher : Muassat Al-A'lami, 2nd edt, 1390AH.
- Al-Lafz Al-Muwatta fee Bayaan As-Salaat Al-Wustaa, Mar'I Al-Karrmi. Investigated by : Abd Al-Azeez Al-Ahmadi. Publisher : Darr Al-Bukhari.
- Al-Mabsout fee Al-Qira'at Al-Ashr, An-Naisabouri. Investigated by : Subai' Alhakimi. Publisher : Arabic Language Complex, 1981 AH.
- Al-Majrouheen min Al-Muhaditheen wa Ad-Du'afaa wa Al-Matroukeen, Ad-Daarami. Investigated by : Mhmoud Az-Zaayid. Publisher : Darr Al-Wa'y, 1st edt, 1396 AH.
- Majma' Az-Zawaaid wa Manba' Al-Fawaaid, Al-Haithami. Investigated by : Hisaam Ad-Deen Al-Qudsi. Publisher : Maktabat Al-Qudsi, 1414 AH.
- Majmou' Al-Fataawa, Ibn Taimiah. Investigated by : Abdurrahman bin Qasim. Publisher : King Fahad's Complex for Printing the Noble Quran, 1416 AH.
- Al-Majmou' Sharh Al-Muhazzab, An-Nawawi. Publisher : Darr Al-Fikr.
- Al-Muharrar Al-Wajeez fee Tafseer Al-Kitaab Al-Azeez, Ibn Attiah. Investigated by : Abd As-Salaam Abd Ash-Shafi. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1st edt, 1422 AH.
- Al-Muhallah Bil Athaarr, Ibn Hazm. Pub;lisher : Darr Al-Fikr.
- Mukhtalaf Al-Hadeeth wa Mawqif An-Nuqaad wa Al-Muhaditheena Minhu, Usaamah Al-Khayyaat. Publisher : As-Shafaa Printings, 1st edt, 1406 AH.
- Al-Mudraj ilaa Al-Mudraj, As-Suyouti. Printed with a collection pf Thesis. Investigated by : Subhi As-Saamuraa'i. Darr As-Salafiah.
- Al-Maraaseel, Ibn Abi Hatim. Investigated by : Qawjaani. Publisher : Muassat Ar-Risaalah, 1st edt, 1397AH.
- Mustakhraj Abi Awaanah, Abou Awaanah. Investigated by : Aiman A'riff. Publisher : Darr Al-Ma'rifah, 1st edt, 1419 AH.
- Al-Mustdarak alaa As-Sahihain, Al-Hakim. Investigated by : Mustapha Ataa. Publisher : Darr Al-Kutub Al-Ilmiah, 1st edt, 1411 AH.
- Musnad Ibn Abi Shaibah, Abou Shaibah. Investigated by : A'dil bun Yousuf and Others. Publisher : Darr Al-Watann, 1st edt, 1997.
- Musnad ibn Ja'd. Investigated by : A'mirr Haidarr. Publisher : Muassat An-Nawadirr, 1410 AH.
- Musnad Abi Dawoud At-tayaalisi, Abou Dawoud At-Tayaalisi. Investigated by : Dr. Muhammad At-Turki. Publisher : Darr Al-Hijr, 1st edt, 1419 AH.
- Musnad Abi Ya'laa, Abou Ya'laa. Investigated by : Hussain Asad. Publisher : Darr Al-Mamoun, 1st edt, 1404 AH.
- Musnad Al-Imaam Ahmad bin Hanbal. Investigated by : Shu'aib Al-Arnaaout. Publisher : Muassat Ar-Risaala, 1st edt, 1421 AH.

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

- Musnad Al-Bazzarr, published as : Al-Bahr Az-Zakhaar, Al-Bazzaar. Investigated by : Mahfouz Ar-Rahmaan and Others. Published : Maktabat Al-Uloum wa Al-Hikam, 1st edt.
- Musnad Ad-Darami, Known as (Sunan Ad-Darami), Ad-Darami. Investigated by : Husain Ad-Darani, Publisher : Darr Al-Mughni, 1st edt, 1412 AH.
- Musnad Ar-Rouyaani. Investigated by : Aumann Abou Yamaani. Published : Muassat Qurtubah, 1st edt, 1416 AH.
- Musnad As-Saraaj. Investigated by : Irshaad Al-Haqq Al-Athari. Published : Idaarat Al-Uloum Al-Athariyah, 1423 AH.
- Musnad Ash-Shamiyeen, At-Tabaraani. Investigated by : Hamdi As-Salafi. Published : Muassat Ar-Risaalah, 1st edt, 1405 AH.
- Al-Musnad Al-Mustakhraj alaa Al-Imaam Sahih Al-Muslim, Abou Na'eem Al-Asfahani. Investigated by : Muhammad Hasann. Published by : darr Al-Kutub Al-Ilmiah, 1st edt, 1417 AH.
- Al-Musnad, Ash-Shafi'i. Published : Darr Al-Kutub Al-Ilmiah.
- Al-Misbaah Al-Muneer fee Ash-Sharh Al-Kabirr, Al-Fayyoumi. Published : Al-Maktabat Al-Ilmiah.
- Al-Mushnaff fee Al-Hadeeth wa Al-Athaarr, Ibn Abi Shaibah. Investigated by : Kamaal Al-Hout. Published : Maktabat Ar-Rushd, 1st edt, 1409 AH.
- Al-Mushanaff, Abd Ar-Razaaq As-San'aani. Investigated by : Habeeb Ar-Rahmaan Al-A'zami. Published : The Scientific Council, 2nd edt, 1403 AH.
- Ma'alim As-Sunan, Al-Khataabi. Published : the Scientific Printings, 1st edt, 1351 AH.
- Ma'ani Al-Qira'at, Al-Azhari, Published : the Scientific Research Center at King Saud's University, 1st edt, 1412 AH.
- Ma'ani Al-Quran, Al-Farraa. Investigated by : Ahmad An-Najaati and Others. Published : The Egyptian House for Writing and Translation, 1st edt.
- Al-Ma'ani Al-Kabeerr fee Abyaat Al-Ma'ani, Ibn Qutaibah. Investigated by : Salim Al-Karnakawi. Published : Matba'at Da'irat Al-Ma'arif Al-Outhmaniah, 1st edt, 1368 AH.
- Mu'jam Al-Arabi, Ibn Al-Arabi. Investigated by : Abd Al-Muhsin Al-Husaini. Published : Darr ibn Al-jawzi, 1st edt, 1418 AH.
- Al-Mu'jam Al-Awsat, At-Tabaraani. Investigated by : Tariq bun Iwad Allah. Published : Darr Al-Haramain.
- Al-Mu'jam Al-Kabirr, At-Tabaraani. Investigated by : Hamdi Abd Al-Majeed. Publisher : Maktabat Ibn Taimiyah, 2nd edt.
- Mu'jam Maqaayees Al-Lugha, Ibn Faris. Investigated by : Abd Salaam Haroun. Published : Darr Al-Fikr, 1399 AH.
- Al-Mu'jam, Abu Ya'laa. Investigated by : Irshaad Al-Haqq. Published : Idarat Al-Uloum Al-Athari, 1st edt, 1407 AH.
- Ma'rifat As-Sunann wa Al-Athaarr, Al-Baihaqi. Investigated by : Abd Al-Mu'ti Qal'aji. Published : Islamic Studies University and Ithers, 1st edt, 1412 AH.
- Ma'rifat Ash-Shabah, Abou Na'eem Al-Ashfahani. Investigated by : A'dil Al-Izaazi. Published : Darr Al-Watann, 1st edt, 1419 AH.
- Ma'naa As-Salaat Al-Wustaa, Abd Al-Ghani An-Nabulisi. A Manuscript at Maktabat Ridaa at Ramborr in India. Number (1/252) (560).
- Al-Mughni fee Ad-Du'afaa, Az-Zahabi. Investigated by : Dr/ Nour Ad-Deen Itrr.

- Al-Mughni, Ibn Qudaamah. Published : Cairo Library.
- Muqaddimat Ibn As-Salaah = Ma'rifat Uloum Al-Hadeeth, Ibn As-Salah Investigated by : Abd Al-Lateef Al-Hameem. Published : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1st edt, 1423 AH.
- Al-Muntakhab min Zail Al-Muzail, At-Tabari. Al-A'lami Foundation for Printings.
- Al-Munthakahab min Musnad Abd bin hameed, Al-Kashi. Investigated by : Subhi As-Saamuraa'i. Published : Maktabat As-Sunnah, 1st edt, 1408 AH.
- Al-Muntaqaa min As-Sunann Al-Musnadah, Ibn Al-Jaaroud. Investigated by : Abd Al-Baroudi. Published : Muassat Al-Kitaab Ath-Thaqaafiyah, 1st edt, 1408 AH.
- Munjid Al-Muqre'een wa Murshid At-Talibeen, Ibn Al-Jazari. Published : Darr Al-Kutub Al-Ilmiah, 1st edt, 1420AH.
- Al-Muwatta, Anas bun Malik. Investigated by : Muhammad Al-A'zami. Published : Zaayid bun Sultaan A'la Nahyaan for Humanity and Charity Works, 1st edt, 1425 AH.
- Naashikh Al-Ahaadeeth wa Mansikhih, Al-Athram. Investigated by : Abdullah Al-Nanshour, 1st edt, 1420 AH.
- An-Nashikh wa Al-Manshoukh, An-Nahaas. Investigated by : Muhammad Abd As-Salaam. Published : Maktabat Al-Falaah, 1st edt, 1408 AH.
- Nathr Al-Jawaahir wa Ad-Durarr fee Ulamaa Al-Qarn Ar-Rab'i Ashar, Yousuf Al-Marr'ashli. Published : Darr Al-Ma'rifah, 1st edt, 1427 AH.
- Nukhab Al-Afkaar fee Tanqeeh Mabaani Al-Akhbaar fee Sharh Ma'ani Al-Athaarr, Badr Ad-Deen Al-Aini. Investigated by : Yasirr bun Ibrahim. Published : Ministry of Endowment and Islamic Affairs, 1st edt, 1429 AH.
- Nukhbat Al-Fikar fee ustalah Ahl Atharr, Ibn Hajarr. Investigated by : Ishaam Ash-Shababiti. Published : Darr Al-Hadeeth, 5th edt, 1418 AH.
- An-Nashr fee Al-Qira'at Al-Ahsr, ibn Al-Jazari. Investigated by : Ali Ad-Dabaa'. Published : Matba'at At-tijaariyah Al-Kubraa.
- Nasb Ar-raayah li Ahaadeeth Al-Hidaayah, Az-Zai'ali. . Investigated by : Muhammad Awaamah. Published : Muassat Ar-Rayyan, 1st edt, 1418 AH.
- An-nafhu Ash-Shazi Sharh Jaami' At-Tirmizi, Ibn Seeda An-Naas. Investigated by : Abou Jabirr Al-Anshari and Others. Published : Darr As-Shumai'I 1st edt, 1428 AH.
- An-Nukat alaa Kitaab Ibn As-Salaah, Ibn Hajarr. Investigated by : Rabee' Al-Madkhali. Published : The Deanship of Research at the Islamic University, 1st edt, 1404 AH.
- Nawaahid Al-Abkaar wa Shawaarid Al-Afkaarr = Haashiyat As-Suyouti alaa Al-Baidaawi, As-Suyouti. Published : Umm Al-Quraa University, 1424 AH.
- Nail Al-Awtaar, Shawkani. Investigated by : Ishaam Ad-Deen Ash-Shababiti. Published : Darr Al-Hadeeth, 1st edt, 1413 AH.
- Al-Hidaayat ilaa Bulough An-Nihaayah, Makki Ibn Abi Talib. Published : College of Shari'ah and Islamic Studies, Sharjah University, 1st edt, 1429 AH.
- Hidaayat Al-A'rifeen fee Asmaa Al-Mualifeen wa Athaarr Al-Mushanifeen, Al-Baghdaadi. Published : Wakaalat Al-Ma'arif Al-Jaleelah, 1951.
- Al-Waseet fee Tafseer Al-Quran Al-Majeed, Al-Wahidi, An-Naisabouri.

الأحاديث المتعارضة الواردة في تعيين الصلاة الوسطى، د. أحمد بن عبد العزيز القصير

Investigated by : A'dil Abd Al-Mawjoud and a group. Published : Darr Al-Kutub Al-Ilmia, 1st edt, 1415 AH.

Al-Yadd Al-Bustaa fee Ta'yeen As-Salaat Al-Wustaa, As-Suyouti. Investigated by : Printed with a collection with a title : Ashrr Rasaail fee At-tafseer wa Uloum Al-Quran, As-Suyouti. Investigated by : Dr. Abd Al-Hakeem Al-Anees. Published : Islamic Affair and Charitable Activities Department in Dubai.

روايات صحيح مسلم

Narrations of Sahih Muslim

إعداد:

د. عادل بن محمد السبيعي

الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المستخلص

بحث علمي عُني بجمع الروايات التي روي بها "المسند الصحيح" لمسلم، وبيان كيفية وصولها إلينا، ومقدار الفوات الواقع فيها والزيادات التي عليها، والتعريف برواتها. يتألف البحث من مقدمة وفيها: أهمية الموضوع، وسبب الكتابة فيه، وهدفه، والدراسات السابقة وخطّة البحث، ومنهج الكتابة فيه.

وتمهيد: عرفت بالإمام مسلم. وبكتابه "المسند الصحيح" ومكانته، ثم قسمته إلى خمسة مباحث هي:

المبحث الأول: روايات "المسند الصحيح" اجمالاً. المبحث الثاني: رواية إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري "للمسند الصحيح". المبحث الثالث: رواية أحمد بن علي بن المغيرة القلانسي "للمسند الصحيح". المبحث الرابع: رواية مكّي بن عبدان بن محمد النيسابوري "للمسند الصحيح". المبحث الخامس: رواية أحمد بن محمد النيسابوري المعروف بابن الشرقي "للمسند الصحيح". الخاتمة: وذكرت فيها أهم النتائج ومنها عناية المسلمين الفائقة بصحيح مسلم وكون روايات الصحيح انحصرت في أربعة من تلاميذ مسلم رحمه الله ولم يبق من القرن الخامس الهجري وحتى يومنا هذا رواية معروفة ويتداولها الكافة للمسند الصحيح تروى بالسند المتصل بمسلم إلا رواية ابن سفيان رحمه الله. ظهر لي أن المشاركة بعد القرن السادس كان حظهم من العناية بالمسند الصحيح أكبر من إخوانهم المغاربة. وقعت في رواية ابن سفيان ورواية القلانسي فوات بيّنه العلماء وأكمل بعضهم بعضاً. وقعت في رواية ابن سفيان زيادات ليست من الصحيح معلومة عند أهل الشأن ومميّزة. ثم الفهارس العلمية.

التوصيات:

أوصي بإعادة إخراج الصحيح في أقرب صورة وضعها مؤلفه رحمه الله كما أوصي بإعداد موسوعة للمسند الصحيح تشمل أهم ما كتبه سلفنا رحمهم الله والمتعلق بالمسند الصحيح كأصله وشروحه ومختصراته ورجاله وغير ذلك مما له تعلق به، وإخراجها محققة ومطبوعة طباعة حسنة تليق بمكانة الصحيح.

الكلمات المفتاحية

صحيح مسلم ، روايات الصحيح ، رواية صحيح مسلم ، رواة المسند الصحيح لمسلم

Abstract

A scientific research concerned with gathering the narrations of Sahih Muslim and explaining how they reached us, and the shortcomings and additions that have occurred on them. As well as giving an introduction to the narrators.

The research consists of an introduction which includes: the importance of the subject, reasons for writing in this subject, the objectives, the previous studies, the research plan and the method.

A preface where I gave an introduction to Imam Muslim and his book "Al Musnad Al Sahih" and its significance, then I divided it to five sections:

Finally the conclusion, in which I have mentioned the most important results including Muslims' extreme care of Al Musnad Al Sahih and the fact that the narrations of Al Sahih have been confined in four of Muslim's (may Allah have mercy on him) pupils, and that since the fifth Hijri century, not one prominent narration with a connected chain of transmission has remained with the people except ibn Sufyan's (may Allah have mercy on him). It appeared to me that the Easterns, after the sixth Hijri century, have had the greater fortune in caring for Al Musnad Al Sahih than their Western brothers. Some shortcomings have occurred in Ibn Sufyan's and Al Qalansi's narrations and has been pointed out by the scholars, and each complemented the other. Ibn Sufyan's narration contains some additions that are known and recognized between scholars. Then the index.

Recommendations:

I recommend re-extracting the Sahih in the nearest form to the author's (may Allah have mercy on him) form. As well as making an encyclopedia for Al Musnad Al Sahih that includes the most important writings of our predecessors (may Allah have mercy on them) on Al Musnad Al Sahih, like its origin, explanations, summaries, narrators and everything that relates to it. And producing it validated and printed in a way that fits the Sahih's status and rank.

Keywords:

Sahih Muslim, Al Sahih Narrations, Sahih Muslim Narration, Muslim's Al Musnad Al Sahih's narrators

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٧٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١]. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد:

فقد تبوأ الصحيحان مرتبة عالية في الإسلام، واتفق علماء الأمة قديما وحديثا على أنهما أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل وأن الأحاديث المسندة المتصلة المذكورة فيهما أحاديث صحيحة ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما قال الإمام النووي رحمه الله: "اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول"^(١). وقال ابن الصلاح: "أول من صنف في الصحيح، البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه فإنه يشارك البخاري في كثير من شيوخه وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز"^(٢). وقال ولي الله الدهلوي: "أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع وأنهما متواتران إلى مصنفيهما وأن كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين"^(٣). وقال العلامة الشيخ الألباني: "والصحيحان هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى باتفاق علماء المسلمين من المحدثين وغيرهم فقد امتازا على غيرهما من كتب السنة بتفردهما بجمع أصح الأحاديث الصحيحة وطرح الأحاديث الضعيفة والمتون المنكرة على قواعد متينة وشروط دقيقة

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١/٢٤).

(٢) هدي الساري (١/١٢).

(٣) حجة الله البالغة (١/٢٤٩).

وقد وفقوا في ذلك توفيقا بالغاً لم يوفق إليه من بعدهم ممن نحا نحوهم في جمع الصحيح كابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم حتى صار عرفاً عاماً أن الحديث إذا أخرج الشيخان أو أحدهما فقد جاوز القنطرة ودخل في طريق الصحة والسلامة. ولا ريب في ذلك وأنه هو الأصل عندنا^(١).

ويعد صحيح مسلم أحد أهم كتب الحديث عند المسلمين، جمعه الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. واستغرق في جمعه وتصنيفه خمس عشرة سنة. جمع فيه ٣٠٣٣ حديثاً بغير المكرر، واشترط فيها الصحة من ثلاث مئة ألف حديث مسموعة، واختار منها ٣٠٣٣ حديثاً فقط قطع بصحتها.

ويعتبر الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري المولود بمدينة نيسابور سنة ٢٠٦ هـ وتوفي بها سنة ٢٦١ هـ أحد أئمة الحديث وحفاظه، اعترف علماء عصره ومن بعدهم له بالتقدم والإتقان في هذا العلم، من شيوخه الكبار إسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، وسعيد بن منصور، وغيرهم، ومن الذين رواوا عنه الترمذي وأبو حاتم الرازي وابن خزيمة. وكان إماماً جليلاً مهاباً، غيوراً على السنة ذاباً عنها، تتلمذ على البخاري وأفاد منه ولازمه، وقد أثنى أئمة العلم على الإمام مسلم، وقدمه أبو زرعة وأبو حاتم على أئمة عصره. وقال شيخه محمد بن عبد الوهاب الفراء: كان مسلم من علماء الناس وأوعية العلم، ما علمته إلا خيراً، وقال مسلمة بن قاسم: ثقة جليل القدر من الأئمة، وقال النووي: أجمعوا على جلالته وإمامته، وعلو مرتبته وحذقه في الصنعة وتقدمه فيها^(٢). ولست بصدد الكلام عن هذا الإمام فضائله كثيرة وسيأتي التعريف به بإذن الله في ثنايا البحث، لكن كتابه وهو موضوع بحثي لقي اهتماماً وعناية فائقتين وضعه مصنفه رحمه الله تلبية لطلب وإجابة سؤال كما نص على ذلك في مقدمة الصحيح.

وقد روى صحيح الإمام مسلم رواة كثيرون والذي وصلنا من طرق كتب الفهارس والأثبات روايته من طريق أربعة من تلاميذه هم:

أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه.

أبو محمد أحمد بن علي بن المغيرة القلانسي.

مكي بن عبدان بن محمد التميمي النيسابوري.

أبو حامد بن الشريقي أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري.

(١) مقدمة شرح العقيدة الطحاوية للألباني (ص ١٤-١٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/٥٥٦).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

لكن هذا الكتاب مع شهرته التامة صارت روايته بالإسناد المتصل بمسلم مقصورة على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان، غير أنه يروى في بلاد المغرب مع ذلك عن أبي محمد أحمد بن علي القلانسي عن مسلم، كما قال ابن الصلاح.^(١) وقد حرر هذه الروايات ابن الصلاح وبين ما بينها من الفروق والفوات ولم يستوعب.^(٢) وقد اجتهدت قبل أعوام بجمع بعض نسخه الخطية والبدء بنسخها إلا أن حجم العمل مع كثرة الشواغل حالت دون ذلك وكذا علمي بوجود بعض الأصول الخطية القديمة وصعوبة الوصول لها حينها أوجب عندي توقفا في إكمال العمل إلى حين توفر النسخ الخطية العتيقة، فاستعنت الله جل وعز في الوفاء بحق الصحيح ثالث كتاب في الإسلام بالمرحلة الأولى وهي جمع رواياته وتفصيل الكلام عليها ومن ثم جمع أشهر نسخه الخطية وانتقاء أصحابها وأجودها^(٣). ولعلي أكمل أو غيري إخراج الصحيح بالصورة التي أرادها مصنفه ما أمكن ذلك وبالله التوفيق وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا به.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره: -

تظهر أهمية الموضوع، إضافة لما تقدم، فيما يلي:
الحاجة إلى جمع روايات صحيح مسلم وتوصيفها وتحديد أصحابها وأجودها تمهيدا لإخراج الصحيح بالشكل اللائق به، حيث يعد هذا دينا في أعناق المسلمين اليوم.
الحاجة لذكر الفروق بين رواية المغاربة للصحيح، والرواية المشهورة عند إخوانهم المشاركة.
الحاجة لتحرير بعض الإشكالات حول بعض ألفاظ الصحيح، وبعض أحاديثه، والتي تعود إلى الرواية.

الإجابة على بعض الأسئلة حول وجود سقط في النسخ التي بين يدينا من الصحيح في بعض الألفاظ وبعض الأحاديث بكاملها. الدفاع عن صحيح مسلم وكونه ثاني أصح كتاب بعد كتاب الله سبحانه وتعالى، وهذا مما يوجب اعداد الدراسات العلمية المعمقة للذب عنه وأمثاله من أصول

(١) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٣).

(٢) المصدر السابق (ص ١٠٧).

(٣) كان أصل البحث مؤلف من جزئين جزء يتعلق بالروايات والأخر بالنسخ الخطية وأجودها وأتمها، ثم رأيت الاقتصار على الشق الأول واختصاره لطول البحث أولا، وتجدد العثور على النسخ القيمة للصحيح بين الفترة والأخرى، وأسأل الله الإعانة في إخراج الشطر الثاني من البحث قريبا بمنه وكرمه سبحانه وتعالى. وقد تم بحمد الله جمع أصح النسخ وأهمها بعد رحلة شاقا كتب الله أجرها وجعلها خالصة لوجهه.

أهل الإسلام. ولعل هذا البحث أن يكون بداية مشروع علمي لخدمة هذا الكتاب العظيم خدمة تليق بمثله.

هدف الموضوع:

جمع الروايات التي روي بها "المسند الصحيح" لمسلم، وبيان كيفية وصولها إلينا، ومقدار الفوات الواقع فيها والزيادات التي عليها، والتعريف برواتها.

الدراسات السابقة:

لعل من أهم الدراسات في هذا الصدد كتاب الإمام ابن الصلاح "صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط"^(١) حيث تعرض فيه مصنفه إلى روايات الصحيح وحرر ما بينها من الفروق والفوات، إلا أنه لم يستوعب. ولأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد، الضياء المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، جزء الرواة عن مسلم: إلا أنه لم يتعرض لروايات الصحيح واكتفى بذكر الرواة عنه وأورد حديثا لكل راو منهم.^(٢)

"ترجمة الإمام مسلم ورواة صحيحه" لشمس الدين الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)^(٣).

كما أن أبا الطيب صديق حسن خان في كتابه "الحطة في ذكر الصحاح الستة" تحدث عن صحيح مسلم حديثا لكنه لم يتعرض إلى روايات مسلم ونسخه.

أما الدراسات المعاصرة فلم أقف على دراسة علمية اعنتت بروايات صحيح مسلم، وعامة الدراسات المعاصرة التي وقفت عليها اكتفت بترجمة الإمام مسلم وذكر منهجه في صحيحه والتعريف بشروحه ومختصراته بإيجاز، ومن أهمها:

"مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم" للدكتور عبد العزيز العتيبي^(٤). اعتنى فيه مصنفه بالروايات المنتقدة على صحيح مسلم وكذا الرواة المنتقدين عليه.

"المدخل إلى صحيح الإمام مسلم بن الحجاج" لمحمد محمدي بن محمد جميل النورستاني نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت.

(١) تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبدا لقادر نشر دار الغرب

(٢) مطبوع مع ترجمة مسلم للذهبي، تحقيق: عبد الله الكندري وهادي المري، دار ابن حزم، ط: لأولى.

(٣) تحقيق: عبد الله الكندري-وهادي المري الناشر: ابن حزم - بيروت الطبعة: الأولى ١٤١٦هـ.

(٤) نشر شركة غراس للنشر والتوزيع بالكويت

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

وتمت بحث بعنوان: "الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه" لمحمد عبد الرحمن طوالبه،^(١) تكلم فيه الباحث عن لإمام مسلم ومنهجه ولم يتعرض إلى الروايات والنسخ إلا بشكل مقتضب. الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح: لأبي عبيدة مشهور بن حسن سلمان^(٢). مثل سابقه. ثم وقفت بعد ذلك على بحث بعنوان "إبراهيم بن محمد بن سفيان روايته، وزياداته، وتعليقاته على صحيح مسلم" للدكتور عبد الله بن محمد حسن دمفو^(٣)، إلا أن بحثه على فائدته لم يستوعب روايات الصحيح كما لم يستكمل عددا من الجوانب حول رواية ابن سفيان. والله الموفق^(٤).

خطة البحث:

يتألف البحث من مقدمة وتمهيد وخمسة مباحث والخاتمة والفهارس العلمية. المقدمة وفيها: أهمية الموضوع، وسبب الكتابة فيه، وهدفه، والدراسات السابقة وخطة البحث، ومنهج الكتابة فيه. التمهيد: وفيه:

- التعريف بالإمام مسلم.
- التعريف "بالمسند الصحيح" ومكانته.
- المبحث الأول: روايات "المسند الصحيح" اجمالا.
- المبحث الثاني: رواية إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري "للمسند الصحيح".
- المبحث الثالث: رواية أحمد بن علي بن المغيرة القلانسي "للمسند الصحيح".
- المبحث الرابع: رواية مكّي بن عبدان بن محمد النيسابوري "للمسند الصحيح".
- المبحث الخامس: رواية أحمد بن محمد النيسابوري المعروف بابن الشرقي "للمسند الصحيح".

(١) نشر دار عمار بعمان الأردن سنة ١٤٢١هـ.

(٢) طبعة دار الصمعي، ط: الأولى ١٤١٧هـ.

(٣) أستاذ الحديث بقسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية بالمدينة المنورة - جامعة الملك عبد العزيز.

(٤) لما بعثت البحث لتحكيمه أوقفني بعض أهل العلم على بحث قيم للباحث مصدق أمين الدوري هي عبارة عن رسالة ماجستير بعنوان "رواية صحيح مسلم من طريق ابن مهران مقارنة برواية ابن سفيان، وهو بحث قيم تتبع فيه الروايات من كتب الشروح وكان أكثر عمله على هذا مع ترجمة لرجال هذه النسخة، لكنه اعتنى بالفروق بين النسختين ولم يتعرض لباقي النسخ. كما ذكر لي فضيلته بحثا بعنوان "جهود علماء الأندلس برواية صحيح مسلم" للدكتور مجيد خليفة ولم أقف عليه.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
الفهارس العلمية.

منهج البحث: -

سأسلك بإذن الله في المنهج الاستقرائي الوصفي النقدي وذلك على النحو التالي:
أولاً: فيما يتعلق بروايات الصحيح سأعني بذكر أصول الروايات وأسانيدھا معرفاً بأصحابھا بما يميزھم عن غيرھم ويبين شيئاً من مكانتھم العلمية، وموضھا الفوات الواقع في النسخ التي وقف عليها من سبقني من العلماء والزيادات التي عليها. وما روي منها بالسند المتصل أو بغيره كالإجازة ونحوھا وأثر تلك الاختلافات على صحة الرواية، قدر الامكان.
والله أسأل التوفيق، وسداد الرأي والقول والعمل وأن يجعل عملي كله صالحاً ويجعله لوجهه خالصاً ولا يجعل لأحد في شيئاً.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

التمهيد:

التعريف بالإمام مسلم:

هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، يكنى بأبي الحسين، أحد أئمة السلمين، وحفاظ المحدثين، ومتقن المصنفين، قال الذهبي عنه: "الإمام الكبير، الحافظ، المجود، الحجة، الصادق"^(١)

ولد سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة.

رحل في طلب العلم مبكرا وكان أول سماعه في سنة ثمان عشرة من يحيى بن يحيى التميمي، وحج في سنة عشرين وهو أمرد.

سمع بمكة من: القعني - وهو أكبر شيخ له - وسمع بالكوفة من: أحمد بن يونس، وجماعة. وأسرع إلى وطنه، ثم ارتحل بعد أعوام قبل الثلاثين. وأكثر عن علي بن الجعد، وسمع: بالعراق، والحرمين، ومصر.

حدث عن خلائق كثيرة منهم: إبراهيم بن خالد اليشكري، وإبراهيم بن دينار التمار، وإبراهيم بن زياد سبلان، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وإبراهيم بن عرعرة، وأحمد بن سعيد الدارمي، وأحمد بن سنان، وأحمد بن عبد الله بن يونس، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب، وأحمد بن عبدة، وأبي الجوزاء أحمد بن عثمان النوفلي، وأحمد بن عمر الوكيعي، وأحمد بن عيسى التستري، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن المنذر القزاز، وأحمد بن منيع، وأحمد بن يوسف السلمي، وإسحاق بن راهويه، وإسحاق بن عمر وخلق. وقد عد الذهبي شيوخه على حروف المعجم ثم قال: "وله شيوخ سوى هؤلاء لم يخرج عنهم في (صحيحه)، كعلي بن الجعد، وعلي بن المدني، ومحمد بن يحيى الذهلي"^(٢).

روى عنه جماعة كثيرة منهم علي بن الحسن بن أبي عيسى الهلالي - وهو أكبر منه - ومحمد بن عبد الوهاب الفراء - شيخه، والحسين بن محمد القباني، وأبو بكر محمد بن النضر بن سلمة الجارودي، وعلي بن الحسين بن الجنيد الرازي، وصالح بن محمد جزرة، وأبو عيسى الترمذي في جامعه، وأحمد بن المبارك المستملي، وعبد الله بن يحيى السرخسي القاضي، وأبو سعيد حاتم بن أحمد بن محمود الكندي البخاري، وإبراهيم بن إسحاق الصيرفي، وإبراهيم بن أبي طالب، وإبراهيم

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/٥٥٧).

(٢) المصدر السابق (١٢/٥٦١).

بن محمد بن سفيان الفقيه - راوي (الصحيح) - وأبو عمرو أحمد بن نصر الخفاف، وزكريا بن داود الخفاف، وعبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفاف، وأبو علي عبد الله بن محمد بن علي البلخي الحافظ، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وعلي بن إسماعيل الصفار، وأبو حامد أحمد بن حمدون الأعمشي، وأبو حامد أحمد بن محمد بن الشرقي، وأبو بكر بن خزيمة، وأبو العباس السراج، وخلائق.

أثني عليه غير واحد من الأئمة المتقدمين، وأجمعوا على إمامته، وتقديمه وصحة حديثه، وثقته، وقبول كتابه. قال أبو بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي الحافظ: كان أبو زرعة وأبو حاتم يقدمانه في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما.

وقال أبو عبد الله الحاكم: إن إسحاق بن إبراهيم بن راهويه نظر إلى مسلم يعني في شيبته - فقال بالفارسية كلاما ترجمته: أي رجل يكون هذا.

وقال مسلمة بن قاسم في تاريخه: مسلم جليل القدر، ثقة من أئمة المحدثين. وذكر كتابه في الصحيح فقال: لم يضع أحد مثله.

وقال أيضا: أهل الحجاز والعراق والشام يشهدون لأهل خراسان بالتقدم في معرفة الحديث، لسبق الإمامين البخاري ومسلم إليه، وتفردهما بهذا النوع.

وقال أبو حامد الشرقي: سمعت مسلما يقول: ما وضعت شيئا في هذا المسند إلا بحجة وما أسقطت منه شيئا إلا بحجة.

قال مسلم عن نفسه: لو أن أهل -الحديث يكتبون الحديث مائتي سنة فمدارهم على هذا المسند، ولقد عرضت كتابي على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته وما قال: هو صحيح ليس له علة، أخرجته.

ومسلم -رحمه الله -مؤلفات آخر غير "المسند الصحيح"، منها: كتاب "تمييز الكنى والأسماء"، وكتاب "الطبقات"، وكتاب "الوحدان"، وكتاب "العلل" وغيرها.

توفي رحمه الله ورفع منزلته عشية الأحد لست بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين.^(١)

(١) ترجمة الإمام مسلم مبسطة ومطولة في كتب التراجم وقد اختزلت منها ما يتسع له المقام في مثل هذه البحوث، ومن تلك المصادر: الجرح والتعديل (٨ / ١٨٣)، الفهرست (٢٨٦)، تاريخ بغداد (١٣ / ١٠٠)، تهذيب الكمال (١٣٢٣)، تهذيب التهذيب (٤ / ٣٧) تذكرة الحفاظ (٢ / ٥٨٨) العبر (٢ / ٢٣)، تاريخ ابن كثير (١١ / ٣٣)، المنتظم (٥ / ٣٢)، تهذيب التهذيب (١٠ / ١٢٦)، النجوم الزاهرة (٣ / ٣٣)، طبقات الحفاظ: (ص ٢٦٠)، خلاصة تهذيب الكمال: (ص ٣٧٥)، شذرات الذهب (٢ / =

التعريف بالمسند الصحيح ومكانته:

يعد "المسند الصحيح" لمسلم من أشهر المصنفات الحديثية، بل لا نبعد إذا قلنا أنه يعد ثاني أشهر كتاب في الحديث، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب من أجلها: مكانة مؤلفه وتقدمه في معرفة الصحيح، وتجريده للصحيح من الحديث، وتلقي الأمة للكتاب بالقبول، وثناء علماء عصره عليه، ومنهم مشايخه، ومن جاء بعدهم، وحسن ترتيبه، وقرب تناوله، إلى غير ذلك من الأسباب. كما يعد مصنفه من أصح ما وضع في الأحاديث النبوية الصحيحة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

وحين يذكر العلماء اسم "المسند الصحيح" لمسلم يختلفون في تسميته اختلافا شديدا فمنهم من يسميه "الصحيح" ومنهم من يسميه "المسند الصحيح" ومنهم من يسميه "الجامع الصحيح" ومنهم من يزيد على هذه التسمية الأخيرة لفظ "لسنن الرسول وأيامه". لكننا نجد أن الإمام مسلم صرح باسم كتابه، كما حكى ذلك الخطيب البغدادي^(١)، ومن بعده ابن عساكر^(٢)، يقول ابن الصلاح ناقلا عن مسلم رحمه الله: "صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة"^(٣)، فصرح مسلم بتسميته "المسند الصحيح"، وربما ذكره على سبيل الاختصار، فقال: "عرضت كتابي هذا المسند على أبي زرعة الرازي"^(٤)، ونقل أبو عبد الله الحاكم عنه قوله "لو أن أهل الحديث يكتبون مائتي سنة الحديث فمدارهم على هذا المسند"^(٥). ورغم شهرة الكتاب فإنه لم يشتهر بهذا الاسم الذي سماه به مؤلفه، بل غلب عليه وصفه "بالصحيح". وقد سماه بهذا جمع من العلماء، منهم: ابن منجويه، والخطيب البغدادي، وابن أبي يعلى، وابن الجوزي، والوادي آشي، وابن رشيد، والشاطبي، وابن خلدون، والبلوي^(٦).

= (١٤٤).

(١) تاريخ بغداد (١٣/١٠١).

(٢) تاريخ دمشق (٥٨/٩٢).

(٣) صيانة صحيح مسلم (ص ٦٧).

(٤) فهرست ابن خير (ص ١٠٢).

(٥) المستدرک (١/١٩٩، ٨٨)، المدخل إلى معرفة الصحيح (ص ٢٤٣).

(٦) ينظر رجال صحيح مسلم (١/٢٩). تاريخ بغداد (١٣/١٠٠)، الجامع لأخلاق الراوي (٢/١٨٥).

طبقات الحنابلة (٢/٤١٣). المنتظم (٥/٣٢). برنامج الوادي آشي (ص ١٩٢). السنن الأبين (ص ٦٨). =

كما سماه القاضي عياض في الغنية "المسند الصحيح المختصر من السنن"^(١)، وزاد عليه ابن خير^(٢)، والتجيب^(٣): "بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن العلماء من سماه "المسند الصحيح بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، منهم ابن عطية، والعلائي^(٤).

كما سماه القاضي عياض أيضا في المشارق "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"^(٥).

وثبت من سماه بغير هذا ولكن يبدو أن هذا من قبيل الاختصار لا على سبيل الاخبار. بيد أن الاسم الأكثر شهرة ورواجا بين العلماء قديما وحديثا هو "الصحيح" وبهذا سماه طوائف كثيرة من العلماء.^(٦) وكذا ثبت في كثير من نسخه الخطية الموجودة في بلدان العالم، وكتب أهل العلم في مختلف الفنون كالتفسير والحديث والفقهاء وهو الشائع بين العامة والخاصة في الشرق والغرب، والمثبت على كثير من طبعاته المختلفة، والله أعلم.

مكانة المسند الصحيح عند العلماء.

تبوء "المسند الصحيح" للإمام مسلم مكانة رفيعة بين كتب الحديث عند العلماء من السلف والخلف، "ونوهوا بذكر كتابه في الأقطار، وتلقته الأمة بالقبول الزائد، وتداولته أيدي الأئمة لطلب

= الموافقات (٤/٤١٣)، تاريخ ابن خلدون (١/٤٤٢). ثبت البلوي (ص ٢١٨، ٢٥٢، ٤١٩).

(١) الغنية (ص ٣٥).

(٢) فهرسة ابن خير (ص ٩٨).

(٣) برنامج التجيب (ص ٨٣).

(٤) فهرس ابن عطية (ص ٤٨). إثارة الفوائد المجموعة (١/١٤٠).

(٥) مشارق الأنوار (١/١٠).

(٦) منهم على سبيل المثال: ابن نقطة في التقييد (٢/٢٥٠)، وعز الدين ابن الأثير في أسد الغابة (١/١١٦)،

ومجد الدين ابن الأثير جامع الأصول (١٢/٩٠٢)، والنووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢/٨٩). والمزي في

تهذيب الكمال (٢٧/٤٩٩)، وابن كثير في البداية والنهاية (١٤/٥٥١)، ومغلطاي في إكمال تهذيب

الكمال (١١/١٦٩)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢/٥٥٨)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (١٠/

١١٤).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

الفوائد"^(١) ابتداء بعلماء الحديث من شيوخ مسلم وأقرانه ومن كان في عصره وحتى يومنا هذا وعدوه من أجل المصنفات في الأحاديث النبوية عند المسلمين بل عده أكثر العلماء ثاني أصح كتاب صنف في الأحاديث الصحيحة، يقول مصنفه رحمه الله عنه: "لو أن أهل الحديث يكتبون الحديث مائتي سنة، فمدارهم على هذا المسند"^(٢).

وقال: "ما وضعت شيئاً في هذا المسند إلا بحجة، وما أسقطت منه شيئاً إلا بحجة"^(٣). أما العلماء الذين عاصروه والذين جاؤوا من بعده فسلموا لصحة كلام الإمام مسلم في كلامه السابق.^(٤) يقول أبو علي النيسابوري: "ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج".^(٥) ويقول مسلمة بن قاسم: "لم يصنع أحد مثل صحيح مسلم"^(٦).

ويقول ابن الصلاح: "قد كان له - رحمه الله وإيانا - في علم الحديث ضرباء لا يفضلهم، وآخرون يفضلونه، فرفعه الله تبارك وتعالى بكتابه الصحيح هذا إلى مناهج النجوم، وصار إماماً حجة، يبدأ ذكره ويعاد في علم الحديث وغيره من العلوم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء"^(٧). ويقول النووي: "وأصح مصنف في الحديث بل في العلم مطلقاً الصحيحان للإمامين القدوتين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، فلم يوجد لهما نظير في المؤلفات"^(٨).

ويقول أيضاً رحمه الله: «ومن حقق نظره في صحيح مسلم رحمه الله واطلع على ما أودعه في أسانيدِهِ وترتيبه وحسن سياقته وبديع طريقتِهِ من نفائس التحقيق وجواهر التدقيق وأنواع الورع والاحتياط والتحري في الرواية وتلخيص الطرق واختصارها وضبط متفرقاتها وانتشارها وكثرة اطلاعه واتساع روايته وغير ذلك ما فيه من المحاسن والأعجوبات واللطائف الظاهرات والخفيات علم أنه

(١) مقتبس من كلام الحافظ أبي محمود شهاب الدين المقدسي. ينظر: المعجم المختص بالمحدثين (ص ٣٣).

(٢) فهرست ابن خير (ص ١٠٢)، صيانة صحيح مسلم (ص ٦٨).

(٣) صيانة صحيح مسلم (ص ٦٨)، سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥٨٠).

(٤) سوى أحرف يسيرة انتقدت وهي لا تشكل شيئاً يذكر في عدد أحاديث الكتاب والكثير منها الحق فيه مع مسلم.

(٥) تاريخ بغداد (١٣ / ١٠١)، تاريخ دمشق (١٤ / ٢٧٥).

(٦) هدي الساري (ص ١٠).

(٧) صيانة صحيح مسلم (ص ٦١).

(٨) شرح مسلم (١ / ٤).

إمام لا يلحقه من بعد عصره وقل من يساويه بل يدانيه من أهل وقته ودهره وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن"^(٢).

وقال الذهبي: "كتاب نفيس كامل في معناه، فلما رآه الحفاظ أعجبوا به"^(٣).

ويقول ابن حجر العسقلاني: «حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرد لم يحصل لاحد مثله بحيث أن بعض الناس كان يفضل على صحيح محمد بن اسماعيل وذلك لما اختص به من جميع الطرق وجودة السياق والمحافظة على أداء الالفاظ كما هي من غير تقطيع ولا رواية بمعنى وقد نسج على منواله خلق عن النيسابورين فلم يبلغوا شأوه وحفظت منهم أكثر من عشرين إماماً ممن صنف المستخرج على مسلم فسبحان المعطي الوهاب»^(٤).

وصدق من قال: "ولو لم يكن لمسلم بن الحجاج رحمه الله غير هذا الكتاب" «الصحيح» لكفاه فضلاً ونبلاً عند أولي الألباب، ولقد أبقى له بهذا الكتاب ذكراً جميلاً وثناءً حسناً جزيلاً"^(٥).

المبحث الأول: روايات "المسند الصحيح" اجمالاً.

صنف الإمام مسلم المسند الصحيح في أواخر حياته بعد أن جمع ودون رواياته الحديثية من الشيوخ الذين لقيهم فترة طلبه للعلم ورحلته للقاء العلماء في الأمصار الإسلامية التي استطاع بلوغها، حيث جمع جملة كبيرة من الحديث النبوي من ثقات العلماء، كما تقدم في ترجمته، ثم عكف بعد عودته إلى تحرير وتصنيف ما أخذه عن مشايخ بلده نيسابور ومن غيرهم، فوضع عدداً من المصنفات كان من آخرها المسند الصحيح الذي انتقاه انتقاءً حسناً واقتصر فيه على الصحيح، حتى لا يلقى استحساناً وعجاباً ومشايخ عصره وعلماء الحديث من أهل بلده وغيرهم. فانكب طلاب العلم على رواية كتابه هذا، إلا أن مكث مسلم لم يطل بعد فراغه من الكتاب فاخترته المنية، فأثر ذلك في عدد الآخذين عنه كتابه، كما أثرت الفتنة التي وقعت بينه وبين شيخه محمد بن

(١) المصدر السابق (٥/١).

(٢) مجموع الفتاوى (١٨ / ٧٤).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥٦٩).

(٤) تهذيب التهذيب (١٠ / ١٢٧).

(٥) هو الحافظ أبي محمود شهاب الدين المقدسي. ينظر: المعجم المختص بالحدثين (ص ٣٣).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

يحيى الذهلي في ذلك أيضا.

رغم هذا فقد روى عنه جماعة لا بأس بهم كما ذكر الضياء المقدسي المتوفى سنة (٦٤٣هـ) حينما ألف جزءا في الرواة عن مسلم الذي وقعوا له، لم يزد على عشرة^(١)،^(٢)، أورد في ترجمة كل راو حديثا بالإسناد المتصل منه إلى هذا الراوي عن مسلم، وهؤلاء هم على ترتيبهم في كتابه:

١. أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري المعروف بابن الشرقي (ت ٣٢٥هـ) وستأتي ترجمته

مفصلة.

٢. أحمد بن علي بن الحسن النيسابوري، ابن حسنويه المقرئ المعمر (ت ٣٥٠هـ).

٣. أحمد بن حمدون الأعمشي النيسابوري (ت ٣٢١هـ).

٤. إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري الحافظ (ت ٣٠٨هـ) وستأتي ترجمته مفصلة.

٥. عبد الله بن محمد بن ياسين الدوري (ت ٣٠٢هـ).

٦. محمد بن عبد الرحمن السرخسي الدغولي (ت ٣٢٥هـ).

٧. محمد بن عيسى الترمذي، صاحب الجامع (ت ٢٧٩هـ).

٨. محمد بن مخلد بن حفص الدوري (ت ٣٣١هـ).

٩. مكّي بن عبدان بن محمد النيسابوري (ت ٣٢٥هـ) وستأتي ترجمته مفصلة.

١٠. يعقوب بن أبي إسحاق، أبو عوانة الاسفراييني (ت ٣١٦هـ).

لكن هذا الكتاب مع أهميته وشهرته لم يبق يروى بالإسناد المتصل بمسلم إلا عن أربعة من تلاميذه، وذلك من خلال تتبع رواياته في كتب الفهارس والأنبات والمشیخات، وهؤلاء يمثلون الطبقة الأولى التي روت عن مسلم رحمهم الله جميعا، وهم:

أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الحافظ (ت ٣٠٨هـ)، ولم يسمع الصحيح كاملا من الإمام مسلم، بل فاته شيء منه لم يسمعه، كان يقول فيه: أخبرنا إبراهيم عن مسلم، وسيأتي الكلام عنها تفصيلا.

أبو محمد أحمد بن علي بن المغيرة القلانسي. وقد ساق ابن عطية سنده إلى القلانسي عن

(١) ينظر جزء الرواة عن مسلم: محمد بن عبد الواحد، الضياء المقدسي. ولم أترجم لهم لكونهم ليسوا على شرط البحث.

(٢) فاته بعضهم كراوي الصحيح عنه أحمد بن المغيرة القلانسي وستأتي ترجمته والحديث عن روايته قريبا بإذن الله.

مسلم. وثبت من أشار إلى وجود هذه الرواية، وسيأتي الكلام عنها تفصيلاً.
مكي بن عبدان بن محمد التميمي النيسابوري ت ٣٢٥هـ. (وقد روى ابن نقطة في التقييد
بعضاً من رواية مكي بن عبدان عن الإمام مسلم. وكذا الجوزقي كما سيأتي.
أبو حامد بن الشرقي أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري)، (ت ٣٢٥هـ)
وقد رواها أبو بكر الجوزقي الحافظ من طريقه، سماعاً لبعضها.

وقد حرر هذه الروايات ابن الصلاح وبين ما بينها من الفروق والفوات ولم يستوعب^(١). يقول
النووي: "صحيح مسلم رحمه الله في نهاية من الشهرة وهو متواتر عنه من حيث الجملة فالعلم القطعي
حاصل بأنه تصنيف أبي الحسين مسلم بن الحجاج وأما من حيث الرواية المتصلة بالإسناد المتصل بمسلم
فقد انحصرت طريقه عنده في هذه البلدان والازمان في رواية أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن
مسلم ويروى في بلاد المغرب مع ذلك عن أبي محمد أحمد بن علي القلانسي عن مسلم ورواه عن ابن
سفيان جماعة منهم الجلودي وعن الجلودي جماعة منهم الفارسي وعنه جماعة منهم الفراوي وعنه خلائق
منهم منصور وعنه خلائق منهم شيخنا أبو إسحاق قال الشيخ الامام الحافظ أبو عمرو بن الصلاح
رحمه الله. وأما القلانسي فوقع روايته عند أهل الغرب ولا رواية له عند غيرهم دخلت روايته إليه من
جهة أبي عبد الله محمد بن يحيى بن الحذاء التميمي القرطبي وغيره سمعوها بمصر من أبي العلاء عبد
الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان البغدادي قال حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى
الاشقر الفقيه على مذهب الشافعي قال حدثنا أبو محمد القلانسي قال حدثنا مسلم الا ثلاثة أجزاء
من آخر الكتاب أولها حديث الإفك الطويل فان أبا العلاء بن ماهان كان يروي ذلك عن أبي أحمد
الجلودي عن أبي سفيان عن مسلم رضي الله عنه"^(٢)

ومما تقدم يتبين لنا أن رواية المسند الصحيح لمسلم انحصرت في بلاد المشرق والمغرب في
روايتين فقط للصحيح^(٣) هما: -

- ١- رواية أبي إسحاق إبراهيم بن سفيان المتوفى في رجب سنة ٣٠٨ هـ.
- ٢- رواية عن طريق أبي محمد أحمد بن علي بن الحسين بن المغيرة بن عبد الرحمن القلانسي،
واختص المغاربة برواية القلانسي دون المشاركة، الذين لا يروون المسند الصحيح إلا بواسطة ابن

(١) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٣).

(٢) شرح مسلم له (١/١٣).

(٣) لا يعني هذا أن الروايتين الأخريين رواية مكي وابن الشرقي لم تروا، وإنما لم تنتشر وتكن عمدة = عند المشاركة
والمغاربة كما سيأتي بيان رواياتهما عند العلماء على قتلهم.

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

سفيان فحسب وإن كان مصدر رواية القلانسي خرج من عندهم، وقد نبه على ذلك ابن الصلاح، والنووي كما تقدمت الإشارة إليه.

المبحث الثاني: رواية أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان للمسند الصحيح:

رغم شهرة الصحيح لمسلم إلا أن رواياته كانت شحيحة إذا ما قارناها برواية الصحيح للبخاري رحمهما الله، حتى لم يبق من رواياته المعتمدة بين العلماء سوى رواية ابن سفيان ورواية القلانسي^(١)، وهذه الأخيرة رغم كون أصلها مشرقياً إلا أنها انعدمت عندهم فيما بعد لإقبال الرواة على رواية أبي إسحاق إبراهيم بن سفيان لجودتها وعلو قدر صاحبها في العلم، وطول صحبته لمسلم رحمهما الله. وهذه الرواية تروى بالإسناد المتصل سماعاً عن مسلم سوى فوت يسير سأنبه عليه لا حقا بإذن الله. أخذها عن ابن سفيان جماعة من الثقات ورووها عنه.

فما منزلة روايته عند العلماء، ومن هم الذين رووا عنه هذه الرواية من أصحابه فمن بعدهم، وما مقدار الفائد الذي وقع له من الصحيح؟. هذا ما سأذكره بإذن الله.

المطلب الأول: منزلة رواية ابن سفيان عند العلماء: -

تعد رواية ابن سفيان هذه هي الرواية الوحيدة الباقية والمنتشرة بين العلماء في العصور المتأخرة حيث لم تحظ باقي روايات الصحيح بما حظيت به روايته. ولعل أقدم من تكلم عن هذا الأمر الحافظ ابن الصلاح حيث اعتنى ببيانها وبيان ما وقع فيها من الفوات إلى غير ذلك، يقول رحمه الله: "هذا الكتاب مع شهرته التامة صارت روايته بإسناد متصل بمسلم مقصورة على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان غير أنه يروى في بلاد المغرب مع ذلك عن أبي محمد أحمد بن علي القلانسي عن مسلم"^(٢). ثم تحدث عن هذه الرواية من جهة الفوات الواقع فيها وطريقة ابن سفيان في رواية ذلك الفوات الذي وقع له.

ولعل من أبرز ما يميز رواية ابن سفيان (الرواية المشرقية) على نظيراتها وخاصة رواية القلانسي (الرواية المغربية) كثرة من رواها من العلماء الجهابذة من المشاركة والمغاربة، وسعة انتشارها حيث غدت تروى في المشرق والمغرب على حد سواء، وكثرة نسخها التي اعتنى بها العلماء، بالتعليق

(١) سيأتي الكلام على بقية الروايات أنها موجودة لكنها في عداد المهمل أو المفقود على ما سيأتي تحريره في الحديث عنهما.

(٢) صيانة صحيح مسلم ص ١٠٣

والتحريير وتقييد سماعتهم عليها، إضافة إلى اتصال سندها بالنيسابوريين من أهل بلد المؤلف نفسه. كما تظهر أهمية هذه النسخة جليا من بيان العلماء وتحرييرهم للفوات الحاصل فيها كما سيأتي.

المطلب الثاني: تراجع رواة هذه النسخة حسب طبقاتهم:

الطبقة الأولى:

ابن سفيان (ت ٣٠٨ هـ).

هو إبراهيم بن محمد بن سفيان، أبو إسحاق النيسابوري، الإمام، القدوة، الفقيه، العلامة، المحدث، الثقة، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري، من أئمة الحديث.

أحد أصحاب أيوب بن الحسن الزاهد.

سمع من: مسلم بن الحجاج "صحيحه" ولازم مسلما فترة طويلة، كما سمع من: محمد بن رافع، ومحمد بن مقاتل، ومحمد بن أسلم الطوسي. وبالعراق من: سفيان بن وكيع، ومحمد بن أبي عبد الرحمن المقرئ، وعمرو بن عبد الله الأودي.

وعنه: أحمد بن هارون، وعبد الحميد القاضي، وأبو الفضل محمد بن إبراهيم، ومحمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي، وآخرون.

قال ابن نقطة الحنبلي البغدادي: قال الحاكم أبو عبد الله في تاريخ نيسابور كان من أصحاب أيوب بن الحسين الزاهد قال وكان إبراهيم من العباد المجتهدين الملازمين لمسلم بن الحجاج سمع بنيسابور محمد بن رافع القشيري محمد بن أسلم الطوسي وأقرانها وبالري محمد بن مقاتل وموسى بن نصر وأقرانها وبالعراق عمرو بن عبد الله الأودي وسفيان بن وكيع وبالحجاز محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ وأقرانه.

قال الحاكم "سمعت أبا أحمد محمد بن أحمد بن شعيب يقول توفي إبراهيم بن محمد بن سفيان يوم الإثنين ودفن عشية الإثنين في رجب سنة ثمان وثلاثمائة".

وقال الحاكم سمعت محمد بن يزيد العدل يقول كان إبراهيم بن محمد بن سفيان مجاب الدعوة وقال الحاكم سمعت أبا عمرو إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف السلمى يقول كان إبراهيم بن محمد بن سفيان من الصالحين.^(١) وذكر ابن نقطة أن وفاته سنة ثلاثمائة^(٢).

(١) تاريخ نيسابور (٤٠/١)، التقييد لمعرفة رواة الأسانيد (١٨٦/١)، المعين في طبقات المحدثين (١٠٨/١)، تاريخ

الإسلام (٣٧٠) (١٣٠/٧)، سير النبلاء (٢٠٣) (٣١١/١٤)، صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٢).

(٢) التقييد (ص ٣٨٥).

الطبقة الثانية:

أبو أحمد الجلودي (ت ٣٦٨ هـ).

أحمد محمد بن عيسى بن محمد بن عبدالرحمن بن عمرويه بن منصور الزاهد النيسابوري الجلودي، بضم الجيم بناء على أكثر أقوال شيوخ القاضي عياض،^(١) وقد حقق ابن الصلاح هذه المسألة فقال مبرز الصواب: "الجلودي بضم الجيم آخر ذكره يعقوب بن السكيت ثم ابن قتيبة، وهو منسوب الى جلود اسم قرية قيل: بأفريقية، وقيل بالشام وهذا الجلودي أبو أحمد فيما ذكره ابو سعد بن السمعاني، وقرأته بخطه في كتاب (الانساب) له. منسوب الى الجلود، جمع جلد. وعندى انه منسوب الى سكة الجلوديين بنيسابور"^(٢)، ولد حوالي ٢٨٥ هـ (بناء على وفاته سنة ٣٦٨ هـ عن عمر ناهز ثلاثا وثمانين سنة).

أخذ عن جماعة من الأكابر كابن خزيمة ت ٣١١ هـ، وأبي العباس السراج وابن شيرويه، وإبراهيم بن سفيان وأخذ عنه صحيح مسلم وانفرد به عنه، وختم لوفاته - كما قال الحاكم - سماع صحيح مسلم، وكل من حدث بن بعده عن إبراهيم بن محمد بن سفيان وغيره فليس بثقة^(٣). وهكذا تخصص الجلودي في رواية المسند الصحيح، حتى نعت ب (راوي صحيح مسلم) ولم تكن له رحلة^(٤). وأجل من روى عنه صحيح مسلم:

- ١- أبو الحسين: عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر بن أحمد النيسابوري (ت ٤٤٨ هـ)، حدث عن الجلودي بصحيح مسلم سنة ٣٦٥ هـ^(٥)
- ٢- وأبو العباس الرازي: ابن بندار: وهو أبو العباس أحمد بن الحسن بن عبد الرحمن بن بندار بن جبريل الرازي (ت بعد سنة ٤٠٩ هـ)^(٦)، قال الذهبي: "كان من علماء الحديث"، وكان يحدث بصحيح مسلم في الحرم المكي، وهناك أخذ الناس عنه

(١) الغنية (ص ٣٦).

(٢) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٤).

(٣) شرح النوري لمسلم (٩/١)

(٤) الوافي بالوفيات (٢٩٧/٤) العبر (٣٤٨/٢)

(٥) صيانة صحيح مسلم: (ص ١٠٨)، سير أعلام النبلاء: (١٨ / ١٩) شذرات الذهب (٣ / ٢٧٧).

(٦) سير أعلام النبلاء: (١٧ / ٢٩٩).

٣- أبو سعيد عمر بن محمد بن محمد بن داود (ت نحو ٤٠٤هـ)^(١)، نزيل نيسابور، وكان قد أخذ صحيح مسلم عن الجلودي (قراءة عليه) سنة ٣٦٩هـ بنيسابور. كما أخذ عنه العلم غيرهم. ومن بين الاعلام الذين وثقوا أبا أحمد الجلودي: أبو عبدالله الحاكم الذي نص على أن الجلودي "كان شيخا صالحا زاهدا من كبار عباد الصوفية وكان يورق ويأكل من كسب يده"^(٢) وتوفي في شهر ذي الحجة سنة ٣٦٨هـ.^(٣) كما قال السمعاني "كان شيخا ورعا زاهدا"^(٤). وقال الذهبي: "الإمام القدوة الصادق الزاهد"^(٥)

الطبقة الثالثة:

أبو العباس الرازي (ت ٤٠٩هـ)

هو أبو العباس أحمد بن الحسن بن عبد الرحمن بن بندار بن جبريل الرازي، نسبة الى الري، وهي مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم بين قومس والجبال، وألقوا الرازي في النسب تخفيفا. قال في اللباب: "ينسب اليها خلق كثير من الأئمة والعلماء قديما وحديثا"^(٦) وأبو العباس واحد منهم. شيخ الحرم، المحدث.

حدث بأماكن عن: محمد بن إسحاق بن إبراهيم الأهوازي، وأبي بكر الشافعي، وأبي بكر بن خلاد، وأبي القاسم الطبراني، وابن الريان، اللكي، وابن عدي، وعدة. روى عنه: ولده الإمام عبد الرحمن، وأبو العباس بن الخطاب الرازي وأبو مسعود البجلي، وظاهر بن أحمد الميداني. كان من علماء الحديث. حدث بصحيح مسلم بمكة، وقد حمله عنه أحد المغاربة المشهورين برواية صحيح مسلم، وهو الشيخ أبو العباس العذري الذي بين كيفية أخذه المسند الصحيح عن أبي العباس الرازي، وأرخ لذلك قائلا: نابه - أي بصحيح مسلم - أبو العباس أحمد بن الحسن بن عبد الرحمن بن بندار الرازي

(١) تاريخ بغداد (٢٠٦/٣).

(٢) صيانة صحيح مسلم (ص١٠٦).

(٣) المصدر السابق (ص ١٠٥) العبر (٣٤٨/٢) الواقي (٢٩٧/٤).

(٤) الأنساب (٣٠٩/٣).

(٥) سير أعلام النبلاء (٣٠١/١٦).

(٦) المصدر السابق (٦/٢).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

بمكة - حرسها الله - قراءة عليه وأنا أسمع سنة ٤٠٩ هـ. ^(١) ومعلوم أن أبا العباس الرازي يروي صحيح مسلم عن أبي أحمد الجلودي بسنده إلى مسلم بن الحجاج. قال الذهبي عاش إلى سنة تسع وأربع مائة. ^(٢) ^(٣) عبد الغافر الفارسي (ت ٤٤٨ هـ). أبو الحسين التاجر، عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر بن أحمد بن محمد بن سعيد الفارسي الفسوي (نسبة إلى مدينة فسا من بلاد فارس خرج منها جماعة من العلماء). ^(٤) ثم النيسابوري ولد على وجه التقريب سنة ٣٥٣ هـ. روى غريب الخطابي عن مؤلفه - وسمع صحيح مسلم من أبي أحمد الجلودي قراءة عليه في شهر سنة ٣٦٥ هـ، وحدث عن جماعة منهم بشر بن أحمد الإسفراييني وإسماعيل بن عبد الله بن مكيال ومحمد بن عبد الرحمن الكنجروذي وغيرهم. واشتهر بروايته لصحيح مسلم حتى نعت "بروي صحيح مسلم" ^(٥) وقد قرأه عليه الحافظ الحسن السمرقندي نيفا وثلاثين مرة كما رواه عنه امام الحرمين أبو عبد الله الطبري. وأبو الفتح أبو الليث نصر بن الحسن. وأبو عبد الله الفراوي وغيرهم من مشاهير رواة المسند الصحيح. ^(٦) وقد عمر رحمه الله وكثر الرواة عنه. وذكره حفيده عبد الغافر بن اسماعيل بن عبد الغافر في (سياق تاريخ نيسابور) فقال "إنه كان شيخا صالحا محظوظا من الدين والدنيا محدودا في الرواية على قلة سماعته، مشهورا مقصودا من الآفاق، سمع منه الأئمة والصدور" ^(٧) ووثقه الحافظ الذهبي بقوله: "وكان عدلا جليل القدر" ^(٨). ونعته بقوله أيضا "الإمام الثقة، المعمر الصالح" ^(٩). توفي رحمه الله في خامس شوال عام ٤٤٨ هـ ^(١٠).

(١) فهرس ابن خير (ص ٩٩)

(٢) سير النبلاء (١٧/٣٠٠)

(٣) التدوين في أخبار قزوين (١٥٢/٢) سير النبلاء (٢٩٩/١٧) تاريخ الإسلام (١٣٧/٩).

(٤) اللباب (٤٣٢/٢) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٥) العبر (٢١٦/٣) الشذرات (٢٧٧/٣).

(٥) العبر (٢١٦/٣).

(٦) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٦).

(٧) المصدر السابق (ص ١٠٥).

(٨) العبر (٢١٨/٣).

(٩) سير أعلام النبلاء (١٩/١٨).

(١٠) التقييد (١٠١/٢)، المنتخب من كتاب السياق (ص ٣٩٥) العبر (٢١٦/٣) سير النبلاء (١٩/١٨) الشذرات (٢٧٧/٣).

أبو بكر الكسائي (ت ٣٨٥ هـ).

أبو بكر محمد بن إبراهيم بن يحيى الكسائي النيسابوري الأديب. كان أبوه يحضره مجلس إبراهيم بن سفيان. وتخرج به جماعة وحدث بصحيح مسلم على كبر سنه. ورواه عنه: عبد الملك الصقلي وأبو العباس أحمد بن محمد بن زكرياء الفسوي، وسواهما. إلا أن أبا عبد الله الحاكم اعترض على هذه الرواية، فغمز أبا بكر الكسائي بقوله: (روى الصحيح من غير أصل) وبيان ذلك كما قال الحاكم أيضا: "كان من قدماء الأدباء بنيسابور وتخرج به جماعة في الأدب، ثم انه على كبر السن حدث بصحيح مسلم من كتاب جديد بخط يده، فكان في أول حديث: حدثنا إبراهيم ثنا مسلم، فأنكرته، فعاتبني، فقلت له: لو أخرجت الى أصلك أو أخبرتني الخبر على وجهه فقال: كان والدي يحضرنى مجلس إبراهيم ثم لم أجد سماعي، فقال لي أحمد بن عيسى: قد كنت أرى أباك يقيمك في المجلس وأنت قائم لصغرك ولم يبق بعدي لهذا الكتاب راو غيرك، فكتبته من كتابي، فكتبته، فقلت له: لا يحل لك، فاتق الله. فقام من مجلسي وشكاني، ثم أرسل الى ورقة يقول فيها انه وجد جزءا من سماعه، فراسلته بأن يعرض علي ذلك الجزء فلم يفعل". وفي سؤلات السجزي عنه أنه قال "كذاب ولا يشتغل بمثله"^(١) وقال السمعاني "كان أدبيا فاضلا"^(٢) وقال الذهبي: "الشيخ النحوي البارع"^(٣)، توفي أبو بكر الكسائي ليلة الأضحى سنة ٣٨٥ هـ^(٤). ابن ماهان (ت ٣٨٨ هـ).

هو أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان البغدادي ثم المصري. أخذ العلم عن جملة من الأكابر منهم: أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق، وأبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، وأبو الحسين عبد الباقي بن قانع القاضي، وأبو بكر أحمد بن سليمان بن أيوب العباداني، وجماعة. وأخذ عنه العلم كل من: المطهر بن محمد بن علي ابن محمد بن أحمد بن بحير، وأبو بكر محمد بن علي الحافظ، وعلي بن القاسم الخياط المقرئ، وعلي بن بشري السجزي، محمد بن يحيى بن الحذاء، ويحيى بن محمد بن يوسف الأشعري، وخلائق.

(١) سؤلات السجزي (ص ٧٢).

(٢) الأنساب (١٠٢/١١).

(٣) سير أعلام النبلاء (٤٦٥/١٦).

(٤) الشذرات (١١٧/٣) الأنساب (١٠٢/١١) إنباه الرواة (٦٤/٣) سير النبلاء (٤٦٥/١٦) تاريخ الإسلام (٥٨٣/٨) لسان الميزان (٢٦/٣، ٢٧).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

روى صحيح مسلم عن أبي بكر أحمد بن محمد الأشقر ما عدا ثلاثة أجزاء من آخر الكتاب، فانه يرويها عن أبي أحمد الجلودي - كما سبق التنبيه على ذلك. وقد تحمله عنه كثير من الرواة، معظمهم من المغرب، كأبي عبد الله بن الحذاء المتوفي سنة ٤١٦ هـ الذي كان يقول:

أخبرني ثقات أهل مصر أن أبا الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) كتب إلى أهل مصر من بغداد: أن اكتبوا عن أبي العلاء بن ماهان كتاب مسلم بن الحجاج، كما وصفه أيضا (بالثقة والتميز) وكانت وفاة أبي العلاء سنة ٣٨٨ هـ^(١). أبو سعيد السجزي (ت بعد ٤٠٣ هـ).

هو أبو سعيد عمر بن محمد ابن محمد بن داود السجزي أو السجستاني، نسبة إلى سجستان^(٢). روى عن الجلودي صحيح مسلم وحدث به بمكة. روى عنه: محمد بن يعقوب الأصم ومحمد بن حيكان التاجر وأبي بكر محمد بن عمر الجعابي. حدث بصحيح مسلم بمكة، وحمله عنه أبو القاسم حاتم بن محمد الطرابلسي، سنة ٤٠٣ هـ. وقال الخطيب: "حدثنا عنه البرقاني والخلال والأزجي". لا يعرف متى توفي فلم تذكر المصادر شيئا لكن من المؤكد أنه بعد سنة ٤٠٣ هـ^(٣).

الطبقة الرابعة:

محمد بن الفرغ الأنصاري الصواف (ت بعد ٤٥٠ هـ). محمد بن الفرغ بن عبد الولي، أبو عبد الله بن أبي الفتح الطليطلي الأنصاري الصواف المحدث. من أهل طليطلة، رحل وسمع بالقيروان ومصر من حسن بن القاسم القرشي، ومحمد بن عيسى بن مناس، وأبي محمد ابن النحاس المصري. وبمكة من أحمد بن الحسن الرازي. وعنه: الحميدي. سمع منه "صحيح مسلم"، وقال: كان صالحا ثقة. توفي بمصر بعد الخمسين. وقال: أبو

(١) تقييد المهمل (ص ٣٦) صيانة صحيح مسلم (ص ١١٠) فهرسة ابن عطية (ص ٨٥) فهرسة ابن خير (ص ١٠٢) العبر (٣٩/٣) شذرات الذهب (١٢٨/٣) حسن المحاضرة (١٥٧/١).
(٢) اللباب (١٠٤/٢).
(٣) ترجمته في فهرس ابن خير (ص ١٠٠) ذيل تاريخ بغداد (٣٧٥/١) سير النبلاء (٥٣٥/١٦) تاريخ الإسلام (٦٢٨/٨).

جعفر الضبي: وكان رجلا صالحا مكثرا ثقة ضابطا.^(١)

نصر بن الحسن السمرقندي (ت ٤١٧ هـ).

نصر ابن الحسن بن أبي القاسم ابن أبي حاتم بن الأشعث التنكيتي أبو الفتح وأبو الليث كلاهما، قال عن نفسه "الكنية التي كني بها أبي: أبو الليث، فلما قدمت مصر كني أهلها بالفتح حتى غلبت علي بمصر، ولهذا سميت بهاتين الكنيتين اللتين أدمى بهما وكل من يسمى بنصر في بلادنا فإنما يكنى أبا الليث في الأغلب، وفي مصر يكنى نصر أبا الفتح"^(٢)، ولد سنة ٤٠٧ هـ.

روى عن أبي الحسين عبد الغافر بن محمد العدل صحيح مسلم بن الحجاج. وعن أبي بكر أحمد بن منصور المغربي، وعن أبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب، وجماعة. وكانت له مجالس للتحديث في بغداد حيث لقيه أبو عبدالله الحميدي المتوفي سنة ٤٨٨ هـ، وسمع منه، وأثنى عليه بقوله: "كان رجلا مقبول الطريقة مقبول اللقاء ثقة فاضلا"^(٣). وقد اختلف المؤرخون في مكان وفاته وكذلك في تاريخها، فقيل انه توفي سنة ٤٧١ هـ وقيل سنة ٤٨٦ هـ^{(٤)(٥)}

أبو عبدالله الفراوي (ت ٥٣٠ هـ).

أبو عبدالله محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد الصاعدي الفراوي النيسابوري.

والفراوي نسبة الى فراو وهي بليدة مما يلي خوارزم يقال لها رباط فراوة بنيت في عهد الخليفة العباسي المأمون. خرج منها جماعة من العلم.^(٦)

ولد بنيسابور سنة ٤٤١ هـ، وتفقه على الامام أبي المعالي ركن الدين عبد الملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد الجوبني ت ٤٧٨ هـ، وسمع صحيح مسلم من أبي الحسين عبدالغافر الفارسي بقراءة أبي سعيد البحيري في السنة التي توفي فيها الفارسي ٤٤٨ هـ.

روى عنه المسند الصحيح جمع من الأعلام أمثال: حفيده أبي الفتح الفراوي، والمؤيد

(١) جذوة المقتبس للحميدي (ص ٨٥) الصلة لابن بشكوال (ص ٥١٠) بغية الملتبس للضبي (ص ١٢٢) تاريخ الإسلام (١٣٤/١٠).

(٢) الصلة (٦٣٧/٢).

(٣) الصلة (٦٣٨/٢) بغية الملتبس (ص ٤٧٦).

(٤) المصدر السابق ٦٣٧ / ٢ تذكرة الحفاظ (١٢٠٠/٣).

(٥) ينظر للمزيد الصلة (٢٥٧ / ١) بغية الملتبس (ص ٢٧٠) جذوة المقتبس (ص ٣٥٦) الصلة لابن بشكوال (ص ٦٠٢) بغية الملتبس (ص ٤٧٦) التقييد (٢٧٨/٢) تاريخ دمشق (٦٢/٣٠) سير النبلاء (٩٠/١٩).

(٦) الباب (٤١٦/٢).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

الطوسي، وابن صدقة الحراني، وابي عبدالله المسعودي، وسعيد ابن الحسين الماموني.
ولما كان كثير الرواية بالأسانيد العالية، رحلت اليه الطلبة من الاقطار، وانتشرت الرواية عنه
فيما دنا ونأى من الأمصار وكثر من سمع منه ورى عنه، حتى قالوا فيه: للفرابي ألف راوي^(١). تفرد
برواية كتب البيهقي مثل "الأسماء والصفات" و "دلائل النبوة" و "الدعوات الكبير" و "البعث"^(٢). قال
فيه أبو سعد السمعي الحافظ: "إمام مفتي، محدث واعظ، لم أر في شيوخه مثله"^(٣). وقال عبد
الغافر: "فقيه الحرم، البارع في الفقه والأصول والحافظ للقواعد"^(٤) وقال ابن خلكان: "كان فقيها
مخفا متفننا مناظر واعظاً"^(٥) وكانت وفاته بنيسابور في العشر الأوائل من شوال سنة ٥٣٠ هـ.^(٦)
أبو بكر الشحامي (ت ٤٥١ هـ).

وجيه بن طاهر بن محمد بن محمد بن أحمد بن يوسف بن محمد بن المرزبان، أبو بكر
الشحامي النيسابوري. من بيت الحديث والعدالة بنيسابور، رحل بنفسه إلى هراة وإلى بغداد،
ومولده في شوال سنة خمس وخمسين وأربعمائة. سمع صحيح البخاري من أبي سهل محمد بن أحمد
الحفصي وسمع أبا القاسم القشيري، وطائفة بنيسابور، وبهراة: من شيخ الإسلام أبا إسماعيل، ويبي
الهرثية، وجماعة، قال ابن السمعاني: كتبت عنه الكثير، وكان يملئ في الجامع الجديد بنيسابور كل
جمعة في مكان أخيه زاهر، وكان كخير الرجال، متواضعا، ألوفاً، متودداً، دائم الذكر، كثير التلاوة،
وصولا للرحم، تفرد في عصره بأشياء، ومرض أسبوعاً، وتوفي في ثامن عشر جمادى الآخرة، ودفن
بجنب أبيه وأخيه^(٧).

أبو العباس العذري (ت ٤٧٨ هـ).

هو أبو العباس أحمد بن عمر بن أنس بن دلهات بن أنس بن فلذان بن عمران ابن منيب بن

-
- (١) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٧).
 - (٢) وفيات الأعيان (٤/٢٩١).
 - (٣) سير النبلاء (٩/٦١٦).
 - (٤) إكمال الإكمال لابن نقطة (٤/٥٥١).
 - (٥) وفيات الأعيان (٤/٢٩١).
 - (٦) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٦) شرح النووي لمسلم (٧/١) الأعلام (٦/٢٣٠).
 - (٧) التقييد (٤٧١) المنتخب من كتاب السياق (ص ٥١٧) تاريخ أربيل (٢/٣١٧) المنتظم (١٠/١٢٤) عبر الذهبي (٤/١١٣) سير النبلاء (١١/٧٩٦) البداية والنهاية (١٢/٢٢٢) شذرات الذهب (٤/١٣٠).

زغيبية بن قطبة العذري، المعروف بابن الدلائلي.

ولد في شهر ذي القعدة سنة ٣٩٣ هـ. سمع بالحجاز سمعا كثيرا من أبي العباس الرازي، وأبي الحسن ابن جهضم والحافظ أبا ذر الهروي وسمع منه صحيح البخاري، وغير هؤلاء ممن ورد على مكة من العراق وخراسان والشام من أهل الرواية والعلم.

وبالأندلس كتب عن جماعة. ثم تصدر لنشر العلم وبثه، فانتفع به خلق كثير، فمن بين الاكابر الذين أخذوا عنه: أبو عمر ابن عبد البر، وأبو محمد بن حزم، والحافظ أبو علي الغساني الجياني، والحافظ ابو علي الصدفي في آخرين.

وحظي بتقدير العامة والخاصة، وتوثيق العلماء وتعديلهم اياه، يقول أبو القاسم بن بشكوال: "كان - ابو العباس العذري معتنيا بالحديث ونقله وروايته وضبطه مع ثقته وجلالة قدره وعلو اسناده". وقال الذهبي: "كان معتنيا بالحديث، ثقة مشهورا عالي الإسناد"^(١) وأدركته المنية في آخر شعبان سنة ٤٧٣ هـ^(٢).

الفقيه أبو محمد الشنتجالي (ت ٤٣٦ هـ).

أبو محمد عبدالله بن سعيد بن لباح الأموي الشنتجالي^(٣)، كان أول عهده بالسماع في مدينة قرطبة. ثم رحل الى مكة سنة ٣٩١ هـ، وجاور بها نحو من أربعين سنة، جاور بمكة دهرا، وسمع بقرطبة من أبي محمد بن تيري، وحج سنة إحدى وتسعين وثلاث مائة، فسمع من أحمد بن فراس، وعبيد الله بن محمد السقطي، وصحب أبا ذر الهروي، واختص به، ولقي أبا سعيد السجزي عمر بن محمد، فأخذ عنه "صحيح مسلم"، وسمع بمصر وبالحجاز من جماعة. روى عنه أبو جعفر الهوزني، ومن بين من روى عنه هذا المسند الصحيح: أبو محمد بن عتاب وغيره.

وكان صالحا خيرا، زاهدا، عاقلا، متبتلا، وكان يسرد الصوم، وإذا أراد الحاجة خرج من الحرم، لم يكن للدنيا عنده قيمة.

وقال أبو الحسن الإلبيري المقرئ: "كان أبو محمد هذا فاضلا ورعا كريما لم تكن للدنيا عنده قيمة ولا قدر". حدث "بصحيح مسلم" في نحو جمعة بقرطبة، وتوفي في رجب سنة ست وثلاثين رحمه الله عليه.^(٤)

(١) تاريخ الإسلام (١٠/٤١٧).

(٢) الصلة (١/٦٤)، جذوة المقتبس (١٣٦) بغية الملتبس (ص ١٩٣) تاريخ الإسلام (١٠/٤١٧).

(٣) شنتجالة إحدى قرى الاندلس معجم البلدان (١/٢٠٠).

(٤) الصلة (١/٢٧١) بغية الملتبس (ص ٣٤٥). ترتيب المدارك (٨/٣٦) تاريخ الإسلام (٩/٥٥٤) فهرس =

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

أبو القاسم حاتم بن الطرابلسي (ت ٦٩ هـ).

هو أبو القاسم حاتم بن محمد بن عبد الرحمن بن حاتم التميمي، من أهل قرطبة، يعرف بابن الطرابلسي، ويرجع أصله إلى طرابلس الشام.

ولد في النصف من شعبان سنة ٣٧٨ هـ.

كان أول سماعه ببلده بقرطبة، فروى عن: أبي حفص عمر بن حسين بن نابل ومحمد بن عمر بن الفخار، وأبي عمر الطلمنكي وجماعة غيرهم. كان أحد المسندين الثقات، فقرأ عليه وأجاز له. ولقي أبا سعيد السجزي راوي كتاب مسلم فحمله عنه وسوى هؤلاء كثير، طال عمره حتى سمع منه الكبار والصغار. فمن الأكابر الذين أخذوا عنه: الحافظ أبو علي الغساني الذي قال في حق شيخه ابن الطرابلسي: "كان أبو القاسم هذا ممن عني بتقيد العلم وضبطه، ثقة فيما يروي، اجتهد في النقل والتصحيح وكانت كتبه في نهاية الإتقان، توفي يوم الأحد عاشر رمضان ٤٦٩ هـ^(١).

الفقيه أبو عبد الله الباجي (ت ٤٣٣ هـ)

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن شريعة اللخمي الباجي، من أهل اشبيلية. ولد في شهر صفر سنة ٣٥٦ هـ. سمع من جده عبد الله بن محمد، ورحل مع أبيه إلى المشرق، وشاركه في الأخذ عن شيوخه. وروى صحيح مسلم عن أبي العلاء بن ماهان سماعاً عليه مع أبيه أثناء مقامهما بمصر.

ومن الرواة عنه الخولاني، وعبد العزيز اللخمي الباجي، وأبو عمر أحمد الباجي، والفقيه أبو محمد عبد الله بن علي بن محمد الباجي.

يقول أبو سليمان الخولاني "كان من أهل العلم بالحديث والرأي والحفظ للمسائل قائماً بها، واقفاً عليها"^(٢) وقال ابن خزرج: "ان من أجل الفقهاء عندنا رواية ودراية مع ما كان عليه من الطريقة المثلى وتوفيته العلم حقه من الوقار والتنصون، والتزامه من ذلك ما لم يكن عليه أحد من شيوخه - رحمهم الله - وتوفي أبو عبد الله الباجي في الحرم سنة ٤٣٣ هـ^(٣).

أبو عبد الله بن الحذاء (ت ٤١٦ هـ).

= الفهارس والأنبات للكتاني (٥٠٩/١).

(١) الصلة (١/٢٥٧)، بغية الملتبس (ص ٢٧٠) سير النبلاء (٣٣٧/١٨) تاريخ الإسلام (١٠/٢٧٥).

(٢) فهرسة ابن خير (ص ١٠١).

(٣) ترتيب المدارك (٤٦/٨) الصلة (٥٢٢/٢) بغية الملتبس (ص ٥٠).

أبو عبدالله محمد بن يحيى بن أحمد بن محمد بن عبدالله بن محمد بن يعقوب بن داود التميمي، القاضي، من أهل قرطبة. المعروف بابن الحذاء. ولد في محرم سنة ٣٤٧ هـ. روى عن شيوخ بلده. ثم رحل إلى المشرق سنة ٣٦٢ هـ ولزم أبا محمد الأصيلي راوي صحيح البخاري، واختص به وانتفع به، وتحمل صحيح مسلم سماعا على الشيخ أبي العلاء بن ماهان.^(١) له مؤلفات عديدة منها: كتاب التعريف بمن ذكر في موطأ مالك. قال الحافظ أبو علي الغساني "أحد رجال الاندلس فقها توفي في رمضان سنة ٤١٦ هـ."^(٢) ابن الجياني (ت ٣٩٠ هـ).

أبو زكريا يحيى بن محمد بن يوسف الأشعري، المعروف بابن الجياني، من أهل قرطبة. سمع ببلده: مسلم بن القاسم القرطبي، ومحمد بن معاوية القرشي، ومحمد بن أحمد الخراز ونظراءهم. ثم رحل إلى المشرق فسمع بمكة من أبي عبدالله البلخي (كتاب الضعفاء والمتروكين) لأبي جعفر العقيلي، وغيره. وبمصر سمع صحيح مسلم من أبي العلاء بن ماهان. وعندما رجع إلى الأندلس قرئ عليه كتاب العقيلي، وكتاب مسلم الصحيح الذي رواه عنه الحافظ ابن عبد البر".^(٣) ووثقه أبو الوليد بن الفرضي فقال: "كان معه حظ من الفقه وعقد الوثائق، وكان حسن النقل ضابطاً"^(٤).

وكانت وفاته في شهر صفر سنة ٣٩٠ هـ.^(٥) أبو القاسم أحمد بن فتح ابن الرسان (ت ٤٠٣ هـ). هو أبو القاسم أحمد بن فتح بن عبد الله بن علي بن يوسف المعافري، التاجر، من أهل قرطبة، المعروف بابن الرسان. ولد في شهر ذي الحجة سنة ٣١٩ هـ. سمع من شيوخ بلده، ثم رحل إلى المشرق بغية الحج، وطلب المزيد من العلم. ومن بين المشاهير الذين أخذ عنهم بالمشرق، أبو العلاء ابن ماهان، روى عنه صحيح مسلم. ومن بين الاعلام الذين رووا عنه هذا الكتاب:

(١) الصلة ٢ / ٢٠

(٢) الصلة (٢/٣٠٩) ابن الفرضي (٢/٣٧)، الشذرات (٣/٢٠٦)، تاريخ الإسلام (٩/٢٧٥) شجرة الدر التركية (ص ١١٢).

(٣) تقييد المهمل (ص ٣٢).

(٤) تاريخ علماء الاندلس (٢/٣٢٥).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

أبو عمر يوسف بن عبد البر. وأبو عبد الله محمد بن تاب. وعبد الله بن يوسف بن نامي شيخ ابن حزم الظاهري. وكانت له تأليف مفيدة خاصة في علم الفرائض، وكانت عنده غرائب وفوائد جمّة وعوال. وثقة غير واحد، منهم أبو سليمان داود بن خالد الخولاني المالقي حيث قال: "رجل صالح على هدي وسنة"^(١). وكانت وفاته في سنة ٤٠٣ هـ^(٢).

الطبقة الخامسة:

أبو القاسم بن عساكر (ت ٥٧١).
علي بن الحسن بن هبة الله أبو القاسم بن عساكر الحافظ الدمشقي.
سمع بدمشق و بغداد وأصبهان وبصرة ومرو من جمع من العلماء الكبار وسمع في نيسابور من أبي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي وزاهر بن طاهر الشحامي وحدث بأكثر مسموعاته وكان حافظا ثقة في الحديث. حدث عنه أبو سعد السمعاني وقال هو حافظ متقن جمع بين معرفة المتون والأسانيد. وقال الذهبي: "صنف التصانيف المفيدة ولم يكن في زمانه أحفظ ولا أعرف بالرجال منه. ومن تصفح "تاريخه" علم قدر الرجل، وما أطلق أنه ما رأى مثل نفسه في جواب الحافظ أبي المواهب إلا وهو بار صادق. وكذلك رأيت شيخنا أبا الحجاج المزني يميل إلى هذا. وأنا جازم بذلك أنه ما رأى مثل نفسه. هو أحفظ من جميع الحفاظ الذين رأهم من شيوخه وأقرانه". توفي الحافظ أبو القاسم بن عساكر في ليلة اثنين حادي عشر رجب من سنة إحدى وسبعين وخمسمائة^(٣).
ابن الفراء البطليوسي المغربي (ت ٥٦٨ هـ).
أبو علي الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن عمر الأنصاري، الأندلسي، البطليوسي، ويعرف: بابن الفراء.

سمع بالثغر من: أبي بكر الطرطوشي، وغيره، ومحمد بن الفضل الفراوي، وطائفة، وحدث ببغداد وبالشام، وجمع وصنف، وكان ذا تعبد وخشية وخوف، وحدث ب (صحيح مسلم) ببغداد،

(١) الصلة (١/ ١٨٣).

(٢) جذوة المقتبس (ص ١٤١)، الصلة (١/ ٢٦)، بغية الملتبس (ص ١٩٩).

(٣) التقييد (١٩١/٢) تاريخ أربيل (١٤٨/٢) سير النبلاء (٥٦٧/٢٠) تاريخ الإسلام (٤٩٣/١٢) تذكرة الحفاظ (١٣٢٨/٤) طبقات الشافعية الكبرى (٢١٥/٧) البداية والنهاية (٥١٤/١٦) طبقات الشافعيين لابن كثير (٦٩٣/١) ذيل التقييد (١٨٨/٢) طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٤٧٥).

في سنة ٥٦٦ هـ. مات: بحلب، في سنة ثمان وستين وخمس مائة، وقد بلغ الثمانين.^(١)

بهاء الدين ابن عساكر (ت ٦٠٠ هـ).

القاسم ابن الحافظ الكبير أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين.
بهاء الدين أبو محمد الدمشقي، المعروف بابن عساكر.

مولده في نصف جمادى الأولى سنة سبع وعشرين وخمس مائة.

سمع أباه، وعمه الصائغ هبة الله، وأبا طالب علي بن عبد الرحمن الصوري، وخلقاً كثيراً.
وأجاز له عامة مشايخ خراسان الذين لقيهم أبوه في سنة ثلاثين. منهم: أبو عبد الله الفراوي، وزاهر
الشحامي، والحسين بن عبد الملك الخلال، وهبة الله السيدي. روى عنه: أبو المواهب ابن صصرى،
وأبو جعفر القرطبي، وأبو محمد عبد القادر الرهاوي، وعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام،
وجماعه. قال الذهبي: الحافظ، المفيد، المسند، كان إماماً، محدثاً، ثقة، حسن المعرفة. وقال ابن
نقطة: هو ثقة وتوفي في تاسع صفر سنة ستمائة^(٢).

المطلب الثالث: الفوات الواقع في رواية ابن سفيان:

ربما وقع في روايات كتب الحديث فوات يسير جرت عادتهم جبره بالإجازة أو الوجادة وقد
بين ذلك الحافظ ابن الصلاح بدقة كما بينه غيره كما تقدم، يقول رحمه الله: "اعلم أن لإبراهيم بن
سفيان في الكتاب فائتاً لم يسمعه من مسلم يقال فيه أخبرنا إبراهيم عن مسلم ولا يقال فيه قال
أخبرنا أو حدثنا مسلم وروايته لذلك عن مسلم إما بطريق الإجازة وإما بطريق الوجادة وقد غفل
أكثر الرواة عن تبين ذلك وتحقيقه في فهارسهم وبرناجاتهم وفي تسميعاتهم وإجازاتهم وغيرها بل
يقولون في جميع الكتاب أخبرنا إبراهيم قال أخبرنا مسلم وهذا الفوت في ثلاثة مواضع محققة في
أصول معتمدة.

فأولها في كتاب الحج في باب الحلق والتقصير حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رحم الله الخلقين برواية ابن نمير فشاهدت عنده في أصل الحافظ أبي

(١) الأنساب (٢٥٩/٢) بغية الطلب (٢٥٠٥/٥) التقييد (٢٩٢/١) التكملة لكتاب الصلة (٢١٠/١) الوافي
بالوفيات (٩٠/١٢) سير النبلاء (٥١١/٢٠).

(٢) التكملة لوفيات النقلة (٨/٢) شذرات الذهب (٣٤٧/٤) التقييد (ص ٤٣٢) تذكرة الحفاظ (١٣٦٧/٤)
طبقات الحفاظ (ص ٤٨٦) سير أعلام النبلاء (٤٠٥/٢١) طبقات الشافعية للأسنوي (٩٦/٢) النجوم
الزاهرة (١٨٦/٦) العبر (١٣٠/٣).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

القاسم الدمشقي بخطه ما صورته، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن مسلم قال حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمر الحديث.

وكذلك في أصل بخط الحافظ أبي عامر العبدري إلا أنه قال حدثنا أبو إسحاق.

وشاهدت عنده في أصل قديم مأخوذ عن أبي أحمد الجلودي ما صورته من ها هنا قرأت على أبي أحمد حدثكم إبراهيم عن مسلم وكذا كان في كتابه إلى العلامة. قلت وهذه العلامة هي بعد ثمانية أوراق أو نحوها عند أول حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيه خارجا إلى سفر كبر ثلاثا وعندها في الأصل المأخوذ عن الجلودي ما صورته إلى ها هنا قرأت عليه يعني على الجلودي عن مسلم ومن ها هنا قال حدثنا مسلم.

وفي أصل الحافظ أبي القاسم عندها بخطه من هنا يقول حدثنا مسلم وإلى هنا شك.

الفئات الثاني: لإبراهيم أوله أول الوصايا قول مسلم حدثنا أبو حيشمة زهير ابن حرب ومحمد بن المثني واللفظ لمحمد بن المثني في حديث ابن عمر ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه إلى قوله في آخر حديث رواه في قصة حويصة ومحبيصة في القسامة حدثني إسحاق بن منصور أخبرنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس الحديث وهو مقدار عشرة أوراق ففي الأصل المأخوذ عن الجلودي والأصل الذي بخط الحافظ أبي عامر العبدري ذكر انتهاء هذا الفوات عند أول هذا الحديث وعود قول إبراهيم حدثنا مسلم.

وفي أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقي شبه التردد في هذا الحديث داخل في الفوات أو غير داخل فيه والاعتماد على الأول.

الفئات الثالث: أوله قول مسلم في أحاديث الإمارة والخلافة حدثني زهير بن حرب حدثنا شبابة حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما الإمام جنة ويمتد إلى قوله في كتاب الصيد والذبائح حدثنا محمد بن مهران الرازي حدثنا أبو عبد الله حماد بن خالد الخياط حديث أبي ثعلبة الخشني إذا رميت بسهمك فمن أول هذا الحديث عاد قول إبراهيم حدثنا مسلم، وهذا الفوات أكبرها وهو نحو ثمانية عشرة ورقة وفي أوله بخط الحافظ الكبير أبي حازم العبدوي النيسابوري وكان يروي عن محمد بن يزيد العدل عن إبراهيم ما صورته من هنا يقول إبراهيم قال مسلم وهو في الأصل المأخوذ عن الجلودي وأصل أبي عامر العبدري وأصل أبي القاسم الدمشقي بكلمة عن

وهكذا في الفئات الذي سبق في الأصل المأخوذ عن الجلودي وأصل أبي عامر وأصل أبي القاسم وذلك يتحمل كونه روى ذلك عن مسلم بالوجادة ويحتمل الإجازة ولكن في بعض النسخ

التصريح في بعض ذلك أو كله يكون ذلك عن مسلم بالإجازة والعلم عند الله تبارك وتعالى^(١).
وينبغي التنبيه إلى أن ابن سفيان رحمه الله لم يكن يصرح بسماع الصحيح في هذه المواضع
الفائتة لكونه تحملها عن مسلم بالإجازة أو بالوجادة، نبه عليه بعض العلماء كابن الصلاح كما
تقدم في كلامه الانف الذكر. وممن نبه على ذلك أيضا من المتقدمين، الإمام أبو بكر بن خير
الإشبيلي في فهرسة ما رواه عن شيوخه حيث بين أن ابن سفيان مرة يصرح بالتحديث، ومرة لا
يصرح عن مسلم، ونص ما قاله في هذا: "... عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن
مسلم، وفي بعض المواضع يقول ابن سفيان: حدثنا مسلم^(٢) بل أن ابن خير لم يكتف بهذه
الإشارة، فقد أوضح ذلك في أصله، يشهد له قوله: (وذلك مقيد مجود في أصلي بحمد الله)^(٣) وقال
أبو عبد الله محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر الروداني السوسي المكي المالكي: تنبيه.
لم يقع لابن سفيان سماع جميع الكتاب عن المؤلف، بل فاتته منه ثلاثة أفوات، كان ابن سفيان يقول
فيها عن مسلم ولا يقول حدثنا مسلم. قال ابن الصلاح: فلا يدري أحملها عنه إجازة أو وجادة:
الأول ثم ذكر المواضع الثلاث التي ذكرها ابن الصلاح^(٤).
وهذا يدلنا على شدة تحري العلماء ودقة ضبطهم وحرصهم الشديد على رواية المصنفات
الحديثية مصححة متنا وسندا، وضبط كيفية تحملها.

المطلب الرابع: أسانيد هذه الرواية:

يعد حصر أسانيد هذه الرواية من المتعذر لسعة انتشارها وكثرة من رواها خاصة عند
المشاركة، ولذا كان القاضي عياض يسميها "الأم"^(٥)، لكن لعلني أورد لهذه الرواية أربعة أسانيد
لأشهر من رواها من المشاركة والمغاربة، وأشير إلى من سواهم لتعذر استقصاءها.
طريق الإمام النووي: حيث قال: "أما اسنادي فيه فأخبرنا بجميع صحيح الامام مسلم بن
الحجاج رحمه الله الشيخ الأمين العدل الرضى أبو إسحاق إبراهيم بن أبي حفص عمر بن مضر
الواسطي رحمه الله بجامع دمشق حماها الله وصانها وسائر بلاد الاسلام وأهله قال أخبرنا الامام ذو

(١) صيانة صحيح مسلم (ص: ١١٤).

(٢) فهرسة ابن خير (ص ٩٨).

(٣) نفسه (ص ٩٨)، سيأتي الحديث عن أصل ابن خير إن شاء الله في موضعه من هذا البحث.

(٤) صلة الخلف بموصول السلف (ص ٥٨) وكانت وفاته سنة (١٠٩٤هـ)

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨١/١).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

الكني أبو القاسم أبو بكر أبو الفتح منصور بن عبد المنعم الفراوي قال أخبرنا الامام فقيه الحرمين أبو جدى أبو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي قال أخبرنا أبو الحسين عبد الغافر الفارسي قال أنا أحمد محمد بن عيسى الجلودي قال أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه انا الامام أبو الحسين مسلم بن الحجاج رحمه الله وهذا الاسناد الذي حصل لنا ولأهل زماننا ممن يشاركتنا فيه في نهاية من العلو بمحمد الله تعالى فبيننا وبين مسلم ستة... وحصل في روايتنا لمسلم لطيفة وهو أنه اسناد مسلسل بالنيسابوريين وبالمعمرين فان رواته كلهم معمر بن كلهم نيسابوريون من شيخنا أبي إسحاق إلى مسلم وشيخنا وان كان واسطيا فقد أقام بنيسابور مدة طويلة والله اعلم^(١)

طريق الحافظ ابن حجر قال: "أخبرنا أبو الحسن محمد بن علي بن محمد بن عجيل البالسي قراءة عليه ونحن نسمع بمصر وأبو الطاهر محمد ابن أبي اليمن محمد بن عبد اللطيف بن أحمد بن أبي الفتح الربيعي التكريتي ثم الإسكندري نزيل القاهرة بقراءتي عليه بها في أربعة مجالس سوى مجلس الختم قالوا أنبأنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي المقدسي ثم الصالحى قدم القاهرة أنبأنا أبو العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة النابلسي سماعا عليه وأبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن مضر إجازة وأخبرنا أبو العباس أحمد بن الحسن بن محمد المقدسي وسعد الدين محمد بن محمد القمني سماعا عليهما لبعضه وإجازة لبقيته قالوا أنبأنا العلامة أبو عبد الله محمد بن أحمد بن إبراهيم بن القماح الشافعي أنبأنا إبراهيم بن عمر بن مضر سماعا عليه سوى من أوله إلى قوله في المقدمة وسنذكر مروياتهم على الصفة التي ذكرناها وسوى من قوله كتاب الزهد إلى آخر الصحيح فإجازة قال ابن عبد الدائم أنبأنا أبو عبد الله محمد بن علي بن صدقة الحراني سماعا عليه وكان ليفوت فكان يذكر أنه أعيد له وهو ثقة وقال الثاني أنبأنا أبو الفتح منصور بن عبد المنعم بن عبد الله بن محمد بن الفضل الفراوي سماعا والمؤيد بن محمد بن علي الطوسي إجازة ح وأخبرني ببعضه عبد الواحد بن ذي النورين بن عبد الغفار الصردى وأبو علي محمد بن أحمد بن علي بن عبد العزيز المهدي وأبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن المبارك الغزي سماعا عليهم مفترقين وإجازة منهم لسائره قالوا أنبأنا أبو الحسن علي بن عمر بن أبي بكر الواني أنبأنا محمد بن عبد الله بن أبي الفضل المرسي أنبأنا المؤيد بن محمد الطوسي إجازة ح وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن ياسين الجزولي المقرئ إجازة مكاتبة أنبأنا الشريف عز الدين موسى بن علي بن أبي طالب العلوي الموسوي قراءة عليه وأنا حاضر وإجازة منه أنبأنا العلامة تقي الدين أبو عمرو عثمان بن صلاح عبد الرحمن الشافعي المعروف بابن صلاح والحافظ أبو علي الحسن بن محمد بن محمد البكري والحافظ أبو إسحاق

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٦/١).

إبراهيم بن محمد الصريفيني والمحدث فخر الدين محمد بن محمد بن عمر الصفار وزين الدين يحيى بن علي بن أحمد المالقي وأبو العز المفضل بن علي بن عبد الواحد وأبو عبد الله محمد بن حميد بن مسلم بن الكميت الحراني وتاج الدين أبو جعفر محمد بن أحمد بن علي القرطبي وجمال الدين محمد ابن علي بن محمود العسقلاني سماعا عليهم لجميعه وأبو الحسن علي بن يوسف الصوري سماعا عليه سوى من أوله إلى قوله حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكر حديث جرير البجلي بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فإجازة منه لهذا القدر وتاج الدين أبو المعالي أحمد بن القاضي أبو نصر محمد بن هبة الله الشيرازي سماعا عليه سوى من قوله حدثنا عمرو الناقد فذكر حديث أبي هريرة أن عمر مر بحسان إلى قوله حدثنا ابن أبي عمر المقرئ فذكره إلى قوله وإنهما لم يذكرنا وكان عرشه على الماء والعلامة أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي لجميعه وعتيق بن أبي الفضل بن سلامة السلماني سماعا عليه لبعضه وأبو البركات عمر بن عبد الوهاب البراذعي سماعا عليه لبعضه قال ابن الصلاح والستة بعده والصوري أنبأنا المؤيد بن محمد الطوسي وقال ابن الصلاح والعسقلاني والسخاوي أنبأنا منصور بن عبد المنعم الفراوي قال ابن الصلاح سماعا والآخرون إجازة وقال القرطبي وابن الشيرازي أنبأنا ابن صدقة الحراني وقال الأثير بن أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر قال الأربعة أنبأنا فقيه الحرم أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد الصاعدي الفراوي أنبأنا أبو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي.

وقال السخاوي أيضا أخبرنا الإمام أبو محمد القاسم بن فيرة بن خلف الرعيني الشاطبي أنبأنا أبو الحسن علي بن محمد بن هذيل أنبأنا أبو داود سليمان بن نباح أنبأنا أحمد بن عمر بن دلهاث العذري أنبأنا أحمد بن الحسن الرازي قال أنبأنا أبو أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي أنبأنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أنبأنا مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري سماعا عليه سوى الأفتوات الثلاثة التي كان إبراهيم يقول فيها عن مسلم ولا يقول أنبأنا مسلم قال ابن الصلاح ولا ندري حملها عنه إجازة أو وجادة"^(١)

كما أن لغيرهما من العلماء أسانيد أخرى كما هو الحال عند ابن الصلاح، والسيوطي وغيرهما^(٢).

ولم تقتصر رواية ابن سفيان على المشاركة فقط، فللمغاربة أيضا طريق إليها ممن رحل إلى جهة

(١) المعجم المفهرس (١/ ٢٧)

(٢) ينظر في هذا صيانة صحيح مسلم ص ١٠٧

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

المشرق كالقاضي عياض، وابن خير الأشبيلي، وغيرهما.

طريق القاضي عياض: قال القاضي: وأما رواية ابن سفيان: فقرأناها وسمعناها على جماعة من شيوخنا بطرقها المختلفة، فممن سمعتها عليه: الفقيه الحافظ القاضي أبو علي الصدفي، والشيخ الراوية أبو بحر سفيان بن العاصي الأسدي، قالوا: نا بها أبو العباس أحمد بن عمر العذري، وحدثني بها أيضا سماعا وقراءة وأجازة: القاضي أبو عبد الله محمد بن عيسى التميمي، عن أبي العباس العذري إجازة قال: نا أبو العباس أحمد بن الحسن الرازي، قال: أبو بحر، وحدثني به أيضا: الشيخ أبو الفتح نصر بن الحسن السمرقندي، عن أبي الحسين عبد الغافر ابن محمد الفارسي، وقرأتها على الفقيه أبي محمد بن أبي جعفر بلفظي، قال: نا أبو علي الحسين بن علي الطبري الإمام، عن أبي الحسين الفارسي، قال ابن أبي جعفر: وحدثني بها: أبي، عن أبي حفص الهوزني، عن أبي محمد عبد الله بن سعيد الشنتجالي، عن أبي سعيد عمر بن محمد السجزي^(١).

طريق ابن خير الأشبيلي: أما رواية الجلودي: فحدثني بها الشيخ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد ابن العربي - رحمه الله - قراءة مني عليه قال: حدثنا به الشيخ أبو بكر محمد بن طرخان ابن يلتكين بن يحكم التركي قال: حدثنا أبو الليث أبو الفتح نصر بن الحسن بن أبي القاسم التنكتي الشاسي. قال ابن العربي أيضا: وأخبرنا الشيخ الإمام جمال الإسلام إمام الحرمين أبو عبد الله الحسين ابن علي الطبري نزيل مكة بها سماعا ومناولة قالوا: حدثنا عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر الزكي العدل قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي، عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان، عن مسلم. وفي بعض المواضع يقول ابن سفيان: حدثنا مسلم، وذلك مقيد مجود في أصلي بمحمد الله.

وحدثني بها أيضا: الشيخ الخطيب أبو بكر موسى بن سيد بن إبراهيم الأموي... - رحمه الله - قراءة مني عليه في أصل كتابه بالمسجد الجامع بالجزيرة الخضراء حرسها الله في ذي القعدة من سنة ٥٣٤، والشيخ المحدث أبو الحسن عباد بن سرحان المعافري - رحمه الله - مناولة منه لي في أصل كتابه، والشيخ الإمام أبو الحكم عبد الرحمن بن عبد الملك بن غشليان الأنصاري - رحمه الله - إجازة قالوا كلهم: حدثنا بها الشيخ الإمام أبو عبد الله الحسين بن علي الطبري المذكور أما ابن سيد وابن سرحان، فسمعاه عليه، وأما ابن غشليان، فإجازة منه له، وقد تقدم سند الطبري فوق هذا. وحدثني بها أيضا: شيخنا أبو الحسن يونس بن محمد بن مغيث - رحمه الله - قراءة عليه، وأنا أسمع

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧٧/١) برنامج الوادي آشي (ص ٧٨ و ١٠٦ و ١٤٦).

إلا يسيرا من آخره، فإنه أجازته لي، وناولني الديوان كله قال: حدثني به الشيخ الصالح أبو عبد الله محمد بن محمد بن بشير المعافري الصيرفي - رحمه الله - قراءة عليه قال: حدثنا به أبو محمد عبد الله بن الوليد بن سعد بن بكر الأنصاري بمصر، وكتبته من كتابه قال: حدثنا به أبو العباس أحمد بن الحسين بن عبد الرحمن بن بندار بن جبريل الرازي قال: حدثنا أبو أحمد الجلودي قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان قال: حدثنا مسلم بن الحجاج.^(١)

المطلب الخامس: زيادات ابن سفيان على الصحيح لمسلم:

زيادات الرواة على كتب الأئمة أمر معروف عند العلماء، فثمت كتب عديدة هي من أجل دواوين الإسلام وقعت فيها الزيادة مبينة من الرواة لها، كما وقع في زيادات عبد الله بن أحمد على أبيه في المسند، وكذا زيادات أبي بكر القطيعي راوي مسند أحمد عن عبد الله بن أحمد عن أبيه على المسند، وكزيادات ابن القطان في روايته لسنن ابن ماجه، وزيادات ابن الأعرابي على سنن أبي داود وغير ذلك مما هو مشهور معلوم عند أهل الاختصاص بالسنة. وقد وقع هذا الأمر في رواية ابن سفيان عن مسلم للصحيح، وقد اختلف العلماء في قدر هذا الزائد وتحديده، ويحتاج الأمر إلى تتبع دقيق حتى يتنبه إلى عدم نسبة هذه الزيادات للصحيح نفسه^(٢).

المبحث الثالث: رواية أبي محمد أحمد بن القلانسي للمسند الصحيح:

تقدمت الإشارة إلى أن المسند الصحيح رواه المغاربة من طريقتين طريق أحمد بن علي القلانسي وطريق إبراهيم بن سفيان، وأفاد القاضي عياض أن كتاب مسلم لم يصل إلى هذه البلاد (أي المغرب والأندلس) إلا من طريقي القلانسي وابن سفيان^(٣). إلا أنه ومع مرور الزمان رجعت روايتهم لرواية ابن سفيان ولم تعد رواية القلانسي مشهورة عندهم حتى لم يعد لها ذكر ولا رواية بين المتأخرين منهم. ولذا لم يهمل المغاربة روايته من طريق أخرى غير الطريق المشتهرة عندهم فرووه كذلك من الطريق المشرقية.

(١) فهرسة ابن خير ١٨٦. ٨٧.

(٢) للدكتور عبد الله دنفو بحث بعنوان "زيادات ابن سفيان على صحيح مسلم" ذكر هذه الزيادات وتتبعها. ونظرا للرجبة في اختصار البحث أحلت على البحث المشار إليه.

(٣) الغنية (ص ١٠٧). ولعل ما ذكره ابن الصلاح، والنووي كان تبعا للقاضي عياض. وإلا = فسيأتي أن رواية مكّي ورواية ابن الشرقي كانت ثم وإن كانتا غير مشهورتين.

المطلب الأول: كيف وصلت رواية القلانسي:

يقول ابن الصلاح: "وأما القلانسي فوعدت روايته عند أهل المغرب ولا رواية له عنه عند غيرهم، دخلت روايته إليه من جهة أبي عبد الله محمد بن الحذاء التميمي القرطبي وغيره سمعوها بمصر"^(١). فطريق القلانسي التي يتفرد المغاربة بروايتها، فقد دخلت إلى الغرب الإسلامي بواسطة أبي زكريا يحيى بن محمد بن يوسف الأشعري المعروف بابن الجياني المتوفى سنة ٣٩٠ هـ، وبواسطة أبي عبد الله ابن الحذاء المتوفى سنة ٤١٦ هـ، كلاهما روي مسند مسلم عن ابن ماهان عن الأشقر عن القلانسي عن مسلم.^(٢) وابن الحذاء هذا كما سيأتي في ترجمته أنني عليه الدارقطني وحث أهل مصر على الرواية عنه. إلا أن سند هذه الطريق يتحول إلى طريق ابن سفيان عند الوصول إلى حديث الإفك^(٣). فانطلاقاً من هذا الحديث إلى آخر الكتاب، يرويه ابن ماهان عن الجلودي عن ابن سفيان^(٤).

وذكر بعضهم^(٥) أن هناك من هو أسبق من ابن الحذاء إلى رواية المسند الصحيح وهو: مسلمة بن القاسم بن إبراهيم بن عبد الله بن حاتم، أبو القاسم القرطبي الحافظ الرحال، المولود حوالي سنة ٢٩٣ هـ، والمتوفى سنة ٣٥٣ هـ^(٦).^(١) ورواه عنه أبو عبد الله محمد بن سعيد بن نبات أحد

(١) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٧).

(٢) تقييد المهمل (ص ٣٣).

(٣) حديث الإفك: الحديث الطويل أخرجه أحمد ١٩٧/٦، والبخاري (٢٦٦١) في الشهادات: باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، وفي غيره مقطعا في مواضع من صحيحه هذا أحدها، ومسلم في صحيحه عن جماعة من الصحابة (٤/ ٢١٢٩) والنسائي في عشرة النساء (٤٥).

(٤) فهرسة ابن عطية (ص ١٣٠)، الغنية (ص ٣٦)، فهرسة ابن خير (ص ١٠١).

(٥) الفاسي ت ١١٣٤ هـ، في المنح البادية المخطوطة بالخزانة الملكية بالمغرب تحت رقم: (١١٣٧٠)

(٦) سمع بالأندلس من: محمد بن عمر بن لبابة وقاسم بن أصبغ وسواهما. وله رحلة إلى المشرق قبل سنة ٣٢٠ هـ. فسمع بالقيروان وبطرابلس وبالإسكندرية وبمصر وبالقلزم وبجدة وبمكة وبالعراق وبمدينة سيراف والمدائن وباليمن وبالشام (وانصرف إلى الأندلس، وقد جمع حديثا كثيرا، وكف بصره بعد قدومه من المشرق وسمع الناس منه كثيرا)

قال الحافظ ابن حجر: (هذا رجل كبير القدر وله تصانيف في الفن، وكانت له رحلة لفي فيها الأكابر) وعن بعض هؤلاء الأكابر أخذ صحيح مسلم.

شيوخ الحديث في عصره (٣٣٥ هـ - ٤٢٩ هـ)، وعن هذا الأخير رواه أبو عبدالله محمد بن عتاب المتوفى سنة ٤٦٢ هـ. والله أعلم

المطلب الثاني: نسخة القلانسي.

تقدم معنا أن هذه الرواية تعد مما اختص به المغاربة دون أهل المشرق مع أن أصل هذه الرواية مشرقي إلا أنها لم يعد لها عناية واهتمام حتى كادت أن تنقرض من جهتهم إلا ما ندر، ولذا لا نجدها في سماعاتهم وأثباتهم ومشيوخاتهم إلا عند النادر منهم كابن الصلاح وابن حجر ونحوهما، على خلاف أهل المغرب الذين ظهرت عندهم وبشكل جلي وإن كان لرواية ابن سفيان عليها علو لكن مع هذا لم تضعف روايتها كما ضعفت عند المشاركة. ويجدر التنبيه إلى أن هذه الرواية تسمى عند أهل المغرب والأندلس "رواية ابن ماهان" نسبة لابن ماهان راوي النسخة عن الأشقر عن القلانسي.^(٢) وقد تقدم أن طريق القلانسي التي يتفرد المغاربة بروايتها، قد دخلت إلى الغرب الإسلامي بواسطة أبي زكريا يحيى بن محمد بن يوسف الأشعري المعروف بابن الجياني المتوفى سنة ٣٩٠ هـ، وبواسطة أبي عبدالله ابن الحذاء المتوفى سنة ٤١٦ هـ، كلاهما روايا مسند مسلم عن ابن ماهان عن الأشقر عن القلانسي عن مسلم.^(٣) إلا أن سند هذه الطريق يتحول إلى طريق ابن سفيان عند الوصول إلى حديث الإفك^(٤). فانطلاقاً من هذا الحديث إلى آخر الكتاب، يروى ابن ماهان عن الجلودي عن ابن سفيان^(٥).

= ترجمته في: التمهيد (٢/٢٩٩) تاريخ علماء الأندلس (٢/٨٢٣) وما بعدها، جذوة المقتبس (ص ٣٤٦) بغية الملتبس (ص ٤٦٣) ميزان الاعتدال (٤/١١٢) سير أعلام النبلاء (١٦/١١٠) لسان الميزان (٦/٣٥) وما بعدها.

(١) فهرسة الفاسي ت ١١٣٤ هـ، المسماة ب (المنح البادية) مخطوطة بالخزانة الملكية بالرباط المغرب.

(٢) ستأتي ترجمته وترجمة الأشقر بإذن الله في تراجم رواية القلانسي.

(٣) تقييد المهمل (ص ٣٢).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) فهرسة ابن عطية (ص ١٣٠) الغنية (ص ٣٦) فهرسة ابن خير (١٠١).

المطلب الثالث: أشهر الروايات المغربية للمسند الصحيح

فشت رواية القلانسي بالمغرب الإسلامي وبلاد الأندلس جدا واعتنى بها جم غفير من المحدثين من أهل تلك النواحي، بيد أنها اشتهرت برواية ثلاثة منهم وذلك لاتصالها بالسمع، وكثرة من رواها وانتشارها، وعلو كعب من رواها. كما اقترنت شهرة هذه الروايات بشهرة أصحابها. أولها: رواية أبي عبد الله ابن الحذاء، وثانيها: رواية أبي علي الغساني، وثالثها: رواية أبي علي الصديقي، ولذا فإن المتأمل إلى مدار أسانيد هذه الرواية يجدها تدور على هؤلاء الثلاثة الكبار المذكورين، ولعلنا من استعراض أسانيد كبار علماء المغرب والأندلس لهذه الرواية يتبين لنا ذلك جليا.

المطلب الرابع: تراجع رواية هذه النسخة:

الطبقة الأولى: القلانسي:

ابو محمد أحمد بن علي بن الحسن بن المغيرة بن عبد الرحمن القلانسي وقعت بروايته عن مسلم عند المغاربة ولم أجد له ذكرا عند غيرهم دخلت روايته إليهم من مصر على يدي من رحل منهم إلى جهة المشرق كأبي عبد الله محمد بن يحيى الحذاء التميمي القرطبي وغيره ووثقه السمعاني حين ذكر ترجمة أبي بكر الأشقر وروايته للصحيح من طريق القلانسي قال: وهي أحسن رواية للمسند الصحيح ورواها ثقات. كما حث الدارقطني وهو ببغداد أهل مصر على سماع هذه الرواية وأخذها عن راويها ابن ماهان عن القلانسي فعن ابن النجار قال: "أنبأنا أبو الخطاب الكلبي قال: أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن خليل المصري، أنبأنا أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الغساني قال: سمعت أبا عمر محمد بن محمد بن يحيى يقول: سمعت أبي يقول: أخبرني ثقات من أهل مصر: أن أبا الحسن علي بن عمر الدارقطني كتب إلى أهل مصر من بغداد: أن أكتبوا عن أبي العلاء ابن ماهان كتاب مسلم بن الحجاج الصحيح ووصف أبا العلاء بالثقة والتميز"^(١) ويبدو والله أعلم أن الدارقطني من معاصرتيه لابن ماهان ومعرفته به ذكر هذا توثيقا له، ولهذا أوصى بالاهتمام بروايته، وعددها من أصح الروايات^(٢).

الطبقة الثانية: أبو بكر الأشقر (ت ٣٥٩هـ).

(١) ذيل تاريخ بغداد (١٦/٣٧٨).

(٢) الأنساب للسمعاني (٧٦/١٢) صيانة صحيح مسلم (ص ١٠٩) ولم أقف على ترجمته في غير ما ذكرت.

أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الأشقر. الفقيه على مذهب الشافعي النيسابوري^(١). حدث بصحيح مسلم عن القلانسي. ورواه عنه أبو العلاء بن ماهان (ت ٣٨٨ هـ) أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى المتكلم الأشقر، من أهل نيسابور، شيخ أهل الكلام في عصره بنيسابور، ومن أهل الصدق في رواية الحديث، سمع جعفر بن محمد بن سوار وإبراهيم بن أبي طالب ويوسف بن موسى المرورودي وإبراهيم بن محمد السكني وأقرانهم. سمع منه الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، وأبو العلاء عبد الله بن ماهان وغيرهما. قال الحاكم "صدوق في الحديث"^(٢)

كان سمع المسند الصحيح من أحمد بن علي القلانسي ورواه، وهي أحسن رواية لذلك الكتاب، وإنهم ثقات، وتوفي في ذي الحجة سنة تسع وخمسين وثلاثمائة^(٣). الطبقة الثالثة: ابن ماهان (ت ٣٨٨ هـ). أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان البغدادي ثم المصري. تقدمت ترجمته في تراجم رواية ابن سفيان.

الطبقة الرابعة: أبو عبد الله بن الحذاء (ت ٤١٦ هـ).

أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أحمد ابن محمد بن عبد الله بن محمد بن يعقوب بن داود التميمي، القاضي، من أهل قرطبة. المعروف بابن الحذاء. تقدمت ترجمته في تراجم رواية ابن سفيان. المنذر ابن المنذر (ت ٤٢٣ هـ).

أبو الحكم منذر بن منذر بن علي بن يوسف الكناني، من أهل مدينة الفرج ولد سنة ٣٤٠ هـ روى ببلده عن أبي الحسن بن معاوية ابن مصلح، وعن أبي سليمان أبواب بن حسين قاضي مدينة الفرج وغيرهما. ثم رحل الى المشرق، وأدى فريضة الحج، واغتنم هذه الفرصة فأخذ عن أبي بكر أحمد بن محمد الطرسوسي. وبمصر سمع من محمد بن رشيق. وأبي بكر بن اسماعيل وسمع صحيح مسلم من أب العلاء بن ماهان وأخذ كذلك عن شيوخ مدينة القيروان^(١). وقد روى عنه جماعة

(١) فهرسة ابن خير (ص ١٠١)

(٢) تاريخ الإسلام (١٣٤/٨)

(٣) الانساب للسمعاني (٤٠٥/٣)، التقييد (٦٣/١) سير أعلام النبلاء (٤٩٣/١٦) الوافي بالوفيات (٢٥٦/٣) طبقات الشافعية الكبرى (١٨٤/٣)

(١) فهرس ابن عطية ١٣٠.

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

أشهرهم: أبو بكر عبد الباقي بن محمد بن سعيد بن بريال الحجازي، روى عنه صحيح مسلم. وثقه ابن بشكوال وقال عنه: "كان رجلا صالحا قديما للعلم كثير الكتب راويا لها موثقا فيها"، وتوفي سنة ٤٢٣هـ.^(١)

الفقيه أبو عبدالله الباجي (ت ٤٣٣هـ)

أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالله ابن محمد بن علي بن شريعة اللخمي الباجي، من أهل اشبيلية. تقدمت ترجمته في تراجم رواية ابن سفيان. ابن الجياني ٣٩٠هـ.

أبو زكريا يحيى بن محمد بن يوسف الأشعري، المعروف بابن الجياني، من أهل قرطبة.

تقدمت ترجمته في تراجم رواية ابن سفيان.

أبو القاسم أحمد بن فتح ابن الرسان (ت ٤٠٣هـ).

أبو القاسم أحمد بن فتح بن عبدالله بن علي بن يوسف المعافري، التاجر، من أهل قرطبة،

المعروف بابن الرسان. تقدمت ترجمته في تراجم رواية ابن سفيان.

الطبقة الخامسة: أبو بكر الحجاري (ت ٥٠٢هـ)

عبد الباقي بن محمد بن سعيد بن أصبغ، أبو بكر الأنصاري، الحجاري، الأندلسي، ويعرف

بابن بريال. مولده سنة ست عشرة وأربعمائة.

روى عن: المنذر بن المنذر، وهشام بن أحمد الكناني، وأبي عمر الطلمنكي، والقاسم بن

فتح. أخذ عنه ابن العريف والزاهد، وله سماع أيضا من أبي عمر بن عبد البر، قال الذهبي: "كان

نبیلا، حافظا، ذكيا، شاعرا، محسنا". توفي ببلنسية، سنة اثنتين وخمسمائة^(٢).

أبو عمر بن الحذاء (ت ٤٦٧هـ).

أحمد بن محمد بن يحيى بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن يعقوب بن داود، أبو

عمر ابن الحذاء، مولى بني أمية. مكث عن والده الحافظ أبي عبد الله.

وسمع من: عبد الله بن محمد بن راشد، وسعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، وأبي

القاسم عبد الرحمن الوهراني حدث عنه: الحافظ أبو علي الغساني، وجماعة.

قال عياض "كان قاضيا بالأندلس، من أهل العلم والفقہ والشعر" وقال الذهبي: "وكان

(١) الصلة ٦٢٤/٢ فهرس ابن عطية ١٣٠.

(٢) اكمال الاكمال لابن نقطة (٥٣٢/١) تاريخ الإسلام (٣٥/١١)

حسن الأخلاق، موطأ الأكناف، عالماً، سريع الكتابة، انتهى إليه علو الإسناد، مع ابن عبد البر". مات: في ربيع الآخر، سنة سبع وستين وأربع مائة، وله سبع وثمانون سنة^(١).
ابن عبد البر (ت ٦٣٤ هـ).

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي. ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة. حدث عن خلف بن القاسم وعبد الوارث بن سفيان وعبد الله بن محمد بن عبد المؤمن ومحمد بن عبد الملك بن صيفون وعبد الله بن محمد بن أسد الجهني ويحيى بن وجه الجنة وأحمد بن فتح الرسان وسعيد بن نصر والحسين بن يعقوب البجاني وأبي عمر أحمد بن الحسور وعدة. حدث عنه أبو العباس الدلائلي وأبو محمد بن أبي قحافة وأبو الحسن بن مفوز وأبو علي الغساني وأبو عبد الله الحميدي وأبو بجر سفيان بن العاص ومحمد بن فتوح الأنصاري وأبو داود سليمان بن أبي القاسم المقرئ وآخرون.

قال أبو الوليد الباجي: لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر في الحديث. قال ابن سكرة: سمعت أبا الوليد الباجي يقول: أبو عمر أحفظ أهل المغرب. وقال الحميدي: أبو عمر فقيه حافظ مكثراً، عالم بالقراءات وبالحلاف وبعلم الحديث والرجال، قدم السماع بميل في الفقه إلى أقوال الشافعي، رحمة الله عليه. قال أبو داود المقرئ: مات أبو عمر ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر سنة ثلاث وستين و أربعمائة، واستكمل خمسا وتسعين سنة^(٢).

المطلب الخامس: أسانيد هذه النسخة.

سأذكر فيما يلي بعض الطرق لهذه الرواية لجملة من جلة العلماء المغاربة مكثفياً بها عن غيرها. كما سأردفها بأسانيد بعض علماء المشرق على قلة من رواها منهم ليتبين أهمية هذه الرواية شبه المفقودة.^(٣)

سند القاضي عياض إلى رواية القلانسي:

(١) بغية الملتبس (ص ٥٣٧) الصلة (٦٢/١) تاريخ الإسلام (٢٤٢/١٠) سير النبلاء (٣٤٤/١٨) العبر (٢٦٤/٣)، شذرات الذهب (٣٢٦/٣).

(٢) جذوة المقتبس (٣٦٧) ترتيب المدارك (٨٠٨ / ٤) فهرسة ابن خير (ص ٢١٤)، الصلة (٦٧٧/٢٩) وفيات الأعيان (٧ / ٦٦)، تذكرة الحفاظ (٣ / ١١٢٨)، مرآة الجنان (٣ / ٨٩)، البداية (١٢ / ١٠٤)، الديباج المذهب (٢ / ٣٦٧) شذرات الذهب (٣ / ٣١٤).

(٣) سأبين فيما سيأتي بإذن الله من هذا البحث آراء العلماء في وجود هذه الرواية من عدمه.

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

ويقول القاضي عياض اليحصبي السبتي: "وأما رواية القلانسي فيه فحدثني بها قراءة وسماعا وإجازة القاضي أبو عبد الله التميمي عن أبي علي الجياني عن القاضي أبي عمر أحمد بن محمد بن الحذاء معا، وهو لي من الجياني وابن عتاب وغيرهما إجازة عن ابن الحذاء عن أبيه عن أبي العلاء بن ماهان عن أبي بكر محمد بن يحيى بن الأشقر عن أبي محمد أحمد بن محمد علي القلانسي عن مسلم. وحدثني به أيضا قراءة عليه الفقيه أبو محمد بن أبي جعفر عن أبيه عن أبي حفص عمر بن الحسن الهوزلي عن القاضي أبي عبد الله محمد بن أحمد الباجي عن ابن ماهان. وبهذين الطريقتين وصل إلينا كتاب مسلم رحمه الله" (١).

سند ابن خبير الأشبيلي: وأما رواية ابن ماهان (٢): فحدثني بها الشيخ القاضي أبو مروان عبد الملك بن عبد الملك بن عبد العزيز اللخمي الباجي سماعا عليه مرة، وثانية قال: حدثني بها أبي، وعمامي أبو عمر أحمد، وأبو عبد الله محمد، وابن عمي الفقيه أبو محمد عبد الله بن علي بن محمد قالوا كلهم: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله الفقيه قال: حدثنا أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان البغدادي سماعا عليه مع أبي. رحمه الله. بمصر قدمها علينا قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الفقيه على مذهب الشافعي المعروف بالأشقر بنيسابور قال: حدثنا أبو محمد أحمد بن علي بن الحسين بن المغيرة بن عبد الرحمن القلانسي قال: حدثنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، رحمه الله وحدثني بها أيضا: أبو بكر محمد بن أحمد بن طاهر القيسي المذكور سماعا عليه، وإجازة على نحو ما تقدم قال: حدثنا أبو علي حسين بن محمد بن أحمد الغساني قال: حدثني بها القاضي أبو عمر أحمد بن محمد الحذاء التميمي قراءة عليه سنة ٤٥٧ هـ قال حدثنا بها. رحمه الله. قراءة مني عليه سنة ٣٩٥ قال: حدثنا.. أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى ابن ماهان البغدادي قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد الفقيه الأشقر قال: حدثنا أبو محمد أحمد بن علي القلانسي قال: حدثنا مسلم بن الحجاج حاشي ثلاثة أجزاء من آخر الكتاب أولها: حديث عائشة في الإفك الحديث الطويل إلى آخر الديوان، فإن أبا العلاء بن ماهان يروي ذلك عن أبي أحمد الجلودي، عن إبراهيم بن محمد بن سفيان، عن مسلم بن الحجاج. وحدثني بها أيضا: الشيخ أبو محمد بن عتاب إجازة قال: حدثنا أبو عمر بن الحذاء المذكور إجازة بالسند

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧٧/١).

(٢) هي ذاتها رواية القلانسي ولكن لكونها لم ترو إلا من جهة ابن ماهان سماها بعضهم رواية ابن ماهان كما هو الحال عند ابن خبير.

المتقدم. قال: وحدثني بها أبي محمد بن عتاب - رحمه الله - قراءة عليه، وأنا أسمع غير مرة قال: حدثنا أبو القاسم أحمد بن فتح قال: حدثنا أبو العلاء بن ماهان بالإسناد المتقدم^(١).
سند ابن عطية: قال: "عن أبيه عن الجياني بسنده، قال الجياني: وأخبرني بمسلم أيضا قال: حدثنا أبو عمر أحمد بن محمد بن يحيى التميمي قراءة عليه قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان، عن أبي بكر أحمد بن محمد بن يحيى الأشقر قال: حدثنا أبو محمد أحمد بن علي بن الحسين القلانسي، عن مسلم حاشا ثلاثة أجزاء من آخر الديوان أولها: حديث عائشة في الإفك الحديث الطويل، فإن أبا العلاء يروي ذلك عن أبي أحمد الجلودي، عن إبراهيم بن سفيان، عن مسلم"^(٢)
كما رواها من المشاركة بعض العلماء منهم:

الحافظ ابن حجر: حيث قال: "وأخبرنا بهذه الأفوات أبو العباس أحمد بن أبي بكر الحسيني كتابة من دمشق، أنبأنا الفخر عثمان بن محمد التوزري في كتابه من مصر، أنبأنا أبو بكر محمد بن يوسف بن مسدي إجازة، أنبأنا أبو جعفر أحمد بن عبد الرحمن بن مضي قال: قرأت جميع صحيح مسلم على أبي عمر أحمد بن عبد الله بن جابر الأزدي بسماعه له على أبي محمد عبد الله بن محمد الباجي، أنبأنا أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن الباجي، حدثنا أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان، حدثنا أبو بكر أحمد بن يحيى الأشقر، أنبأنا أحمد بن علي بن الحسين بن المغيرة القلانسي، أنبأنا مسلم لجميع الصحيح قراءة عليه وأنا أسمع من أوله إلى حديث الإفك في أواخر الكتاب"^(٣)

المطلب السادس: هل لنسخة القلانسي وجود؟

لا تكاد تذكر هذه الرواية عند أحد من العلماء في العصور المتأخرة، وقد يرجع هذا لعدم وجودها بين يديهم، وقد يكون بسبب انصرافهم إلى رواية ابن سفيان التي لاقت رواجاً كبيراً بين علماء المشرق والمغرب في العصور المتوسطة لما تقدم من أسباب تفضيلها. يقول الشيخ محمد الشاذلي النيفر: "تعد هذه الرواية من المفقودات إذ لم أظفر بها إلى أن اشتراها العلامة المفتي شقيقي الشيخ أحمد المهدي النيفر وأطلعني عليها. وجاء في أول نسخة هذه الرواية: بسم الله الرحمن الرحيم... صلى الله على محمد وآله وسلم أخبرنا أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن

(١) فهرسة ابن خبير ١/ ٨٦ و ٨٧.

(٢) فهرسة ابن عطية ١/ ٨٥

(٣) المعجم المفهرس ١/ ٢٩

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

بن عيسى بن ماهان البغدادي، قال أنبأنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الفقيه الأشقر الشيخ الصالح بنيسابور قراءة عليه وأنا أسمع في شهر شعبان من سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة. قال: نا أبو محمد أحمد بن علي بن الحسين بن المغيرة ابن عبد الرحمن القلانسي قال: نا أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. وهي نسخة تونسية وأصلها أندلسي وهي على ما أظن فريدة ووحيدة. وإنما أرجعتها إلى الأندلس لأن عليها تملكا لسعيد بن محمد الكناني ويعرف بابن صاحب الصلاة، وهذه العائلة اشتهرت في الأندلس بالمؤرخ عبد الملك ابن محمد بن أحمد، ويعرف بابن صاحب الصلاة المتوفي سنة (٥٩٤) تقريبا. وعلى هذا يحتل أن مالكة سعيد بن محمد المعروف بابن صاحب الصلاة من إفريقية وعلى هذا ليس بعيد أن تكون هذه النسخة إفريقية المنشأ. وعليها تملك أحد الحفصيين وهو المثبت في أعلى الصفحة ونصه: ملك عبيد الله محمد الحسين لطف الله به ابن مولانا أمير المؤمنين أبو فارس عبد العزيز تغمده الله برحمته. ولهذا صارت تونسية إلى أن آلت إلى شقيقي حفظه الله^(١).

المطلب السابع: الفوات الواقع في رواية القلانسي.

تعد رواية القلانسي المغربية من الروايات المهمة، إلا أنها لم تخلو هي الأخرى من الفوات فسند هذه الطريق يتحول إلى طريق ابن سفيان عند الوصول إلى حديث الإفك^(٢). فانطلاقا من هذا الحديث إلى آخر الكتاب، يرويه ابن ماهان عن الجلودي عن ابن سفيان^(٣). وقد ساق ابن عطية سنده إلى القلانسي عن مسلم ثم قال: "حاشا لثلاثة أجزاء من آخر الديوان؛ أولها حديث عائشة في الإفك؛ الحديث الطويل، فإن أبا العلاء بن ماهان تلميذ القلانسي، يروي ذلك عن أبي أحمد الجلودي عن إبراهيم بن سفيان عن الإمام مسلم"^(٤).

المبحث الرابع: رواية مكّي بن عبدان التميمي.

المطلب الأول: رواية مكّي بن عبدان.

تعد رواية مكّي بن عبدان من الروايات التي وصلت للمسنّد الصحيح فقد ذكر الحافظ ابن

(١) مقدمة تحقيق كتاب إكمال المعلم.

(٢) تقدم تخريجه آنفا.

(٣) فهرسة ابن عطية (ص ١٣٠) الغنية (ص ٣٦) فهرسة ابن خير (ص ١٠١).

(٤) فهرسة ابن عطية (ص ١٣٠)

حجر روايته لها بالإجازة^(١)، إلا أنها لم تلق العناية التي لقيتها رواية ابن سفيان ورواية القلانسي. مع كونها في غاية الأهمية، وهي تثبت سماع صحيح مسلم من مؤلفه لعدد من التلاميذ، وقد اختصت بالمشاركة، فلم يقع للمغاربة منها شيء، ومما يؤكد هذا ما قاله أبو علي الغساني: "وأما رواية أبي بكر الجوزقي عن أبي حاتم مكي بن عبدان النيسابوري عن مسلم، فلم يقع إلينا منها شيء"^(٢)، وقال القاضي عياض: "ولم يصل إلى هذه البلاد كتاب مسلم إلا من طريق القلانسي و ابن سفيان."^(٣) فلم تعرف هذه الرواية عند المغاربة إلا في القرون المتأخرة.^(٤) وقد ذكرها جماعة من الحفاظ في سماعتهم وأنبأهم مما يدل على أنها كانت موجودة بينهم ومن هؤلاء الحفاظ: الحافظ ابن حجر رحمه الله حيث ذكر إسناده لهذه الرواية فقال: "وأخبرنا بجميع صحيح مسلم إجازة الشيخ أبو محمد عبد الله بن محمد بن محمد النيسابوري مشافهة بالمسجد الحرام، عن أبي الفضل سليمان بن حمزة المقدسي، عن أبي الحسن علي بن الحسين بن علي ابن المقير، عن الحافظ أبي الفضل محمد بن ناصر السلامي، عن الحافظ أبي القاسم عبد الرحمن ابن أبي عبد الله بن منده، عن الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا ابن الحسن الجوزقي، عن أبي الحسن مكي بن عبدان النيسابوري، عن مسلم. وهذا السند في غاية العلو، وهو جميعه بالإجازات، وهو عندي أول ما حدثت به، عن محمد بن قواليج في عموم إذنه للمصريين بسماعه من: زينب بنت كندي بإجازتها من: المؤيد الطوسي بسنده المتقدم لما قدمت من ضعف الرواية بالإجازة العامة والله أعلم"^(٥). ومنهم عبد الباقي الحنبلي روى صحيح مسلم في ثبته عن الشهاب أحمد المقرئ عن القاضي أحمد بن فهد المكي عن تقي الدين الهاشمي عن إبراهيم بن صديق الحريري عن يونس الدبوسي عن علي بن الحسين بن المقير عن أبي الفضل محمد الفارسي السلامي عن الحافظ أبي القاسم عبد الرحمن بن منده عن الحافظ أبي بكر الجوزقي عن مكي عن مسلم. ومنهم: عبد الرحمن الكزبري روى صحيح مسلم في ثبته عن ابن عقيلة في ثبته عن الحسن العجيمي في ثبته عن أبي الوفا أحمد بن محمد العجلي عن الإمام يحيى بن مكرم الطبري عن جده الحب الطبري قال أخبرنا زين الدين أبو بكر بن الحسين المراغي عن الحجار عن ابن أبي السعادات عن أبي الفرج الثقفني عن الحافظ أبي القاسم عبد

(١) المعجم المفهرس (١/ ٢٩).

(٢) تقييد المهمل (٣/ ٧٦٤).

(٣) الغنية (ص٣٧).

(٤) المنح البادية مخطوط ص: ٤٧ وما بعدها. وانظر غنية المحتاج للسخاوي (ص١١٩).

(٥) المعجم المفهرس (١/ ٢٩).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

الرحمن بن منده عن الحافظ أبي بكر الجوزقي عن مكّي عن مسلم. و ذكر عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني إجازة الجوزقي عن ابن عبدان فقال: "محمد بن المسرف بن نصر بن عبد الجبار بن عبد الله القرائي أبو الفتاح بن أبي المحاسن القاضي كان فقيها مناظرا مقداما تفقه ببغداد وغيرها، وسمع الصحيح للبخاري، أو بعضه من الأستاذ الشافعي ابن داود المقرئ سنة إحدى عشرة وخمسمائة، وسمع ببغداد سنة ثمان وعشرين وخمسمائة، من أبي بكر محمد بن أحمد بن الحسين البيهقي، عن أبي حفص بن مسرور، عن محمد بن عبد الله الجوزقي، عن مكّي بن عبدان، عن مسلم"^(١). وقال الفلاني: "أما صحيح مسلم، فأرويه رواية ودراية، عن الشيخ المعمر محمد سعيد سفر قراءة، على الشيخ تاج الدين القلعي، عن الشيخ حسن العجمي، عن الشيخ أحمد العجل اليميني، عن الإمام يحيى بن مكرم الطبري، عن جده الإمام محب الدين محمد بن محمد الطبري، عن زين الدين أبي بكر بن الحسين المراغي، عن أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجار، عن الأنجب بن أبي السعادات الحماني، عن أبي الفرج مسعود بن الحسن الثقفي، عن الحافظ أبي القاسم.. عبد الرحمن بن منده، عن الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله الجوزقي، عن أبي الحسن مكّي بن عبدان، عن مؤلفه"^(٢). فوجود هذه الرواية بين العلماء واضح بين إلا أنها لم تلق العناية كما لقيتها روايتي سفيان والقلانسي وخاصة الأولى منهما.

أما عن روايتها فهو لا يقل حظا في المكانة العلمية، فقد أثنى عليه العلماء ثناء عاطرا.

المطلب الثاني: تراجع رواية هذه النسخة:

الطبقة الأولى:

مكّي بن عبدان (ت ٣٢٥هـ).

هو مكّي بن عبدان بن محمد بن بكر بن مسلم بن راشد التميمي

المحدث، الثقة، المتقن، أبو حاتم التميمي النيسابوري.

سمع: عبد الله بن هاشم، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأحمد بن حفص، وأحمد بن يوسف السلمي، وعمار بن رجاء، ومسلم صاحب (الصحيح) وجماعة. حدث عنه: أبو علي بن الصواف، وعلي بن عمر الحرابي، وأبو أحمد الحاكم، وأبو بكر الجوزقي، ويحيى بن إسماعيل الحرابي. قال الحافظ أبو علي النيسابوري: ثقة مأمون مقدم على أقرانه من المشايخ.

(١) التدوين في أخبار قزوين (٢/٢٤).

(٢) قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون و الأثر (١/٤٦).

يقول الذهبي عنه حدث عنه من القدماء: أبو العباس بن عقدة. وهو راوية كتب مسلم "الصحيح" و "التميز" و "الوحدان" و "الكنى" وغيرها. وقال الخطيب: أخبرني ابن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نعيم، قال: سمعت أبا علي الحافظ، يقول: تقدم مكّي بن عبدان على أقرانه من مشايخنا، فسألته عن ذلك، فقال: ليس فيهم أثبت منه، انتقيت عليه ببغداد مجلساً لأصحابنا، وفيه حديث لمحمد بن يحيى أنكرته إذ لم أعرفه، فلما انصرفت إلى نيسابور حمل إلي أصل كتابه وعرضه علي، فأعجبني ذلك منه. وقال ابن نعيم: قال مكّي: ولدت سنة اثنتين وأربعين ومائتين. ومات: في جمادى الآخرة سنة خمس وعشرين وثلاث مائة، وصلى عليه أبو حامد بن الشرقي، وعاش بضعا وثمانين سنة رحمه الله. (١)

الطبقة الثانية:

الحافظ أبو بكر الجوزقي (ت ٣٨٨ هـ).
أبو بكر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشيباني الحافظ المعدل الجوزقي.
تقدمت ترجمته في تراجم رواية ابن سفيان.

الطبقة الثالثة:

أبو القاسم بن مندة (٤٧٠ هـ).
أبو القاسم عبدالرحمن ابن الحافظ الكبير أبي عبدالله محمد بن اسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة العبدى الاصبهاني. تقدمت ترجمته في تراجم رواية ابن سفيان.
ابن مسرور الزاهد النيسابوري (ت ٤٤٨ هـ).
عمر بن أحمد بن عمر بن محمد بن مسرور، أبو حفص النيسابوري الزاهد.
سمع إسماعيل بن نجيد، وبشر بن أحمد الإفراييني، وأبا سهل محمد بن سليمان الصعلوكي، والحسين بن علي التميمي حسينك، ومحمد بن أحمد بن حمدان، وأبا أحمد محمد بن محمد الحاكم، وأحمد بن محمد بن أحمد البالويي، وأبا سعيد محمد بن الحسين السمسار، ومحمد بن أحمد المحمودي، وأبا نصر بن أبي مروان الضبي، وجماعة سواهم.
روى عنه عبيد الله بن أبي القاسم القشيري، وأحمد بن علي بن سلمويه الصوفي، وسهل بن إبراهيم المسجدي، ومحمد بن الفضل الفراوي وإسماعيل بن أبي بكر القارئ، وتميم بن أبي سعد

(١) تاريخ بغداد (١٤٨/١٥) التقييد (٢٥٤/١٥) تاريخ الإسلام (٥١٥/٧) سير النبلاء (٧٠/١٥)

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

الجرجاني، وهبة الله بن سهل السدي، وآخرون. وكان أسند من بقي بنيسابور مع زهد وخير وتصوف. ذكره عبد الغافر فقال، هو أبو حفص الفامي الماوردي الشيخ الزاهد الفقيه، كان كثير العبادة والمجاهدة، وعاش تسعين سنة^(١).

الطبقة الرابعة:

مسعود بن الحسن الثقفي (ت ٥٦٢هـ).

مسعود بن الحسن بن القاسم بن الفضل بن أحمد بن أحمد بن محمود بن عبد الله بن إبراهيم، الرئيس المعمر، أبو الفرج بن أبي محمد ابن الرئيس المعتمد أبي عبد الله الثقفي الأصبهاني. ولد سنة اثنتين وستين وأربعمائة. سمع من جده، وأبي عمرو بن منده، وأبي عيسى بن زياد، والمطهر بن عبد الواحد البزاني، ومحمد بن أحمد السمسار، وإبراهيم بن محمد الطيان، وسهل بن عبد الله العلوي، وأبي نصر محمد بن عمر تانه، وطائفة سواهم.

روى عنه خلق، منهم محمد بن يوسف الأملي، وعبد الله بن أبي الفرج الجبائي، والحسين بن محمد الجرباذقاني، وعبد الأول بن ثابت المدني، وعبد القادر الرهاوي، وعبد الملك بن محمد المدني، ومحمد بن إبراهيم الأصبهاني، ومحمد بن مكّي الحنبلي الحافظ، ومحمود بن محمد الحداد، وأبو الوفاء محمود بن منده، وخلق. كان شيخاً حسناً، رئيساً، جليلاً، خرجت له الفوائد في تسعة أجزاء، وطال عمره حتى ألحق الصغار بالكبار، وتفرد في الدنيا عن كثير من شيوخه. قال السمعاني: لم يتفق أن أسمع منه شيئاً لاشتغالي بغيره، وما كانوا يحسنون الثناء عليه، والله يرحمه.

أبو الفضل السلامي (٥٣٠هـ)

أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي السلامي، نسبة إلى دار السلام ببغداد، ويقال له ابن ناصر الشافعي ثم الحنبلي ولد ببغداد سنة ٤٦٧ هـ. الثقة الحافظ السني. روى صحيح مسلم عن الحافظ عبد الرحمن ابن مندة. اعتبر (محدث العراق في عصره)، له "الأمالي" في الحديث، والتنبية على ألفاظ الغريبيين. توفي ببغداد سنة ٥٥٠ هـ.^(١)

(١) السياق من تاريخ نيسابور (ص ٥٨)، العبر (٣ / ٢١٦)، السير (١٠/١٨) تاريخ الإسلام (٧١٢/٩) شذرات الذهب (٣ / ٢٧٨).

(١) الأعلام (٧/١٢١)، وانظر أيضا الوفيات (١/٤٨٨) والرسالة المستطرفة (ص ١٢٠)

المبحث الخامس: رواية ابن الشرقي.

المطلب الأول: رواية ابن الشرقي.

تعد رواية ابن الشرقي للصحيح هي الرواية الرابعة والأخيرة التي وصل من خلالها المسند الصحيح لمسلم، ومع هذا فلا نكاد نجد في مرويات العلماء في القرون التي عقت وفاة مسلم رحمه الله إلا نادرا، كما أنها في القرون الأخيرة قريبا من ذلك. وقد ذكر الشيخ محمد الفاسي^(١) أن طريق أبي حامد بن الشرقي لم تعرف عند المغاربة إلا في القرون المتأخرة.^(٢) ومما يقوي الظن بعدم وجودها بينهم، في القرون الأولى ما نص عليه الحافظ أبو علي الغساني: "وأما رواية أبي بكر الجوزقي عن أبي حاتم مكّي بن عبدان النيسابوري عن مسلم فلم تقع إلينا منه شيء"^(٣) وكأنه بهذا يقول لم تعرف عندنا رواية مسلم إلا من هاتين الجهتين رواية ابن سفيان ورواية القلانسي وأما ما سواها فلا ومثل برواية مكّي السابق ذكرها، فلعلنا نفهم منه أن رواية ابن الأشقر هي الأخرى لم تعرف عندهم أيضا، وإن كان هذا ليس لازما لكن يمكننا أن نستنتج هذا بطريق غلبة الظن خاصة بانعدامها بالفعل في زمن أبي علي الغساني ومن بعده بقرون. لكن هذه الرواية وجدت بعدهم في المغرب على ندرة فيها، ولذا نجد أن تقي الدين أبو الطيب الفاسي ذكر هذه الرواية فقال: عمر بن حسن بن علي بن محمد بن الجميل الكلبي الداراني، ثم السبتي أبو الخطاب المعروف "بابن دحية" نزيل القاهرة، روى: عن أبي عبد الله محمد بن سعيد بن زرقون صحيح مسلم، أنا أحمد بن محمد الخولاني، أنا أبو ذر الهروي، أنا أبو بكر الجوزقي، أنا أبو حامد الشرقي، عن مسلم. وسمعه بعد ذلك عاليا بنيسابور على منصور الفراوي"^(٤) وهذا يدلنا على وجود هذه الرواية واتصالها بالسماع عند الحفاظ.

- (١) محمد بن عبد الرحمن بن عماد الدين عبد القادر الفاسي (ت ١١٣٤هـ).
- (٢) انظر المنح البادية مخطوط (ص ٤٧) وما بعدها، و ذيل التقييد (٢/ ٢٣٦).
- (٣) التقييد (ص ٢٧٢).
- (٤) ذيل التقييد (٢/ ١٦٧).

المطلب الثاني: تراجع رواية هذه النسخة.

الطبقة الأولى:

ابن الشرقي:

أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ أبو حامد بن الشرقي.
الإمام الحافظ الحجّة النيسابوري تلميذ مسلم.

سمع محمد بن يحيى وأحمد بن الأزهر وأحمد بن حفص بن عبد الله السلمي وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم وطبقتهم ببلده، ثم ارتحل وأخذ بالري عن أبي حاتم، وبمكة عن عبد الله بن أبي مسرة، وببغداد عن أبي بكر الصاغاني وعبد الله بن محمد بن شاعر، وبالكوفة عن أبي حازم أحمد بن أبي غرزة، وطبقتهم. حدث عنه أبو العباس بن عقدة وأبو أحمد العسال وأبو أحمد بن عدي وأبو علي الحافظ وزاهر بن أحمد وأبو محمد المخلدي وأبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقي وآخرون آخروهم أبو الحسن العلوي. صنف الصحيح، وكان فريد عصره حفظاً وإتقاناً ومعرفة، حجج مرات. نظر إليه إمام الأئمة ابن خزيمة مرة فقال: حياة أبي حامد تحجز بين الناس وبين الكذب على رسول الله، صلى الله عليه وآله وسلم.

وقال الحاكم هو صاحب الصحيح وتلميذ مسلم بن الحجاج وواحد عصره في المعرفة. وقال الخليلي: سمعت أحمد بن أبي مسلم الفارسي الحافظ سمعت ابن عدي يقول: لم أر أحفظ ولا أحسن سرداً من أبي حامد بن الشرقي. كتبت جمعه لحديث أيوب السخيتاني فكنت أقرأ عليه من كتابي فيقرأ معي حفظاً من أوله إلى آخره. قال السلمي: سألت الدارقطني عن أبي حامد بن الشرقي فقال: ثقة مأمون؛ قلت: لم تكلم فيه ابن عقدة؟ قال سبحان الله، ترى يؤثر فيه مثل كلامه؟ ولو كان بدل ابن عقدة يحيى بن معين.

مولده في سنة أربعين ومائتين، ومات في شهر رمضان سنة خمس وعشرين وثلاثمائة، وتقدم في الصلاة عليه أخوه أبو محمد عبد الله بن الشرقي.^(١)

(١) ترجمته في: سؤالات السلمي للدارقطني: (ص ٩٢-٩٣) الإرشاد للخليلي: (٣/٨٣٧) تاريخ بغداد (٤/٢٤٦)، التقييد لابن نقطة (١/١٨٧) الواقي بالوفيات (٧/٣٧٩). شذرات الذهب (٢/٣٠٦) تذكرة الحفاظ (٣/٨٢١)، ميزان الاعتدال (١/١٥٦). طبقات الحفاظ (ص/٣٤٣).

الطبقة الثانية:

الحافظ أبو بكر الجوزقي (ت ٣٨٨ هـ).
أبو بكر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشيباني الحافظ المعدل الجوزقي.
تقدمت ترجمته في تراجم رواية ابن سفيان.

الطبقة الثالثة:

أبو ذر الهروي (ت ٤٣٤ هـ).
أبو ذر عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير بن محمد، الأنصاري، الخراساني، الهروي،
المالكي.

ولد سنة خمس أو ست وخمسين وثلاث مائة.
سمع: بخره، وبغداد، ودمشق، ومصر، وبلخ، ومكة، من جماعات من الأكابر والمسندين.
حدث عنه: ابنه أبو مكتوم، وموسى بن علي الصقلي، والقاضي أبو الوليد الباجي، وخلقه.
قال الذهبي: "الحافظ، الإمام، الجود، العلامة، شيخ الحرم، صاحب التصانيف، وراوي
(الصحيح) عن الثلاثة: المستملي، والحموي، والكشميهني". وهو أشهر من أن يفصل في ترجمته
فروايته للصحيح تلقاها العلماء بالإجلال والقبول ورواها عنه العلماء والوجهاء وغيرهم حتى غدت
روايته للبخاري أشهر الروايات بين العلماء. توفي سنة ٤٣٤ هـ^(١).

الطبقة الرابعة:

الخولاني:

أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن غلبون الخولاني، القرطبي.
مولده: في سنة ثمان عشرة وأربع مائة. واعتنى به أبوه، واستجاز له الكبار، وسمعه في الحداثة.
سمع من: أبيه الحافظ أبي عبد الله كثيرا، وسمع (الموطأ) من أبي عمرو عثمان بن أحمد القبيصطالي
صاحب أبي عيسى بن عبد الله الليثي، وتفرد في الدنيا بعلوه، وسمع من أبي عبد الله بن الأحذب،
وأبي محمد الشنتجالي، وعلي بن حمويه الشيرازي، وعدة.

(١) تاريخ بغداد (١١ / ١٤١)، ترتيب المدارك (٤ / ٦٩٦) المنتظم (٨ / ١١٥) الكامل لابن الأثير (٩ / ٥١٤)، سير النبلاء (١٧ / ٥٥٤) العبر (٣ / ١٨٠)، تذكرة الحفاظ (٣ / ١١٠٣)، البداية والنهاية (١٢ / ٥١)، النجوم الزاهرة (٥ / ٣٦)، طبقات الحفاظ (ص ٤٢٥)، طبقات المفسرين للداوودي (١ / ٣٦٨)،
نفع الطيب (٢ / ٧٠)، شذرات الذهب (٣ / ٢٥٤).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

وأجاز له جماعة من الكبار منهم: أبو ذر الهروي المجاور، ومكي بن أبي طالب القيسي، والحافظ أبو عمرو الداني. حدث عنه: أبو الوليد بن الدباغ، وعلي بن الحسين اللواتي، وجماعة. قال ابن بشكوال: كان شيخاً فاضلاً، عفيفاً منقبضاً، من بيت، علم ودين وفضل، ولم يكن عنده كبير علم، أكثر من روايته عن هؤلاء الجلة، وكانت عنده أصول يلجأ إليها، ويعول عليها. وقال الذهبي: الشيخ، الفاضل، المعمر، الصادق، مسند الأندلس. توفي: في شعبان، سنة ثمان وخمس مائة، وله تسعون سنة^(١).

(١) الصلة (١ / ٧٣)، تاريخ الإسلام (٤ / ١٨٩)، سير النبلاء (١٩ / ٢٩٨) العبر (٤ / ١٦)، النجوم الزاهرة (٥ / ٢٠٩)، شذرات الذهب (٤ / ٢١).

الخاتمة:

فبعد حمد الله على توفيقه وما منّ به علينا معاشر المؤمنين من حفظ ديننا، يجمل بي أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها بعد الفراغ من هذا البحث:

عناية العلماء المسلمين بالمسند الصحيح عناية فائقة تظهر اهتمامهم به وعلو مكانته بينهم، ويتضح هذا من رواياتهم له من طرق مختلفة.

أنحصرت روايات المسند الصحيح في أربعة من تلاميذ مسلم رحمه الله كما تقدم.

لم يبق من القرن الخامس الهجري وحتى يومنا هذا رواية معروفة ويتداولها الكافة للمسند الصحيح تروى بالسند المتصل بمسلم إلا رواية ابن سفيان رحمه الله.

ظهر لي أن المشاركة بعد القرن السادس كان حظهم من العناية بالمسند الصحيح أكبر من إخوانهم المغاربة.

وقعت في رواية ابن سفيان ورواية القلانسي فوات بينه العلماء وأكمل بعضهم بعضا.

وقعت في رواية ابن سفيان زيادات ليست من الصحيح معلومة عند أهل الشأن ومميزة.

التوصيات:

أوصي بإعادة اخراج الصحيح في أقرب صورة وضعها مؤلفه رحمه الله حيث إن النسخ الموجودة بين أيدينا اليوم لا تفي بحق هذا السفر العظيم ولا تليق بمكانته.

كما أوصي بإعداد موسوعة للمسند الصحيح تشمل أهم ما كتبه سلفنا رحمهم الله والمتعلق بالمسند الصحيح كأصله وشروحه ومختصراته ورجاله وغير ذلك مما له تعلق به، وإخراجها محققة ومطبوعة طباعة حسنة تليق بمكانة الصحيح.

والله الموفق والهادي إلى سبيل الرشاد.

المصادر والمراجع

- ابن أبي نصر، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح الحميدي. "جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس" (ط ١، القاهرة: الدار المصرية للتأليف ١٩٦٦ م).
- ابن أبي يعلى، محمد بن محمد. "طبقات الحنابلة". تحقيق: محمد حامد الفقي. (ط ١، بيروت: دار المعرفة، بدون تاريخ).
- ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر. "التكملة لكتاب الصلة". تحقيق: عبد السلام الهراس. (ط ١، لبنان: دار الفكر للطباعة ١٤١٥ هـ).
- ابن الأثير، علي بن أبي الكرم. "الكامل في التاريخ" (ط ٤، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي ١٤١٤ هـ).
- ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد الجزري. "جامع الأصول في أحاديث الرسول". تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط. (ط ١، بيروت: مكتبة الحلواني، بدون تاريخ).
- ابن الأثير، عبد الحي بن أحمد بن العماد. "شذرات الذهب في أخبار من ذهب". تحقيق: محمود الأرناؤوط (ط ١، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن. "المنتظم في تاريخ الأمم والملوك". تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٢ هـ).
- ابن الصلاح، "صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط". تحقيق: موفق عبد القادر. (ط ٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨ هـ).
- ابن الفرضي، عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي. "تاريخ علماء الأندلس". تحقيق السيد عزت العطار الحسيني. (ط ٢، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٨ هـ).
- ابن النجار، محمد بن أبي الفضل محمود. "ذيل تاريخ بغداد". وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ).
- ابن بشكوال، أبو القاسم خلف. "الصلة في تاريخ أئمة الأندلس". (ط ٢، القاهرة: مكتبة الخانجي ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. "مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية". (ط ١، الرياض: دار عالم الكتب ١٤١٢ هـ).
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن . "ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم

- من ذوي الشأن الأكبر". تحقيق: خليل شحادة. (ط بدون، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٨ هـ).
- ابن خلكان، أحمد بن محمد بن إبراهيم. "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان". تحقيق: إحسان عباس. (ط ١، بيروت: دار صادر، بدون تاريخ).
- ابن عبد البر، عمر يوسف بن عبد الله. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" تحقيق: مجموعة من الباحثين، (ط ١، المغرب: وزارة الأوقاف المغربية ١٣٨٧ هـ).
- ابن عطية، عبد الحق الأندلسي "فهرسة ابن عطية". (ط ٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٣ م).
- ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد. "الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب" تحقيق محمد الأحمد أبو النور (ط ١، القاهرة: دار التراث للطبع والنشر، بدون تاريخ).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر "طبقات الشافعيين". تحقيق: د أحمد عمر هاشم (ط ١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).
- ابن كثير، إسماعيل بن كثير "البداية والنهاية". تحقيق: د. أحمد أبي ملحهم وآخرين، (ط ١، القاهرة: دار الريان، ١٤٠٨ هـ).
- ابن منجويه، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم. "رجال صحيح مسلم". أبو بكر تحقيق: عبد الله الليثي. (ط ١، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٧ هـ).
- ابن نقطة الحنبلي، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع. "إكمال الإكمال" تحقيق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي (ط ١، مكة المكرمة جامعة أم القرى، ١٤١٠ هـ).
- ابن نقطة محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع. "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
- ابن نقطة، محمد بن عبد الغني. "التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد". (ط ١، الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند، ١٤٠٣ هـ).
- الإربلي، المبارك بن أحمد اللخمي "تاريخ إربيل". تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار (ط ١ العراق: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، ١٩٨٠ م).
- الأشبيلي، محمد بن خير "فهرسة ما رواه أبو بكر عن شيوخه". تحقيق: محمد فؤاد منصور. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ/١٩٩٨ م).
- الأنصاري الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأوسي. "الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة". تحقيق: إحسان عباس. (ط ١، تونس: دار الغرب الإسلامي، ٢٠١٢ م).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

- الأنصاري، أحمد بن عبد الله. "خلاصة تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال". (ط ٥، حلب: دار البشائر ١٤١٦هـ).
- البخاري، محمد بن إسماعيل. "الجامع الصحيح". تحقيق: الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز، (ط ٢، القاهرة: المطبعة السلفية ١٣٨٠هـ).
- البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب. "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع". (ط ١ الرياض: مكتبة المعارف، بدون تاريخ).
- بن عساكر، علي بن الحسن. "تاريخ دمشق". مكتبة الدار بالمدينة. تحقيق: د. بشار عواد، (ط ٢ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣هـ).
- التجيب، القاسم بن يوسف بن محمد بن علي. "برنامج التجيبي". (ط بدون رقم، ليبيا: الدار العربية للكتاب، ١٩٨١م).
- الترمذي، عيسى محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين. (ط ٢، القاهرة: دار الحديث بالقاهرة ١٣٩٥هـ).
- تغري بردي، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله. "النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة". (ط ١، القاهرة: وزارة الثقافة مصر).
- التلمساني، أحمد بن محمد. "نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب". تحقيق: إحسان عباس (ط ١، بيروت: دار صادر).
- الجزري، علي بن أبي الكرم. "اللباب في تذهيب الأنساب" (ط ١، بيروت: دار صادر، بدون تاريخ).
- الجزري، علي بن محمد. "أسد الغابة في معرفة الصحابة". (ط ١، القاهرة: دار الشعب، بدون تاريخ).
- الحاكم، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري. "تاريخ نيسابور". تحقيق: أحمد بن محمد بن الحسن (ط ١، طهران: كتاب خانة ابن سينا).
- الحموي، ياقوت بن عبد الله. "معجم البلدان". (ط ٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م).
- الحنفي، مغلطاي بن قليج بن عبد الله. "إكمال تذهيب الكمال في أسماء الرجال". (ط ١، الفاروق الحديثة للطباعة ١٤٢٢هـ).
- الخطيب، أبي بكر أحمد بن علي. "تاريخ بغداد". (ط بدون بيروت: دار الكتب العلمية).
- الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد. "الإرشاد في معرفة علماء الحديث" (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ).
- الدارقطني، علي بن عمر. "السنن" تحقيق: عبد الله هاشم اليماني. (ط ١، القاهرة: دار المحاسن بدون

تاريخ).

- الداودي ، محمد بن علي بن أحمد. "طبقات المفسرين". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية).
- الدهلوي، لأحمد بن عبد الرحيم. "حجة الله البالغة". (ط١، القاهرة: دار التراث ١٣٥٥هـ).
- الذهبي ، محمد بن أحمد "العبر في خبر من غير". تحقيق: محمد السعيد بن بسويي (ط١، بيروت: الناشر: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ).
- الذهبي، محمد بن أحمد الذهبي. "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام". تحقيق: د. عمر تدمري، (ط بدون، بيروت: دار الكتاب العربي، بدون تاريخ).
- الذهبي، محمد بن أحمد. "المعجم المختص بالمحدثين". تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة (ط١، الطائف: مكتبة الصديق، ١٤٠٨ هـ).
- الذهبي، محمد بن أحمد. "المعين في طبقات المحدثين". تحقيق: همام سعيد. (ط١، الأردن: دار الفرقان، ١٤٠٤هـ).
- الذهبي، محمد بن أحمد. "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرنؤوط (ط٤، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ).
- الذهبي، محمد بن أحمد. "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق: علي الجاوي. (ط١، بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ).
- الذهبي، محمد بن أحمد. "تذكرة الحفاظ" ومعه ذيلوله لأبي المحاسن الحسيني ولمحمد بن فهد المكي.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس "الأعلام" (ط٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م).
- السبتي، عياض بن موسى اليحصبي. "الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض". تحقيق: ماهر زهير. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٢هـ).
- السبتي، محمد بن عمر بن محمد. "السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن". تحقيق: صلاح بن سالم المصري. (ط١، المدينة: مكتبة الغرابة الأثرية ١٤١٧هـ).
- السبكي ، عبد الوهاب بن تقي الدين "طبقات الشافعية الكبرى". تحقيق: محمود محمد الطناحي (ط٢، القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٣هـ).
- السلمي، محمد بن الحسين بن محمد. "سؤالات السلمي للدارقطني". تحقيق: سعد الحميد ط١، الرياض، ١٤٢٧هـ).
- السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن التميمي المروزي. "الأنساب" تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

- المعلمي. (ط ١)، حيد أباد الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م).
السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر "طبقات الحفاظ". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٣ هـ).
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. "حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. (ط ١، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م).
الشاطبي، إبراهيم بن موسى. "الموافقات". تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. (ط ١، عمان: دار ابن عفان ١٤١٧ هـ).
- الشيبياني، أحمد بن حنبل. "المسند". (ط ٥، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ هـ).
الصريفيني، إبراهيم بن خالد حيدر. "المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور". (ط ١، بيروت: دار الفكر للطباعة ١٤١٤ هـ).
- الصفدي، خليل بن أبيك بن عبد الله. "الوافي بالوفيات". تحقيق: أحمد الأرنؤوط (ط ١، بيروت: دار إحياء التراث ١٤٢٠ هـ).
- العسقلاني، أحمد بن حجر. "المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة". تحقيق: محمد الميادين، (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨ هـ).
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. "تهذيب التهذيب" "ط ١: بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤ هـ).
العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. (ط ١، بيروت: دار المعرفة ١٣٧٩ هـ).
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. "الجمع المؤسس للمعجم المفهرس". تحقيق: د. يوسف المرعشلي. (ط ١، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٢ هـ).
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. "لسان الميزان". (ط ١، بيروت: دار صادر، ١٤٠٨ هـ).
العسقلاني، علي بن حجر. "تقريب التهذيب". تحقيق محمد عوامة. (ط ٣ حلب: دار الرشيد، ١٤١١ هـ).
- العلائي، خليل بن كيكلدي بن عبد الله. "إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة". تحقيق: مرزوق الزهراني. (ط ١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٥ هـ).
- العلائي، خليل بن كيكلدي بن عبد الله. "بغية الملتمس في سباعات حديث الإمام مالك بن أنس". تحقيق حمدي عبد السلفي. (ط ١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
العساني، أبو علي الحسين بن محمد. "تقييد المهمل وتمييز المشكل" تحقيق: محمد أبو الفضل (ط

- بدون، المملكة المغربية: وزارة الأوقاف ١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- الفاصي ، محمد بن أحمد بن علي. "ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد". تحقيق: كمال يوسف الحوت.(ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).
- الفاصي محمد بن عبد الرحمن بن عبد القادر. "المنح البادية في الأسانيد العالية". مخطوطة بالخرانة الملكية بالرباط، المغرب تحت رقم: (١١٣٧٠).
- الفاصي، عبد الله محمد بن محمد بن سليمان "صلة الخلف بموصول السلف" تحقيق: محمد حجي. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي ١٤٠٨هـ).
- الفلاي، صالح بن محمد بن نوح. "قطف الثمر في رفع أسانيد المنصفات في الفنون والأثر". تحقق: عامر حسن صبري. (ط١، مكة: دار الشروق ، ١٩٨٤م_١٤٠٥هـ).
- القزويني، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم. "التدوين في أخبار قزوين" تحقيق: عزيز الله العطاردي.(ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ).
- القزويني، محمد بن يزيد بن ماجه "السنن". تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي (ط١، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ).
- القفطي، جمال الدين. "إنباه الرواة على أنباه النحاة". (ط١، بيروت: دار الفكر العربي، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٢م).
- الكتاني ، محمد عبد الحي بن عبد الكبير "فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات". تحقيق: إحسان عباس. (ط٢ بيروت: دار الغرب الإسلامي ١٩٨٢م).
- الكتاني، محمد بن جعفر. "الرسالة المستطرفة". (ط٥، الأردن: دار البشائر الإسلامية ١٤١٤هـ).
- المازري، محمد بن علي بن عمر. "المعلم بفوائد مسلم". (ط١، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب). مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند، ١٤٠٣هـ).
- المزني، أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن. "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" تحقيق بشار عواد معروف.(ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ).
- المقدسي، محمد بن عبد الواحد. "جزء الرواة عن مسلم". تحقيق: عبد الله الكندري وهادي المري. (ط١ دار ابن حزم، ١٤١٦هـ).
- النسائي، أحمد بن شعيب. "السنن الكبرى". تحقيق: د. عبد الغفار سليمان (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).
- النووي، أبو زكريا محيي الدين. "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، بيروت: دار إحياء

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

- التراث العربي ١٣٩٢هـ).
النووي، أبو زكريا محيي الدين. "تهذيب الأسماء واللغات" تحقيق شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية دار الكتب العلمية. (ط١، بيروت: بدون تاريخ).
النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم "المستدرک علی الصحیحین". تحقيق: مصطفى عبد القادر (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١١هـ).
النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم. "المدخل إلى الصحيح". تحقيق: ربيع هادي عمير المدخلي (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٤هـ).
النيسابوري، محمد بن عبد الله بن نعيم. "سؤالات مسعود بن علي السجزي" تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م).
النيسابوري، مسلم بن الحجاج. "الجامع الصحيح" تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (ط٢ بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ).
الوادي آشي، محمد بن جابر بن محمد بن قاسم القيسي. "برنامج الوادي آشي". (ط١، بيروت: دار المغرب الاسلامي ، ١٤٠٠هـ).
اليافعي، عبد الله بن سعد. "مرآة الجنان وعبرة اليقظان". (ط٢، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي ١٤١٢هـ).
اليحصبي، القاضي عياض بن موسى. "ترتيب المدارك وتقريب المسالك". (ط١، المغرب: مطبعة فضالة، ١٩٨٣م).
اليحصبي، القاضي عياض. "إكمال المعلم". تحقيق: د. حسين شواط، (ط١، الخبر: دار ابن عفان ١٤١٤هـ).

Bibliography

- Ibn Abi Nasr, Muhammad ibn Fattouh ibn Abdullah ibn Fattouh Al-Humaydi. "Jadhwatul- Al Muqtabis fi dhikr Wulat Al-Andalus". (1st Edition, Cairo: Al Dar Al Misriyah li-Ta'lif 1966)
- Ibn Abi Ya'lah, Muhammah ibn Muhammad. "Tabaqat Al Hanabilah" verified by: Muhammad Hamid Al-Faqi. (1st Edition, Beirut: Dar al-Ma'arifah, Undated).
- Ibn Al Abaar, Muhammad ibn Abdullah ibn Abi Bakr. "Al-Takmilatu Li-Kitab As-Silah" verified by: Abdul-Salam Al Haraas. (1st Edition. Lebanon: Dar al-Fikr for Publishing 1415 AH).
- Ibn Al-Altheer, Ali ibn Abi Al-Karam. "Al Kamil fi At-Tarikh" (4th Edition, Beirut: Muasasah Al-Tarikh Al-Arabi, 1414 AH).
- Ibn Al-Atheer, Al-Mubarak ibn Muhammad Al-Jazari. "Jami'u al-Usool fi Ahadith Ar-Rasoul" verified by: Abdul-Qader Al-Arnaout. (1st Edition, Beirut: Maktabah al-Halawani, undated).
- Ibn Al-Atheer, Abdul-Hayy ibn Ahmad ibn Al-Imad. "Shazharat Az-Zhahab fi Akhbaar min Zhahab", verified by: Mahmoud Al-Arnaout (1st Edition, Beirut: Dar Ibn Katheer, 1986/ 1406AH).
- Ibn Jawzee, Abu Faraj Abdul-Rahman. "Al-Muntazhim fi Tarikh Al-Umam wa Al Mulouk" verified by: Muhammad Abdul-Kadeer A'tta (1st Edition, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah, 1412 AH).
- Ibn As-Salah, "Siyanatu Sahih Muslim min Al-Ikhlal wa Ghalatt" verified by: Muwaffaq Abdul-Qader. (2nd Edition, Beirut: Dar Al Gharb al-Islami, 1408 AH).
- Ibn Fardhi, Abdullah bin Muhammad ibn Yusuf ibn Nasr Al-Azadee, "Tarikh Ulama al-Andalous", verified by Al-Sayyid A'zzat Al-A'ttar Husseiny. (2nd Edition, Cairo: Maktab al-Khaniji, 1408 AH).
- Ibn Najjar, Muhammad ibn Abi Al-Fadl Mahmoud. "Zhail Tarikh Baghdad", verified by: Mustafa Abdul-Kadeer Atta. (1st Edition, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah, 1417 AH).
- Ibn Bashkwal, Abu Al-Qasim Khalaf, "As-Silatu fi Tarikh Aimmah Al-Andalous". (2nd Edition, Cairo: al-Maktab al-Khaniji , 1374 AH/ 1955).
- Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn Abdul-Haleem, "Majmoo' al-fatawa Shaykh al-Islam Ibn Taymiyyah". (1st Editon, Riyadh, Dar al-Alam al-Kutab, 1412 AH).
- Ibn Khaldun, Abdul-Rahman ibn Muhammad, "Diywan Al-Mubtada wa Al-Khaber fi Tarikh Al-Arab wa Al- Barrbarr wa man A'sarahum min Zawi As-Sha'n Al-Akhbarr, verified by: Khalil Shihadah (Without Ediiton, Beirut: Dar al-Fikr, 1408 AH).
- Ibn Khillikaan, Ahmad ibn Muhammad ibn Ibrahim, "Wafayat Al-A'yan wa Anba Abna Az-Zaman" verified by: Ihsan Abbas. (1st Edition, Beirut: Dar Sader, undated).
- Ibn Abdul-Barr, Umar Yusuf ibn Abdullah, "At-Tamhid li-ma fi Al-Muwatta min Al-Ma'ani wa Al-Asaneed" verified by: Group of researchers. (1st Edition, Morocco: Moroccan Ministry of Awqaf 1387 AH).
- Ibn Attia, Abdul-Haqq Al-Andalusi, " Fährasa Ibn Attia". (2nd Edition, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1983).
- Ibn Farhoun, Ibrahim ibn Ali ibn Muhammad, "Al-Diybaaj Al-Mudhahab fi Ma'rifarti A'yaan Ulama Al-Madhhab" verified by Muhammad Al-Ahmadi Abu Al-Nour. (1st Edition, Cairo: Dar al-Turath for printing and publishing, Undated).
- Ibn Katheer, Isma'il ibn Umar "Tabaqaat As-Shafi'een" verified by Dr. Ahmad Umar Hashim. (1st Edition, Cairo: Maktaba Al-Thakafa Al-Deeniyah, 1413 AH/1993).

روايات صحيح مسلم، د. عادل بن محمد السبيعي

- Ibn Katheer, Isma'il ibn Katheer "Al-Bidayah wa An- Nihayah" verified by Dr. Ahmad Abi Mulhim and others (1st Edition, Cairo: Dar Al-Rayyan, 1408 AH).
- Ibn Manjooyah, Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ibrahim "Rijalu Sahih Muslim" Abu Bakr, verified by: Abdullah al-Laithi. (1st Edition, Beirut: Dar al-Ma'arif, 1407 AH).
- Ibn Nuqtah Al-Hanbali, Muhammad ibn Abdul-Ghani ibn Abi Bakr ibn Shuja'. "Ikmal al-Ikmal" verified by Abdul-Qayyum Abdul-Rayib Al-Nabi (1st Edition, Makkah al-Mukarramah, Jamia' Umm Al-Qura, 1410 AH).
- Ibn Nuqtah Muhammad ibn Abdul-Ghani ibn Abi Bakr ibn Shuja', "Al-Taqyeed li ma'rifati Ar-ruwaat As-Sunan wa Al-Masaneed. (1st Edition, Beirut: Dar al-Kuttub al-Ilmiyah, 1408 AH/ 1988).
- Ibn Nuqtah Muhammad ibn Abdul-Ghani, "Al-Taqyeed li ma'rifati Ar-ruwaat As-Sunan wa Al-Masaneed (1st Edition, India: Majlis Da'irah Al-Maa'rif Al-Uthmaniyah, Bi-Al Hind 1403 AH).
- Al-Erbili Al-Mubarak ibn Ahmad Al-Lakhami, "Tarikh Erbil" Verified by: Sami ibn Sayeb Khummas Al-Saqqar (1st Edition, Iraq: Ministry of Culture and Information, Dar al-Rasheed for Publishing, 1980).
- Al-Ashbily Muhammad ibn Khayr, "Fahrasat maa Rawaahu Abubakar ann Suyukhih" verified by: Muhammad Fouad Mansour (1st Edition, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah, 1419 AH / 1998).
- Al-Ansari Allah Muhammad ibn Muhammad ibn Abdul-Malik Al-Aussi, "Al-Dhayl wa Takmilah li kitabay Al -Mawsoul wa As-Silah" verified by: Ihsan Abbas. (1st Edition, Tunisia: Dar al-Gharb al-Islami, 2012).
- Al-Ansari Ahmad ibn Abdullah, "Khulasatu Tadhheeb Tahdheeb Al-Kamal fi Asma ar-Rijal". (5th Edition, Haleb: Dar al-Bashaer 1416 AH).
- Al-Bukhari Muhammad ibn Isma'il. "Al- Jamiu' As-Sahih" Verified by Shaykh Abdul-Aziz ibn Abdullah ibn Baz. (2nd Edition, Cairo: Salafi printing press 1380 AH)
- Al-Baghdadi Ahmad ibn Ali ibn Thabit ibn Ahmad ibn Mahdi Al-Khatib. "Al-Jamiu' li Akhlaq Ar-Rawee wa Adab Al-Sami'i". (1st Edition, Riyadh, Maktab Al-Ma'arif, undated).
- Ibn Asakir, Ali ibn Hasan. "Tarikh Al-Dimashq" Maktab Al-Dar bi Al-Madinah, verified by Bashar Awad. (2nd Edition, Beirut: Muasasah Al-Risalah, 1403 AH).
- Al-Tajeebi Al-Qasim ibn Yusuf ibn Muhammad ibn Ali. "Barnamij Al-Tajeebi" (Unnumbered Edition, Libya: Al-Dar Al-Arabiyah Li Al-Kitab, 1981).
- Al-Tirmidhi Isaa Muhammad ibn Issa. "Sunan al-tirmidhi" by Ahmad Muhammad Shaker and others. (2nd Edition, Cairo: Dar al-Hadith in Cairo, 1395 AH).
- Taghri Bardi Yusuf ibn Taghri Bardi ibn Abdullah. "Al-Nujoom wa Zahirah fi Muluk Mishr wa Al-Qahirah". (1st Edition, Cairo: Ministry of Culture Egypt).
- Al-Tilmisani Ahmad ibn Muhammad, "Nafhu At-Teeb minn Ghusn Al-Andalous Ar-Ratteeb" verified by: Ihsan Abbas. (1st Edition, Beirut: Dar Sader).
- Al-Jazari Ali ibn Abi Al-Karam, "Al-Lubaab fi tahdhib Al-Ansab" (1st Edition, Beirut: Dar Sader, undated).
- Al-Jazari Ali ibn Muhammad, "Asad Al-Ghabah fi Ma'rifat As-Sahabah". (1st Edition, Cairo: Dar Al-Sha'b, undated).
- Al-Hakim Abu Abdullah, Al-Hakim Al-Nisabury, " Tarikh Nisabur" verified by Ahmad ibn Muhammad ibn Al-Hasan. (1st Edition Tehran: Kitab Khanatu ibn Sina).
- Al-Hamawi Yaqaoot ibn Abdullah. "Mu'jam Al-Buldan". (2nd Edition, Beirut: Dar

- Sader, 1995).
- Al-Hanafi Mughlatai ibn Qaleej ibn Abdullah. "Ikmal tadhhib Al-Kamal fi Asma al-Rijal" (1st Edition, Al-Farouq al-Hadithah for printing 1422 AH).
- Al-Khatib ibn Abi Bakr Ahmad ibn Ali. "Tarikh Baghdad" (Without Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah).
- Al-Khalili, Khalil Ibn Abdullah ibn Ahmad. "Al-Irshad fi Ma'rifati Ulama Al-Hadith". (1st Edition, Riyadh: Maktaba Al-Rushd, 1409 AH)
- Al-Daraqutny, Ali ibn Umar. "As-Sunan" verified by: Abdullah Hashim Al-Yamani. (1st Edition, Cairo: Dar al-Mahasin, undated).
- Al-Dawoudy, Muhammad ibn Ali ibn Ahmad. "Tabqaat Al-Mufasssireen". (1st Edition, Beirut: Dar Al-kutub Al-Ilmiyah).
- Al-Dahlawy, Ahmad ibn Abdur-Rahim. "Hujjatu Allah Al Baalighah". (1st Edition, Cairo: Dar Al-Turath 1355 AH).
- Al-Dhahabe, Muhammad ibn Ahmad. "Al - I'baru fi khaber min ghabarr". Verified by: Muhammad Al-Saeed ibn Basyuni. (1st Edition, Beirut: Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah, undated)
- Al-Dhahabi, Muhammad ibn Ahmad Al-Dhahabe. " Tarikh Al Islam wa Wafayat al-Mashaheer wa Al-A'laam". Verified by: Dr. Umar Tadmury. (Without Edition, Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi, undated).
- Al-Dhahabe, Muhammad ibn Ahmad. " Al-Mu'jam Al-Mukhtass bi Al-Muhadditheen". Verified by: Dr. Muhammad Al-Habib Al-Hilah. (1st Edition, Ta'rif: Maktaba Al-Siddeeq, 1408 AH).
- Al-Dhahabe, Muhammad ibn Ahmad. "Al-Mu'een fi tabqaat Al-Muhadditheen". Verified by: Hamam Saeed. (1st Edition, Jordan: Dar Al-Furqan, 1404 AH).
- Al-Dhahabe, Muhammad ibn Ahmad. " Seyyar A'lam Al-Nubala". Verified by: Shuayb Al Arnaout. (4th Eidtion, Beirut: Muassasah Al-Risalah, 1406 AH).
- Al-Dhahabe, Muhammad ibn Ahmad. "Mizaan Al-I'tidal fi naqd Ar-Rijal". Verified by: Ali Al-Bejaoui. (1st Eiditon, Beirut: Dar Al-Fikr, Undated).
- Al-Dhahabe, Muhammad ibn Ahamd. " Tadhkiratul Huffaadh". And together with it " Tadhliil" of Abi Al-Mahasin Al-Husseini and of Muhammad ibn Fahd Al-Makki.
- Az-Zarrkaly, Khayru-deen ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Ali ibn Faris. "Al-A'laam" (5th Eiditon, Beirut: Dar Al-Ilm li Al-Malayyn, 2002).
- Al-Sabtiy, I'yad ibn Musa Al-Yahsubi. "Al- Ghunyah fahrasat Shuyukh Al-Qadhy I'yad". Verified by: Mahir Zaheer. (1st Eiditon, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1402 AH).
- Al-Sabtiy, Muhammad ibn Umar ibn Muhammad. "As-Sunan Al-Abyan wa Al-Maurid Al-Ama'n fi Al-Muhaakama bayna Al-Imamayn fi sanad Al-Muan'an". Verified by Salah ibn Salim Al-Misraty. (1st Eiditon, Madinah: Maktaba Al-Ghurabah Al-Athariyah, 1417 AH).
- Al-Subki, Abdul-Wahhab ibn Taqiu-deen. " Tabqaat Al-Shafi'iyah Al-Kubra". Verified by Mahmoud Muhammad Tanahi. (2nd Edition, Cairo: Dar Hajar for printing , publishing and distribution, 1413 AH).
- Al-Sulamy, Muhammad ibn Al-Husein ibn Muhammad. "Sualaat Al-Sulamy li Ad-Daraqutny". Verified by Sa'ad Al-Humayd. (1st Eiditon, Riyadh: 1427 AH).
- Al-Sam'ani, Abdul-Karim ibn Muhammad ibn Mansour Al-Tamimi Al-Marouzy. "Al-Ansaab". Verified by Abdur-Rahman ibn Yahyah Al-Mual-limy. (1st Eiditon, Hyperbad, India: Majlis Da'iratu Al-Ma'arif Al-Uthmaniyah, 1382 AH/ 1962).
- As-Suyuti, Abdur-Rahman ibn Abi Bakr. " Tabqaat al-Huffaadh" (1st Eiditon, Beirut:

- Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah, 1403 AH).
- As-Suyuti, Abdur-Rahman ibn Abi Bakr. "Husn Al-Muhadara fi Tarikh Misr wa al-Qahirah". Verified by Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim. (1st Eiditon, Cairo: Dar Ihya Al-Kutub Al-Arabiya, 1387 AH/ 1967).
- As-Shattiby , Ibrahim ibn Musa. " Al-Muwaaffaqaat" Verified by Mashour ibn Hassan Al-Salman. (1st Eiditon, Amman: Dar Ibn-Affan 1417AH).
- As-Shaybany, Ahmad ibn Hanbal. " Al-Musnad" (5th Edition, Beirut: Al-Maktab Al-Islami 1405 AH).
- As-Sarifiny, Ibrahim ibn Khalid Hayder. "Al-Muntakhab min kitab As-Siyag li Tarikh Nisabur". (1st Eiditon, Beirut: Dar Al-Fikr for Publishing, 1414 AH).
- As-Safady, Khalil ibn Aybak ibn Abdullah. "Al-Wafi bi Al-Wafayyat". Verified by: Ahamd Al-Arnaout. (1st Eiditon, Beirut: Dar Ihya' al-Turath 1420 AH).
- Al-Asqalany, Ahmad ibn Hajr. " Al- Mu'jam Al-Mufahras aw Tajreed asaneed al-Kutub al Mashourah." Verified by Muhammad Al- Miyadiny. (1st Edition , Beirut: Muassasa al-Risalah,1418 AH).
- Al-Asqalany, Ahmad ibn Ali ibn Hajr. "Tahdheeb Al-Tahdheeb". (1st Eiditon, Beirut: Dar al-Fikr, 1404 AH).
- Al-Asqalany, Ahmad ibn Ali ibn Hajr. "Fathu al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari". Numbered by: Muhammad Fuad Abdul-Baqy. (1st Eiditon, Beirut: Dar al-Ma'arif 1379 AH).
- Al-Asqalany, Ahmad ibn Ali ibn Hajr. "Al-Majma' al-Muassas li-Mu'jam Al-Mufahras". Verified by: Dr. Yusuf Al-Marashly. (1st Eiditon, Beirut: Dar al-Ma'arif, 1412 AH).
- Al-Asqalany, Ahmad ibn Ali ibn Hajr. "Lisan al-Mizan". (1st Eiditon, Beirut: Dar al-Sader, 1408 AH).
- Al-Asqalany, Ahmad ibn Ali ibn Hajr. "Taqrib Al-Tahdheeb". Verified by Muhammad A' uamah. (3rd Eiditon, Haleb: Dar al-Rasheed, 1411 AH).
- Al-A'laeey Khalil Kaykaldy ibn Abdullah. "Itharatu al-Fawaid al-Maj'moo'a fil Isharah ila al-fawaid al-masmua'h". Verified by: Marzouq Al-Zahrany. (1st Edition, Madinah Al-Munawarah: Al-Uloom wa al-Hikam, 1425 AH).
- Al-A'laeey Khalil Kaykaldy ibn Abdullah. "Bughya al-Multamis fi suba'iyat hadith Al-Imam Malik ibn Anas". Verified by: Hamdy Abdul-Majid Al-Salafy. (1st Edition, Beirut: A'lim al-Kutub, 1405 AH/ 1985).
- Al-Ghassany, Abu Ali Al-Hussein ibn Muhammad. "Taqyeed al-Muhmal wa tamyeez al Mushkil". Verified by: Muhammad Abu Al-Fadl. (Without Edition, Kingdom of Morocco, Ministry of Awqaf 1418 AH/ 1997).
- Al-Fasy, Muhammad ibn Ahmad ibn Ali. "Dhayl Al-Taqyeed fi ruwaat as-Sunan al-Asaneed". Verified by: Kamal Yusuf Al-Haut. (1st Edition, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah 1410 AH/ 1990).
- Al-Fasy, Muhammad ibn Abdur-Rahman ibn Abdul-Qadr. "Al-Minah al-badiyah fi al-asaneed al-A'liyah. Written in the Royal library of Rabat, Morocco under the number :11370).
- Al-Fasy, Abdullah Muhammad ibn Muhammad ibn Sulayman. "Silatu al-Khalaf be mawsool as-Salaf". Verified by: Muhammad Hiji. (1st Edition, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami 1408 AH).
- Al-Fulany, Salih ibn Muhammad ibn Nuh. "Qatf al-thamr fi raf'i asaneed al-musannafaat fi al-funun wa al-athar". Verified by: Amir Hasan Sabry. (1st Edition, Makkah: Dar al-Shuruq, 1405 AH/ 1984).

- Al-Qazweeni, Abdul-Karim ibn Muhammad ibn Abdul-Karim. "At-Tadween fi akhbaar Qazween". Verified by: Aziz-Allah Al-U'ttaridy. (1st Edition, Beirut: Dar al-kutub al-Ilmiyah, 1408 AH).
- Al-Qazweeni, Muhammad ibn Yazeed ibn Majah. "As-Sunan": Verified by: Muhammad Fouad Abdul-Baqy. (1st Edition, Cairo: Dar Ihay al-Kitab Al-Arabiya, Undated)
- Al-Qattafy, Jamal al-Deen. "Inbaah al-ruwaat ala Anbaa An-Nuhaat". (1st Edition, Beirut: Dar al Fikr Al-Arabi 1406 AH/ 1982)
- Al-Kattany, Muhammad Abdul-Hayy ibn Abdul-Kabeer. "Fahras Al-Faharis wa al-Athbat wa mu'jam al-ma-a'jim wa al-mashyakhat wa al-musalsalaat". Verified by: Ihsan Abbas. (2nd Edition: Beirut: Dar Al-Gharb al-Islami 1982).
- Al-Kattany, Muhammad ibn Ja'ffar. "Al-Risalah al-Mustatrafah". (5th Edition, Jordan: Dar al-bashaer al-Islamiyah 1414 AH).
- Al-Mazary, Muhammad ibn Ali ibn Umar. "Al-Mua'lim bi-fawayid Muslim". (1st Edition, Algeria: al-Muassasah al-wataniyah li Al-Kitab. Majlis Da'irah Al-Ma'arif al-Uthamiya India.1403 AH).
- Al-Mizzy, Abu Al-Hajjaj Yusuf ibn Abdul-Rahman. "Tahdheeb al-kamal fi Asma ar-Rijal". Verified by: Bashar Aouad Ma'rouf. (1st Edition, Beirut: Mussasah al-Risalah 1400 AH).
- Al-Maqdisy, Muhammad ibn Abdul-Waheed. "Juz al-ruwaat a'n Muslim". Verified by: Abdullah Al-Kandari Wa Hadi al-Murry. (1st Edition, Dar ibn Hazam 1416 AH).
- Al-Nasaiy, Ahmad ibn Shua'ib. "As-Sunan al-Kubra" Verified by: Dr. Abdul- Ghaffar Sulayman. (1st Edition, Beirut: Dar al-kutub al-Ilmiyah, 1411 AH).
- An-Nawawee, Abu Zakariya Muh'yy-deen. "Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim Ibn Hajjaj". (2nd Edition, Beirut: Dar Ihya al-Turath al-Arabi 1392 AH).
- Al-Nawawee, Abu Zakariya Muh'yy-deen. "Tahdheeb al-Asma wa al-lughaat". Verified by: Committee of Scholars with the assistance of administration of Al-Muniriya Press. Dar al-kutub al-Ilmiyah. (1st Edition, Beirut: undated).
- Al-Nisabury, Abu Abdullah al-Hakim. " Al-mustadrak ala Al-Sahihayn". Verified by: Mustafa Abdul-Qader. (1st Edition, Beirut: Dar al-kutub al-Ilmiyah, 1411 AH).
- Al-Nisabury, Abu Abdullah Al-Hakim. " Al-madkhal ila As-Sahih". Verified by: Rabi' ibn Hadi Umayr Al-Madkhali. (1st Edition, Beirut: Mussasah al-Risalah 1404 AH).
- Al-Nisabury, Muhammad ibn Abdullah ibn Nua'ym. "Sualaat Masoud ibn Ali Al-Sajzy". Verified by: Muaffaq ibn Abdullah ibn Abdul-Qader. (1st Edition, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1408 AH/1988).
- Al-Nisabury, Muslim ibn Al-Hajjaj. "Al-Jamiu' as-Sahih". Verified by: Muahmmad Fouad Abdul-Baqy. (2nd Edition, Beirut: Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Undated).
- Al-Wadi Aashi, Muhammad ibn Jaber ibn Muhammad ibn Qaysi. " Barnamaj al-Wadi Aashi". (1st Edition, Beirut: Dar -Gharb al-Islami, 1400 AH).
- Al-Yafi'iy, Abdullah ibn Sa'ad. "Miraat Al-Jinaan wa I'bra al-Yaqzhaan". (2nd Edition, Cairo: Dar al-Kitab al-Islami 1412 AH).
- Al-Yahsuby, Al-Qadhy I'yad ibn Musa. "Tarteeb al-Madarik wa Taqreeb al-Masalik". (1st Edition: Morocco: Mattba'atu Fudala, 1983).
- Al-Yahsuby, Al-Qadhy I'yad. " Ikmal al-Mu'lim". Verified by: Dr. Hussein Shouat. (1st Edition, Khubar: Dar ibn-Affan 1414 AH).

**فقہ الواقع الدعوي وأثره في إصلاح البال في ضوء سورة محمد
دراسة تأصيلية**

Jurisprudence of the Reality of the Da'wah and Its
Impact on Reforming the mind in light of Surah
Muhammad
A Fundamental Study

إعداد:

د. محمود علي عثمان عثمان

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات القرآنية بكلية التربية بجامعة الملك فيصل بالأحساء

المستخلص

هدفت الدراسة بيان أثر فقه الواقع في إصلاح البال في ضوء سورة محمد كدراسة تأصيلية، ولتحقيق هدف الدراسة فقد سلك الباحث المنهج الوصفي، والاستنباطي، بحيث سلك الباحث في المبحث الأول منهج وصف المصطلحات الواردة في عنوان البحث؛ لبيان حدودها ومقصدتها، ثم اعتمد الباحث في المبحث الثاني المنهج الاستنباطي؛ لاستنباط الخطة الإصلاحية والمنهج الإصلاحي لتحقيق الإصلاح الإلهي الشامل (صالح البال)، من خلال القيام بإصلاح بشري عقدي وتربوي وسياسي، ودعوي، وختمت الدراسة بتأصيل سورة محمد لقاعدة فقه الواقع كأساس يقوم عليه الإصلاح الدعوي، واستنباط منهج السورة في بيان أثر فقه الواقع في تحقيق الإصلاح الإلهي الشامل بصالح البال.

وقد خلص البحث في نتائجه إلى أن تحقيق الإصلاح الإلهي الشامل بإصلاح بال المؤمنين يتطلب القيام بإصلاح بشري بكافة المجالات وعلى جميع الأصعدة، من إصلاح عقدي وتربوي، وسياسي، ودعوي، وفق منهجيات إصلاحية أصلتها سورة محمد، كما خلص البحث إلى أن فقه الواقع ضروري لنجاح خطة الإصلاح الإلهي الشامل (صالح البال)، فهو يوضح للدعاة منهجيات خطاب المجتمعات، وكيفية التعامل معها، وإصلاحها وتقويم سلوكها وفق منهج الله تعالى. وأوصت الدراسة بضرورة تجديد الخطاب الدعوي بفقه الواقع، بأن يكون قائما على المقصد والحق وفق شرع الله، وعلى بينة وبصيرة بمفهومها الشامل.

الكلمات المفتاحية: الإصلاح، البال، الدعوة، سورة محمد، فقه الواقع.

Abstract

This study aimed to explain the impact of Jurisprudence of the reality of the Da'wa in reforming of the mind in light of Surah Muhammad as a fundamental study, in order to achieve the aim of the study, the researcher took the descriptive and extrapolating approach, the researcher in the first subchapter, took the approach of describing the terms in the title of the research; to explain their limits and objectives. Then the researcher relied on the deductive approach in the second subchapter; to extrapolate the reformation plan and its approach to achieve the overall devine reform (reformation of the mind), through human, belief, education, politics and Da'wah reformation. The study concluded by establishing the principle of Jurisprudence reality in Surah Muhammad as a basis of reforming the Da'wa, and extrapolating the Sura's approach in explaining the effect of jurisprudence reality on achieving the overall devine reformation regarding the mind.

The research concluded in its results that the achievement of the overall devine reformation by reforming the believer's mind requires a human reformation in all aspects, at all levels, from belief, educational, political, and Da'wa according to the reformation methodologies established by Surah Muhammad, the research also concluded that the jurisprudence of the reality is essential for the success of the reformation plan (reformation of the mind), it explains to the Islamic preacher's the methodologies of addressing societies, and how to deal with them, reform and evaluate their behavior according to the Almighty Allah's method.

The study recommended the necessity of renewing the da'wah speech in accordance with the jurisprudence of the reality, that it be based on the purpose and the truth according to Allah's law, and with clear evidence to its general concept.

Keywords: Reform, the mind, the Da'wa, Surah Muhammad, jurisprudence reality.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

إنَّ المتأمل في واقعنا اليوم، يجد الناس قد امتلأت قلوبهم بالهموم والأحزان والأسقام، وباتوا لا يشعرون بالطمأنينة والسكينة، فبالهم مشغول، وأحوالهم وشؤونهم وقلوبهم وفكرهم أصابها الوهن والضعف واليأس، فالكل يرجو صلاح البال ولا يجدونه، فأشبه الكنز المفقود، فانشغل المسلمون حينئذ عن واقعهم وقضاياهم المركزية إلى قضايا هامشية، مما فسح مجالاً كبيراً لأعداء الإسلام لاستغلال حالة تخدير المسلمين عن واقعهم، والتأمر ضدّهم.

إنَّ العالم الإسلامي اليوم يعيش مرحلة صعبة من الضعف والتأخر واليأس، ولو أجّلنا النظر وقلّبناه في واقعنا اليوم علّنا نقف على أسباب ذلك، لوجدنا أن هناك عوامل كثيرة آلت بنا إلى ما نحن فيه، ومما ساهم في ظهور هذه الأزمات التي نعيشها، والتي أدّت إلى فساد بالنا، الغفلة عن الدعوة إلى الله على بينة وبصيرة، فتنكّبنا عن مسار الخيرية التي منّها الله علينا، إذ قال سبحانه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ آل عمران: ١١٠، وكيف تكون الدعوة إلى الله على بصيرة وبينة وبعض الدعاة والمصلحين على غفلة بواقعهم! فالجهل بالواقع مما لا يصحّ في حقّ الدعاة إلى الله، ذلك أنّ الانطلاق من الواقع وفقهه أصبح ضرورة لأية خطة إصلاحية، ولمن ينشد إصلاح بال المسلمين، خاصة مع ما يستجدّ من أحداث ومشاهد على الساحة الإسلامية، وما نشاهده من مظاهر الضعف في أبناء الأمة الإسلامية؛ لأسباب داخلية من عطالة فكرية وعملية، وجهل، أصيب بها المسلمون أنفسهم، وأسباب خارجية مما يخططه أعداء الإسلام من مكائد ودسائس.

وإذا كان الحال كذلك فإن تجديد الإصلاح الدعويّ بات ضرورة شرعية وواقعية، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(١)، ولا سبيل لبلوغ ذلك إلا بالانطلاق من فقه رشيد للواقع، وهو يتطلب فقها في الدين، ووعياً لواقع المسلمين، وفقها في كيفية تنزيل الدين وإحلاله في الواقع، ومن هذا الفقه يبدأ التجديد والتغيير في العمل الدعويّ، فالإصلاح والتغيير يبدأ من السبب البارز في إخفاق العمل الدعويّ، ألا وهو فهم الواقع ووعيه، فهو مفتاح

(١) سورة الرعد: ١١.

التغيير والإصلاح، وخير ما يدل على ذلك أن الإسلام لا يُعرض على الناس ككتاب يُتلى فقط، بل يُعرض أيضا كواقع اجتماعي وسياسي واقتصادي... مما يستدعي الاهتمام بالواقع والانطلاق منه، إن أردنا معالجة أسباب ضعف الأمة الإسلامية الرئيسة، فَبِهِ وَمِنْهُ يكون الإصلاح والتغيير.

ومن أجل ذلك استدعى الأمر في هذه الدراسة بيان أثر فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال، وذلك بتأصيل سورة محمد لقاعدة فقه الواقع كأساس يقوم عليه الإصلاح الدعوي، واستنباط منهج السورة في بيان أثر فقه الواقع في تحقيق الإصلاح الإلهي الشامل المتمثل بصلاح البال، ولكن قبل بيان ذلك كان لا بدّ من الحديث عما يستوجب الإصلاح الإلهي الشامل (صلاح البال) من أنواع الإصلاحات البشريّة المختلفة على كافة الأصعدة والمجالات، وقد أصّلت سورة محمد منهج الإصلاح العقدي والتربوي والسياسي، كما أصّلت قاعدة فقه الواقع كأساس يقوم عليه الإصلاح الدعوي، وبيان أثر فقه الواقع في العمل الإصلاحي الدعوي وصولا إلى إصلاحات عقديّة وتربوية وسياسيّة توصل في نهاية الأمر إلى الإصلاح الإلهي الشامل (صلاح البال).

ولذا فلست مشغولا في هذه الدراسة بتفسير السورة، بل في بيان تأصيلها للإصلاح الإلهي والبشري، بالاستدلال لها من السورة نفسها، وحتى يستبين ذلك فقد تم تناول كل إصلاح من زاويتين:

الأولى: التخطيط الإصلاحي: وهي الخطة التي اتبعتها السورة وانطلقت منها للإصلاح الإلهي والبشري.

الثانية: المنهج: وهو الطريقة والأسلوب الذي اتبعته السورة في تطبيق خطة الإصلاح الإلهي والبشري.

وختّمت الدراسة بتوضيح ملامح منهج السورة في بيان أثر فقه الواقع لدى الدعاة في الإصلاح الدعوي، وصولا بمجتمعهم إلى صلاح عقدي وتربوي وسياسي، ليستحقّ المسلمون بذلك العناية الإلهية والإصلاح الإلهي الشامل بإصلاح بالهم.

فخلاصة السورة ورسالتها أن الأمة الإسلامية إن أرادت صلاح بالها، واستعادة مكانتها بين الأمم، فلا بدّ من استقامة عقيدتها، وصلاح فكرها، وحسن تربية أبنائها، وامتلاك حريتها، وفقه واقعها، وهذه رسالة السورة التي حطّتها، وإصلاحات السورة التي أصّلتها.

وتكتسب هذه الدراسة أهميتها من الاعتبارات الآتية:

أولا: الفوائد العلمية

- أهمية المجال والموضوع الذي تبحث فيه، وهو مجال القرآن الكريم الذي هو أساس الدين، وفي موضوع صلاح البال، فهو موضوع معاصر له ارتباط بالواقع، ويمسّ حاجة الناس، فهو أشبه بالكثير المفقود.

- تناولت سورة محمد موضوع الإصلاح بكافة مجالاته بفهم جديد، ومناهج إصلاحية

فَقْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي ضَوْءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

جديدة؛ مما دعا إلى ضرورة التعريف بهذه المناهج التي أصّلتها السورة، ومعالجتها معالجة علمية.
- حلّ المشكلة البحثية المتمثلة ببيان أثر فقهِ الْوَأَقِ الدَّعْوِي فِي تحقِيقِ الإِصْلَاحِ الإِلهِيّ الشامل المتمثّل بصِلَاحِ الْبَالِ فِي ضَوْءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ.
- التأكيد على أن القرآن الكريم بعلمومه صالح ومصلح لكل زمان ومكان، فرغم تسارع الزمن، وتطور العلوم، إلا أن القرآن يبقى مواكبا لكل زمان ومكان.

ثانيا: الفوائد التطبيقية

- تسهم هذه الدراسة في رسم الخطة الإصلاحية، وبيان ملامح المنهج الإصلاحي في تطبيقها، وبيان إلى أي مدى يمكن أن يؤثر فقهِ الْوَأَقِ الدَّعْوِي فِي تحقِيقِ الإِصْلَاحِ الإِلهِيّ الشامل والإصلاح البشريّ بكافة مجالاته، مما يجعل ذلك أتمودجا يتمثله كل من ينشد الإصلاح ويعالج الفساد أفرادا كانوا أم دعاة، ولذا بُنيت الدراسة على تأصيل هذه الخطط والمناهج الإصلاحية، والاستدلال لها من خلال سورة محمد.

- تسعى هذه الدراسة لفتح آفاق لتدبر القرآن، كيف لا وفيها حثّ صريح على تدبر كتاب الله تعالى؛ لاستخراج منهجيته في التغيير والإصلاح، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾^(١).

- ترشيد جهود حركة الإصلاح الدعويّ المعاصر، من أجل إحداث إصلاحات بشرية راشدة بمنهجيات قرآنية؛ للوصول إلى صلاح البال.
وأما المستفيدون من هذه الدراسة فهم الدعاة، حيث توضّح لهم هذه الدراسة منهجيات خطاب المجتمعات، وكيفية التعامل معها، وإصلاحها وتقويم سلوكها وفق منهج الله تعالى؛ لتحقيق الإصلاح الإلهي الشامل بصلاح البال.

(١) سورة محمد: ٢٤.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في السؤال الرئيس الآتي:
ما أثر فقه الواقع الدعويّ في تحقيق الإصلاح الإلهيّ الشامل المتمثّل بصلاح البال في ضوء سورة محمد؟

تساؤلات البحث

يمكن معالجة مشكلة الدراسة الحالية من خلال الإجابة على السؤال الرئيس الآتي:
ما أثر فقه الواقع الدعويّ في تحقيق الإصلاح الإلهيّ الشامل المتمثّل بصلاح البال في ضوء سورة محمد؟

وتتفرّع منه الأسئلة الآتية:

- ما أنواع الإصلاح من جهة القائم به والتي أصّلتها سورة محمد؟
- ما الخطة الإصلاحية التي أصّلتها سورة محمد لتحقيق الإصلاح الإلهيّ الشامل (صلاح البال)، ولتحقيق الإصلاح العقدي والتربوي والسياسي، والدعويّ؟
- ما ملامح المنهج الذي أصّلته سورة محمد في تطبيق خطة الإصلاح الإلهيّ والبشريّ؟
- كيف أصّلت سورة محمد لقاعدة فقه الواقع كأساس يقوم عليه الإصلاح الدعويّ، وما أثر فقه الواقع في تحقيق الإصلاح الإلهيّ الشامل المتمثّل بصلاح البال؟
- ما مدى صلاحية تطبيق مناهج الإصلاح الدعويّ في العصر الحاضر على واقع المسلمين، وهل يمكن اعتبارها مناهج علمية إصلاحية بديلة للمنهج الإصلاحية الدعويّ الصحيح الذي أصّلته سورة محمد، والمتمثّل بإصلاح دعويّ بفقه الواقع؟

أهداف البحث

من خلال الإجابة عن أسئلة البحث يمكن تحقيق الهدف الرئيس وهو: معرفة أثر فقه الواقع الدعويّ في تحقيق الإصلاح الإلهيّ الشامل المتمثّل بصلاح البال في ضوء سورة محمد، وتحقيق الأهداف الفرعية الآتية:

- التعريف بسورة محمد، ببيان ما يخدم موضوع الدراسة وهدفها، كالتعرف على أسمائها ومناسبتها لما قبلها، وبيان أساليب وطرق السورة في تحديد مقصدها.
- تأصيل أنواع الإصلاح من جهة القائم به من خلال الاستدلال لها من سورة محمد.

فَقْهُ الْوَأَقِعِ الدَّعْوِيِّ وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي ضَوْءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

- بيان الخطة الإصلاحية، وملامح المنهج الإصلاحي في تطبيق هذه الخطة، والتي أصّلتها سورة محمد لتحقيق الإصلاح الإلهي الشامل (صلاح البال)، والإصلاح البشري (العقدي والتربوي، والسياسي، والدعوي)؟
- بيان أثر فقه الواقع في تجديد العمل الإصلاحي الدعوي، وما يعقب ذلك من نتائج تتمثل في نجاح جهود المصلحين والدعاة؟

الدراسات السابقة

بعد الاطلاع والبحث لم أقف على دراسة تأصيلية مستقلة تناولت فقه الواقع الدعوي وأثره في إصلاح البال في ضوء سورة محمد، فتبين لي بناء على ذلك حداثة وجدية الموضوع وعدم طرقة من قبل الباحثين على الرغم من أهميته.

ومن الدراسات المتعلقة بمجال الدراسة في موضوع الإصلاح والدعوة وفقه الواقع ما يلي:
أولاً: فقه الواقع أصول وضوابط، للدكتور أحمد بوعود، (٢٠٠٦م)، تناول فيه المؤلف فقه الواقع في ثلاثة فصول، تعرض في الفصل الأول لمفهوم وعناصر وأهمية فقه الواقع، وفي الفصل الثاني عرض مكانة الواقع في القرآن والسنة وفي سنن الراشدين، وفي الفصل الأخير عرض لضوابط العلاقة بين الدعوة الإسلامية وفقه الواقع، ومن أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن فقه الواقع هو الفهم العميق لما تدور عليه حياة الناس وما يعترضها وما يواجهها، ولا يتم ذلك إلا بتوفير العناصر الثلاثة: إدراك المؤثرات البيئية، وفقه الحركة الاجتماعية، وسبر أغوار النفس البشرية، ومن النتائج أيضاً أن القرآن الكريم في جميع توجيهاته راعي الواقع الإنساني، وتعامل مع الإنسان انطلاقاً من واقعه، وكذلك كانت سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وهدى الصحابة والخلفاء الراشدين، رضوان الله عليهم، وأن فقه الواقع ليس أمراً مبتدعاً، وإنما له أصول من الكتاب والسنة واجتهاد السلف، ووجوده ضروري، وأن مقاصد الشريعة بمثابة الضوء الذي يحدد لنا كيف نتعامل مع الواقع، وهي الضوابط الأولى الذي يضبط علاقة الدعوة بالواقع، وأما الضوابط الأخرى، كالقياس، والاستصلاح، والاستحسان، والاستصحاب، والعرف، نابعة أو تابعة للضوابط الأولى. وأن الواقع لا يمكن أن يعتبر إلا في ضوء هذه الضوابط، ولا يخرج عنها، وإلا كان ذلك تحريفاً لدين الله عز وجل، وتبديلاً لملامح الشريعة.

ثانياً: منهجيات في الإصلاح والتغيير دراسة تأصيلية تطبيقية^(١)، واتبعت الدراسة المنهج

(١) للدكتور صلاح سلطان، ومنها دراسة في سورة الكهف في ٢٠٠٨م، وأخرى في سورة الفجر في ٢٠١٠م، =

الاستنباطي، ومن أبرز أهدافها استخراج خطوات العمل لإصلاح الخلل في النفس والمجتمع بأربع عشرة خطوة ومنهجية، وختم دراسته بالتطبيق على آيات سورة الكهف، حيث استنبط منها الدروس التربوية والدعوية والعناية الإلهية، ومن أبرز نتائجها أن كل آية من آيات القرآن تؤكد على درس أو دروس تربوية لإصلاح النفس وأخرى دعوية لإصلاح المجتمع، ولا بد أن يكتملا ويتعانقا حتى ننال العناية الربانية في النصر والتمكين.

ثالثا: الإصلاح في القرآن الكريم دراسة موضوعية^(١)، وهي دراسة تقوم على تتبع مسائل البحث في كتب التفسير، وفي تخصصات ودراسات مختلفة كعلم الاجتماع والسياسة والاقتصاد وغيرها من العلوم، وتركزت الدراسة على منهج القرآن في إصلاح واقع المجتمع الإسلامي كدراسة موضوعية، واتبعت الدراسة المنهج التحليلي والوصفي، ومن أبرز نتائجها أن الإصلاح سنة من سنن الله في الكون، وكل شيء في الوجود يدل عليه، والأدلة واضحة في الإنسان والوجود، وأن للإصلاح في القرآن الكريم أبعادا مقاصدية خاصة ما تعلق منها بالكليات الخمس: الدين والنفس والعقل والنسل والمال، هذه الأخيرة التي تزيد من قيمته وتدعو إلى تفعيله في الواقع الإنساني بصفة عامة، والعربي والإسلامي خصوصا.

رابعا: مشروع منهجيات الإصلاح والتغيير في جميع سور القرآن دراسة موضوعية^(٢)، ومن

= وهما كتب عامة.

- (١) لفايزة عدلي، (٢٠١٢م)، وهي رسالة ماجستير في كلية العلوم الإسلامية في جامعة الجزائر.
- (٢) قام به قسم التفسير وعلوم القرآن في كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية في غزة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، ويقع في ست وعشرين جزءا، يتراوح كل جزء من ٢٠٠-٢٥٠ صفحة، وقد نوقشت أول رسالة ماجستير في سورة عبس للباحثة ابتسام سمور في ٢٠١١م، ثم تلتها دراسات في سورتي الفاتحة والبقرة في ٢٠١٢م، للباحثة إسلام محمد ضهير، وفي سورة آل عمران للباحث عطا وادي في ٢٠١٢م، وفي سورتي الأنفال والتوبة للباحث عبد المؤمن الفقي في ٢٠١٢م، وفي سورتي يونس وهود للباحثة إيمان الفرا في ٢٠١٢م، وفي سورتي الرعد وإبراهيم للباحثة فداء الأسود في ٢٠١٢م، وفي سورتي الحجر والنحل للباحثة أمية الغرة في ٢٠١٢م، وفي سورتي الإسراء والكهف للباحث علاء العجوري في ٢٠١٢م، وفي سورتي مريم وطه للباحث عبد السلام الواوي في ٢٠١٢م، وفي سورتي الأنبياء والحج للباحث بلال ياسين في ٢٠١٢م، وفي سورتي المؤمنون والنور للباحث جهاد شراب في ٢٠١٢م، وفي سورتي الفرقان والشعراء للباحث هاني الجلب في ٢٠١٢م، وفي سورتي النمل والقصاص للباحثة انتصار الفرا في ٢٠١٢م، وفي سور الزمر وغافر وفصلت للباحث محمد يحيى في ٢٠١٢م، وفي سور الأحقاف ومحمد والفتح والحجرات وق للباحثة جميلة سعيد في ٢٠١٢م، وفي سور الذاريات والطور والنجم والقمر والرحمن والواقعة والحديد =

فَهْؤُا الْوَأَقِءِ الدَّعْوِىِّ وَأَثَرُهُ فِى إِصْلَاحِ الْبَالِ فِى صَوِّءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. مَحْمُودِ عَلِىِّ عَثْمَانَ عَثْمَانَ

أبرز أهدافها إبراز وبيان منهجيات الإصلاح والتغيير التي اشتملت عليها سور القرآن الكريم، والتي من شأنها أن تنفع الناس في إصلاح شؤونهم، وتغيير واقعهم إلى ما يرضي الله تعالى، وقد استخدمت المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وقامت بدراسة الآيات دراسة تفسيرية تطبيقية موضوعية، بمعنى جمع الآيات والأحاديث التي تتحدث عن الموضوع، وتفسيرها تفسيراً إجمالياً، والاستعانة بالأحاديث النبوية، والاستدلال بأقوال العلماء والمفسرين، وبمصادر ومراجع عامة لها تعلق بموضوع البحث، وفقاً لطبيعة الدراسة التفسيرية الموضوعية، وكان من أبرز نتائج هذه الدراسات أن منهجيات التغيير والإصلاح رسالة سماوية جاءت لإنقاذ البشرية من الجهل والضلال، ومن نتائجها كذلك أن منهجيات التغيير والإصلاح تعددت في سور القرآن الكريم، لتشمل جميع نواحي الحياة، فتكون منهجاً شاملاً متكاملًا في إحداث التوازن القيمي والأخلاقي والدعوي والتربوي، يسير عليه الناس فتحقق لهم السعادة الدنيوية والأخروية، ولن تتغير حال أمتنا العربية والإسلامية اليوم إلى الأفضل إلا إذا اتبعت المنهج الرباني الإصلاحى القويم.

والدراسات في ذلك كثيرة، نظراً لأهمية موضوع الإصلاح والدعوة وفقه الواقع في الحياة، فالواقع متغير، وتغييره جعله الله ابتلاءً لعباده، مما يجعل من عملية الإصلاح ضرورة شرعية واقعية متجددة، تتجدد وتغير الواقع، وما يهتَمُّنا في استعراض الدراسات السابقة هو إبراز الفروقات وأوجه الاتفاق والاختلاف بين هذه الدراسات وغيرها مما ذُكر في ثنايا الدراسة وبين الدراسة الحالية، بمعنى إبراز الإضافات العلمية الجديدة التي ستضيفها الدراسة الحالية مقارنة بالدراسات السابقة، فأقول وبالله التوفيق:

تعرضت الدراسات السابقة لإبراز منهجيات الإصلاح والتغيير التي اشتملت عليها سور القرآن الكريم، وهي إما دراسات تأصيلية تطبيقية كدراسة الدكتور صلاح سلطان حيث اقتصر فيها على استنباط الدروس التربوية والدعوية والعناية الإلهية من بعض السور، وليس من بينها سورة محمد، وإما دراسات تفسيرية تطبيقية موضوعية، كالمشروع الذي قام به قسم التفسير وعلوم القرآن في الجامعة

= للباحثة عائدة أبو حلبية في ٢٠١٢م، وفي سورة النساء للباحثة حرية عزام في ٢٠١٣م، وفي سورة الأنعام للباحثة جيهان أبو صبحه في ٢٠١٣م، وفي سورة الأعراف للباحثة نساء أبو الجديان في ٢٠١٣م، وفي جزء تبارك للباحث محمد السحار في ٢٠١٣م، وفي سور الشورى والزخرف والدخان والجاثية للباحثة نهي أبو العلا في ٢٠١٣م، وفي سور يس والصفوات وص للباحث إياد أبو سعده في ٢٠١٣م، وفي سور الأحزاب وسياً وفاطر للباحث مصعب أبو حلبية في ٢٠١٤م، وفي سورة المائدة للباحثة صبرة نصير في ٢٠١٥م، وفي جزء قد سمع للباحثة نجلاء خلف في ٢٠١٥م، وفي جزء عم للباحث نضال شنن في ٢٠١٥م.

الإسلامية في غزة، وكرسالة الإصلاح في القرآن الكريم دراسة موضوعية، لفائزة عدلي، فهي تجمع كل ما يتعلق بموضوع الإصلاح ومنهجيته، من الآيات والأحاديث، وأقوال العلماء والمفسرين، وتفسير الآيات تفسيراً إجمالياً، بالإضافة إلى الاستدلال بمصادر ومراجع عامة لها تعلق بموضوع البحث، وكتاب منهج الدعوة المعاصرة في ضوء الكتاب والسنة، لعدنان عرعور، وهو بحث في الدعوة، أراد منه مؤلفه أن يكون كتاباً تربوياً للدعاة وغيرهم، وكتاب فقه الواقع للدكتور أحمد بوعود، تناول فيه الحديث عن مفهوم وأساس وعناصر ومقومات وأهمية فقه الواقع، ومكانته في القرآن والسنة وفي سنن الراشدين، وغير ذلك مما يتعلق بموضوع فقه الواقع، كل ذلك بدراسة موضوعية.

لذا يتبين عدم وجود دراسة تأصيلية مستقلة تناولت فقه الواقع الدعوي وأثره في إصلاح البَال في ضوء سورة مُحَمَّد.

وما ندعيه لهذه الدراسة من فروقات عن غيرها وما تضيفه علمياً هو:

- الحديث عن إصلاح البَال، وهو إصلاح إلهي شامل، تكفل المولى سبحانه به، فهو الثمرة التي يرجوها ويبحث عنها كل الناس، ولم تكتفِ السورة ببيان الثمرة والنتيجة، بل فصلت في ذكر المنهجيات الإصلاحية الموجبة لهذه الثمرة العظيمة، ففساد البَال مرض منتشر بين الناس، فجاءت السورة تشخص المرض، وتصف العلاج، وهذا ما انفردت ببيانه الدراسة الحالية، فالثمره من الله تعالى (صلاح البَال)، وعلاج الداء (فساد البَال) ذكرته السورة، وهو من الله تعالى، ففيها داء مُحَقَّق لمن أخلّ بما يستوجب صلاح البَال، وفيها علاج محقق ناجع لمن عمل بما يستوجب صلاح البَال، ووجهة تحقق ذلك، أن الداء والعلاج رباني، فالخطة الإصلاحية، والمنهج الإصلاحية من الله تعالى، فهي خطة مضمونة النتائج، آمنة الإجراءات والمنهجيات، وهذا ما يبحث عنه الناس والدعاة، خاصة بعد فشل المنهجيات الإصلاحية البشرية في إصلاح بال الناس.

فجاءت هذه الدراسة مستخلصة من سورة محمد القول الفصل في علاج الداء (فساد البَال) من خلال دراسة تأصيلية في ضوء سورة محمد، عُنيّت بتأصيل خطة إصلاحية لتحقيق الإصلاح الإلهي الشامل (صلاح البَال)، وذلك بإصلاحات عقديّة وتربوية وسياسيّة، ودعويّة، وفق إجراءات ومنهجيات تنفيذية لتطبيق خطة الإصلاح الإلهي المؤدّية للإصلاح البشري بكافة مجالاته.

- أصّلت الدراسة لقاعدة فقه الواقع كأساس يقوم عليه الإصلاح الدعوي، وذلك من خلال سورة محمد نفسها، مبيّنة أثر فقه الواقع في تحديد العمل الإصلاحية الدعوي، حتى يُؤتي أكله وثمره، وهذا ما لا يوجد في دراسة أخرى، فالدراسات تناولت فقه الواقع وتأصيله ولكن ذلك كان كدراسة موضوعية، من خلال القرآن والسنة وفقه السلف.

-أكدت الدراسة عمليا أن القرآن الكريم بعلمه ومنهجيات إصلاحه صالح ومصلح لكل زمان ومكان، ومواكب لكل عصر.
وهذا كله -على حد علم الباحث- مما لم يُتناول بدراسة علمية مستقلة محكمة.

منهج البحث

طبيعة البحث وأهدافه تتطلب استخدام المنهجين ^(١) الآتين:

-المنهج الوصفي: هو أسلوب لوصف الموضوع المراد دراسته عن طريق منهجية علمية صحيحة، للتوصل إلى نتائج عملية فُسِّرت بطريقة موضوعية تنسجم مع المعطيات الصحيحة للظاهرة، ومن خصائصه: الواقعية؛ حيث إنّه يدرس الظاهرة كما هي موجودة في الواقع، ويهتم بجمع الحقائق والبيانات عن هذه الظاهرة، وتفسيرها ووصفها وصفا دقيقا، ويعتبر من أنسب المناهج استخداماً في وصف الظواهر الاجتماعية والإنسانية.

وقد تم اعتماد المنهج الوصفي في هذه الدراسة في المبحث الأول، والذي تضمّن:

- تعريفاً بالمصطلحات الواردة في عنوان البحث، لبيان حدودها ومقصدها، إذ هي التي ستقوم عليها الدراسة، ويُعتمد عليها في بناء التصور القرآني لمحاوَر الدراسة من خلال سورة محمد.
 - مقدمات عن سورة محمد كاسمائها ومناسبتها لما قبلها ومقصدها، بما يخدم موضوع البحث.
- المنهج الاستنباطي: هو استدلال من العام إلى الخاص أو من الكل إلى الجزء، ويبدأ من النظريات أو المسلمات، ويستنبط منه ما يصدق على الكل، وما ينطبق على الجزء المبحوث، ويصدق على الجزء.
- وقد تم اعتماده في هذه الدراسة في المبحث الثاني، والذي تضمّن استنباط الخطة الإصلاحية لتحقيق الإصلاح الإلهي الشامل (صلاح البال)، وتحقيق الإصلاح العقدي والتربوي والسياسي، والدعوي، واستنباط منهجيات سورة محمد في تطبيق خطة الإصلاح الإلهي والبشري، كما تضمّن تأصيل سورة محمد لقاعدة فقه الواقع كأساس يقوم عليه الإصلاح الدعوي، واستنباط منهج السورة في بيان أثر فقه الواقع في تحقيق الإصلاح الإلهي الشامل المتمثل بصلاح البال، وكل ذلك يتم في ضوء قواعد البحث العلمي.

خطة البحث

وتحقيقاً لغاية البحث وأهدافه، ومحاولة للإجابة عن إشكالياته السابقة، فقد ارتأيت تقسيم

(١) تم الاعتماد في تعريف المنهج الوصفي والاستنباطي على: سميحة ناصر خليف، "ما هي أنواع مناهج البحث العلمي". "استرجعت بتاريخ ١١/٩/٢٠١٤هـ" من موقع <https://goo.gl/2Yo3Qe>.

البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، كما يلي:
المقدمة: وتضمنت عرض موضوع البحث، وإشكاليته، وتسألاته، وأهدافه، وأهميته،
والدراسات السابقة، ومنهجيته، وهيكله.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث، ومقدمات عن سورة محمد،
وقد جاء في مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بالمصطلحات والمفاهيم الواردة في عنوان البحث.
أولاً: فقه الواقع
ثانياً: الإصلاح
ثالثاً: البال

رابعاً: التعريف الإجرائي للبحث

المطلب الثاني: مقدمات عن سورة محمد

تمهيد بين يدي السورة

أولاً: أسماء السورة

ثانياً: مناسبة السورة لما قبلها

ثالثاً: مقصد السورة

المبحث الثاني: سورة محمد دراسة تأصيلية

تمهيد: أنواع الإصلاح من جهة القائم به

أولاً: الإصلاح الإلهي

ثانياً: الإصلاح البشري

المطلب الأول: الإصلاح العقدي

المطلب الثاني: الإصلاح التربوي

المطلب الثالث: الإصلاح السياسي

المطلب الرابع: الإصلاح الدعوي

أولاً: تأصيل سورة محمد لفقه الواقع

ثانياً: ملامح منهج السورة في بيان أثر فقه الواقع في إصلاح البال

١- أثر فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال والمتعلق بموضوع الدعوة

٢- أثر فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال والمتعلق بالداعية

٣- أثير فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال والمتعلق بالمدعو

٤- أثير فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال والمتعلق بمنهجية الدعوة

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات ومفاهيم البحث، ومقدمات عن سورة محمد

المطلب الأول: التعريف بالمصطلحات والمفاهيم الواردة في عنوان البحث

أولاً: مفهوم فقه الواقع:

حتى يتسنى الوقوف على مفهوم فقه الواقع، لا بدّ من تعريف جزأي المركب الإضافي (فقه الواقع) لغة واصطلاحاً.

-تعريف الفقه لغة واصطلاحاً.

لغة: الفاء والقاف والهاء أصلٌ واحد صحيح، يدلُّ على إدراكِ الشَّيءِ والعِلْمِ به، وكلُّ عِلْمٍ بشيءٍ فهو فِقه، وَفَقَّهَ بكسر القاف: فَهَّمَهُ، وَفَقَّهَ بفتحها: سبق غيره إلى الفهم، أما فُقَّهَ بضمها: أي صار فقيهاً، وسادَ الفُقَّهَاءُ، وصار الفقه له سحجية، وغلبَ على عِلْمِ الدين لسيادته وشرفه وَفَضَّلَهُ على سائر أنواع العلم^(١)، وهو التَّوَصُّلُ إلى علم غائب بعلم شاهد، فهو أخصُّ من العلم^(٢). اصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية^(٣).

-تعريف الواقع لغة واصطلاحاً.

لغة: الواقع اسم فاعل من (وقع) وهو أصلٌ واحد يرجع إليه فروعه، ويبدلُ على معانٍ ثلاثة: السقوط، والثبوت، والوجوب^(٤).

اصطلاحاً: هو ما عليه الشيء بنفسه في ظرفه مع قطع النظر عن إدراك المدركين، وتعبير المعبرين، والوصول إليه يكون بالعيان، أو بالبرهان^(٥).

(١) ينظر: جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، "نهاية السؤل شرح منهاج الوصول". (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، ١: ١٨؛ ومحمد بن مكرم ابن منظور، "لسان العرب". مادة: فقه، (ط٣)، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ١٣: ٥٢٢؛ وأحمد بن زكريا بن فارس، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام هارون، مادة: فقه، (د. ط، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، ٤: ٤٤٢.

(٢) ينظر: حسين بن محمد الراغب الأصفهاني، "المفردات في غريب القرآن". تحقيق صفوان الداودي، مادة: فقه، (ط١)، دمشق، بيروت: دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٢هـ): ٦٤٢.

(٣) الإسنوي، "نهاية السؤل شرح منهاج الوصول"، ١: ١٧.

(٤) ينظر: ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، مادة: وقع، ٦: ١٣٣-١٣٤؛ والراغب الأصفهاني، "المفردات في غريب القرآن"، مادة: وقع، ٨٨٠؛ وابن منظور، "لسان العرب"، مادة: وقع، ٨: ٤٠٢.

(٥) صديق بن حسن القنوجي، "أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم". تحقيق عبد الجبار زكار، (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م)، ١: ٤١٣.

فَهْمُ الْوَاقِعِ الدَّعْوِيِّ وَأَثَرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوِّهِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

ويعرفه (الشاهد البوشيخي): "الواقع هو ما عليه الأمر الآن، وواقع الأمة هو الحالة التي عليها الأمة الآن، فيدخل فيه كل الجزئيات والكليات التي تتكون منها الأمة الآن حسب حالتها الراهنة"^(١).

- مفهوم فقه الواقع

يعدّ مفهوم فقه الواقع من المفاهيم الحديثة على الساحة الدعوية، لكنه ليس بعلم جديد، بل له أصل في القرآن والسنة- كما سيأتي تأصيله في سورة محمد- وقد أشار ابن القيم رحمه الله إليه غير أنه لم يصرّح بعده علماً على نوع معين من الفقه، ومن ذلك قوله: "فها هنا نوعان من الفقه لا بدّ للحاكم منهما: فقه في أحكام الحوادث الكلية، وفقه في نفس الواقع، وأحوال الناس يميز به بين الصادق والكاذب، والمحق والمبطل، ثم يطابق بين هذا وهذا، فيعطى الواقع حكمه من الواجب، ولا يجعل الواجب مخالفاً للواقع"^(٢)، وقال: "ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم، أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً، والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه، أو على لسان رسوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر"^(٣).

وقد عرف العلماء المعاصرون فقه الواقع بتعريفات متعددة، ومن ذلك:

يقول عمر حسنة: "فالنزول إلى الميدان وإبصار الواقع الذي عليه الناس، ومعرفة مشكلاتهم ومعاناتهم واستطاعتهم وما يعرض لهم، وما هي النصوص التي تنزل عليهم في واقعهم، في مرحلة معينة، وما يؤجل من التكاليف لتوفير الاستطاعة، إنما هو فقه الواقع، وفهم الواقع، إلى جانب فقه النص... ففقه الواقع هو الحكم الشرعي الذي يلائم المكلف في حالته التي هو عليها، أي لا بد من فقه النص وفقه محل النص وموطن تنزيله، أي فهم الواقع الذي يراد للنص أن يقومه وينزل عليه"^(٤).

(١) الشاهد بن محمد البوشيخي، "فقه واقع الأمة: دراسة في المفهوم والشروط والعوائق". (د. ط، الرباط: دار

السلام، ٢٠١١م): ٢٤.

(٢) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، "الطرق الحكمية في السياسة الشرعية". تحقيق نايف الحمد،

(ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٢٨هـ)، ١: ٧.

(٣) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق مشهور آل سلمان،

وشارك في التحرير: أحمد عبد الله أحمد، (ط١، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ)، ٢: ١٦٥.

(٤) عمر عبيد حسنة، "تأملات في الواقع الإسلامي". (د. ط، د. م: المكتب الإسلامي للطباعة والنشر،

١٩٩٠م): ١٢.

ويذكر أحمد بوعود: أن تنزيل النصوص إنما هو ثمرة فقه الواقع وتفاعل النص مع الواقع، أو هو فقه التنزيل^(١)، ويرى أن فقه الواقع هو "الفهم العميق لما تدور عليه حياة الناس وما يعترضها وما يوجهها"^(٢).

ويمكن تحديد مصطلح فقه الواقع تحديداً دقيقاً بأن نقول: هو الفهم العميق الدقيق للأوضاع التي عليها الأمة بكل مكوناتها، في الأحوال المعاصرة والظروف المعيشة والمجال المحيط بتفاعلاته، ثم فهم الواجب في مثل هذه الأوضاع والأحوال المعاصرة، بتنزيل الحكم الذي يتلاءم معها^(٣). والواقعية بالنسبة للداعي يقصد بها: أن يعيش المصلح واقعه، فلا يقدم نظريات في الإصلاح وهو بعيد عما يعيشه الآخرون، فيكون عمله كالطبيب الذي يقدم دواء للمريض دونما تشخيص^(٤).

ثانياً: مصطلح الإصلاح

-تعريف الإصلاح لغة واصطلاحاً:

لغة: قال ابن فارس: " (صلح) الصاد واللام والحاء أصلٌ واحدٌ يدلُّ على خلاف الفساد"^(٥)، والصلّاح: نقيض الفساد، والإصلاح: نقيض الإفساد^(٦)، وأصلح الشيء بعد فساده أقامه، وأصلح

(١) فقه التنزيل: تنزيل العلم على الوقائع الجزئية أو المسائل المستجدة والحادثة، واشتهر في الزمن الماضي بالنازل، واشتهر في العصر الحاضر باسم النظريات والظواهر، ينظر: خليل محيي الدين الميس، "دراسات وأبحاث المفتي الشيخ خليل الميس". تحقيق مركز البحث العلمي في أزهر البقاع، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م)، ٢: ١١٨؛ ويقول عبد المجيد النجار: "التنزيل: صيرورة الحقيقة الدينية، التي وقع تمثّلها في مرحلة الفهم، إلى نمط عملي، تجري عليه حياة الإنسان في الواقع، عقيدةً موجهة لجميع مناشط الإنسان، في وحدة وتناسق، وسلوكاً فردياً واجتماعياً، ينبثق من تلك العقيدة، فالعلاقة في التنزيل جدلية، بين العقل والمصدر النصي، وبين واقع الحياة، عبد المجيد النجار، "في فقه التدين فهما وتنزيلاً". سلسلة كتاب الأمة، عدد ٢٢، الفصل الثالث، ١: ٩٣-٩٤.

(٢) ينظر: أحمد بوعود، "فقه الواقع أصول وضوابط". (ط١)، القاهرة: دار السلام، ٢٠٠٦م): ٤٣. "استرجعت بتاريخ ٢٣/٥/١٤٣٩هـ" من موقع <https://goo.gl/eUfhYY>.

(٣) استفدت في صياغة جزء من تعريف فقه الواقع من مقال على الإنترنت للدكتور الشاهد البوشخي بعنوان: "فقه واقع الأمة: دراسة في المفهوم والشروط والعوائق". "استرجعت بتاريخ ٨/٩/١٤٣٩هـ" من موقع <https://goo.gl/9AxTZ6>.

(٤) فايذة عدلي، "الإصلاح في القرآن الكريم دراسة موضوعية". رسالة ماجستير، (جامعة الجزائر: الجزائر، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م): ٩٤.

(٥) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، مادة: صلح، ٣: ٣٠٣.

(٦) محمد بن أحمد الأزهرى، "تهذيب اللغة". تحقيق محمد مرعب، مادة: صلح، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث =

فَهْةُ الْوَاقِعِ الدَّعْوِيِّ وَأَثَرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوِّهِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

وأصلح الدابة أحسن إليها فصلحت^(١).

وبالنظر إلى ما سبق فإن الإصلاح يعني لغة: إزالة الفساد.

اصطلاحاً: عرّف العلماء الإصلاح بتعريفات متعددة منها:

- استقامة الحال على ما يدعو إليه العقل^(٢).

- استقامة الحال على ما يدعو إليه العقل والشرع^(٣).

- إرجاع الشيء إلى حالة اعتداله، بإزاء ما طرأ عليه من فساد^(٤).

- وقيل الإصلاح نقيض الإفساد، وهو عقد برفع النزاع وبقطع الخصومة، ويتوصل به إلى التوفيق

والمصالحة بين المختلفين، حيث قال تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٥)

- وقيل هو ما ينبغي فعله مما فعله منفعه وتركه مضرّة بسبب الإفساد^(٦).

ويمكن تحديد مصطلح "الإصلاح" تحديداً دقيقاً بأن نقول: إنه يرجع إلى معنى واحد، وهو

استقامة النفس واعتدالها بعد فسادها، وذلك يكون باتباع ما يدعو إليه الشرع والعقل، وسلوك

طريق الهدى.

ومن العلماء والمفسرين المعاصرين من وسّع دائرة معنى الإصلاح فجعله يشمل بالإضافة إلى

إزالة الفساد، تحسّيناً أو إيجاداً صالحاً، مستلدين بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ

= التراث العربي، ٢٠٠١م)، ٤: ١٤٢.

(١) علي بن إسماعيل بن سيده، "المحكم والمحيط الأعظم". تحقيق عبد الحميد هندراوي، مادة: صلح، (د. ط،

بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م)، ٣: ١٥٢.

(٢) أيوب بن موسى أبو البقاء، "الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية". تحقيق عدنان درويش ومحمد

المصري، (د. ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ١: ٥٦١.

(٣) محمد بن علي التهانوي، "موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم". تقديم رفيق العجم، تحقيق علي

دحروج، (ط١، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٦م)، ٢: ١٠٩٣.

(٤) عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، "تفسير ابن باديس في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير".

علق عليه وخرج آياته وأحاديثه أحمد شمس الدين، (ط١، بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ-

١٩٩٥م): ٧٣.

(٥) سورة الحجرات: ٩.

(٦) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان في تأويل القرآن". تحقيق أحمد محمد شاكر، (ط١، بيروت:

مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ١: ٧٥.

إِصْلَاحَهَا^(١)، حيث ورد لفظ الإصلاح دون الإشارة إلى أي فساد، يقول ابن عاشور رحمه الله في هذا المعنى: "فَإِنَّ الإِصْلَاحَ ضِدُّ الإِفْسَادِ، أَي جَعَلَ الشَّيْءَ صَالِحًا، وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلْقَدْرِ المُشْتَرَكِ بَيْنَ إِيجَادِ الشَّيْءِ صَالِحًا، وَبَيْنَ جَعْلِ القَاسِدِ صَالِحًا"^(٢).

ونخلص مما سبق: إن الإصلاح اصطلاحاً يقع بمعنى فعل الصلاح والخير، سواء بإزالة فساد أو تحسين صالح أو إيجاد صالح.

ثالثاً: مصطلح البال

لغة: قال ابن فارس: "(بول) الباء والواو واللام أصلان، أحدهما: ماءٌ يتحلَّب، والثاني الرُّوع، فالأوَّلُ البَوْلُ، وهو معروف وفلانٌ حسن البَيْلَةِ، وهي الفُعْلَةُ من البَوْلِ... وأما الأصل الثاني، فالبَالُ: بالُ النفس، ويقال ما خَطَرَ ببالي، أي ما أُلْقِيَ في رُوعي... ومما حُمِلَ على هذا: البال، وهو رِخَاءُ العَيْشِ؛ يقال إنه لَرَاحِي البال، وناعِمُ البال"^(٣).

وقال ابن منظور رحمه الله: "البال الحال والشأن، وأمر ذو بالٍ أي شريفٌ يُحْتَفَلُ له ويُهْتَمُّ به، والبَالُ في غير هذا القَلْبِ، والخاطر، والأَمَلِ، يقال فلان كاسِفُ البالِ وكُسُوفُ باله أن يضيّق عليه أمله، وهو رِخِيُّ البالِ إذا لم يشتد عليه الأمر ولم يَكْتَرِثْ، ومن أَسَمَاءِ النفس البَالُ، والبَالُ بال النفس وهو الاكتراث، ومنه اشتق باليْتٌ ولم يَخْطُرْ ببالي ذلك الأمر، أي لم يَكْرُثْني"^(٤).

وقال الراغب الأصفهاني رحمه الله: "البال: الحال التي يكثر بها، ولذلك يقال: ما باليت بكذا بالة، أي: ما اكترت به"^(٥).

وقال أبو البقاء الكفوي رحمه الله: "البال: الحال والشأن والقلب، وأمر ذو بال: أي شريف يهتم به، كأن الأمر لشرفه وعظمه، قد ملك قلب صاحبه لاشتغاله به"^(٦).

وقال الشيخ المراغي رحمه الله: "البال: الفكر، يقال خطر ببالي كذا، ثم أطلق على الحال التي

(١) سورة الأعراف: ٥٦.

(٢) محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، "التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور"، (ط١)، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، ٢: ١٥٤، ٨: ١٣٤.

(٣) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، مادة: بول، ١: ٣٢١-٣٢٢.

(٤) ابن منظور، "لسان العرب"، مادة: بول، ١١: ٧٣.

(٥) الراغب الأصفهاني، "المفردات في غريب القرآن": ١٥٥-١٥٦.

(٦) أبو البقاء، "الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية": ٣٧٢.

يعتني بها" (١).

إن الناظر في معنى البال في المعاجم اللغوية، والتي سبق عرضها، يتبين له أن البال يأتي بمعنى: الحال، والشأن، والقلب، والأمل، والخاطر، والفكر، وما يجمعها أنها تحتاج كلها في اعتدالها إلى إصلاح، لذلك عبّر القرآن بلفظة أصلح، فهو إصلاح فكريّ ونفسيّ وروحيّ وإصلاح الشأن والحال.

اصطلاحاً: يمكننا تعريف البال اصطلاحاً من خلال ربطه بالصالح (صالح البال)، كما

يأتي:

قال أبو حيان رحمه الله: "وحقيقة لفظ البال أنها بمعنى الفكر، والموضع الذي فيه نظر الإنسان وهو القلب، فإذا صلح ذلك، فقد صلحت حاله، فكأن اللفظ مشير إلى صلاح عقيدتهم، وغير ذلك من الحال تابع" (٢).

وقال ابن عاشور رحمه الله: "والبال: يطلق على القلب، أي العقل وما يخطر للمرء من التفكير، وهو أكثر إطلاقه، ولعله حقيقة فيه" (٣).

وأضاف ابن فارس معنى جديداً وهو الماء، وهي إضافة جديدة مفيدة، فالبال يرجع إلى أصلين بناءً على ذلك، وهما: (الماء)، و(الحال، والشأن، والقلب، والأمل، والخاطر، والفكر)، وبالتأمل والتدبر في هذين الأصلين، يمكننا الربط بينهما بما يخدم موضوع البحث وهو صلاح البال، فنقول: كما أن الماء هو سرّ حياة كل شيء، كما قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ (٤) كذلك فإن سرّ حياة القلب والفكر، باتباع محمد (سورة محمد) وبنصرة دينه، وقاتل الكفار (سورة القتال، وسورة الذين كفروا)، فامتثال ذلك فيه حياة للقلب والفكر فتصلح عندها العقيدة، فإذا صلح الفكر والقلب بالعقيدة، صلح حال الإنسان وشأنه وخاطره، فإصلاح البال إذن يبدأ بإصلاح قلبه وفكره بالعقيدة، يتبع ذلك إصلاح جميع أحوال الناس الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية...

(١) أحمد بن مصطفى المراغي، "تفسير المراغي". (ط١)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى = البابي الحلبي وأولاده، ١٣٦٥هـ-١٩٤٦م)، ١٦: ١١٦.

(٢) محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، "تفسير البحر المحيط". تحقيق صدقي جميل، (د. ط، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ)، ٩: ٤٥٩.

(٣) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٧٥.

(٤) سورة الأنبياء: ٣٠.

رابعاً: التعريف الإجرائي للبحث

بيان الخطة الإصلاحية والمنهج الإصلاحي لتحقيق الإصلاح الإلهي الشامل (صلاح البال)، من خلال القيام بإصلاح بشري عقدي وتربوي وسياسي ودعوي، وتأصيل قاعدة فقه الواقع كأساس يقوم عليه الإصلاح الدعوي، وبيان أثر فقه الواقع في تجديد الإصلاح الدعوي، حتى يُؤتي أكله وثماره في تحقيق الإصلاح الإلهي الشامل بصلاح البال، وكل ذلك من خلال دراسة تأصيلية لسورة محمد.

المطلب الثاني: مقدمات عن سورة محمد

تمهيد بين يدي السورة:

سورة محمد مدنية^(١)، وترتيبها في المصحف: ٤٧، وعدد آياتها: ٣٨ عند الكوفيين، ٣٩ عند المدنيين والمكي والشامي، ٤٠ عند البصريين، وترتيب نزولها: ٩٦، نزلت بعد سورة الحديد وقبل سورة الرعد^(٢).

أولاً: أسماء السورة

يمثل اسم السورة العنوان لها، والمفتاح الذي يحدد مقصدها، ومضمونها، ويلخص موضوعاتها وأهدافها، ويحرر محورها، فاسم السورة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بموضوعاتها، والعلم بأسماء السورة يعطينا معرفة كاملة شاملة بحقيقتها.

وإن تعدد أسماء السورة، يدل على كمالها وفضلها وشرفها في أمر من الأمور، يقول الفيروز

(١) يقول ابن عاشور رحمه الله: "وهي مدنية بالاتفاق حكاها ابن عطية وصاحب الإتيان، وعن النسفي: أنها مكية، وحكى القرطبي، عن الثعلبي وعن الضحاك وابن جبير: أنها مكية، ولعله وهم ناشئ عما روي عن ابن عباس أن قوله تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكَاكُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ محمد: ١٣، نزلت في طريق مكة قبل الوصول إلى حراء، أي في الهجرة، قيل نزلت هذه السورة بعد يوم بدر وقيل نزلت في غزوة أحد". ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٦٠؛ وجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، "الإتيان في علوم القرآن". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (د. ط، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م)، ١: ٤٠؛ ومحمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". (ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ١٦: ٢٢٣؛ وعبد الحق بن عطية الأندلسي، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق عبد السلام محمد، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ)، ٥: ١٠٩.

(٢) ينظر: إبراهيم محمد الجرمي، "معجم علوم القرآن". (ط ١، دمشق: دار القلم، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م): ٢٤٦.

فَهْهُ الْوَأَقِعِ الدَّعْوِيَّ وَأَثَرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوِّهِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

أبادي: "اعلم أن كثرة الأسماء تدل على شرف المسمّى، أو كماله في أمر من الأمور، أما ترى أن كثرة أسماء الأسد دلت على كمال قوته، وكثرة أسماء القيامة دلت على كمال شدته وصعوبته، وكثرة أسماء الداهية دلت على شدة نكايتهما، وكذلك كثرة أسماء الله تعالى دلت على كمال جلال عظمته، وكثرة أسماء النبي صلى الله عليه وسلم دلت على علو رتبته، وسمو درجته، وكذلك كثرة أسماء القرآن دلت على شرفه، وفضيلته"^(١).

وقد عُرفت سورة محمد بأسماء ثلاثة:

١ - سورة محمد:

وهو اسم السورة التوقيفي، وقد اشتهرت بهذا الاسم في المصاحف، وكتب التفسير، والسنة، وكلام بعض الصحابة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "نزلت سورة محمد بالمدينة"^(٢).

● وجه التسمية (العلاقة بين اسم السورة ومضمونها):

سميت بسورة محمد لأن اسم الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ذكر صراحة في الآية الثانية من سورة محمد في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّا مُحَمَّدًا﴾^(٣)، فبيّنت هذه الآية تنزيل القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم^(٤).

يقول ابن عاشور رحمه الله: "سميت هذه السورة في كتب السنة سورة محمد، وكذلك في التفاسير... ووجهه أنما ذكر فيها اسم النبي صلى الله عليه وسلم في الآية الثانية منها فعرفت به قبل سورة آل عمران التي فيها: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾^(٥)^(٦)، ومعنى ذلك

(١) محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، "بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز". تحقيق محمد علي النجار، وعبد العليم الطحاوي، (ط٣، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م)، ١: ٨٨.
(٢) ذكره عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، في "الدر المنثور في التفسير بالمأثور". تحقيق مركز هجر للبحوث، (د. ط، مصر: دار هجر، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ٧: ٤٥٦، وعزاه للنحاس، ينظر: أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، "الناسخ والمنسوخ". تحقيق سليمان اللاحم، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م): ٢٥٨.

(٣) سورة محمد: ٢.

(٤) ينظر: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهجري، "تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن". إشراف ومراجعة هاشم محمد علي مهدي، (ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، ٢٧: ١٢٠.

(٥) سورة آل عمران: ١٤٤.

(٦) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٦٠.

أنها أول سورة نزلت، وذُكر فيها اسم الرسول محمد صلى الله عليه وسلم صريحاً.
وقال المهامبي^(١) رحمه الله: "سميت به لما فيها من أن الإيمان بما نزل على محمد متفرقاً، أعظم من الإيمان بما نزل مجموعاً على سائر الأنبياء عليهم السلام، وهو من أعظم مقاصد القرآن"^(٢).
والذي يظهر أن هذا الاسم هو الاسم التوقيفي فقط لسورة محمد، وأما الاسمان الآخريان (القتال، والذين كفروا) فهما اسمان توفيقيان اجتهاديان، ومما يدل على ذلك:
- أكثر المصاحف المطبوعة منها والمخطوطة^(٣) كتبت باسم سورة محمد.
- عنون المحدثون في مصنفاتهم لهذه السورة باسم سورة محمد^(٤).

٢- سورة الذين كفروا:

وردت هذه التسمية في بعض كتب التفسير، وكلام بعض الصحابة رضي الله عنهم، فعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: "نزلت بالمدينة سورة الذين كفروا"^(٥)، وعن ابن عمر رضي

(١) المهامبي: أبو الحسن علي علاء الدين بن أحمد بن علي المهامبي الهندي الحنفي المعروف بالخدوم، من النوائت كضوابط أو كتوبات، والنوائت قوم في بلاد الدكن بالهند، وهو من أعلام الهند باحث مفسر، ومن علماء الأحناف الأجلاء وكان من كبار الصوفية في عصره حتى كتب في ديباجة تفسيره أنه تلقى عن الخضر العلم وتعلم وأخذ عنه وذلك جائز عند الصوفية وهو مقام خاص كما قيل عنهم. وله مصنفات عربية منها (تبصير الرحمن وتيسير المنان) و(شرح نصوص للقنوي) و(أدلة التوحيد)، توفي سنة ٨٣٥هـ، ينظر ترجمته في: صديق حسن خان، "أبجد العلوم"، ٣: ٢٠١٩؛ وخير الدين الزركلي، "الأعلام". (ط٦، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٤م)، ٤: ٢٥٦-٢٥٧؛ وإسماعيل باشا البغدادي، "هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين". (د. ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٥م)، ١: ٧٣٠.

(٢) علي بن أحمد بن إبراهيم المهامبي، "تفسير القرآن المسّمى تبصير الرحمن وتيسير المنان". (ط٢، القاهرة: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م)، ٢: ٢٧٦.

(٣) ينظر على سبيل المثال: المصاحف المخطوطة بمكتبة الحرم المكي التي تحمل الأرقام الآتية: ٣٤٦: ١، ٣٧١: ١٠٩، والمصاحف المخطوطة بمكتبة وزارة التراث العُمانية التي تحمل الأرقام ٢٧/عام/٢٧، خاص، ١٧عام: ١٧، خاص، ٢٣عام: ٢٣، خاص، ٢٨عام: ٢٨، خاص. استفدت في ذلك من رسالة ماجستير: عبد الله بن سالم ابن حمد الهنائي، "أسماء = السور القرآنية: جمع ودراسة وتحليل". إشراف زياد الدغامين، (الأردن: كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، ٢٠٠٢م): ١٦٤.

(٤) ينظر مثلاً: محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري، الجامع الصحيح"، كتاب التفسير، باب تفسير سورة محمد. (ط١، دمشق-بيروت: دار ابن كثير، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م): ١٢١٩.

(٥) أورده السيوطي في "الدر المنثور"، ٧: ٤٥٦، وعزاه لابن مردويه، وأورد السيوطي في الإتيان رواية علي بن أبي طلحة قوله: "نزلت بالمدينة سورة الذين كفروا"، يقول السيوطي: "وقال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن صالح، عن =

فَهْهُ الْوَاقِعِ الدَّعْوِيَّ وَأَثَرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوِّهِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بهم في المغرب: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١).

فالذي يظهر أن هذه التسمية من كلام ابن الزبير وابن عمر رضي الله عنهما، كما أطلق البقاعي عليها هذا الاسم في نظم الدرر^(٢).

● وجه التسمية:

سميت السورة بهذا الاسم من باب تسمية السورة بمطلع الآية الأولى فيها^(٣).

٣- سورة القتال:

وقد عُرفت بهذا الاسم في كلام بعض الصحابة رضي الله عنهم، فقد روي عن ابن عباس

= معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة قال: نزلت بالمدينة سورة الذين كفروا. السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، ١: ٤٣؛ القاسم بن سلام أبو عبيد، "فضائل القرآن ومعالجه وآدابه". تحقيق أحمد الحياطي، (د. ط، المغرب: مطبعة فضالة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ٢: ٢٠٠؛ قال الحافظ ابن كثير، بعد أن عزاه له: "هذا إسناد صحيح عن ابن أبي طلحة، مشهور، وهو أحد أصحاب ابن عباس رضي الله عنهما الذين رواوا عنه التفسير". إسماعيل بن عمر بن كثير، "فضائل القرآن". (ط١، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٦هـ): ٣٩.

(١) رواه سليمان بن أحمد الطبراني، في "المعجم الكبير". تحقيق حمدي السلفي، (ط١، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، حديث رقم (١٣٣٨٠)، ١٢: ٣٧٢، و"المعجم الأوسط". تحقيق محمود الطحان، (ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، = حديث رقم (١٢٦١)، ٢: ١٣٩، ورقم (١٧٦٣)، ٢: ٤٤١، و"المعجم الصغير". تحقيق محمد سليمان سمارة، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٢م)، حديث رقم (١١٧): ٦٠، وقال علي بن أبي بكر الهيثمي، في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد". بتحريه الحافظين الجليلين: العراقي، وابن حجر: "رواه الطبراني في الثلاثة ورجاله رجال الصحيح"، (د. ط، القاهرة، بيروت: دار الريان للتراث-دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ٢: ١٧١؛ وأخرجه محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان"، في باب صفة الصلاة ذكر البيان بأن القراءة في صلاة المغرب ليس بشيء محصور لا تجوز الزيادة عليه، برقم ١٨٣٥. تحقيق شعيب الأرنؤوط، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، ٥: ١٤٣.

(٢) ينظر: برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور". (ط٢، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م)، ١٨: ١٩٤؛ والبقاعي، "مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور". تحقيق عبد السميع حسنين، (ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م)، ٢: ٤٨٥.

(٣) ينظر: محمد بن عبد الرحمن الشايع، "أسماء سور القرآن الكريم". (ط١، الرياض: دار كنوز إشبيلية، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م): ١٤٢؛ وينظر: منيرة محمد ناصر الدوسري، "أسماء سور القرآن وفضائلها". تقديم فهد بن عبد الرحمن الرومي، (ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ): ٣٨٨.

رضي الله عنه قوله: "أنزلت سورة القتال بالمدينة"^(١)، كما عرفت وعُنونت بهذا الاسم في العديد من كتب التفسير^(٢) وكتب علوم القرآن^(٣).

● وجه التسمية:

سميت بهذا الاسم لورود لفظ القتال فيها، كما ذكرت فيها مشروعية القتال وأحكامه^(٤)، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نَزَلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَعْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾^(٥).

قال المهامبي رحمه الله: "وتسمى سورة القتال لدلالاتها على ارتفاع حرمة نفوس الكفار المانعة من قتالهم، وما يترتب على القتال وكثرة فوائده"^(٦).

يقول ابن عاشور رحمه الله: "قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نَزَلَتْ﴾ إلى قوله: ﴿وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ﴾ إنَّ المعنى بها هذه السورة فتكون تسميتها سورة القتال تسمية قرآنية"^(٧).
صلة أسماء السورة الثلاثة مع بعضها:

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٤٥٦/٧)، وعزاه لابن الضريس، حيث أخرجه ابن الضريس، في فضائل القرآن، باب (فيما نزل من القرآن بمكة وما نزل بالمدينة) حديث رقم (١٧)، محمد بن أيوب بن الضريس البجلي، "فضائل القرآن". تحقيق غزوة بدير، (ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م): ٣٣.

(٢) ينظر مثلاً: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٦: ٢٢٣؛ والسيوطي، "الدر المنثور"، ٧: ٤٥٦؛ ومحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". (ط١، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، ٧: ٤٢٣؛ وجماد الله محمود بن عمر الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل". (ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ)، ٤: ٣١٤؛ وعبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، "مدارك التنزيل وحقائق التأويل". (ط١، بيروت: دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ٤: ١٦٨؛ ومحمد بن علي بن محمد الشوكاني، "فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير". راجعه يوسف العُوش، (ط٤، بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م): ٥٥٠، ١٣٧١، وغيرها.

(٣) ينظر مثلاً: علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي، "جمال القراء وكمال الإقراء". تحقيق عبد الحق عبد الدايم القاضي، (ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، ١: ١٤٠.

(٤) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٦٠.

(٥) سورة محمد: ٢٠.

(٦) المهامبي، "تفسير القرآن المسمى تبصير الرحمن وتيسير المتان"، ٢: ٢٧٦.

(٧) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٦٠، وما ذكره ابن عاشور معنى محتمل غير أنه غير صريح في إرادة التسمية، ينظر: الشايع، "أسماء سور القرآن الكريم": ١٤٢.

فَقْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثَرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

أما صلة أسماء السورة الثلاثة مع بعضها فتكاد تكون ظاهرة جلية، ذلك أن محمدا صلى الله عليه وسلم هو رسول الله، أرسله الله تعالى لإقامة دينه في خلقه، فيجب اتباعه، وقد انقسم الخلق حيال دعوته إلى فريقين، فريق المؤمنين الذي اتبع الحق، والفريق الآخر من الكفار اتبع الباطل، وقد أوجب الله تعالى على المؤمنين حفظ حظيرة الدين، وحرّضهم على جهاد الكفار، حتى ينتهوا ويرجعوا عن ضلالهم وإضلالهم غيرهم.

ثانيا: مناسبة السورة لما قبلها

يرتبط أول سورة محمد بآخر سورة الأحقاف ارتباطا قويا، وهذا يظهر من وجهين:
الأول: بَيَّن ختام سورة الأحقاف في قوله تعالى: ﴿الْقَوْمُ الْفٰسِقُونَ﴾^(١)، مع بداية سورة محمد في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾^(٢)، فهما كالأية الواحدة، فكان هذا البدء أشبه بالتعريف والوصف الكاشف عن القوم الفاسقين، فهم الذين كفروا: أي ستروا وغطوا دلائل الإيمان فضلوا على علم، وصدوا عن سبيل الله: أي امتنعوا بأنفسهم ومنعوا غيرهم فهم عريقون في الكفر، والنتيجة: أضل الله أعمالهم وأبطلها.

الثاني: لما ختم بذكر هلاكهم في سورة الأحقاف في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ يُهْلَكُ﴾، افتتح سورة محمد بعاجل ذلك اللاحق لهم في دنياهم، في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيَهُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرَبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَنْخَسْتُهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾^(٣)، بعد ابتداء السورة بقوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾^(٤).

فالسورتان، أشبه بسورة واحدة، في تجاوب آياتها والتحام معانيها، فلو أسقطت البسمة بينهما، لكان الكلام متصلا اتصالا واحدا، كالأية الواحدة، آخذا بعضه بعنق بعض^(٥).

(١) سورة الأحقاف: ٣٥.

(٢) سورة محمد: ١.

(٣) سورة محمد: ٤.

(٤) سورة محمد: ١.

(٥) ينظر: عبد الكريم الخطيب، "التفسير القرآني للقرآن". (ط١)، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٣٩٠هـ -

١٩٧٠م)، ١٣: ٣٠٣؛ وهبة بن مصطفى الزحيلي، "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج". (ط٢)،

دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ)، ٢٦: ٧٥؛ والبقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، ٧:

١٤٨؛ وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "أسرار ترتيب القرآن". تحقيق عبد القادر عطا،

ومرزوق إبراهيم، (د. ط، القاهرة: دار الفضيلة، ٢٠٠٢م): ١٣١.

ثالثاً: مقصد السورة

يمكن تعريف مقصد السورة بأنه هدف ومعزى السورة الذي ترجع إليه معاني السورة ومضمونها^(١).

فمقصد سورة محمد كما يقول البقاعي رحمه الله: "ومقصدتها التقدّم إلى المؤمنين في حفظ حظيرة الدين، بإدامة الجهاد للكفار، حتى يلزمهم الصّغار، أو يبطلوا ضلالهم، كما أضل الله أعمالهم، والتزام هذا الخلق الشريف إلى أن تضع الحرب أوزارها، بإسلام أهل الأرض كلهم، بنزول عيسى عليه السلام"^(٢).

وكل سورة انفردت بأسلوب وطريقة في الدلالة على هذا المقصد، وقد ذكر العلماء المهتمون بالحديث عن مقاصد السور - كالبقاعي والإمام الشاطبي وابن عاشور رحمهم الله - عدة أساليب وطرق لبيان مقصد السورة، ولذا سنستعرض أهم هذه الأساليب، ونقوم بتطبيقها على سورة محمد:^(٣)

١- معرفة فضائل سورة محمد:

يقول البقاعي: "وعلى قدر المقصود من كلّ سورة، تكون عظمتها، ويعرف ذلك مما ورد في فضائلها ويؤخذ ذلك من أسماؤها، ويدلّ على فضلها كثرتها"^(٤). ولم أقف على حديث صحيح في فضلها، وعليه فلا يسعفنا هذا الأسلوب - فضائل السورة - في الكشف عن مقصدها.

٢- التدبّر في اسم سورة محمد:

يقول البقاعي رحمه الله: "... وهكذا اسم كل سورة مُترجم عن مقصودها؛ لأن اسم كل شيء تلحظ المناسبة بينه وبين مسماه، عنوانه الدالّ بالإجمال على تفصيل ما فيه"^(٥).

(١) ينظر: عبد المحسن بن زين المطيري، "علم مقاصد السور وأثره في تدبّر القرآن الكريم". (د. ط، جامعة الكويت، د. ت): ٨.

(٢) البقاعي، "مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور"، ٢: ٤٨٦-٤٨٧.

(٣) استفدت في موضوع أساليب وطرق الكشف عن مقصد السورة من دراسة للباحث: توفيق بن علي مراد زبادي، "أفانين السورة القرآنية في الدلالة على مقصدها، دراسة تطبيقية على سورة مريم". مجلة تدبّر ٣، (١٤٣٩هـ-٢٠١٧م): ١٤١-٢٣٢.

(٤) البقاعي، "مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور"، ١: ٢١٠.

(٥) البقاعي، "مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور"، ١: ٢٠٩.

فَقْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّد، د. محمود علي عثمان عثمان

فالمُتأمل في أسماء السورة الثالثة: (محمد، والذين كفروا، والقتال) يظهر له بصورة جلية، أن مقصدها هو توجيه المؤمنين لحفظ حظيرة الدين بوجوب اتباع النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وبجهد الكفار.

يقول البقاعي رحمه الله في دلالة أسماء سورة محمد على مقصدها: "وعلى ذلك-أي على مقصدها-دل اسمها (الذين كفروا)؛ لأن من المعلوم أن من صدك عن سبيلك قاتلته وأنت إن لم تقاتله كنت مثله، واسمها محمد واضح في ذلك؛ لأن الجهاد كان خلقه صلى الله عليه وسلم، إلى أن توفاه الله تعالى، وهو نبي الملحمة؛ لأنه لا يكون حمد، وثم نوع ذم... ومتى كان كفت عن أعداء الله، كان ذم، وأوضح أسمائها في هذا المقصد (القتال) فإن من المعلوم أنه لأهل الضلال".^(١)

٣- التدبر في أوائل سورة محمد وأواخرها:

يقول أبو حيان رحمه الله: "وقد تتبعت أوائل السور المطولة فوجدتها يناسبها أواخرها، بحيث لا يكاد ينخرم منها شيء"^(٢).

فالمُتأمل في أوائل سورة محمد يظهر له بأنها تتحدث عن موضوع الجهاد في سبيل الله، وأحكامه لا سيما أحكام الغنائم والأسرى، فهي تحرض وتحث المؤمنين على قتال الكفار، وختمت السورة بما يتناسب مع موضوع أوائل السورة وهو الجهاد في سبيل الله، فدعت المؤمنين إلى عدم الضعف والوهن أمام الكفار، وتجنّب الصلح معهم في حال قوتهم؛ تحقيقاً لعزتهم وكرامتهم، وحدّرت من الركون إلى الدنيا، واصفةً حالها باللعب واللهو، ودعتهم إلى مواصلة الجهاد في سبيل الله بالنفس والمال^(٣)، وهكذا يتواءم أوائل سورة محمد وأواخرها في الدلالة على مقصدها.

٤- النظرة إلى النظام المجموعي والسياق العام لسورة محمد:

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله مبيّناً طريقة الكشف عن مقصد السورة: "فاعتبار جهة النظم مثلاً في السورة لا تتم به فائدة إلا بعد استيفاء جميعها بالنظر؛ فالإقتصار على بعضها فيه غير مفيد غاية المقصود، كما أن الإقتصار على بعض الآية في استفادة حكم ما لا يفيد إلا بعد كمال النظر

(١) البقاعي، "مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور"، ٢: ٤٨٧.

(٢) أبو حيان الأندلسي، "تفسير البحر المحيط"، ٢: ٧٥٥.

(٣) ينظر: الزحيلي، "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج"، ٢٦: ٧٦؛ جعفر شرف الدين، "الموسوعة القرآنية خصائص السور". تحقيق عبد العزيز التويجزي، (ط١)، بيروت: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية،

١٧٣: ٨، (١٤٢٠هـ).

في جميعها"^(١).

٥- التدبر في الفرائد القرآنية الواردة في سورة محمد:

الفريدة القرآنية: هي اللفظة التي ذُكرت مرة واحدة في القرآن الكريم، ولم يتكرر جذرها اللغوي على أي صورة من صورها وهيئتها وصيغتها اللفظية^(٢). وردت في سورة محمد ألفاظ فريدة، يمكن تقسيمها إلى قسمين من حيث المقام الذي سيقت من أجله، فالمقام الأول: في سياق الحديث عن المؤمنين وما أعدّ الله تعالى لهم في الجنة، وهي ألفاظ (ءاسن، عسل)، والمقام الآخر: في سياق الحديث عن الكفار والمنافقين، والمهجوم عليهم وتهديدهم، وهي ألفاظ (أقفلها، فتعسا، أضغانهم، أمعاءهم، لحن)، فإذا نظرنا إلى هذه الفرائد نجد لكل واحدة منها سياقها الخاص الذي وردت فيه، بحيث تتسق هذه الفريدة اتساقا كاملا مع المعنى المراد منها في سياقها الخاص، ولا يغني غيرها عن أداء المعنى المراد بدقة، كما تتسق هذه الفريدة مع المعنى العام للسورة، فالسياق والغرض العام للسورة هو الذي اقتضى واستدعى استعمال هذه الفريدة دون غيرها من الألفاظ.

وهذه الفرائد تتسق مع أسماء السورة، فالمجموعة الأولى تتسق مع اسم السورة (محمد)، فما أعدّ الله تعالى للمؤمنين من عسل، وأنهار من ماء غير ءاسن كان باتباعهم للنبي محمد صلى الله عليه وسلم، وهي ألفاظ لطيفة كلطف اسم السورة (محمد)، كما أن المجموعة الثانية تتسق مع اسمي السورة الآخرين (الذين كفروا، القتال) فما أعدّ الله لهم من الماء الحميم الذي يقطع أمعاءهم، وإتعاس الله لهم وكبهم، وفضح الله للمنافقين بإظهار أضغانهم وكُرهم ما نزل الله، ومعرفة النبي صلى الله عليه وسلم لهم في لحن قولهم وإمالتة عن استقامته، كل ذلك بسبب كفرهم وصدّهم عن سبيل الله، الذي أوجب على المؤمنين قتالهم وضرب رقابهم، فهي ألفاظ قاسية قوية رنانة شديدة الجرس، كاسمي السورة (الذين كفروا، القتال).

(١) إبراهيم بن موسى الشاطبي، "الموافقات". تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، (ط١)، المملكة العربية السعودية: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م)، ٤: ٢٦٨.

(٢) عبد الله عبد الغني سرحان، "الأسرار البلاغية في الفرائد القرآنية". (ط١)، الرياض: مركز التدبر للاستشارات التربوية والتعليمية، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م): ١٣.

المبحث الثاني: سورة محمد دراسة تأصيلية

تمهيد: أنواع الإصلاح من جهة القائم به

بالتأمل في السورة تبين أن الإصلاح الوارد فيها ينقسم إلى نوعين من جهة القائم به:

أولاً: الإصلاح الإلهي (صلاح البال)

وهو الذي تكفل به المولى سبحانه وتعالى، وهو خير صور الإصلاح؛ ذلك أن المصلح هو الذي خلق الكون وما فيه، وهو أدرى سبحانه بما يصلحهم، ويقوم اعوجاجهم وفسادهم، فنتائجه على ذلك مضمونة، وقد أصلح سبحانه الوجود تشريعاً وتكويناً، وهو سبحانه الذي ابتداء الإصلاح، فقال: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ الأعراف: ٥٦، والإصلاح الإلهي يرتبط في القرآن الكريم بصورتين، الإصلاح الإلهي للأرض وللإنسان، وقد تكفل سبحانه وتعالى في سورة محمد بصورة إصلاح الإنسان من خلال إصلاح بال المؤمنين^(١)، حيث ورد إصلاح البال في سورة محمد في موضعين: الأول: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ محمد: ٢، والآخر: قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ﴾ محمد: ٥، وبالتأمل نجد أن الحق تبارك وتعالى ذكر إصلاح بال المؤمنين في بداية السورة، وهي الثمرة التي يطلبها كل مؤمن في كل زمان، فهي أشبه بالكنز المفقود؛ وما ذلك إلا لتحفيز همته واستشارة نشاطه؛ ليعمل بما رسمته السورة له من منهاج يتمثله ليصل إلى صلاح البال.

التخطيط للإصلاح الإلهي:

وهي الخطة التي اتبعتها سورة محمد لتحقيق ثمره صلاح بال المؤمنين والتي يسعى للحصول عليها كل مؤمن في كل زمان ومكان، وقد تمثلت هذه الخطة بضرورة القيام بإصلاح بشري بكافة

(١) على أنه يمكن القول بأن سورة محمد تكفلت أيضاً بإصلاح الله الأرض، ذلك أن إصلاح الله الأرض على معنيين كما ذكر المفسرون، إما إصلاح الله الأرض على اعتبار حاجة الخلق المادية بأن أصلح الله خلقه الأرض على الوجه الموافق والمطابق لمنافع الخلق ومصالحهم، فخلق الله المنافع المادية وهدى خلقه لاستغلالها والانتفاع بها إذ سخرها لهم سبحانه، أو على اعتبار حاجة الخلق المعنوية للاطمئنان النفسي وراحة البال والأمان، وذلك ببعثة الرسل ووضوح شريعة محمد صلى الله عليه وسلم، فجمع إصلاح الله الأرض نوعي الإصلاح، الإصلاح المعنوي الفطري التكويني الإرشادي للإنسان ببعثة الرسل ودعوة الدعوة، والإصلاح المادي للأرض بخلق المنافع المادية، فصالح البال هو من نوع الإصلاح المعنوي للأرض، الذي يؤدي حتماً إلى الإصلاح المادي للأرض، ينظر: فخر الدين محمد بن عمر الرازي، "مفاتيح الغيب"، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)، ١٤: ١٠٨؛ والقرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٧: ٢٢٧.

المجالات وعلى جميع الأصعدة، من إصلاح عقدي، وتربوي، وسياسي، ودعوي، وسيأتي استيعاب ذلك في الدراسة عند الحديث عن الإصلاح البشري بكافة مجالاته، فمكان تفصيل ذلك هناك.

ملامح منهج السورة في الإصلاح الإلهي الشامل:

أما المنهج الذي اتبعته سورة محمد في تطبيق خطة الإصلاح الإلهي الشامل، فقد أصلته من خلال بيان منهجيات الإصلاح البشري بكافة مجالاته، حيث رسمت السورة للمؤمنين المنهاج الذي ينبغي عليهم سلوكه ليصلوا إلى الإصلاح الإلهي الشامل المتمثل بإصلاح بالهم، فأصلت السورة ملامح منهج السورة في الإصلاح العقدي، والتربوي، والسياسي، والدعوي، وسيأتي ما يدل على ذلك من التطبيقات من السورة الكريمة عند الحديث عن الإصلاح البشري بكافة مجالاته، وعند بيان المنهجيات التي أصلتها سورة محمد للإصلاح البشري بكافة مجالاته.

ثانياً: الإصلاح البشري

جاءت سورة محمد نموذجاً للإصلاح الشامل، ذلك أن محمداً صلى الله عليه وسلم هو أنموذج في الإصلاح الشامل، وحتى يتحقق الإصلاح الإلهي، وهو إصلاح البال، فلا بد من إصلاح بشري يقوم به البشر في كافة مجالات الإصلاح العقدية والتربوية والاقتصادية والسياسية، والدعوية، وعلى جميع الأصعدة الفردية والسياسية والدعوية، وذلك من باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(١).

التخطيط للإصلاح البشري:

وهي الخطة التي اتبعها سورة محمد للإصلاح البشري، وقد تمثلت في: الإصلاح العقدي، والتربوي، والسياسي، والدعوي.

المطلب الأول: الإصلاح العقدي:

بدأت سورة محمد بالإصلاح العقدي، وقد أصلته السورة من خلال قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(٢)، حيث جعله الله سبحانه في مقدمة صور الإصلاح، فهو أصلها وشرطها، فلا مجال لأي إصلاح قبل الإصلاح العقدي، فإذا تحقق الإصلاح العقدي فسيأتي بعده كل إصلاح وتغيير، ومن صلحت عقيدته وعقله وأفكاره صلحت أعماله أقوالاً وأفعالاً، فلا يُفسد في الأرض، فإصلاح الاعتقاد أصل إصلاح العمل، وقد ذكر ابن عاشور رحمه الله أنّ إصلاح

(١) سورة الرعد: ١١.

(٢) سورة محمد: ٢.

فَقْهُ الْوَأَقِعِ الدَّعْوِيَّ وَأَثَرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

الاعتقاد أهم ما ابتدأ به الإسلام، وأكثر ما تعرض له؛ وذلك لأن إصلاح الفكرة هو مبدأ كل إصلاح... وأعظم سبب لإصلاح الخلق، لأنه يزيل عن النفس عادة الإذعان لغير ما قام عليه الدليل، ويظهر القلب من الأوهام الناشئة عن الإشراك والدهرية وما بينهما، ولأنه لا يُرجى صلاح لقوم تلطخت عقولهم بالعقائد الضالة، وخسئت نفوسهم بآثار تلك العقائد المثيرة... وإذا صلح الاعتقاد أمكن صلاح الباقي؛ لأن المرء إنسان بروحه وجسمه... فإصلاح الاعتقاد هو مفتاح باب الإصلاح في العاجل، والفلاح في الآجل^(١).

وصلاح بال المؤمن جعله الله مكافأة لمن حقق التوحيد، فالتوحيد أصل صلاح بال المؤمن، ويكون ذلك بعبودية الله وحده، قال ابن عاشور رحمه الله في بيان أن التوحيد أصل صلاح بال المؤمن: "وإصلاح البال يجمع إصلاح الأمور كلها؛ لأن تصرفات الإنسان تأتي على حسب رأيه، فالتوحيد أصل صلاح بال المؤمن، ومنه تنبع القوى المقاومة للأخطاء والأوهام التي تلبس بها أهل الشرك، وحكاها عنهم القرآن في مواضع كثيرة، والمعنى: أقام أنظارهم وعقولهم فلا يفكرون إلا صالحا، ولا يتدبرون إلا ناجحا"^(٢).

التخطيط للإصلاح العقدي:

أما الخطة التي اتبعتها السورة للإصلاح العقدي وانطلقت منها فهي من خلال:
- إصلاح الفكر، وذلك من خلال الهجوم الأدبي العنيف على الكفار الذين غطّوا على الإيمان الذي هو من دواعي الفطرة والعقل الصحيح، فعطلّوا عقولهم وفطرتهم ولم يعملوها في معرفة الحقّ واتباعه، فكان تفكيرهم سلبيا أدى بهم إلى اتباع الباطل ومن ثمّ الكفر، أما المؤمنون فآمنوا ابتداءً لأنهم أعملوا عقولهم وفطرتهم، وتوصّلوا بها إلى أن ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم هو الحقّ من ربهم، فكان تفكيرهم إيجابيا أدى بهم إلى اتباع الحقّ ومن ثمّ الإيمان، يقول تعالى واصفا حال المؤمنين والكفار تجاه الإيمان بالحقّ والكفر به: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾^(٣).

وأشار سبحانه وتعالى في مسألة إصلاح الفكر والعقل إلى ضرورة الترقّي في قراءة القرآن من مجرّد ممارسة التلاوة العملية إلى التدبر والتدوّق والتأثّر، الذي يدفع إلى تغيير الفكر وإصلاحه، فقال

(١) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ١: ٣٧، ٣: ٥١، ٧: ١١٨، ١١٧.

(٢) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٦٤.

(٣) سورة محمد: ٣.

تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾^(١)، فحثهم على تدبر القرآن وعدم إقفال القلوب عن تدبره، وإقفالها لا يسمح بدخول الإيمان إليها والانتفاع بهداية القرآن، وتدبر القرآن يحرك الفكر، ويستجيش الإيمان ويجدده، ويستثير كوامن الخير في النفوس، ويحميها من الضعف والفساد، ويجدد إيمانها، وهو سبيل لعدم نسيان القرآن^(٢).

-الطرق والأساليب التربوية: كاستخدام السورة أسلوب الترغيب والترهيب في تثبيت التوحيد لدى المؤمنين وتحذيرهم من التوَلَّى عن سبيل الله تعالى، كما سيأتي تفصيل ذلك.

ملاحم منهج السورة في الإصلاح العقدي:

أما المنهج الذي اتبعته سورة محمد في تطبيق خطة الإصلاح العقدي، فقد أصَلته السورة كما يأتي:

-مناسبة سورة محمد لما قبلها:

إن سورة محمد مدنية، بمعنى أنها تعالج قضايا تشريعية، كأحكام القتال والأسرى، ووصف المؤمنين والكافرين والمنافقين، وجزاء كل منهم، ومع ذلك فقد افتتحت السورة بالحديث عن الكفار والمؤمنين، وختمت سورة الأحقاف بالحديث عن إهلاك الفاسقين عن الإيمان، وهو فسق الإِشْرَاقِ،

(١) سورة محمد: ٢٤.

(٢) ذلك أن القرآن لا يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، وهذا يعني أن تفسير القرآن الكريم وتدبره يمكن أن يتجدد في كل عصر في ضوء ما تصل إليه كل أمة من تقدم وحضارة، ولذا جاء التعبير بالجملة الفعلية المضارعة ﴿يَتَذَكَّرُونَ﴾ الدالة على تجدد وحدث واستمرار التدبر والتأمل والتفكير وعدم انقطاعه، فلو انقطع الإنسان عن تدبر القرآن لَنَسِيَهُ، ولو اكتملت عجائبه وإعجازه وبيّنت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لَنَسِيَ الْقُرْآنَ؛ ذلك أن عدم اكتمال مهمة بيان عجائب القرآن يدعو عقل المؤمن ويلج عليه لاكتشافها، فدماغ الإنسان ينسى دائما المهام المكتملة، ويتذكر المهام والواجبات غير المكتملة، ويشعر برغبة شديدة وملحة في إتمامها، أما الكفار فقد عطّلوا عقولهم وفطرتهم ولم يُعْمَلُوها، فلم تُعَد نفوسهم قلقة لاكتشاف عجائب القرآن، ولذا نسوا الحقّ واتبعوا الباطل.

وهذا ما يُعرف باسم تأثير زيغارنيك (Zeigarnik effect) نسبة للعالم بلوما زيغارنيك (Bluma Zeigarnik)، التي قامت باكتشافه، وهو ينصّ على أن الدماغ يتذكر دائماً المهام والواجبات غير المكتملة والتي تمت مقاطعتها، ويشعر برغبة ملحة في إكمالها، ويتناسى المكتملة. ينظر: مقالة على الإنترنت، استرجعت بتاريخ ١٤٣٩/٧/٢٦ من موقع = <https://goo.gl/dXU4E6>. وللتوسع في بيان تأثير زيغارنيك ينظر دراسة: Gilles O. Einstein, & Mark A. McDaniel, "Forgetting of Intentions in Demanding Situations Is Rapid". *Journal of Experimental Psychology: Applied* 3, (2003): 148.

فَهْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

فقال تعالى: ﴿فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ﴾^(١)، وقضية الإيمان والكفر والفسق هي قضايا عقدية، كما أنّ سورة الأحقاف مكية تعالج قضايا عقدية، وبالربط بين ذلك كله، ندرك أنّ ذلك فيه إصلاح عقدي للمؤمن، بأنّ الواجب عليه عند تعامله مع القضايا التشريعية أن يكون متحرّداً من فسق الإِشْرَاق؛ حتى لا يكون مع زمرة الذين كفروا.

-افتتاحية سورة محمد:

بدأت السورة ببيان حقيقة وصفات الذين كفروا وحقيقة الذين آمنوا، وفي بيان حقيقة ذلك تحذير للمؤمنين من التعامل مع الكفار وموالاتهم، ووجوب قتالهم قتالا عنيفا؛ لأنهم لم تنفعهم كل وسائل الدعوة التي هي أحسن والتي تناولتها سورة الأحقاف، فثبت عتوّهم وجرودهم، كما أنّ في بيان حقيقة المؤمنين وثوابهم، عبرة وعظة للمؤمنين، وفي بيان هذا وهذا إصلاح لعقيدة من تسوّل له نفسه الحياد عن طريق التوحيد، وموالات الكفار.

-ربطت السورة قبول العمل الصالح بالإيمان:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾^(٢)، فلا ثمرة ولا قيمة لعمل صالح من غير إيمان، بل مصيره ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾^(٣)، فالآية الكريمة جعلت الإيمان قيّداً في قبول العمل الصالح، يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: "إنّ العمل لا يكون صالحاً إلا بثلاثة أمور: الأوّل: أن يكون مُطَابِقاً لِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... الثّاني: أن يكون الْعَامِلُ مُخْلِصاً فِي عَمَلِهِ لِلَّهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ... الثّالث: أن يكون الْعَمَلُ مَبْنِيّاً عَلَى أَسَاسِ الْإِيمَانِ وَالْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ؛ لِأَنَّ الْعَمَلَ كَالسَّقْفِ، وَالْعَقِيدَةَ كَالْأَسَاسِ"^(٤).

وهذا فيه إصلاح عقدي للمؤمن، فلا بدّ من التجرّد لله تعالى، فلا يشرك به شيئاً شركاً ظاهراً أو خفياً، ولا يفعل فعلاً إلا ويقصد وجه الله فيه، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ﴾^(٥). ومن الإصلاح العقدي في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ﴾، مخاطبتهم بصفة الإيمان، وذلك أدعى لاستحاشة الإيمان في قلوبهم، والتأثير في نفوسهم، فتقدير الآية الكريمة: يا من

(١) سورة الأحقاف: ٣٥.

(٢) سورة محمد: ٢.

(٣) سورة محمد: ١.

(٤) الشنقيطي، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"، ٣: ١٩٦.

(٥) سورة محمد: ٧.

اتصفتم بصفة الإيمان، عليكم نصره الله في نفوسكم، وفي تحكيم شريعته، إن أردتم نصر الله لكم، ومحاطبتهم بصفة الجمع إرشاد لهم بأن نصره دين الله تعالى هي مسؤولية جميع المؤمنين أفراداً وحكومات ومؤسسات، فالكل على ثغرة من ثغرة الإسلام.

-استخدام السورة أسلوب الترغيب:

وعد الله الذين آمنوا إن نصره أن ينصرهم، ويثبت أقدامهم، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَصْرُوا اللَّهَ يَصْرِكُمْ وَيُثِّبَتْ أَقْدَامَكُمْ﴾^(١)، وفي هذا إغراء لهم للتجرد لله، وتوحيده سبحانه، فمعية الله تعالى للمؤمنين، تجعلهم على يقين بنصر الله لدينه وأوليائه، وحتى يكون الإصلاح العقدي للمؤمنين على تمامه وكماله، فقد وعدهم سبحانه بصلاح قلوبهم، وثباتها على الدين بعد النصر، ذلك أن تثبيت الأقدام مترتب على قوة قلوبهم في مواجهة الكفار، ولا يكون ذلك إلا حينما تثبت القلوب على الدين، وهذه هي الغاية الحقيقية من الإصلاح، وهي الوصول إلى الحالة المستقيمة السوية، والاستمرار على ذلك، ولذا عبّر بالفعل المضارع ﴿وَيُثِّبَتْ﴾ الدال على استمرار التجدد، فتكفل الله لهم الاستمرار والثبات على صلاح قلوبهم ودينهم إن نصره الله تعالى.

ومن أساليب الترغيب في السورة كذلك: إثبات ولاية الله للمؤمنين واختصاصهم بها، في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكٰفِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾^(٢)، فمن كان الله مولاه وناصره فهو حسبه سبحانه وكافيه، وفيه الغنية عن غيره، وفي ذلك مزيد تعلق وتجرد القلب لله تعالى، وتخصيص الله للمؤمنين بالولاية، حافظ لهم على إصلاح عقيدتهم دائماً؛ حتى لا تُسلب منهم بعد منة الله عليهم بها.

-استخدام السورة أسلوب الترهيب:

إن الاستمرار في الإصلاح العقدي-وما يتبعه من إصلاحات أخرى سياسية واقتصادية وأخلاقية، وغيرها، تؤدي كلها إلى إصلاح البال-قد جعله الله سبحانه مشروطاً بعدم التولي عن دينه، على سبيل الترهيب والتهديد للمؤمنين، فقال تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾^(٣) بمعنى " أن نبدل هؤلاء بخير منهم، أي بأمة خير منهم، والخيرية في الإيمان... ويكون هذا تهديداً لهم بأن سيستأصلهم ويأتي بقوم آخرين كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ

(١) سورة محمد: ٧.

(٢) سورة محمد: ١١.

(٣) سورة محمد: ٣٨.

فَهْهُ الْوَاقِعِ الدَّعْوِيَّ وَأَثَرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ ﴿ وفي هذا تثبيت للنبي صلى الله عليه وسلم وتذكير بأن الله عالم بحالهم ﴾^(١).

ويمكن أن نلمح هذا التهديد من تعبير السورة عن صلاح البال بالجملة الفعلية في قوله تعالى: ﴿وَأَصْلَحَ بِالْهَمِّ﴾^(٢)، والجملة الفعلية تفيد التجدد والحدوث في أصل وضعها في زمن معين، وبما أن الفعل جاء ماضياً فهي لا تفيد استمرار التجدد، بل غاية ما تفيد تحقق إصلاح بال المؤمنين إن هم وَقَوْا بشرطه وهو التوحيد، وهذا يشعر بأن إصلاح البال متحقق عند توفر شرطه، وعند انعدام الشرط يبطل المشروط، فإن تولوا اسْتُرِدَّتْ منهم منة الله، وهي صلاح البال، وأُعْطِيتْ لغيرهم.

ولكننا إذا تأملنا الآية الأخرى الوارد فيها إصلاح البال، وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالُهُمْ﴾ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿^(٣)، سنجد أن إصلاح البال جاء بجملة فعلية، فعلها مضارع، والجملة الفعلية ذات الفعل المضارع تفيد الحدوث مع استمرار التجدد، بمعنى أن إصلاح بال الذين قُتِلُوا في سبيل الله مستمر، فالآية وما يتلوها لبيان حال المؤمنين بعد الشهادة، أي سيهديهم الله تعالى إلى منازل السعادة والكرامة، ويصلح حالهم بالمغفرة والعفو عن سيئاتهم فيصلحون لدخول الجنة، يقول البقاعي رحمه الله: " (سيهديهم) أي في الدارين بوعد لا خلف فيه بعد المجاهدة إلى كل ما ينفعهم مجدداً ذلك على سبيل الاستمرار (ويصلح بالهم) أي موضع فكرهم فيجعله مهياً لكل خير بعيداً عن كل شر آمناً من المخاوف مطمئناً بالإيمان بما فيه من السكينة، فإذا قتل أحد في سبيله تولى سبحانه وتعالى ورثته بأحسن من تولى المقتول لو كان حياً^(٤).

ويقول الزحيلي رحمه الله: " سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ، وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا هُمْ أي سيوفقهم الله تعالى للعمل بما يحبه ويرضاه، ويرشدهم إلى طريق الجنة، ويصلح حالهم وأمرهم وشأنهم في الآخرة، أي تحفظ أعمالهم وتخلد لهم، ويدخلهم روضات الجنات يجرون فيها، وقد عرّفهم بها، وأعلمهم وبيّنها لهم من غير استدلال، حتى إن أهلها يهتدون إلى بيوتهم ومساكنهم من غير مرشد ولا دليل^(٥).

(١) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٩: ١٦٧.

(٢) سورة محمد: ٢.

(٣) سورة محمد: ٤ - ٥.

(٤) البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، ٧: ١٥٣.

(٥) الزحيلي، "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج"، ٢٦: ٨٧.

كما أن المقام يعزّز استمرار تجدد صلاح البال لهم، فهم قد ماتوا على التوحيد وثبتوا عليه، فلا مجال للتبديل والتغيير والنكوص والرجوع عن شرط إصلاح بالهم. وقد ذكر الزحيلي رحمه الله قراءة أخرى في ﴿قُتِلُوا﴾ استشهد بها على احتمال كون المراد بالهداية وإصلاح البال لمن لم يقتل، فقال: "وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَي اسْتَشْهَدُوا، وَقُرئ: (قاتلوا)^(١)، أي جاهدوا، فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَاهُمْ: فلن يخطئها ويضيعها، سَيَهْدِيهِمْ: سيهدي من بقي حيا إلى الثواب أو سيثبت هدايتهم، أو سيهديهم في الدنيا والآخرة إلى ما ينفعهم، وَيُصْلِحْ بِالْهَمِّ: حالهم وشأنهم في الدنيا والآخرة، ويلاحظ أن الهداية وإصلاح البال لمن لم يقتل، وأدرجوا في قوله: قُتِلُوا بطريق التغليب"^(٢).

-مقابلة السورة بين جزاء فريقي المؤمنين والكافرين بأسلوب الاحتباك الضدي:

قال البقاعي في تفسير قوله تعالى: ﴿كَفَرَعَنَّهُمْ سَبَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بِالْهَمِّ﴾ (محمد: ٢): "وقد علم أن الآية من الاحتباك: ذكر ضلال الكفار أولا^(٣) دليلا على إرادة الهدى للمؤمنين ثانيا، وإصلاح البال ثانيا دليلا على حذف إفساده أولا"^(٤).

إنّ الاحتباك الوارد في الآية هو من الاحتباك الضدي^(٥) أو ما يسمّى بالحذف المقابلي^(٦):

(١) قرأ أبو عمرو حفص ويعقوب بضم القاف وكسر التاء، والباقون بفتحهما وألف بينهما (قاتلوا)، ينظر: جمال الدين محمد شرف، "مصحف دار الصحابة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرّة". (ط ١، طنطا: دار الصحابة للتراث، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م): ٥٠٧.

(٢) الزحيلي، "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج"، ٢٦: ٨٤.

(٣) يقصد (إضلال الله أعمالهم) الوارد في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ محمد: ١.

(٤) البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، ٧: ١٥٠.

(٥) عدنان عبد السلام أسعد، "الاحتباك في القرآن الكريم-دراسة بلاغية". بحث مستل من رسالة الماجستير (الاحتباك في القرآن الكريم-دراسة بلاغية)، بإشراف د. أحمد فتحي رمضان، (الموصل: قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الموصل، ٢٠٠٥م): ٥٣.

(٦) وهنا لا بدّ من التفريق بين أسلوب المقابلة بين الأضداد وبين أسلوب الاحتباك، فأسلوب المقابلة بين الأضداد، أو ما يُعرف بالحذف المقابلي كما سمّاه الزركشي، فقال: "الحذف المقابلي: أن يجتمع في الكلام متقابلان، فيحذف = من واحد منهما مقابله لدلالة الآخر عليه"، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، "البرهان في علوم القرآن". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط ١، مصر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م)، ٣: ١٢٩.

فَهْهُ الْوَاقِعِ الدَّعْوِيَّ وَأَثَرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي ضَوْءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

وهو أن يحذف من الأول ما أثبت ضده (ما جاء نظيره أو مقابله) في الثاني، ومن الثاني ما أثبت ضده (ما جاء نظيره أو مقابله) في الأول، فإذا تأملنا في الآية الأولى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَلَهُمْ﴾^(١)، والثانية: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾^(٢)، نجد أنهما عبارة عن جملة ذات أربعة أطراف، في كل طرف ضد، يُحذف مقابله ونظيره في الطرف الآخر، ويمكن توضيح ذلك بالمخطط الآتي:

﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَلَهُمْ﴾ ^(١)		﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ ^(٢)	
مذكور (١)	محذوف (٢)	مذكور (٢)	محذوف (١)
إضلال أعمال الكفار	إفساد بال الكفار	إصلاح بال المؤمنين	هداية المؤمنين وقبول أعمالهم

فالقُرآن حذف من الآية الأولى (إفساد بال الكفار) وأثبت ضده في الآية الثانية وهو (إصلاح بال المؤمنين)، وحذف من الآية الثانية (هداية المؤمنين وقبول أعمالهم) وأثبت نظيره في الآية الأولى وهو (إضلال أعمال الكفار)، وعلى ذلك فالاحتباك يجري فيه الحذف، والحذف نوع من أنواع الإيجاز، يسمى إيجازاً بالحذف، والاحتباك بناء على ذلك هو من الإيجاز بالحذف، وهو مظهر من مظاهر إعجاز القرآن الكريم.

وتكمن بلاغة الاحتباك في هذه الواجهة التي تعتمد على ذكاء القارئ والسامع، وتعمل على

= فالحذف المقابلي مُقَيَّد بين الجمل المتقابلة، فيحدده نوع معين من العلاقة بين الجمل المذكورة = والمحدوفة، حيث يقع بين الألفاظ الضدية فقط، وأما الاحتباك أصلاً فيقع بين الألفاظ الضدية ويسمى الاحتباك الضدي، كما يقع بين الألفاظ المتشابهة ويسمى الاحتباك المتشابه، أو المتناظرة ويسمى الاحتباك المتناظر، أو بين المنفية والمثبتة ويسمى الاحتباك المنفي المثبت، وقد يشترك نوعان منها في نص واحد فيكون احتباكاً مشتركاً، فالاحتباك إذن: "أن يؤتى بكلامين في النص في كلٍ منهما متضادان، أو متشابهان، أو متناظران، أو منفيان، أو يشترك نوعان منهما في نص واحد، فيحذف من أحد الكلامين كلمة، أو جملة إيجازاً يأتي ما يدل على المحذوف في الثاني، ويحذف من الثاني كلمة أو جملة أيضاً قد أتى ما يدل عليها في الأول، فيكون باقياً كلٌّ منهما دليلاً على ما حذف من الآخر، ويكمل كل جزء الجزء الآخر ويتممه ويفيده من غير إخلال في النظم ولا تكلف". ينظر: أسعد، "الاحتباك في القرآن الكريم-دراسة بلاغية": ٤٦.

(١) محمد: ١.

(٢) سورة محمد: ٢.

إثارة حسنه، وبعث فكره، وتنشيط خياله، وإثارة انتباهه وحسنه، وإيقاظ إدراكه ووجدانه؛ ليقع السامع على مراد الكلام، ويستنبط معاني الألفاظ التي طواها التعبير من القرائن والأحوال، وكلّمًا كان الكلام أقدّر على تنشيط الفكر والخيال كان أدخل في القلب، وأمّسّ بسرّات النفس المشغوفة دائما بالأشياء التي تومض ولا تتجلّى، وتتفّح ولا تتبدّل^(١)، حيث تذهب النفس كل مذهب في معرفة مراد الكلام^(٢)، ولا تعوّل على نفس ما تضمّنه اللفظ من البيان.

إنّ استخدام أسلوب الاحتباك في نظم الآيتين السابقتين أبرز صورتين مختلفتين متقابلتين من أعمال الناس، مؤمنين وكفارًا، وذكرت جزاءهما الدنيوي والأخروي، وغايته أخذ العبرة والعظة للمؤمن، بهذا الأسلوب الذي ينفذ إلى عقله وقلبه وفكره، ويمسّ سرّات نفسه، فيصلح عقيدته بالتوحيد، ولا يسلك سبيل الكفار، وإلا فسد باله، وحبط عمله.

المطلب الثاني: الإصلاح السياسي

ويعني قيام المؤمنين بالإصلاح كسلوك جماعي متعلق بكيفية التعامل مع الكفار، وهذا النوع من الإصلاح يمكن ملاحظته من اسمي السورة التوفيقيين (القتال، والذين كفروا).

التخطيط للإصلاح السياسي

أصلّت سورة محمد للإصلاح السياسي من خلال الأصل الذي قرّره قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾^(٣) يقول ابن عاشور رحمه الله: "هذا تبيين للسبب الأصيل في إضلال أعمال الكافرين وإصلاح بال المؤمنين... أي ذلك كائن بسبب اتباع الكافرين الباطل واتباع المؤمنين الحق"^(٤)، فالكفار على الباطل، ومتحدّرون في الكفر، وهم قد صدّوا عن سبيل الله فلا أمل في إصلاحهم، والمؤمنون على الحقّ الثابت، فوجب على المؤمنين حينئذ قتال الكافرين، يقول الشيخ السعدي رحمه الله: "حيث بين لهم تعالى أهل الخير وأهل الشر، وذكر لكل منهم صفة يُعرفون بها ويتميزون... يقول تعالى مرشدا عباده إلى ما فيه صلاحهم، ونصرهم على أعدائهم: ﴿فَإِذِ الْقَيْطُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ في الحرب والقتال، فاصدقوهم القتال، واضربوا منهم

(١) محمد محمد أبو موسى، "خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني". (ط٤، مصر: مكتبة وهبة،

١٤١٥هـ-١٩٩٦م): ١٥٣-١٦٠.

(٢) عبد الله بن محمد بن سنان، "سرّ الفصاحة". (ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٢هـ): ٢١٠.

(٣) سورة محمد: ٣

(٤) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٦٤.

فَهْهُ الْوَأَقَعِ الدَّعْوَى وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

الأعناق، حتَّى تتخونهم وتكسروا شوكتهم وتبطلوا شرهم"^(١). وبناء على ذلك فإن الخطة الإصلاحية والمنطلق الذي بدأت السورة الإصلاح السياسي منه هو الإصلاح العقدي، فهو إصلاح سياسي بفكر عقدي توحيدي.

ملامح منهج السورة في الإصلاح السياسي:

أصلت السورة للمؤمنين ركيزتين وقاعدتين من ركائز وقواعد الإصلاح السياسي، هما:

الأولى: قاعدة في التعامل مع الكفار، والمتمثلة بما يلي:

١- إزالة القوة المعادية للإسلام: وهذه القاعدة تكفل بها اسما السورة التوفيقيين (سورة القتال، سورة الذين كفروا)، حيث أمرت السورة بالإنحان في العدو، وهو شدة تقتيلهم؛ حتى تتحطم قوة العدو وتتهاوى، ولا يعود لهم القدرة على الهجوم أو الدفاع، ثم بعد تحقق ذلك يؤسر من استأسر ويشد وثاقه؛ ليتقرر الحق الثابت ويستعلي في الأرض، ويزول الباطل من الأرض، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَتَّخَذْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا أَلْوَانَكُمُ﴾^(٢)، يقول ابن عاشور رحمه الله: "والمقصود: تهوين شأن المشركين في قلوب المسلمين وإغراؤهم بقطع دابرهم ليكون الدين كله لله"^(٣). إن غاية هذه الأوامر - كما يقول الزحيلي رحمه الله -: "إنهاء الحرب والقتال، وهذا في الحقيقة حث على السلم المستتب، ليعيش الناس في سلام وأمان، ويتم تبادل الأفكار، وتنتشر دعوة الإسلام بالحكمة والإقناع، والحجة والبرهان، والموعظة الحسنة"^(٤).

٢- حكم الأسرى: فبعد تحقق القاعدة الأولى يكون إطلاق سراح أسرى الكفار إما بلا مقابل، من مال أو من فداء لأسرى المسلمين، أو بإطلاقهم مقابل فدية من مال أو عمل، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾^(٥).

٣- سريان حكم القتال وضرب الرقاب وإنحان العدو وشد الوثاق في عمومه في كل زمان: قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾^(٦)، أي حتى تنتهي الحرب بين الإسلام وأعدائه، وحتى لا

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان": ٧٨٤.

(٢) سورة محمد: ٤.

(٣) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٦٦.

(٤) الزحيلي، "التفسير المنير": ٢٦: ٨٥.

(٥) سورة محمد: ٤.

(٦) سورة محمد: ٤.

يكون شرك، وتكون كلمة الله هي العليا^(١)، يقول ابن عاشور رحمه الله: "والغاية المستفادة من (حتى) في قوله ﴿تَضَعُ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ للتعليل لا للتقييد، أي لأجل أن تضع الحرب أوزارها، أي ليكف المشركون عنها فتأمنوا من الحرب عليكم وليست غاية لحكم القتال، والمعنى يستمر هذا الحكم بهذا ليهن العدو فيتركوا حربكم"^(٢)، ويقول الزحيلي رحمه الله: "حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا مجاز عن انتهاء الحرب، أي حتى تنقضي الحرب أو تنتهي، ولم يبق إلا مسلم أو مسلم"^(٣).

الثانية: قاعدة في التعامل مع القادة الربانيين: وهذه القاعدة تكفل بها اسم السورة التوقيفي (سورة محمد) حيث يجب طاعتهم في تطبيق الشريعة الإسلامية، والممثلة بالقائد الأعلى محمد صلى الله عليه وسلم، ثم من بعده من سار على منهجه، فلا صلاح للمسلمين إلا بأيدي مجاهدين رباهم ربهم تربية شرفاً أرواحهم رخيصة في سبيل الله، ولذلك جاءت سورة محمد تبين ابتلاء الله لعباده بعضهم ببعض بجهاد الكفار، ليس استعانة من الله بالمؤمنين لنصرة دينه، بل لبيئتهم ويصلحهم ويفرغ من قلوبهم حب الدنيا، فيهون عليهم الموت في سبيل نصرته دين الله تعالى، فهذه هي "الحكمة التي شرع الله جهاد الكفار بأيدي المؤمنين لأجلها"^(٤)، وفي ذلك تهئية لهم لقيادة الأمة وإصلاحها بأيدي المجاهدين الذي هانت عليهم أنفسهم في سبيل نصرته الحق، قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرْنَا مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ

المطلب الثالث: الإصلاح الدعوي

نعني بالإصلاح الدعوي: قيام الدعاة بالدعوة إلى الله تعالى وإصلاح مجتمعاتهم على بينة وبصيرة، إصلاحاً ذاتياً، ومؤسسياً... بأن تكون دعوته قائمة على المقصد وهو الحق الذي هو شرع الله تعالى، وأن يكون الداعية مؤصلاً شرعياً، ومراعياً لأحوال المدعوين، وحاجاتهم وعاداتهم، متبعا في كل ذلك منهجية دعوية أصلها القرآن الكريم من خلال آياته وسوره كسورة محمد، يعالج بها

(١) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٢٢: ١٧٥.

(٢) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٦٩.

(٣) الزحيلي، "التفسير المنير": ٢٦: ٨٣.

(٤) إسماعيل بن عمر بن كثير، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي بن محمد سلامة، (ط٢)، الرياض: دار طيبة

طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، ٤: ٢١.

(٥) سورة محمد: ٤.

فَقْهُ الْوَأَقِيعِ الدَّعْوِيِّ وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوِّءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. مَحْمُودِ عَلِيٍّ عَثْمَانَ

أَحْوَالِ الْمَدْعُوعِينَ، فَتَنْجِحُ عِنْدَهَا دَعْوَتَهُ وَتَثْمُرُ فِي تَحْقِيقِ صِلَاحِ بَالِهِمْ.
وَالدَّعَاةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَاجِبٌ كَبِيرٌ فِي إِصْلَاحِ الْمَجْتَمَعِ، تَحْقِيقًا لِلخَيْرِيَّةِ الَّتِي مَنَّهَا اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ، بِشَرَطِ أَمْرِهَا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَهْوُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ^(١)، فَالْإِصْلَاحُ هُوَ الْغَايَةُ مِنْ إِجْبَادِ الْبَشَرِ، وَهُمْ مَكْلُفُونَ بِإِصْلَاحِ الْأَرْضِ وَتَعْمِيرِهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾^(٢) وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِصْلَاحِ يُمْكِنُ مَلَاظَمَتَهُ مِنْ اسْمِ السُّورَةِ التَّوْقِيفِي (مُحَمَّدٍ)، أَيُّ أَنَّ اتِّبَاعَ مَنْهَجِ مُحَمَّدٍ يَقْتَضِي مِنَ الدَّعَاةِ اتِّبَاعَ مَنْهَجِهِ وَطَرِيقَتِهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ؛ لِتَأْتِي الدَّعْوَةُ ثَمَارَهَا.

التَّخْطِيطُ لِلْإِصْلَاحِ الدَّعْوِيِّ

إِنَّ الْمَتَأَمَّلَ لِحَرَكَةِ الْإِصْلَاحِ الدَّعْوِيِّ بِكَافَةِ أَشْكَالِهِ وَأَبْعَادِهِ، يَجِدُ لَا مَحَالَةَ تَغْيِيْبًا لِفَقْهِ الْوَأَقِيعِ وَغَفْلَةً عَنْهُ، وَعَدَمَ حُضُورِهِ فِي التَّخْطِيطِ الدَّعْوِيِّ، مِمَّا قَلَّ مِنْ ثَمَارِ وَنَتَائِجِ الْعَمَلِ الدَّعْوِيِّ فِي الْوَأَقِيعِ، فَالْغَفْلَةُ عَنِ الْوَأَقِيعِ وَالْجَهْلُ بِهِ سَاهَمَ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ فِي تَأْزِمِ أَوْضَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَجَعَلَهُمْ فِي مَوْجِرَةِ الْقَافِلَةِ، وَيَشْتَدُّ الْأَمْرُ حِينَئِذٍ نَجِدُ مَنْ يَدْعُو إِلَى إِحْدَاثِ قَطِيعَةٍ مَعَ الْوَأَقِيعِ، فَانْشَغَلَ الْمُسْلِمُونَ حَيْثُذَ عَنْ وَاقِعِهِمْ وَقَضَايَاهُمْ الْمَرْكَزِيَّةَ إِلَى قَضَايَا هَامِشِيَّةٍ، مِمَّا فَسَحَ بِمَجَالًا كَبِيرًا لِأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ لِاسْتِغْلَالِ حَالَةِ تَخْدِيرِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ وَاقِعِهِمْ وَالْإِطَاحَةِ بِهِمْ^(٣)، وَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ كَانَ لَا بَدَّ مِنْ بَيَانِ أَثَرِ فَقْهِ الْوَأَقِيعِ فِي الْعَمَلِ الْإِصْلَاحِيِّ الدَّعْوِيِّ وَصَوْلًا إِلَى إِصْلَاحَاتٍ عَقْدِيَّةٍ وَتَرْبُويَّةٍ وَسِيَاسِيَّةٍ تَوْصِلُ فِي نَهَايَةِ الْأَمْرِ إِلَى إِصْلَاحِ الْبَالِ، وَلِذَلِكَ فَهِيَ خَطَّةٌ إِصْلَاحِيَّةٌ دَعْوِيَّةٌ بِفَقْهِ الْوَأَقِيعِ، ذَلِكَ أَنَّ فَقْهِ الْوَأَقِيعِ ضَرْوْرِيٌّ لِأَيَّةِ خَطَّةٍ إِصْلَاحِيَّةٍ، وَإِلَّا لَمْ يَتَحَقَّقِ الْمَهْدَفُ مِنْهَا؛ لِعَدَمِ تَحْدِيدِ الْمَنْطَلِقِ الَّذِي تَنْطَلِقُ مِنْهُ هَذِهِ الْخَطَّةُ، وَهَذَا مَا أَكَّدَهُ الْأُسْتَاذُ عَمْرُ عَيْبِدُ حَسَنَةُ، حَيْثُ قَالَ: "إِنَّ دَرَاةَ الْمَجْتَمَعَاتِ، وَفَهْمَ وَاقِعِهَا، وَتَارِيخِهَا وَثَقَاتِهَا وَمَعَادِلَاتِهَا الْاجْتِمَاعِيَّةِ، هُوَ الَّذِي يُوْضِحُ لَنَا كَيْفِيَّاتِ وَأَلْبِيَّاتِ التَّعَامُلِ مَعَهَا، وَمَوَاصِفَاتِ خَطَابِهَا، وَالْفَقْهِ الَّذِي يُمْكِنُنَا مِنَ التَّدْرِجِ فِي الْأَخْذِ بِبَيْدِهَا إِلَى تَقْوِيمِ سَلُوكِهَا بِشَرَعِ اللَّهِ"^(٤).
وَلِبْيَانِ ذَلِكَ لَا بَدَّ مِنْ تَنَاوُلِ هَذَا الْمَوْضُوعِ مِنْ عِدَّةِ جَوَانِبٍ:

(١) سُورَةُ آلِ عَمْرَانَ: ١١٠.

(٢) سُورَةُ هُودٍ: ٦١.

(٣) يَنْظُرُ: فَايِزَةُ عَدْلِي، "الإِصْلَاحُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ دَرَاةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ": ١١٤؛ وَعَبْدُ الْكَبِيرِ حَمِيدِي، "فَقْهُ الْوَأَقِيعِ فِي الْعَمَلِ الْإِسْلَامِيِّ ضَرْوْرَةٌ حَضْرَاةٌ". مَجْلَةُ الْبَيَانِ ٢٣٤، (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م): ٤.

(٤) عَمْرُ عَيْبِدُ حَسَنَةُ، "مَقْدَمَةُ كِتَابِ الْأُمَّةِ (فَقْهُ الْوَأَقِيعِ أَصُولُ وَضَوَائِبُ، أَحْمَدُ بُوَعُودٍ)"، عَدَدُ ٧٥. "اسْتَرْجَعْتَ

بِتَارِيخِ ٢٣/٥/١٤٣٩هـ" مِنْ مَوْقِعِ <https://goo.gl/ZF1yyR>.

أولاً: تأصيل سورة محمد لفقهِ الواقع:

إن المتأمل في القرآن الكريم ليدرك أن آياته كلها قد أوّلت الواقع مكانة كبيرة، ويبدو فيها الواقع جلياً، ذلك أن القرآن الكريم بمقاصده الأربعة التي أشار إليها قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ (١).

تبين لنا اهتمام القرآن بالإنسان محور هذا الكون، والذي من أجله خلق الله الكون وسخّره له، وقد أنزل الله عز وجل القرآن لبي آدم، وهو الذي خلقهم وخلق واقعهم، وما أنزل فيه من تشريع أو حكم أو تعليم إلا ويناسب الإنسان (٢)، لذا فما سنذكره من تأصيل سورة محمد واعتبارها للواقع هو على سبيل التمثيل فقط، وإلا فالقرآن كله كما ذكرنا هو مثال لاعتبار الواقع والاهتمام به.

وقد أصّلت سورة محمد لفقهِ الواقع كما يأتي:

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (٣)

تحدّث سورة محمد بآياتها كلها عن واقع الذين كفروا والمنافقين، مبيّنة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، وللمؤمنين في كل زمان، ومخلّدة مؤامراتهم، وصدّهم عن سبيل الله، وذلك كله على سبيل الإجمال لا التفصيل، وموضّحة الأسلوب الأمثل في معالجة عدوانهم ومكرهم، ذلك أنّ الحرب بين الحق والباطل واقعة قائمة إلى أن يرث الله تعالى الأرض ومن عليها، فقضية السورة قديمة معاصرة، ومما تمسّ حياة المسلمين في كل واقع وزمان، وهي مورد ومصدر عذب زلال في كيفية التعامل مع الكفار والمنافقين في كل زمان، وهذا كله دليل على اهتمام السورة بالواقع، وهي دعوة للمؤمنين إلى تعلم فقهِ الواقع، وعدم الجهل به، واستبانة سبيل المجرمين، ومعرفة مخططاتهم ومؤامراتهم ضدّ المسلمين، إذ الغفلة عنه أدّت في زماننا إلى خلو الساحة لأعدائنا ليعيشوا في الأرض الفساد.

٢- قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ (٤)

إنّ من أصول عقيدة التوحيد التي جاءت بها لا إله إلا الله مبدأ الولاء والبراء، فهو لازم من

(١) سورة يونس ٥٧.

(٢) ينظر: أحمد بوعود، "فقهِ الواقع أصول وضوابط": ٧١. "استرجعت بتاريخ ٢٣/٥/١٤٣٩هـ" من موقع <https://goo.gl/FajhbC>

(٣) سورة الأنعام: ٥٥.

(٤) سورة محمد: ١٩.

فَهْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوِّءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. مَحْمُودِ عَلِي عَثْمَانَ عَثْمَانَ

لِوَأَزْمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُوَ جَزْءٌ مِنْ مَعْنَى الشَّهَادَةِ، وَشَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ، وَأَوْثَقُ عَرَى الْإِيمَانِ، وَبِفَقْهِ الْوَأَقِ يَكْتَمَلُ تَحْقِيقُ هَذَا الْمَبْدَأِ، وَفَقْهُ الْمُسْلِمِ لَوَأَقِهِ - كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنْ لَوَأَزْمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١)، وَبَيَانَ ذَلِكَ أَنَّ الْوَأَالَ يَتَضَمَّنُ: "مَحَبَّةَ الْمُؤْمِنِينَ لِأَجْلِ إِيْمَانِهِمْ وَنَصْرَتِهِمْ وَالنَّصْحَ لَهُمْ وَإِعَانَتِهِمْ، وَمَا يَلْحَقُ ذَلِكَ مِنْ حَقُوقِ الْمُؤْمِنِينَ"^(٢)، وَمِنْ الْأُمُورِ الَّتِي تَتَحَقَّقُ بِهَا نَصْرَةُ الْمُؤْمِنِ لِأَخِيهِ: الدَّفَاعُ عَنْهُ بِالنَّفْسِ أَوْ بِالْمَالِ، وَالذَّبُّ عَنْ عَرْضِهِ، وَالِدَعَاءُ لَهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ بِالنَّصْرِ وَالتَّوْفِيقِ وَالسَّدَادِ، بِتَتَبِيعِ أَخْبَارِ الْمُسْلِمِينَ فِي أَنْحَاءِ الْأَرْضِ وَالتَّوَقُّفِ عَلَى أَحْوَالِهِمْ وَوَأَقِعِهِمْ^(٣).

وَعَلَيْهِ فَمِنْ لَوَأَزْمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَأَالَ وَالتَّبَرُّءَ، وَالتَّوَقُّفَ عَلَى أَحْوَالِهِمْ وَوَأَقِعِهِمْ، وَمِنْ نَصْرَتِهِمْ الْوَعْيُ بِوَأَقِعِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، وَالتَّصَدِّي لِخَطَطِ أَعْدَائِهِمْ.

٣- الْمَنْهَجُ التَّشْرِيْعِيُّ فِي تَشْرِيْعِ الْقِتَالِ: وَمِرَاعَاةُ السُّورَةِ لَوَأَقِ الْمُسْلِمِينَ وَحَيْثِيَّاتِهِ قُوَّةٌ وَضَعْفًا، حَيْثُ أَظْهَرَتِ السُّورَةُ مَنْهَجَ التَّدْرِجِ فِي تَشْرِيْعِ الْقِتَالِ، مِرَاعَاةً لِفَقْهِ الْمَرْحَلَةِ، مِمَّا سَنَفَصِّلُهُ لِأَحْقَا عِنْدَ الْحَدِيثِ عَنِ فِقْهِ الْمَرْحَلَةِ.

ثَانِيًا: مَلَاحِجُ مَنْهَجِ السُّورَةِ فِي بَيَانِ أَثْرِ فِقْهِ الْوَأَقِ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ

سَنَتَنَاوَلُ مَلَاحِجَ مَنْهَجِ السُّورَةِ فِي بَيَانِ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الدَّعْوَةِ وَفِقْهِ الْوَأَقِ، بِبَيَانِ أَثْرِ فِقْهِ الْوَأَقِ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ تَأْصِيلِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ لِقَوَاعِدِ وَمَقُومَاتِ أُسَاسِيَّةٍ فِي فِقْهِ الْوَأَقِ الدَّعْوِيِّ، يَحْتَاجُهَا الدَّعَاةُ فِي تَطْبِيقِ خِطَّةِ الْإِصْلَاحِ الدَّعْوِيِّ بِفِقْهِ الْوَأَقِ، لِتُظْهِرَ آثَارَ الْإِصْلَاحِ الدَّعْوِيِّ بِفِقْهِ الْوَأَقِ عَلَى وَأَقِ الْمَدْعُوعِينَ.

وَحَتَّى يُؤْتِيَ الْإِصْلَاحُ الدَّعْوِيَّ أَكْلَهُ وَثَمَارَهُ فِي الْإِصْلَاحِ الْعَقْدِيِّ وَالتَّرْبُويِّ وَالتَّسْهِيبِيِّ، وَيُؤَدِّي بِالتَّالِيِ إِلَى إِصْلَاحِ الْبَالِ، كَانَ لَا بَدَّ مِنْ قِيَامِ هَذَا الْإِصْلَاحِ عَلَى قَوَاعِدِ وَأَصُولِ وَأَسْوَءِ شَرْعِيَّةٍ، وَقَدْ أَصَلَّتْ سُورَةُ مُحَمَّدٍ قَاعِدَةً فِقْهِ الْوَأَقِ كَأَسَاسٍ يَقُومُ عَلَيْهِ الْإِصْلَاحُ الدَّعْوِيَّ، وَقَاعِدَةً فِقْهِ الْوَأَقِ تَنْبِيْ عَلَى قَاعِدَةٍ قُوَّةٍ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَهِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَيِّنَةٍ وَبَصِيرَةٍ، وَقَدْ أَصَلَّتْ سُورَةُ مُحَمَّدٍ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ عَلَى طَرِيقَةِ الْمَقَابَلَةِ بَيْنَ حَالَةِ وَمَنْهَجِ وَسُلُوكِ وَاهْتِدَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَضَلَالِ الْكَافِرِينَ،

(١) السَّعْدِيُّ، "تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَنَانِ": ٥٤٢.

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَبْرِيْنِ، "تَهْذِيبُ تَسْهِيلِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ". (ط١)، الْمَمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السَّعُودِيَّةُ: طَبْعَةُ مَكْتَبَةُ الْمَلِكِ فَهْدِ الْوَطْنِيَّةِ، ١٤٢٥هـ: ٢١٧.

(٣) يَنْظُرُ: نَجْلَاءُ جَبْرُوي، "الْوَأَالَ وَالتَّبَرُّءَ مِنْ لَوَأَزْمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ". مَقَالٌ عَلَى شَبْكَةِ الْأَلُوكَةِ، "اسْتَرْجَعْتَ بِتَارِيْخِ <https://goo.gl/acCgFx> مِنْ مَوْعٍ ١٤٣٩/٥/٢٥هـ".

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾^(١)، والمراد: الحكمة والبصيرة في الدعوة إلى الله، أي الدعوة على يقين وحق وحجة واضحة وبرهان شرعي وعقلي^(٢)، وهو ما يسمى بلغة الإدارة الحديثة: التخطيط، يقول محمد رشيد رضا رحمه الله: "﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ أي على حُجَّةٍ وبصيرة من ربه فيما يؤمن به ويدعو إليه هاديا مهتديا به، فالبيّنة ما يتبيّن به الحق في كلّ شيء بحسبه، كالبرهان في العقليّات، والنصوص في التّقليّات..."^(٣).

فالبيّنة والبصيرة أحص من العلم، فهما علم مع وضوح وإدراك ويقين^(٤)، والدعوة إلى الله لا بدّ لها من التبصّر والتبيّن، وهما "وعيّ زائد على المعرفة والعلم، يتجاوز المعارف والأحوال الظاهرة إلى آفاق من المقاصد العلية، والمضامين الجليّة"^(٥)، تمكّن الداعية من التمييز بين الحق والباطل^(٦).

ونظير هذه الآية في تأصيل الدعوة إلى الله على بصيرة وبيّنة قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾^(٧).

وترتكز قاعدة الدعوة إلى الله على بيّنة وبصيرة على أربعة أركان^(٨)، لا بدّ للداعية أن يفقهها يفقهها ويتقنها؛ حتى تكون دعوته إلى الله على بيّنة وبصيرة، وتتأصل عنده قاعدة فقه الواقع، ويظهر عند ذلك أثر فقه الواقع في الإصلاح الدعويّ لمجتمعه، بإصلاح باله، سواء تعلق ذلك بموضوع الدعوة أو الداعية أو المدعو أو منهجية الدعوة، وقد أصّلتها سورة محمد كالاتي:

(١) سورة محمد: ١٤.

(٢) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٤: ٤٢٢؛ والقرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٩: ٢٧٤؛ ومحمد رشيد رضا، "تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)". (د. ط، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م): ٢٨.

(٣) رضا، "تفسير القرآن الحكيم"، ١٢: ٤٣.

(٤) ينظر: الفيروز آبادي، "بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز"، بصيرة في البصيرة، ٢: ٢٢٤.

(٥) عدنان أجانة، "خطاب الناس في القرآن الكريم قراءة في نوعية المضامين وآفاقها". (مؤسسة مؤمنون بلا حدود للأبحاث والدراسات، ٢٠١٧): ٥. "استرجعت بتاريخ ٢٦/٥/١٤٣٩هـ" من موقع <https://goo.gl/LRjokp>.

(٦) ينظر: الحسين بن مسعود البغوي، "معالم التنزيل". تحقيق محمد النمر، وعثمان ضميرية، وسليمان الحرش، (ط٤، الرياض: دار طيبة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، ٤: ٢٨٤.

(٧) سورة يوسف: ١٠٨.

(٨) ينظر أركان الدعوة في: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، "الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى". (ط١، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٣هـ): ١٢٩-١٥٠.

١- أثر فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال والمتعلق بفقه المقاصد (موضوع الدعوة)

المقاصد: هي مصالح العباد التي شرعت من أجلها الأحكام^(١)، ويُستدل على حُججية اعتبار المقاصد من سورة محمد بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ۗ ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِن رَّبِّهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ ۗ﴾^(٢).

وجه الدلالة: أنّ الحق الذي اتبعه المؤمنون هو ما نُزِّلَ على محمد، فهو شرع الله تعالى، وهو المقصد والغاية التي من أجلها نزل القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا من أبلغ الحجج على اعتبار المقاصد، ولكن هذا ماذا يعني بالنسبة للدعاة، وماذا يخدمهم في مجال فقه الواقع؟ وما أثره في إصلاح بال المدعويين؟

إن فقه المقاصد ينبغي أن يكون نصب عيني الداعية؛ حتى تكون دعوته على بصيرة، وتثمر في صلاح بال المدعويين، وأن يكون الضابط الأول الذي يضبط علاقته بالواقع؛ حتى لا يحرف ولا يغيّر في دين الله تعالى.

فالمصلح كما يقول النجار: "لا يتحرّك من فراغ، وإنما في واقع يتحمل فيه حقيقة الوحي، والتي تدعوه إلى الإصلاح، وكشرط مبدئي عليه أن يفهم الواقع الذي يريد أن يجريه على أساس من الوحي، وكلما كان فهمه أشمل كانت قدرته على تكييفه بحسب مقتضيات الوحي أكبر، بما يستكشف من المفصل التي يسهل منها تطويعه لينفعل بحقيقة الدين"^(٣).

٢- أثر فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال والمتعلق بالداعية:

إنّ الداعية ينبغي أن يكون على بصيرة بأن يكون متسلّحاً بعُدّة قوية، ومنها:

-التأصيل الشرعي

وقد أصلت السورة لذلك بقوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّمَ آدَمَ الْأَلِفَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ محمد: ١٩.

وجه الدلالة: إن الداعية إلى الله ينبغي أن يبني علمه أولاً على أسس شرعية نابعة من القرآن

(١) ينظر: أحمد الريسوني، "نظرية المقاصد عن الإمام الشاطبي". (ط٤)، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٥م): ١٩؛ ويوسف حامد العالم، "المقاصد العامة للشريعة الإسلامية". (ط٢)، هيرندن، الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٤م): ٧٩.

(٢) سورة محمد: ٢-٣.

(٣) عبد المجيد النجار، "في فقه التدين فهما وتنزيلاً". سلسلة كتاب الأمة، عدد ٢٢، الفصل الثالث، ١: ٦٦.

"استرجعت بتاريخ ٢٧/٥/١٤٣٩هـ" من موقع <https://goo.gl/PGKkFN>.

وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وخاصة علم التوحيد (لا إله إلا الله)، فيه نفقه الولاء والبراء الذي يلزمنا في علاقتنا مع غيرنا من الأمم، وبه نعرف حقيقة النصر وبماذا يكون، وبالقرآن ندرك سبل المجرمين ومخططاتهم، وما يجب حيال ذلك.

ويحتاج علم فقه الواقع لدى الدعاة بعد ذلك إلى سعة الاطلاع وتجذده في مختلف العلوم الشرعية والمعاصرة، ذلك أن الأحداث في هذا العصر متسارعة، ولا يمكن تداركها وفقهها إلا بسعة الاطلاع وتجذده^(١)، ولا نبالغ إن قلنا إن فقه الواقع هو خلاصة لمجموعة من العلوم الشرعية والعلوم المعاصرة المتجددة.

-حكم الوقت^(٢)

وهو علم يبحث في فهم المرحلة والظروف التي تمرّ بالأمة من حيث القوة والضعف وغير ذلك، ثم فهم الواجب فيها، بتنزيل الحكم الذي يتلاءم معها^(٣)، وهو من المسائل التي تتفرّع عن فقه الواقع بجانبه التنزيلي التطبيقي.

ويُستدل على حُجية اعتبار فقه المرحلة من سورة محمد كونها سورة مدنية، تحدّثت عن المنهج التشريعي في تشريع القتال ضدّ الذين كفروا الذين نقضوا عهدهم وصدّوا عن سبيل الله، وكيفية التعامل مع المنافقين بالحجة وعدم قتالهم، ومراعاتها لواقع المسلمين قوة وضعفاً، فلم تكن سورة محمد ببعيدة عن حيثيات الواقع، فقد كانت الوسيلة المستخدمة ضدّ الذين كفروا هي السيف، بعد أن لم تُجدِ الوسائل الدعوية السّلمية المتّبعة معهم، والتي عرضتها سورة الأحقاف قبل سورة محمد.

ومن الأمثلة على تأصيل السورة لفقه المرحلة، قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَمْتُمُوهُمُ فَضُودُوا أَوْ نَاقٍ فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَمَا نَدَاءُ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَعْمَلِكُمْ﴾^(٥).

وجه الدلالة: في هاتين الآيتين يظهر اختلاف الموقف تجاه الذين كفروا؛ تبعاً للمرحلة التي يمرّ

(١) ينظر: المرجع السابق: ١٤-١٥.

(٢) سمّاه بذلك الماوردي، ينظر: علي بن أحمد الماوردي، "الأحكام السلطانية". تحقيق أحمد مبارك البغدادي،

(ط ١)، الكويت: مكتبة دار ابن قتيبة، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م)، ١: ٨.

(٣) ينظر: أديب فايز الضمور، "فقه الإصلاح والتغيير السياسي". رسالة دكتوراة في الفقه وأصوله، (الأردن:

جامعة العلوم الإسلامية العالمية، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م): ٧٦-٧٧.

(٤) سورة محمد: ٤

(٥) سورة محمد: ٣٥.

فَقْهُ الْوَأَقِعِ الدَّعْوِيِّ وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي ضَوْءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

بها المؤمنون ودعوتهم قوة وضعفا، فالسورة تتحدّث عن كفار نقضوا عهودهم وصدّوا عن سبيل الله، وتتحدّث كذلك عن قوة وعزّة وشدّة المؤمنين، وهذا يُفهم من تكليف الله لهم بضرب رقاب الكفار، إذ لا يقوى على ذلك، ولا يجرؤ عليه إلا الأشدّاء الأقوياء، كما أن الله معهم ووعدهم بأنهم الأعلون، ففي مثل هذه الظروف من القوة والتمكّن للحقّ وأهله، يستوجب على النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ترك العفو والصفح عن الكفار إلى ضرب رقابهم وإثخانهم؛ حتى يكون الدين كله لله، ويستعلي الحق ويحول الباطل، فهنا اعتُبرت المرحلة والظروف في تنزيل الحكم على الكفار بقتالهم، وهذا ما ينبغي اعتباره من قِبَل الدعاة في دعوتهم، فينبغي عليهم التنويع في وسائل الإصلاح الدعويّ حسب المرحلة التي يعيشها المسلمون والدعوة من حيث القوة والضعف.

-فقهُ الأولويات

ويُعرّف بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية التي لها حقّ التقدم على غيرها بناء على العلم بمراتبها وبالواقع الذي يتطلّبها"^(١).

هذه القاعدة تتأسس أولاً على مدى تمكّن الداعية وقدرته على فهم الواقع، ففهم الواقع ودراسته دراسة مستوفية بكل معطياته هو الذي يساعد على الموازنة^(٢) بين المصالح أو بين المفاسد أو بين المفاسد والمصالح عند تعارضها، ثم ترتيب الأولويات، ثم تنزيل الحكم الذي له الأولوية على الواقع، بما يسمى فقه الواقع.

ويمكن استنباطها قاعدة فقه الأولويات من قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلاَ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾^(٣).

وجه الدلالة: لو شاء الله تعالى أن يعيّن أسماء المنافقين للنبي صلى الله عليه وسلم لعينهم ولأراهم له صلى الله عليه وسلم، فعلم من ذلك أن تعيين المنافقين للنبي صلى الله عليه وسلم وعدم

(١) محمد الوكيل، "فقهُ الأولويات دراسة في الضوابط". رسالة جامعية، (ط١)، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٧م): ١٦.

(٢) فقه الموازنات: مصطلح له صلة قويّة بفقه الأولويات، وهو المقابلة بين النفع والضّر؛ لاكتشاف الراجح منهما، ويمكن اعتبار فقه الموازنات الأداة والآلة للأولويات التي نوازن بها ونقابل بين الأمور، ونرجح أحدها، بناء على المقابلة بين الضر والنفع فيها. ينظر: محمد همام عبد الرحيم ملحم، "تأصيل فقه الأولويات دراسة مقاصدية تحليلية". (ط١، عمان: دار العلوم، ٢٠٠٧م): ٤٩؛ والضمور، "فقهُ الإصلاح والتغيير السياسي": ٥٣.

(٣) سورة محمد: ٣٠.

تعيينهم فيه مصلحة شرعية، وإلا فإن الله لا يعلق مشيئته بشيء يخلو من المصلحة الشرعية، فتعيينهم فيه مصلحة إنهاء نفاقهم، وبثهم الدسائس بين المؤمنين، لكن عدم التعيين أولى بالاعتبار، ومصالحته أرجى، ورجح عدم التعيين بناء على فقه الموازنات بين المصالح، ثم يأتي فقه الأولويات للترتيب بين المصالح، مبيّنا أن الذي ينبغي أن يكون أولا عدم التعيين، والذي ينبغي أن يكون ثانيا تعيين المنافقين مؤخرا، لأن واقع المسلمين في ذلك الوقت وظروفهم، وانشغالهم بصد الكفار ناقضي العهود، وطبيعة نفاق المنافقين تقتضي عدم تعيينهم، وتأخير ذلك التعيين لوقت نزول سورة براءة، قال الطبري في تفسيره: "﴿فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِمَتِهِمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾" فعرفه الله إياهم في سورة براءة، فقال: "﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَى أَبَدًا﴾" (١)، وقال: "﴿إِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَدْبَرُواكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّنْ أَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنُتَّقِتْلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾" (٢) " (٣)، ويقول ابن كثير معللا عدم تعيين المنافقين في سورة محمد: " يقول تعالى: ولو نشاء يا محمد لأريناك أشخاصهم، فعرفتهم عيانا، ولكن لم يفعل تعالى ذلك في جميع المنافقين سترًا منه على خلقه، وحملًا للأمر على ظاهر السلامة، ورد السرائر إلى عالمها" (٤)، فواقع المسلمين في سورة محمد كان يحتم الأولوية لعدم تعيين المنافقين، ثم لما زاد ضرر نفاقهم، وتعدي غيرهم، وأثر على المسلمين فنقضوا عهودهم، وتخلفوا عن غزوة تبوك، أمر الله رسوله في سورة التوبة بقتالهم قتالا غليظا مثلما أمره في سورة محمد بقتال الكافرين قتلا عنيفا وضرب رقابهم، فلذلك فضحهم في سورة التوبة، وأما في سورة محمد فلم يفضحهم، يقول محمد رشيد رحمه الله: "لأنهم بمؤدبهم على النفاق يتحامون ما يكون شبهة على إيمانهم، فضررهم قاصرٌ عليهم" (٥).

كما أنّ في عدم تعيينهم "إبقاءً عليهم وعلى قراباتهم، واكتفاءً منهم بما يتظاهرون به من اتباع الشرع، وإن أبطنوا خلافه" (٦).

فوقوع تعيين المنافقين والتعريف بهم ومعرفتهم بعد حصول سببه الداعي والموجب له - من تعدي ضرر نفاق المنافقين غيرهم - أشهر بين المؤمنين، وأوجب في قامة الحجة على المنافقين،

(١) سورة التوبة: ٨٤.

(٢) سورة التوبة: ٨٣.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ٢٢: ١٨٤.

(٤) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٧: ٣٢١.

(٥) رضا، تفسير القرآن الحكيم، ١١: ١٦.

(٦) أبو حيان الأندلسي، "تفسير البحر المحيط"، ٩: ٤٧٥.

فَهْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّد، د. محمود علي عثمان عثمان

وَوَسْمِيَهُم بِالنَّفَاقِ، أَعْمَقُ أَثْرًا فِي نَفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَكْثَرَ ارْتِقَابًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِمَعْرِفَتِهِمْ خَاصَّةً بَعْدَمَا يَتَعَدَّى ضَرْهَمَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ.

وَفِي مِرَاعَاةِ سَلَمِ الْأَوْلِيَاةِ فِي الْإِصْلَاحِ الدَّعْوِيِّ مِنَ الْفَائِدَةِ لِلدَّعَاةِ فِي مَعْرِفَةِ مَا حَقَّهُ التَّقْدِيمُ وَمَا حَقَّهُ التَّأخِيرُ مِنَ الْبِرَامِجِ وَالْوَسَائِلِ الْإِصْلَاحِيَّةِ، وَفَقَا لِلظُّرُوفِ الَّتِي تَمَرُّ بِالْمُسْلِمِينَ، وَمَدَى حُضُورِهِمْ أَوْ انْصِرَافِهِمْ، وَمَدَى تَقْبَلِهِمْ لِلْإِصْلَاحِ، فَيَقْدَمُونَ الْمَصْلِحَةَ عِنْدَ تَعَارُضِهَا مَعَ الْمُنْفَسِدَةَ، بِقَوَاعِدِ فَهْمِ الْمَوَازِنَاتِ الْمُؤَصَّلَةِ فِي مِظَانِهَا.

كَمَا أَنَّ فِي الْإِصْلَاحِ الدَّعْوِيِّ الْمُبَيِّنِ عَلَى مِرَاعَاةِ الْأَوْلِيَاةِ مَدْعَاةً لِاتِّفَاقِ الْمَصْلِحِينَ، وَتَوْفِيرًا لَوَقْتِهِمْ وَجَهْدِهِمْ، فَيُوجِّهُونَ عَمَلَهُمْ نَحْوَ الْأَهْمِ فَالْمَهْمِ، وَيَشْتَغَلُونَ بِالْقَضَايَا الْمَرْكَزِيَّةِ دُونَ الْهَامِشِيَّةِ، فَتُتَّاحُ لَهُمْ فَرْصَةٌ مَعَاشِيَّةُ الْوَأَقِ، فَيَبْحَثُونَ عَنِ الْقَضَايَا الَّتِي تَسْتَوْجِبُ الْإِصْلَاحَ، فَيَرْتَبِنُهَا اعْتِمَادًا عَلَى فَهْمِ الْمَوَازِنَاتِ وَالْأَوْلِيَاةِ، فَتَكُونُ مَعَالِجَتُهُمْ لِهَذِهِ الْقَضَايَا أَقْرَبَ لِلصَّوَابِ، وَبِصَوَابِ الْمَعَالِجَةِ، وَالْإِخْلَاصِ فِي الدَّعْوَةِ، يَنْجَحُ عَمَلُهُمُ الدَّعْوِيُّ وَيَشْمُرُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى^(١).

-الانخراط الميداني في الواقع الاجتماعي: فالداعية على بصيرة لا بد أن ينخرط في الميدان ويتفاعل بإيجابية مع الواقع الاجتماعي، وهذا له أهمية كبيرة في فهم الواقع برصد ظواهره ومعطياته وجزئياته وتفصيله، ثم تكوين القواعد النظرية والتصور النظري الشامل لهذا الواقع، بما يسمى فقه الواقع، ثم الإنجاز في الواقع بالوقوف على القضايا محل الإصلاح، والسعي لمعالجتها^(٢). ويمكن تأصيل هذه القاعدة من خلال سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومنهجه في تعامله وتعايشه وتفاعله مع أفراد مجتمعه، والوقوف على مشاكلهم عن كثب، والتي ذكرتها كتب السيرة، هذا المنهج وهذه السنة التي أمر الله بالتزامها والإيمان بها في سورة محمد، فقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ﴾^(٣)، فما نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْقُرْآنُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحِكْمَةِ (السنة)، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(٤)، فهناك وحي متلو هو القرآن، ووحى غير متلو هو السنة.

(١) ينظر: فايذة عدلي، "الإصلاح في القرآن الكريم دراسة موضوعية": ص ١١٢.

(٢) ينظر: عبد الكبير حميدي، "فقه الواقع في العمل الإسلامي ضرورة حضارية": ٦-٨؛ وعبد المجيد النجار، "في فقه التدين فهما وتنزيلا"، ١: ٦٨.

(٣) سورة محمد: ٢.

(٤) سورة البقرة: ١٥١.

-الوعي بنشأة الوقائع التاريخية وتطورها: وقد أصّلت السورة لذلك بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَسِيرُونَ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْكُفْرِينَ أَتَمَثَلُوا﴾^(١)، والاستفادة من تجارب الأمم السابقة هي من أسس واستراتيجيات التفكير الإيجابي، وهو ما يُعرف بالتطوير الإيجابي المتواصل للذات^(٢)، والتي تدعونا الآية إلى تمثله في حياتنا دعاة ومدعوين، فلا ينغلق الواحد منا على نفسه، ويبقى حبيس خبراته المحدودة، بل يسعى لتطوير ذاته ومجتمعه تطويراً إيجابياً متواصلًا، وتحصيل ما ينفعه بما لا يتعارض مع دينه، ولن نفقه ذلك إلا بالسير في الأرض والنظر في أحوال الأمم السابقة، وتجاربها التاريخية، فهذا الوعي التاريخي له أثر كبير في فقه الواقع وتوقع المستقبل، ومن ثمّ الإنجاز والعمل في الواقع، والاستعداد للمستقبل والتخطيط له^(٣)، ذلك أن معرفة أحوال الأمم الماضية تساعد الداعية على توصيل الحقّ للمدعوين بدليل ملموس، وذلك أدعى لتغييرهم وإصلاحهم.

٣- أثر فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال والمتعلق بالمدعو

إنّ الداعية ينبغي أن يكون على بصيرة في حال المدعو، فلا بدّ من مراعاة المدعوين وأحوالهم العلمية والإيمانية والنفسية والاجتماعية وطبائعهم الشخصية، وحاجاتهم وعاداتهم وما ينفعهم، حتى يخاطب كل صنف بالأسلوب الذي يلائمه، وفي إطار مقتضى الشريعة. وقد أصّلت سورة محمد لهذا الركن من خلال الحديث عن المنهج الذي اتبعته السورة في تطبيق خطة الإصلاح التربوي للمدعوين، فشملت إصلاح الأعمال القلبية، وهي أمراض نفسية وُجدت عند بعض المسلمين، كالبخل، والطمع والحرص على الدنيا، والوهن واليأس، وكانت سببا في قعود البعض عن الجهاد، كما شملت إصلاح الأعمال البدنية، بإصلاح أعمال الجوارح ومراعاة حدود الشرع فيها، كصلة الرحم، كل ذلك عاجلته السورة بمنهجيات إصلاحية ربّانية، وبغير هذه المنهجيات الربّانية الإصلاحية فهي إصلاحات ناقصة، إن لم تكن أحيانا مفسدة أكثر من كونها مصلحة.

وقد انطلقت السورة في الإصلاح التربوي للمدعوين من منطلق التوحيد، فهي خطة إصلاحية تربوية بفكر توحيدي، فبدأت بإصلاح العقيدة وذلك بأساليب متنوعة تستجيش الإيمان

(١) سورة محمد: ١٠.

(٢) ينظر: سعيد بن صالح الرقيب، "أسس التفكير الإيجابي وتطبيقاته تجاه الذات والمجتمع في ضوء السنة النبوية":

٢٦، ٢٩. استرجعت بتاريخ ٢٩/٥/١٤٣٩ هـ من موقع <https://goo.gl/9HVPLU>.

(٣) ينظر: حميدي، "فقه الواقع في العمل الإسلامي ضرورة حضارية": ٨.

فَهْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوَى وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

في قلوبهم وتستشير كوامنه، ما بين ترغيب وترهيب، فينعكس ذلك على سلوكياته مع نفسه ومع الآخرين.

أما المنهج الذي اتبعته سورة محمد في تطبيق خطة الإصلاح التربوي للمدعوين، فقد أصّلته السورة بالطرق والأساليب التربوية القرآنية الآتية:

أ- التربية بالتأهب واليقظة الدائمة في أعمال المؤمن القلبية والبدنية:

والتدبّر والحذر الدائمين، والتحري الدائم لحدود الطريق، والحساسية المرهفة، وقد أصّلت السورة لهذا الأسلوب التربوي في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ وَمَثَوِّكُمْ﴾^(١)، يقول الألوسي رحمه الله: "المراد من علمه تعالى بذلك تحذيرهم من جزائه وعقابه سبحانه أو الترغيب في امتثال ما يأمرهم جلّ شأنه به والترهيب عما ينهاهم عزّ وجلّ عنه على طريق الكناية"^(٢)، ويقول الزحيلي رحمه الله: "والعلم بأن الله رقيب على كل شيء يستدعي الطاعة والعمل الصالح، ويوجب الرهبة من العصيان والمخالفة، وهو معنى التقوى التي يوفق الله إليها عباده المؤمنين"^(٣).

ب- إصلاح الأعمال البدنية والقلبية

● إصلاح الأعمال البدنية (صلة الأرحام):

استخدمت السورة أسلوب التقرّيع والترهيب والتوبيخ من سوء العاقبة، فقال تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾^(٤)، فقد خاطبت الآية المنافقين مهددة بسوء عاقبتهم، ملوّحة لهم بالتحذير والنذير، يقول الرازي رحمه الله: "وهذه الآية فيها إشارة إلى فساد قول قالوه، وهو أنهم كانوا يقولون كيف نقاتل والقتل إفساد والعرب من ذوي أرحامنا وقبائلنا؟ فقال تعالى: إن توليتم لا يقع منكم إلا الفساد في الأرض فإنكم تقتلون من تقدرن عليه وتنهبون القتال واقع بينكم، أليس قتلكم البنات إفسادا وقطعا للرحم؟ فلا يصح تعللکم بذلك مع أنه خلاف ما أمر الله وهذا طاعة"^(٥).

ويقول ابن عاشور رحمه الله: "مقتضى تناسق النظم أن هذه الآية مفرّعة على قوله تعالى:

(١) سورة محمد: ١٩

(٢) شهاب الدين محمود ابن عبد الله الحسيني الألوسي، "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني". تحقيق علي عبد الباري عطية، (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ١٣: ٢٢١.

(٣) الزحيلي، التفسير المنير"، ٢٦: ١١٣.

(٤) سورة محمد: ٢٢

(٥) الرازي، "مفاتيح الغيب"، ٢٨: ٥٤.

﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ محمد: ٢١؛ لأنه يفهم منه أنه إذا عزم الأمر تولوا عن القتال وانكشف نفاقهم فتكون إتماما لما في الآية السابقة^(١) من الإنباء بما سيكون من المنافقين يوم أحد... والاستفهام مستعمل في التأكيد لما سيعتذرون به... فالمعنى: أفيتحقق إن توليتم أنكم تفسدون في الأرض وتقطعون أرحامكم وأنتم تزعمون أنكم توليتم إبقاء على أنفسكم وعلى ذوي قرابة أنسابكم... وهذا توبيخ... والمعنى: أنكم تقعون فيما زعمتم التفادي منه وذلك بتأييد الكفر^(٢)، فتفسدون في الأرض بعدم معونة أهل الإسلام على أعدائهم، وتقطعون أرحامكم؛ لأن من أرحامكم كثيرا من المسلمين، فإذا لم تعينوهم قطعتم ما بينكم وبينهم من الرحم، ثم إن القتال ديدنكم حيث كنتم في الجاهلية تفتتلون على أدنى شيء، كما تأتي الآية أيضا تشعر بأن الفساد في الأرض وقطيعة الأرحام من شعار أهل الكفر، فهما جرمان كبيران يجب على المؤمنين اجتنابهما^(٣).

وفي ذلك منهج عظيم من منهجيات الإصلاح التربوي استخدمتها السورة لتحذير المؤمنين وكل من تسول له نفسه التولي عن دين الله تعالى، بأن ذلك شعار للكفار، وأن التولي عن الإسلام رأس كل فساد، فاحذروا لئلا تتأسوا بهم، فيُقدح في عقيدتكم، فالآية أسست للإصلاح العقدي للوصول إلى الإصلاح التربوي، وهذا دليل على أن الإصلاح العقدي هو أصل كل إصلاح.

● إصلاح الأعمال القلبية (معالجة الخواطر الفطرية)، ومنها:

١- الوهن (الشح في ذات النفس عند الجهاد)

سلكت سورة محمد خطوات تربوية وعقدية لمعالجة الوهن الذي يصيب بعض أفراد المسلمين حين يُكَلَّفون بالجهاد؛ لمشقته، وربما يكون لبعضهم قرابة ورحم عند الكفار، فعندها يجنحون للسلم، فهاهم الله تعالى عن ذلك، فقال تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ﴾^(٤)، وقد كان ذلك من خلال المنهجيات والخطوات التربوية الآتية:

(١) وهي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُظَرُّونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْنَمِ عَلَيْهِمْ مِنْ أَلَمَاتٍ فَأُولَئِكَ لَهُمْ﴾ محمد: ٢٠.

(٢) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٩٤-٩٥.

(٣) ينظر: الألوسي، "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني"، ١٣: ٢٢٥؛ وعمر بن علي بن عادل الحنبلي، "اللباب في علوم الكتاب". تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، (ط١)، بيروت: دار الكتب

العلمية، ١٩٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ١٧: ٤٥٥.

(٤) سورة محمد: ٣٥.

فَقَّةُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوِّ سُوْرَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

الأولى: نداء المؤمنين بصفة الإيمان، ودعوتهم إلى سلوك التفكير الإيجابي تجاه الذات في عدم الوهن: فقد ذكّر الله سبحانه في هذه السورة المؤمنين بصفة الإيمان ثماني مرات، ناداهم مرتين ب﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ والمرتات الست الباقية ذكرهم بصفة الإيمان، فكأن الله تعالى يمتدحهم بهذه الصفة وبهذا التكريم، ويقول لهم: يا مَنْ اتصفتم بصفة الإيمان لا تفعلوا ما ينافي الإيمان، فالإيمان بالله يدعو إلى عدم الوهن والضعف واليأس والقلق، بل يدفع إلى الرضى بقضاء الله والطمأنينة والقوة، ويمنع نفس المؤمن من الاستجابة لوساوس الشيطان التي تشيع فيها اليأس؛ فنفس المؤمن آمنة مطمئنة لإيمانها العميق بأن الله معهم ومعينهم وناصرهم.

فكانت النتيجة استجابة المؤمنين لأمر الله تعالى؛ لأنهم توصّلوا بفطرتهم وعقولهم إلى أن ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم هو الحقّ من ربهم، ولذلك كان تفكيرهم إيجابياً فأدّى بهم إلى الإيمان وامتثال أمر الله تعالى.

كذلك فإن قوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ﴾^(١)، فيه حثّ للمؤمنين على سلوك التفكير الإيجابي في التفاؤل وعدم الوهن أو الحزن.

فالآية الكريمة تحمل رسالة إيجابية للمؤمنين تعلمهم كيف يسلكون في حياتهم سلوكاً إيجابياً، بأن يكونوا متفائلين ولا يهنون ولا يحزنون ولا يقلقون، فهذا مما يعزّز الإنجاز والنشاط، ويدفع التواكل والكسل، ذلك أن العامل النفسي والأفكار والمشاعر تؤثر على الوظائف البدنية والسلوك الوظيفي سلبياً أو إيجابياً^(٢)، كما أشعرت الآية بأن الوهن مذموم من خلال النهي عنه، وذلك لأنه ينافي لوازم استخلاف الله للمؤمنين في الأرض، ثم بعد ذلك عزّزت الآية العامل النفسي عند المؤمنين وجعلت نفوسهم آمنة مطمئنة، بأن أثبتت معية الله لهم ﴿وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾^(٣)، وهل بعد ذلك تفاؤل وتشجيع أكثر من ذلك، ومَنْ؟ من الله تعالى!

الثانية: سنة الله في تكريم المؤمنين ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾^(٤)، وتبشير المؤمنين بالظفر على الأعداء ﴿وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾^(٥)، وتوفيتهم أجورهم ﴿وَلَنْ يَتْرُكَنَّ أَعْمَلَكُمْ﴾^(١)، فهذا مما يوجب له النشاط، ويحفّز

(١) سورة محمد: ٣٥.

(٢) ينظر: محمد جودت ناصر، "الأمراض النفسية وأثرها على السلوك الوظيفي". مجلة العلوم الإنسانية، جامعة =محمد خيضر بسكرة ١٠، (٢٠٠٦م): ٦-٧، بتصرف.

(٣) سورة محمد: ٣٥.

(٤) سورة محمد: ٣٥.

(٥) سورة محمد: ٣٥.

همته لبذل الجهد فيما يترتب عليه الثواب، ويبعث الأمل في قلبه، فكيف إذا اجتمعت هذه الأمور الثلاثة، فلا شك أن ذلك يوجب له النشاط التام، ويرسخ اليقين في قلبه، ويقوّي نفسه على ما فيه صلاحه^(٢).

الثالثة: تأكيد الحُضّ على الجهاد بالتهديد في الدنيا والتهوين من شأنها: فالاشتغال فيها كعبٌ وهُوٌ ولذة، ولكنها ليست بثابتة، وما يعقبها إلا الندامة ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾^(٣)، "والنفس البشرية التي تتسم بالطمع وحبّ الدنيا والحرص عليها فهي مريضة شاذة، لأن البواعث المؤدية للحرص والطمع ستؤثر على صحتها الجسدية والعقلية والروحية والنفسية"^(٤)، فتتعد عن الجهاد، ولذا نهي الله تعالى عن الاشتغال بالدنيا ونسيان الآخرة.

الرابعة: الترغيب في الإيمان والتقوى: قال تعالى: ﴿وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا﴾^(٥)، ثم رغب في الآخرة ببيان ثمره الإيمان والتقوى والطاعة وأنها راجعة إليهم في الآخرة كاملة غير منقوصة ﴿يُؤْتِكُمْ أَجْرَكُمْ﴾^(٦)، وهذا ما يسمّيه التربويون بالتعزيز الإيجابي، والذي له أثر كبير في إصلاح السلوك الإنساني.

وبالتأمل في المنهج الذي اتبعته سورة محمد في معالجة وهن النفس عن الجهاد، نجد أنّها تراوحت بين أسلوب الإغراء ثم التحذير ثم الإغلاق بالإغراء، ففي خطوة المعالجة الأولى ناداهم بصفة الإيمان مادحا ومكرما لهم لهدايتهم إلى الإيمان به سبحانه، وبدأ بزرع التفاؤل والسلوك الإيجابي في نفوسهم، وفي الخطوة الثانية إغراء المؤمنين وترغيبهم بتكريمهم وبالظفر على أعدائهم وتوفية أجورهم، وفي خطوة المعالجة الثالثة حذّره من الركون إلى الدنيا، ثم ختم في خطوة المعالجة الرابعة بترغيبهم في الإيمان والتقوى وفي الآخرة، وإغرائهم بتوفية أجورهم كاملة يوم القيامة، حيث غلّف التحذير وأحاطه بأسيجة من الإغراء، ذلك أنّ بدء وختم الموعدة والإرشاد بأمر إيجابي، من مدح وإغراء أكثر تأثيرا في النفس، وأدعى لقبول الموعدة مما لو بدأ وختم الموعدة والإرشاد بأمر

(١) سورة محمد: ٣٥.

(٢) ينظر: السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان": ٧٩٠.

(٣) سورة محمد: ٣٦.

(٤) أحمد لطفي بركات، "الطبيعة البشرية في القرآن الكريم". (د. ط، الرياض: دار المريخ، ١٩٨١م): ١٦٥.

(٥) سورة محمد: ٣٦.

(٦) سورة محمد: ٣٦.

فَهْهُ الْوَأَقِعِ الدَّعْوِيَّ وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

عليّ، من ذمّ وتحذير، فتنفر النفس حينئذ وتستوحش وتألبي النصح، وهذا من أنجح وأنجح وأقوى منهجيات الإصلاح والتغيير التربوي، مما يوجب على الدعاة والمربّين السير على منهج القرآن في الإصلاح التربوي لمدعوّهم وطلابهم.

٢- شح النفس بالمال

وكما عاجلت السورة شحّ النفوس في ذاتها بالجهاد، بأروع منهجيات الإصلاح، كذلك عاجلت شحّها بالمال، وذلك بالوسائل والمنهجيات التربوية القرآنية الآتية:

الأولى: التربية بالقدوة من خلال الترغيب بالأجر العظيم يوم القيامة للمتصدّقين، والتوبيخ لمن يشحّ ببذل المال في الجهاد: قَالَ تَعَالَى: ﴿هَاتَتْمْ هَوَالًا تَدْعُونَ لِنُفْسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلْ عَن نَّفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ﴾^(١)، يقول ابن عاشور رحمه الله: "فقله ﴿فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلْ عَن نَّفْسِهِ﴾ إما مسوق مساق التوبيخ أو مساق التنبيه على الخطأ في الشحّ ببذل المال في الجهاد الذي هو محل السياق لأن المرء قد يبخل بخلا ليس عائداً بخله عن نفسه، ومعنى قوله ﴿فَإِنَّمَا يَبْخَلْ عَن نَّفْسِهِ﴾ فإنما يبخل عن نفسه إذ يتمكن عدوه من التسلط عليه فعاد بخله بالضرر عليه، أو فإنما يبخل عن نفسه بحرمانها من ثواب الإنفاق... فالله الغني المطلق سبحانه، والغني المطلق لا يسأل الناس مالا في شيء، والمخاطبون فقراء فلا يطمع منهم البذل، فتعين أن دعاءهم لينفقوا في سبيل الله، دعاء بصرف أموالهم في منافعهم"^(٢)، إذن فمن المسلمین ناس يبخلون، ومنهم من يجود ضاربا أروع الأمثلة في البذل والتضحية عن طيب نفس ورضى، فكانت هذه دعوة من الآية إلى ضرورة اقتداء من يبخل بمن لا يبخل.

الثانية: استنهاض همة المؤمن بمراعاة الله تعالى في تكاليفه طاقة المؤمن وحاجته: لم يأمر الله لطفاً منه ورحمة بإنفاق جميع المال في سبيله، كالزكاة والجهاد ووجوه الخير، بل أمر بإخراج البعض من الربح الذي هو من فضل الله وعطائه، لا من رأس المال، ليرجع ثوابه إلى المنفق نفسه؛ لأن المال محبوب الإنسان طبعاً، ولو كلفهم سبحانه بذل أموالهم كلها، لضاقت صدورهم وظهرت أضعافهم، وازدادوا وهنا على وهن؛ لعلمه سبحانه بشحّ نفوس عباده، وهو لا يكلف نفساً إلا وسعها^(٣)، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَسْئَلْكُمْ أَمْوَالِكُمْ ۚ إِن يَسْئَلْكُمْ فِي حِفْظِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْعَانَكُمْ﴾^(٤).

(١) سورة محمد: ٣٨.

(٢) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ١١٥-١١٦.

(٣) ينظر: الزحيلي، "التفسير المنير"، ٢٦: ١٤٠.

(٤) سورة محمد: ٣٦-٣٧.

يقول الطبري رحمه الله: "يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ يَسْأَلُكُمْ رَبُّكُمْ أَمْوَالَكُمْ ﴿فِي حَفَاكُم﴾ يَقُولُ: فَيُجْهِدُكُمْ بِالْمَسْأَلَةِ، وَيُلْحِقُ عَلَيْكُمْ بِطَلْبِهَا مِنْكُمْ فَيُلْحِفُ، ﴿تَبَخَّلُوا﴾: يَقُولُ: تَبَخَّلُوا بِهَا وَتَمْنَعُوهَا إِيَّاهُ، ضَنًّا مِنْكُمْ بِهَا، وَلَكِنَّهُ عَلِمَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، وَمِنْ ضَيْقِ أَنْفُسِكُمْ فَلَمْ يَسْأَلْكُمْوهَا، وَقَوْلُهُ: ﴿وَيُخْرِجُ أَصْعَانَكُمْ﴾ يَقُولُ: وَيُخْرِجُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَوْ سَأَلَكُمْ أَمْوَالَكُمْ بِمَسْأَلَتِهِ ذَلِكَ مِنْكُمْ أَصْعَانَكُمْ" (١).

ج- الإنذار قبل حلول العقاب: حُتِمت السورة بما يدل على ضرورة اتباع هذا الدين، وطاعة الله تعالى فيما يأمر، وذلك بأسلوب الإنذار باستبدال المؤمنين عند توليهم عن طاعة الله تعالى وبذلهم أنفسهم وأموالهم في سبيل الله بغيرهم ممن هم أهل لحمل دعوته: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ (٢)، وفي هذه الآية دليل على أن سلب النعمة- الإيمان واختيار الله لهم لحمل دعوته- للمنع عليهم تنبيه لهم على استحقاقهم لاستبدال الله تعالى لهم، وإعراض الله تعالى عنهم (٣).

كذلك فقد بين الله تعالى ما حلّ بالأمة السابقة من العقاب والتدمير عندما كفروا بالله تعالى وتولوا، وفي هذا تحذير وإنذار بالعقاب قبل وقوعه، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الظُّلْمَ وَالْكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا﴾ (٤)، فمنهجية الإنذار قبل العقاب لها فعالية كبيرة في الوصول إلى السلوك التربوي الصحيح، مما يجعل الفرد صالحا في نفسه، مصلحا لغيره.

د- العقاب لمن لم يتعظ بغيره: فقد جاءت سورة الأحقاف قبل سورة محمد تتحدث عن إعراض الكافرين على مرّ الزمان، ودعوتهم بالتي هي أحسن، فلما لم ينفعهم ذلك واستكبروا، فقد حلّ بهم العقاب إذ لا ينفعهم النصح، ولذا جاءت سورة القتال تحضّ المؤمنين على قتال الكفار، والإجهاز عليهم، وإلزامهم الصغار، بالإضافة إلى إضلال الله أعمالهم وإحباطها.

٤- أثر فقه الواقع الدعوي في إصلاح البال والمتعلق بمنهجية الدعوة

منهجية الدعوة: هي القواعد والأساليب الدعوية التي ينبغي على الداعية مراعاتها والسير بناء عليها في معالجة أحوال الناس؛ لتكون دعوته على بصيرة، فتنجح وتثمر (٥).

(١) الطبري، "جامع البيان"، ٢١: ٢٣١.

(٢) سورة محمد: ٣٨.

(٣) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٨: ٢٤٩.

(٤) سورة محمد: ١٠.

(٥) أدت في منهجية الدعوة من: عدنان بن محمد عرعور، "منهج الدعوة المعاصرة في ضوء الكتاب والسنة". =

فَهْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صُورَةِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

وقد أصلت سورة محمد مجموعة من القواعد المنهجية والأساليب الدعوية، كما يأتي:

- فقه الأولويات في الدعوة إلى أصول الدين ثم العمل الصالح

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(١)، فهنا ربط القرآن قبول العمل الصالح من العبادات والمعاملات بالإيمان، وبغير الإيمان يُجْبَطُ العمل، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾^(٢)، كذلك نداء الله للمؤمنين، حيث ناداهم مرتين في سورة محمد بصفة الإيمان، وهذا يستجيش في نفوسهم كوا من الإيمان، فيدفعهم إلى الامتثال لما بعد النداء من العمل أو تركه، فقدم صفة الإيمان على العمل، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّصَرُّوا اللَّهَ تَتَّصَرُّكُمْ وَيُنَبِّئُ أَعْدَاءَكُمْ﴾^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾^(٤)، وكذلك العلم بالتوحيد بإقرار القلب بوحدانية الله تعالى أولاً، وتمامه العمل بمقتضى هذا العلم، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٥)، فالأصل أن يقدم الداعية الدعوة إلى الإيمان على الدعوة إلى الأعمال والعبادات، وبخاصة لمن فقد إيمانه أو ضعف.

- الجزء من جنس العمل

فلا بدّ من ربط الأسباب بنتائجها، لما لذلك من أثر نفسي يدفع للإصلاح والتغيير، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَبَنٌ يَغَيَّرُ طَعْمَهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ حَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّرْبِ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَعْفَرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ كَمَنْ هُوَ خَالِدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾^(١)، قابلت الآية بين جزاء ومرجع فريقين المؤمنين والكافرين، بدأت بذكر الجنة التي أعدّها الله تعالى للمتقين، ثم ختمت بذكر النار التي أعدّت للكافرين، وهذه المقابلة لا بدّ

= (ط ٢، د. م، د. ن، ١٤٣٢هـ)؛ وبلال خليل ياسين، "منهجيات الإصلاح والتغيير في سورتي الأنبياء والحج دراسة موضوعية". رسالة ماجستير، (غزة: الجامعة الإسلامية، ٢٠١٢م)؛ وعدنان أجانة، "خطاب الناس في القرآن الكريم قراءة في نوعية المضامين وأفاقها": ١٧-٢٠؛ وصلاح سلطان، "سورة الكهف منهجيات في الإصلاح والتغيير دراسة تأصيلية تطبيقية". (ط ١، القاهرة: دار سلطان للنشر، ٢٠٠٨م).

(١) سورة محمد: ٢.

(٢) سورة محمد: ١.

(٣) سورة محمد: ٧.

(٤) سورة محمد: ٣٣.

(٥) سورة محمد: ١٩.

(٦) سورة محمد: ١٥.

للداعية من إبرازها للمدعوين، فهي تدفعهم للموازنة والمقارنة والتفكير بمرونة ودقة بين جزاء العمل الصالح، وجزاء العمل السيئ، ثم ترجيح أحدهما، بناء على النفع أو الضرر المترتب عليهما، فأسلوب الترغيب دافع لإصلاح العمل، وأسلوب التهيب دافع لترك المنكر، وأسلوب المقابلة والمقارنة يضيف عنصر الإثارة والتشويق لدى المخاطب.

-إصلاح شأن المسلمين وواقعهم تفصيلاً، وبيان خطط الكافرين وتآمرهم ضد

المسلمين إجمالاً:

فصّلت سورة محمد في تأصيل منهجية إصلاح حال المسلمين عقدياً وتربوياً وسياسياً كما سبق الحديث عن ذلك، ولكنها أجملت في بيان تآمر الكفار والمنافقين ضدّ المسلمين، واكتفت بالإخبار عنهم بأن الكفار اتبعوا الباطل، وقد زُين لهم سوء أعمالهم واتبعوا أهواءهم، وأنهم كرهوا ما أنزل الله، ولم تتحدّث عن مدى قوّتهم، بل أشارت إلى ضعفهم، حينما أوجب الله على المؤمنين ضرب رقابهم، والإثخان بهم، وخيرتهم بين المنّ والغداء، فدلّ ذلك على قوة المؤمنين وضعف أعدائهم، كما بيّنت سبيل المنافقين، وفضحتهم في توليهم للشيطان، وفي تآمرهم مع اليهود، ولكن على سبيل الإجمال.

وفي تفصيل علاج شأن المسلمين، وإجمال بيان كيد الكافرين والمنافقين، دعوة للدعاة بالبدء بالإصلاح العقدي في صفوف المسلمين، وتأهيلهم إيمانياً، فهذا الذي ينفعهم وينصرهم على عدوّهم، لا استعراض قوة الكافرين وعلومهم التي تزرع الوهن واليأس في نفوس مدعوّيهم.

-فقّه الخطاب الدعويّ الراشد

يمكن بيان سمات الخطاب الدعويّ في سورة محمد بما يأتي:

● سمات ترجع إلى مستوى بنية الخطاب، ومنها:

١- الإقبال على المخاطبين المؤمنين، والإعراض عن الكافرين

اعتمدت سورة محمد أسلوب النداء وكاف الخطاب في مخاطبة المؤمنين، والذي يدلّ على توجّه المولى سبحانه إلى المخاطبين المؤمنين بالحديث والاهتمام والعناية بهم والإقبال عليهم، فقد ناداهم سبحانه في سورة محمد مرتين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمُ وَيُنَازِلْ عَلَيْكُمْ قَدَامَكُمْ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تَبْطُلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾^(٢)،

(١) سورة محمد: ٧.

(٢) سورة محمد: ٣٣.

فَهْهُ الْوَاقِعِ الدَّعْوِيِّ وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوِّهِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

والخطاب بأسلوب النداء وكاف الخطاب ينعكس إيجاباً على نفسية المخاطب، مؤثراً فيه، بينما لم تخاطب سورة محمد الكافرين بأسلوب النداء، مما يدل على إعراض الله عنهم وعدم الاهتمام بهم، والمتتبع لآيات القرآن الكريم يجد أنها لم تخاطب الكافرين بأسلوب النداء إلا مرة واحدة ويوم القيامة؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ﴾^(١)، فهم ليسوا بأهل لمخاطبة الله لهم، بينما خاطب القرآن المؤمنين خطاباً مباشراً بأسلوب النداء في تسع وثمانين آية، وما ذلك إلا دليل على العناية الإلهية بهم.

يقول الزركشي رحمه الله: " وكثر الخطاب بـ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ على المواجهة وفي جانب الكفار على الغيبة إعراضاً عنهم، كقوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنتُ الْأَوَّلِينَ ﴾^(٢)، ثم قال: ﴿ وَقَلْبُهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾^(٣)، فواجه بالخطاب المؤمنين وأعرض بالخطاب عن الكافرين"^(٤).

وقد بين ابن عاشور رحمه الله في مواضع كثيرة من تفسيره أن المراد بالنداء طلب الإقبال، ومن ذلك قوله: "والنداء حقيقته ارتفاع الصوت... وهو مجاز مشهور في الكلام الذي يراد به طلب إقبال أحد إليك، وله حروف معروفة في العربية: تدل على طلب الإقبال، وقد شاع إطلاق النداء على هذا حتى صار من الحقيقة، وتفرغ عنه طلب الإصغاء وإقبال الذهن من القرب منك، وهو إقبال مجازي"^(٥)، وفي موضع بين أن الإقبال على المخاطبين بأسلوب النداء فيه تأنيس لأنفسهم^(٦).

٢- مراعاة مقام الخطاب الدعوي ومقتضياته

فعلى الداعية توجيه الخطاب للمدعوين بما يتلاءم مع أحوالهم وحاجاتهم وثقافتهم وعقائدهم، وقد سبق تفصيل ذلك، ونضيف هنا استخدام أسلوب الرفق واللين في خطاب المؤمنين ودعوتهم، والغلظة مع الكفار الذين يصدون عن سبيل الله، وهذا واضح في أسلوب سورة محمد، حيث مجّدت المؤمنين ورغبتهم، وقست وأغلظت على الكافرين من بداية السورة. كذلك عند مخاطبة المؤمنين فإن المقام يقتضي تقديم الجزاء الحسن في الآخرة على الجزاء

(١) سورة التحريم: ٧.

(٢) سورة الأنفال: ٣٨.

(٣) سورة الأنفال: ٣٩.

(٤) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٢: ٢٣٠.

(٥) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٨: ٥١.

(٦) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ١: ٣١٨.

الحسن في الدنيا؛ فالمؤمنون مشغولون بعمارة آخرتهم، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾^(١)، وأما الكفار فالمقام يقتضي تقديم عذاب الدنيا على عذاب الآخرة؛ فالكفار مشغولون بعمارة حياتهم الدنيا، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَلَهُمْ﴾^(٢).

٣-مراعاة الخطاب العام

فلا يخصص فردا أو قوما، ويربط الأحكام بالأعمال دون الأفراد، فعلى الرغم من عظم وهول ما قام به الكافرون والمنافقون بالمؤمنين مما عرضته سورة محمد إلا أنها لم تُفصح عن أسمائهم، مكتفية بالقول: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾، ﴿رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ يَنْظُرُونَ﴾، وأمثال هذا كثير في السورة.

٤ -التوازن بين خطاب العقل والقلب

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْمُكْفِرِينَ ٱمْتِلَآئَهُمْ﴾^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾^(٤)، جاء الأسلوب في الآيتين بما يثير بثير العقل، ويناجي القلب، ويجرّك الوجدان، مما يدفع المخاطب إلى مزيد من الإيمان.

•سمات ترجع إلى مستوى مضامين الخطاب، ومنها:

١-الشمول:

خاطبت سورة محمد المؤمنين في الآيتين: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتُصَرُّوْا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ وَيُذْهِبِ أَقْدَامَكُمْ﴾^(٥)، و﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تَبْطُلُوا أَعْمَلَكُمْ﴾^(٦) خطابا عاما عاما شاملا لجميع أفرادا وجماعات ودول، وهذا الشمول فيه معالجة للعمل الدعويّ ببعده الموضوعي، فالعمل الدعويّ ليس عملا نخبويا، بل هو شامل لكل فئات المجتمع، ممن تتوفر فيه أهلية الدعوة.

(١) سورة محمد: ٢

(٢) سورة محمد: ١

(٣) سورة محمد: ١٠

(٤) سورة محمد: ٢٤

(٥) سورة محمد: ٧

(٦) سورة محمد: ٣٣

٢- العمق في الخطاب والتركيز على القضايا والكليات والمقاصد المركزية والمفاهيم

العليا:

مضامين الخطاب القرآني عميقة، وهذا العمق مُكْتَسَبٌ من طريقة معالجته للظواهر، وربطها بمقاصدها وآفاقها، وبناء المطالب عليها^(١)، فلو تأملنا في خطابي السورة للمؤمنين بأسلوب النداء في الآيتين: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتُورُوا اللَّهَ يَضُرَّكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ۖ﴾^(٢) و ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تَبْطُلُوا ءَعْمَلَكُمْ﴾^(٣) لوجدنا أنهما يركزان على مقصد وقضية كلية واحدة وهي الدعوة إلى الحقّ بنصرة الدين وطاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وقد جاءت آيات السورة كلها تفصّل هذا المقصد والمطلب الكبير، فالعلاقة بين آيات السورة وبين المقصد العام علاقة إجمال وتفصيل، مطلب عام، ومطالب جزئية تفصّله وتشرحه، وتتفرع عنه وتؤول إليه، ونلاحظ أن آية النصرة قُدِّمت على آية الطاعة، مما يجعل آية النصرة بمنزلة العنوان الجامع للسورة كلها، وهي تتضمن آية الطاعة وغيرها من المطالب الجزئية. وفي نهاية هذه الدراسة لا يسعني إلا أن أقول: الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) ينظر: عدنان أجاتنة، "خطاب الناس في القرآن الكريم قراءة في نوعية المضامين وآفاقها": ١٩.

(٢) سورة محمد: ٧.

(٣) سورة محمد: ٣٣.

الخاتمة:

وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج

١- تعتبر قاعدة فقه الواقع الأساس الذي يقوم عليه تحديد الإصلاح الدعويّ، ففهم واقع المجتمعات هو السبيل الذي يبيّن آليات التعامل معها، والخطاب الذي يناسبها، ذلك أن فقه الواقع ليس نظرة خاطفة للمجتمع، بل علم له آلياته وأدواته، التي بما يتعامل مع المجتمعات، فهو خلاصة لمجموعة من العلوم الشرعية والمعاصرة المتجدّدة في جميع المجالات.

وبالتأمل في سورة محمد نرى أن السورة لا تطلب من المؤمنين أفراداً ودعاة إصلاحات آنية وقتية فقط، بل هي تهيئهم وتصلحهم للحاضر، وتصنعهم للمستقبل، بالثبات على دينهم ونصرته طاعة لله ولرسوله، وسعياً لصالح بالهم، نقرأ ذلك من قوله تعالى في آخر آية من السورة: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ محمد: ٣٨.

٢- جعل الله تعالى الإصلاح العقدي في مقدمة صور الإصلاح، فهو أصلها وشرطها، وإذا تحقّق الإصلاح العقدي فسيأتي بعده كل إصلاح وتغيير، ومن صلحت عقيدته وعقله وأفكاره صلحت أعماله أقوالاً وأفعالاً، فالتوحيد أصلُ صلاح بال المؤمن، وإصلاح البال يجمع إصلاح الأمور كلها.

٣- يمكننا بيان ملخص السورة من أسمائها للوصول إلى صلاح البال بالمعادلة الآتية:

إصلاح البال = سورة محمد + سورة الذين كفروا + سورة القتال

ونقرأ هذه المعادلة كما يلي: إن أراد المؤمنون صلاح البال فلا بدّ من طاعة الله ورسوله فيما أمرا، وأول ما أمرا به التوحيد (إصلاح عقدي)، ثم تغيير النفس تربويًا (إصلاح تربوي)، ثم بعد تهيئة النفس عقديًا وتربويًا، لا بدّ من تهيئة المجتمع وتغييره دعويًا، وهذا الإصلاح كله لن يكتمل ما لم يحقق المؤمنون مفهوم لا إله إلا الله، الذي يتضمّن مبدأ الولاء والبراء، ولن يكتمل تحقيق هذا المبدأ إلا بفقه الواقع، وفقه الواقع والمجتمع يتضمّن أمرين: أمر من جهة المؤمنين (الولاء لهم) بنصرتهم وتتبع أحوالهم وواقعهم، وأمر من جهة الكفار المعتدين (البراء منهم) بقتالهم والغلظة عليهم، واتخاذ الشيطان عدوًا، فهو الذي سؤل لهم الكفر من بعد ما تبين لهم الهدى، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ﴾ محمد: ٢٥.

٤- تبين من خلال الدراسة أن السورة أوجبت أمرين: أولاً: إصلاح النفس عقديًا وتربويًا،

فَهْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ، د. محمود علي عثمان عثمان

وثانيا: إصلاح المجتمع والدولة والأمة دعويًا، ولا انفكاك لأحدهما عن الآخر، وهذا شرط النصر والتمكين والعزة، وعدم استبدال الله للمؤمنين، والنتيجة صلاح البال في الدنيا، والفوز بالجنة يوم القيامة.

٥- إن منهجيات الإصلاح في السورة شاملة لجميع مجالات الحياة، فتكون سورة محمد بذلك نموذجًا للإصلاح الشامل، وفق منهجيات ربانية متكاملة.

٦- تبين من خلال الدراسة عدم إمكانية اعتبار بعض مناهج الإصلاح الدعوي في العصر الحاضر مناهج علمية إصلاحية بديلة للمنهج الإصلاحية الدعوي الصحيح الذي أصّلته سورة محمد، والمتمثلة بإصلاح دعوي بفقته الواقع.

٧- إن سرّ حياة القلب والفكر، باتباع محمد وبنصرة دين الله، وقاتل الكفار، فامتثال ذلك فيه حياة للقلب والفكر فتصلح عندها العقيدة، فإذا صلح الفكر والقلب بالعقيدة، صلح حال الإنسان وشأنه وخاطره، فإصلاح البال إذن يبدأ بإصلاح قلبه وفكره بالعقيدة، يتبع ذلك إصلاح جميع أحوال الناس الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية... ولن ينصلح بال البشرية إلا باتباع الحق الذي نزل على محمد صلى الله عليه وسلم، والذي يستوجب قتال الكفار المعتدين بأيدي مجاهدين أشداء؛ حتى يبقى الحق، ويتقرر في الأرض، ويستعلي على الباطل، واللافت للنظر أن صلاح البال والذي هو سرّ حياة الناس ذكر في سور القتال، فكأن المولى سبحانه يبين أن حياة الناس وصلاح بهم وحرّيتهم بقتال عدوّهم، كما قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَأْتُوا بِالْأَلْبَابِ﴾ البقرة: ١٧٩، ففي القصاص حياة لباقي الناس، وفي القتال حياة للمؤمنين، وصلاح بهم.

ثانيا: التوصيات

في ضوء نتائج الدراسة الحالية، فإنها توصي بالآتي:

١- وصيتي للدعاة بالإخلاص لله أولا في دعوتهم، وتبني قضايا مجتمعاتهم عن كتب ثانيا، وتحديد خطابهم الدعوي بفقته الواقع ثالثا.

٢- ووصيتي للدعاة أيضا باستغلال حاجة الناس لصلاح البال، وبحثهم عنه، وجعل ذلك مدخلا لبيان المنهج الإصلاحية الذي أصّلته سورة محمد، وربط ذلك بالواقع بمقارنة المنهجيات الإصلاحية القرآنية بالمنهجيات الوضعية التي لم تجلب لهم سوى فساد البال.

٣- الدعوة إلى توظيف الأساليب التربوية التي أصّلتها سورة محمد وغيرها من السور، في بيوتنا ومدارسنا وجامعاتنا.

٤-ومن علوم فقه الواقع وآلياته وأدواته، التي بها يتعامل مع المجتمعات، بيان المناهج الإصلاحية لغير المسلمين، بترجمتها إلى اللغات الأخرى، كالمحاضرات وتأليف الكتب.

المصادر والمراجع

- الآلوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله. "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني" تحقيق علي عبد الباري عطية. (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).
- الأزهري، محمد بن أحمد. "تهذيب اللغة". تحقيق محمد مرعب. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).
- الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم. "نهاية السؤل شرح منهاج الوصول". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
- الأصفهاني، حسين بن محمد. "المفردات في غريب القرآن". تحقيق صفوان الداودي. (ط١، دمشق بيروت، مصر: دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٢هـ).
- الباز، أنور. "التفسير التربوي للقرآن الكريم". (ط١، مصر: دار النشر للجامعات، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).
- البحلي، محمد بن أيوب بن الضريس. "فضائل القرآن". تحقيق غزوة بدير. (ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري، الجامع الصحيح". (ط١، دمشق-بيروت: دار ابن كثير، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).
- بركات، أحمد لطفي. "الطبيعة البشرية في القرآن الكريم". (د. ط، الرياض: دار المريخ، ١٩٨١م).
- البغدادي، إسماعيل باشا. "هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين". (د. ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٥م).
- البغوي، الحسين بن مسعود. "معالم التنزيل". تحقيق محمد النمر، وعثمان ضميرية، وسليمان الحرش. (ط٤، الرياض: دار طيبة، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م).
- أبو البقاء، أيوب بن موسى. "الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية". تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري. (د. ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
- البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر. "مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور". تحقيق عبد السميع حسنين. (ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م).
- البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر. "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور". (ط٢، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م).
- البوشياخي، الشاهد بن محمد. "فقه واقع الأمة: دراسة في المفهوم والشروط والعوائق". (د. ط،

- الرباط: دار السلام، ٢٠١١م).
- بوعود، أحمد. "فقه الواقع أصول وضوابط". (ط١، القاهرة: دار السلام، ٢٠٠٦م).
- التهانوي، محمد بن علي. "موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم". تقديم رفيق العجم، تحقيق علي دحروج. (ط١، بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٦م).
- الجبرين، عبد الله بن عبد العزيز. "تهذيب تسهيل العقيدة الإسلامية". (ط١، المملكة العربية السعودية: طبعة مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٢٥هـ).
- الجرمي، إبراهيم محمد. "معجم علوم القرآن". (ط١، دمشق: دار القلم، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).
- الجوهري، إسماعيل بن حماد. "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق أحمد عطار. (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد. "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان". تحقيق شعيب الأرنؤوط. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م).
- الحروب، سارة محمد عبد الله. "مناسبة بعض أسماء الله الحسنى للآيات القرآنية ودلالاتها". رسالة ماجستير غير منشورة. (الأردن: جامعة آل البيت، ٢٠٠٦م).
- حسنة، عمر عبيد. "تأملات في الواقع الإسلامي". (د. ط، د. م: المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، ١٩٩٠م).
- حميدي، عبد الكبير. "فقه الواقع في العمل الإسلامي ضرورة حضارية". مجلة البيان ٢٣٤، (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م): 1-15.
- الحنبلي، عمر بن علي ابن عادل. "اللباب في علوم الكتاب". تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
- أبو حيان، محمد بن يوسف. "تفسير البحر المحيط". تحقيق صدقي محمد جميل. (د. ط، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ).
- الخطيب، عبد الكريم. "التفسير القرآني للقرآن". (ط١، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٣٩٠هـ) الدوسري، منيرة محمد ناصر. "أسماء سور القرآن وفضائلها". تقديم فهد بن عبد الرحمن الرومي. (ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ).
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. "مفاتيح الغيب". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).
- رضا، محمد رشيد بن علي. "تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)". (د. ط، مصر: الهيئة المصرية

العامّة للكتاب، ١٩٩٠م).

الريسوني، أحمد. "نظرية المقاصد عن الإمام الشاطبي". (ط٤، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٥م).

زبادي، توفيق بن علي مراد. "أفانين السورة القرآنية في الدلالة على مقصدها، دراسة تطبيقية على سورة مريم". مجلة تدبّر، ٣، (١٤٣٩هـ-٢٠١٧م): ١٤١-٢٣٢.

الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل. "معاني القرآن وإعرابه". تحقيق عبد الجليل شلي. (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج". (ط٢، دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ).

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. "البرهان في علوم القرآن". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. (ط١، مصر: دار إحياء الكتب العربية عيسى الباي الحلبي وشركاؤه، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م).

الزركلي، خير الدين الزركلي، "الأعلام". (ط٦، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٤م).
الزحشيري، جار الله محمود بن عمر. "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأفاويل في وجوه التأويل". (ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).

السامرائي فاضل بن صالح. "المسات بيانية في نصوص من التنزيل". (ط٣، عمان: دار عمار، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م).

السخاوي، علي بن محمد بن عبد الصمد. "جمال القراء وكمال الإقراء". تحقيق عبد الحق عبد الدائم القاضي. (ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م).

سرحان، عبد الله عبد الغني. "الأسرار البلاغية في الفرائد القرآنية". (ط١، الرياض: مركز التدبّر للاستشارات التربوية والتعليمية، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

سلطان، صلاح. "سورة الكهف منهجيات في الإصلاح والتغيير دراسة تأصيلية تطبيقية". (ط١، القاهرة: دار سلطان للنشر، ٢٠٠٨م).

ابن سنان، عبد الله بن محمد. "سرّ الفصاحة". (ط١، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٢هـ). ابن سيده، علي بن إسماعيل. "المحكم والمحيط الأعظم". تحقيق عبد الحميد هندراوي. (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م).

- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. "الإتقان في علوم القرآن". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. (د. ط، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م).
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. "أسرار ترتيب القرآن". تحقيق عبد القادر عطا، ومرزوق إبراهيم. (د. ط، القاهرة: دار الفضيلة، ٢٠٠٢م).
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. "الدر المنثور في التفسير بالمأثور". تحقيق مركز هجر للبحوث. (د. ط، مصر: دار هجر، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى. "الموافقات". تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان. (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
- الشايح، محمد بن عبد الرحمن. "أسماء سور القرآن الكريم". (ط١، الرياض: دار كنوز إشبيلية، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م).
- شرف، جمال الدين محمد. "مصحف دار الصحابة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرّة". (ط١، طنطا: دار الصحابة للتراث، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- شرف الدين، جعفر. "الموسوعة القرآنية خصائص السور". تحقيق عبد العزيز التويجزي. (ط١، بيروت: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، ١٤٢٠هـ).
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار. "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". (ط١، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. "فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير". راجعه يوسف العُوش. (ط٤، بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
- الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الأوسط". تحقيق محمود الطحان. (ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الصغير". تحقيق محمد سليمان سمارة. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٢م).
- الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الكبير". تحقيق حمدي السلفي. (ط١، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، حديث رقم (١٣٣٨٠).
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. "جامع البيان في تأويل القرآن". تحقيق أحمد محمد شاكر. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
- العالم، يوسف حامد. "المقاصد العامة للشريعة الإسلامية". (ط٢، هيرندن، الولايات المتحدة

فَهْؤُا الْوَأَقِءِ الدَّعْوِىِّ وَأَثَرُهُ فِى إِصْلَاحِ الْبَالِ فِى صَوِّءِ سُورَةِ مُحَمَّد؁ د. مَحْمُودِ عَلِىِ عَثْمَانَ عَثْمَانَ

- الأمرىكفة: المعهد العالمى للفكر الإسلامى؁ ١٩٩٤م).
ابن عاشور؁ محمد الطاهر بن محمد. "التحرىر والتنوىر المعروف بتفسىر ابن عاشور". (ط١؁ بىروت:
مؤسسة التارىخ العربى؁ ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).
أبو عبىء؁ القاسم بن سلام. "فضائل القرآن ومعالمه وآدابه". تحقىق أحمد الحىاطى. (د. ط؁ المغرب:
مطبعة فضالة؁ ١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
عرعور؁ عدنان بن محمد. "منهج الدعوة المعاصرة فى ضوء الكتاب والسنة". (ط٢؁ د. م. د. ن؁
١٤٣٢هـ).
ابن عطفة الأندلسى؁ عبد الحق. "المحرر الوجىز فى تفسىر الكتاب العزىز". تحقىق عبد السلام محمد.
(ط١؁ بىروت: دار الكتب العلمفة؁ ١٤٢٢هـ).
الغزالى؁ محمد بن محمد أبو حامد. "المقصد الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى". تحقىق أحمد القبانى.
(د. ط؁ بىروت: دار الكتب العلمفة؁ ٢٠١١م).
ابن فارس؁ أحمد بن زكرفا. "معجم مقابىس اللغة". تحقىق عبد السلام هارون. (د. ط؁ بىروت: دار
الفكر؁ ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).
الفىروز آبادى؁ محمد بن يعقوب. "بصائر ذوى التمىز فى لطائف الكتاب العزىز". تحقىق محمد
على النجار؁ وعبد العلىم الطحاوى. (ط٣؁ القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون
الإسلامفة؁ ١٤١٦هـ-١٩٩٦).
القحطبانى؁ سعىء بن على بن وهف. "الحكمة فى الدعوة إلى الله تعالى". (ط١؁ المملكة العربفة
السعودفة: وزارة الشؤون الإسلامفة والأوقاف والدعوة والإرشاد؁ ١٤٢٣هـ).
القرطبى؁ محمد بن أحمد. "الجامع لأحكام القرآن". (ط١؁ بىروت: دار الفكر؁ ١٤٠٧هـ).
القنوجى؁ صدىق بن حسن. "أبجد العلوم الوشى المرقوم فى بىان أحوال العلوم". تحقىق عبد الجبار
زكار. (د. ط؁ بىروت: دار الكتب العلمفة؁ ١٩٧٨م).
ابن قىم الجوزفة؁ محمد بن أبى بكر بن أىوب. "إعلام الموقعىن عن رب العالمىن". تحقىق مشهور آل
سلمان؁ وشارك فى التخرىج: أحمد عبد الله أحمد. (ط١؁ المملكة العربفة السعودفة: دار ابن
الجوزى؁ ١٤٢٣هـ).
ابن قىم الجوزفة؁ محمد بن أبى بكر بن أىوب. "الطرق الحكمفة فى السىاسة الشرعفة". تحقىق ناىف
الحمد. (ط١؁ مكة المكرمة: دار عالم الفوائد؁ ١٤٢٨هـ).
ابن كثر؁ إسماعىل بن عمر. "تفسىر القرآن العظىم". تحقىق سامى بن محمد سلامة. (ط٢؁

- الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "فضائل القرآن". (ط١، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٦هـ).
- المراغي، أحمد بن مصطفى. "تفسير المراغي". (ط١، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٦٥هـ-١٩٤٦م).
- المطيري، عبد المحسن بن زين. "علم مقاصد السور وأثره في تدبر القرآن الكريم". (د. ط، جامعة الكويت، د. ت).
- ملحم، محمد همام عبد الرحيم. "تأصيل فقه الأولويات دراسة مقاصدية تحليلية". (ط١، عمان: دار العلوم، ٢٠٠٧م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم. "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).
- المهايمي، علي بن أحمد بن إبراهيم. "تفسير القرآن المسمى بتصير الرحمن وتيسير المنان". (ط٢، القاهرة: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م).
- أبو موسى، محمد محمد. "خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني". (ط٤، مصر: مكتبة وهبة، ١٤١٥هـ-١٩٩٦م).
- الميس، خليل محيي الدين. "دراسات وأبحاث المفتي الشيخ خليل الميس". تحقيق مركز البحث العلمي في أزهر البقاع. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م).
- ناصر، محمد جودت. "الأمراض النفسية وأثرها على السلوك الوظيفي". مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة ١٠، (٢٠٠٦م): ١-٢٥.
- النحاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل. "الناسخ والمنسوخ". تحقيق سليمان اللاحم. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م).
- النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود. "مدارك التنزيل وحقائق التأويل". (ط١، بيروت: دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م).
- الهرري، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي. "تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن". إشراف ومراجعة هاشم محمد علي مهدي. (ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢١هـ).
- الهنائي، عبد الله بن سالم بن حمد. "أسماء السور القرآنية: جمع ودراسة وتحليل". إشراف زياد الدغامين. (الأردن: كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، ٢٠٠٢م).
- الهيثمي، علي بن أبي بكر. "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد". بتحريه الحافظين الجليلين: العراقي، وابن حجر. (د. ط، القاهرة، بيروت: دار الريان للتراث-دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).

فَقْهُ الْوَأَقِ الدَّعْوِي وَأَثْرُهُ فِي إِصْلَاحِ الْبَالِ فِي صَوءِ سُورَةِ مُحَمَّد، د. محمود علي عثمان عثمان

الوكيلي، محمد. "فقه الأولويات دراسة في الضوابط". (ط ١)، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٧م).

المراجع المتعلقة بالدراسات العلمية

أسعد، عدنان عبد السلام. "الاحتباك في القرآن الكريم-دراسة بلاغية". بحث مستل من رسالة الماجستير (الاحتباك في القرآن الكريم-دراسة بلاغية). بإشراف د. أحمد فتحي رمضان. (الموصل: قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الموصل، ٢٠٠٥م).
الضمور، أديب فايز. "فقه الإصلاح والتغيير السياسي". رسالة دكتوراة غير منشورة. (الأردن: جامعة العلوم الإسلامية العالمية، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م).
عدلي، فايزة. "الإصلاح في القرآن الكريم دراسة موضوعية". رسالة ماجستير غير منشورة. (جامعة الجزائر: الجزائر، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م).
ياسين، بلال خليل. "منهجيات الإصلاح والتغيير في سورتي الأنبياء والحج دراسة موضوعية". رسالة ماجستير غير منشورة. (غزة: الجامعة الإسلامية، ٢٠١٢م).

المراجع الإلكترونية

أجانة، عدنان. "خطاب الناس في القرآن الكريم قراءة في نوعية المضامين وآفاقها". (مؤسسة مؤمنون بلا حدود للأبحاث والدراسات، ٢٠١٧). <https://goo.gl/LRjokp>.
جبروني، نجلاء. "الولاء والبراء من لوازم لا إله إلا الله". <https://goo.gl/acCgFx>.
حسنة، عمر عبيد. "مقدمة كتاب الأمة (فقه الواقع أصول وضوابط، أحمد بوعود)". عدد ٧٥. <https://goo.gl/ZF1yyR>
الرقيب، سعيد بن صالح. "أسس التفكير الإيجابي وتطبيقاته تجاه الذات والمجتمع في ضوء السنة النبوية". <https://goo.gl/9HVPLU>.
النجار، عبد المجيد. "في فقه التدين فهما وتنزيلا". سلسلة كتاب الأمة، عدد ٢٢، الفصل الثالث. <https://goo.gl/PGKkFN>

Bibliography

- Alalusi, Shihab Ad-Deen Mahmoud bin Abdullah. "Rouh Alma'ani Fi Tafsir Alquran Al-Azeem wa sab' Al-mathaany. investigated by : Ali Abd Al-Baari Attia. (Without edition, Birut: Dar al kutub Aleilmiat, 1415AH).
- Al-Azhari, Muhamad bin Ahmad. "Tahdhib Al-Lugah". Investigated by : of Muhamad Mur'ib. (Edition 1, Beirut : dar 'iihya' alturath alearby, 2001AD).
- Al'iisnwi, Jamal Aldiyn Eabd Alrhym. "Nhayt Alsuwl Sharah Munhaj Alwswl". (edition1, byrwt: dar al kutub aleilmiut, 1420AH-1999AD).
- Al-Asfahaani, Husayn bin Muhammad. "Al-Mufradaat fi Ghareeb Al-Qur'an". Investigated by : Safwan Ad-Dawoudi. (edition1, dimashq bayrut, masra: dar al-qalam, aldaar ash-Shaamiyaat, 1412AH).
- Al-Baaz, 'Anwarr. "At-Tafseer At-Tarrbawi lil Qur'an Al-Kareem". (Edition1, masra: dar alnashr liljamieati, 1428AH-2007AD).
- Al-Bajali, Muhammad bin Ayoub bin Ad-Darees. "Fadaail Al-Qur'an". Investigated by : Ghazwat Budair. (Edition1, Demascus: dar alfikr, 1408AH-1987AD).
- Al-Bukhari, Muhammad bin Iismael. "Sahih Al-Bukhari, Al-Jaami' As-Sahih". (Edition1, Demascus-byrwt: dar ibn kathir, 1423AH-2002AD).
- Barakaat, 'Ahmad Lutfi. "At-Tabi'at Al-Bashariyah fi Al-Quran Al-Kareem". (Without edition, Riyad: dar almarikh, 1981AD).
- Al-Baghawi, Al-Husayn bin Mas'oud. "Ma'alim At-Tanzeel". Investigated by : Muhammad An-Namr, wa Outhman dumairiyah, wa sulayman Al-Harsh. (Edition 4, alriyad: dar taybat, 1417AH -1997AD).
- 'Abu Al-Baqaa, Ayoub bin Musa. "Al-Kulliyat Mu'jam fee Al-Mustalahaat wa Al-Furooq Al-Lughawiyah". The realization of Eadnan Darwish wamuhamad Almasri. (Without Edition, birut: muasasat alrasalat, 1419AH-1998AD).
- Al-Baqaa'i, Burhan Ad-Deen Ibrahim bin Amr. "Masa'id An-Nazar lil Ishhraaf alaa Maqasid As-Suwar". The realization of Eabd Alsamie Hasnin. (Edition 1, Riyad: maktabat alma'arif, 1408AH-1987AD).
- Al-Baqaa'i, Burhan Ad-Deen Ibrahim bin Amr. "Nazmu Ad-Durarr fi Tanasub Al-Ayaat wa Suwar". (Edition 2, alqahrt: dar alkitab al'iislamiu, 1413AH-1992AD).
- Al-Busheikhi, Ash-Shahid bin Muhmmad. "Fiqh Waaqi' Al-Umah: diraasatun fi Al-Mafhoum wa Ash-Shurout wa Al-Awaa'iq". (Without edition, alribat: dar alsalam, 2011AD).
- Bu'oud, 'Ahmad. "Fiqh Al-Waqi' Usoulun wa Dawaabit". (Edition 1, alqahirat: dar alsalam, 2006AD).
- At-Tahanawi, Muhammad bin Ali. "Masou'at Khashaaf Istilaahaat Al-Funoun wa Al-Uloum". taqdim Rafiq Al'ajm, the realization of Ealia Dahruj. (Edition 1, Beirut: maktabat lubnan nashrun, 1996AD).
- Al-Jibrin, Abdallah bin Abd Al-Azeez. "Tahzeeb Tasheel Al-Aqeeqdat Al-Islamia". (Edition 1, almamlakat alearabia alsaeudiat: tabeat maktabat almalik fahd alwatnit, 1425AH).
- Al-Jarmi, Iibrahim Muhammad. "Mu'jam Uloum Al-Qur'an". (Edition 1, damashq: dar alqalam, 1422AH-2001AD).
- Gilles O. Einstein, & Mark A. McDaniel, "Forgetting of Intentions in Demanding

- Situations Is Rapid". Journal of Experimental Psychology: Applied 3, (2003AD): 147-162.
- Al-Jawhari, Ismaeil bun Hamad. "Ash-Shihah Taaj Al-Lughat wa Shihah Al-Arabia". Investigated by : Ahmad Attar. (Edition 4, birut: dar aleilm lilmalayin, 1407AH-1987AD) .
- Ibn Hibaan, Muhamad bin Hibaan bin Ahmad. "Sahih ibn Hibaan be tartib ibn Bilban". Investigated by : Shu'aib Al'arnouwt. (Edition 2, birut: muasasat alrasalat, 1414ah-1993AD).
- Al-Hurub, Sarata Muhammad Abdallah. "Munaasabat ba'd Asmaa Allah Al-Husnaa lil Ayaat Al-Quraania wa Dilaalaatuhaa " A non published Masters' Thesis. (alardan: jamieat ahl albayt, 2006AD).
- Hasanat, Umar Ubaid. "Taamulaat fee Al-Waqi' Al-Islami". (Without edition, d.m: almaktab al'iislami liltabaeat walnushri' 1990AD).
- Humaidi, Abd Al-Kabir. "Fiqh Al-Waqi' fil Amal Al-Islami Darouratun hadariyah". majalat albayan 234(1428AH-2007AD): 1-15.
- Al-Hanbaly, Umar bin Ali ibn A'dil. "Al-Lubaab fee Uloum Al-Kitaab". Investigated by : A'dil Abd Al-Mawjud and Ali Mu'awid. (Edition 1, birut: dar alkutub aleilmiat, 1419AH-1998AD).
- Abu Hayyan, Muhammad bin Yousuf. "Tafseer Al-Bahr Al-Muheet". Investigated by : Sidqi Muhamaad Jameel. (Without edition, Beirut: dar alfikr, 1420AH).
- Al-Khatib, Abd Al-Kareem. "At-Tafseer Al-Quraani lil Quran". (Edition 1, alqahrt: dar alfikr Alearaby, 1390AH)
- Ad-Dawsari, Munirat Muhammad Nasir. "Asmaa Suwarr Al-Quran wa fadaailuhaa". taqdim Fahd bin Abd Ar-Rahmaan Ar-Rumi. (Edition 1, aldamam: dar ibn aljawzy, 1426AH).
- Ar-Raazi, Fakhr Ad-Deen Muhammad bin Amr. "Mafaatih Al-ghaib". (Edition 1, bayruta: Dar alkutub aleilmiut' 1421AH-2000AD).
- Ridaa, Muhammad Rashid bin Ali. "Tafseer Al-Quran Al-Hakeem (Tafseer Al-Manaar)". (Without edition, Egypt: alhayyat almisria aleamat lilkitabi, 1990 AD).
- Ar-Raisuni, 'Ahmad. "Nazariyat Al-Maqaasid ann Al-Imam Ash-Shatibi". (Edition 4, Hirandin, Virgenia, The United States of America: al-ma'had al'alami lilfikr al-islami, 1995AD).
- Zabadi, Tawfiq bin Ali Muraad. "Afaanin As-Surat Al-Quraniah fi Ad-Dilalat alaa Maqasidiha, dirasat tatbiqiah alaa surat Maryam". majalat tadabbur 3, (1439AH-2017AD): 141-232.
- Az-Zajjaj, Iibrahim bun As-Sirri bun Sahl. "Ma'ani Al-Quran wa I'raabuh". Investigated by : Abd Al-Jalil Shalby. (Edition1' birut: ealam alkutub, 1408AH-1988AD).
- Az-Zuhaili, Wahbah bun Mustafaa. "At-Tafsir Al-Munir fi Al-Aqidat wa Ash-Shari'a wa Al-Manhaj". (Edition 2, Demascus: dar alfikr almaeasir, 1418ah).
- Az-zarrkashi, Badr Ad-Deen Muhammad bin Abdillah. "Al-Burhan fi Uloum Al-Quran". Investigated by : Abu Al-Fadl Iibrahim. (Edition 1, Egypt: dar ihya' Alkutub alearabiat eisaa albabii alhalabii washarakawuhu, 1376AH-1957AD).
- Az-Zamkhashri, Jarr Allah Mahmoud bin Amr. "Al-Kashaf ann Haqaa'iq Ghawamid At-Tanzil wa Ouyoun Al-Aqaawil fi wujuh At-Taawil". (Edition 3, Beirut: dar alkitab alearaby, 1407AH).

- As-Samuraei Faadil bun Saleh. "Lamasat Bayaniat fi Nususin min At-Tanzeel". (Edition 3, Ouman: dar eamar, 1423AH-2003AD).
- As-Sakhawi, Ali bun Muhammad bin Abd As-Samad. "Jamaal Al-Qurraa wa kamaal Al-Iqraa". Investigated by : Abdullhaq Abd Ad-dayim Al-qadi. (Edition 1, Beirut: muasasat al kutub althaqafiat, 1419AH-1999AD).
- Sarhan, Abdullah abd Al-Ghani. "Al-Asraar Al-Balaghiat fi Al-Faraaid Al-Qurania". (Edition 1, alryad: markaz altdbbr lilaistisharat altarbawiat waltaelimiya, 1433AH-2012AD).
- As-Sa'di, Abdurahman bin Naasir. "Taisir Al-Karim Ar-Rahman fi Tafsir Kalam Al-Mannaan". Investigated by : Abdurahman bin Mu'ala Al-Luwaihiq. (Edition 1, birut: muasasat alrasalat, 1420AH-2000AD).
- Sultan, Salah. "Surat Al-Kahf Manhajiat fi Al-Islaah wa At-Taghyeer Diraasatun Taasiliyatun Tatbiqiah". (Edition 1, alqahirat: dar sultan lilnashur, 2008AD).
- Ibn Sinaan, Abdullah bin Muhmmad. "Sirr Al-Fasaaha". (Edition 1, biruta: dar al kutub alelmyt, 1402AH).
- Ibn Seedah, Ali bun Ismael. "Al-Muhkam wa Al-Muheet Al-A'zam". Investigated by : Abd Al-Hamid Hindawy. (Without edition, biruta: dar al kutub aleilmiya, 2000AD).
- As-Suyuti, Jalal Ad-Deen Abdurahmaan bin Abi Bakr. "Al-Itqaan fee Uloum Al-Quran". Investigated by : Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahimi. (Without edition, Egypt: alhayyat almisriyat aleamat lilkitabi, 1394h/ 1974AD).
- As-Suyuti, Jalal Ad-Deen Abdurahmaan bin Abi Bakr. "Asraar Tarteeb Al-Quran". Investigated by : Abdulqadir Ataa, wa Marzuq Ibrahim. (Without edition, alqahirat: dar alfadilat, 2002 AD).
- As-Suyuti, Jalal Ad-Deen Abdurahmaan bin Abi Bakr. "Ad-durr Al-Manthour fi At-Tafsir be Al-Mathour". Investigated by : markaz Hajar lil buhouth. (Without edition, masr: Dar hijr, 1424AH-2003AD).
- Ash-Shatibi, Ibrahimi bin Musa. "Almuwafaqaat". Investigated by : Mashour bun Hasan ala Salman. (Edition 1, almamlaka alearabiya alsa'udiya: dar abn eifan, 1417AH-1997AD).
- Ash-Shayi', Muhammad bin Abd Ar-Rahim. "Asmaa Suwarr Al-Quran Al-Kareem". (Edition 1, Riyad: dar kunuz Ishbiyya, 1432AH-2011AD).
- Sharaf, Jamal Ad-Deen Muhammad. "Mushaf Darr As-Sahaba fi Al-Qira'at Al-Ashra Al-Mutawatirat min Tareeq Ash-Shatibiyya wa Ad-Durrah". (Edition 1, Tanta: dar alsahabat lilturatha, 1425AH-2004AD).
- Sharaf Ad-Deen, Ja'farr. "Al-mawsou'at Al-Quraniah Khashaais As-Suwar". Investigated by : Abdul Aziz At-Tuwaijiri. (Edition 1, biruta: dar altaqrib bayn almadhab al'iislatiyya, 1420AH).
- Ash-Shinqiti, Muhammad Al-Ameen bin Muhammad Al-Mukhtaar. "Adwaa Al-Bayaan fi Idaah Al-Quran bi Al-Quran". (Edition 1, alqahrt: maktabat abn taymiya, 1408AH-1988AD).
- Ash-Shawkani, Muhammad bin Ali bin Muhmmad. "Fathu Al-Qadir Al-Jami' bayna fanai Al-Riwaayat wa Ad-Diraayat min Ilm At-Tafsir." Edited by : Yusuf Al-ghush. (Edition 4, birut: Dar almaerifat, 1428AH-2007AD).
- At-Tabarani, Sulayman bun Ahmad. "Al-Mu'jam Al-Awsat". Investigated by : Mahmoud At-Tahani. (Edition 1, alryad: maktaba almaearif, 1406AH-

- 1986AD).
- At-Tabarani, Sulayman bun Ahmad. "Al-Mu'jam As-Sagheer". Investigated by : muhammad Sulayman Samarah. (Edition 1, byrwt: dar 'iihya' alturath alearaby, 1992AD).
- At-Tabarani, Sulayman bun Ahmad. "Al-Mu'jam Al-Kabeer". Investigated by : Hamdii As-Salafi. (Edition 1, alqahrt: maktabat abn taymiat, 1415AH-1994AD), hadith raqm (13380).
- At-Tabari, Abu Ja'farr Muhammad bin Jarir. "Jaami' Al-Bayaan fi taawil Al-Quran". Investigated by : Ahmad Muhammad Shagr. (Edition 1, birut: muasasat alrasalat, 1420AH-2000AD).
- Al-A'alim, Yusuf Hamid. "Al-Maqaasid Al-A'ammal li Ash-Shari'a Al-Islamia". (Edition 2, Hirandn, The United States of America: Alma'had al'alami lil fikr Al-Islami, 1994AD).
- Ibn Ashour, Muhammad At-Tahir bun Muhammad. "At-Tahrir wa At-Tanwir al-ma'ruf bi Tafsir Ibn Ashour". (Edition 1, bayrut: muasasat alttarikh alearabi, 1420AH-2000AD).
- Abu Ubaid, Al-Qasim bun Salaam. "Fadaail Al-Quran wa Ma'alimuhu wa Aadaabuh". Investigated by : Ahmad Al-Khayat. (Without edition, almghrb : matbieat fadalat, 1415AH-1995AD).
- Ar'arr, Adnaan bin Muhammad. "Manhaj Ad-Da'wa Al-Mu'asirah fi daw' Alkitab wa As-Sunnah". (Edition 2, d. m, d. n' 1432AH).
- Ibn Attiah Al-Andalusi, Abd Al-Haq. "Al-Muharrarr Al-Wajeez fi Tafsir Al-Kitab Al-Azeez". Investigated by : Abd Salam Muhammad. (Edition 1, biruta: dar alikutub aleilmiat, 1422AH).
- Al-Ghazali, Muhammad bun Muhammad Abu Hamid. "Al-Maqsad Al-Asnaa fi Sharh Asmaa Allah Al-Husnaa". Investigated by : Ahmad Alqabani (Without edition, Beirut : dar alikutub aleilmiat, 2011AD).
- Ibn Faris, Ahmad bin Zakaria. "Mu'jam Maqaayis Al-Lugah". Investigated by Abd Salam Haroun. (Without edition, bayrut: dar alfikur, 1399AH-1979AD).
- Al-Fairuz Abady, Muhammad bun Yaaqoub. "Basaair dhawi At-Tamyiz fi Latayif Alkitab Al-Azeez". Investigated by : Muhammad Ali An-Najjarr, wa Abd Al-Alim At-Tahawi. (Edition 3, alqahrt: almajlis al'aelaa lilshuwuwn al'iislatmiat, 1416AH-1996AD).
- Al-Qahtani, Sa'eed bun Ali bin Wahf. "Al-Hikma fi Ad-Da'wat ilaa Allah Ta'ala". (Edition 1, almamlakat alearabia alsaeudiat: wizarat alshuwuwn al'iislatmiat wal'awqaf waldaewat wal'iirshad, 1423AH).
- Al-Qurtubi, Muhammad bun Ahmad. "Al-Jami' li Ahkaam Al-Quran". (Edition 1, Beirut: Dar alfikr, 1407AH).
- Al-Qanujy, Sadeeq bun Hasan. "Abajad Al-Uloum Al-waashi Al-Marqoum fi Bayaan Ahwaal Al-Uloum". Investigated by Abd Aljabbar Zakarr. (Without edition, biruta: dar Alikutub aleilmiat, 1978AD).
- Ibn Qayim Al-Jawziah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayub. "'Tlaam Al-Muwaq'een an Rabb Al'alameen". Investigated by : Mashhur Ala Salman, and joined in the editting : Ahmad Abdullah Ahmad. (Edition1, almamlakat alearabiat alsewdyt: dar ibn Aljawzy, 1423AH).
- Ibn Qayim Al-Jawziah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub. "At-Turuq Al-

- Hikmiat fi As-Siyasat Ash-Shar'iyah". Investigated by : Nayif Alhamd. (Edition 1, makat almukarimat: dar ealam alfawayd, 1428AH).
- Ibn Katheer, Ismaeil bin Umar. "Tafseer Al-Quran Al-Azeem". Investigated by : Sami bin Muhammad Salaama. (Edition 2, alryad: dar tayibat llnashr waltawziei, 1420AH-1999AD).
- Ibn Katheer, Ismaeil bin Umar. "Fadaail Al-Quran". (Edition 1, alqahirat: maktabat ibn taymiat, 1416AH).
- Al-Maraaghi, Ahmad bun Mustafaa. "Tafseer Al-Maraghi". (Edition 1, Egypt: sharikat maktabat wa mutbaeat mustafaa albabi alhilbi wa'awladuh, 1365AH-1946AD).
- Al-Mutairi Abdulsin bin Zain. "Ilm Maqasid As-suwarr wa Atharuhu fi Tadaburr Al-Quran Al-Kareem". (Without edition, jamieatan alkuayt).
- Mulhim, Muhammad Hmnam Abd Ar-Raheem. "Taasil Fiqh Al-Awlawiaat dirasatun Maqaasdiyatun Tahliliah". (Edition 1, eman: dar al-Ulum, 2007AD).
- Ibn Manzur, Muhammad bun Mukrim. "Lisaan Al-Arab". (Edition 3, Beirut: dar sadir, 1414AH).
- Al-Mahayimy, Ali bun Ahmad bin Ibrahim. "Tafseer Al-Quran Al-Musammaa Tabseer Ar-Rahmaan Wa Tayseer Al-Mannan". (Edition 2, alqahirt: ealam alkatub, 1403AH, 1983AD).
- Abu Musa, Muhammad Muhammad. "Khasaais At-Tarakeeb Dirasatun Tahliliatun li Masail Ilm Al-Ma'ani". (Edition 4, msr: maktabat wahibat, 1415AH-1996AD).
- Almys, Khalil Muhyi Ad-Deen. "Diraasatun wa Abhaath Al-Mufti As-Sheikh Khalil Almys". Investigated by : Markaz Albahth Aleilmii fi 'azhur albiquae. (Edition 1, Beirut: Dar alikutub aleilmiut, 1437AH-2016AD).
- Nasir, Muhammad Jawdat. "Psychological Diseases and their effects on Functional Behavior ". The Human Science Journal, Muhammad khayadar's university Sakrat 10, (2006AD): 1-25.
- An-Nahaas, 'Ahmad bun Muhammad bin Ismael. "An-Nasikh wa Al-Mansukh". Investigated by : Sulayman Al-Lahim. (Edition 1, Beirut: muasasat alrasalat, 1412AH-1991AD).
- An-Nasafi, Abdullah bin Ahmad bin Mahmoud. "Madarik At-Tanzil wa Haqayiq At-Taawil". (Edition 1, Beirut: dar alkalim altiyib, 1419AH-1998AD).
- Al-Hirri, Muhammad Al-Ameen bin Abdillan Al-Armi. "Tafseer Hadaaiq Ar-Rouh wa Ar-Rayhaan Fi Rawabi Uloum Al-Quran." Supervised and reviewed by : Hashim Muhammad Ali Mahdi. (Edition 1, bayruta: dar tuq alnajat, 1421AH).
- Al-Hanaee, Abdullah bin Salim bin Hamad. "Asmaa As-Suwarr Al-Qurania : jam'un wa Dirasatun wa Tahlil". Supervised by : Ziad Ad-Daghamain. (alarduna: kuliyat aldirasat alfaqhiat walqanuniat, jamieat al albayt, 2002AD).
- Al-Haythami, Ali bin Abi Bakr. "Majma' Az-Zawaid wa Manba' Al-Fawaid". Edited by : Al-Hafizain Al-Jalilain: Al-Iraqi, and Ibn Hajarr. (Not Publish, alqahirat, Beirut: dar alrayan liltarath-dar alkitab alearaby, 1407AH).
- Al-Wakili, Muhammad. "Fiqh Al-Awlawiyaat Dirasatun fi Ad-Dawaabit". (Edition 1, Virginia, the United States of America : almaehad alealamiu

References related to Scientific Studies

- As'ad, Adnan Abd As-Salam. " Al-Ihtibaak fee Al-Quran Al-Kareem- Diraasatun Balaaghiyah". A research taken from a Masters thesis (Al-Ihtibaak fee Al-Quran Al-Kareem- Diraasatun Balaaghiyah).
Supervision by : dr. Ahmad Fathi Ramadan. (Mosul : Arabic Language Department, College of littreature, Mosut University 2005AD).
Ad-Damour, Adib Fayiz. "Fiqh Al-Islaah wa At-Taghyeer As-Siyaasah" A non published doctorate thesis.(Jordan : Higher Islamic Science University. 1431AH-2010AD).
A'dli, Fayiz. "Al-Islaah fi Al-Quran Al-Karim - Dirasatun mawdu'iyah". A non published Masters' Thesis. (Universiy of Algeria: Algeria, 1433AH-2012AD).
Yasin, Bilal Khalil. "Manhjaat Al-Islaah wa At-Taghyeer fi Surat An-Anbiyaa wa Al-Hajj - dirasat Mawdu'i". A non published Masters' Thesis. (Gaza: Islamic University 2012AD).

Electronic References

- Ajaana, Adnan. "Khitaab An-Naas fi Al-Quran Al-Kareem, Qira'atun fi naw'iat Al-Madamin Wa Afaaqiha". (muassat muminoun bila hudud lil abhaath wa ad-diraasat, 2017). <https://goo.gl/LRjokp>.
Jabruni, Najlaa. "Al-walaa wa Al-Baraa min lawazim laa Ilaaha ilal Lalah". <https://goo.gl/acCgFx>.
Hasana, Umar Ubaid. "Muqaddimat Kitaab Al-Ummah (Fiqh Al-Waqi' Usoul wa Dawaabit, Ahmad Bu'oud)". adad 75. <https://goo.gl/ZF1yyR>.
Ar-Raqeeb, Sa'eed bun Saleh. "Ousus At-Tafkeer Al-Ijaabi wa Tatbiqatuhu tujaha Ad-Dhat wa Al-Mujtama' fi daw' As-Sunnah An-Nabawi". <https://goo.gl/9HVPLU>.
An-Najarr, Abd Al-Majeed. "fi fiqh at-tadayyun fahman wa tanzilan". silsilat kitab al-ummah, Issue No: 22, third chapter. <https://goo.gl/PGKkFN>.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين

دراسة ميدانية على إدارة الإرشاد النسائي في المسجد النبوي

Advocacy of Women in the Two Holy Mosques
A field study on the management of women guides at
the Prophet's Masjid

إعداد:

د. لؤلؤة بنت سليمان الغنام

الأستاذ المشارك بقسم الدعوة بالمعهد العالي للدعوة والاحتساب
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المستخلص

حيث إن المجتمع النسوي من المجتمعات المهمة في الدعوة ؛ فان دعوة النساء في الحرمين الشريفين تعد ضرورة ملحة؛ لاسيما وأن المرأة مكلفة بالتكاليف الشرعية كالرجل تماماً مع استوائهما في الجزاء الأخروي ، وتأتي هذه الدراسة بمشيئة الله لتحلية شيء من مسئولية الدعاة في هذا الميدان المهم ، والذي يعد ميداناً حصباً للدعوة إلى الله، لتجده بتجدد الزوار من الحجاج والمعتمرين في كل حين، فهي فرصة لا تفوت، لأن بعضهم قد لا يكرر الزيارة لهذه البلاد المباركة، فرما يفوتهم من الخير العظيم الذي يمكن تداركه بتضافر الجهود بعدد من البرامج التوجيهية لإرشادهم لخير الدنيا والآخرة.

ومن أهداف هذا البحث: بيان كيفية اعداد المرأة الداعية لتقوم بالتوجيه والارشاد في الحرمين الشريفين، مع ابراز الموضوعات التي يجب العناية بها عند دعوة النساء في الحرمين الشريفين. وبيان أبرز الأساليب والوسائل التي يمكن اتخاذها عند دعوة النساء في الحرمين الشريفين، مع الكشف عن المعوقات التي تعيق دعوة النساء في الحرمين الشريفين وسبل التغلب عليها. ويأتي هذا البحث في تمهيد ومبحثين كما يلي:

التمهيد: في دعوة النساء، أهميتها، وخصائصها، وفي وحدات التوجيه والإرشاد في الحرمين الشريفين، تعريفها، ومهامها. أما المبحث الأول: فعن إعداد المرأة الداعية في الحرمين الشريفين، وموضوعات دعوة النساء وأساليب ووسائل ومعوقات ذلك مع ذكر سبل العلاج. والمبحث الثاني جاء عن: الدراسة الميدانية، وتم اتباع المنهج الاستقرائي والمنهج المسحي التحليلي لجمع معلومات البحث.

ثم خاتمة تحوي نتائج البحث، والتي منها: أن من أبرز ما يحتاجه الداعية يأتي فقه واقع الدعوة في الحرمين الشريفين؛ مع التأكيد على أنه يمكن في الحرمين الشريفين بناء مشروع علمي متكامل من خلال الدورات العلمية، يكون بمثابة جامعات علمية مفتوحة لطالبات العلم، أما أبرز توصيات البحث: أن تتم العناية بالبرامج الدعوية المقدمة للمرأة في المسجد، مع الاستفادة من برامج الحرمين الشريفين وتجربتها في هذا المجال.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وصلّى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الكلمات الدالة : دعوة-النساء- الحرمين-المرأة- الشريفين-الداعية

Abstract

Title: Advocacy of Women in the Two Holy Mosques – Dr. Lulua Sulaiman Alghannam

The women's society is one of the important societies in terms of advocacy; the advocacy of women in the two Holy Mosques is an urgent necessity, especially since the woman is charged with the costs of legitimacy as the man completely, and they share equal rewards in the Hereafter. This study comes in the will of God to reveal something about the responsibility of preachers in this important field, which is a fertile ground for the daawah (calling to Allah), for its renewal because of the renewing of visitors among pilgrims and Umrah performers every time. It is an opportunity not to miss because some of them may not repeat their visit to this blessed country. They may miss the great good that can be remedied by concerted efforts with many guidance programs to guide them to obtain the good of this life and the Hereafter.

Some of the objectives of this research are: to explain how to prepare women to guide and direct in the two holy mosques, highlighting the issues that must be taken care of when preaching women in the two holy mosques. Explaining the most prominent methods and means that can be use when preaching women in the two holy mosques, and revealing the obstacles that hinder the preaching of women in the two holy mosques and ways to overcome them.

This research consists of a preface and two chapters as following:

The Preface: on preaching the women, its importance, and its characteristics. And guidance units in the two holy mosques, their definition, and their functions.

As for the first chapter : In the theoretical aspect, in which:

The first requirement: is to prepare the woman who preaches in the two Holy Mosques, the topics of preaching the women, methods and means and its obstacles with the mention of ways of soving it.

The second chapter : the field study in which an inductive and analytical survey methodology was fully applied to collect the research information.

Then the conclusion : which contains the most important results of the research, some of which are : some of the most important needs of the preacher is the understanding of the reality of daawah in the two Holy Mosques, with an affirmation that there can be an integrated scientific project in the two Holy Mosques from the scientific seminars, which will served as open scientific universities for female students. As for the top recommendations of the researcher : is to fully take concern of the daawah programs which are given to the women in the mosque, with benefiting from the programs and experience of the two Holy Mosques in this field.

May Allah bless our Prophet Muhammad and his family and companions.

Key words: Advocacy - Women – Two holy Mosques - Preacher

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعين به، ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فالدعوة إلى الله من أشرف العبادات وأحسن الأقوال التي أمر الله جل شأنه بها؛ ويتأكد هذا الشرف عندما تكون الدعوة في أظهر البقاع وأعظمها عند الله في المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف، والذي يتأكد وجوب الدعوة فيهما لكونهما مأوى لأئمة المسلمين من كل بلاد العالم، ولشدة الحاجة للتوجيه والإرشاد لزوارهما مع وجود بعض الانحرافات التي تكون عن جهل يحتاج معه الدعاة إلى الله للبيان والإيضاح.

ولأهمية قيام المرأة بالدعوة في الحرمين الشريفين؛ أنشئ القسم النسوي بإدارة التوجيه والإرشاد في الحرمين الشريفين؛ لتحقيق الدعوة إلى الله وفق ظروف خاصة؛ نظراً لطبيعة هذا الميدان المهم والذي يضم أجناساً مختلفة وأعداداً هائلة من البشر في أوقات زمنية معينة، تحتاج معه الداعيات لاستنفار الجهود لإرشاد المدعوات وفق احتياجاتهن المتنوعة.

ولاشك أن هذا الجهد يتم التخطيط له والعمل على تنفيذه وفق كافة الوسائل المتاحة، في ظل قيادة رشيدة تحرص على الرقي بمستوى الخدمات المقدمة لضيوف الرحمن على كافة الأصعدة. وتعد هذه الدراسة وسيلة مساعدة تخدم الدعوة النسائية وفق أسس علمية، تقوم على بيان واقع دعوة النساء في الحرمين الشريفين والوقوف على أبرز التطلعات التي يمكن اقتراحها لتطوير التوجيه والإرشاد المقدم للمرأة في الحرمين الشريفين.

أ - المصطلحات والمفاهيم:

-الدعوة:

الدعوة في اللغة: للدعوة في اللغة عدة معانٍ تدور كلها حول: الاستمالة، والتمني، والتجمع، والدعاء، والسؤال، والنداء، والدعوة إلى الطعام، والأذان، والطلب، والحث، والاستعانة.^(١)

(١) أحمد بن محمد المقرئ الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (بيروت: المكتبة العلمية، د: ط، ت)، ١: ١٩٤؛ محمد بن مرتضى الزبيدي، "تاج العروس من جواهر القاموس". تحقيق: مجموعة من المحققين، (دار الهداية، د: م، ط، ت)، ٣٨: ٤٦؛ محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، "القاموس المحيط". =

فالفعل "دعو": "الذال والعين والحرف المعتل أصل واحد، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك".^(١)

أما الدعوة في الاصطلاح:

فهي: "قيام من عنده أهلية النصح الرشيد، والتوجيه السديد من المسلمين، في كل زمان ومكان بتغيب الناس في الإسلام اعتقاداً ومنهجاً، وتحذيرهم من غيره بطرق مخصوصة".^(٢)
-الحرمين الشريفين:

المقصود بالحرمين الشريفين في هذه الدراسة: المسجد الحرام بمكة المكرمة والمسجد النبوي بالمدينة المنورة.

فعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه (ت ٣٢٢هـ)، عن النبي ﷺ أنه قال: (أن إبراهيم حرم مكة ودعا لها، وحرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة).^(٣)

ومعنى كونهما حرماً أي أن الله حرّم فيهما ما لا يحرم في غيرهما، كالقتال وقطع الشجر، وقتل الصيد وغيرها. فعن ابن عباس رضي الله عنهما (ت ٦٨هـ) قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: (إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار؛ فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا

= تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، (ط ٨)، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ، ١٢٨٢؛ إبراهيم مصطفى، وآخرون، "المعجم الوسيط". (دار الدعوة، د: م، ط، ت)، ٢٨٦.

(١) أحمد بن فارس بن زكريا، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام بن محمد هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، د: ط)، ٢: ٢٧٩.

(٢) أبو المجد السيد نوفل، "الدعوة إلى الله، خصائصها، ومقوماتها، ومناهجها". (ط ١، الفجالة: مكتبة الحضارة العربية، ١٣٩٧هـ)، ١٨.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في كتاب البيوع، باب بركة صاع النبي ﷺ ومده، ح (٢٠٢٢)، ٢: ٧٤٩.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

يعضد شوكة ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته، إلا من عرفها، ولا يختلى خلاه). فقال العباس رضي الله عنه (ت ٥٣٢هـ): يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم وليبوتهم؟ فقال: (إلا الإذخر).^(١) ويمكن تعريف دعوة النساء في الحرمين الشريفين اجرائياً بأنها: الجهود الدعوية التي يبذلها الدعاة إلى الله في الجهات الرسمية وغيرها لدعوة النساء في الحرمين الشريفين.

ب - مشكلة البحث وأهميتها:

تأتي هذه الدراسة بمشيئة الله لتحلية شئى من مسئولية الدعاة تجاه الدعوة الى الله تعالى في الحرمين الشريفين، والتي تعد ميداناً خصباً للدعوة إلى الله، لتجدده بتجدد الزوار من الحجاج والمعتمرين في كل حين، فهي فرصة لاتفوت، لأن بعضهم قد لا يكرر الزيارة لهذه البلاد المباركة، وربما يفوتهم من الخير العظيم الذي يمكن تداركه بتضافر الجهود بعدد من البرامج التوجيهية لارشادهم لخير الدنيا والآخرة.

وحيث ان المجتمع النسوي من المجتمعات المهمة في الدعوة؛ فان دعوة النساء في تلك البقاع المباركة تعد ضرورة ملحة؛ لاسيما وأن المرأة مكلفة بالتكاليف الشرعية كالرجل تماماً مع استوائهما في الجزاء الأخروي، ولخصوصية وضعها وفق ماجبلها الله تعالى عليه من سمات، يتوجب أن تكون دعوتها تراعي حاجاتها الدينية والأخلاقية والنفسية كما أمر الله سبحانه وتعالى. ولهذا يأتي هذا البحث لبيان أهمية دعوة النساء في الحرمين الشريفين، كما تكمن أهميته في كونه من البحوث الميدانية التي تأتي لتبين الواقع الدعوي النسائي في الحرمين الشريفين وفق رؤية شرعية دقيقة.

ج - أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى مايلي:

- ١- بيان أهمية دعوة النساء وواقعها في الحرمين الشريفين.
- ٢- بيان واقع وحدات التوجيه والإرشاد النسائية في الحرمين الشريفين.
- ٣- بيان كيفية إعداد المرأة الداعية لتقوم بالتوجيه والارشاد في الحرمين الشريفين.
- ٤- إبراز الموضوعات التي يجب العناية بها عند دعوة النساء في الحرمين الشريفين.
- ٥- بيان أبرز الأساليب والوسائل التي يمكن اتخاذها عند دعوة النساء في الحرمين الشريفين.

(١) أخرجه الإمام البخاري في أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة، ح(١٧٣٧)، ٢: ٦٥١.

٦- الكشف عن المعوقات التي تعيق دعوة النساء في الحرمين الشريفين وسبل التغلب عليها.

د - تساؤلات البحث:

سيجيب هذا البحث - بمشيئة الله - عن التساؤلات التالية:

١- تساؤلات الجانب النظري:

- ما أهمية دعوة النساء، وما خصائصها؟

- ما تعريف وحدات التوجيه والإرشاد في الحرمين الشريفين، وما مهامها؟

- ما أهمية إعداد المرأة الداعية في الحرمين الشريفين؟

- ما موضوعات دعوة النساء في الحرمين الشريفين؟

- ما أساليب ووسائل دعوة النساء في الحرمين الشريفين؟

- ما معوقات دعوة النساء في الحرمين الشريفين، وما سبل علاجها؟

٢- تساؤلات الجانب الميداني:

- ما واقع الدعوة في إدارة الإرشاد النسائي في المسجد النبوي؟

هـ - الدراسات السابقة:

من خلال البحث في قواعد المعلومات تبين للباحثة: أن هذا الموضوع لم يطرح سابقاً؛ فغالب الدراسات تحدثت عن الدعوة النسائية بشكل عام أو عن مكانة الحرمين وخصائصهما؛ إلا أن أهمها فيما وقفت عليه في هذا الموضوع مايلي:

- تنبيه الأنام إلى المخالفات في المسجدين النبوي والحرم. لعبد المجيد بن سليمان الحديثي.^(١)

وتحدث فيه عن أبرز المخالفات التي تقع في الحرم المكي والحرم المدني، ويمكن الإفادة من هذا البحث في كون بعض هذه المخالفات مما تقع فيها النساء ويجب العناية بها، إلا أنها تختلف عن هذه الدراسة في كون هذه الدراسة تختص بدعوة النساء في الحرمين الشريفين بمزيد عناية وتخصص.

- الوسائل الدعوية في المسجد النبوي في العصر الحاضر. لبركة بنت مضيف بن علي

الطلحي.^(٢)

(١) (ط)، الرياض: دار الوطن، ١٤١٥هـ.

(٢) رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة، قسم الدعوة والاحتساب،

وتحدثت فيه الباحثة عن أنواع الوسائل الدعوية في المسجد النبوي المباشرة وغير المباشرة، وعن آثارها، وتناولت عند عرض ذلك الوسائل الدعوية التي تبذل بالقسم النسائي في المسجد النبوي، وهي بهذا تشترك مع هذه الدراسة في هذا الجانب.

و - منهج البحث وأداته:

هذه الدراسة من الدراسات الوصفية القائمة على ثلاثة مناهج من مناهج البحث العلمي؛ وذلك لقيامها على جانبين: الجانب النظري، وفيه يتبع المنهج الاستقرائي؛ وهو: "الحكم على الكلي بما يوجد في جزئياته جميعاً. . . فالاستقراء يدرس بعض الجزئيات والظواهر بغية الكشف عن العلل والعلاقات التي تجمع بينها لنصل بهذا إلى معرفة القوانين العامة أو القضايا الكلية".^(١)

أما الجانب الثاني فهو الجانب الميداني والذي يقوم على المنهج المسحي الذي يهدف إلى: وصف الظاهرة المدروسة من حيث طبيعتها ودرجة جودتها، والذي يمكن تطبيقه على مجموعة واحدة أو مجموعتين.^(٢)

والمنهج التحليلي: "وهو المنهج الذي يعتمد على جمع المعلومات التي تتعلق بأي نشاط كان، ثم تحليل تلك المعلومات المجموعة لاستخلاص ما يمكن استخلاصه منها".^(٣) ويتم جمع معلومات الدراسة من خلال أداة البحث: الاستبيان؛ لجمع بيانات كمية وكيفية للإجابة عن تساؤلات البحث.

أما مجتمع الدراسة وعينتها: فسيكون -بمشيئة الله- مجتمع الدراسة إدارتي التوجيه والإرشاد النسائي في الحرمين الشريفين، أما عينة الدراسة: فهي تشمل عينة عشوائية من العضوات العاملات في الإدارة؛ من منسوبات إدارة الإرشاد النسائي في المسجد النبوي.

وستقوم الباحثة -بمشيئة الله- باستقراء نصوص الشرع وتطبيقاته فيما يتعلق بدعوة النساء في الحرمين الشريفين، مع مسح الواقع الدعوي النسائي في الحرمين الشريفين من خلال أداة البحث،

(١) فرج الله عبد الباري، "مناهج البحث وآداب الحوار والمناظرة". (ط١)، القاهرة: دار الأفاق العربية، ٢٠٠٤م، ٤٦.

(٢) صالح بن حمد العساف، "المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية". (ط٢)، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ، ١٩١.

(٣) يوسف بن مصطفى القاضي، "مناهج البحث وكتابتها". (الرياض: دار المريخ، ١٤٠٤هـ، د:ط)، ٨٩.

ومن ثم تحليل ما يتم جمعه من معلومات لتوظيفها فيما يتعلق بجزئيات البحث.

ز - تقسيمات البحث:

سيأتي هذا البحث - بمشيئة الله - في تمهيد ومبحثين، كما يلي:
التمهيد:

المطلب الأول: دعوة النساء، أهميتها، وخصائصها.

المطلب الثاني: إدارتي التوجيه والإرشاد النسائي في الحرمين الشريفين، تعريفها، ومهامها.

المبحث الأول: الجانب النظري:

المطلب الأول: إعداد المرأة الداعية في الحرمين الشريفين.

المطلب الثاني: موضوعات دعوة النساء في الحرمين الشريفين.

المطلب الثالث: أساليب ووسائل دعوة النساء في الحرمين الشريفين.

المطلب الرابع: معوقات دعوة النساء في الحرمين الشريفين، وسبل علاجها.

المبحث الثاني: الدراسة الميدانية:

المطلب الأول: إجراءات الدراسة الميدانية.

المطلب الثاني: نتائج الدراسة الميدانية.

المطلب الثالث: تقويم الدراسة الميدانية.

ثم خاتمة تحوي خلاصة البحث، وأهم توصياته.

تهديد

المطلب الأول: دعوة النساء، أهميتها، وخصائصها.

لقد كرم الله المرأة وأعطاهما المكانة اللائقة بها بنتاً وأختاً وزوجة وأماً؛ فما زالت الوصية بها بحسن رعايتها وولايتها؛ فكفل لها الشرع حقها وحرم ظلمها وبوأها منزلتها الرفيعة، فهي في الخطاب الديني العام تشترك مع الرجل تبعاً للعرف اللغوي في تغليب صيغة المذكر مراعاة لأساليب الفصاحة والبيان عند العرب كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ {آل عمران: ١٠٢}

قال الشيخ المفسر محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى (ت: ١٣٩٣هـ): " قد أجمع أهل اللسان العربي على تغليب الذكور على الإناث في الجموع ونحوها، كما هو معلوم في محله".^(١)
فالمرأة المسلمة مكلفة بمضامين العقيدة والشريعة كالرجل تماماً، فالرسالة الإلهية لم تفرق بين ذكر وأنثى في أصول الإيمان والعبادات إلا في حدود ضيقة واضحة بينة، إذ يجب التسليم والانقياد لحكم الله كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ {الأحزاب: ٣٦} كما أن لا فرق بين الرجل والمرأة في الجزء الأخرى، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ {النساء: ١٢٤}

وفي الأحكام الخاصة بالمرأة كان الخطاب يأتي مباشراً لها كما في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ {المتحة: ١٢} وكما في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ {الأحزاب: ٣٣}

ومع اشتراك النساء في الخطاب الدعوي العام مع الرجل إلا أن الشريعة أعطت المرأة مزيد رعاية واهتمام في الدعوة والتربية لمكانتها وأثرها في المجتمع، وذلك لما يلي:

(١) محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الحكفي الشنقيطي، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن".

(بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥، د: ط). ٦ : ٢٣٨.

- أن النساء شقائق الرجال، ولها أثر كبير في بناء المجتمع وقوة لحمته، وعليها مسؤوليات كبرى في بناء الجيل وتربية الأبناء وحفظ الأسرة من التشتت والضياع، فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (. . . والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها . . .)^(١).
لذا جاءت الوصاية بالإحسان إليها وتعاهدها بالتربية الحسنة منذ صغرها، قال النبي ﷺ: (من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو، وضم أصابعه)^(٢)، وقال ﷺ: (من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار)^(٣).
كما جاءت الوصاية بها كزوجة بعدم ظلمها ووجوب إعطائها حقها، قال صلى الله عليه وسلم: (فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله)^(٤).
وكذلك الأمر ببرها وحسن صحبتها أمماً؛ فقد جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: (أمك). قال: ثم من؟ قال: (ثم أمك). قال: ثم من؟ قال: (ثم أمك). قال: ثم من؟ قال: (ثم أمك).^(٥)
ولا شك أن لهذه الرعاية والاهتمام أثرها البالغ على صلاح المرأة وإيمانها، وهو الهدف من دعوتها.

- الحاجة المتجددة لدعوة المرأة المسلمة في العصر الحاضر، لعظيم أثرها على المجتمع إيجاباً وسلباً وذلك بإبراز حقوق المرأة وفق مكانتها الكريمة التي كفلها الله لها.
- تفشي الجهل بالعلم الشرعي، فبعض النساء تجهل واجباتها ومسئولياتها وحقوقها، لذا يسهل وقوعها في المنكرات وتغريها بالشبهات، خاصة في بعض البلدان أو الأقليات الإسلامية التي

-
- (١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، ح(٨٥٣)، ١: ٣٠٤.
(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الإحسان إلى البنات، ح(٢٦٣١)، ٤: ٢٠٢٧.
(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ح(٥٦٤٩)، ٥: ٢٢٣٤.
(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، ح(١٢١٨)، ٢: ٨٨٦.
(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، ح(٥٦٢٦)، ٥: ٢٢٢٧.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

تقل فيها منافذ العلم الشرعي، لذا فإن غالب المخالفات الشرعية للنساء الزائرات في الحرمين الشريفين تأتي من هذا الباب.

-تعدد ميادين دعوة المرأة؛ مع ما في بعضها من خصوصية تتطلب فهماً عميقاً لأحكامها، كما هو الحال عند دعوة النساء في الحرمين الشريفين.

- في مقابل ما سبق يأتي قلة الداعيات المتمكنات من العلم الشرعي مما يبين ضرورة تحقيق مقاصد الشريعة في دعوة المرأة المسلمة من خلال السعي على تأهيل الكوادر الدعوية المتخصصة وفق عمل مؤسسي يراعي خصوصيتها.

ولأن الشارح الحكيم فرق في بعض التكاليف الشرعية بين الذكر والإنثى تبعاً لطبيعتهما التي خلقها الله، لذا فإن دعوة المرأة كذلك اختصت بخصائص تميزها عن دعوة الرجل والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

-اتباع المسلك العاطفي عند دعوتها ابتداءً، وبغيره عند الحاجة إليه؛ مراعاة لسماتها وصفاتها التي خلقها الله عليه، فرقة المرأة وقوة عاطفتها وضعفها تستلزم أن يكون الخطاب الدعوي الموجه لها ليناً ورفيقاً بها، وبهذا الفقه يبين النبي ﷺ كيفية التعامل مع النساء، فيقول: (استوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقن من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته وأن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً).^(١)

قال الحافظ بن حجر رحمه الله (ت ٨٥٢هـ) في شرح الحديث: " وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منهن والصبر على عوجهن وأن من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن ".^(٢)

وقال النووي رحمه الله (ت ٦٧٦هـ) : "وفي هذا الحديث ملاطفة النساء والإحسان إليهن والصبر على عوج أخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن وكراهة طلاقهن بلا سبب".^(٣)

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب النكاح، باب الوصاة بالنساء، ح(٤٨٩٠)، ٥ : ١٩٨٧.

والإمام مسلم في كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ح(١٤٦٨)، ٢ : ١٠٩٠.

(٢) أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩، د: ط)، ٩ : ٢٥٤.

(٣) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط ٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢)، ١٠ : ٥٧.

- التركيز على معالجة قضايا المرأة وتلمس حاجاتها، فوجود أحكام وقضايا خاصة بالمرأة أو تشتد حاجتها لها أكثر من الرجل يستلزم من الدعاة ادراكها وحسن طرحها في الوقت المناسب، وهذا من فقه حال المدعو، كما فعل النبي ﷺ ببحث النساء على الصدقة؛ فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى؛ فمر على النساء، فقال: (يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار). فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: (تكثرن اللعن وتكفرن العشير. .)^(١)

- الحاجة لتخصيص أوقات معينة لدعوة النساء؛ إما لزيادة حاجتهن للدعوة أو مراعاة لخصوصيتهن في عدم اختلاطهن بالرجال، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال النساء للنبي ﷺ: غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوماً من نفسك. فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن.^(٢)

قال الإمام العيني رحمه الله (ت ٨٥٥هـ) : " قوله: (غلبنا عليك الرجال) معناه: أن الرجال يلازمونك كل الأيام ويسمعون العلم وأمور الدين، ونحن نساء ضعفة لا نقدر على مزاحمتهم، فاجعل لنا يوماً من الأيام نسمع العلم ونتعلم أمور الدين".^(٣)

وتتضح الحاجة لتخصيص أوقات بعينها لدعوة المرأة باختلاف الميادين الدعوية التي ترتادها النساء، وفي الحرمين الشريفين تتم مراعاة مثل هذه الخصوصية ببرامج دعوية خاصة بالنساء.

المطلب الثاني: إدارتي التوجيه والإرشاد النسائي في الحرمين الشريفين، تعريفها،

ومهامها

تتلخص رؤية الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي للحرمين الشريفين في أن يكونا منطلقاً لنشر هدايات هذا الدين، ومنابر توجيه وإرشاد للمسلمين، وصروح هدى للعالمين. وفي سبيل تفعيل أدوار المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف العلمية والإرشادية أنشئت

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم، ح(٢٩٨)، ١: ١١٦.
والإمام مسلم في كتاب صلاة العيدين، ح(٨٨٥)، ٢: ٦٠٣.
(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب العلم، باب هل يجعل للنساء يوم على حده في العلم، ح(١٠١)، ١: ٥٠.
(٣) محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د: ط)، ٢: ١٣٤.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

إدارتي التوجيه والإرشاد في الحرمين الشريفين، بهدف التوجيه وفق الأحكام والآداب الشرعية ومنع حدوث المخالفات الشرعية من خلال الأقسام التي تشرف عليها الإدارة والتي من بينها إدارتي التوجيه والإرشاد النسائي؛^(١) والتي يمكن التعريف بها كما يلي:

أولاً: الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد النسائي بالمسجد الحرام:

تضم الإدارة شؤون حلقات تعليم القرآن وتصحيح التلاوة، تعليم السنة، الدروس، الوحدة العلمية والدعوية، لجنة مراجعة المصاحف والهدايا، وحدة الأمن الفكري، وحدة الترجمة لعدة لغات. وتهدف الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد النسائي بالمسجد الحرام إلى:

- التوعية بالعقيدة الصحيحة وغرسها في نفوس القاصدات والقاصد والقاصدة الصغيرة.
- نشر الدين الصحيح وتعاليم الإسلام السمحة وقيمه السامية.
- نشر ثقافة تعظيم المسجد الحرام والمقدسات والشرائع.
- المساهمة في صياغة بناء شخصية نسائية إسلامية فكرياً وعلمياً ونفسياً وأخلاقياً.

ومن أبرز مهامها ما يلي:

- إعداد جداول تعليم القرآن والسنة والدروس سواء للقاصدات أو المرشدات أو العاملات (عاملات النظافة).

- تعليم الصلاة والطهارة بلغات متعددة، أبرزها: العربية، الإنجليزي، الأوردو، الفرنسي، التركي.

- تعليم مناسك العمرة والحج بلغات مختلفة.
- مصادرة الأعمال الشركية والأسحار والكتب البدعية.
- توزيع الحجاب والكتيبات والهدايا.
- ضبط الحلقات والدروس العلمية.
- الإشراف على المصليات النسائية، وتوعية القاصدات.
- تفعيل المعارض العلمية بما يخدم القاصدات فكرياً ودينياً وصحياً.
- إعداد وترجمة وإخراج المطويات العلمية.

(١) الأهداف والرؤية والرسالة للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي للحرمين الشريفين، استرجعت

بتاريخ ٢٧/٧/١٤٣٩ هـ من موقع / <https://www.gph.gov.sa/ar->

[sa/Pages/Objectives.aspx](https://www.gph.gov.sa/Pages/Objectives.aspx)

- إقامة الحملات التوعوية والدعوية.

- استقبال الجهات الخارجية، وإعداد البرامج المناسبة لهم.

- تدقيق مصاحف الهدايا. (١)

ثانياً: إدارة الإرشاد النسائي بالمسجد النبوي:

وهي إدارة تُعنى بالدعوة والإرشاد وتوعية الزائرات بواسطة الدروس العلمية والتوجيهات المباشرة لهن، والاحتساب على ما يصدر منهن من مخالفات، والإجابة على جميع استفساراتهن العلمية والشرعية والإرشادية.

وتقوم الإدارة بمتابعة الأعمال التنظيمية والخدمية في الأقسام النسائية، فتقوم بتوجيه وإرشاد المصليات لأداء العبادات وفق الأحكام والآداب الشرعية ومنع حدوث المخالفات الشرعية مع تنظيم دخول المصليات والزائرات داخل الأقسام النسائية وخلال زيارتهن للروضة الشريفة، وحراسة أبواب الأقسام النسائية وتوفير جميع الخدمات في أقسام النساء من فرش الأقسام ونظافتها ومتابعة دورات المياه النسائية وتوفير ماء زمزم وغير ذلك. (٢)

كما أن من أبرز مهام الإدارة ما يلي:

- القيام بالوعظ وإلقاء الدروس العامة والعلمية بالأقسام النسائية بالمسجد النبوي.

- توزيع الكتب والنشرات العلمية والتوعوية على زائرات المسجد النبوي.

- استقبال الداعيات من الزائرات وطالبات العلم وتزويدهن بالكتب النافعة والخطط العلمية

الهامة.

- الإجابة على أسئلة الزائرات واستفساراتهن الشرعية نقلاً عن أقوال العلماء -أهل الفتوى-

وذلك بعد كل درس وفي سائر أوقات الدوام، وفي المواقع المحددة لذلك في المصلى الشرقي والغربي.

- إعداد الدورات والبرامج العلمية للمستفيدات من داخل المسجد النبوي ومن خارجه.

- إعداد الكتيبات والمطويات العلمية والتوعوية باللغة العربية وترجمتها للغات الأخرى.

(١) ما جاء في التعريف بالإدارة ومهامها تم الإفادة من التقرير الذي تم إعداده من قبل مديرة إدارة التوجيه

والإرشاد النسائي بالمسجد الحرام الدكتور: فاطمة الرشود-جزاها الله خيراً-، بناء على طلب الباحثة.

(٢) الأهداف والرؤية والرسالة للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي للحرمين الشريفين، استرجعت

<https://www.gph.gov.sa/ar->

بتاريخ ١٤٣٩/٧/٢٧ من موقع/

[sa/Pages/Objectives.aspx](https://www.gph.gov.sa/Pages/Objectives.aspx)

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

- تسيير أعمال حلقات القرآن الكريم والمتون العلمية في الأقسام النسائية.
- الإشراف على السماعات الناقلة لدروس أصحاب الفضيلة العلماء والتي تلقى في مصلى الرجال.
- توزيع السماعات المخصصة لنقل الخطب المترجمة فوراً عبر ترددات البث داخل المسجد النبوي على الزائرات.^(١)

المبحث الأول: الجانب النظري:

المطلب الأول: إعداد المرأة الداعية في الحرمين الشريفين.

أولاً: الإعداد العلمي:

تقوم الدعوة إلى الله على العلم البين الواضح، وهو شرط لصحة العمل الدعوي وبلوغ ثمرته، كما أنه طريق الأنبياء ومن تبعهم في الدعوة إلى الله على بينة، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعْتِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ {يوسف: ١٠٨} فالدعوة على جهل تحصل بها مفسدتان عظيمتان؛ المفسدة الأولى: قبول هذا الباطل الذي دعا إليه هذا الداعية، عن غير علم. والمفسدة الثانية: رد الحق المبني على العلم.^(٢)

وأبواب العلم التي تحتاجها الداعية إلى الله كثيرة ولا حصر لها، وكلما ازدادت درجة فيها كلما أثمر ذلك على دعوتها قوة وتأثيراً وبلاغاً، وتزداد هذه الحاجة عند الدعوة إلى الله في الحرمين الشريفين، كونهما ميداناً دعوياً ذا خصوصية كبيرة، فقد خصه الله جل شأنه بشرف المكان، وأمر بتعظيم حرماته وشعائره، إضافة إلى كثرة المدعوين فيه واختلاف أحوالهم وحاجاتهم، لذا ينبغي إعداد الدعاة فيه بعناية ومزيد اهتمام، وفيما يلي أبرز جوانب الإعداد العلمي والمهاري التي تحتاجها الداعية:

(١) ما جاء في التعريف بالإدارة ومهامها تم الاستفادة من التقرير الذي تم إعداده من قبل مديرة إدارة الإرشاد النسائي بالمسجد النبوي أ. سارة بنت عبدالله البلوشي -جزاها الله خيراً-، بناء على طلب الباحثة.

(٢) محمد بن صالح بن عثيمين، "تعاون الدعاة وأثره في المجتمع"، (منشور على المكتبة الشاملة بدون بيانات نشر)، ١٠.

-العلوم الشرعية:

ويشمل العلوم النظرية الرئيسية كعلم التفسير وعلم الحديث وما تفرع عنهما من علوم العقيدة والشريعة، وكذلك ما ساندتهما من علم الدعوة وعلم اللغات، وغيرها.

فالعلم بكتاب الله وبمدلولات الآيات وأحكامها وبما جاء عن النبي ﷺ بشكل عام ضروري لمن تصدر للدعوة إلى الله؛ فبذلك يقوم العبد بفرائض الله ويجتنب ما حرم الله، وعليهما تقوم الدعوة إلى الله، وهو مراده سبحانه من إنزال كتابه الكريم، قال تعالى: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَأَتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ { الأنعام: ١٥٥ }

والداعية في الحرمين الشريفين بحاجة إلى تعلم كتاب الله والتفقه به، ومعرفة ما جاء في السنة المطهرة، ويتحقق ذلك بمراجعة كتب التفسير وشروح دواوين السنة لمعرفة الحق فيما يشكل عليها، خاصة في المسائل التي يحتاجها زوار الحرمين الشريفين فيما يتعلق بالحج والعمرة وآداب زيارة المسجد النبوي وغير ذلك.

ويلحق بما سبق معرفة مسائل العقيدة؛ وكيفية تحقيق التوحيد والبعد عن ما يقدر فيه من الشركيات، واتجاهات الفرق الضالة، وكيفية الرد عليها، ومعرفة كيفية إقامة العبادات بشروطها وأركانها، وأنواع البدع، وكل ما يمكن أن يعرض للحاج والمعتمر من زوار الحرمين الشريفين. كما أن حاجة الداعية لمعرفة فن الدعوة ومتطلباتها مما يتعلق بأساليب الدعوة ووسائلها وأحوال المدعوين من الأهمية بمكان؛ فهي الزاد الذي يمكن الداعية من توظيف الحجج والأدلة في سياقها المناسب، ومالا يتم الواجب إلا به فهو واجب، لذا ينبغي تعلم كل ما يمكن أن ينجح به العمل الدعوي ويحقق أهدافه.

ولخصوصية الحرمين الشريفين كونهما مقصداً لكافة المسلمين من شتى بقاع العالم، يأتي تعلم اللغات الأجنبية مطلباً ضرورياً كذلك لإيصال الدعوة لكافة المدعوين، فكثير ممن توجه إليهم الدعوة من غير العرب، ومن أجل تبليغ الإسلام لجميع الناس يجب إحاطة الداعيات بصورة تامة بلغات من سيدعوهم، وهذا واجب بديهي لأن مصادر الإسلام نزلت بلغة عربية وحفظها الله للناس كما أنزلها على رسوله محمد ﷺ، وألزم المؤمنين تبليغ الإسلام على وجه بيّن واضح ولا يتم ذلك إلا باتحاد اللغة بين الداعية والمدعوين أياً كانت هذه اللغة، وقد وجه رسول الله ﷺ المسلمين والدعاة إلى هذا الواجب بما فعله مع الصحابي زيد بن ثابت ؓ (ت ٣٢هـ)، حين أمره بتعلم

ونظراً لكثرة اللغات العالمية اليوم فإنه يمكن تقسيم الدعايات إلى مجموعات تختص كل مجموعة بدراسة لغة أو لغتين وبذلك يمكن تخصيص كل مجموعة بدعوة إقليم ما من أقاليم العالم، وينبغي تعريف كل جماعة بالإقليم الذي ينطق لغة دراستهم من ناحية عاداته وتقاليده والأديان والمذاهب المنتشرة فيه ليكون الدعاة على بيّنة تامة ممن سيدعونهم.^(٢)

لذا تحرص إدارتنا التوجيه والإرشاد النسائي في الحرمين الشريفين على إعداد الدعايات وفق هذا الجانب الشرعي المتكامل من خلال الالتحاق بدورات خاصة لتعلم القرآن الكريم، وحضور الدورات العلمية بشكل مستمر في كافة المجالات، وحث منسوباتها على إعداد البحوث العلمية، فضلاً عن إلحاق الدعايات بدورات خاصة لدراسة العلوم الشرعية قبل التوظيف لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات، وتأهيل بعضهن للدعوة بلغات معينة، مع الحرص على الانتقاء الوظيفي وفق تخصص شرعي ابتداءً سعيًا وراء رفع الكفاءات العلمية في إدارتها.

-علم فقه النوازل:

فقه واقع النوازل والمستجدات الفقهية في الحرمين الشريفين هو العلم الذي تحتاجه الداعية للوقوف على حاجة المدعوات ومشكلاتهن التي قد تعيق دعوتهن وتمنعهن من الاستجابة للحق، ولاشك أن هذا مرتبط بمعرفة واقع مجتمع المدعوات الديني والاجتماعي. فينبغي دراسة التيارات المختلفة التي توجد بين المدعوات، للوقوف على حقيقتها ومعرفة أسبابها، وقياس مدى قوتها، وتحليلها تحليلًا يبين موقعها من الدعوة؛ وبهذه الدراسة يسهل وضع المنهج الأمثل لتبليغ الدعوة ووضع الخطة المناسبة لنجاح الدعوة على ضوء ما يسود المدعوات من تيارات، وما يكتنفهم من اتجاهات في كل بيئة، لأن الاختلاف بين الأفراد يقتضي الاختلاف في أسلوب الدعوة.^(٣)

(١) الحديث أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الاستئذان، باب ما جاء في تعليم السريانية، ح(٢٧١٥)، ٥:

٦٧، وقال الإمام الألباني: حسن صحيح.

(٢) أحمد غلوش، "كيفية إعداد الدعاة". المؤتمر العالمي لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة، العدد الرابع، (ربيع أول

١٣٩٧هـ - ١٩٧٧): ٩٧.

(٣) أحمد غلوش، "كيفية إعداد الدعاة". المؤتمر العالمي لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة، العدد الرابع، (ربيع أول

١٣٩٧هـ - ١٩٧٧): ٨٤.

ثانياً: الإعداد المهاري:

مما تحتاجه الداعيات في الحرمين الشريفين مجموعة من المهارات التطبيقية التي تمكنهن من إتمام العمل الدعوي؛ ومن ذلك:

-المهارات البيانية؛ كالقدرة على الإلقاء والخطابة والتعبير، وكيفية إلقاء المحاضرات والدروس العلمية، وهو مطلب يتحقق به تبليغ الدعوة، وخاصة إذا تمت مراعاة أساليب التأثير والإقناع، مع التدرب على إتقان المهارات اللغوية والأدبية.

-المهارات النفسية؛ كالشجاعة النفسية لمقابلة الجماهير وتقبل مواقفهم تجاه الدعوة، وتنضج هذه المهارة بكثرة ممارسة الدعوة وتوطين النفس على أن طريق الدعوة مخوف بالمكاره والعقبات، وأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قد سبقوا الدعاة في جحود أقوامهم وتكذيبهم ومقابلتهم بالأذى، فصبروا حتى أتم الله أمره، والداعية مأمورة بأن تحتذي حذوهم فتبلغ الدعوة وتصبر كما صبروا.

-المهارات التقنية؛ كعرفة التعامل مع الحاسب الآلي وتطبيقات الهاتف النقال، وتطبيقات الشبكة الإلكترونية العالمية، مما يختصر الجهد على الداعية في كيفية الوصول للعلم، ومن ثم حسن توظيفها في الدعوة إلى الله، وكذلك في التواصل مع المدعوين.

-المهارات الاجتماعية، بما في ذلك مهارات التواصل مع الناس في ظل تفاوت الأفهام واختلاف اللغات، وحسن التصرف في المواقف غير المعتادة، وكيفية إدارة الجماعات المختلفة بالحكمة، وغير ذلك مما يستلزمه واقع الدعوة في الحرمين الشريفين.

وبعض هذه المهارات جبلي تنشأ عليه النفس منذ الصغر إلا أنها في غالبها مما يمكن إدراكه بالتدريب والممارسة، وحرى بالداعية التعرف على جوانب النقص في شخصيتها الدعوية والعمل على معالجة جوانب القصور فيها من أجل الوصول لشخصية دعوية مؤثرة.

المطلب الثاني: موضوعات دعوة النساء في الحرمين الشريفين.

تكثُر الموضوعات الدعوية في ميدان الحرمين الشريفين؛ وتختلف باختلاف المدعوين القادمين من كل بقاع العالم على اختلاف بيئاتهم وواقعهم؛ ويمكن إجمال أبرز هذه الموضوعات فيما يلي:

أولاً: الموضوعات العقدية:

إن العقيدة الصحيحة هي أساس الدين، وشرط قبول الأعمال وصحتها، وبها تتحقق النجاة في الدنيا والآخرة، لذا فإن العناية بها أول واجب على الدعاة إلى الله تجاه قاصدي الحرمين الشريفين، سعياً لنشر العقيدة الصحيحة في العالم أجمع، والتي من أبرز موضوعاتها ما يلي:

-توحيد الله بالعبادة:

إن الغاية التي خلق الله سبحانه وتعالى من أجلها الجن والإنس هي إفراده بالعبادة؛ وإن من تمام التوحيد أن لا يُدعى غير الله ولا يُصرف شيء من أعمال القلوب والأبدان لغيره سبحانه؛ فالتوكل عليه والإناابة إليه والخوف منه، والصلاة والذبح والنذر وغيرها كلها يجب أن تكون خالصة له سبحانه وتعالى، وإن من الظلم مساواة الخالق جل شأنه بالمخلوق الذي لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً؛ قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ {لقمان: ١٣}

ولأجل ذلك تتجه جهود الداعيات لتعزيز هذا المفهوم عند قاصدات الحرمين الشريفين، ومنع الشراكيات التي تصدر عن جهل كبير بمفهوم العقيدة السليمة، كحمل التمايم الشركية، والتوسل بغير الله عند الدعاء في الطواف، أو مما يجري في مسجد رسول الله ﷺ من التوسل به وطلب قضاء الحاجات وشفاء المريض وغير ذلك مما يحبط معه العمل، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ {الزمر: ٦٥}

١- فمنهج أهل السنة والجماعة يعرفون للنبي ﷺ منزلته العالية، ومكانته العظيمة، فلا يغفلون فيه، ولا يجفون عنه؛ بل يقولون عنه ما أرشدهم نبيهم أن يقولوا عنه: عبد الله ورسوله، فهو عبد فلا يعبد، ورسول يطاع ولا يعصى. ^(١) ويمكن إدراك مفهوم الخسارة العظيمة في

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ {المائدة: ٧٢}

٢- بيان حكم التبرك:

وردت نصوص شرعية كثيرة تدل على فضل وبركة كثير من الأماكن، كالكعبة المشرفة، والمساجد الثلاثة، وكثير من الأزمان قليلة القدر ويوم عرفة، وكثير من الأشياء الأخرى، كماء زمزم، والسحور للصائم، والتبكير في طلب الرزق ونحوه، وغير ذلك.

والتبرك بهذه الأشياء يكون بفعل العبادات وغيرها مما ورد في الشرع ما يدل على فضلها فيها، ولا يجوز التبرك بما بغير ما ورد، وعليه فمن تبرك بالأزمان، أو الأماكن، أو الأشياء التي وردت

(١) عبد الرحمن بن صالح المحمود، "شرح لمعة الاعتقاد". دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية،

(منشور في المكتبة الشاملة). ١٢:١

نصوص تدل على فضلها أو بركتها بتخصيصها بعبادات أو تبركات معينة لم يرد في الشرع ما يدل على تخصيصها بها، فقد خالف المشروع، وذلك كمن يخص ليلة القدر بعمرة، وكمن يتبرك بجدران الكعبة بتقبيلها أو مسحها، أو يتمسح بمقام إبراهيم أو بالحجر المسمى حجر إسماعيل، أو بأستار الكعبة، أو بجدران المسجد الحرام، أو المسجد النبوي وأعمدهما، أو بتربة مكة والمدينة ونحو ذلك، فهذا كله محرم. ^(١)

ويأتي التبرك الممنوع من الجهل بالدين والغلو بالصالحين والتشبه بالكفار ومن تعظيم الآثار، ^(٢) وفي الحرمين الشريفين يحصل مثل ذلك، فينبغي على الداعية إلى الله بيان حكمه ورد الشبهات حوله، وتكثيف الحملات التوعوية، وخاصة في مواسم الحج والعمرة.

- التحذير من البدع:

لما كانت العبادات توقيفية لا يجوز منها إلا ما أقره الشرع، لقول النبي ﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد) ^(٣)، فإن حسن القصد باستحداث بعض الأفعال في الحرمين الشريفين لا يسوغ مشروعيتها، كونها دون دليل شرعي، كمن يتحرى زيارة مكان معين للصلاة فيه والدعاء عنده، وكالذهاب لغار حراء أو غار ثور أو جبل أحد أو غيرها بقصد العبادة والتقربة، أو ما يفعله البعض باستلام مقام إبراهيم أو تقبيله أو تخصيص طواف معين بدعاء معين وغير ذلك.

يقول ابن تيمية رحمه الله (ت ٧٢٨هـ) في هذا: "ومعلوم أنه لو كان هذا مشروعاً مستحباً يثيب الله عليه؛ لكان النبي ﷺ أعلم الناس بذلك، ولكان يعلم أصحابه ذلك، وكان أصحابه أعلم بذلك وأرغب فيه ممن بعدهم، فلما لم يكونوا يلتفتون إلى شيء من ذلك؛ علم أنه من البدع المحدثه، التي لم يكونوا يعدونها عبادة وقرية وطاعة، فمن جعلها عبادة وقرية وطاعة فقد اتبع غير سبيلهم، وشرع من الدين ما لم يأذن به الله". ^(٤)

وقال البرهاري (ت ٣٢٨هـ) رحمه الله: "واحذر صغار المحدثات من الأمور؛ فإن صغير البدع يعود حتى يصير كبيراً، وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة، كان أولها صغيراً يشبه الحق، فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت ديناً يدان بها فخالف الصراط المستقيم، فخرج من الإسلام". ^(٤)

فشرط قبول الأعمال: الإخلاص لله ومتابعة الرسول ﷺ، لهذا صح عن عمر بن الخطاب

(١) الدرر السننية، الموسوعة الفقهية، "استرجعت بتاريخ ٢٧/٧/١٤٣٩هـ"، من موقع:

<https://dorar.net/aqadia/1610>

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

ﷺ (ت ٢٣هـ) أنه قال لما قبل الحجر الأسود: (إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك).^(٥)

-حكم زيارة القبور:

لما كانت زيارة القبور مظنة تعظيمها والتبرك بها كان حكمها في بداية الإسلام المنع للرجال والنساء، ثم أبيحت زيارتها للرجال دون النساء، وأصبحت سنة مؤكدة في حال تأديتها على الوجه المشروع، قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: " وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قد نهي الرجال عن زيارة القبور، سداً للذريعة، فلما تمكن التوحيد في قلوبهم أذن لهم في زيارتها على الوجه الذى شرعه ونهاهم أن يقولوا هجراً، فمن زارها على غير الوجه المشروع الذى يجهه الله ورسوله فإن زيارته غير مأذون فيها، ومن أعظم الهجر: الشرك عندها قولاً وفعلاً".^(٦)

وقد اختلف أهل العلم في حكم زيارة النساء للقبور على ثلاثة أقوال: الكراهة، والإباحة، والتحریم.^(٧)

(٣) ناصر عبدالرحمن الجديع، "التبرك أنواعه وأحكامه"، (ط ٥، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢١هـ)، ٤٦٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ح (٢٥٥٠)، ٢: ٩٥٩. وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ح (١٧١٨)، ٣: ١٣٤٣.

(٣) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية، "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم". المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، (ط ٧، بيروت: دار عالم الكتب، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، ٢: ٣٣٥.

(٤) الحسن بن علي بن خلف البرهاري، "شرح السنة". تحقيق: خالد بن قاسم الراداي، (ط ١، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٤هـ)، ٦٨.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، ح (١٥٢٠)، ٢: ٥٧٩. وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، ح (١٢٧٠)، ٢: ٩٢٥.

(٦) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، "إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان". المحقق: محمد حامد الفقهي، (الرياض: مكتبة المعارف، د: ط ١: ٢٠٠٠).

(٧) الدرر السننية، "الموسوعة الفقهية"، استرجعت بتاريخ ٢٦/٧/١٤٣٩هـ، من موقع: =

واستدل من قال بتحريم الله زيارة القبور على النساء، بما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه (ت ٥٩هـ):
أن رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور. ^(١)

قال الشيخ ابن باز رحمه الله (ت ١٤٢٠هـ) تعليقاً على الحديث: "أخذ العلماء من ذلك أن الزيارة للنساء محرمة، لأن اللعن لا يكون إلا على محرم، بل يدل على أنه من الكبائر، لأن العلماء ذكروا أن المعصية التي يكون فيها اللعن أو فيها وعيد تعتبر من الكبائر. فالصواب أن الزيارة من النساء للقبور محرمة لا مكروهة فقط. والسبب في ذلك والله أعلم أنهن في الغالب قليلات الصبر، فقد يحصل منهن من النياحة ونحوها ما يناهز الصبر الواجب وهن فتنة، فزيارتهم للقبور واتباعهن للجنائز قد يفتتن بهن الرجال وقد يفتتن بالرجال، والشريعة الإسلامية الكاملة جاءت بسد الذرائع المفضية إلى الفساد والفتن". ^(٢)

وقال رحمه الله في موضع آخر: "حتى قبر النبي ﷺ لا يزرنه ولا يقفن عليه، ولكن يصلين على النبي ﷺ في كل مكان. . . وإذا كانت المرأة في المدينة زائرة فإنها تصلي في المسجد مع الناس، وتصلي على النبي ﷺ وهي في المسجد، فليس هناك حاجة إلى أن تذهب عند القبر وتصلي عليه، بل تصلي عليه في محلها وتسلم عليه، تقول: اللهم صل وسلم على رسول الله، عليك الصلاة والسلام يا رسول الله". ^(٣)

ولهذا ينبغي توجيه قاصدات الحرمين الشريفين وخاصة زائرات المدينة المنورة بحكم زيارة القبور والتبرك بها، لوجود قبر النبي ﷺ وصاحبيه في المسجد النبوي، وقبور أهل البقيع وشهداء أحد.

ثانياً: الموضوعات الشرعية:

تحتاج قاصدات الحرمين الشريفين إلى معرفة الأحكام الشرعية في عدد من العبادات، وخاصة

<https://dorar.net/feqhia/2069>

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، كتاب الجنائز، باب كراهية القبور للنساء، ح (١٠٥٦)، ٣: ٣٧١، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقال الإمام الألباني رحمه الله: حسن.

(٢) عبدالعزيز بن باز، "حكم زيارة النساء للقبور". استرجعت بتاريخ ٣٠/٥/١٤٣٩هـ من موقع/

<https://binbaz.org.sa/fatwas/1150>

(٣) عبدالعزيز بن باز، "الخلافاً والترجيح في زيارة النساء للقبور". استرجعت بتاريخ ٣٠/٥/١٤٣٩هـ من

موقع/ <https://binbaz.org.sa/fatwas/7626>

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

الراجح مما اعتبر من الخلاف الواقع بين المذاهب الأخرى حولها، وذلك لاختلاف المذاهب الفقهية في ميدان الحرمين الشريفين، والتي من أبرزها:
- أحكام الطهارة:

ومن ذلك كراهة الإسراف في الوضوء، وعدم جواز الطواف بالبيت حال حيض المرأة، وقد تفعله حياءً من أهلها أو جهلاً بالحكم، فجمهور الفقهاء على عدم جواز الطواف للمحدث، سواء أكان الطواف فرضاً أم واجباً أم نفلاً، في نسك أم في غيره، ويعتبرون الطهارة شرطاً لصحة الطواف، لأنه في حكم الصلاة، والحنفية في الصحيح عندهم عدوا الطهارة في الطواف من الواجبات، وبعض الحنفية وهو قول عند الحنابلة على أنها من السنن.^(١) أو عدم جواز المكوث في المسجد حال الحيض، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة.^(٢)

أو عدم الوضوء بعد الاستيقاظ من النوم ممن يأخذها النوم في الحرم، وغير ذلك.

- أحكام الصلاة:

ومن ذلك حدود ستر عورة المرأة حال الصلاة؛ فمن النساء من تتساهل بكشف العاتق أو القدم وهو مبطل للصلاة عند بعض العلماء.^(٣)
ومنها: الجهل بكيفية قضاء الركعات الفاتئة مع الإمام. ومنها: عدم جواز المرور بين يدي المصلي.

- أحكام الحج والعمرة:

ومن ذلك عدم جواز سفر المرأة دون محرم، أو تجاوز الميقات دون إحرام حال الحيض، أو الإحرام بملابس وألوان معينة، أو لبس القفازين والنقاب واستخدام الطيب حال الإحرام، أو الرمل حال الطواف في الأشواط الثلاثة الأولى مع كونه خاصاً بالرجال، أو كشف الوجه لتقبيل الحجر الأسود، أو مزاحمة الرجال في الطواف أو عند أداء ركعتي الطواف، أو توكيل المرأة غيرها لرمي الجمار

(١) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، "الموسوعة الفقهية الكويتية"، (٢ط)، الكويت: دار السلاسل، ١٧: ١٢٧

(٢) الدرر السنية، "الموسوعة الفقهية"، استرجعت بتاريخ ٢٦/٧/١٤٣٩هـ، من

موقع: <https://dorar.net/feqhia/615>

(٣) عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، "الفقه على المذاهب الأربعة". (٢ط)، بيروت: دار الكتب العلمية،

١٧١: ١، ١٤٢٤هـ.

من غير حاجة، وغير ذلك من الأحكام.

-أداب المسجد:

إن من الموضوعات التي يجب مراعاتها وتعزيزها في نفوس المدعوين: تعظيم حرمة المسجدين؛ المسجد الحرام والمسجد النبوي، بالحرص على نظافته، وترك التجمهر والتجمع للحديث فيما لا فائدة فيه، وعدم رفع الصوت، والحرص على عدم النوم في حضرة الرجال مما قد يوقعهن في التكشف، وغير ذلك، وتجنب الذنوب والمعاصي فقد ذكر أهل العلم أن المعاصي في الأيام المعظمة والأمكنة المعظمة تغلظ معصيتها وعقابها بقدر فضيلة الزمان والمكان.^(١)

-أحكام الاعتكاف:

الاعتكاف سنة مؤكدة لفعل النبي ﷺ، وهو جائز للمرأة بضوابط؛ ولأجل جهل شريحة كبيرة من النساء بأحكام الاعتكاف تم مؤخراً اطلاق برنامج معتكفة في الحرمين الشريفين؛ ففي المسجد الحرام على سبيل المثال اشترطت إدارة التوجيه والإرشاد النسائي على المعتكفات خلال العشر الأواخر من رمضان التوقيع على إقرار باتباع تسعة ضوابط، من بينها المحافظة على نظافة الحرم، وعدم تنظيم دروس غير نظامية أو التحلق حولها. إضافة إلى أنه تم إعداد مطوية تحتوي على جميع أحكام اعتكاف المرأة، مثل إذن الزوج وعدم جواز اعتكاف الحائض والنفساء.^(٢)

-الحجاب:

فرض الله على المرأة الحجاب حفظاً لها وصيانة للمجتمعات المسلمة عن الوقوع في الفساد والفتن، وقد ثبت أن النبي ﷺ لما أمر بإخراج النساء إلى مصلى العيد قلن: يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب؟ فقال: النبي ﷺ: (تلبسها أختها من جلبابها).^(٣) فدل ذلك على وجوب الحجاب لعدم إذنه ﷺ بالخروج دونه. وعن عائشة رضي الله عنها (ت٥٨هـ) قالت: (كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله

(١) محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، "الآداب الشرعية والمنح المرعية". (عالم الكتب، د: ط، م)، ٣: ٤٣٠.

(٢) أمل الحامد، "١١١٧ معتكفة في المسجد الحرام من ٤١ جنسية". صحيفة مكة المكرمة، (٢٠١٧)، استرجعت بتاريخ ٢٦/٩/١٤٣٨ هـ من /<http://makkahnewspaper.com/article/606128>

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب صلاة العيدين، باب ذكر إباحتها خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال، ح(٨٩٠)، ٢: ٦٠٥.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

﴿محرمات فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها إلى وجهها فإذا جاوزونا كشفناه﴾. (١) وفيه دليل على وجوب ستر الوجه حال وجود الرجال غير المحارم حال الإحرام؛ قال ابن تيمية رحمه الله (ت ٧٢٨هـ): " وثبت في الصحيح أن المرأة المحرمة تنهى عن الانتقاب والقفازين، وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين". (٢)

ولأهمية التفقه بحكم الحجاب ومشروعيته أطلقت الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي برامج تخصص بمثل ذلك، ومنها على سبيل المثال حملة بعنوان -حجابي عبادة- وتُعنى بتوعية قاصدات المسجد الحرام فيما يتعلق بالحجاب، وحثهن على الالتزام والتمسك به على ضوء ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأسوةً بخير سلف من أمهات المؤمنين والصحابيات الجليلات رضي الله عنهن وأرضاهن. يتزامن مع ذلك إقامة معرض يُوضح فيه مشروعية الحجاب وأدلته والحكمة منه وشروطه وأوصافه، ومن خلال المعرض يتم توزيع الكتيبات المطويات والمصاحف، كما يتم أيضاً توزيع الحجاب الشرعي لمن لا ترتديه. (٣)

-أداب صلاة المرأة في المسجد:

منها: معرفة أحكام صلاة الجماعة، ومنها: الخروج غير متعطرة ولا متزينة، لقوله ﷺ: (إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً). (٤)

ومنها: عدم مزاحمة الرجال، فقد خرج النبي ﷺ ذات يوم من المسجد وقد اختلط النساء مع الرجال في الطريق، فقال النبي ﷺ: (استأخرن؛ فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق، عليكن بحافات

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه في كتاب المناسك، باب في المحرمة تغطي وجهها، ح(١٨٣٣)، ١: ٥٦٨، وقال الألباني رحمه الله: "ضعيف".

(٢) أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، "حجاب المرأة ولباسها في الصلاة". حققه وقدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، (ط ٥، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)، ٣.

(٣) الإعلام والاتصال، "حجابي عبادة": حملة أطلقتها الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد النسائي بالمسجد الحرام. استمرت فعاليتها من ٢٤-٢٧/١٠/١٤٣٨هـ استرجعت بتاريخ ٢٧/٧/١٤٣٩هـ من موقع/

<https://www.gph.gov.sa/ar-sa/Pages/news-details.aspx?nID=28970>

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه وأنها لا تخرج مطيبة، ح(٤٤٣)، ١: ٣٢٨.

(١) فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به.

ثالثاً: الموضوعات الأخلاقية:

من الموضوعات الأخلاقية التي تجدر الإشارة إليها عند توعية قاصدات الحرمين الشريفين ما

يلي:

-الحياء:

الحياء زينة المرأة المسلمة، وهو دليل كمال أدبها وحسن تربيتها، فقد قال ﷺ: (الحياء لا يأتي إلا بخير)^(٢)، فتراه يمنعها من مقارفة القبيح ويدعوها إلى الحسن من الأقوال والأفعال، وذلك في عبادتها مع ربها، وفي تعاملها مع الآخرين، والحياء الحق لا يمنعها من السؤال عن العلم، فعن عائشة رضي الله عنها (ت٥٥٨هـ): " نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين".^(٣)

-العفة:

العفة خلق إيماني رفيع يحجز النفس عن الوقوع في سفاسف الأمور؛ فالتعفف عن الشهوات وعن المحرمات وعن التطلع عن ما في أيدي الناس من ثمرات العفة التي تقرب صاحبها للتقوى، وبها يكون المجتمع سليماً من الفساد، وهو من أقوى الأخلاق الفاضلة التي تسمو بها المرأة المسلمة عن ما يشينها من الأفعال، فالعفة تمنعها من التبرج والاختلاط بالرجال وأكل المال الحرام والكذب والغيبة والنميمة وغيرها، وهي دليل على كمال النفس ونزاهتها ومروءتها.

-التعاون:

إن مما تحتاجه المسلمات في الحرمين الشريفين أن يسلكن مسلك التعاون بينهن على البر والتقوى، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى كل ما يمكن أن يعين على تحقيق مراد الله في عبوديته، وإرشاد التائبات، والحائرات، وتنظيم الصفوف، وعدم التدافع وقت الخروج كلها تتحقق بالتعاون. قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ﴾ {المائدة: ٢}

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه في كتاب الأدب، باب في مشى النساء مع الرجال في الطريق، ح(٥٢٧٢)،

٢: ٧٩٠، وقال الألباني رحمه الله: "حسن".

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الأدب، باب الحياء، ح(٥٧٦٦)، ٥: ٢٢٦٧.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب العلم، في مقدمة باب الحياء في العلم، ١: ٦٠.

المطلب الثالث: وسائل وأساليب دعوة النساء في الحرمين الشريفين.

أولاً: وسائل دعوة النساء في الحرمين الشريفين:

تتعدد وسائل دعوة النساء في الحرمين الشريفين وتختلف باختلاف المدعوّات؛ وينبغي الاستفادة من التورث الدعوي في هذا المجال ويراد به: "ما يتركه السابق للأحق من خبرة أو تجربة أو لوائح أو طرائق في مجال الدعوة خاصة".^(١)

وتعزيز ذلك يكون بتدريب الداعيات على وسائل العمل الدعوي مما يسهم في قوة التأثير على المدعوّات، وذلك فيما يلي:
- حلقات تحفيظ القرآن:

قال رسول الله ﷺ: (وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده).^(٢)
قال النووي رحمه الله (ت٦٧٦هـ): "وفي هذا: دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد".^(٣)

- إقامة الدورات العلمية:

تهدف الدورات إلى التركيز على موضوعات علمية تشتد الحاجة إليها خلال مدة محددة، مما يسهم في تجديدها وتنوعها وإثرائها بالمختصين في شتى مجالاتها، ومن ثم رفع كفاءة وتأهيل المتدربين وإكسابهم قدرًا من المعرفة والعلم في مجالهم.
ويمكن في الحرمين الشريفين بناء مشروع علمي من خلال الدورات العلمية يكون بمثابة جامعات علمية مفتوحة لطالبات العلم؛ من خلال حسن اختيار موضوعاتها والتدرج فيها، ومراعاة تقديمها من قبل المختصين من العلماء أو طلبة العلم، وتنظيم ذلك بأوقات ووسائل معلومة تمنح على إثرها شهادات موثقة من جامعات أو مراكز علمية للحاضرات.

(١) محمد بن حسن بن عقيل موسى الشَّريف، "التورث الدعوي"، (ط١، جدة: دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م) ٢٠.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، ح(٢٦٩٩)، ٤: ٢٠٧٤.

(٣) النووي، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". ١٧: ٢١.

- إقامة الدروس الشرعية:

المسجد هو الميدان الأول للعلم والمعرفة، وتدارس كتاب الله تلاوة وحفظاً وتفسيراً هو المنطلق العلمي لبقية العلوم الشرعية؛ ويتبعه في ذلك الدروس العلمية في الحديث والعقيدة والفقه وأصوله وفي اللغة والنحو والآداب والسيرة وغير ذلك.

وقد جاء الترغيب في الالتحاق بمجالس العلم في الحديث الذي رواه البخاري عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه (ت ٦٨هـ): أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر؛ فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد، قال: فوقفا على رسول الله ﷺ فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: (ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فأواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه)^(١)

وميدان الحرمين الشريفين يعد بيئة خصبة لنشر العلم الشرعي لوجود طلبة العلم الجادين والمتحمسين للتفرغ والمداومة على الحلق العلمية، ويمكن تنظيم الدروس الشرعية كسلسلة متتابعة ضمن منهج وموضوع محدد أو تكون دروساً متفردة بموضوع معين يلقي في حينه، مراعاة لظروف الزمان وحاجة المدعوين كما هو الحال في مواسم الحج والعمرة.

- توزيع الكتب والنشرات التوجيهية بمختلف اللغات:

وهذه من الوسائل النافعة والميسرة بحمد الله؛ إذ تقف كثرة زائرات الحرمين الشريفين وتعدد لغاتهن عائقاً عن الإحاطة بسبل نفعهن بالعلم الشرعي، فتأتي هذه الوسيلة لتحقيق ذلك بجهد يسير.

وتجتهد إدارات التوجيه والإرشاد في توفير الكتب والمطويات العلمية في العقيدة وبيان أركان الإسلام وغيرها بمختلف اللغات على مدار العام.

- توزيع أقراص ممغنطة (cd) تحوي صوتيات أو مرئيات علمية:

يمكن للأقراص الممغنطة أن تحمل إراثاً علمياً كبيراً مما يسهم في نشر العلم الشرعي خارج هذه البلاد المباركة، وهي من الوسائل التي تناسب زائرات الحرمين الشريفين إذ يسهل حملها وتداولها والانتفاع بها.

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، ح(٦٦)، ١: ٣٦.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

وهي مما يستعان به على تعليم الكبار - الأميين أو غيرهم - ممن يريد التزود بالعلم الشرعي، فالأشرطة السمعية وشرائط الشرائح والفيديو يمكن أن تستعملها الداعية المسلمة في الحرمين الشريفين في تعليم القرآن وعلومه: كالتفسير، والتجويد، واللغة العربية، أو في تعليم كيفية الحج والعمرة.^(١)

-الإجابة على استفتاءات وأسئلة الزائرات:

إن الإجابة على تساؤلات زائرات الحرمين الشريفين فيما يشكل عليهن وتوجيههن التوجيه السليم من الوسائل الدعوية المهمة؛ ولذا تسعى إدارات التوجيه والإرشاد النسائية لتوفير وسائل ميسرة لهن للتواصل مع من يجيبهن ويفتحن علي مدار العام، وفي هذا الإطار يتم توفير خدمة الهاتف المجاني في موسم الحج ليقوم بالإجابة على استفسارات وأسئلة الحجيج على مدار الساعة على مستوى عال من التنظيم^(٢)

ثانياً: أساليب دعوة النساء في الحرمين الشريفين:

تتعدد الأساليب المؤثرة في دعوة النساء في الحرمين الشريفين، ويمكن إجمالها فيما بينه الله جلّ شأنه في قوله تعالى ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ {النحل: ١٢٥}

وتأتي هذه الأساليب شاملة لعدد من الأساليب الفرعية المتنوعة التي تناسب فئات مختلفة من المدعوين؛ والتي يمكن للداعية إلى الله أن تحسن توظيفها في مجال الدعوة؛ وذلك كما يلي:

-الدعوة إلى الله بالحكمة من خلال الدليل والحجة:

فقد قال المفسرون للآية السابقة: {بِالْحُكْمَةِ} أي: بالمقالة المحكّمة الصحيحة وهو الدليل الموضوع للحق المزيج للشبهة.^(٣)

(١) القحطاني، سعيد بن علي بن وهف، "العلاقة المثلى بين العلماء والدعاة، ووسائل الاتصال الحديثة"، ٧٥، استرجعت بتاريخ ٢٦/٧/١٤٣٩هـ من موقع:

<http://saaid.net/book/open.php?cat=5&book=7267>

(٢) وكالة الأنباء السعودية، "هاتف الشؤون الإسلامية المجاني يستقبل أكثر من ١٧٠٠ مكالمة يومياً"، بتاريخ ٢٦/٧/١٤٣٩هـ من /

<http://www.spa.gov.sa/viewstory.php?lang=ar&newsid=1661287>

(٣) محمد بن محمد العمادي، "تفسير إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم". (القاهرة: دار المصنف، د: =

والحكمة في معناها العام تعني وضع الأمور في مكانها، وقيل: "الإصابة في القول والعمل والاعتقاد، ووضع كل شيء في موضعه بإحكام وإتقان." (١) وتقوم على أركان ثلاثة وهي: العلم، والحلم، والأناة. (٢)

والداعية إلى الله أحق الناس بإدراك هذا المعنى وتطبيقه في دعوته، وكون الحرمين الشريفين ميداناً شرعياً تقام فيه شعائر الله فإن أسلوب الحكمة في دعوة الناس لعبادة الله وفق ما شرع هو الأجدر بالتطبيق لقيامه على الدليل والحجة التي لا لبس فيها خاصة مع المعتدين بعقولهم. فمن الحكمة في الدعوة إلى الله معرفة النصوص الشرعية الثابتة من الكتاب والسنة، وحسن توظيفها في المواقف الدعوية عند التعامل مع المدعويين؛ فهي الحجة القطعية التي ينبغي للمسلم الوقوف عند حدودها، وهي المرجع الذي يستند إليه المدعو في عبادته.

"ولا تتأتى الحكمة إلا من خلال امتزاج فضيلتين: كمال المعرفة وقوة الإرادة؛ فلا تكفي إرادة حازمة وعزم أكيد على فعل ما هو خير أو هو حق؛ من معرفة حسنة للموقف الصحيح الذي ينبغي اتخاذه؛ كما أن المعرفة بالحق لا تجدي كثيراً إذا لم يكن ثمة إرادة قوية توقف أهواء النفس عند حدودها؛ ليتمكن المرء من أن يكون في الموقع الصحيح." (٣)

-الدعوة إلى الله بالموعظة الحسنة:

إن تباين المدعويين في الحرمين الشريفين واختلاف ألسنتهم وثقافتهم وأجناسهم ومعارفهم يستلزم من الداعية إلى الله أن يتبع أسلوب الموعظة الحسنة القائم على المنهج العاطفي، وخاصة مع

= ط، ت)، ٥: ١٥١؛ جار الله محمود بن عمر الزمخشري، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل"، تحقيق الشيخ: عادل أحمد عبدالموجود، الشيخ: علي محمد معوض، د. فتحي عبدالرحمن، (ط ١)، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٨ هـ)، ٣: ٤٨٥؛ الفخر الرازي، "التفسير الكبير". (ط ٢)، بيروت: مكتب دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧ هـ)، ٢٠: ٢٨٧.

(١) سعيد بن علي بن وهف القحطاني، "الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى"، (ط ٢)، المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٣ هـ)، ٢٣.

(٢) عزيز بن فرحان العنزي، "البصيرة في الدعوة إلى الله". تقديم: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، (ط ١)، أبوظبي: دار الإمام مالك، ١٤٢٦ هـ)، ص ٨٢.

(٣) عبدالكريم بكار، "مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي"، (ط ٤)، دمشق: دار القلم، ١٤٣٢ هـ)، ١٢٦.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

النساء أو من تجهل أحوالهم كما هو الحال في زائرات الحرمين الشريفين؛ فالترغيب والترهيب واتباع الدين والرفق والتدرج وترتيب الأولويات هو الأقرب مع اختلاف طبائع النفوس ومدارك العقول وهو الأدعى لإستجابة المدعو، ولأجل ذلك قيدت الموعدة بأن تكون حسنة؛ لأن الموعدة لما كان المقصود منها غالباً ردع نفس الموعوظ عن أعماله السيئة أو عن توقع ذلك منه، كانت مظنة لصدور غلظة من الواعظ ولحصول انكسار في نفس الموعوظ، ولهذا أرشد الله رسوله ﷺ أن يتوخى في الموعدة أن تكون حسنة، أي بإلانة القول وترغيب الموعوظ في الخير.^(١)

-الدعوة إلى الله بالمجادلة بالتي هي أحسن-

وهي من الأساليب التي قد يحتاج إليها الداعية إلى الله في حال كان المدعو يرى أن ما هو عليه حق، أو كان داعية إلى الباطل، فيجادل بالتي هي أحسن، وهي الطرق التي تكون أدعى لاستجابته عقلاً ونقلاً؛ ومن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلة التي كان يعتقدتها، فإنه أقرب إلى حصول المقصود، وأن لا تؤدي المجادلة إلى خصام أو مشاتمة تذهب بمقصودها، ولا تحصل الفائدة منها بل يكون القصد منها هداية الخلق إلى الحق لا المغالبة ونحوها.^(١)

ومنه يأتي الحوار أسلوباً هادئاً لمراجعة القناعات وتغييرها وتوجيهها للحق، فهو خلاف الجدل القائم على المغالبة والإلزام، لذا فهو الألفظ والأرفق بزائرات الحرمين الشريفين.

المطلب الرابع: معوقات دعوة النساء في الحرمين الشريفين، وسبل علاجها.

أولاً: معوقات دعوة النساء في الحرمين الشريفين:

إن معرفة معوقات الدعوة من العلم الذي ينبغي الاهتمام به ومعرفته من قبل الدعاة؛ لأنه قد يعيق تحقيق الأهداف الدعوية أو يضعف الانتفاع بالجهد المبذول في العمل الدعوي، كما أنه يؤدي إلى ضياع الوقت خاصة عند التعامل مع فئات من المدعوين قد لا يتيسر الالتقاء بهم مرة أخرى كما هو الحال في زائرات الحرمين الشريفين؛ ومن هذه المعوقات:

-تكافؤ عدد الداعيات أمام أعداد الزائرات في المواسم:

تتضاعف أعداد الزائرات للحرمين الشريفين سنوياً، ومن المتوقع أن يتجاوز عدد زوار مكة المكرمة ٣٠ مليون زائر سنوياً بحلول ٢٠٣٠، في حين توضح التقديرات الأولية أنه من المتوقع أن

(١) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، "التحرير والتنوير - تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد" ١٤: ٣٢٩، (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ هـ، د: ط)،

يصل إجمالي عدد زوار المدينة المنورة إلى ٢٣ مليون زائر سنوياً بحلول سنة ٢٠٣٠.^(٢) ومقابل هذه الأعداد المتزايدة والتي ترتفع في مواسم الحج والعمرة ينبغي مراعاة عدد الداعيات مقابل ذلك، وبتهيأ هذا بوضع خطط استراتيجية تناسب الزيادة المتوقعة.

- الإعداد العلمي والمهاري لمنسوبات إدارة الإرشاد النسائي:

من معوقات الدعوة ضعف العلم الشرعي في مختلف الميادين الدعوية؛ فلا يمكن أن تقوم الدعوة إلى الله على جهل، وتنوع المسائل الشرعية بفروعها ودقائقها في الحرمين الشريفين ربما تقصر عنه بعض الداعيات مما يمنع من الإفادة من جهودهن.

كما أن الدعوة إلى الله تتطلب عدداً من المهارات العلمية والعملية؛ كالقدرة على الفصاحة والبيان وكيفية التعامل مع الناس ومشكلاتهم، والتعامل مع الضغوطات والأعداد الحمة الغفيرة من الناس، وحسن إدارة الوقت، والتعامل مع الحاسب، ومثل هذا وأكثر مما تشتد الحاجة إليه عند التعامل مع المدعوات في الحرمين الشريفين؛ لذا فضعف هذا الجانب يؤثر في تحقيق الهدف الدعوي.

- تعدد الفرق والطوائف التي تنتمي لها الزائرات:

لقد أمر الله جل شأنه بلزوم الجماعة ونهى عن التفرق في مواطن كثيرة؛ منها قوله تعالى: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ {الشورى: ١٣}، وسعى المنهج الرباني إلى تأكيد معنى الالتزام بالدين الإسلامي كما نزل بدون تحريف ولا تبديل، ولا زالت طائفة من المؤمنين على ذلك، منهجهم في هذا منهج أهل السنة والجماعة، إلا أن التفرق وقع والاختلاف حصل، وواقع العالم الإسلامي اليوم يعد امتداداً للفرق والطوائف التي ظهرت قديماً على اختلاف مناهجها، وبأني حسن فهم هذه الفرق ومعرفة مواطن الانحراف فيها مطلب ضروري عند التعامل مع متبعيها من زوار الحرمين الشريفين، في حين أن الجهل بهذا يمنع تصحيحها وإقامة المدعوات على الطريق المستقيم.

(٢) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، (ط ١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ٤٥٢.

(٢) الإقتصاد، "صندوق الاستثمارات بصدد إطلاق شركتي «رؤى المدينة» و «رؤى الحرم المكي»". صحيفة الجزيرة، (٢٠١٧)، استرجعت بتاريخ ٢٧/٧/١٤٣٩هـ من/

-تعدد لغات الزائرات:

إن عدم معرفة لغة المدعو يعد عائقاً كبيراً عن التواصل الفعال معه، وربما تفوت كثير من الإرشادات الهامة بسبب عدم معرفة المراد من الكلام، ولا يكفي معرفة كلمات أو مفردات قليلة من لغة ما لتوصيل الرسالة الدعوية بشكل واضح، حيث أن النطق السليم للحروف والاستعمال الصحيح للمفردات واعتماد الأساليب الملائمة يؤثر بشكل كبير في فهم المقصود ومن ثم الاستجابة للحق، ويمكن أن نتصور حجم هذا العائق عند كثرة عدد اللغات المختلفة لزائرات الحرمين الشريفين.

-عدم التقيد بأنظمة الحرم:

يعد النظام سبيلاً لتحقيق الأهداف المطلوبة وفق إطار محدد ومعروف سلفاً، ومن خلاله يمكن لزائرات الحرمين الشريفين معرفة حقوقهن ومسئولياتهن وواجباتهن، وعدم التقيد بالأنظمة الجارية يفوت على المدعوة الاستفادة مما تبذله إدارات التوجيه والإرشاد النسائية في الحرمين الشريفين من خدمات ضخمة وجهود حثيثة للدعوة إلى الله.

ثانياً: سبل علاج معوقات دعوة النساء في الحرمين الشريفين:

أن معرفة عوائق الدعوة يعد المحور الرئيسي لعلاجها؛ فتحديد المشكلة نصف الحل، وبناء على ما سبق فسبل العلاج كما يلي:

-زيادة عدد الداعيات المؤهلات علمياً ومهارياً للقيام بالدعوة: أمام هذا العدد المتزايد

من قاصدات الحرمين الشريفين تشتد الحاجة لزيادة عدد الداعيات المؤهلات والمتفرغات للعمل الدعوي، ويمكن تنظيم ذلك رسمياً وفق مجالات متخصصة وفرق محددة تعمل وفق اطار مشترك لتحقيق الأهداف الدعوية كل بحسب المجال الذي ينتمي إليه.

فالتخصص العلمي والمهاري ضروري في ميدان الحرمين الشريفين، والحاجة كبيرة لمرشدات مؤهلات في كيفية تبليغ الدعوة وأساليبها ووسائلها، لذا فزيادة توظيف داعيات رسميات متخصصات في علوم الشريعة ومؤهلات تقنياً ومهارياً مما يسهم في تبليغ الدعوة إلى أكبر عدد من المدعوات.

-التعرف على أحوال الزائرات: إن معرفة أحوال المدعويين ومذاهبهم وطوائفهم ولغاتهم

وخاصة ما تقوم عليه عقيدتهم من الأهمية بمكان؛ إذ لا تصح عبادة المسلم عند وجود خلل في عقيدته، وكثير من الممارسات الخاطئة لقاصدات الحرمين الشريفين بنيت على جهل، وبالعلم يرتفع ويظهر الحق، لذا فمن واجبات الداعية في هذا الميدان التعرف على أبرز الانحرافات العقدية والبدع

الظاهرة مما يكثر الوقوع فيه، ولأن الإحاطة بمذاهب الفرق والطوائف وممارساتها مما يصعب على داعية بعينها أو يفوت عليها استيعاب مسائله فإن تعيين داعيات متخصصات في كل فرقة وطائفة من الطوائف المشهورة يعد سبيلاً لإتقان دعوة كل صنف من أصناف المدعوين كلٌّ بحسب حاجته. كما ينبغي توظيف داعيات متحدثات بلغات الزائرات، وخاصة أكثرها عدداً، ويمكن الإفادة من الإحصائيات المتجددة لزوار الحرمين الشريفين في تحديد حاجة كل فئة من عدد الداعيات المتخصصة في لغتهم.

-التعريف بأنظمة الحرمين الشريفين: لم يوضع النظام إلا من أجل مصلحة قاصدات الحرمين الشريفين، ولأن الجهل بالنظام عائق عن الإفادة منه لذا يجب التعريف به بشتى الوسائل الإعلامية الممكنة بالتعاون مع الحملات المنظمة للحج والعمرة، ومن خلال التقنيات الحديثة المقروءة والمسموعة، والملاحظ أن جهود العاملين في هذا الميدان بارزة وحثيثة لتوجيه الناس للتقيد بالأنظمة المرعية في دخول الحرمين والخروج منهما ونظام المكث فيهما فيما يتعلق ببرامج الاعتكاف ونحوه، وفي الالتحاق بالبرامج والدورات المقامة فيهما وغير ذلك.

المبحث الثاني: الدراسة الميدانية:

المطلب الأول: إجراءات الدراسة الميدانية.

أولاً: مجتمع الدراسة وعينة البحث:

يتكون مجتمع الدراسة من العاملات بإدارة الإرشاد النسائي بالحرمين الشريفين، وقد قامت الباحثة بأخذ عينة منهن بواقع (٤٠) عضوة ممن يعملن بإدارة التوجيه والإرشاد النسائي في المسجد النبوي وذلك بهدف معرفة واقع الدعوة في إدارة الإرشاد النسائي بالحرم النبوي، من حيث إعداد المرأة الداعية، وموضوعات وأساليب ووسائل دعوة النساء، وكذلك معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي وسبل علاجها، ومن ثم تعميم نتائج الدراسة على مجتمع البحث.

ثانياً: الأساليب الإحصائية المستخدمة:

لجأت الباحثة عند دراسة تساؤلات البحث لاستخدام العديد من الأساليب الإحصائية

وذلك في سبيل التحقق من هذه التساؤلات، وهذه الأساليب هي:

١. التوزيع التكراري: وهو عبارة عن جداول تلخص البيانات الأولية لعينة البحث ويحدد على ضوءها العدد والنسبة لكل فئة، كذلك تم استخدامه لمعرفة تكرار كل عبارة في الاستبيان.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

٢. مقاييس النزعة المركزية: تم استخدام الوسط الحسابي الموزون Weighted Mean

والذي بناءً عليه تم ترتيب عناصر كل محور من محاور الاستبيان تنازلياً لبيان أهمية هذه العناصر. وقد استخدمت الباحثة مقياس ليكرت الثلاثي بدرجاته: (مهم - مهم لحد ما - غير مهم) أو (دائماً - أحياناً - أبداً)، وتم الاعتماد عليه في تقييم عبارات كل محور بناءً على قيمة الوسط الحسابي، وذلك وفق الجدول التالي:

جدول رقم (١)
تصنيف مقياس ليكرت الثلاثي

مدى الوسط الحسابي	١ - ١	١ - ٦٧	٢ - ٣٤
درجة الأهمية	٦٦	٣٣	٣
درجة التحقق	أبداً	أحياناً	دائماً
درجة الأهمية	غير مهم	مهم لحد ما	مهم

ثالثاً: صدق وثبات الإستبانة:

الصدق له تعريفات كثيرة، منها أن يقيس الاستبيان ما وضع لقياسه، ويعني الصدق بصفة عامة أن السؤال أو العبارة الموجودة في الاستبيان، تقيس ما يفترض البحث قياسه بالفعل. وقد عُرضت الاستبانة على عدة محكمين من أساتذة الجامعة وعلى بعض المتخصصين لدراسة مدى دقة صياغة عبارات الاستبانة ودرجة ملاءمتها لأهداف الدراسة، وقد قامت الباحثة بإعادة النظر في بعض عبارات الاستبانة في ضوء التعديلات المقترحة من المحكمين.

المطلب الثاني: نتائج الدراسة الميدانية.


أولاً: نتائج البيانات الأولية:

١. توزيع عينة البحث وفق الوظيفة:

جدول رقم (٢)
توزيع عينة البحث وفق الوظيفة

الوظيفة	العدد	النسبة المئوية
مديرة الإرشاد النسائي	١	٥.٢%
مرشدة	٣٣	٨٢.٥%
مترجمة	٥	١٢.٥%
داعية	١	٥.٢%
المجموع	٤٠	١٠٠%

يلاحظ من الجدول السابق أن الغالبية العظمى من إجمالي عينة البحث هم من عينة المرشحات) وشكلن نسبة ٨٢.٥%، أما (المترجحات) فشكلن نسبة ١٢.٥%، بينما حوت عينة البحث على ما نسبته ٢.٥% فقط لكل من (الداعيات) و (مديرة الإرشاد النسائي) وذلك من إجمالي عينة البحث، والشكل البياني التالي يبين ذلك:




٢. توزيع عينة البحث وفق المؤهل العلمي:

جدول رقم (٣)

توزيع عينة البحث وفق المؤهل العلمي

النسبة المئوية	العدد	المؤهل العلمي
٥.٧%	٣	ثانوي
٥.٨٢%	٣٣	جامعي
٠.١٠%	٤	فوق الجامعي
١٠٠%	٤٠	المجموع

يلاحظ من الجدول السابق أن الغالبية العظمى من إجمالي عينة البحث كن من ذوات المستوى التعليمي (الجامعي) وشكلن نسبة ٨٢.٥%، أما من كان مستواهن التعليمي فوق الجامعي فشكلن نسبة ١٠%، بينما من كان مستواهن التعليمي أقل من الجامعي (ثانوي) فشكلن نسبة ٧.٥% فقط من إجمالي عينة البحث، والشكل البياني التالي يبين ذلك:



دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

٣. توزيع عينة البحث وفق سنوات الخبرة:


جدول رقم (٤)

توزيع عينة البحث وفق سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	العدد	النسبة المئوية
أقل من (٥) سنوات	١٢	٣٠.٠%
من (٥) إلى أقل من (١٠) سنوات	١٥	٣٧.٥%
(١٠) سنوات فأكثر	١٣	٣٢.٥%
المجموع	٤٠	١٠٠.٠%

يلاحظ من الجدول السابق وجود تباين طفيف في سنوات الخبرة لأفراد عينة البحث، فقد شكل من كانت خبرته أقل من (٥) سنوات ٣٠% من إجمالي عينة البحث، أما من كانت خبرته من (٥) إلى أقل من (١٠) سنوات شكلن نسبة ٣٧.٥%، بينما من كانت خبرته (١٠) سنوات فأكثر فشكلن نسبة ٣٢.٥% من إجمالي عينة البحث.

والشكل البياني التالي يبين ذلك:



ثانياً: نتائج محاور الإستبيان:

١. الأمور التي من المهم توفرها في إعداد المرأة الداعية في الحرم النبوي:

جدول رقم (٥)

ترتيب آراء أفراد العينة للأمور التي ينبغي توفرها في إعداد المرأة الداعية في الحرم النبوي وذلك تنازلياً وفق الوسط الحسابي

الترتيب	ميل العبارة	الوسط الحسابي	درجة الأهمية			العبارات
			غير مهم	مهم لحد ما	مهم	
١	مهم	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	الالتحاق بدورة خاصة لتعلم القرآن الكريم.
			%٠	%٠	%١٠٠	
	مهم	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	الالتحاق بدورة خاصة لدراسة العلوم الشرعية قبل التوظيف.
			%٠	%٠	%١٠٠	
مهم	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	قيام الاختبار الوظيفي للداعيات - المرشدات - وفق تخصص شرعي.	
		%٠	%٠	%١٠٠		
مهم	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	حضور الدورات العلمية بشكل مستمر.	
		%٠	%٠	%١٠٠		
٢	مهم	٩٥.٢	٠	٢	٣٨	إعداد البحوث العلمية.
			%٠	%٥	%٩٥	
	مهم	٩٩.٢	المتوسط العام للمحور			

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

٢. موضوعات دعوة النساء في الحرم النبوي:

-الموضوعات العقديّة:

جدول رقم (٦)

ترتيب آراء أفراد العينة للموضوعات العقديّة التي يتم تناولها في إدارة الإرشاد النسائي في الحرم النبوي وذلك تنازلياً وفق الوسط الحسابي

الترتيب	ميل العبارة	الوسط الحسابي	درجة التحقق			الموضوعات العقديّة
			أبداً	أحياناً	دائماً	
١	دائماً	٠٠٠٣	٠	٠	٤٠	١ توحيد الله في العبادة.
			%٠	%٠	%١٠٠	
	دائماً	٠٠٠٣	٠	٠	٤٠	٢ بيان حكم التبرك.
			%٠	%٠	%١٠٠	
دائماً	٠٠٠٣	٠	٠	٤٠	٣ التحذير من البدع.	
		%٠	%٠	%١٠٠		
دائماً	٠٠٠٣	٠	٠	٤٠	٤ حكم زيارة القبور للنساء.	
		%٠	%٠	%١٠٠		
	دائماً	٠٠٠٣	المتوسط العام للمحور			

-الموضوعات الشرعية:

جدول رقم (٧)

ترتيب آراء أفراد العينة للموضوعات الشرعية التي يتم تناولها في إدارة الإرشاد النسائي في الحرم النبوي وذلك تنازلياً وفق الوسط الحسابي

الترتيب	ميل العبارة	الوسط الحسابي	درجة التحقق			الموضوعات الشرعية
			أبداً	أحياناً	دائماً	
١	دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	١ أحكام الطهارة.
			%٠	%٠	%١٠٠	
	دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	٢ صفة الصلاة.
			%٠	%٠	%١٠٠	
	دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	٣ صفة الحج والعمرة.
%٠			%٠	%١٠٠		
دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	٤ آداب المسجد.	
		%٠	%٠	%١٠٠		
دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	٦ الحجاب	
		%٠	%٠	%١٠٠		
٢	دائماً	٩٨.٢	٠	١	٣٩	٧ آداب صلاة المرأة في المسجد.
			%٠	%٥.٢	%٥٠.٩٧	
٣	دائماً	٤٥.٢	٠	١٨	٢٢	٥ أحكام الإعتكاف.
			%٠	%٤٥	%٥٥	
	دائماً	٩٢.٢	المتوسط العام للمحور			

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

-الموضوعات الأخلاقية:

جدول رقم (٨)

ترتيب آراء أفراد العينة للموضوعات الأخلاقية التي يتم تناولها في إدارة الإرشاد النسائي في الحرم النبوي وذلك تنازلياً وفق الوسط الحسابي

الترتيب	ميل العبارة	الوسط الحسابي	درجة التحقق			الموضوعات الأخلاقية
			أبداً	أحياناً	دائماً	
١	دائماً	٠٠٠.٣	٠	٠	٤٠	الحياء.
			%٠	%٠	%١٠٠	
٢	دائماً	٩٨٠.٢	٠	١	٣٩	العفة.
			%٠	%٥٠.٢	٠.٩٧ %٥	
٣	دائماً	٦٣.٢	٠	١٥	٢٥	التعاون.
			%٠	٠.٣٧ %٥	٠.٦٢ %٥	
	دائماً	٨٧.٢	المتوسط العام للمحور			

٣. أساليب دعوة النساء في الحرم النبوي:

جدول رقم (٩)

ترتيب آراء أفراد العينة لأساليب دعوة النساء في الحرم النبوي وذلك تنازلياً وفق الوسط الحسابي

الترتيب	ميل العبارة	الوسط الحسابي	درجة التحقق			الأساليب الدعوية
			أبداً	أحياناً	دائماً	
١	دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	١ الدعوة بالحكمة من خلال الدليل والحجة.
			%٠	%٠	%١٠٠	
٢	دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	٢ الدعوة بالموعظة الحسنة.
			%٠	%٠	%١٠٠	
٢	دائماً	٧٠.٢	٠	١٢	٢٨	٣ الدعوة بالحوار.
			%٠	%٣٠	%٧٠	
	دائماً	٢.٩٠	المتوسط العام للمحور			

دعوة النساء في الحرم الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

٤. وسائل دعوة النساء في الحرم النبوي:

جدول رقم (١٠)

ترتيب آراء أفراد العينة لوسائل دعوة النساء في الحرم النبوي وذلك تنازلياً وفق الوسط الحسابي

الترتيب	ميل العبارة	الوسط الحسابي	درجة التحقق			الوسائل الدعوية
			أبداً	أحياناً	دائماً	
١	دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	١ حلقات تحفيظ القرآن الكريم.
			%٠	%٠	%١٠٠	
	دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	٢ إقامة الدورات العلمية.
			%٠	%٠	%١٠٠	
دائماً	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	٣ إقامة الدروس الشرعية.	
		%٠	%٠	%١٠٠		
دائماً	٠٠.٣	٠٠.٣	٠	٠	٤٠	٤ توزيع الكتب والنشرات التوجيهية بمختلف اللغات.
			%٠	%٠	%١٠٠	
٢	دائماً	٩٥.٢	٠	٢	٣٨	٦ الإجابة على استفتاءات وأسئلة الزائرات.
			%٠	%٥	%٩٥	
٣	دائماً	٢.٨٣	٠	٧	٣٣	٥ توزيع أقراص ممغنطة "CD" تحوي صوتيات أو مرثيات علمية.
			%٠	٠.١٧ %٥	٠.٨٢ %٥	
	دائماً	٢.٩٦	المتوسط العام للمحور			

٥. معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي:

جدول رقم (١١)

ترتيب آراء أفراد العينة لمعوقات دعوة النساء في الحرم النبوي وذلك تنازلياً وفق الوسط الحسابي

الترتيب	ميل العبارة	الوسط الحسابي	درجة التحقق			المعوقات
			أبداً	أحياناً	دائماً	
١	أحياناً	٠٠٠.٢	٠	٤٠	٠	١ قلة عدد الداعيات أمام أعداد الزائرات.
			%٠	%١٠٠	%٠	
٥	أحياناً	٠٠٠.٢	٠	٤٠	٠	٥ تعدد لغات الزائرات.
			%٠	%١٠٠	%٠	
٢	أحياناً	٩٨.١	١	٣٩	٠	٦ عدم التقيد بأنظمة الحرم.
			%٥.٢	%٩٧	%٠	
٣	أحياناً	٩٠٠.١	٤	٣٦	٠	٤ تعدد الفرق والطوائف التي تنتمي لها الزائرات.
			%١٠	%٩٠	%٠	
٤	أبداً	٠٨.١	٣٧	٣	٠	٢ ضعف الإعداد العلمي لمنسوبات إدارة الإرشاد النسائي.
			%٩٢	%٥.٧	%٠	
٣	أبداً	٠٨.١	٣٧	٣	٠	٣ ضعف الإعداد المهاري لمنسوبات الإرشاد النسائي.
			%٩٢	%٥.٧	%٠	
	أحياناً	٦٧.١	المتوسط العام للمحور			

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

٦. سبل علاج معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي:

جدول رقم (١٢)

ترتيب آراء أفراد العينة لسبل علاج معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي وذلك تنازلياً وفق الوسط الحسابي

الترتيب	ميل العبارة	الوسط الحسابي	درجة التحقق			سبل العلاج
			أبداً	أحياناً	دائماً	
١	أحياناً	٢٨.٢	١	٢٧	١٢	العناية بالإعداد المهاري لمنسوبات الإرشاد النسائي.
			٠.٢ %	٠.٦٧ %	٣٠ %	
٢	أحياناً	٢٣.٢	٣	٢٥	١٢	العناية بالإعداد العلمي لمنسوبات الإرشاد النسائي.
			٠.٧ %	٠.٦٢ %	٣٠ %	
٣	أحياناً	١٥.٢	٠	٣٤	٦	التعرف على الفرق والطوائف التي تنتمي إليها الزائرات.
			٠ %	٨٥ %	١٥ %	
٤	أحياناً	٠.٠٢	٠	٤٠	٠	زيادة عدد الداعيات المؤهلات للقيام بالدعوة.
			٠ %	١٠٠ %	٠ %	
٥	أحياناً	٠.٠٢	٠	٤٠	٠	توظيف داعيات متحدثات بلغات الزائرات.
			٠ %	١٠٠ %	٠ %	
٥	أحياناً	٩٨.١	١	٣٩	٠	التعريف بأنظمة الحرم المدني.
			٠.٢ %	٠.٩٧ %	٠ %	
	أحياناً	١٠.٢	المتوسط العام للمحور			

المطلب الثالث: تقويم الدراسة الميدانية.

أولاً: الأمور التي من المهم توفرها في إعداد المرأة الداعية في الحرم النبوي:

يلاحظ في هذا المحور ما يأتي:

- جاءت في المرتبة الأولى الأمور التالية: "الالتحاق بدورة خاصة لتعلم القرآن الكريم" و "الالتحاق بدورة خاصة لدراسة العلوم الشرعية قبل التوظيف" و "قيام الاختبار الوظيفي للداعيات المرشحات - وفق تخصص شرعي" و "حضور الدورات العلمية بشكل مستمر" وذلك بمتوسط حسابي (٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أهمية توفر ذلك في إعداد المرأة الداعية في الحرم النبوي، فقد كانت نسبة من أجبن ب (مهم) ١٠٠% وهي كامل عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثانية: "إعداد البحوث العلمية"، وذلك بمتوسط حسابي (٢.٩٥ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أهمية توفر ذلك في إعداد المرأة الداعية في الحرم النبوي، فقد كانت نسبة من أجبن ب (مهم) ٩٥%، أما من أجبن ب (مهم لحد ما) فقد شكلوا نسبة ٥% فقط من إجمالي عينة البحث.

ثانياً: موضوعات دعوة النساء في الحرم النبوي:

١- الموضوعات العقديّة:

يلاحظ في هذا المحور ما يأتي:

- جاءت جميع الموضوعات في المرتبة الأولى، وهذه الموضوعات هي: "توحيد الله في العبادة" و "بيان حكم التبرك" و "التحذير من البدع" و "حكم زيارة القبور للنساء"، وذلك بمتوسط حسابي (٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تناول تلك الموضوعات في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ١٠٠% وهي كامل عينة البحث.

وقد بلغ المتوسط العام للمحور (٣ من ٣)، مما يعني أن أفراد عينة البحث يرون أن تناول الموضوع العقديّة في الحرم النبوي يكون دائماً.

٢- الموضوعات الشرعية:

يلاحظ في هذا المحور ما يأتي:

- جاءت في المرتبة الأولى (٥) موضوعات وهي: "أحكام الطهارة" و "صفة الصلاة" و "صفة الحج والعمرة" و "آداب المسجد" و "الحجاب"، وذلك بمتوسط حسابي (٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تناول تلك الموضوعات في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ١٠٠% وهي كامل عينة البحث.

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

- جاء في المرتبة الثانية موضوع "آداب صلاة المرأة في المسجد"، وذلك بمتوسط حسابي (٢ من ٩٨)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تناول هذا الموضوع في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ٩٧.٥٥%، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكلن نسبة ٥.٢% فقط من إجمالي عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثالثة والأخيرة موضوع "أحكام الإعتكاف"، وذلك بمتوسط حسابي (٢ من ٤٥)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تناول هذا الموضوع في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ٥٥%، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكلن نسبة ٤٥% من إجمالي عينة البحث.

وقد بلغ المتوسط العام للمحور (٢. ٩٢ من ٣)، مما يعني أن أفراد عينة البحث يرون أن تناول الموضوع الشرعية في الحرم النبوي يكون دائماً.

٣- الموضوعات الأخلاقية:

يلاحظ في هذا المحور ما يأتي:

- جاء في المرتبة الأولى موضوع "الحياء"، وذلك بمتوسط حسابي (٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تناول هذا الموضوع في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ١٠٠% وهي كامل عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثانية موضوع "العفة"، وذلك بمتوسط حسابي (٢. ٩٨ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تناول هذا الموضوع في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ٩٧.٥٥%، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكلن نسبة ٥.٢% من إجمالي عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثالثة والأخيرة موضوع "التعاون"، وذلك بمتوسط حسابي (٢. ٦٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تناول هذا الموضوع في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ٦٢.٥٥%، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكلن نسبة ٣٧.٥% من إجمالي عينة البحث.

وقد بلغ المتوسط العام للمحور (٢. ٨٧ من ٣)، مما يعني أن أفراد عينة البحث يرون أن تناول الموضوع الشرعية في الحرم النبوي يكون دائماً.

ومن خلال ماورد في الجداول (٦) و (٧) و (٨) نجد أن الموضوعات العقدية تصدرت قائمة موضوعات دعوة النساء في الحرم النبوي وذلك بمتوسط حسابي (٣ من ٣)، وجاءت في المرتبة

الثانية الموضوعات الشرعية بمتوسط حسابي (٢. ٩٢ من ٣)، وأخيراً كانت الموضوعات الأخلاقية بمتوسط حسابي (٢. ٨٧ من ٣).

ثالثاً: أساليب دعوة النساء في الحرم النبوي:

يلاحظ في هذا المحور ما يأتي:

- جاء في المرتبة الأولى أسلوب "الدعوة بالحكمة من خلال الدليل والحجة" و "الدعوة بالموعظة الحسنة"، وذلك بمتوسط حسابي (٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون استخدام هذين الأسلوبين في دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ١٠٠% وهي كامل عينة البحث، وهذا مما يؤكد ضرورة الإمام بمنهجية هذين الأسلوبين وطرق استخدامهما.

- جاء في المرتبة الثانية والاحيرة أسلوب "الدعوة بالحوار"، وذلك بمتوسط حسابي (٢. ٧٠ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون استخدام هذا الأسلوب في دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ٧٠% من إجمالي عينة البحث، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكلن نسبة ٣٠% من إجمالي عينة البحث.

رابعاً: وسائل دعوة النساء في الحرم النبوي:

يلاحظ في هذا المحور ما يأتي:

- جاءت في المرتبة الأولى الوسائل الدعوية التالية: "حلقات تحفيظ القرآن الكريم" و "إقامة الدورات العلمية" و "إقامة الدروس الشرعية" و "توزيع الكتب والنشرات التوجيهية بمختلف اللغات"، وذلك بمتوسط حسابي (٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون استخدام هذين الأسلوبين في دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ١٠٠% وهي كامل عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثانية وسيلة: "الإجابة على استفتاءات وأسئلة الزائرات"، وذلك بمتوسط حسابي (٢. ٩٥ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون استخدام هذه الوسيلة في دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ٩٥% من إجمالي عينة البحث، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكلن نسبة ٥% فقط من إجمالي عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثالثة والأخيرة وسيلة: "توزيع الأقراص المغنطة التي تحوي صوتيات او مرئيات علمية"، وذلك بمتوسط حسابي (٢. ٨٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون استخدام هذه الوسيلة في دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (دائماً)، فقد كانت نسبة من

أجبن ب (دائماً) ٨٢.٥% من إجمالي عينة البحث، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكلن نسبة ١٧.٥% من إجمالي عينة البحث.

خامساً: معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي:

يلاحظ في هذا المحور ما يأتي:

- جاء في المرتبة الأولى العائقين: "قلة عدد الداعيات أمام أعداد الزائرات" و "تعدد لغات الزائرات"، وذلك بمتوسط حسابي (٢ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذا العائق في دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (أحياناً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (أحياناً) ١٠٠% وهي كامل عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثانية العائق: "عدم التقيد بأنظمة الحرم"، وذلك بمتوسط حسابي (١.٩٨ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذا العائق في دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (أحياناً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (أحياناً) ٩٧.٥% من إجمالي عينة البحث، أما من أجبن ب (أبداً) فشكلن نسبة ٢.٥% فقط من إجمالي عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثالثة العائق: "تعدد الفرق والطوائف التي تنتمي لها الزائرات"، وذلك بمتوسط حسابي (١.٩٠ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذا العائق في دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (أحياناً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (أحياناً) ٩٠% من إجمالي عينة البحث، أما من أجبن ب (أبداً) فشكلن نسبة ١٠% فقط من إجمالي عينة البحث.

- جاء في المرتبة الرابعة العائقين: "ضعف الإعداد العلمي لمنسوبات إدارة الإرشاد النسائي" و "ضعف الإعداد المهاري لمنسوبات إدارة الإرشاد النسائي"، وذلك بمتوسط حسابي (١.٠٨ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذا العائق في دعوة النساء في الحرم النبوي لا يحدث (أبداً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (أحياناً) ٧.٥% من إجمالي عينة البحث، أما من أجبن ب (أبداً) فشكلن نسبة ٩٢.٥% فقط من إجمالي عينة البحث.

سادساً: سبل علاج معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي:

يلاحظ في هذا المحور ما يأتي:

- جاء في المرتبة الأولى عبارة: "العناية بالإعداد المهاري لمنسوبات الإرشاد النسائي"، وذلك بمتوسط حسابي (٢.٢٨ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذه الطريقة في علاج معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (أحياناً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب

ب (دائماً) ٣٠%، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكّلن نسبة ٦٧.٥%، بينما من أجبن ب (أبدأً) فشكّلن نسبة ٥.٢% فقط من إجمالي عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثانية عبارة: "العناية بالإعداد العلمي لمنسوبات الإرشاد النسائي"، وذلك بمتوسط حسابي (٢.٢٣ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذه الطريقة في علاج معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (أحياناً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ٣٠%، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكّلن نسبة ٦٢.٥%، بينما من أجبن ب (أبدأً) فشكّلن نسبة ٥.٧% فقط من إجمالي عينة البحث.

- جاء في المرتبة الثالثة عبارة: "التعرف على الفرق والطوائف التي تنتمي إليها الزائرات"، وذلك بمتوسط حسابي (٢.١٥ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذه الطريقة في علاج معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (أحياناً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (دائماً) ١٥%، أما من أجبن ب (أحياناً) فشكّلن نسبة ٨٥% من إجمالي عينة البحث.

- جاء في المرتبة الرابعة عبارتي: "زيادة عدد الداعيات المؤهلات للقيام بالدعوة" و "توظيف داعيات متحدثات بلغة الزائرات"، وذلك بمتوسط حسابي (٢ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذه الطريقة في علاج معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (أحياناً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (أحياناً) ١٠.٠% وهي كامل عينة البحث.

- جاء في المرتبة الخامسة والأخيرة عبارة: "التعريف بأنظمة الحرم النبوي"، وذلك بمتوسط حسابي (١.٩٨ من ٣)، مما يعني - بشكل عام - أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذه الطريقة في علاج معوقات دعوة النساء في الحرم النبوي يحدث (أحياناً)، فقد كانت نسبة من أجبن ب (أحياناً) ٩٧.٥%، أما من أجبن ب (أبدأً) فشكّلن نسبة ٥.٢% من إجمالي عينة البحث.

الخاتمة:

الحمد لله الذي أمر بالدعوة إليه وهياً أسبابها، والصلاة والسلام على إمام الدعوة والمرسلين، الذي أدى الأمانة وبلغ الرسالة، حتى بلغت دعوته الأفاق، وأضحى المسلمون يزورون منطلق الدعوة كل عام بأعداد تقدر بالملايين، مما يؤكد أن العناية بمهد الدعوة من الأهمية بمكان؛ كونها تستقبل من المسلمين ممن لا يمكن الالتقاء بهم -غالباً- مرة أخرى، ومن نعم الله علينا أننا نرى هذه العناية تتجلى عند الدعوة إلى الله في الحرمين الشريفين، وهذا ما بين البحث بعض جوانبه، والذي يحسن في ختامه أن أشير إلى أبرز النتائج التي خرجت بها، وذلك كما يلي:

■ الجانب النظري:

- تأتي الحاجة المتجددة لدعوة النساء في الحرمين الشريفين كونه ميداناً ينبغي اغتنامه لتوعية المسلمات بدينهن ونشر العلم الشرعي بينهن، كونه ميداناً متجدداً بأصناف المدعوات من مختلف بقاع العالم.

- من الإعداد العلمي للداعية يأتي فقه واقع الدعوة في الحرمين الشريفين؛ وهو العلم الذي تحتاجه الداعية للوقوف على حاجة المدعوات ومشكلاتهن التي قد تعيق دعوتهن وتمنعهن من الاستجابة للحق، ولا شك أن هذا مرتبط بمعرفة واقع مجتمع المدعوات الديني والاجتماعي.

- العناية بالعقيدة هو أول واجب على الدعاة إلى الله تجاه قاصدي الحرمين الشريفين، سعياً لنشر العقيدة الصحيحة في العالم أجمع، ومن ذلك بيان حكم التبرك وزيارة القبور والتحذير من البدع.

- كون الحرمين الشريفين ميداناً شرعياً تقام فيه شعائر الله فإن أسلوب الحكمة في دعوة الناس لعبادة الله وفق ما شرع هو الأجدر بالتطبيق لقيامه على الدليل والحجة التي لا لبس فيها خاصة مع المعتدين بعقولهم.

- يمكن في الحرمين الشريفين بناء مشروع علمي متكامل من خلال الدورات العلمية، يكون بمثابة جامعات علمية مفتوحة لطالبات العلم.

- تشتد الحاجة لزيادة عدد الداعيات المؤهلات والمتفرغات للعمل الدعوي مقابل الأعداد المتزايدة من زائرات الحرمين الشريفين.

■ في الجانب الميداني:

- جاءت في المرتبة الأولى في إعداد المرأة الداعية في الحرمين الشريفين: "الالتحاق بدورة خاصة لتعلم القرآن الكريم" و "الالتحاق بدورة خاصة لدراسة العلوم الشرعية قبل التوظيف" و "قيام

الاختبار الوظيفي للداعيات - المرشدات - وفق تخصص شرعي " و "حضور الدورات العلمية بشكل مستمر"، مما يؤكد أهميتها في إعداد الداعية.

- في معوقات الدعوة جاء في المرتبة الأولى العائقين: "قلة عدد الداعيات أمام أعداد الزائرات" و"تعدد لغات الزائرات" مما يعني أن أفراد العينة يرون أن تأثير هذا العائق في دعوة النساء في الحرم في المقام الأول.

ولعل من أبرز توصيات هذا البحث:

- أن يتم العناية بموضوع دعوة النساء في الحرمين الشريفين بدراسات علمية متخصصة تبسط الحديث في مسأله؛ لتحديد الموضوع وأهميته، ولتعدد جوانبه ومحاوره في كل زمان.

- أن تتم العناية بالبرامج الدعوية المقدمة للمرأة في المسجد، مع الاستفادة من برامج الحرمين الشريفين وتجربتها في هذا المجال.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب العلمية:

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام، (١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م)، اقتضاء الصراط المستقیم لمخالفة أصحاب الجحیم، (المحقق: ناصر عبد الکریم العقل)، (ط٧)، بیروت، لبنان: دار عالم الکتب.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، (١٤٠٣ هـ)، حجاب المرأة ولباسها في الصلاة، (حققه وقدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني)، (ط٥)، بیروت: المكتب الإسلامي.
ابن حجر، أحمد بن علي، (١٣٧٩ هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز)، بیروت: دار المعرفة، د، ط.
ابن زكريا، أحمد بن فارس، (١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م)، معجم مقاييس اللغة، (تحقيق: عبد السلام بن محمد هارون)، دار الفكر.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، (١٩٨٤ هـ)، التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، تونس: الدار التونسية للنشر.
ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، (المحقق: محمد حامد الفقي)، الرياض: مكتبة المعارف.

ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، الآداب الشرعية والمنح المرعية، عالم الكتب، د: ط، م.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، سنن أبو داود، (تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد)، بیروت: دار الفكر، د: ط.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، (١٩٨٧ م)، الجامع الصحيح المختصر، (تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة بجامعة دمشق)، (ط٣)، بیروت: دار ابن كثير.

البرهاري، الحسن بن علي بن خلف، (١٤١٤ هـ)، شرح السنة، (تحقيق: خالد بن قاسم الراددي، ط١)، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة.

بكار، عبدالکریم، مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، (ط٤)، دمشق: دار القلم، ١٤٣٢ هـ).

بن عثيمين، محمد بن صالح، تعاون الدعوة وأثره في المجتمع، (منشور على المكتبة الشاملة).

- الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، (تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د: ط.
- الجامعة الإسلامية، (١٣٩٧هـ / ١٩٧٧)، المؤتمر العالمي لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة، (ط: السنة التاسعة)، المدينة المنورة.
- الجديع، ناصر عبدالرحمن، (١٤٢١هـ)، التبرك أنواعه وأحكامه، (ط٥)، الرياض: مكتبة الرشد.
- الرازي، محمد بن عمر بن حسن، (١٤١٧هـ)، التفسير الكبير، (ط٢)، بيروت: مكتب دار إحياء التراث العربي.
- الزبيدي، محمد بن مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، (تحقيق: مجموعة من المحققين)، دار الهداية، د: م، ط، ت.
- الزنجشيري، جار الله محمود بن عمر، (١٤١٨هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، (تحقيق الشيخ: عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ: علي محمد معوض، د. فتحي عبدالرحمن)، (ط١)، الرياض: مكتبة العبيكان.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، (٢٠٠٠م)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق)، (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الشَّرفي، مُحَمَّد بن حَسَن بن عَقِيل مُوسَى ، (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م)، التورث الدعوي، (ط١)، جدة، المملكة العربية السعودية: دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع.
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر، (١٤١٥ هـ، ١٩٩٥)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- عبد الباري، فرج الله، (٢٠٠٤م)، مناهج البحث وآداب الحوار والمناظرة، (ط١)، القاهرة: دار الأفاق العربية.
- العساف، صالح بن حمد، (١٤٢١هـ)، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، (ط٢)، الرياض: مكتبة العبيكان.
- العمادي، أبي السعود محمد بن محمد، تفسير إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، القاهرة: دار المصحف، د: ط، ت.
- العنزي، عزيز بن فرحان، البصيرة في الدعوة إلى الله، تقديم: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، (ط١)، أبوظبي: دار الإمام مالك، (١٤٢٦هـ).

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

العيني، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د: ط، ت.

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، (١٤٢٦هـ)، القاموس المحيط، (تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي)، (ط٨)، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

الفيومي، أحمد بن محمد المقرئ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العلمية، د: ط، ت.

القاضي، يوسف بن مصطفى، (١٤٠٤هـ)، مناهج البحث وكتابتها، الرياض: دار المريخ، د: ط. القحطاني، سعيد بن علي بن وهف، (١٤٢٣هـ)، الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، (ط٢)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

القشيري النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسين، صحيح مسلم، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د: ط، ت.

المحمود، عبد الرحمن بن صالح، شرح لمعة الاعتقاد، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، المكتبة الشاملة.

مصطفى، إبراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة، د: م، ط، ت. نوفل، أبو المجد السيد، (١٣٩٧هـ)، الدعوة إلى الله، خصائصها، ومقوماتها، ومناهجها، (ط١)، القاهرة: مكتبة الحضارة العربية.

النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، (١٣٩٢هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (ط٢)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ثانياً: المواقع الإلكترونية:

الأخبار، موقع وكالة الأنباء السعودية، استرجعت بتاريخ ١٤٣٨/١٢/٧ هـ من /
<http://www.spa.gov.sa/viewstory.php?lang=ar&newsid=1661287>

البلد، موقع صحيفة مكة المكرمة، استرجعت بتاريخ ١٤٣٨/٩/٢٦ هـ من /
<http://makkahnewspaper.com/article/606128>

الرؤية والرسالة، موقع الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي، استرجعت بتاريخ
<http://www.gph.gov.sa> / ١٤٣٩/٢/٣ هـ من

العلاقة المثلى بين العلماء والدعاة، ووسائل الاتصال الحديثة، موقع صيد الفوائد، استرجعت بتاريخ
<http://saaid.net/book/open.php?cat=5&book=7267> من موقع: ١٤٣٩/٧/٢٦ هـ

الفتاوى ، موقع الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله، استرجعت بتاريخ ٣٠/٥/١٤٣٩هـ من / <http://www.binbaz.org.sa/fatawa/1798>

الموسوعة العقدية، موقع الدرر السنية، استرجعت بتاريخ ٣٠/٥/١٤٣٩هـ من /

<https://dorar.net/aqadia>

Bibliography

First: Textbooks:

- Ibn Taimiyah, Ahmed bin Abdul Halim bin AbdulSalam, (1419 H – 1999 G), Iqtidaa As-Shiraat Al-Mustaqeem li Mukhalafat Ashaabul Jaheem. Verified by: Nasser Abdul Karim Al Aql. 7th edition, Beirut, Lebanon: Dar Al'alam Al Kutub.
- Ibn Taimiyah, Ahmed bin Abdul Halim bin AbdulSalam, (1403 H), Hijaab Al-Maraa wa Libaasuhaa fee As-Salaah. Verified, introduced, commented upon, and the Hadiths thereof explained and checked by: Muhammad Nassereldin Al Albany. 5th edition, Beirut, Al-Maktab Al Islamy.
- Ibn Hajar, Ahmad bin Ali, (1379 H), Fath al-Bari Sharh al-Bukhari. Subjects and Chapter as well as Hadiths thereof numbered by: Muhammad Fouad Abdul Baqi, It was also checked and print supervised by: Mohebeldin Al Khateeb, Comments by Scholar: AbdulAziz bin Abdullah bin Baz. Beirut: Dar Al Ma'rifa.
- Ibn Zakaria, Ahmad bin Faris, (1399 H – 1979 G), Mu'jam Maqayis Al-Lugha. Verified by Abdul Salam bin Muhammad Haroun. Dar Al Fikr.
- Ibn A'shour, Muhammad Al-Tahir bin Muhammad bin Muhammad Al-Tahir, (1984 G), At-Tahrir wa Al -Tanweer. Tunisia: Al dar Al Tunisia for publishing.
- Ibn al qayyim Al Jawziyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub, Eghathat al lahfan fi masayid as-shaytaan. Verified by: Muhammad Hamid Al Fiqi. Riyadh: Maktabat Al-Ma'arif.
- Ibn Muflih, Muhammad bin Muflih bin Muhammad bin Mufrej, Al-Adab Al Sharia wa Al-Minah Al Mar'iyah. Al'aalam Al Kutub Printing and Publishing Ltd.
- Abu Dawood, Suliaman bin al Ashath bin Ishaq, Sunan Abu Dawood. Verified and reviewed by Muhammad Muhyi deen Abdul Hamid. Beirut: Dar Al Fikr.
- Al-Bukhari, muhammad bin Ismail Abu Abdullah, (1987 G), al-Jaami' al-Sahih al-Musnad al-Mukhtasar . Verified by Dr. Mostafa Dieb Al Bagha, professor of Hadith & the Science thereof at Sharia College, Damascus university, 3rd edition. Beirut: Dar ibn Katheer.
- Al Ber Buhari, Al Hassan bin Ali bin Khalaf, (1414 H), Sharh As-Sunnah reviewed by : Khalid bin Qasim Ar-Radady, 1st edition, Al Madinah Al munawarah: Maktabat Al-Ghurabaa.
- At-Tirmizi, Muhammad bin Isaa, Sunan At-Tirmizi, reviewed by: Ahmad Muhammad Shakirr and others). Beirut: Dar Ihyaa Al Turath Alarbi.
- Islamic University, (1397 H – 1977 G), the International conference on Directing Al Dawa and Preparation of Preachers) ninth year edition, Al Madinah Al munawarah.
- Al Jedai, Nasser Abdulrahman, (1421 H), At-Tabarruk: 5th edition. Riyadh: Al Rushd Bookshop.
- Al razi, Muhammad bin Omar bin Hassan, (1417 H), Al Tafseer Al-Kabeer 2nd edition, Beirut: Dar Ihyaa Al Turath Alarabi.
- Al Zubaidi, Muhammad bin Murtadi, Taaj al-Arous Min Jawaahir al-Qaamus, verified by: a group of verifiers, Dar Al Hidayah printing and publishing Ltd.

- Al Zamakhshari, Jarallah Mahmud bin Omar, (1418 H), *al-kashshaf 'an haqa'iq ghawāmiḍ at-tanzil wa 'uyun al-aqaawil fi wujuh at-ta'weel*. Verified by: Sheikh Adel Ahmed Abdul mawjoud & Sheikh ali Mohamed Mouawad, and Dr. Fathi Abdulrahman. 1st edition. Riyadh: Maktabat Al- Oubaikan.
- As-Sa'di, Abdulrahman bin Nasser bin Abulllah, (2000 G), *Taiseer Al Karim Ar-Rahman fi Tafseer kalaam Al-manan*. Verified by: Abdulrahman bin muala al luwahi, 1st edition. Beirut: Al Resalah est.
- As-Sharief, Muhammad bin Hassan bin Aqeel Musa, (1422 H -2002 G), *At-Tawreeth Ad-da'awi* 1st edition, Jeddah, Kingdom of Saudi Arabia: Dar Al Andalus Al Khadraa for Publishing and Distribution.
- As-Shanqiti, Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al Mukhtar bin Abdul Qadir, (1415 H – 1995 G), *Adwaa al-bayyan fi idaah al-Quran bil Quran* Beirut: Dar Al Fikr.
- Abdul Bari, Farajallah, (2004 G), (*Manaahij Al-Bahs wa adaab Al-Hiwaar wa Al-Munaazarah*) 1st edition, Cairo: Dar Al- Afaaq Alarabia.
- Al Assaf, Saleh bin Hamad, (1421 H), (*Madkhal Al-bahs fee Al-Uloom As-Suloukiyah*) 2nd edition. Riyadh: Maktabat Al-Ubaikan.
- Al-'imaadi, Abi As-Saud Muhammad bin Muhammad, (*Tafseer Irshaad Al-Aql As-saleem ilaa Mazaayaah Al-Kitaab Al-Kareem*) Cairo: Dar Al Mushaf for printing and Distribution.
- Al-Aini, Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein, *Umdat Al-Qaarie Sharh Sahih Bukhari* Beirut: Dar Ihya Al Turath Al arabi.
- Al-Fayrouz Abaadi, Muhammad bin Yaakoub, (1426 H), *Al Qamus Al-Muheet*, verified by: Maktabat At-Turath verification at Al Resala Est., under the supervision of: Muhammad Naim Al erqsousi, 8th edition, Beirut: Al Resala printing, publishing & Distrbution.
- Al-Fayyoumi, Ahmad bin Muhammad Al Muqrie, *Al-Misbaah Al-Munirr fi Gharib As-Sharh Al-Kabirr*, Beirut: Maktabat Al-Uloom.
- Al-Qaadi, Yousef bin Mustafa, (1404 H), (*Manaahij Al-Bahs wa Kitaabatuhaa*) Riyadh: Dar Al Mareekh.
- Al-Gahtani, Said bin Ali bin wahf, (1423 H), (*Al-Hikmatu fee Ad-Da'awah ilal Laah*) 2nd edition, Ministry of Islamic Affairs, Endowment, Call, and guidance, Kingdom of Saudi Arabia.
- Al-Qushairi Al Naysabouri, Muslim bin Al Hajaj Abu Hussein, *Sahih Muslim*, verified by: Muhammad Fouad Abdul Baqi, Beirut: Dar Ihya Al Tutath Alarabi.
- Al-Mahmoud, Abdulrahman bin Saleh, *Sharh lum'at Al 'itiqaad* Audio lessons made by Islamic Web, Maktabah As-Shamilah.
- Mustafa, Ibrahim, and others, *Al-Mu'jam Al waseet*, Dar Al Dawa for Printing and Distribution.
- Nawfal, abu al Majid As-Sayyid, (1397 H) (*Ad-Da'awah ilal Laah , Khashaaisuhaa wa Muqawimaatuhaa, wa Manaahijuhaa*) 1st edition, Cairo: Al-Hadara Al Arabia Bookshop.
- An-Nawawi, Muhyid deen Yahya bin Sharaf, (1392 H), (*Al-Minhaaj fee Sharh Sahih Al-Muslim*) 2nd edition, Beirut: Dar Ihya Al Tutath Alarabi.
- Ibn Othaimen, Muhammad bin Saleh, (*Ta'aawoun Ad-Du'aat wa atharuhu fil Mujtama'*) Published on (Maktabat As-Shamilah).

دعوة النساء في الحرمين الشريفين، د. لولوة بنت سليمان الغنام

Al Enzy, Aziz bin Farhan, "Al-Baseera fi Ad-Da'wah ilaa Allah" introduced by Saleh bin Abdul Aziz Al Sheikh, 1st edition. Abu Dhabi: Dar Al Imam Malek, 1426H.

Bakaar, Abdul Karim, (Muqaddimaat li An-Nuhoud lil Amal Ad-da'awi) 4th edition, Damascus: Dar Al Qalam, 1432H.

Al Gahatani, Sayyidd bin Ali bin Wahf, (Al-Hikmat fee Ad-Da'wah ilal Laah) Optimal Relationship between Scholars and Islamic Preachers: Modern means of communication in the light of Qu'ran And Sunnah. Retrieved on 26/07/1439H, <http://www.saaaid.net/book/open.php?cat=5&book=7267>

Secondly: Websites:

Al Akhbar, Saudi Press Agency, Retrieved on 07/12/1438H

<http://www.spa.gov.sa/viewstory.php?lang=ar&newsid=1661287>

Al Balad, Makkah Al Mukaramh newspaper, Retrieved on 26/09/1438H

<http://makkahnewspaper.com/article/606128>

Vision and Mission, General Presidency for the Affairs of the Holy Mosque and the Prophet's mosque. Retrieved on 03/02/1439H

<http://www.gph.gov.sa>

Al Fatawa, Sheikh bin Baz, God rests his soul. Retrived on 30/05/1439H

<http://www.binbaz.org.sa/fatawa/1798>

Al Mawsoua Al Aqaidiya, Aldurar Al Suniah. Retrieved on 30/05/1439H

<http://dorar.net/aqadia>

**مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم
في المملكة العربية السعودية**

The principles of the Shari'a policy and its impact on
the basic system of the governance
In the Kingdom of Saudi Arabia

إعداد:

د. حمود بن محمد غالب الغشيمي

الأستاذ المساعد في قسم الأنظمة بكلية العلوم الإدارية بجامعة نجران
(بحث مدعوم من جامعة نجران)

المستخلص

موضوع البحث المبادئ التي تقوم عليها السياسة الشرعية وأثرها على النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، ويهدف إلى إعانة ولاة أمر المسلمين في كل زمان ومكان على سياسة رعيتهم سياسة شرعية؛ تمكنهم من النهوض بمجتمعاتهم، وتنمية مجالات الحياة فيها على هدي من الشريعة دونما حاجة للأخذ بالسياسات الوضعية، واعتمد الباحث على المنهج الاستنباطي والتحليلي، وخلص إلى أن المبادئ الأساسية للسياسة الشرعية أربعة هي:

المبدأ الأول: مبدأ الشرعية: ويعتبر الأساس الأول الذي تقوم عليه السياسة الشرعية؛ لأنه يحدد المصدر الذي تستقي منه السياسة الشرعية منهجها وغايتها ووسائل تنفيذها.

المبدأ الثاني: مبدأ جلب المصالح للناس، ودرء المفاسد عنهم ويمثل القاعدة والأساس التي تسير عليه الدولة الإسلامية في رعايتها للناس.

المبدأ الثالث: مبدأ رعاية الحقوق والحريات للناس الذين هم محل تنفيذ وتطبيق السياسة على أساس من العدل والمساواة.

المبدأ الرابع: مبدأ المساءلة: بتقرير مسؤولية الحاكم والمحكومين عن كل تصرفاتهم؛ ليمثلوا أحكام السياسة الشرعية، فتنظم حياة الناس بأداء الواجبات واجتناب المحرمات، ويأخذ كل ذي حق حقه ويمارس حريته التي كفلها له الشرع والنظام، ويحصل النمو والتطور والازدهار.

وقد تأثر النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية بهذه المبادئ الأربعة تأثيراً كبيراً حيث نص صراحة على الأخذ بها في كثير من نصوصه، وفي هذا دلالة على أن السياسة التي تنتهجها المملكة العربية السعودية هي سياسة شرعية.

يوصي الباحث الحكومات في الدول الإسلامية باعتماد هذه المبادئ الأربعة في سياستها لرعايتها والأخذ بها مجتمعة؛ لتكون سياستهم للرعية سياسة شرعية، تجلب الصلاح والنفع للناس في دينهم ودنياهم وآخرتهم.

.الكلمات الدالة: مبادئ السياسة - السياسة الشرعية - النظام الأساسي للحكم

Abstract

This research focuses on the principles underlying the Shari'a policy and its impact on the basic system of government in Saudi Arabia. It also aims to enable the Muslims state governors to develop their societies and facilitate practicing their life's trends away from laws set by human.

The researcher used the deductive and analytic approaches and found that the Sharia Law is mainly based on the following four principles:

Principle 1: The principle of legitimacy is the basic of the Sharia's Law; it represents the source from which legitimate policy derives its approach purpose and means of implementation.

Principle 2: The principle of bringing benefits to the people and warding off the evils away from them which represents the essential foundation for the Islamic state in taking care of people.

Principle 3: The principle of preserving the proper application of human rights measure to citizens considering justice and equality.

Principle 4: The principle of accountability: to determine the responsibility of each and all towards their behaviors; adhering to the provisions of the legitimate law thus the people will perform required duties and will avoid taboo practicing their freedom that guaranteed by law and order and all this shall lead to growth development and prosperity of the country.

The Basic Law applied in Saudi Arabia is-significantly -influenced by these four principles confirming that the policy adopted by Saudi Arabia state is a legitimate policy.

The researcher recommends and encourages the governments in Islamic countries to adopt these four principles in their policy in order to provide goodness and benefit to the people in respect to their religion and their world and the last.

Key words: Principles of policy – Shari'a law - Basic ruling system.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد بن عبد الله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد، فإن وجود السياسات أمر حتمي في كل دولة، ولا تنتظم حياة الناس إلا بها، وتضطلع السلطة العليا في كل دولة برسم السياسة التي تنتهجها لتدبير شؤون مجتمعها في مختلف المجالات، لجلب العديد من المصالح، من حفظ الأمن والاستقرار، وزيادة الرخاء والتنمية، وحفظ الحقوق، ومنع التعديات، وغيرها. . . ، فتصدر القوانين متوافقة مع السياسة المرسومة، وتُلزم بها السلطات الإدارية والتنفيذية، لتحقيق تلك الغايات، وينعم بها كل أفراد المجتمع.

أهمية البحث

تختلف الأسس والمبادئ التي تقوم عليها السياسة من مجتمع لآخر وذلك بحسب ما يدين به أفراد هذا المجتمع، أو ذلك، من معتقدات، وما يستقر بينهم من قيم يرونها ضرورية لاستقامة حياتهم، وتحقيق مصالحهم، ويكون التقارب أو الاختلاف في السياسات بين الدول بحسب التوافق أو الاختلاف في تلك الأسس والقيم، ولا يوجد مبادئ ثابتة على الدوام في السياسات الوضعية، إذ تخضع للتغيير والتبديل بين الحين والآخر، ويكون نتيجة ذلك سياسات مضطربة، ويرجع السبب في ذلك إلى أن المصدر الذي تستقي منه السياسة الوضعية مبادئها وقواعدها هو العقل البشري، وبالمقابل فإن الأصل في السياسة الشرعية أن تستقي أسسها وقيمها من مصدر رباني، وذلك حتى تكون ثابتة في مبادئها وقواعدها والقيم التي تحميها، ومن هنا فإن لتحديد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها السياسة الشرعية أهمية كبيرة في إنارة الطريق للحكام في السير وفق سياسة شرعية مستقرة في أصولها، ومبادئها، وقيمها، وتشتمل على أحكام ثابتة في مواضع محددة، وأخرى مرنة التطبيق لتتناول كل ما يجد من وقائع، مما يجعلها السياسة الوحيدة الصالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، والقادرة على رعاية مصالح الناس على أسس عادلة في مختلف شؤونهم.

أما السياسة الشرعية فالأصل أنها مرتبطة بشريعة الله الصالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، ولا بد وأن تكون متصفة بالثبات والشمول والاستمرار والدوام؛ لثبات أصول الشريعة ومبادئها، لكن الأمر المشاهد في الواقع أن السياسات القائمة في كثير من البلدان الإسلامية ليست ثابتة بل يعتريها التغيير والاضطراب في كثير من الأحوال، ولعل أبرز أسباب ذلك هو عدم وجود تحديد واضح ودقيق لمبادئ السياسة الشرعية الأساسية الثابتة التي يجب أن تقوم عليها السياسات في البلدان الإسلامية ليتمكن ولادة الأمر من السير عليها، مما اضطر بعضهم - لسبب أو لآخر - لمسيرة السياسات الوضعية، ومن هنا فإن تحديد المبادئ الأساسية الثابتة التي تقوم عليها السياسة

الشرعية ستكون عوناً لولاية الأمر في البلاد الإسلامية في التزام نَحج سياسة شرعية ثابتة في أصولها ومبادئها وقيمها.

أسباب اختيار الموضوع

- (١) بالرغم من قيام بعض الفقهاء بإفراد أعمال الولاية والحكام وما يتعلق بهم في كتب مطولة وبمسميات تدل على اختصاصها بالسلطة، لكن لم أقف بحسب اطلاعي على كتاب حدد المبادئ الأساسية التي يجب أن تقوم عليها السياسة الشرعية، وهذا ما دفع الباحث إلى الاجتهاد في جمع وتحديد المبادئ الأساسية التي تقوم السياسة الشرعية عليها كمنظومة متكاملة مع بعضها مترابطة فيما بينها يجب الأخذ بها مجتمعة؛ ليسهل على ولاية أمر المسلمين في كل زمان ومكان سياسة الرعية على وفقها، والنهوض بمجتمعاتهم وتنمية مجالات الحياة فيها على هدي من الشريعة دوغما حاجة للأخذ بالسياسات الوضعية التي لا تتفق ومقاصد التشريع الإسلامي.
 - (٢) استقر العرف في العصر الحاضر على أن يكون لكل دولة وثيقة مدونة اسمها الدستور، تحدد هذه الوثيقة الخطوط العريضة للسياسة التي تنتهجها هذه الدولة أو تلك ابتداءً بكيفية تولى السلطة في الدولة، وأنواع السلطات فيها، وعلاقتها ببعضها، وحقوق وحرريات الأفراد الواجب حمايتها، ومن خلال هذه الوثيقة يمكن معرفة مبادئ السياسة في كل دولة.
- وفي المملكة العربية السعودية أصدر الملك فهد رحمه الله النظام الأساسي للحكم في المملكة والذي يتضمن أسس السياسة التي تنتهجها السلطات في المملكة في إدارة شؤون الرعية، فرأى الباحث النظر في مدى وجود المبادئ الأساسية للسياسة الشرعية التي توصل إليها في هذا النظام ومدى تأثيرها فيه.

مشكلة البحث

تتسم السياسات الوضعية بالاضطراب والتغير في كثير من الأحيان في الشأن الواحد بسبب عدم وجود مبادئ ثابتة تحكمها، ومرد ذلك إما لتغير مفهوم المصلحة في نظر القائمين عليها، أو لتغير القائمين أنفسهم على تلك السياسات، أو بسبب متغيرات وظروف دولية تقتضي هذا التغيير، وهذا أمر طبعي؛ لأن المبادئ التي تقوم عليها تلك السياسات من وضع البشر وتتأثر لسبب أو لآخر.

أهداف البحث

- (١) تحديد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها السياسة الشرعية.
- (٢) بيان مدى وجود هذه المبادئ في النظام الأساسي للحكم وتأثيرها عليه.

الدراسات السابقة

مضمون مبادئ السياسة الشرعية متناثر بين كتب الفقهاء في مواضع مختلفة، لكنني لم أفهم بحسب اطلاعي على كتاب أو بحث استخلص المبادئ الأساسية التي تقوم عليها السياسة الشرعية.

منهج البحث

تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي التحليلي حيث قمت باستقراء أحكام الشريعة الكلية ومقاصدها العامة، وتتبع أقوال العلماء بشأن واجبات واختصاصات ولي أمر المسلمين؛ لاستنباط المبادئ الأساسية للسياسة الشرعية التي يجب أن يسير عليها ولاة أمر المسلمين، ثم استقراء نصوص النظام الأساسي للحكم للتعرف على مدى تأثره بهذه المبادئ.

خطة البحث:

انتظمت خطة البحث من مبحث تمهيدي وأربعة مباحث أخرى، على النحو الآتي:
المبحث تمهيدي: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف السياسة الشرعية ومفهومها، وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف السياسة

الفرع الثاني: مفهوم السياسة الشرعية عند الفقهاء

المطلب الثاني: المقصود بمبادئ السياسة الشرعية، وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف المبدأ.

الفرع الثاني: المقصود بمبادئ السياسة الشرعية.

المبحث الأول: مبدأ الشرعية، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المعنى الإجمالي لمبدأ الشرعية وأدلته، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: الشرعية في اللغة.

الفرع الثاني: المعنى الإجمالي لمبدأ الشرعية.

الفرع الثالث: أدلة مبدأ الشرعية.

المطلب الثاني: أهمية مبدأ الشرعية وكيفية إعماله، وفيه فرعان:

الفرع الأول: أهمية مبدأ الشرعية.

الفرع الثاني: كيفية إعمال مبدأ الشرعية.

المطلب الثالث: وجوب نصب الحاكم في الشريعة وحدود سلطته، وفيه فرعان:

الفرع الأول: وجوب اختيار حاكم.

- الفرع الثاني: حدود سلطة الحاكم في الشريعة.
- المطلب الرابع: مدى أخذ النظام الأساسي للحكم بهذا المبدأ.
- المبحث الثاني: مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد، وفيه أربعة مطالب:
- المطلب الأول: المعنى الإجمالي لمبدأ جلب المصالح ومنع المفساد، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: تعريف المصلحة.
- الفرع الثاني: معنى جلب المصالح ومنع المفساد.
- المطلب الثاني: مكانة مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد في الشريعة وأهميته، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: مكانة جلب المصالح ومنع المفساد في الشريعة.
- الفرع الثاني: أهمية مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد.
- المطلب الثالث: كيفية إعمال مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد، وفيه أربعة فروع:
- الفرع الأول: اعتماد المعايير الشرعية للمصلحة المقصودة بالجلب، والمفسدة المقصودة بالمنع.
- الفرع الثاني: الأخذ بأرجح المصالح.
- الفرع الثالث: اعتماد مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد في الأنظمة الأساسية للحكم.
- الفرع الرابع: مسايرة الأعراف والمصالح المتغيرة.
- المطلب الرابع: مدى تأثير مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد في النظام الأساسي للحكم.
- المبحث الثالث: مبدأ رعاية الحقوق والحريات وتنظيم ممارستها على أساس العدل والمساواة، وفيه أربعة مطالب:
- المطلب الأول: مفهوم الحقوق والحريات في الإسلام، وفيه ثلاثة فروع:
- الفرع الأول: تعريف الحق.
- الفرع الثاني: تعريف الحرية.
- الفرع الثالث: ارتباط الحقوق والحريات في الإسلام بتكاليف الشريعة.
- المطلب الثاني: معنى رعاية الحقوق والحريات، وفيه ثلاثة فروع:
- الفرع الأول: معنى الرعاية.
- الفرع الثاني: لماذا تعد رعاية الحقوق والحريات من المبادئ الأساسية للسياسة الشرعية؟.
- الفرع الثالث: الرعاية يجب أن تكون على أساس العدل والمساواة.
- المطلب الثالث: كيفية إعمال مبدأ رعاية الحقوق والحريات، وفيه ثلاثة فروع:
- الفرع الأول: كيفية تقرير الحقوق والحريات.

الفرع الثاني: تنظيم ممارسة الحقوق والحريات.

الفرع الثالث: حماية الحقوق والحريات.

المطلب الرابع: رعاية الحقوق والحريات في النظام الأساسي للحكم.

المبحث الرابع: مبدأ المساواة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المعنى الإجمالي لمبدأ المساواة، وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف المسؤولية.

الفرع الثاني: المعنى العام لمبدأ المساواة.

المطلب الثاني: أدلة مبدأ المساواة.

المطلب الثالث: أهمية مبدأ المساواة وكيفية إعماله، وفيه فرعان:

الفرع الأول: أهمية مبدأ المساواة.

الفرع الثاني: كيفية إعمال مبدأ المساواة.

المطلب الرابع: مدى تأثير النظام الأساسي للحكم بمبدأ المساواة.

المبحث التمهيدي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف السياسة الشرعية ومفهومها.

المطلب الثاني: المقصود بمبادئ السياسة الشرعية.

المطلب الأول: تعريف السياسة الشرعية ومفهومها.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف السياسة

أولاً: السياسة في اللغة: مأخوذة من ساس يسوسُ سوساً فهو سائسٌ، وتطلق على تصرف السائس مع من يسوسه إذا قام عليه بما يصلحه، فيقال: ساس الوالي الرعية: أي تولى شؤونهم بالرعاية والتدبير وقام فيهم بالأمر والنهي والتصرف عليهم بما يصلحهم^(١). والسياسة يحتاجها كل فرد في الحياة عند تعامله مع الآخرين، فيمارسها الأب في أسرته، والمعلم في مدرسته، والتاجر في تجارته، والمدير في إدارته، وكل من له ولاية وسلطة على غيره، فهو يمارس سياسة عليه وإن لم يسمها كذلك؛ لأنه قد غلب شيوع استعمال لفظ السياسة على ما يقوم به ولاة الأمر - من الحكام والأمراء والملوك والولاة والرؤساء والسلطين - في إدارة الشؤون العامة للناس، وتحصيل مصالحهم في جميع المجالات. ثانياً: السياسة في الاصطلاح العام: هي القانون الموضوع لرعاية الآداب والمصالح وانتظام الأحوال^(٢).

وهذا القانون إما أن يكون مأخوذاً من تجارب الناس وعاداتهم فتكون سياسة عقلية وضعية هدفها نفع الناس في الدنيا، وإما أن يكون مأخوذاً من شرع الله فتكون سياسة شرعية هدفها نفع الناس في الدنيا والآخرة^(٣).

لذا فإن تقييد السياسة بالشرعية يكون عندما تعتمد على الشرع في مبادئها ومقاصدها ووسائلها فلا تخالف أحكامه ولا مبادئه ومقاصده.

(١) أحمد بن فارس القزويني، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام هارون (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م)، ٣: ١١٩، محمد بن مكرم بن منظور، "لسان العرب". (ط ٣، بيروت: دار صادر ١٤١٤هـ)، ٦: ١٠٨.

(٢) زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم، "البحر الرائق شرح كنز الدقائق". (ط ٢، القاهرة. دار الكتاب الإسلامي)، ٥: ٧٦.

(٣) عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، "ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر". تحقيق خليل شحادة، (ط ٢، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٨م)، ٢٣٨.

الفرع الثاني: مفهوم السياسة الشرعية عند الفقهاء

لم يتفق الفقهاء على مفهوم واحد للسياسة لا في نطاقها ولا ماهيتها:
أما في ماهيتها فقد اختلفوا إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: ضيق من ماهيتها وقصرها على ما يصدر من الولاة والحكام من الحزم والتغليظ في العقوبات والتعازير على العصاة والمفسدين لمنع أذاهم وكف شرورهم عن الناس، فعرفها بعضهم بأنها: الحزم، وبعضهم عرفها بأنها: تغليظ جنائية لها حكم شرعي حسما لمادة الفساد^(١).

الاتجاه الثاني: وسع من ماهيتها فأطلقها على جميع ما يصدر من الولاة والحكام من تصرفات بشأن الرعية في جميع شؤونهم قاصدا بها نفعهم وصلاحتهم في دينهم ودنياهم وآخرتهم، كتعريف أحدهم لها بأنها: فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزئي^(٢).
كما اختلف الفقهاء أيضا في نطاق السياسة الشرعية إلى قسمين، القسم الأول: قصر نطاق السياسة على تصرفات ولاة الأمر في الوقائع والحوادث التي لم يرد بشأنها نص، وما يتخذها بشأنها من أفعال وأحكام ونظم؛ قاصدا بها تدبير أمور الرعية بما يصلحهم شرط ألا يخالف أحكام الشريعة^(٣).

القسم الثاني: وسع من نطاق السياسة فأطلقها على جميع ما يصدر من ولاة الأمر من تصرفات تجاه الرعية قاصدا بها مصلحتهم، سواء ورد عليها نص شرعي أم لم يرد بشأنها^(٤).
وحيث لا اتفاق بين الفقهاء على نطاق وماهية السياسة فإنه يترجح لي الأخذ بالمفهوم الواسع للسياسة في نطاقها وماهيتها، فتشمل كل مِمَّا شأنه تحقيق مصلحة للناس ودرء مفسدة عنهم في جميع شؤونهم بأي وسيلة كانت، ويدخل فيها جميع ما جاءت به الشريعة من أحكام لازمة،

(١) محمد بن مفلح المقدسي، "الفروع"، (ط ١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٣ م، ١٠: ١١٩، علاء الدين، علي بن خليل الطرابلسي، "معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام"، (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ)، ١: ١٦٩، محمد أمين بن عمر بن عابدين، "رد المختار على الدر المختار"، (ط ٢)، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢ م)، ٤: ١٥.

(٢) ابن نجيم، "البحر الرائق"، ٥: ١١، محمد بن قيم الجوزية، "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩١ م)، ٤: ٢٨٣، ابن عابدين، "رد المختار"، ٤: ١٥.

(٣) عبد العال عطوة، "المدخل إلى السياسة الشرعية"، (الرياض: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٤ هـ)، ٥٤ - ٥٦، د. عبد الفتاح عمرو، "السياسة الشرعية في الأحوال الشخصية"، (ط ١)، الأردن: دار النفائس ١٤١٨ هـ)، ٥.

(٤) ابن نجيم، "البحر الرائق شرح كنز الدقائق"، ٥: ١١، ابن عابدين، "رد المختار على الدر المختار"، ٤: ١٥.

بحيث يتولى ولاية الأمر حمل الناس على امتثالها بالوسائل المناسبة، كما يدخل فيها جميع ما يصدر من ولاية الأمر مما لم يرد به بشأنه نص شريطة أن يكون مبنياً على اجتهاد شرعي من أهله، فتشمل جميع ما يتخذه ولاية الأمر من وسائل لتنظيم حياة الناس بما ينفعهم كالأنظمة والقوانين وغيرها. ومن هنا يمكن تعريف السياسة الشرعية بأنها: قيام ذي ولاية برعاية شؤون المولى عليه بما يتفق مع أحكام الشريعة ومقاصدها في حدود ولايته.

المطلب الثاني: المقصود بمبادئ السياسة الشرعية

وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف المبدأ

أولاً: تعريف المبدأ: مصدر ميميّ من بدأ، ومبدأ الشيء: أوله ومادته التي يتكوّن منها، كالنّواة مبدأ النّخل، أو التي يتركّب منها، كالحروف مَبْدَأُ الكلام، والجمع: مبادئ^(١). ثانياً: المبدأ في الاصطلاح: مبدأ الشيء يطلق في الاصطلاح على ما تتوقّف عليه مسائل الشيء، فمبادئ أي علم هي الأشياء التي يُبنى عَلَيْهَا هذا العِلْم^(٢) وهي أشياء بديهية مسلمة لوضوحها لأنها حقيقة مقررة فيه. ولذلك فإن مبادئ العِلْم، أو الفنّ، أو الحساب، أو الدستور، أو القانون، هي: أصوله وقواعده الأساسية التي يقوم عليها ولا يخرج عنها^(٣).

الفرع الثاني: المقصود بمبادئ السياسة الشرعية

بما أن السياسة علم يتعلق بوظيفة الدولة ومقوماتها وممارساتها فإن علم السياسة الشرعية يجب أن يقوم على قواعد أساسية مستمدة من أحكام ومقاصد الشرع، ومرتبطة ارتباطاً وثيقاً به، ومن

(١) مجمع اللغة العربية، "المعجم الوسيط". قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى، وآخرون، (تركيا، استانبول: المكتبة الإسلامية، بدون تاريخ) ١: ٤٢.

(٢) بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". (بيروت: محمد أمين دمج، بدون تاريخ)، ١: ١١، محمد علي الفاروقي التهانوي، "كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم". تحقيق: د. لطفي عبد البديع، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٢م)، ١: ١٤.

(٣) التهانوي، "كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم"، ١: ١٤، أحمد مختار عبد الحميد عمر، "معجم اللغة العربية المعاصرة". (ط١، بيروت: عالم الكتب، ٢٠٠٨م)، ١: ١٦٨، رينهارت بيتر آن دُوزي، "تكملة المعاجم العربية". نقله إلى العربية وعلق عليه: محمّد سليم النعيمي، وجمال الخياط، (ط١، العراق: وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٧٩م)، ٨: ٣٣٥.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

خلال التعريف اللغوي والاصطلاحي لكلمة مبدأ يمكن تعريف مبادئ السياسة الشرعية بأنها: القواعد الأساسية التي تقوم عليها السياسة الشرعية ولا تخرج عنها.

أو هي: القواعد التي يجب على الدولة الإسلامية أن تؤسس سياستها عليها أخذاً مما شرعه الله في كتابه، أو على لسان نبيه ﷺ^(١).

وحيث أن شرع الله موجود قبل وجود السلطة الحاكمة، فإن مبادئ السياسة الشرعية موجودة قبل وجود الحاكم، وما الحاكم إلا منفذ لشرع قائم وموجود وليس له ولا لأي سلطة ولا لأي شعب تقرير مبادئ سياسية تتعارض مع الدين، وبالأستقراء والبحث استخلصت أربعة مبادئ أساسية للسياسة الشرعية مترابطة فيما بينها، يجب الأخذ بها كمنظومة واحدة لا تقبل الانفكاك أو التجزئة؛ حيث يمثل المبدأ الأول منها: المصدر الذي تستقي منه السياسة الشرعية قواعدها وأحكامها، وهو مبدأ الشرعية، والثاني: يمثل الغاية التي تهدف إليها السياسة الشرعية، وهو مبدأ جلب المصالح ودرء المفاسد، والثالث: يمثل مادة السياسة ووسائلها التي تنتظم بها حياة الناس، وهو مبدأ رعاية الحقوق والحريات على أساس العدل والمساواة، والرابع: يمثل ضمانات تنفيذ السياسة الشرعية، وهو مبدأ المساءلة.

وتفصيلها في المباحث الأربعة التالية.

المبحث الأول: مبدأ الشرعية

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المعنى الإجمالي لمبدأ الشرعية وأدلتها

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: الشرعية في اللغة

الشرعية اسم مؤنث منسوب إلى شرع: ومعنى شرع: بيّن وأوضح مأخوذ من شرع الإهاب أي: سلخه^(٢).

والشرع والشريعة والشرعية والتشريع والشرعة كلها ترجع إلى أصل لغوي واحد هو: شرع^(٣).

(١) أبو الأعلى المودودي، " نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور". (جدة: الدار السعودية للنشر والتوزيع، ١٤٠٥هـ)، ٣٥.

(٢) محمد بن أحمد الهروي، " تهذيب اللغة". تحقيق محمد عوض مرعب، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث، ٢٠٠١م، ١: ٢٧١.

(٣) إسماعيل بن حماد الجوهري، " الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤)، =

جاء في معجم مقاييس اللغة" (شَرَع) الشَّيْئُ وَالرَّاءُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ شَيْءٌ يُفْتَحُ فِي امْتِدَادٍ يَكُونُ فِيهِ. وَمِنْ ذَلِكَ الشَّرِيعَةُ، وَهِيَ مَوْرِدُ الشَّارِبَةِ الْمَاءِ. وَاشْتَقَّ مِنْ ذَلِكَ الشَّرْعَةُ فِي الدِّينِ وَالشَّرِيعَةُ" ^(١)، قال تعالى ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمَنْهَاجًا﴾. المائدة: ٤٨. فوصف الشيء بأنه شرعي يعني أنه قائم على أساس شرعي، فنقول أحكام شرعية أي منسوبة إلى الشرع ^(٢).
والشرع في الاصطلاح هو: ما شرعه الله للعباد من أمر الدين، وسنه وافترضه عليهم وأمرهم بالتمسك به في سائر أفعالهم وأقوالهم في عباداتهم ومعاملاتهم ^(٣). قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرْيْعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ الجاثية: ١٨.
والشرعية: " اسم للأحكام الجزئية التي يتهدب بها المكلف معاشا ومعادا، سواء كانت منصوصة من الشارع أو راجعة إليه" ^(٤).

الفرع الثاني: المعنى الإجمالي لمبدأ الشرعية

مبدأ الشرعية يعني وجوب قيام السياسة في مصدرها ووسائلها وغاياتها على ما شرع الله تعالى من الأحكام والغايات "فالسياسة العامة الصادقة تطلق على جميع ما شرعه الله تعالى لعباده من الأحكام الشرعية" ^(٥).
وقد جاءت الشريعة شاملة لكل شيء، ووافية بكل ما تحتاجه السياسة من أحكام ووسائل

-
- = بيروت: دار العلم للملايين، (١٩٨٧م)، ٣: ١٢٣٦، محمود بن عمر الزمخشري، "أساس البلاغة". (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ)، ١: ٥٠٣، ابن منظور، "لسان العرب"، ٨: ١٧٦.
- (١) ابن فارس، ٣: ٢٦٢.
- (٢) محمد بن أبي الفتح البجلي، "المطلع على ألفاظ المقنع". ومعه معجم ألفاظ الفقه الحنبلي لمحمد بشير الأدلي، (ط ١)، بيروت: دار المكتب الإسلامي، (١٤١٠هـ)، ٤٧٢، عمر أحمد، "معجم اللغة العربية المعاصرة". (ط ١)، بيروت: عالم الكتب، (٢٠٠٨م)، ٢: ١١٨٩.
- (٣) منصور بن يونس البهوتي، "كشاف القناع عن متن الإقناع". (بيروت: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ)، ١: ١٦، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٩٧٩م)، ٢: ٤٦٠، البجلي، "المطلع على ألفاظ المقنع"، ٤٧٢.
- (٤) أيوب بن موسى الكفوي، أبو البقاء، "الكليات". تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، (بيروت: مؤسسة الرسالة، بدون تاريخ)، ٥٢٤.
- (٥) ابن عابدين، "رد المحتار على الدر المختار"، ٤: ١٥.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

ومقاصد تتحقق به مصالح الناس في كل زمان ومكان، ولجميع الوقائع والمستجدات والجزئيات^(١).
وقد رسخ هذا المبدأ منذ قيام الدولة الإسلامية، فكان الرسول صلى الله عليه وسلم يبين حكم الشرع للناس ويُقيمه بينهم، فيأمرهم بفعل ما أمر الله به وينهاهم عما نهي الله عنه، ويرشدهم في كل أمورهم إلى ما يرضي الله ويسعدهم في الدنيا والآخرة، وقد سار على هذا النهج خلفاؤه الراشدون رضي الله عنهم، فقد كانوا يبحثون عن حلول لما يعرض عليهم من وقائع ومشكلات في كتاب الله أولاً، فإن لم يجدوا فيه الحكم بحثوا عنه في سنة رسول الله، فإن لم يجدوا فيها الحكم لجؤوا إلى الاجتهاد، فيجمعوا رؤوس القوم من أولي العلم ويستشيروهم فإن اجتمع رأيهم على شيء أخذوا به، وإن اختلفوا في الأمر تناقشوا فيما بينهم حتى يتضح لهم الرأي الصائب^(٢).
وبناء على هذا المبدأ يجب على السلطات والأفراد جميعاً الالتزام في جميع تصرفاتهم وممارساتهم بأحكام الشرع، ويجب أن تكون تصرفات الحاكم وأصحاب الولايات المختلفة مع المحكومين وفق نصوص ومقاصد الشريعة.

الفرع الثالث: أدلة مبدأ الشرعية

وجوب اعتماد السياسة على الشرع في كل شيء أمر مسلم به؛ لأن مقتضى الإيمان والإسلام هو: التصديق بالله والانقياد له والتسليم طوعاً لما شرعه في كتابه، أو على لسان رسوله، فما أنزل الله الكتب، وما أرسل الرسل إلا ليسير الناس في عقائدهم وعباداتهم ومعاملاتهم وفق ما شرعه لهم؛ لينعموا بحياة سعيدة في الدنيا والآخرة وأدلة ذلك فيما يأتي:
أولاً: الأدلة من القرآن: جاءت الآيات الصريحة القاطعة الدالة على وجوب تقيد الحاكم والمحكوم بالشرع ومنها:

(١) آيات أوجبت الحكم بما أنزل الله، ووصفت من لم يحكم به بالكفر والفسق والظلم ومنها: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ المائدة: ٤٤، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ

(١) عبد القادر عودة، "التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي". (بيروت: دار الكاتب العربي، بدون تاريخ)، ١: ١٦، عطية بن محمد سالم، "محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية". (ط١، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٣٩٣ هـ)، ٢٨، مناع بن خليل القطان، "تاريخ التشريع الإسلامي". (ط٥، مكتبة وهبة، ط: ٥، ٢٠٠١ م)، ١٣٣، بكر بن عبد الله أبو زيد، "المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد". (ط١، جدة: دار العاصمة، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي، ١٤١٧ هـ)، ١: ٨٩، أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته". (ط٤، دمشق: دار الفكر)، ٤: ٣٠٤٨.
(٢) القطان، "تاريخ التشريع الإسلامي"، ١٨٧.

﴿يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ المائدة ٤٥. ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ المائدة ٤٧.

وقوله تعالى: ﴿الْحُكْمَ الْجَهْلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا الْقَوِيمُونَ﴾ المائدة: ٥٠.
قال الإمام الأمدي-رحمه الله: "اعلم أنه لا حاكم سوى الله، ولا حكم إلا ما حكم الله به"^(١).
وقال الإمام الغزالي: "لا حكم ولا أمر إلا له سبحانه وتعالى، أما النبي صلى الله عليه وسلم، والسلطان، والسيد، والأب، والزوج، فإذا أمروا وأوجبوا لم يجب شيء بإيجابهم بل بإيجاب الله تعالى طاعتهم، ولولا ذلك لكان لكل مخلوق أوجب على غيره شيئاً كان للموجب عليه أن يقلب عليه الإيجاب- أي: يُطالب بأن يفعل هو هذا التكليف المطلوب منه- إذ ليس أحدهما أولى من الآخر، فإذا الواجب طاعة الله تعالى وطاعة من أوجب الله طاعته"^(٢) فلا خلاف بأن الحاكم هو الله وأنه لا حكم إلا لله^(٣).

(٢) آيات دالة على وجوب طاعة الله وطاعة الرسول، ومنها: قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ الحشر: ٧.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ النساء: ٦٤، ٦٥.

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ النساء: ٥٩.
وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ الأنفال: ٢٤.

آيات دالة على وجوب اتباع الشرع: ومنها قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا

(١) سيف الدين علي الأمدي، "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق عبد الرزاق عفيفي، (بيروت: المكتب الإسلامي، بدون تاريخ)، ١: ٧٩.

(٢) محمد بن محمد الغزالي، "المستصفى". تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٣م، ١: ٨٣، وقريباً من هذا المعنى في: "حاشية العطار". للحسن بن محمد بن محمود العطار، (دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ) ١: ٧٧، وما بعدها.

(٣) محمد بن أمير الحاج، "التقرير والتحجير". (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م، ٢: ٩٠.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴿ الشورى: ١٣، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ الجاثية: ١٨، وقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ الأعراف: ٣، وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِّنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مَنكُم شِرْعَةً وَمَنهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ خَتَلَفُونَ﴾ المائدة: ٤٨.

ثانياً: الأدلة من السنة:

أما من السنة فقد وردت أحاديث كثيرة دالة على وجوب التقيد بالشرع، منها:

(١) قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»^(١).

فقد بين الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وجوب العمل بالكتاب والسنة وأن ما خالفهما فهو باطل مردود، فكل سياسة لا تقوم على أحكام الشريعة الإسلامية فهي باطلة.

(٢) وفي حديث معاذ حينما بعثه لليمن أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال له: «كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟»، قال: بكتاب الله. قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: أقضي بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. قال فإن لم تجد في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو جهداً. قال: فضرب بيده في صدري وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله»^(٢)، ففي الحديث دلالة على وجوب اتباع ما جاء في كتاب الله تعالى فإن لم

(١) الحديث متفق عليه، أخرجه محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه". تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط ١). دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ١٤٢٢هـ)، ٢: ٣٧٠، حديث رقم (٢٦٩٧)، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، "صحيح مسلم". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ)، ٣: ١٣٤٣، حديث رقم (١٧١٨)، واللفظ لمسلم.

(٢) أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود". (بيروت: المكتبة العصرية، بدون تاريخ)، ٣: ٣٠٣، حديث رقم (٣٥٩٢)، محمد بن عيسى الترمذي، "سنن الترمذي". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (ط ٢)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، (١٩٧٥م)، ٣: ٦١٦، حديث رقم (١٣٢٧). واللفظ لأبي داود، هذا الحديث وإن كان مرسلًا إلا أن الأمة تلقتة بالقبول، قال ابن القيم: في كتابه إعلام الموقعين "حديث معاذ لما احتجوا به جميعًا غنوا عن طلب الإسناد له". ١: ٢٦١، والحديث معناه صحيح موافق لنهج الخلفاء الراشدين وفقهاء الصحابة في الاجتهاد.

يوجد فيه نص ففي سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، فإن لم يوجد فحيثما يكون اللجوء إلى الاجتهاد في استنباط الأحكام بما يحقق مقاصد الشريعة.

المطلب الثاني: أهمية مبدأ الشرعية وكيفية إعماله.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: أهمية مبدأ الشرعية

يعتبر هذا المبدأ من أهم مبادئ السياسة الشرعية وذلك لما يأتي:

(١) هذا المبدأ يحدد مصدر السياسة الشرعية ويحصره في الشرع وحده: وبالتالي فإنه يعد المعيار الفاصل بين السياسة الشرعية، والسياسة الوضعية، إذ يمكن الحكم على سياسة أي دولة من خلال النظر في التزامها بنصوص الشرع ومقاصده، وأخذها بهذا المبدأ كلياً في جميع أنظمتها وقوانينها وتصرفاتها مع الرعية أولاً.

فالتي تعظم شرع الله وترد إليه الحكم في كل شيء وتلتزم بأحكامه ومقاصده تنفذ أوامره وتجتنب نواهيه تكون سياستها سياسة شرعية، والدولة التي تأخذ بأحكام الشريعة في مجالات محددة، وبأحكام القوانين الوضعية في جوانب أخرى يحكم على سياساتها بأنها سياسة مختلطة شرعية ووضعية، والدولة التي لا تأخذ به كلياً تكون سياستها وضعية أي من وضع البشر.

(٢) أن هذا المبدأ كلي يندرج تحته الكثير من المبادئ المبنية عليه، والتي تعد أساساً عامةً تدخل في تنظيم شؤون الحياة كلها، كمبدأ العدل، ومبدأ الشورى، ومبدأ المساواة، ومبدأ وجوب الوفاء بالعهود والعقود، وغيرها.

(٣) أن هذا المبدأ يؤكد بوضوح ارتباط السياسة بدين الإسلام فلا فصل بينهما، ولذلك نص الفقهاء على أن مهام ولي أمر المسلمين نوعان: مهام دينية تتمثل بحفظ العقائد الصحيحة للناس من البدع والشبه، وحمل الناس على أداء العبادات بأركانها وشروطها، والدعوة إلى الله، ومهام دنيوية تتعلق بإدارة شؤون المسلمين كلها بأحكام الدين، إذ يجب اتباع الشرع في كل ما أمر به، واجتناب كل ما نهى عنه، في كل المجالات، وعلى عموم الأفعال والأقوال والتصرفات التي تقع على مر الأزمان، وفي مختلف الأماكن.

(٤) هذا المبدأ يعد قيدياً على الهيئات والمؤسسات الحاكمة في الدولة وعلى الأفراد؛ إذ يجب على الجميع أن يخضعوا لأحكام الشرع وألا يأتوا من التصرفات بما يخالف الشرع، وكل من يخالف ذلك فإن تصرفه يقع باطلاً ويكون مسؤولاً عن تصرفه.

الفرع الثاني: كيفية إعمال مبدأ الشرعية

- إعمال هذا المبدأ يكون بخطوات مترابطة بعضها يسند بعضا على النحو الآتي:
- (١) النص في الأنظمة الأساسية للدولة على هويتها الإسلامية وأن الشريعة الإسلامية هي مصدر جميع التشريعات المنظمة لحياة الناس، وأن شرع الله هو الحاكم على جميع ما يصدر من تصرفات من الحكام والمحكومين، وأي تصرف يقع مخالفا لشرع الله فهو باطل.
 - (٢) تشكيل هيئة من علماء الشريعة المتضلعين، مهمتها بيان أحكام الشرع، ما هو الثابت فيها وما هو المتغير؛ لأن أحكام الشريعة ليست كلها على درجة واحدة من القطع، فهناك الأحكام النصية القطعية المتفق عليها، والتي لا تقبل الاجتهاد فيها، وهي ثابتة وواجبة التطبيق والتنفيذ، وهناك الأحكام النصية الظنية والمختلف فيها وتحتاج إلى بيان الراجح فيها، بأدلته، وهناك أحكام يتم استنباطها بالاجتهاد للوقائع التي لا نص فيها، استنادا لأدلة الشريعة العامة ومقاصدها، وهذه الأحكام قابلة لتغير الاجتهاد فيها، وتكون هذه الهيئة الشرعية عوناً لولاة الأمر في بيان ما يخفى أو يشتبه عليهم من أحكام الشرع في سياستهم للرعية.
 - (٣) التصريح بالتزام الدولة بهذا المبدأ علناً، وتسخير وسائل الإعلام المختلفة بإبراز هذا المبدأ كهوية أساسية تسيّر عليه الدولة، وتأكيد الإعلان على هذا المبدأ دوماً في المحافل والمؤتمرات والهيئات والمؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.
 - (٤) الزام السلطة المخولة بإصدار الأنظمة والقوانين بهذا المبدأ فلا يصدر منها إلا ما يوافق أحكام الشرع إما أخذاً بالأحكام القطعية أو بالراجح من الأحكام الظنية، أو بما تتحقق به مقاصد الشريعة من الأحكام الاستنباطية في الوقائع التي لا نص فيها.
 - (٥) إلزام الأفراد والسلطات بالسير في تصرفاتهم وفي كل شؤونهم وفق أحكام الشرع والقوانين والأنظمة التي لا تخالف الشرع، ومن يخالف يتعرض تصرفه للإبطال، وما قد يتبع ذلك من جزاء.
 - (٦) منح الأفراد والسلطات حق الاعتراض أمام القضاء على أي تصرف يقع مخالفاً للشرع.
 - (٧) تخويل القضاء سلطة البت في إبطال أي تصرف أو قانون أو نظام يصدر مخالفاً لأحكام الشرع سواء صدر من فرد أو سلطة.
- فبهذه الخطوات يصبح هذا المبدأ واضحاً ومعلومًا وسارياً على تصرفات الأفراد والهيئات الحاكمة وجميع أنظمة الدولة العامة والخاصة وعلى جميع تعاملاتها الداخلية والخارجية.

المطلب الثالث: اختيار الحاكم وحدود سلطاته

وفيه فرعان:

الفرع الأول: وجوب اختيار حاكم

اتفق الفقهاء على وجوب اختيار المسلمين لمن يتولى أمرهم لما يترتب على اختياره من مصالح عظمى، كإقامة العدل ومنع الظلم، واستقامة الحياة، وانتظام أحوال الناس، وأمنهم على دينهم ودنياهم. . . إلخ^(١).

ولم تضع الشريعة طريقة معينة لاختيار الحاكم فهي من الأمور الاجتهادية المتروكة للناس يتشاورون بينهم بحسب ما يرتضونه في كل زمان ومكان، قال تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ الشورى: ٣٨.

وقد اجتهد الفقهاء في تحديد من يصلح لهذا المنصب، وحددوا الشروط التي يجب توافرها فيمن يصلح اختياره لهذا المنصب، واجتهدوا كذلك في بيان الطرق الصالحة لاختياره، ومما أجمعوا عليه في هذا الشأن صحة الاختيار عن طريق الاستخلاف - ولاية العهد - بأن يختار الخليفة من يراه صالحاً لتولي الأمر من بعده، فإن لم يستخلف فيتم الاختيار عن طريق أهل الحل والعقد ومبايعتهم له، وتأتي المبايعة من عامة الناس بعد الاختيار^(٢)، ولا يمانع فقهاء العصر من جواز اختيار الحاكم بالانتخاب المباشر أو غير المباشر أو بأي طريقة يرتضيها الناس في اختيار من يحكمهم.

(١) عبد القاهر بن طاهر البغدادي، "أصول الدين"، (ط ١، استانبول: مدرسة الإلهيات، ١٣٤٦هـ)، ٢٧١، محمد بن محمد الغزالي، "الاقتصاد في الاعتقاد"، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ)، ١٤٩، مسعود بن عمر التفتازاني، "شرح المقاصد"، قدم له ووضع حواشيه إبراهيم شمس الدين، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ)، ٣: ٤٧٥، عبد الكريم الشهرستاني، "نهاية الإقدام في علم الكلام"، (بدون بيان تاريخ الطبع ومكان النشر)، ٤٧٨، يحيى بن شرف النووي، "روضة الطالبين"، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض (بيروت: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ)، ٧: ٢٦٣، أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، "السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية"، تحقيق بشير محمد عيون، (دمشق: مكتبة دار البيان، ١٤٠٥هـ)، ص ١٧٦.

(٢) البغدادي، "أصول الدين"، ٢٧٩، محمد بن الحسين بن محمد أبو يعلى، "الأحكام السلطانية"، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، (ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠ م)، ٦، عبد الملك بن عبد الله الجويني، "غياث الأمم في التياث الظلم"، تحقيق عبد العظيم الديب، (مكتبة إمام الحرمين)، ٣٤، محمد بن إبراهيم بن جماعة، "تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام"، تحقيق ودراسة وتعليق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، (ط ٣، الدوحة: دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر، ١٩٨٨م)، ص ٥٣، التفتازاني، "شرح المقاصد"، ٣: ٤٩٧، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، (ط ٣، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية والمكتبة التجارية، مكة المكرمة)، ٢١٦.

الفرع الثاني: حدود سلطة الحاكم في الشريعة

هل لسلطة الحاكم في الشريعة حدود معينة أم أن سلطته مطلقة لا تحدها حدود، ولا قيود، ولمعرفة ذلك فإنه يتم بتطبيق مبدأ الشرعية على سلطة ولي الأمر، وبالنظر إلى وجود النصوص الشرعية من عدمها، يمكن تقسيم سلطته وفقا لهذا المبدأ إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: سلطة مقيدة: فإن كان نص الشرع في شأن معين قطعيا في ثبوته وفي دلالاته

فتكون سلطته في هذا الشأن مقيدة: أي يجب التقييد بما دل عليه الحكم ومن ثم العمل بموجبه.

القسم الثاني: سلطة تقديرية محدودة: فإن جاء النص الشرعي في شأن معين فيه ظنٌ في

ثبوته، أو في دلالاته، أو في فهمها معا، فتكون سلطته في هذا الشأن تقديرية، حيث يملك الاجتهاد إن كان أهلا له، ليقدر باجتهاده صحة ثبوت النص من عدمه، أو يرجح أحد المعاني التي يحتملها النص، وقد اختلف الفقهاء السابقون في النصوص الظنية وتعددت أقوالهم فيها فتكون سلطته تقديرية في ترجيح أحد الأقوال الفقهية السابقة إن كان مجتهدا، وإن لم يكن مجتهدا فيستعين بترجيح المجتهدين.

القسم الثالث: سلطة تقديرية واسعة: وذلك في الوقائع الحادثة التي لا نص فيها ولم يسبق

وأن اجتهد فيها الفقهاء في عصر من العصور فتكون سلطته تقديرية واسعة في الاجتهاد، إن كان مجتهدا فيجتهد لاستنباط أحكامها وفق أدلة الشريعة العامة ومقاصدها، وإن لم يكن مجتهدا فيرجع إلى علماء الشريعة لبيان حكم الشرع فيها، فيتضح من هذا أن الحاكم لا يملك سلطة مطلقة بل هو مقيد بنصوص الشرع القطعية والظنية، وبعدم الخروج على مقاصد الشريعة.

وتكاد تكون سلطة الحاكم - سواء سمي رئيسا أو ملكا أو أميرا أو غير ذلك - في زمننا

الحاضر سلطة إدارية تنفيذية إشرافية حيث يتعذر قيام ولي الأمر بالاجتهاد الفردي التشريعي لكثرة المهام والمشاكل من ناحية، واستقرار العرف على توزيع مهام الدولة على ثلاث سلطات من جهة أخرى، الأولى: السلطة التشريعية وتسمى في المملكة (السلطة التنظيمية)، ومهمتها سن الأنظمة والقوانين التي تنظم العلاقات بين الأفراد والسلطات، وبين الأفراد فيما بينهم؛ لتكون ملزمة للسلطات والأفراد، وتظهر سلطة ولي الأمر هنا في الموافقة على النظام، وإصداره إن كان موافقا للشريعة، أو رفضه إن تعارض معها، والثانية: السلطة التنفيذية الإدارية وتتولى إدارة المرافق العامة وتسيير أمور الناس بما يحقق مصالحهم وفق الأنظمة والقوانين الصادرة، - وسلطته هنا إشرافية تنفيذية-، والثالثة: السلطة القضائية وتتولى الفصل في الخصومات والمنازعات والاعتداءات بتطبيق الأنظمة والقوانين، وسلطته هنا أيضا إشرافية كإصدار التوجيهات العامة للجهات القضائية

والتنفيذية كما في التصديق على الأحكام القضائية الجسيمة، فيكاد يكون الدور الأكبر في امثال مبدأ الشرعية ابتداءً على السلطة التشريعية - وتسمى التنظيمية في المملكة - فكلما وجدت الحاجة لوضع نظام أو قانون أو تعديله في أي شأن من الشؤون يجب عليها أن لا تقر ما يتعارض مع أحكام الشرع ومقاصده.

المطلب الرابع: تأثير مبدأ الشرعية في النظام الأساسي للحكم في المملكة

بمطالعة النظام الأساسي للحكم نجد أن (لمبدأ الشرعية) تأثيراً كبيراً فيه حيث جاءت الكثير من نصوص النظام متوافقة مع مضمون هذا المبدأ، يتضح ذلك جلياً في العديد من نصوص النظام التي بينت بوضوح سير الدولة على الشريعة الإسلامية في حكمها، وفي سياستها، وفي أنظمتها، واستمدادها ذلك من كتاب الله تعالى، وسنة رسوله. وأنها الحاكامان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة^(١).

وقد أبرز النظام هذا المبدأ بنصوص صريحة تؤكد أن " المملكة العربية السعودية، دولة إسلامية، ذات سيادة تامة، دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. وأن الملك يقوم بسياسة الأمة سياسة شرعية، طبقاً لأحكام الإسلام، ويُشرف على تطبيق الشريعة الإسلامية، والأنظمة المرعية التي لا تخالف الكتاب والسنة"^(٢)، ونص النظام على أن من واجبات الدولة حماية عقيدة الإسلام، وتطبيق شريعته، وقيامها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتقوم بواجب الدعوة إلى الله^(٣).

وتكرر النص على الأخذ بمبدأ الشرعية في كثير من المواد بصورة مباشرة أو غير مباشرة. . . فعلى سبيل المثال بيّن النظام أن اختيار الملك يكون على أساس صلاحه وقدرته لتولي هذا المنصب، على أن يحكم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وجعل النظام المبايع للملك تكون على كتاب الله تعالى، وسنة رسوله، وعلى السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره، وفي هذا أيضاً تأكيد على التسليم بشرع الله والانقياد له من الجميع ابتداءً بالملك^(٤).

وألزم المحاكم بأن تُطبق على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الإسلامية، وفقاً لما دل

(١) المادة: ١، ٧، من النظام الأساسي للحكم.

(٢) المادة: ١، ٥٥، نفس المرجع.

(٣) المادة: ٢٣، نفس المرجع.

(٤) المادة: ٤٨، من النظام الأساسي للحكم.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي عليه الكتاب والسنة، وما يُصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة^(١).
وجعل للقضاء سلطة مستقلة، وأنه لا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية^(٢).

وحدد مصدر الإفتاء في المملكة العربية السعودية، بأنه كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ويبين النظام ترتيب هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء واختصاصاتها^(٣). وجاء في المادة الثامنة من نفس المرجع: النص على الأخذ بجملة من المبادئ المتفرعة من مبدأ الشرعية، كمبدأ العدل، والشورى، والمساواة وفق الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني: مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المعنى الإجمالي لمبدأ جلب المصالح ومنع المفساد

وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف المصلحة

أولاً: المصلحة في اللغة: مأخوذة من مادة صلح بفتح اللام وجمعها مصالح، وصلح الشيء كان نافعا أو مناسبا، والصالح ضد الفساد، فأصلحه ضد أفسده، وصلح صلاحا وصلوفا زال عنه الفساد، والمصلحة ضد المفسدة فهما نقيضان، كما أن الضرر ضد النفع^(٤).

ثانياً: المصلحة في الاصطلاح الشرعي:

هي: " المنفعة التي قصدتها الشارع الحكيم لعباده من حفظ دينهم، ونفوسهم، وعقولهم، ونسلهم، وأموالهم، طبق ترتيب معين فيما بينها " ^(٥) " فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة

(١) المادة: ٤٨، نفس المرجع.

(٢) المادة: ٤٦، نفس المرجع.

(٣) المادة: ١، ٧، نفس المرجع.

(٤) مجمع اللغة العربية، " المعجم الوسيط"، ١: ٢٢، محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، " جمهرة اللغة". تحقيق رمزي منير بعلبكي، (ط ١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م)، ٢: ٦٤٦، ابن فارس، " معجم مقاييس اللغة"، ٥٧٤، ابن منظور، " لسان العرب"، ٢: ٥١٦-٥١٧، أحمد بن محمد الفيومي، " المصباح المنير". اعتنى به الأستاذ يوسف الشيخ محمد، (ط ٢، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤١٨هـ)، ١٨٠، مجد الدين أبو طاهر محمد الفيروزآبادي، " القاموس المحيط". تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (ط ٨، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦ هـ)، ١: ٢٣٥.

(٥) د. محمد سعيد البوطي، " ضوابط المصلحة". (ط ٤، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ)، ٢٣.

أو أحدها فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول أو أحدها فهو مفسدة ودفعه مصلحة^(١).
والحكم على الشيء بكونه مصلحة أو مفسدة، يكون بحسب تحقيقه لأحد مقاصد الشرع،
لا بحسب نظر الناس وقصدهم فيه، أي بما يترتب عليه من نفع أو ضرر بمقياس الشرع^(٢).
وقد جاء التعبير عن المصالح في الشريعة بألفاظ كثيرة منها: المحبوب، الحسنات، الخير، النفع،
الحسنى، المعروف، العدل، الإحسان، كما جاء التعبير عن المفسدات بألفاظ كثيرة منها: السيئات،
الشر، الضر، القبح، المنكر، الظلم، وقد غلب في القرآن استعمال الحسنات في المصالح، والسيئات
في المفسدات^(٣).

الفرع الثاني: معنى جلب المصالح ومنع المفسدات.

جلب المصالح يعني المحافظة على ما هو قائم وموجود منها، ثم جلب ما يمكن جلبه من
المصالح الطارئة والمتجددة، والمحافظة عليها جميعا وتكثيرها والمنع من تقليلها والسعي إلى كل ما فيه
نفع وخير وصلاح بالوسائل المناسبة، كما أن منع المفسدة يعني دفعها واثاقها قبل حصولها بشق
الوسائل الممكنة، وإزالتها إن وقعت ومعالجة آثارها، والسعي لمنع كل ما فيه ضرر وشر على الناس،
ببذل الأسباب واتخاذ الوسائل المانعة من حصوله، ويعد منع المفسدة مصلحة، تتمثل في النجاة
والسلامة من الأذى والضرر^(٤).

المطلب الثاني: مكانة مبدأ جلب المصالح ومنع المفسدات في الشريعة وأهميته

وفيه فرعان:

الفرع الأول: مكانة مبدأ جلب المصالح ومنع المفسدات في الشريعة

جلب المصالح ومنع المفسدات مبدأ أصيل في الشرائع السماوية كلها، فما أرسل الله الرسل
وأُنزل الكتب إلا لإقامة مصالح الدنيا والآخرة ودفع مفسدتهما، وقد قامت الشريعة الإسلامية فيما
شرعته من الأوامر والنواهي على قاعدة جلب المصالح للناس، ودرء المفسدات عنهم في الدنيا والآخرة،
إذ أن جميع ما أمر به الله يهدف لجلب مصلحة أو مصالح، أو لدرء مفسدة أو مفسدات، أو

(١) الغزالي، "المستصفى"، ١: ٢٨٦-٢٨٧.

(٢) إبراهيم اللخمي الشهير بالشاطبي، "الموافقات في أصول الأحكام". تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل
سلمان، (ط ١، دار ابن عفان، ١٤١٧هـ)، ٢: ٦٣، ٥٣، ٤: ٤٢.

(٣) عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام". راجعه وعلق عليه: طه عبد
الرؤوف سعد، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٩٩١م)، ١: ٥.

(٤) البوطي، "ضوابط المصلحة"، ٢٣.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي
للأميرين^(١).

قال الآمدي: "رعاية مصالح العباد في التشريع وبناء الأحكام عليها معلوم من الدين باستقراء
النصوص وهو مقتضى حكمة الله ورحمته التي وسعت كل شيء"^(٢)، وقال الشاطبي: "الأحكام
الشرعية إنما شرعت لجلب المصالح أو درء المفاسد"^(٣)... "استقرينا من الشريعة أنها وضعت لمصالح
العباد"^(٤).

ويعدُّ مبدأ رعاية المصالح ومنع المفاسد، أعظم الواجبات الملقاة على عاتق من يتولى أمر
الناس؛ إذ يجب عليه أن يكون حافظاً لرعيته، أميناً في تصرفاته عليهم^(٥)، عملاً بقول رسولنا الكريم
"ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته،
والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها، وولده وهي
مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول
عن رعيته"^(٦).

وقد أكد الفقهاء وجوب سير ولي الأمر على هذا المبدأ، وذكروا أن صحة تصرفات الوالي
على الرعية متوقفة على تحقيق مصلحتهم^(٧).
قال القرافي: "اعلم أنّ كلّ من ولي ولاية الخلافة فما دونها إلى الوصيّة لا يحلّ له أن يتصرّف
إلا بجلب مصلحة أو درء مفسدة"^(٨).

-
- (١) عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، "الفوائد في اختصار المقاصد". تحقيق إياد خالد الطباع، (ط ١،
دمشق: دار الفكر، ١٤١٦ هـ)، ٣٢، ٣٨، ٥٣.
(٢) الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام"، ٤: ٢٢.
(٣) الشاطبي، "الموافقات"، ١: ٣١١.
(٤) الشاطبي، "الموافقات"، ٢: ١٢، ٣: ٣٣٨.
(٥) عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، "فيض القدير شرح الجامع الصغير". (ط ١، مصر: المكتبة التجارية
١٣٥٦ هـ)، ٥: ٣٨.
(٦) أخرجه البخاري، "الجامع المسند الصحيح" ٩: ٦٢، ح رقم ٧١٣٨.
(٧) بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، "المنتور في القواعد الفقهية". (ط ٢، الكويت: وزارة الأوقاف
الكويتية، ١٩٨٥ م)، ١: ٣٠٩، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "الأشباه والنظائر". (ط ١، بيروت: دار
الكتب العلمية، ١٩٩٠ م) ص ١٢١، إبراهيم بن محمد بن نجم، "الأشباه والنظائر". وضع حواشيه وخرج
أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩ م)، ص ١٠٤.
(٨) شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، "الفروق - أنوار البروق في أنواء الفروق". (بيروت: عالم الكتب،
بدون تاريخ)، ٤: ٣٩.

كما جعلوا رعاية المصالح ومنع المفساد هو الوظيفة الأساسية للسلطة الحاكمة، ويتضح ذلك جليا من تعريفهم لمنصب الخلافة بأنها موضوعة لخلافة النبوة، في حراسة الدين وسياسة الدنيا^(١)، وأنها حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدينية الراجعة إليها^(٢). وقد فصل الفقهاء في واجبات ولي الأمر بما يؤكد أن جميعها ترجع إلى رعاية المصالح الدينية والدينية معا، بما يعود بالنفع على الناس أو يدفع الضرر عنهم^(٣).

الفرع الثاني: أهمية مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد

أ- هذا المبدأ يمثل غاية السياسة الشرعية التي يجب أن تسير عليها الدولة في الإسلام؛ لأن الشرع جاء لتحقيق المصالح للناس ودفع المفساد عنهم الدينية والدينية، وعليه فإن وظيفة الدولة الإسلامية هي جلب جميع المصالح للناس الثابتة والمتغيرة في جميع الأحوال، والأزمان، والأماكن، ودفع جميع المفساد عنهم، من خلال العمل بما جاءت به النصوص الشرعية من أحكام، والاجتهاد بما يحقق مقاصد الشريعة في كل ما لم يرد فيه نص. قال العز بن عبد السلام: "ومن تتبع مقاصد الشرع في جلب المصالح ودفع المفساد حصل له من مجموع ذلك اعتقاد أو عرفان، بأن هذه المصلحة لا يجوز إهمالها وأن هذه المفسدة لا يجوز قربانها وإن لم يكن فيها إجماع ولا نص ولا قياس خاص، فإن فهم نفس الشرع يوجب ذلك"^(٤).

قال الزركشي: "والحق أن استقراء أحكام الشرع دل على ضبط هذه الأحكام بالمصالح"^(٥).

"(٥)

ب- يشكل هذا المبدأ قاعدة عريضة لولاية الأمر يعتمدون عليها في سياسة الرعية في جميع أحوالهم لتنظيم شؤونهم - عند عدم وجود نص شرعي - في كل ما يستجد من

(١) علي بن محمد الماوردي، "الأحكام السلطانية والولايات الدينية". (القاهرة: دار الحديث)، ١٥.

(٢) ابن خلدون، "مقدمة ابن خلدون"، ٢٠٢.

(٣) الماوردي، "الأحكام السلطانية والولايات الدينية"، ٤٠، الجويني، "غياث الأمم في التياث الظلم"، ١٨٤ - ٢٠٤ وما بعدها، ابن جماعة، "تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام"، ٤٨، ابن خلدون، "مقدمة ابن خلدون"، ٢٠٢.

(٤) ابن عبد السلام، "قواعد الأحكام"، ص ٦٤١.

(٥) بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، "البحر المحيظ". (ط١، دار الكنتي، ١٩٩٤م)، ٧: ٢٦٤.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

الحوادث والوقائع، فيقومون بجلب ما يظهر من المصالح، ومنع ما يظهر من مفسد^(١)،
وقد بين الفقهاء أن تصرفات الراعي على الرعية منوطة بالمصلحة.
وإذا نظرنا إلى سيرة الخلفاء الراشدين - رضي الله عليهم - نجد أنهم قد أخذوا بالمصلحة
المرسلة فيما لا نص فيه، اتباعاً منهم لنهج الشرع في ذلك، فكانت هي مستندهم في أشياء
فعلوها كجمع القرآن في مصحف واحد، وفي إنشاء السجون، وتدوين الدواوين، وفي كثير من
الأحكام^(٢).

المطلب الثالث: كيفية إعمال مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد

وفيه أربعة فروع:

الفرع الأول: اعتماد المعايير الشرعية للمصلحة المقصودة بالجلب، والمفسدة المقصودة بالمنع

وذلك لتسهيل العمل بهذا المبدأ، وقد قسم الفقهاء المصلحة من حيث اعتبار الشرع لها إلى
ثلاثة أنواع^(٣).

الأولى: المصلحة المعتبرة: وهي التي ثبت اعتبار الشرع لها بنص أو إجماع^(٤).

ومعيار هذا النوع من المصالح هو ثبوتها بنص أو إجماع، ولا تحتاج لشرط آخر، ومثالها جميع
ما أوجبه الله على عباده، كالصلاة والزكاة والصوم والحج، والوفاء بالعهد وأداء الأمانات، وكل ما
نص على كونه حلالاً من التصرفات كالبيع والقرض والرهن، أو مباحاً من المطعومات والمشروبات

(١) ابن عبد السلام، "قواعد الأحكام"، ٩٧، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية".

تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠٠٤ م)، ٣: ٢٤٤.

(٢) ابن قيم الجوزية، "إعلام الموقعين"، ٤: ٤٥١، عبد الوهاب خلاف، "مصادر التشريع الإسلامي فيما لا
نص فيه". (ط ٥، الكويت: دار القلم، ١٤٠٢ هـ)، ٨٨.

(٣) الغزالي، "المستصفى"، ١: ٢٨٤ وما بعدها، الأمدي، "الإحكام في أصول الأحكام" ٣: ٢٨٢ وما
بعدها، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، "شرح تنقيح الفصول". تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، (ط
١، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٩٧٣ م)، ٤٤٦، سليمان بن عبد القوي الطوفي، "شرح مختصر
الروضة". تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧ م)، ٣: ٢٠٥،
ابن عاشور،

"مقاصد الشريعة الإسلامية"، ٧٨ وما بعدها.

(٤) الغزالي، "المستصفى"، ١: ٢٨٤، الأمدي، "الإحكام في أصول الأحكام"، ٤: ١٦٠، إبراهيم الشاطبي،
"الاعتصام" (بدون بيانات)، ٣٦٢.

كإباحة الصيد والتمتع بالطيبات في المأكل والمشرب والملبس والمسكن، فعلى ولي الأمر إقامة هذا النوع من المصالح بين الناس وتحصيلها لهم والمحافظة عليها، ومنع كل ما يؤدي إلى الإخلال بها قياماً بأمر الشرع لا خلاف في ذلك، فكل أمر أمر به الشرع يكون في امثاله مصلحة.

الثانية: المصلحة الملغاة: وهي التي ثبت إلغاؤها بنص أو إجماع^(١).

وهذا النوع عكس النوع الأول ومعياريها ثبوت إلغائها بنص أو إجماع، ومثالها ما حرمه الشرع من الأفعال كالزنى، وقتل النفس بغير حق، ومن الأقوال كشهادة الزور، ومن التعاملات كالربا والغش، ومن المشروبات كشراب الخمر، فهي ليست مصالح وإن توهم بعض الناس أن فيها مصالح لكنها في الحقيقة مفسدة؛ لذلك نهي الله عنها والله لا ينهي عن شيء إلا لما علمه فيه من المفسدة، والواجب على ولي الأمر منعها ودفعها ودرءها بالوسائل المناسبة المؤدية لهذا المنع ولا مجال للأخذ بها بعد إبطالها من الشرع^(٢).

الثالثة: المصلحة المرسله: وهي التي سكت عنها الشرع، فلم يثبت بشأنها نص ولا إجماع، لا على اعتبارها ولا على إلغائها^(٣)، وأمثلتها كثيرة، كجمع القرآن في مصحف واحد، والقول بقتل الجماعة بالواحد، وتضمين الصناع، وضمان الرهن، واتخاذ السجون، واتخاذ بطاقات إثبات الهوية، وكنظيم حركة مرور السيارات... إلخ، وهذا النوع من المصالح هو ميدان السياسة الشرعية والاجتهادية الواسع؛ لأن بابه مفتوح ومتروك لاجتهاد المجتهدين في كل زمان ومكان، لإقرار المصالح المتغيرة والحادثة والمتبدلة، ومنع المفساد الحادثة والمتغيرة.

وقد وضع الفقهاء ضوابط هذا النوع من المصالح فأجازوا الأخذ بها عند توفر الشروط التالية: الشرط الأول: أن تكون المصلحة المراد الأخذ بها ملائمة لمقاصد الشرع وتتحقق للملاءمة في المصلحة عند عدم معارضتها لحكم جاء بنص في الكتاب أو السنة أو أجمع عليه الفقهاء^(٤)، وشرط أن يكون العمل بها في هذه الحالة محققاً لمقصد من مقاصد التشريع من حفظ لأمر ضروري، أو رفع لحوادث، فالاعتبار بها هنا بحسب مقاصد الشارع، لا بحسب مقاصد المكلفين^(٥). فكل ما يحقق أو يحفظ للشارع مقصوداً يعد مصلحة يبنى عليها الحكم، باعتبارها علة

(١) الغزالي، "المستصفى"، ١: ٢٨٥.

(٢) د. مصطفى ديب البغا، "أثر الأدلة المختلف فيها". (ط ٣، دمشق: دار القلم، ١٤٢٠هـ)، ٣٢-٣٣.

(٣) الغزالي، "المستصفى" ١: ٢٨٦.

(٤) الشاطبي، "الاعتصام"، ٣٧٥، البوطي، "ضوابط المصلحة"، ١١٩، ١٢٩ وما بعدها، خلاف، "مصادر التشريع الإسلامي فيما لانص فيه"، ١٠٠.

(٥) د. فتحي الدريني، "المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي". (ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠١٣م)، ٤٧٩، الشاطبي، "الاعتصام"، ٣٧٨.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي
مستوجبة له، فيناط الحكم بفعل يحققها^(١)، مثل تنظيم حركة السير بوضع الإشارات واشتراط
الرخص، وإنشاء الجامعات والمستشفيات والأنفاق والجسور، وتنظيم البناء، وتخطيط الشوارع،
وجواز التسعير عند الحاجة، وتحديد ساعات الدوام إلخ. . .

الشرط الثاني: أن تكون هذه المصلحة معقولة المعنى: أي يمكن إدراك كونها مصلحة أو
مفسدة بالنظر العقلي، وهذا يعني قصر مجال العمل بالمصلحة في باب المعاملات فقط، وهي التي
يمكن لذوي العقول السليمة إدراك المصلحة فيها، ولا يجري العمل بها في باب العبادات^(٢) "لأن
عامّة التعبدات لا يعقل لها معنى على التفصيل"^(٣).

الشرط الثالث: أن تكون هذه المصلحة حقيقية لا وهمية:

بأن تحقق للناس في حقيقة الأمر نفعاً أو تدفع عنهم ضرراً وليس مجرد توهم^(٤).

الشرط الرابع: أن تكون هذه المصلحة عامة:

بأن يؤدي العمل بها إلى تحقيق نفع عام أو دفع ضرر عام، لجميع الناس أو لأكثرهم أما إذا
كانت تحقق نفعاً لفتة قليلة ويترتب عليها ضررٌ لأكثر الناس فلا يسوغ الأخذ بها^(٥).

الفرع الثاني: الأخذ بأرجح المصالح^(٦).

لأن المصالح تتفاوت فيما بينها على ثلاث درجات أعلاها المصالح الضرورية، وأوسطها
الحاجية، وأدناها التكميلية، فيكون الموازنة بينها عند التعارض، من أجل عدم الأخذ بمصلحة
وتفويت مصلحة أهم منها^(٧).

(١) الدريني، "المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي"، ٤٨٠.

(٢) انظر في هذا المعنى: ابن عبد السلام، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام"، ٣٠.

(٣) الشاطبي، "الاعتصام"، ٣٧٥.

(٤) خلاف، "مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه"، ٩٩-١٠٠، د. رمضان عبد الودود عبد التواب،
"التعليل بالمصلحة عند الأصوليين". (نشر دار الهدى للطباعة ١٤٠٧ هـ)، ١٧٠.

(٥) الفاسي، "مقاصد الشريعة الإسلامية"، ١٨١، خلاف، "مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه"،
١٠٠، أ. د. وهبة الزحيلي، "أصول الفقه الإسلامي". (ط ١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٦ هـ)، ٢:

١٠٠، عبد التواب، "التعليل بالمصلحة عند الأصوليين"، ١٧١.

(٦) الفاسي، "مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها"، ١٨٢، البوطي، "ضوابط المصلحة"، ٢٤٨ وما بعدها،
بعدها، الدريني، "المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي"، ٤٧٨.

(٧) الشاطبي، "الموافقات"، ٢: ١٧، ابن عبد السلام، "الفوائد في اختصار المقاصد"، ص ٣٩، ابن عبد
السلام، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام"، ١: ٩.

والمصالح الصَّورِيَّةُ، هي: التي لا بُدَّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا، ولا تستقيم حياة الناس إلا بها، أما الحاجيات فهي ما يحتاج إليه الناس في التوسعة عليهم من المصالح والأعمال والتصرفات التي في الأخذ بها تيسير عليهم ورفع للحرج والمشقة عنهم، وإن لم يتم الأخذ بها فتستمر الحياة بدونها ولكن مع الضيق والحرج والمشقة، وأما التحسينيات فهي في بداية رتب المصالح لأنه لا تتوقف عليها الحياة ولا يكون في عدم الأخذ بها حرج أو مشقة على الناس، والأخذ بها من باب التزيين والتجميل، وسلوك محاسن العادات ومكارم الأخلاق، وأحسن الطرق للحياة^(١).

وهذا الضابط خاص عند وجود تعارض بين مصلحتين فأكثر ولم يمكن الجمع في الأخذ بهما معاً، أو عند وجود تعارض بين مصلحة ومفسدة ولم يمكن الجمع بين جلب المصلحة ودرء المفسدة، فيتم الموازنة بينها للأخذ بالمصلحة الغالبة ولمنع المفسدة الغالبة أو المساوية للمصلحة، لأن درء المفسد مقدم على جلب المصالح.

الفرع الثالث: اعتماد مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد في الأنظمة الأساسية للحكم

بحيث تسيّر عليه السلطات المختلفة في الدولة ابتداءً بالسلطة العليا في سياستها للرعية، ومروراً بالسلطة التنظيمية (التشريعية) المنوط بها إصدار الأنظمة والقوانين، ثم السلطة الإدارية التي تنفذ الأنظمة وتضع الشروط والإجراءات لتنفيذها وتدير المرافق العامة، فتتظافر جهود جميع السلطات في تكاملها من أجل تحقيق هذه الغاية.

الفرع الرابع: مسايرة الأعراف والمصالح المتغيرة

هذا المبدأ يقتضي تغيير الأحكام الاجتهادية المبنية على العرف أو المصلحة، إذا تغير العرف أو المصلحة، وذلك لتغير أسبابها، وهذه قاعدة مسلم بها عند الفقهاء، فلا ينكر تغيير الأحكام بحسب اقتضاء المصلحة لها زماناً ومكاناً وحالاً، لاخْتِلافِ الصُّورِ الحَادِثَةِ عن السابقة^(٢)، وهكذا كلما جد جديد نافع فالأصل فيه الإباحة، وكلما جد جديد ضار فالأصل فيه المنع^(٣).

المطلب الرابع: مدى تأثير مبدأ جلب المصالح ومنع المفساد في النظام الأساسي للحكم

جلب المصالح ومنع المفساد مترتب على مبدأ الشرعية، وبما أن النظام الأساسي للحكم قائم

(١) الشاطبي، "الموافقات"، ٢: ١٨، ٢١، ٢٣، ابن عبد السلام، "الفوائد في اختصار المقاصد"، ٣٨، ابن عبد السلام، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" ٢: ٧٣، أ. د. عبد الكريم بن علي النملة، "الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح". (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد ١٤٢٠ هـ)، ٣٨٧.

(٢) الزركشي، "البحر المحيظ في أصول الفقه"، ١: ٢٢٠، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، "إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان". تحقيق بشير محمد عيون، (ط ٢، دمشق: مكتبة دار البيان، ١٤٢٢ هـ)، ١: ٣٣١.

(٣) علي بن عبد الكافي السبكي، "الإبهاج في شرح المنهاج". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٦٥).

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

على مبدأ الشرعية، فذلك يعني أن جلب المصالح ومنع المفساد في جميع مجالات الحياة سيكون وفق الشريعة الإسلامية، ومعلوم أن الشريعة الإسلامية في تنظيمها لحياة الناس وتعاملاتهم جاءت بنوعين من الأحكام، النوع الأول: أحكام شرعية نصية ثابتة تتناول إما الوقائع التي فيها مصالح دائمة فتوجب الأخذ بها، أو الوقائع التي فيها مفساد دائمة فتمنع من الأخذ بها.

والنوع الثاني من الأحكام: أحكام شرعية ظنية تقبل الاجتهاد فيها من أهل الاجتهاد لبيان حكمها الشرعي، وهذا النوع يتناول حكم الوقائع التي تتغير مصالحها وتختلف من زمان إلى زمان أو من مكان إلى مكان.

فجلب المصالح ودرء المفساد يكون بتطبيق كلا النوعين من الأحكام، فما ثبت حكمه بنص شرعي فيطبق عليه حكمها، والتي لم يرد على حكمها نص، أو ورد فيها نص ظني فعن طريق الاجتهاد في استنباط أحكامها في حدود النص إن وجد، وإن لم يوجد نص فوفق مقاصد الشريعة وقواعدها العامة.

وقد أكد النظام الأساسي للحكم على الأخذ بمبدأ جلب المصالح ودرء المفساد وفق المفهوم الشرعي، حيث بين أن جلب المصلحة ودفع المفسدة بمفهومهما الشرعي يمثل غاية السياسة التي تنتهجها حكومة المملكة بسلطاتها الثلاث التنفيذية والتنظيمية والقضائية، وأفرد النظام الأساسي العديد من الواجبات التي يجب على الدولة القيام بها امتثالاً لأوامر الشرع، ابتداءً بالملك الذي عليه أن يقوم بسياسة الأمة سياسة شرعية، ويشرف على تطبيق الشريعة، ثم الحكومة التي يجب عليها القيام بتطبيق الشريعة الإسلامية، وحمل الوزراء المسؤولية أمام الملك عن عدم تطبيقها^(١).

وجرياً على سنن الشريعة في تناولها للوقائع فقد قسّم النظام الوقائع إلى قسمين الأولي: تلك التي عليها أحكام شرعية، وهذا النوع أوجب فيه على المحاكم أن تطبق عليها أحكام الشريعة الإسلامية، وفقاً لما دلّ عليه الكتاب والسنة^(٢).

وأما القسم الآخر من الوقائع التي لا نص على أحكامها، فقد أسند النظام الأساسي للحكم إلى السلطة التنظيمية المتمثلة في مجلس الشورى ومجلس الوزراء وضع الأنظمة واللوائح، فيما يُحقق المصلحة، أو يرفع المفسدة في شؤون الدولة، وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية، وهي تُمارس اختصاصاتها وفقاً لهذا النظام، ولنظامي مجلس الوزراء ومجلس الشورى^(٣).

وأوجب على المحاكم بشأن هذه الوقائع أن تطبق ما يُصدره ولي الأمر من أنظمة لا

(١) المواد: ٥٥، ٥٧، من النظام الأساسي للحكم.

(٢) المادة: ٤٨، نفس المرجع.

(٣) المادة: ٦٧، نفس المرجع.

تعارض مع الكتاب والسنة^(١).

كما نص النظام الأساسي للحكم على العديد من الواجبات التي تقوم بها الدولة من أجل جلب المصالح للناس سواء الدينية أو الدنيوية.

المبحث الثالث: مبدأ رعاية الحقوق والحريات وتنظيم ممارستها على أساس العدل والمساواة
وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الحقوق والحريات في الإسلام

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف الحق

أولاً: تعريف الحق في اللغة:

الحق لغة: ضد الباطل، ويستعمل بحسب السياق لمعان متعددة منها: الثابت، الموجود، المال، الملك، اللازم، الواجب، وهي معان ترجع في أصلها إلى الثبوت والوجوب، ويأتي بمعنى العدل، واليقين، والصحة، والذي يهمنا هنا معنى الثبوت والوجوب، فالحق هو الشيء الثابت الذي لا يسوغ إنكاره، من حق الشيء يحق إذا ثبت ووجب^(٢).

ثانياً: الحق في الاصطلاح الفقهي:

فلم يذكر الفقهاء القدامى تعريفاً اصطلاحياً للحق، ولعل ذلك يرجع إلى اكتفائهم بالمعنى اللغوي لوضوحه حيث جاء في شرح كشف الأسرار على أصول البزدوي تعريف الحق بأنه "الموجود من كل وجه الذي لا ريب في وجوده"^(٣)، وهو تعريف للحق بالمعنى اللغوي. وقال الجرجاني: "في اصطلاح أهل المعاني هو: الحكم المطابق للواقع يطلق على الأقوال

(١) المادة: ٤٨، نفس المرجع.

(٢) الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي، "كتاب العين". تحقيق د. مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (نشر: دار ومكتبة الهلال، بدون بيانات أخرى)، ٦: ٣، الهروي، "تهديب اللغة"، ٣: ٢٤١، الأزدي، "جمهرة اللغة"، ١: ١٠١، زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي، "مختار الصحاح". تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (ط٥، بيروت: المكتبة العصرية، الدار النموذجية، ١٩٩٩م)، ٧٧، ابن منظور، "لسان العرب"، ١٠: ٤٩، الفيومي، "المصباح المنير"، ١: ١٤٣، علي بن محمد الجرجاني، "التعريفات". تحقيق إبراهيم الأبياري، (ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٩٢م) ص٨٩، الفيروزآبادي، "القاموس المحيط"، ص٨٧٤، أبو البقاء، "الكليات"، ص٣٦٢.

(٣) عبد العزيز بن أحمد البخاري، "كشف الأسرار شرح أصول البزدوي". (دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ)، ٤: ١٣٤.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك ويقابله الباطل^(١).

وإن كان بعض الفقهاء عرف حق الملك بأنه: قدرة يثبتها الشارع ابتداءً على التصرف إلا لمانع^(٢). وقد تعرض بعض الفقهاء المعاصرين لتعريف الحق بتعاريف متقاربة أذكر منها:
(١) هو اختصاص يقرر به الشرع سلطةً أو تكليفاً^(٣).

يستفاد من هذا التعريف أن مصدر الحق هو الشرع، وهو تعريف للحق بمعناه العام فيدخل فيه جميع الحقوق بأنواعها: الدينية كحق الله على العباد في الصلاة والصيام، والمالية كحق البائع في الثمن وحق الزوجة في النفقة، والأدبية كحق الوالد في طاعة أبنائه له، والحقوق العامة كحق الدولة في طاعة الرعية والحقوق غير المالية كحق الولاية على النفس، كما أنه يفيد بأن الحق قد تكون المصلحة فيه لصاحبه كحق الملكية، وقد تكون المصلحة فيه لغيره إذ يكون أحياناً سلطة على شيء كحق الملكية، أو على نفس كحق الحضانة والولاية على النفس، كما قد يكون تكليفاً للشخص بأداء حق الغير من مال أو عمل^(٤).

(٢) هو مصلحة ثابتة للشخص على سبيل الاختصاص يقرها المشرع الحكيم^(٥).

وهذا التعريف أخص من التعريف السابق لكنه يوضح غاية الحق، فكل حق يتضمن مصلحة، وأن صاحب الحق يختص بالمصلحة المقصودة منه كحق المشتري في المبيع يختص به.
(٣) هو اختصاص يقرّ به الشرع سلطة على شيء، أو اقتضاء أداءٍ من آخر تحقيقاً لمصلحة معينة^(٦).
وفيهذا التعريف نفس المعاني في التعريفين السابقين من كون الحق مصدره الشرع وأن كل حق شرعه الله لتحقيق مصلحة، وأن اختصاص أصحاب الحق بالمصلحة يمنحه سلطة تحصيلها، فإن كانت المصلحة محل الحق متعلقة بشيء مادي فتكون سلطة صاحب الحق على هذا الشيء مباشرة لاستيفائها، وإن كانت المصلحة محل الحق لا يمكن تحصيلها إلا بواسطة شخص آخر فإن الشرع يمنح صاحب المصلحة سلطة مطالبة هذا الشخص بأدائها سواء تمثلت في قيامه بعمل، أو امتناع عن عمل، أو أداء شيء.

(١) الجرجاني، "التعريفات"، ص ٨٩.

(٢) كمال الدين محمد ابن الهمام، "فتح القدير". (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ)، ٦: ٢٤٨.

(٣) أ. د مصطفى الزرقا، "الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد". (دمشق: ١٩٦١م)، ٢: ١٥.

(٤) الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته"، ٤: ٢٨٣٩ - ٢٨٤٠.

(٥) د. موسى عبدالعزيز موسى، "المدخل لدراسة الفقه الإسلامي". (طبعة عام ١٩٨٥م)، ٢٩١.

(٦) د. فتحي الدريني، "الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده". (ط ٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٣٩٧هـ)،

فالحق إذًا منحة من الشرع للعبد يستعملها على سبيل الاختصاص لتحقيق المصلحة المقصودة شرعاً فإن كانت المصلحة عامة للجميع لا يختص بها أحد كالتمتع بالمرافق العامة، فلا يسمى ذلك حقاً، وإنما هو رخصة عامة للناس^(١).
وبما أن الحق مصدره الشرع فلا يثبت إلا بدليل شرعي.

الفرع الثاني: تعريف الحرية

أولاً: تعريف الحرية في اللغة:

جاء في معجم مقاييس اللغة " (حَرَ) الحَاءُ وَالرَّاءُ فِي الْمُضَاعَفِ لَهُ أَصْلَانِ: فالأول: ما خالف العبودية وبرئ من العيب والتقص. يقال هو حرّ بين الحورية والحرية. والثاني: خلاف البرد، يقال هذا يوم ذو حرّ، ويوم حارّ"^(٢).
فالحرّ من الرجال خلاف العبد؛ لأنّه خلص من الرّق، من حرّ يحرّ فصار حرّاً، وجمعه أحرار، ورجل حرّ بين الحرّية، والأنثى حرّة وجمعها حرائر، والحرّ من كل شيء أعتقه، ورجل حر، أي كريم الأخلاق، والعتيق من نال جمال الحرّية وخلص من الشوائب أو الرّق أو اللؤم^(٣).
فالحرّية: مصدر الحرّ ومنسوبة إليه، يقال: حرّ الرجل يحرّ: من الحرية، والحرّية من الناس: أختيارهم وأفاضلهم، وتطلق على الخلوص من الشوائب أو الرّق^(٤).

ثانياً: الحرية في الاصطلاح الفقهي: لم يفرد الفقهاء الحرية بتعريف اصطلاحي واكتفوا ببيان أن العبد: هو المملوك الغير قادر على التصرف بسبب الرق، وأن الحر هو المالك لأمر نفسه وتدبير أمر أهله القادر على كل التصرفات المشروعة والمباحة^(٥).

قال ابن قيم الجوزية: "وفضّل الأحرار على العبيد في المملك وأسبابه والقدرة على

(١) الزحيلي، "الفرق الإسلامي وأدلته"، ٤: ٢٨٣٩ - ٢٨٤٠.

(٢) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، ٢: ٦-٧.

(٣) الفيومي، "المصباح المنير"، ص ١٢٨.

(٤) الفراهيدي، "كتاب العين"، ٣: ٢٤، الأزدي، "جمهرة اللغة"، ١: ٩٦، ابن فارس، "مجمّل اللغة"، ٢١٢،

ابن منظور، "لسان العرب" ١٠: ٢٣٤، مجمع اللغة العربية، "المعجم الوسيط"، ١٦٥.

(٥) عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، "التوقيف على مهمات التعاريف". (ط ١، القاهرة: عالم الكتب،

١٩٩٠م)، ١٣٧، علي بن محمد الماوردي، "الخواص الكبير". تحقيق الشيخ علي محمد معوض، الشيخ

عادل أحمد عبد الموجود، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩ م)، ٩: ١٠٤، كمال الدين محمد ابن

الهام، "فتح القدير". (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ)، ٦: ١٥٩، أحمد بن محمد الصاوي، "بلغة

السالك لأقرب المسالك". (دار المعارف، بدون طبعة وبدون تاريخ)، ٤: ٥٨٠.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي
التصريف^(١).

فالحر البالغ الرشيد يملك أمر نفسه وتثبت له القدرة على كافة التصرفات المشروعة بمقتضى الحرية.

والحرية في الإنسان هي الأصل ومن وقع في الرق يتحرر بالعتق ويرجع إلى عز الحرية وكرم الأصل.

والحرية التي هي خلاف العبودية والرق، أثنى ما يمتلكه الإنسان وبها تثبت القدرة للحر على التصرف المشروع عن إرادة واختيار^(٢).

وليس معنى الحرية هنا خلاف العبودية فقط بل معناها أشمل من ذلك، فهي تطلق في كلام العرب على معنيين، أحدهما ناشئ عن الآخر.

المعنى الأول ضد العبودية، وهي أن يكون تصرف الشخص العاقل في شؤونه بالأصالة تصرفاً غير متوقف على رضا أحد آخر.

المعنى الثاني: ناشئ عن الأول بطريق المجاز في الاستعمال، وهو تمكن الشخص من التصرف في نفسه وشؤونه كما يشاء دون معارضة^(٣).

فالحرية بالمعنى الشرعي يراد بها أحد معنيين. الأول الخلو من العبودية فيقال حر أي: غير مملوك، والمعنى الآخر هو الرضا والاختيار، فيقال: فلان حر في تصرفاته أي غير مكره^(٤).

وقد تناول عدد من الباحثين المعاصرين تعريف الحرية بتعريفات متقاربة، منها:

- هي: القدرة على التصرف بملاء الإرادة والاختيار^(٥).

- هي: المكنة العامة التي قررها الشارع للأفراد على السواء، تمكيناً لهم من التصرف على خيرة من أمرهم دون الإضرار بالغير^(٦).

- هي: أن يملك الإنسان التوفيق بين إرادته ومحبه بحيث لا يضطره عامل ما إلى توجيه إرادته

(١) ابن قيم الجوزية، "إعلام الموقعين"، ٢: ٥٠.

(٢) القرافي، "الفروق"، ٣: ٢٢٩.

(٣) ابن عاشور، "مقاصد الشريعة"، ٢: ١٣٠.

(٤) باقر شريف القرشي، "نظام الإسلام السياسي". (ط ٢، بيروت: دار المعارف للمطبوعات، ١٩٧٨م)، ١٨٣-١٨٤.

(٥) محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنبي، "معجم لغة الفقهاء". (ط ٢، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، والتوزيع، ١٩٨٨م)، ١٧٩.

(٦) فتحي الدريني، "خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم"، (بيروت: لبنان، ١٩٨٧م)، ٤٠٤.

نحو ما لا ترضى عنه نفسه^(١).

ومما تقدم يمكن تحديد معنى الحرية المراد هنا بأنها: المكنة العامة التي يقررها الشارع للأفراد، بحيث تجعلهم قادرين على أداء واجباتهم واستيفاء حقوقهم، واختيار ما يجلب المنفعة ويدرك المفسدة دون إلحاق ضرر بالآخرين^(٢).

الفرع الثالث: ارتباط الحقوق والحريات في الإسلام بالتكاليف الشرعية

الحقوق متفاوتة فيما بينها ويقدم بعضها عند تعارضها وفق ضوابط شرعية^(٣)، وليس معنى الحق أن يكون فيه للإنسان حرية استعماله واستيفائه أو تركه بل يختلف الأمر من حق لآخر، فهناك حقوق للإنسان يجب عليه استعمالها واتخاذ السبل اللازمة لتحصيلها فإن لم يتم بذلك فهو آثم، كحق الحياة فقد أوجب الله المحافظة على النفس بتغذيتها بما يقيمها وعدم تعريضها للهلاك، كما أن هناك حقوق للإنسان له الحرية في استعمالها، كحرية اختيار ما يعجبه من أنواع المطعومات والملبوسات المشروعة و ترك ما لا يحبه وهذا ما يدل عليه المباح^(٤).

ولهذا تناول العلماء الحق عند بحثهم في أفعال المكلف من حيث حكم الشرع فيها، لأن الحكم الشرعي عند الأصوليين هو خطاب الله المتعلق بفعل المكلف^(٥)، وعند الفقهاء أثر هذا الخطاب ومدلوله في تكليف المكلف بفعل واجب أو مندوب أو ترك محرم أو مكروه أو فعل مباح^(٦)، وكل فعل من أفعال المكلف يتضمن حقا له أو واجبا عليه، لذلك بين الفقهاء أن كل

(١) محمد سعيد البوطي، "الإسلام ملاذ كل المجتمعات الإنسانية". (ط١، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٤م)، ١٠٣.

(٢) د. رحيل محمد غرايبة، "الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية". (ط١، دار المنار للنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م)، ٤١.

(٣) ابن عبد السلام، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام"، ١: ١٥٣، ١٦٨١ وما بعدها.

(٤) الشاطبي، "الموافقات"، ٣: ١٠٢ - ١٠٤.

(٥) الغزالي، "المستصفى"، ص ٨، الزركشي، "البحر المحييط"، ١: ١٥٨، علي بن سليمان المرادوي، "التحبير شرح التحرير في أصول الفقه". تحقيق د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد ٢٠٠٠م)، ٢: ٧٩١، بدر الدين محمد الزركشي، "تشنيف المسامع بجمع الجوامع" تحقيق: د سيد عبد العزيز، ود. عبد الله ربيع، (ط١، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، توزيع المكتبة المكية، ١٩٩٨م)، ١: ١٣٧.

(٦) الشاطبي، "الموافقات"، ٣: ٥٤٩، التفتازاني، "شرح التلويح على التوضيح"، ٢: ٢٤٧، محمد أمين بن المعروف بأمير بادشاه، "تيسير التحرير". (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ) ٢: ١٣٤.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

حكم شرعي فيه حق إما لله، أو للعبد، أو مشترك بينهما^(١)، وأن كل حكم في أحكام الشريعة شرع لتحقيق لمصلحة دينية أو دنيوية أو أخروية، للفرد أو للجماعة، فجاءت التكاليف الشرعية مراعية لمصالح العباد كلها^(٢)، المتمثلة في حفظ دينهم ونفوسهم وعقولهم وأعراضهم وأموالهم^(٣).

فهذه المصالح الخمس الأساسية ترجع إليها جميع المصالح الفرعية، وهي محور حقوق الإنسان وحرياته^(٤)، وبتحصيلها تستقيم حياة الناس كلهم؛ لذلك تناولها الشرع بأحكام تكفل إيجادها وحفظها وبقائها، وتمتع من الاعتداء عليها، وجعل أكثرها حقوقا واجبة على الفرد لمصلحة نفسه، أو لمصلحة غيره، أو واجبة على الجماعة لمصلحتها، أو لمصلحة الفرد^(٥).

وبذلك يتضح أن الشرع هو مصدر الحقوق والحریات، وأن الله شرع للإنسان جميع ما يحتاج إليه من الحقوق والحریات في تسيير حياته وتحقيق مصالحه ومنفعة الدنيوية والأخروية، كحق الإنسان في الحياة، وفي الملكية وفي التعليم، وفي تكوين الأسرة، وفي العمل، وفي التعبير عن الرأي بما يتفق مع الشرع. . . إلخ، وأوجب على الناس جميعا احترام الحقوق كونها تكاليفات شرعية، لتحصيل المصالح الواجبة والمندوبة ومنع المفسدات المحرمة والمكروهة^(٦)، وقد أفاضت النصوص الشرعية من القرآن والسنة، بإيضاحه بما لا مجال لسردها هنا.

وبناءً على ذلك يمكن القول بأن الحقوق والحریات هي: ما شرعه الله للعباد من التصرفات لتحقيق مصلحة ودرء مفسدة. وبيان ذلك فيما يأتي:

ما شرعه الله: يعني أن الحق لا يكون حقا إلا إذا شرعه الله حقا، وأن جميع الحقوق مصدرها الشرع^(٧).

لعباده: يشمل جميع الخلق، فردا كان أو جماعة، فيدخل فيه حقوق الفرد بحسب وضعه

(١) الشاطبي، "الموافقات"، ٢: ٥٣٥، محمد بن علي بن الدهان، "تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة، ونبذ مذهبية نافعة، شعيب، تحقيق: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، (ط ١)، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٠١م، ٤: ٣١٤، ابن عبد السلام، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام"، ١: ١٥٣.

(٢) الشاطبي، "الموافقات"، ٥: ١٧٨، ابن عبد السلام، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام"، ٢: ٧٣.

(٣) الغزالي، "المستصفى"، ١٧٤.

(٤) د محمد الزحيلي، "مقاصد الشريعة أساس حقوق الإنسان"، بحث منشور في كتاب الأمة - الصادر عن وزارة الأوقاف القطرية ١٤٢٣هـ، ٧٠ وما بعدها.

(٥) ابن عبد السلام، "الفوائد في اختصار المقاصد"، ٥٠.

(٦) محمد بن علي بن حسين، "تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية"، (مطبوع مع أنوار البروق في أنواع الفروق، للقرائبي، بدون تاريخ)، ٢: ١٤٨.

(٧) الشاطبي، "الموافقات"، ٣: ١٠٤، الدريني، "الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده"، ٧٠.

فهناك حقوق للجنين، وللمولود، وللصبي، وللمجنون، وللمعتوه، وهناك حقوق للبالغ العاقل، على أي صفة كان تاجرا، مزارعا، مهندسا، طبيبا، أباً، زوجاً، زوجة، حاكماً، قاضياً، وزيراً، وهناك حقوق للجماعة بكلها عامة الناس وحقوق لجماعة معينة كالذميين.

التصرفات: لفظ عام يدخل فيه التصرفات الإيجابية والسلبية فيشمل جميع الأقوال والأفعال المطلوبة على سبيل الوجوب أو الندب من الفرد أو الجماعة، والتي تعتبر حقوقاً واجبة أو مندوبة على الفرد لتحقيق مصلحة نفسه أو لتحقيق مصلحة الغير والواجبات على الجماعة لنفسها أو للفرد.

ويشمل جميع الأفعال المطلوب تركها على سبيل الحرمة أو الكراهة، حيث تعتبر هذه الأفعال انتهاكات وتجاوزات على حقوق وحرريات الآخرين ولذلك جعلها الله موانع وحدود. كما يدخل في التصرفات الفعل الذي أعطى الشرع للمكلف الحرية بين فعله وتركه بدون إلزام وهو ما يسمى بالمباح، وهذا فيه معنى الحرية وهو منح المكلف رخصة الفعل أو الترك دون ثواب أو لوم.

فيتضح أن أحكام الشرع الخمسة هي أدلة الحقوق والحرريات وبذلك يكون استعمال الحق أو الحرية بحسب الحكم الشرعي الدال عليه، فقد يكون واجباً، أو مندوباً، أو مباحاً، أو مكروهاً، أو محرماً. ويثاب الإنسان على امتثال الشرع طوعاً في أداء الواجبات والمندوبات من الحقوق له أو عليه وعلى ترك المحرمات والمكروهات من التصرفات التي تشكل اعتداءات على حقوق وحرريات الآخرين.

لتحقيق مصلحة: المراد بها النفع الذي أقره الشرع والمترب على هذا الفعل أو القول أو الواقعة، ويشمل جميع المصالح الفردية والعامة بأنواعها الخمسة المتعلقة بالدين أو النفس أو العقل أو العرض أو المال.

أو لمنع مفسدة: يشمل ما طلب من المكلف تركه على سبيل الحرمة أو الكراهة.

المطلب الثاني: معنى رعاية الحقوق والحرريات

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: معنى الرعاية

الرعاية مأخوذة من الرعي، وهو حفظ الشيء وحسن التعهد له ورعاية الإنسان تدبير أموره وتدارك مصالحه، والراعي: هو من إليه تدبير الشيء وسياسته وحفظه وإصلاحه^(١)، وقد جاء في

(١) بدر الدين محمود بن أحمد العيني، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". (بيروت: نشر محمد أمين دمج، =

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام: "الإمام راع ومسؤول عن رعيته" (١).

فالحاكم هو الراعي لرعيته الحافظ المؤمن على حقوقهم وحررياتهم التي بها تتحقق مصالحهم الدينية والدنيوية، جاء في الموافقات أن حفظ المصالح يكون بأمرين: "أحدهما: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود. والثاني: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم" (٢).

إذا الرعاية تشمل ثلاثة أمور، الأول: إيجاد الحقوق والحرريات: والإيجاد يستلزم تقريرها أولاً ثم تنظيمها بتحديد قيودها وضوابطها بما يتفق مع أحكام الشريعة، ثم تسهيل وسائل وسبل استيفائها وتحصيلها واستعمالها، ثم حث الناس على فعل المندوب منها وإلزامهم بالقيام بالواجب منها. الثاني: الحفظ للحقوق والحرريات بعد إيجادها بأن يُمكن أصحابها من استعمالها ومباشرتها بحسب الغاية المقصودة منها.

الثالث: الحراسة والحماية للحقوق والحرريات من الاعتداءات: وذلك بمنع كل ما يؤدي إلى الإخلال بها واتخاذ التدابير الاحترازية لحمايتها من الاعتداء، وتنفيذ العقوبات الرادعة على من يعتدي عليها، وذلك بإلزام الناس باحترام الحقوق والحرريات، وعدم التعدي عليها وحملهم على فعل الواجبات، وترك المعاصي والمحرمات.

الفرع الثاني: لماذا تعد رعاية الحقوق والحرريات من المبادئ الأساسية للسياسة الشرعية؟

تعد رعاية الحقوق والحرريات من المبادئ الأساسية للسياسة الشرعية؛ بل من أعظم واجبات السلطة الحاكمة؛ لأن الله شرع التكليف للعباد ليمثلوها طوعاً، وفي الناس البرُّ والفاجر، والعدل والظالم، والطائع والمعاصي، لذلك أوجب الله اختيار حاكم يقوم على الناس، وجعله من ضروريات الشرع، لما يترتب على وجوده من حفظ المصالح ودرء المفسد، فالإمام العادل تجتمع به الكلمة، ويقوم أحكام الله، ويسوس الرعية بأحكام الشريعة، يسعى لتحقيق مصالحهم، ومنع المفسد عنهم، ويمنع النظام بينهم، ويحمي حقوقهم وحررياتهم... إلخ (٣)، وقد أجمل الفقهاء مهمة السلطة الحاكمة

= بدون تاريخ)، ٦: ١٩٠.

(١) أخرجه البخاري، "الجامع الصحيح المسند"، ٢: ٥، حديث رقم (٨٩٣)، ومسلم، "صحيح مسلم"، ٢٣: ١٤٥٩، حديث رقم (١٨٢٩)، واللفظ للبخاري.

(٢) الشاطبي، "الموافقات"، ٢: ١٨.

(٣) إسماعيل بن عمر بن كثير. "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي بن محمد سلامة، (ط ٢)، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع ١٩٩٩ م)، ١: ٢٢١، سراج الدين عمر بن علي النعماني، "اللباب في علوم الكتاب". =

في أمرين هما: إقامة الدين وسياسة الدنيا به، وفرعوا عليهما الكثير من الواجبات والمهام^(١).
وبتتبع أقوال الفقهاء في هذه المهام والواجبات نجد أنها تتضمن واجب الرعاية لحقوق الناس
وحرياتهم على أساس العدل والمساواة^(٢).

فبإيجاد الحقوق وحفظها وحمايتها يتحقق مقصود الشارع من إنزال التشريع، وهو تحصيل
المصالح التي أرادها الله للناس ودفعت المفسد عنهم، فيبقى الدين محفوظا من العبث وتعيش الأنفس
راضية مطمئنة، ويعرف الناس كل منهم بحسب مركزه ما له من حقوق وما عليه من واجبات،
فيتمكن من تحصيل ما له، وأداء ما عليه، طوعا أو كرها، فإذا قامت الدولة برعاية الحقوق والحريات
وأيقن الناس من قدرة السلطة على حراستها وحمايتها حصل الأمن العام للناس على دينهم
ونفوسهم وعقولهم وأعراضهم وأموالهم، وبالأمن يعيشوا باطمئنان، وينهضوا للبيان، ويسعوا للتنمية
والإزدهار، كل بحسب وضعه، الصانع في مصنعه، والتاجر في تجارته، والمعلم في مدرسته، والجندي
في ثكنته، فتستقيم الحياة ويحصل النمو والتطور والإزدهار والرخاء.

الفرع الثالث: الرعاية يجب أن تكون على أساس العدل والمساواة

لكي تتحقق المصالح المقصودة من الحقوق والواجبات والحريات لا بد وأن تقوم السلطة
الحاكمة برعايتها على أساس العدل والمساواة التي تجعل الناس يرضون ويسلمون وينقادون لها فتستقر
أحوالهم وتنظم معيشتهم^(٣).

ووجوب العدل والمساواة دلت عليه كثير من النصوص القرآنية والنبوية، فهو مبدأ رباني أوجبه
الله على الناس جميعا في تعاملاتهم كل بحسب وضعه، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا
مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ الحديد: ٢٥، وأمر الحكام بأن يقيموه بين العباد
فقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

= تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية
١٩٩٨ م)، ٧: ٣٣٢، محمد بن علي القلعي، "تهذيب الرياسة وترتيب السياسة". تحقيق إبراهيم يوسف
مصطفى عجو، (ط ١)، الأردن: مكتبة المنار، بدون تاريخ) ٩٤.

(١) الماوردي، "الأحكام السلطانية"، ٤٠، ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١: ٢٢١، النعماني، "اللباب في
علوم الكتاب"، ٧: ٣٣٢، القلعي، "تهذيب الرياسة وترتيب السياسة" ٩٤.

(٢) الجويني، "غياث الأمم في التياث الظلم"، ٢٢.

(٣) علي بن محمد الماوردي، "تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك". تحقيق محي هلال السرحان وحسن
الساعاتي، (بيروت: دار النهضة العربية، بدون تاريخ)، ١٦٨.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي النساء: ٥٨، فعُدل الحاكم يكون بالمساواة بين الناس في تقرير الحقوق والواجبات، وبأخذ الحق ممن وجب عليه لمن وجب له^(١)، وفي المساواة بينهم في المعاملة، وفي تطبيق الأحكام والحدود والأنظمة، وفي جميع ما يتساوى المسلمون فيه ابتداءً كوجوب العبادة من الصلاة والصيام، وكحق الحياة، وسلامة الجسد، والعقل، والعرض، وحق الحرية، وحرية التملك، وحرمة المسكن... إلخ.

وهناك من الحقوق ما يقتضي العدل عدم المساواة بين الناس فيها، كما هو الشأن في حق شغل الوظائف المختلفة فإنه يكون بحسب التخصص وتوفر الكفاءة والقدرة والمؤهل، فيعطى كل واحد حقه بحسب كفاءته ومؤهله وهكذا، فما كانت من الحقوق والواجبات مفروضة على الناس على السواء فيجب رعايتها وحفظها لهم على السواء، وما كان يختلف من الحقوق لاعتبارات مسوغة شرعا فيجب إقامتها وحفظها على وجهها؛ حتى يرضى الناس وتحفظ حقوقهم ومصالحهم.

المطلب الثالث: كيفية أعمال مبدأ رعاية الحقوق والحرريات

وفيه ثلاثة فروع:

تبين أن الحقوق والحرريات مصدرها الشرع، وأن تشريعها لتحقيق مصالح، أو لدرء مفسد، خاصة أو عامة، ولذلك جعلها تكاليف شرعية، فكان رعاية الحقوق والحرريات من مبادئ السياسة الشرعية التي تمارسها السلطة الحاكمة في الدولة الإسلامية، ولكي تتحقق رعاية الحقوق والحرريات على الوجه الذي تتحقق به المقاصد الشرعية، يلزم قيام السلطة الحاكمة بتقريرها أولا، ثم تنظيمها، والإلزام بها، وحماتها، وبيان ذلك، في الآتي:

الفرع الأول: كيفية تقرير الحقوق والحرريات

تقرير الحقوق والحرريات يكون بالنص عليها في الأنظمة الأساسية، وتبيينها وإعلانها للناس، وهذا من مهمة السلطة العليا في الدولة، وحيث أن مصدرها الشرع فذلك يقتضي الاستعانة في تقريرها بعلماء الشريعة المتبصرين بأدلتها؛ لبيان الحقوق والحرريات والواجبات الأساسية التي لا تستقيم حياة الناس إلا بها.

والحقوق والحرريات في الشريعة مقررة بحسب أدلتها وهي على ثلاثة مراتب.

الأولى: حقوق مقررة بأدلة قطعية في ثبوتها وفي دلالتها، فلا مجال للاجتهاد فيها، وتشمل جميع الحقوق والحرريات الضرورية التي لا تستقيم حياة الفرد والجماعة إلا بها؛ لذلك جعلها الله واجبات - كحقوق الله في العبادات بأنواعها، وحقوق الناس أفرادا وجماعات، في الحفاظ على

(١) ابن جماعة، "تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام"، ص ٦٩، محمد رشيد رضا، "تفسير المنار". (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م)، ٣: ٢١١، ١٠: ٣٣٥.

دينهم، ونفوسهم، وعقولهم، وأعراضهم، وأموالهم-، أو جعلها محرمات قطعية - كتحریم الردة والقتل بغير حق، وتحریم الزنى والسرقه والربا. . . إلخ، ولم يترك لأحد من الناس تقريرها أو إلغائها؛ لعلمه سبحانه وتعالى بأن حياة الناس تستقيم بامتثال هذه الواجبات فتتحقق مصالحهم، ويترك هذه المحرمات تندرئ عنهم المفاسد.

والثانية: حقوق مقررة بأدلة ظنية: وهي التي عليها نصوص ظنية، في ثبوتها، أو دلالتها، أو فيهما معاً، وتحتاج إلى اجتهاد من أهل الاجتهاد في موضع الظن فيها، وبحسب نتيجة الاجتهاد والترجيح تنقرر هذه الحقوق والحريات ونوع التكليف بها.

والثالثة: حقوق تنقرر بالاجتهاد وهي تلك التي لا وجود لنص فيها، وهي متروكة لاجتهاد المجتهدين في بيانها، شرط أن تتفق مع مقاصد الشرع وقواعده العامة، ولا تُخالف حكماً ثبت بنص، فتشمل الحقوق الناشئة عن الوقائع المتجددة والمتغيرة في كل زمان ومكان، وتقريرها بحسب ما إذا كانت تجلب مصالح للناس، ولا تتعارض مع أحكام الشرع، فتنشأ بتقريرها أنواع من الحقوق والحريات، وتتجدد بحسب تغير الزمان وتطوره.

الفرع الثاني: تنظيم ممارسة الحقوق والحريات

تنظيم ممارسة الحقوق والحريات يكون بتحديد مضمون الحق، وصاحب الحق، وحدود استعماله وضوابطه، ومتى يكون واجباً على الشخص، أو على الجماعة، أو على السلطة، ومتى يقدم الحق العام على الحق الخاص، وتحديد التدابير الواقية من الاعتداء، والعقوبات الرادعة للمعتدي، وتحديد الجهة المناط بها الإشراف على رعاية الحقوق والحريات، ووسائل وطرق تحقيق ذلك، وجهة الضبط ووسائل الضبط، وكل ذلك يجب أن يتم بضوابط شرعية تحقق التوازن بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة، وتقييم العدل والمساواة بين الناس، وذلك من مهام السلطتين التنظيمية، والتنفيذية، والتنظيمية تضع الأنظمة المتنوعة لجميع الحقوق والحريات والواجبات للأفراد والفئات والسلطات، وبيان الأنشطة الإنسانية المشروعة الفردية والجماعية، لكل نشاط على حده، فتجمع حقوق الفئة التي تمارس هذا النشاط، كالموظفين والعمال والتجار والصناع والمزارعين. . . إلخ، وإصدارها في نظام خاص بكل منها كنظام الموظفين أو العمال مثلاً. . . والسلطة التنفيذية ممثلة في مجلس الوزراء، والذي له أن يصدر اللوائح والقرارات المنظمة للحقوق والحريات، وكما يمكن أن تصدر القرارات من الوزارة المختصة التي تتولى الإشراف والرقابة لنوع من أنواع النشاط الإنساني كأن تصدر وزارة الصحة تعميماً بحقوق المرضى، أو تصدر وزارة الشؤون الاجتماعية قراراً بحقوق المسنين والعجزة أو الأيتام، أو الأراامل، وهكذا، وبهذا التنظيم تصبح حقوق الناس وحرياتهم معلومة وواضحة في جميع أحوالهم وأنشطتهم وأعمالهم، وتتمكن كل فئة من معرفة مالها وما عليها فيلتزمون بها ويسيرونها على وفقها، فتتحقق مصالحهم وتندرئ عنهم المفاسد.

الفرع الثالث: حماية الحقوق والحريات

يكون بتفعيل التدابير الاحترازية الواقية من الاعتداء، وقيام جهة الإشراف بتطبيق النظام، وقيام سلطة الضبط بتعقب المعتدي؛ لينال الجزاء على الاعتداء، وتقديمه للقضاء لتطبيق العقوبات حال ثبت الاعتداء، وقد حرصت الشريعة على حماية الحقوق والحريات بتقرير جزاءات دنيوية وأخروية، وحددت الجزاءات الدنيوية للاعتداءات على الحقوق والحريات الأساسية بنصوص قطعية، كوجوب القصاص، وحد الردة، وحد الزنى. . . إلخ وتركت تحديد الجزاء على فعل كثير من المعاصي لاجتهاد ولي الأمر، الذي له حق التعزير، أي تحديد عقوبات للمعاصي التي نهي عنها الشرع ولم يحدد لها عقوبة، ولحماية الحق لصاحبه من أي اعتداء، يكون له اللجوء إلى الحاكم - المحكمة المختصة - لاسترداد حقه في حال الاعتداء عليه إن كان مادياً وموجوداً، أو ضمانه بالمثل أو بالقيمة إن تعسر استرجاعه، وإقامة الحد أو التعزير على المعتدي على حق معنوي بحسب نوع الاعتداء، كما بينت الشريعة أن هناك جزاءً أخروياً حتى يلتزم الناس - طوعاً - باحترام الحقوق والحريات.

المطلب الرابع: رعاية الحقوق والحريات في النظام الأساسي للحكم

بين النظام أن الدولة تقوم برعاية الحقوق، والحريات، وأن ذلك يقوم على أساس العدل والمساواة وفق الشريعة الإسلامية^(١).

ونص النظام على الكثير من الحقوق والحريات التي تقوم الدولة برعايتها وحمايتها، فعلى سبيل المثال، بين النظام أن حق الإنسان في الحياة الكريمة تكفله الدولة، حيث تقوم الدولة بتوفير حياة كريمة لكل مواطنيها والقاطنين في إقليمها، وتعمل على توفير الأمن لهم، وتمنع جميع الاعتداءات التي قد تحصل، وتحاسب وتعاقب من يقع منه أي اعتداء^(٢)، وضمنت لكل من يقع عليه اعتداء حق التقاضي بالتساوي للمواطنين والمقيمين في المملكة^(٣).

ومن الحقوق التي نص عليها النظام وجعلها كواجبات على الدولة قيام الدولة بتوفير التعليم العام، والتزامها بمكافحة الأمية، وواجب الاعتناء بالصحة العامة، وتوفير الرعاية الصحية لكل مواطن^(٤). كما بين النظام أن الملكية ورأس المال، والعمل، مقومات أساسية في الكيان الاقتصادي والاجتماعي للملكة. وأنها حقوق خاصة تؤدي وظيفة اجتماعية، وفق الشريعة الإسلامية، وأن الدولة تكفل حرية الملكية الخاصة وحرمتها، وأنه لا ينزع من أحد ملكه إلا للمصلحة العامة على أن

(١) المادة: ٢٦، ٨، من النظام الأساسي للحكم.

(٢) المادة: ٣٦، ٣٨، نفس المرجع.

(٣) المادة: ٤٧، نفس المرجع.

(٤) المادة: ٣٠، ٣١، نفس المرجع.

يُعوّض المالك تعويضاً عادلاً^(١).

وأوجب حماية الأموال وحظر مصادرتها، إلا بحكم قضائي، وقرر النظام عدم فرض الضرائب والرسوم إلا عند الحاجة، وتكون على أساس من العدل، وأنه لا يجوز فرضها، أو تعديلها، أو إلغاؤها، أو الإعفاء منها إلا بموجب النظام^(٢)، ونص على أن للمساكن حرمتها، وأنه لا يجوز دخولها بغير إذن صاحبها، ولا تفتيشها، إلا في الحالات التي يبينها النظام، ونص على حرية المراسلات البرقية، والبريدية، والمخابرات الهاتفية، وغيرها من وسائل الاتصال، وعلى حظر الاعتداء عليها فبين أنه لا يجوز مصادرتها، أو تأخيرها، أو الاطلاع عليها، أو الاستماع إليها، إلا في الحالات التي يبينها النظام^(٣).

كما بين أن الدولة تُيسر مجالات العمل لكل قادر عليه، وتسن الأنظمة التي تحمي العامل وصاحب العمل^(٤).

وأما ترعى الدولة العلوم والآداب والثقافة، وتعنى بتشجيع البحث العلمي، وتصون التراث الإسلامي والعربي، وتُسهم في الحضارة العربية والإسلامية والإنسانية^(٥).

المبحث الرابع: مبدأ المساءلة

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المعنى الإجمالي لمبدأ المساءلة

وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف المسؤولية

أولاً: المسؤولية لغة: من سأل، أصلها كلمة واحدة مكونة من السين والهمزة واللام يقال: سأل، يسأل، سؤالاً ومسألة^(٦)، والاسم مسؤولية^(٧)، والمسؤولية مصدر صناعي من كلمة مسؤول، ومضمونها: التزام، واجب، تبعة^(٨).
فيقال مثلاً لأحد رجال الدولة، أنه مسؤول: أي منوط به عمل تقع عليه تبعته.

(١) المادة: ١٧، ١٨، نفس المرجع.

(٢) المادة: ١٩، ٢٠، نفس المرجع.

(٣) المادة: ٣٧، ٤٠، نفس المرجع.

(٤) المادة: ٢٨، ٢٩، نفس المرجع.

(٥) المادة: ٢٨، نفس المرجع.

(٦) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، ١٢٤.

(٧) معجم لغة الفقهاء، ٤٢٥.

(٨) المعجم الوسيط، ١ / ٤١١.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

ثانياً: المسؤولية في الاصطلاح: تُعد من المصطلحات الحديثة التي لم يتناولها الفقهاء القدامى، ومن التعريفات الاصطلاحية الحديثة لكلمة المسؤولية ما يأتي:

- (١) هي: "ما يكون به الإنسان مسؤولاً ومطالباً عن أمور أو أفعال أتاها"^(١).
- (٢) هي: "أن يتحمل الإنسان نتائج الأفعال المحرمة التي يأتيها مختاراً وهو مدرك لمعانيها ونتائجها"^(٢).
- (٣) هي: "تحمل الشخص نتيجة التزاماته وقراراته واختياراته العلمية من الناحية الإيجابية والسلبية أمام الله في الدرجة الأولى، وأمام ضميره في الدرجة الثانية، وأمام المجتمع في الدرجة الثالثة"^(٣).
- (٤) هي: "حالة يكون فيها الإنسان صالحاً للمؤاخذة على أعماله، وملزماً بتبعاتها المختلفة"^(٤).
- (٥) هي: أهلية الشخص أن يكون مطالباً شرعاً بامثال المأمورات، واجتناب المنهيات، ومحاسباً عليها"^(٥).

وتطلق المسؤولية أخلاقياً على التزام الشخص بما يصدر عنه قولاً أو عملاً، وتطلق قانوناً على الالتزام بإصلاح الخطأ الواقع على الغير طبقاً لقانون^(٦).

أو هي إلزام شخص بضمان الضرر الواقع بالغير نتيجة تصرف قام به سواء كان الضرر ناشئاً عن الإخلال بعقد أو نتيجة فعل خاطئ جنائي أو مدني.

ومما تقدم يتضح أن المسؤولية هي حال أو صفة من يُسأل عن أمر تقع عليه تبعته، ويمكن تعريف المسؤولية في إطار السياسة الشرعية بأنها: التزام بأحكام الشرع وتحمل تبعه مخالفتها.

أي أن كل مسلم مكلف يجب عليه أن يمثل ما جاءت به الشريعة من أحكام ويقع عليه تبعه مخالفتها لأي حكم منها.

وتتعدد مسميات المسؤولية بالنظر إلى محلها، فيقال المسؤولية الجنائية، وهي التي تقوم عند ارتكاب فعل يعد جريمة أو جنائية، والمسؤولية العقدية، وهي التي تقوم عند إخلال بالتزام عقدي،

(١) "المنجد في اللغة والأعلام". (ط ٤٠، بيروت: دار المشرق، ٢٠٠٣م)، ٣١٦.

(٢) عودة، "التشريع الجنائي مقارنة بالقانون الوضعي"، ١: ٣٩٢.

(٣) مقداد بالج، "التربية الأخلاقية الإسلامية". (ط ١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٧٧م)، ٣٣١.

(٤) "موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم". بإشراف د. صالح بن عبد الله الحميد، (ط ١، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ)، ٨: ٢٤٠٠.

(٥) د. أحمد بن عبد العزيز الحليبي، "المسؤولية الخلقية والجزاء عليها". (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٩٩٤م)، ٧١.

(٦) "تكملة المعاجم العربية"، ٦: ١٤، فلنجي، "معجم لغة الفقهاء"، ٤٢٥.

والمسؤولية التقصيرية، وهي التي تقوم عند وقوع تقصير أو إهمال، يسبب ضرراً على الغير، والمسؤولية الإدارية، وهي التي تقوم عند مخالفة جهة الإدارة لواجباتها، والمسؤولية الأخلاقية، وهي التي تقوم عند مخالفة واجب أخلاقي، وهكذا.

الفرع الثاني: المعنى العام لمبدأ المساءلة

يأتي هذا المبدأ متمماً للمبادئ الأساسية الأولى والضامن لتنفيذ وتطبيق السياسة الشرعية فإذا كانت الدولة قد أقرت في أنظمتها باستمداد سياستها من الشرع، وبسعيها لجلب المصالح ومنع المفاسد، ووضعت التنظيمات اللازمة لحماية الحقوق والحريات، فلا بد من ضمانات تكفل التزام الجميع، حكاماً ومحكومين بهذه السياسة، هذه الضمانات تتمثل في مبدأ المساءلة والمحاسبة لكل فرد من أفراد المجتمع كل فيما يخصه عن تصرفه المخالف لأحكام الشرع والنظام سواء كان حاكماً أو محكوماً، فكل تصرف يقع مخالفاً لأحكام الشرع أو النظام المتوافق مع الشرع يتم مساءلة من صدر منه، وذلك لرد الناس إلى الالتزام بما لهم وما عليهم.

فالحاكم يُسأل عن تصرفاته الفردية المطلوبة منه كفرد، ويسأل عن تصرفاته كحاكم مسؤول عن الرعية، والمحكوم يُسأل عن تصرفاته كفرد، ومسؤولية شخصية، ويسأل عن تصرفاته الأخرى بحسب وضعه كان أباً، أو زوجاً، أو كان صاحب ولاية، كالموظفين بمختلف فئاتهم، وهكذا فالجميع أمام أحكام الشريعة وأحكام النظام متساوون لا فرق بين شخص وآخر، فمن ارتكب ما يوجب حداً أو تعزيراً، أو قصر في أداء ما عليه من واجبات فأضر بالغير، فإنه يُسأل ويحاسب ويقام عليه حكم الشرع بحسب نوع وحجم مخالفته، فلا نجاة لأي فرد ولا لأي سلطة من المسؤولية.

المطلب الثاني: أدلة مبدأ المساءلة

مبدأ المسؤولية ثابت بنصوص من القرآن والسنة:

أولاً: أدلة المساءلة من القرآن.

نصت آيات كثيرة على عموم المسؤولية الدنيوية والأخروية، وأن الإنسان محاسب على ما يصدر منه من أقوال وأفعال، منها قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ المدثر: ٣٨، وقوله تعالى: ﴿وَلْيُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ الجاثية: ٢٢، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٧﴾ الزلزلة: ٧ - ٨.

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجُودُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحَضَّرًا وَمَّا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ

أَمَدًا بَعِيدًا﴾ آل عمران: ٣٠

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهَوْنَ﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهَوْنَ ﴿النجم: ٣٨ - ٣٩، كما

جاءت آيات تحدد عقوبات دنيوية يطبقها ولاية الأمر على المخالفين، كما هو معلوم في عقوبة القصاص، وحد الزنى، وحد الحرابة، وحد السرقة، وحد القذف، ومقادير الكفارات.

ثانياً: أدلة المساءلة من السنة.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

(١) من السنة القولية: ثبت نص صريح في الدلالة على هذا المبدأ هو قوله صلى الله عليه وسلم: «ألا كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها، وولده وهي مسئولة عنه، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»^(١)، ففي الحديث دلالة على مسؤولية كل فرد في المجتمع من أعلى سلطة إلى آخر فرد، فتشمل المسؤولية الإمام وما يتفرع عنه من ولايات وسلطات إلى أقل الأفراد مركزاً في المجتمع.

(٢) ومن السنة الفعلية المؤكدة على هذا المبدأ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولى رجلاً على صدقات بني سليم، يدعى ابن اللببية، فلما جاء حاسبه، قال: هذا مالكم وهذا هديّة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فهلّا جلست في بيت أبيك وأمك، حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً»^(٢).

دل الحديث على مشروعية مساءلة من ولي عملاً من الأعمال ومحاسبته على تقصيره وأخطائه.

المطلب الثالث: أهمية مبدأ المساءلة وكيفية إعماله

وفيه فرعان:

الفرع الأول: أهمية مبدأ المساءلة

يعتبر مبدأ المساءلة هو الضمانة الأساسية للالتزام بالسياسة الشرعية واحترام الناس للحقوق والحريات، وعدم التجاوز في استعمالها، ولقيام كل شخص بما عليه من واجبات واختصاصات دون تقصير، فمن يعلم أنه سيحاسب على تجاوزه فإنه يلتزم بما له وما عليه حتى لا يقع تحت طائلة المحاسبة.

وتظهر أهمية مبدأ المساءلة فيما يترتب على العمل به من نتائج ومنها:

(١) العمل بهذا المبدأ يضمن التزام السلطات في رعايتها للرعية بالسياسة الشرعية لأنها تعلم بأن أي مخالفة تصدر من أي منها سيعرضها للمساءلة ولإبطال عملها المخالف وللجزاء الذي قد يؤدي إلى العزل من الولاية والوظيفة، فكما ثبت في الحديث أن طاعة الرعية للحكام مشروطة بعدم مخالفته لأحكام الشرع، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، كما جاء من قوله عليه الصلاة والسلام «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا

(١) البخاري، "الجامع المسند الصحيح"، ٩: ٦٢، حديث رقم (٧١٣٨).

(٢) البخاري، "الجامع المسند الصحيح"، ٩: ٢٨، حديث رقم (٦٩٧٩).

أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(١). العمل بهذا المبدأ يحمل الأفراد والجماعات على الامتثال لأحكام الشريعة وما تصدره السلطات من أنظمة وقرارات لا تتعارض مع أحكام الشريعة، فإذا علم الجميع الحاكم والمحكوم بوجود المساءلة والمحاسبة على ما يقع من مخالفات وتجاوزات وتقصير فإن ذلك يحملهم على الالتزام بما أمر به الله من واجبات، ونهى عنه من المحرمات، وبذلك تستقر الحياة في المجتمع.

(٢) العمل بهذا المبدأ يعد أهم ضمانات لرعاية الحقوق وحريات الأفراد ضد تعسفات وتجاوزات السلطات، أو الأفراد على بعضهم، إذ يستطيع كل فرد أن يلجأ إلى القضاء المختص في حال حصل اعتداء على حق من حقوقه لاسترداد حقه، ولحماية حريته.

العمل بهذا المبدأ وسيلة لتحقيق العدل الذي أمر به الشرع، فمن العدل أن يكافأ المحسن المطيع ويعاقب المعصي العاصي، وإذا قام العدل تحقق الأمن ومع الأمن تعمر الديار والأوطان ويحصل النمو والرخاء، والتطور والازدهار، ولو ترك الناس والسلطات دون مساءلة ومحاسبة لوقع الظلم والجور الذي يجر إلى الخراب والهلاك، وفساد الحياة.

الفرع الثاني: كيفية إعمال مبدأ المساءلة

حرصت الشريعة على امتثال الناس للتكاليف الشرعية بالترغيب تارة بما عند الله من الثواب للمطيع، والترهيب تارة أخرى بما سيلاقيه العاصي من عذاب في الآخرة، كما حددت جزاءات دنيوية للاعتداء على المصالح الأساسية التي لا تستقيم الحياة، ولا تحصل الحقوق والحريات إلا بها، وتركت لولاة الأمر حق تقدير العقوبة على المعاصي والاعتداءات التي لم يضع لها الشرع حداً^(٢)، كما نحث عن الإضرار بالغير، أو ظلمه، وأوجبت إزالة الضرر، ورفع الظلم، لذلك فإن العمل بهذا المبدأ يكون بأمرين الأول: إحياء روح المسؤولية الأخروية في النفوس، والثاني: اتخاذ التنظيمات اللازمة لتفعيل المحاسبة الدنيوية، وذلك يستلزم القيام بالآتي:

أ- فيما يتعلق بإحياء روح المسؤولية الأخروية: فيكون بقيام الدولة بنشر العقيدة الصحيحة، بشتى الوسائل والسبل، وحمایتها من الخرافات والبدع، وربط الناس بمخالقتهم، وتعليمهم أحكام الشريعة، وحثهم على الالتزام بما شرعه الله، والتذكير بنعمة الاسلام وبأهمية الدار الآخرة، والاستمرار على هذا النهج كي يستقر الوازع الديني في ضمير كل مسلم ويصبح همه ابتغاء الثواب في الآخرة والنجاة من العقاب.

(١) الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري. "الجامع المسند الصحيح"، ٤: ٥٢٨ حديث رقم (٧١٤٤)، ومسلم، "صحيح مسلم"، هـ، ٣: ١٤٦٩ حديث رقم (١٨٣٩)، واللفظ للبخاري.
(٢) الماوردي، "الأحكام السلطانية"، ٤٥٠.

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

ب- فيما يخص تفعيل المحاسبة الدنيوية: يكون بالعمل على إقامة شرع الله وتطبيق الجزاءات على من يخالف ذلك، وحيث أن الشريعة حددت عقوبات لبعض المخالفات، كوجوب القصاص، وحد الردة، وحد الزنى. . . إلخ، وتركت تحديد الجزاء على فعل كثير من المعاصي لاجتهاد ولي الأمر، لتحديد عقوبات للمعاصي التي نهي عنها الشرع ولم يحدد لها عقوبة، فإنه يجب على الدولة القيام بما يأتي:

(١) وضع التنظيمات اللازمة لكيفية المساءلة بأنواعها، من المسؤولية الإدارية، والمسؤولية الجنائية، والمسؤولية المدنية... وتحديد أركان كل مسؤولية وشروطها، وكيفية إثباتها، وجزاء كل منها... إلخ، والجهة المخولة بالمحاسبة على كل منها؛ وذلك ليتم محاسبة كل من يفعل المعاصي والمخالفات وكل من لم يحمه بواجبه حتى يلتزم الجميع بإقامة واجبات الشرع فتتحقق المصالح التي بها تنتظم الحياة.

(٢) تنظيم عمل أجهزة الرقابة سواء الرقابة على السلطات، أو الرقابة على الأفراد لضبط المخالفات التي تستوجب المحاسبة.

(٣) تنظيم جهات التقاضي التي تتولى الفصل في الاعتداءات، والتجاوزات، والمخالفات، بما يضمن استقلالية القضاء وحياديته؛ ليتمكن من إنصاف المظلوم، ورد الحقوق لأصحابها، وردع المعتدين، وقد وجد في الدولة الإسلامية قضاء للفصل بين المتظالمين من الأفراد، وإلى جانبه قضاء المظالم الذي أنشئ لإنصاف المظلوم من تعدي كل ذي سلطة^(١).

(٤) وضع الضمانات الكفيلة بتمكين الأفراد من استعمال حقوقهم وحريتهم في اللجوء إلى القضاء دون خوف من السلطات، أو من ذي نفوذٍ من أجل حماية حقوقهم وحرياتهم من أي اعتداء.

المطلب الرابع: مدى تأثير النظام الأساسي بمبدأ المساءلة

أخذ النظام الأساسي للحكم بمبدأ المساءلة وما يتفرع عنه من الرقابة والمحاسبة، وأحال كيفية تنفيذه للأنظمة التي تصدر بشأن ذلك، فبين أموراً كثيرة، منها^(٢):

(١) أن نواب رئيس مجلس الوزراء، والوزراء الأعضاء بمجلس الوزراء، مسؤولون بالتضامن أمام الملك عن تطبيق الشريعة الإسلامية، والأنظمة، والسياسة العامة للدولة.

(٢) أن موظفي الجهات الإدارية في الدولة ابتداء بالوزراء ورؤساء المصالح المستقلة، مسؤولون أمام رئيس مجلس الوزراء عن الوزارات والمصالح التي يرأسونها.

(٣) وشدد على مسألة الرقابة اللاحقة على جميع إيرادات الدولة ومصروفاتها، وعلى كافة أموال

(١) المرجع السابق ١١٠، ص ١٣٠.

(٢) المواد (٣٨، ٤٣، ٤٦-٤٩، ٥٣، ٥٧، ٥٨، ٧٩، ٨٠) من النظام الأساسي للحكم.

- الدولة المنقولة والثابتة، للتأكد من حسن استعمال هذه الأموال والمحافظة عليها.
- ٤) وأقر موضوع مراقبة الأجهزة الحكومية، عبر جهاز يختص بذلك للتأكد من حسن الأداء الإداري، وتطبيق الأنظمة، ونص على وجوب التحقيق في المخالفات المالية والإدارية، ويُرفع تقرير سنوي عن ذلك إلى رئيس مجلس الوزراء.
- ولتحقيق هذا الغرض تم إنشاء هيئة الرقابة والتحقيق بموجب المرسوم الملكي رقم م/٧ وتاريخ: ١٣٩١هـ / ١ / ٢، لتقوم بالرقابة على حسن الأداء الإداري وتطبيق الأنظمة والتحقيق في المخالفات المالية والإدارية والإدعاء فيها أمام المحكمة المختصة.
- كما أنشئت أيضا الهيئة الوطنية لمكافحة بالأمر الملكي رقم: أ/٦٥ وتاريخ: ١٣/٤/١٤٣٢هـ، بهدف حماية المال العام، ومحاربة الفساد، والقضاء عليه، وتطهير المجتمع من آثاره الخطيرة، وتبعاته الوخيمة على الدولة في مؤسساتها، وأفرادها، ومستقبل أجيالها.
- ٥) وجعل مجلس الملك ومجلس ولي العهد، مفتوحين لكل مواطن، ولكل من له شكوى أو مظلمة، ومن حق كل فرد مخاطبة السلطات العامة فيما يُعرض له من الشؤون.
- ٦) وشدد على المسؤولية الشخصية ومحاسبة كل شخص يرتكب ما يوجب المحاسبة وبين أن العقوبة شخصية، وأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بناءً على نص شرعي، أو نص نظامي، ولا عقاب إلا على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامي.
- ٧) أوجد جهتين قضائية مستقلة إحداها للمنازعات التي تقع بين الأفراد والأخرى للمنازعات والخصومات التي يكون أحد أطرافها جهة إدارية وتتولى السلطة القضائية الفصل في جميع المنازعات وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة.

الخاتمة:

من خلال البحث يتبين أن السياسة الشرعية لها أصولها وقواعدها وغاياتها التي تميزها عن غيرها من السياسات الوضعية وقد خلص البحث إلى النتائج الآتية:

(١) أن السياسة الشرعية تقوم على مبادئ أساسية تشكل منظومة متكاملة فيما بينها مترابطة مع بعضها يجب الأخذ بها مجتمعة.

(٢) هذه المبادئ تسهل على ولاة أمر المسلمين في كل زمان ومكان سياسة الرعية سياسة شرعية، وتمكنهم من النهوض بمجتمعاتهم، وتنمية مجالات الحياة فيها على هدي من الشريعة دونما حاجة للأخذ بالسياسات الوضعية.

(٣) أن المبادئ الأساسية للسياسة الشرعية أربعة هي:

مبدأ الشرعية: ويعتبر الأساس الكبير، والقاعدة الأصلية التي تقوم عليها السياسة الشرعية وترتبط به جميع المبادئ الأخرى، بل وتنبثق منه، وهو أهم مبدأ لأنه يحدد المصدر الذي تستقي منه السياسة الشرعية منهجها وغايتها ووسائل تنفيذها، فالحاكم ما هو إلا منفذ لشرع الله فينفذ ما ثبت في الشرع من أحكام قطعية، ويجتهد فيما ثبت بنصوص ظنية، وفي حالة عدم وجود نصوص تتناول المسائل والوقائع الحادثة فيكون حينئذ التصرف حيالها بما يترجح من أحكام يُتوصل إليها باجتهاد شرعي من أهل الاجتهاد وفق قاعدة الشريعة في جلب المصلحة ودرء المفسدة.

المبدأ الثاني: ويمثل القاعدة والأساس التي تسير عليه الدولة الإسلامية في رعايتها للناس بجلب المصالح لهم، ودرء المفاسد عنهم، وهو مأخوذ من استقراء أحكام الشريعة حيث ثبت أن جميع أحكام الشريعة إنما جاءت لجلب المصالح ودرء المفاسد، فيكون العمل فيما فيه نصوص شرعية بتطبيق النصوص، وأما ما لا نص فيه فبالاجتهاد الشرعي بضوابطه للأخذ بالمصالح ودرء المفاسد، مع مراعاة الأعراف والعادات التي تتفق مع مقاصد الشريعة لمسايرة كل نمو وتطور.

المبدأ الثالث: مبدأ رعاية الحقوق والحريات وحمايتها: وهذا المبدأ من أساسيات السياسة الشرعية؛ لأن انتظام حياة الناس الذين هم محل تنفيذ وتطبيق السياسة تتوقف على معرفتهم بما لهم من حقوق وحريات مشروعة وثقتهم بقيام السلطة الحاكمة برعايتها على أساس من العدل والمساواة.

المبدأ الرابع: مبدأ المساءلة: وهذا المبدأ مكمل للمبادئ السابقة والضامن للعمل بها، فالناس إذا تركوا بدون مساءلة ولا محاسبة لن يمتثلوا طواعية، وسيتجرأ ضعفاء النفوس في كثير من الاعتداءات، وسيختل نظام الحياة؛ لذلك كان لا بد من تقرير مسؤولية الحاكم والمحكومين عن كل تصرفاتهم لحملهم على أداء الواجبات، واجتناب المحرمات، وامتنال أحكام السياسة الشرعية، وأي

تجاوز في ذلك فإنه يعد اعتداءً وانتهاكاً تتطلب السياسة قيام السلطة المختصة بمساءلة ومعاينة من يثبت تجاوزه؛ فتنظم حياة الناس بأداء الواجبات واجتناب المحرمات، ويأخذ كل ذي حق حقه ويمارس حريته التي كفلها له الشرع والنظام.

٤) تأثر النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية بهذه المبادئ الأربعة تأثيراً كبيراً، حيث نص صراحة على الأخذ بها في كثير من نصوصه، وفي هذا دلالة على أن السياسة التي تنتهجها المملكة العربية السعودية هي سياسة شرعية.

التوصيات:

يوصي الباحث الحكومات في الدول الإسلامية بالآتي:

- ١) اعتماد هذه المبادئ الأربعة في سياستها والأخذ بها مجتمعة؛ لتكون سياستهم للرعية سياسة شرعية، تجلب الصلاح والنفعة للناس في دينهم ودنياهم وآخرتهم.
- ٢) عند احتياجها لتنظيم حياة الناس بسن نظام أو قانون في أي شأن من شؤون الحياة، فيجب الالتزام بهذه المبادئ الأربعة مجتمعة، وذلك في كل الأحوال والأزمان والأماكن.
- ٣) المرونة في سياستهم للرعية فيما لم يرد به نص شرعي، ومسايرة التطورات بما يحقق مقاصد الشرع.
- ٤) عند سن الأنظمة والقوانين استناداً للأعراف أو المصالح المتحققة في زمن ما يجب مراعاة تعبير تلك الأعراف والمصالح، بتعديل الأنظمة والقوانين بما يحقق مصالح الناس ويمنع عنهم المفساد ولا يخالف الشرع.

تم البحث بحمد الله وتوفيقه،،،

المصادر والمراجع

- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق طاهر أحمد - الزاوي، محمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٩٧٩م).
- ابن الدّهان، محمد بن علي، "تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة، ونبذ مذهبية نافعة، شعيب، تحقيق: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٠١م).
- ابن الهمام كمال الدين محمد، "فتح القدير". (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم "السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية". تحقيق بشير محمد عيون، (دمشق: مكتبة دار البيان، ١٤٠٥ هـ).
- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، "تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام". تحقيق ودراسة وتعليق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، (ط٣، الدوحة: دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر، ١٩٨٨م).
- ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، (ط٣، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية والمكتبة التجارية، مكة المكرمة).
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد "ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر". تحقيق خليل شحادة، (ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٨م).
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر "رد المختار على الدر المختار". (ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، "مقاصد الشريعة الإسلامية". تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠٠٤م).
- ابن عبد السلام عز الدين عبد العزيز، "الفوائد في اختصار المقاصد". تحقيق إياد خالد الطباع، (ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤١٦ هـ).
- ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام". راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٩٩١م).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان". تحقيق بشير محمد عيون، (ط٢، دمشق: مكتبة دار البيان، ١٤٢٢ هـ).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩١م).

- ابن كثير إسماعيل بن عمر، " تفسير القرآن العظيم ". تحقيق سامي بن محمد سلامة، (ط٢)، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع (١٩٩٩م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم " لسان العرب ". (٣، بيروت: دار صادر ١٤١٤هـ).
- ابن نجيم، إبراهيم بن محمد، " الأشباه والنظائر ". وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٩٩٩م).
- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم، " البحر الرائق شرح كنز الدقائق ". (ط٢)، القاهرة. دار الكتاب الإسلامي).
- أبو زيد، بكر بن عبد الله، " المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد ". (ط١)، جدة: دار العاصمة - مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي، (١٤١٧هـ).
- أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد، " الأحكام السلطانية ". صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، (٢٠٠٠م).
- أحمد، عمر، " معجم اللغة العربية المعاصرة ". (ط١)، بيروت: عالم الكتب، (٢٠٠٨م).
- البعلي، محمد بن أبي الفتح، " المطلع على ألفاظ المنع ". ومعه معجم ألفاظ الفقه الحنبلي لمحمد بشير الأدلبي، (ط١)، بيروت: دار المكتب الإسلامي، (١٤١٠هـ).
- البغدادى، عبد القاهر بن طاهر " أصول الدين ". (ط١)، استانبول: مدرسة الإلهيات، (١٣٤٦هـ).
- الترمذي، محمد بن عيسى، " سنن الترمذي ". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (ط٢)، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، (١٩٧٥م).
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله، " غياث الأمم في التياث الظلم ". تحقيق عبد العظيم الديب، (مكتبة إمام الحرمين).
- الحاج، محمد بن أمير، " التقرير والتحبير ". (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٩٨٣م).
- الشاطبي، إبراهيم اللخمي، " الموافقات في أصول الأحكام ". تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (ط١)، دار ابن عفان، (١٤١٧هـ).
- العطاري، الحسن بن محمد بن محمود، " حاشية العطار ". (دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ).
- العيني، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد، " عمدة القاري شرح صحيح البخاري ". (بيروت: محمد أمين دمج، بدون تاريخ).
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، " المستصفى ". تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، (ط١)،

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٣م).

الغزالي، محمد بن محمد، "الاقتصاد في الاعتقاد". (ط١، بيروت: دار الكتب العالمية، ١٤٠٣هـ).
الكفوي، أيوب بن موسى أبو البقاء، "الكليات". تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري،
(بيروت: مؤسسة الرسالة، بدون تاريخ).

المودودي، أبو الأعلى، "نظرية الإسلام وهدية في السياسة والقانون والدستور". (جدة: الدار
السعودية للنشر والتوزيع، ١٤٠٥هـ).

النووي، يحيى بن شرف، "روضة الطالبين". تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد
معوض (بيروت: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ).

الأمدي، سيف الدين علي، "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق عبد الرزاق عفيفي، (بيروت:
المكتب الإسلامي، بدون تاريخ).

آن دوزي، رينهارت بيتر، "تكملة المعاجم العربية". نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد سليم
النعمي، وجمال الخياط، (ط١، العراق: وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٧٩م).

البخاري، عبد العزيز بن أحمد، "كشف الأسرار شرح أصول البزدوي". (دار الكتاب الإسلامي،
بدون طبعة وبدون تاريخ).

البخاري، محمد بن إسماعيل، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسننه وأيامه". تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١. دار طوق النجاة (مصورة
عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ١٤٢٢هـ).

البغا، د. مصطفى ديب، "أثر الأدلة المختلف فيها". (ط٣، دمشق: دار القلم، ١٤٢٠هـ).
البهوتي، منصور بن يونس، "كشف القناع عن متن الإقناع". (بيروت: دار الكتب العلمية، بدون
تاريخ).

البوطي د. محمد سعيد، "ضوابط المصلحة". (ط٤، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ).
البوطي، محمد سعيد، "الإسلام ملاذ كل المجتمعات الإنسانية". (ط١، بيروت: دار الفكر،
١٩٨٤م).

التفتازاني، مسعود بن عمر، "شرح المقاصد". قدم له ووضع حواشيه إبراهيم شمس الدين، (ط١،
بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ).

التهانوي، محمد علي الفاروقي "كشف اصطلاحات الفنون والعلوم". تحقيق: د. لطفي عبد
البديع، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٢م).

الجرجاني، علي بن محمد، "التعريفات". تحقيق إبراهيم الأبياري، (ط٢، بيروت: دار الكتاب

العربي، ١٩٩٢م).

الجوهري، إسماعيل بن حماد، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م).

حسين محمد بن علي بن، "تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية"، (مطبوع مع أنوار البروق في أنواع الفروق، للقراي، بدون تاريخ).

خلاف، عبد الوهاب، "مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه". (ط٥، الكويت: دار القلم، ١٤٠٢هـ).

د الزحيلي، محمد، "مقاصد الشريعة أساس حقوق الإنسان"، بحث منشور في كتاب الأمة - الصادر عن وزارة الأوقاف القطرية ١٤٢٣هـ).

د. أحمد بن عبد العزيز الحليبي، "المسؤولية الخلقية والجزاء عليها". (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٩٩٤م).

الدريني، د. فتحي، "المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي". (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠١٣م).

الدريني، د. فتحي، "الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده". (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٣٩٧هـ).

الدريني، فتحي، "خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم"، (بيروت: لبنان، ١٩٨٧م).
الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر، "مختار الصحاح". تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (ط٥، بيروت: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، ١٩٩٩م).

رضا، محمد رشيد، "تفسير المنار". (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م).
الزحيلي، أ. د. وهبة بن مصطفى، "أصول الفقه الإسلامي". (ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٦هـ).

الزحيلي، أ. د. وهبة بن مصطفى، "الفقه الإسلامي وأدلته"، (ط٤، دمشق: دار الفكر).
الزرقا، أ. د مصطفى أحمد، "الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد". (دمشق: ١٩٦١م).

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، "البحر المحيظ". (ط١، دار الكنتي، ١٩٩٤م).
الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، "المنتور في القواعد الفقهية". (ط٢، الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، ١٩٨٥م).

الزركشي، بدر الدين محمد، "تشنيف المسامع بجمع الجوامع" تحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

الله ربيع، (ط ١)، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة الملكية،
١٩٩٨م).

الزحشري، حمود بن عمر، "أساس البلاغة". (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ).
سالم، عطية بن محمد، "محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية". (ط ١)، المدينة المنورة: الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٣٩٣هـ).

السبكي، علي بن عبد الكافي، "الإبهاج في شرح المنهاج". (بيروت: دار الكتب العلمية).
السجستاني، سليمان بن الأشعث، "سنن أبي داود". (بيروت: المكتبة العصرية، بدون تاريخ).
السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، "الأشباه والنظائر". (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية،
١٩٩٠م).

الشاطبي، إبراهيم، "الاعتصام" (بدون بيانات).
الشهرستاني، عبد الكريم، "نهاية الإقدام في علم الكلام". (بدون بيان تاريخ الطبع ومكان النشر).
الصاوي، أحمد بن محمد، "بلغة السالك لأقرب المسالك". (دار المعارف، بدون طبعة وبدون
تاريخ).

الطرابلسي، علاء الدين، علي بن خليل "معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام".
(بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ).

الطوفي، سليمان بن عبد القوي، "شرح مختصر الروضة". تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي،
(ط ١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧م).

عبد التواب، د. رمضان عبد الودود، "التعليل بالمصلحة عند الأصوليين". (نشر دار الهدى للطباعة
١٤٠٧هـ).

عطوة، عبد العال "المدخل إلى السياسة الشرعية". (الرياض: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام
محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٤هـ).

عمر، أحمد مختار عبد الحميد، "معجم اللغة العربية المعاصرة". (ط ١)، بيروت: عالم الكتب،
٢٠٠٨م).

عمرو، د. عبد الفتاح، "السياسة الشرعية في الأحوال الشخصية". (ط ١)، الأردن: دار النفائس
١٤١٨هـ).

عودة، عبد القادر، "التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي". (بيروت: دار الكاتب
العربي، بدون تاريخ).

الفرايدي، الخليل بن أحمد بن عمرو، "كتاب العين". تحقيق د. مهدي المخزومي، د إبراهيم

- السامرائي، (نشر: دار ومكتبة الهلال، بدون بيانات أخرى).
- الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد، " القاموس المحيط". تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦ هـ).
- الفيومي، أحمد بن محمد، " المصباح المنير". اعتنى به الأستاذ يوسف الشيخ محمد، (ط٢، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤١٨ هـ).
- القراي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، " الفروق - أنوار البروق في أنواء الفروق". (بيروت: عالم الكتب، بدون تاريخ).
- القراي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، " شرح تنقيح الفصول". تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، (ط١، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ١٩٧٣ م).
- القزويني، أحمد بن فارس بن زكرياء " معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام محمد هارون (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩ م).
- القطان، مناع بن خليل، " تاريخ التشريع الإسلامي". (ط٥، مكتبة وهبة، ط: ٥، ٢٠٠١ م).
- قلعجي، محمد رواس قلعجي، وقنيبي، حامد صادق، " معجم لغة الفقهاء". (ط٢، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٨٨ م).
- القَلْعِي، محمد بن علي، " تهذيب الرياسة وترتيب السياسة". تحقيق إبراهيم يوسف مصطفى عجو، (ط١، الأردن: مكتبة المنار، بدون تاريخ).
- الأزدي، حمد بن الحسن بن دريد، " جمهرة اللغة". تحقيق رمزي منير بعلبكي، (ط١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧ م).
- الماوردي، علي بن محمد، " الأحكام السلطانية والولايات الدينية". (القاهرة: دار الحديث).
- الماوردي، علي بن محمد، " الحاوي الكبير". تحقيق الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩ م).
- الماوردي، علي بن محمد، " تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك". تحقيق محي هلال السرحان وحسن الساعاتي، (بيروت: دار النهضة العربية، بدون تاريخ).
- مجمع اللغة العربية، " المعجم الوسيط". قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى، وآخرون، (تركيا، استانبول: المكتبة الإسلامية، بدون تاريخ).
- المرداوي، علي بن سليمان، " التحبير شرح التحرير في أصول الفقه". تحقيق د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٠٠ م).

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

المقدسي، محمد بن مفلح "الفروع". (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٣ م).
المنأوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين، "التوقيف على مهمات التعاريف". (ط ١، القاهرة: عالم
الكتب، ١٩٩٠ م).

المنأوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين، "فيض القدير شرح الجامع الصغير". (ط ١، مصر: المكتبة
التجارية ١٣٥٦ هـ).

موسى، د. موسى عبدالعزيز، "المدخل لدراسة الفقه الإسلامي". (طبعة عام ١٩٨٥ م).
النعمانى، سراج الدين عمر بن علي، "اللباب في علوم الكتاب". تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد
الموجود والشيخ علي محمد معوض، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٩٨ م).
النملة، أ. د. عبد الكريم بن علي، "الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح".
(ط ١، الرياض: مكتبة الرشد ١٤٢٠ هـ).

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار
إحياء التراث العربي، بدون تاريخ).

الهروي، محمد بن أحمد، "تهذيب اللغة". تحقيق محمد عوض مرعب، (ط ١، بيروت: دار إحياء
التراث، ٢٠٠١ م).

Bibliography

- Ibn al-Atheer, Majd al-Din Abu al-Sa'adat al-Mubarak ibn Muhammad, "An-Nihaayat fee Ghareeb Al-Hadith wa Al-Atharr". Investigated by: Tahir Ahmad-Al-Zawi, Mahmoud Mohammad Al-Tannahi, 1979 (Beirut: The Scientific Library).
- Ibn Ad-Dahan, Muhammad bin Ali, "Taqweem An-nazarr fee Masaail Khilaafiyah Dhah'ah wa Nabz Madhabyat Naafi'at. Su'aib " Investigated by: (Dr. Saleh bin Nasser bin Saleh Al-Khuzaim, 2001) (1, Riyadh: Al-Rushd Library).
- Ibn al-Hamam Kamal Ad-Din Muhammad, (without edition no. or date), "Fathu Al-Qadeer" (Beirut: Dar al-Fikr)
- Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn Abd al-Halim, "As-Siyaasat As-Sha'yat fee Ri'ayat Ar-Raa'i wa Ar-Ra'iyah ". Investigated by: (Bashir Muhammad Oyoun, 1405 e), Damascus: Library of Dar Al-Bayan,.
- Ibn Jama'a, Muhammad ibn Ibrahim, "Tahreer Al-Ahkaam fee tadbeer Ahl Al-Islam". Verification and comments by: (D. Fouad Abdel Moneim Ahmed, 1988) (I 3, Doha: House of Culture authorized by the presidency of the Islamic courts in Qatar).
- Ibn Khaldun 'Abd al-Rahman Ibn Muhammad, Muqaddimat Ibn Khaldun (I, 3, Beirut: Cultural Books and Library, Makkah).
- Ibn Khaldun, Abdul Rahman bin Muhammad, "Diwaan Al-Mubtada wa Al-Khabarr fee Taarikh Al-Arab wa Al- Barr Barr wa Mann A'sharahum min zawi Ash-Shaan Al-Akbarr" Investigated by: (Khalil Shehadeh, 1988), I 2, Beirut: Dar al-Fikr,.
- (Ibn Abidin, 1992), Muhammad Amin ibn Umar, "Radd Al-Muhtaar Ala Ad-Dur Al-Mukhtaar" (I, Beirut: Dar al-Fikr,).
- Ibn Ashour, Muhammad al-Taher Ibn Muhammad, "Maqaasid As-Shari'a Al-Islaamia". Investigated by (Al-Khoja, 2004)Muhammad Habib Ibn, Qatar: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs,.
- Ibn Abd as-Salam 'Izz al-Din al-'Abd al-'Aziz, "Al-Fawaa'id fee Ikhtisaar Al-Maqaasid". Investigated by: (Tabbaa1416 e), Iyad Khalid, I 1, Damascus: Dar al-Fikr.
- Ibn Abdel Salam, Izz Ad-Deen Abdel Aziz, "Qawaa'id Al-Ahkaam fee Mashaalih Al-Anaam". Investigated and commented by: (Saad, 1991) Taha Abdul Raouf (Cairo: Library of Al Azhar colleges).
- Ibn Qayyim al-Jawziyya, Muhammad ibn Abi Bakr, "Ighaathat Al-Lahfaan min Mashaayid Ash-Shaitaan". Investigated by (Ali, 1422 e) Beshir Muhammad (2,Damascus: Library of Dar Al-Bayan,).
- Ibn Qayyim al-Jawziyya, Muhammad ibn Abi Bakr, "I'laam al-Muwaqi'een an Rabb al'aalmeen". Investigated byL: (Ibrahim, 1991), Muhammad Abdel Salam (1, Beirut: Dar al-Kuttab al-Alami,).
- Ibn Kathir Isma'il ibn 'Umar, "Tafseer Al-Qur'an Al-Azeem". Investigated by: (Salama, 1999), Sami bin Muhammad (I2,Riyadh: House of good publication and distribution).
- (Ibn Manzoor, 1414) Muhammad ibn Makram, "Lisaan al-Arab", I, Beirut: Dar Sader.
- Ibn Najim, Ibrahim bin Muhammad, "Al-Asbaah wa An-Nazaair". Verification

- and comments by: (Omairat, 1999), Sheikh Zakaria, 01, Beirut: Dar al-Kuttab al-Alami,.
- Ibn Najim, Zayd al-Din ibn Ibrahim, "Albahr Ar-Raaq Sharsh Kanz Ad-Daqaaiq". (2, Cairo, Islamic Book House).
- (Abu Zeid, 1417 e), Bakr bin Abdullah, "Al-Madkhal Al-Muffasal li madhhab Al-Imaam Ahmad" (I 1, Jeddah: Dar al-'Amirah - Publications of the Islamic Jurisprudence Complex,).
- Abu Ya'laa, Muhammad ibn al-Husayn ibn Muhammad, "Al-Ahkaam As-Sultaaniyah". Corrections and comments by: Muhammad Hamid Al-Faki, (I 2, Beirut: Dar al-Kuttab al-Alami, 2000).
- Ahmad, Omar, "Mu'jam Al-Lughat Al-Arabiyah Al-Mu'aasarah" (I, Beirut: World of Books, 2008).
- Ba'ali, Muhammad ibn Abi al-Fath, "Almutli' alaa Alfaz al-Mugnie" along with the dictionary of the jurisprudence of the Hanbali of Muhammad Bashir al-Adlabi, (I 1, Beirut: House of the Islamic Office, 1410 e).
- Al-Baghdadi, Abdul-Qahir Ibn Tahir "Usoul Ad-Deen" (I, Istanbul: School of theology, 1346 e).
- Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa, "Sunan At-Tirmidhi". Investigated by: Muhammad Fouad Abdel Baki (I 2, Egypt: Mustafa Al-Babi Halabi's Library and printing company, 1975).
- Juwaini, Abd al-Malik ibn Abd-Allaah, "Ghiyath Al-Umam fi At-Tiyaat Al-Zulam" Investigated by: Abdul-Azim al-Deeb (Library of the Imam of the Two Holy Mosques).
- Al-Haj, Muhammad bin Amir, "At-Taqrer wa At-Tahbeer" (I, Beirut: The Scientific Book House, 1983).
- Ash-Shatibi, Ibrahim al-Lakhami, "Al-Muwafaqaat fi Usool Al-Ahkaam", Investigated by: Abu Obeida Mashhoor bin Hassan al-Salman (I, Ibn Affan, 1417).
- Al-Attar, ق Al-Hasan ibn Muhammad ibn Mahmoud, " Haashiyat Al-Attarr " (Scientific Book House, without edition nor date).
- Al-'Ayni, Badr al-Din Abu Muhammad Mahmud bin Ahmad, "Umdat Al Qaari Sharh Saheeh al-Bukhari" (Beirut: Muhammad Amin Damaj, no date).
- Al-Ghazali, Abu Hamed Muhammad bin Muhammad, "Al Mustasfaa ". Investigated by: Muhammad Abdel Salam Abdel Shafi, (I 1, Beirut: House of Scientific Books, 1993).
- Al-Ghazali, Muhammad ibn Muhammad, "Al-Iqtisaad Fi Al-I'tiqaad" (I, Beirut: World Book House, 1403 AH).
- Al-Kafawi, Ayoub ibn Musa Abu al-Bukhari, "Al-Kulliyat". Investigated by: Adnan Darwish - Muhammad Al Masri, (Beirut: Al-Resala Foundation, no date).
- Al-Mwdoudi, Abu Al-Aal, "Nazariyat Al-Islaam wa Hadyuhu fee As-Siyaasat wa Al-Qaanoun wa Ad-dustourr. " (Jeddah: Saudi House for Publishing and Distribution, 1405 AH).
- An-Nawawi, Yahya bin Sharaf, "Rawdat At-Taalibeen". Investigated by: Adel Ahmed Abdul Mugeem, and Ali Muhammad Moawad (Beirut: House of Scientific Books, non date).
- Al-Amidi, Saif Ad-Din Ali, "A-Ihkaam fee Usoul Ad-Deen", Investigated by: Abdul Razzaq Afifi (Beirut: The Islamic Office, no date).

- Anne Dozy, Reinhart Peter, "Supplementing the Arabic Dictionaries". Translated to Arabic and commented on by : Muhammad Salim Al-Nu'imi, Jamal Al-Khayyat (I, Iraq: Ministry of Culture and Information, 1979).
- Bukhari, Abdul Aziz bin Ahmed, "Kashf Al-Asraarr Sharh Usoul Al-Bazdawi" (House of the Islamic book, without edition no or date).
- Al-Bukhaari, Muhammad ibn Ismail, "Al Jamie Al-Musnad As-Sahih Al-Mukhtasarr minn Umour An-nabi salallahu alaihi wa sallam wa Sunanihi wa Ayyamih. " Investigated by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, (i 1. Dar Touk Al-Najat (pictured from the sultania by adding numbering Muhammad Fouad Abdel Baqi 1422 e,).
- Al-Bagha, d. Mustafa Deeb, "Atharr Al-Adilat Al-Mukhtalaf Feeha". (I 3, Damascus: Dar Al-Qalam, 1420 e).
- Al-Bahouti, Mansour Bin Younis, "Kashf Al Qinaa' An Matn Al-Ginaa" (Beirut: Scientific Book House, undated).
- Al-Bouti d. Muhammad Sa'eed, "Dawaabit Al-Maslaha. " (I4, Beirut: Moasast Al risalah, 1402 e).
- Al-Bouti, Muhammad Saeed, "Al-Islaam Malaaz Kulli Mujtama'aat Al-Insaaniyah" T1, Beirut, Dar Alfikr 1984).
- Tafataazani, Mas'ud ibn Umar, "Sharh Al-Maqaasid". Presented and commented by Ibrahim Shams al-Din, (I 1, Beirut: House of Scientific Books, 1422 e).
- At-Tahaanawi, Muhammad Ali Al-Farouqi, "Kashaaf Istilaahaat Al-funoon wa Al-Uloum". Investigated by: Lotfi Abdel Badea, (Egypt: Egyptian General Book Organization, 1972).
- Al-Jurjaani, Ali bin Muhammad, "At-Ta'reefaat". Investigated by: Ibrahim Ibrahim al-Abiari's, (I 2, Beirut: Dar Al-Kitab al-Arabi, 1992).
- Al-Jawhari, Isma'il Bin Hammad, "As-Sihaah Taaj Al-Lugah wa Sihah Al-Arabiya". Ahmed Abdul Ghafoor Attar's Investigated by, (4, Beirut: Dar al-Ilm Al malayeen, 1987).
- Hussain Muhammad bin Ali bin, "Tahdheed Al-Furuuq wa Al-Qawaaid As-Sanniyat fee Asraar Al-Fiqhiyah", (printed with the lights of Barouk in the atmosphere of differences, for the Qarafi, without date).
- Khalaf, Abdul Wahab, "Mashadirr At-Tashri' Al-Islami fee maa laa Nassah feehi. " (I 5, Kuwait: Dar Al-Qalam, 1402 e).
- D. Al-Zuhaili, Muhammad, "Maqaasid As-Shariah Asaas Huqouq Al-Insaan", research published in the Kitab Al Ummah - issued by the Ministry of Awqaf Qatar 1423 e).
- Dr. . Ahmad bin Abdul Aziz al-Halibi, "Al-Masouliyat Al-Khuluqiyat wal Jazaa Alaihaa. " (1, Riyadh: Al-Rashed Library, 1994).
- Ad-Derini, D. Fathi, "Al-Manaahij Al-Usouliyat fil ijtihaad be Ar-Rai fee At-Tashree' Al-islami". (I3, Beirut: Al-Resala Foundation, 2013).
- Ad-Derini, D. Fathi, "Al-Haqq wa Madaa Sultaan Ad-dawalat fee Taqyeedih" (I 2, Beirut: Al-Resalah Foundation, 1397 AH).
- Darini, Fathi, "Khasaais At-Tashree' Al-islami fee As-Siyaasat wa Al-Hukm " (Beirut: Lebanon, 1987).
- Ar-Razi, Zayn Ad-Din Muhammad ibn Abi Bakr, "Mukhtaar As-Sihaah". Investigated by: Yusuf Sheikh Muhammad, (I 5, Beirut: Modern Library - Model House, 1999).
- Ridaa, Muhammad Rashid, "tafseer Al-Manaar" (Egypt: Egyptian General Book

- Organization, 1990).
- Al-Zuhaili, Prof. Wahba bin Mustafa, "Principles of Islamic Jurisprudence" (I 1, Damascus: Dar al-Fikr, 1406 e).
- Az-Zuhaili, Prof. Wahba bin Mustafa, "Al-Fiqh Al-Islaami wa Adillatuh", (I 4, Damascus: Dar al-Fikr).
- Zarqaa, Prof. Mustafa Ahmad, " Al-Fiqh Al-Islaami fee Thawbihi Al-Jadeed". (Damascus: 1961).
- Az-Zarkashi, Badr al-Din Muhammad bin Abdullah, "Al-bahr Al-Muheet" (I, Dar al-Kutbi, 1994).
- Az-Zarkashi, Badr Ad-Din Muhammad ibn Abd Allah, "Al-Manthourr fee Al-Qawaa'id Al-Fiqhiya" (I, Kuwait: Ministry of Awqaf, 1985).
- Az-Zarkashi, Badr Ad-Din Muhammad, "Tashneef Al-Masaami' be Jam'i Al-Jawaami' " Investigated by: Dr. Sayed Abdel Aziz, D. Abdullah Rabie, (1, Qortoba Library for Scientific Research and Heritage Revival, Distribution of the Library of Makkah, 1998).
- Az-Zamakhshari, Mahmoud ibn Umar, "Asaas al-Balaagha" (Beirut: Dar al-Fikr, 1415 e).
- Salim, Attiyah bin Muhammad, "Mahaasin As-Shari'ah wa Masaawi Al-Qawaaneen Al-Wad'yah. " (I 1, Medina: Islamic University in Medina, 1393 e).
- As-Subki, Ali bin Abdul-Kafi, "Al-Ibhaaj Fi Sharh Al-Minhaaj. " (Beirut: House of Scientific Books.
- Al-Sijistani, Sulayman ibn al-Ash'ath, "Sunan Abu Daoud" (Beirut: Modern Library, no date).
- As-Suyuti, Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, "Al-Asbaah wa An-Nazaair" (I, Beirut: The Scientific Book House, 1990).
- As-Shatiby, Ibrahim, "Al-I'tisaam" (without data).
- Shahristani, Abdul Karim, "Nihaayat Al-Iqdaam fee Ilm Al-Kalaam" (without indicating the date of publication and place of publication).
- Al-Sawy, Ahmed bin Muhammad, "Bulghat As-Saalik li Taqreeb Al-Masaalik. " (Dar Al Ma'arif, without a edition and without a date).
- Trabelsi, Alaa al-Din, Ali bin Khalil, "Mu'een Al-Hukaam fima yataradad baina Al-khasmein min al ahkaam. " (Beirut: Dar al-Fikr, without a date).
- At-Toufi, Sulaiman bin Abdul Qawi, "Sharh Mukhtasr ar-Rawda". Investigated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, (1, Beirut: Al-Resala Foundation, 1987).
- Abdul Tawab, Dr. Ramadan Abdul-Wadood, "At-Ta'leel be Al-Maslaha enda Al-Usouliyeen. " (Published by Dar al-Huda for printing, 1407 e).
- Atwa, Abdul-Aal, "Al-Madkhal ilaa As-Siyaasat As-Sha'iyah". (Riyadh: Department of Culture and Publishing, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1414 e).
- Omar, Ahmad Mukhtarr Abdul Hamid, "Mu'jam Al-Lugha Al-Arabiyah Al-Mu'asrah". (I 1, Beirut: World of Books, 2008),.
- Amru, Dr. Abdul Fattah, "As-Siyaasat Ash-Shar'yat fee Al-Ahwaal Ash-Shaksiyah" (I 1, Jordan: Dar Al-Nafas 1418 e).
- Awdah, Abdulqadir, "At-Tashree' Al-Janaaee Muqaaranan bil Qanoun Al-Wad'i. " (Beirut: The Arab Writer's House, undated)
- Al-Farahidi, Al-Khalil Bin Ahmed Bin Amr, "Kitaab Al Ain". Investigated by:

- Mahdi al-Makhzoumi, D. Ibrahim al-Samarrai, (published by: Al-Hilal House and Library, without any other data).
- Fayrouzabaadi, Majd Ad-Din Abu Tahir Muhammad, "Al-Qaamous Al-Muheet". Investigated by: Heritage Verification Office at Al-Resala Foundation (I8, Beirut: Al-Resala Printing, Publishing and Distribution, 1426H).
- Al-Fayoumi, Ahmed bin Muhammad, "Al Misbaah Al-Muneer". It was taken care of by Professor Yusuf Al-Sheikh Muhammad (I2, Beirut: Modern Library, 1418 e).
- Al-Qarafi, Shihabuddin Ahmad bin Idris, "Al-Furouq - Anwaar Al Barouq fi Anwa Al-Furouq". (Beirut: World of Books, Without a History).
- Al-Qarafi, Shahabuddin Ahmed bin Idris, "Explanation of the revision of chapters. " Taha Abdel Raouf Saad, (1, United Technical Printing Company, 1973).
- Al-Qazwini, Ahmad bin Faris bin Zakaria, "Mu'jam Maqaayees Al-Lugha". Investigated by Abdel Salam Muhammad Haroun (Beirut: Dar al-Fikr, 1979).
- Al-Qattan, Manna bin Khalil, "Taariikh At-Tashree' Al-Islaami". (I 5, Wahba Library, I: 5, 2001).
- Qal'aji, Muhammad Rawas Qalaji, Quneibi, Hamid Sadiq, "Mu'jam Lughat Al-Fuqaha '(I 2, Dar Al-Nafais for Printing, Publishing and Distribution, 1988).
- Al-Qal'i, Muhammad ibn Ali, "Tahzeeb Ar-Riyaasat wa Tarteeb As-Siyaasah", by Ibrahim Youssef Mustafa Ajou, (1, Jordan: Al-Manar Library, no date).
- Al-Azadi, Hamad bin Hassan bin Duraid, "Jamhrat Al lugha". Investigated by: Munir Baalbaki, (I 1, Beirut: Dar al-Ilm Ilmaleen, 1987).
- Al-Mawardi, Ali bin Muhammad, "Al Ahkam As-Sultania wa Al-Wilayaat Ad-Deenia" (Cairo: Dar al-Hadith).
- Al-Mawarrdi, Ali bin Muhammad, "Al-Haawi al-Kabir". Investigated by: Sheikh Ali Muhammad Muawad, Sheikh Adel Ahmed Abdul Muqawad, (1, Beirut: Dar al-Kuttab al-Alami, 1999).
- Al-Mawardi, Ali bin Muhammad, "Tasheel An-nazarr wa Ta'jeel Az-zafarr fee Akhlaaq Al-Malik. " Investigated by: Mohi Hilal Al-Sarhan and Hasan Al-Sahati (Beirut: Dar Al-Nahda Al-Arabiya, no date).
- Arabic Language Complex, "Al-Mu'jam Al-Waseet". Investigated by: Ibrahim Mustafa, et al. (Turkey, Istanbul: Islamic Library, undated).
- Al-Mardawi, Ali bin Sulaiman, "At-Tahbeer Sharh At-Tahreer fi Ussoul Al-Fiqh". Investigated by: D. Abdul Rahman Al-Jabreen, d. Awad Al-Qarni, d. Ahmed Al-Sarah, (1, Riyadh: Al-Rashed Library 2000).
- Al-Maqdisi, Muhammad ibn Mufleh, "Al-Froogh". (I, Beirut: Al-Resala Foundation, 2003).
- Al-Manawi, Abdul Raouf bin Taj Al-Arefin, "At-Tawfeeq alaa Muhimmaat At-Ta'areef" (I 1, Cairo: World of Books, 1990).
- Al-Manawi, Abdul Raouf bin Taj Al-Arifin, "Fayd al-Qadeer Sharh Al-Jami' As-Sagheer". (I 1, Egypt: commercial Library, 1356 e).
- Musa, Dr. Musa Abdul Aziz, "Al-Madkhal li Diraasat Al-Fiqh Al-Islaami". (1985 edition).
- An-Nu'mani, Sirajuddin 'Umar ibn Ali, "Al-Lubaab fi Uloum Al-Kitab". Investigated by: Sheikh Adel Ahmed Abdul-Muqem and Sheikh Ali Muhammad Moawad, (I 1, Beirut: Dar al-Kuttab al-Alami, 1998).

مبادئ السياسة الشرعية وأثرها في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، د. حمود محمد الغشيمي

An-Namla, Prof. Abdul Karim Bin Ali, "Al Jami' li Masaail Usoul Al-fiqh wa tatbiqatuha ala al mazhab Ar- Rajih. " (1, Riyadh: Al-Rashed Library 1420 e).

An-Naisaburi, Muslim bin al-Hajjaj, "Sahih Muslim". Investigated by: Muhammad Fouad Abdel Baki, (Beirut: Dar ihya alturath, no date,).

Al-Harawi Muhammad bun ahmad “ Tahzeeb Al-Lugha” Investigated by: Muhammad Awad Mureb(E 1, Beurit: Dar Ehya Al turath 2003).

The contents of the issue

No.	The research	The page
1)	The Illusion in performance formats ,and its Impact on the ruling regarding the Hadiths and their Narrators Dr. Abdurrahmann bin Abdillah Husain Al-Hazimi Emreer	9
2)	The Conflicting Hadeeths which are mentioned in specifying the middle prayer. –A Compilation and investigation study Dr. Ahmad bin Abdul Aziz bin Muqrin Al-Qusayyir	43
3)	Sahih Muslim Narrations Dr. A'dil bun Muhammad As-Subai'i	119
4)	Jurisprudence of the Reality of the Da'wah and Its Impact on Reforming the mind in light of Surah Muhammad. A Fundamental Study Dr. Mahmoud Ali Outhman Outhman.	187
5)	Advocacy of Women in the Two Holy Mosques. A field study on the management of women guides at the Prophet's Masjid Dr. Lulua Sulaiman Al-Ghannam	265
6)	The principles of the Shari'a policy and its impact on the basic system of the governance In the Kingdom of Saudi Arabia Dr. Hamoud bun Muhammad Ghalib Al-Ghushaimi	325

Publication Rules at the Journal ^(*)

- The research should be new and must have not been published before.
- It should be genuine, innovative and informative.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- It should include the following:
 - Title page in Arabic.
 - Title page in English.
 - An abstract in Arabic.
 - An abstract in English.
 - Introduction.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Transliteration of Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- If the research is published in paper form (hardcopy), the researcher will be given one free copy of the journal's issue in which his work was published and (10) copies excerpted from his research paper.
- In case the research is approved for publication, the journal assumes all of its copyrights and reserves the right to republish it in a hard or soft copy, and it also have the right to include it in a local and global databases with or without compensation, and without having to obtain the researcher's permission.
- The researcher shall not republish his research which has been accepted for publication in the journal in any other publishing channel without a prior written permission from the editor-in-chief.
- The style of documentation adopted in the journal is Chicago style.

(*) These general rules are explained in detail in the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Dr. Amin bun A'ish Al-Muzaini

(editor)

Associate Professor of Islamic University

Dr. Abdullah bun Julaidan Az-Zufairi

An Associate professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Hafiz bun Muhammad Al-Hakami

A professor of Hadith Sciences at Islamic University

Prof. Dr. Muhammad Sa'd bun Ahmad Al-Youbi

A professor of Fundamentals of Fiqh at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bun Muhammad Ar-Rufaa'i

A professor of Fiqh at Islamic University

Prof. Dr. Abdu Raheem bin Abdillah As-Shinqiti

A professor of Quranic recitations at Islamic University

Prof. Dr. Ali bun Sulaiman Al-Ubaid

A former professor of Quranic science and its interpretation at Imam Muhammad bin Saud's University

Prof. Dr. Mubarak Muhammad Ahmad Rahmat

A professor of Quranic studies at Ummu Darrman Islamic University

Prof. Dr. Muhammad bun Khalid Abdil Azeez Mansour

A professor of Fiqh and its fundamentals at Jordanian and Kuwait University

Editorial Secretary : **Khalid bun Sa'd Al-Ghamidi**

Publishing department: **Omar bun Hasan al-abdali**

The consulting board

Prof.dr. Sa'd bun Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

His highness Prince Dr. Sa'oud bun Salman bin Muhammad A'la Sa'oud

Associate professor of Aqidah at King Sa'oud University

Prof.dr. A'yaad bun Naami As-Salami

The editor -in- chief of Islamic research's Journal

Prof.dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu

A professor of higher education in Morocco

Prof.dr. Musa'id bun Suleiman At-Tayyarr

Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. dr. Ghanim Qadouri Al-hamad

Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. dr. Mubarak bun Yusuf Al-Hajiri

former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furajj

A professor of higher education at Al-Hassan the second's University

Prof. dr. Falih Muhammad As-Shageer

A professor of Hadith at Imam bun Saud's University

Prof. dr. Hamad bun Abdil Muhsin At-Tuwajjiri

A professor of Aqeedah at Imam Muhammad bun Saud's University

Prof. dr. Yusuff bun Muhammad As-Sa'eed

A professor of Aqeedah at Imam Muhammad bun Saud's University

Prof. dr. Abdul Azeez bin Abdurrahman Ar-Rabee'a

Professor of compared Fuqh at the higher school for Judiciary

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No. 8736/1439 and the date of
17/09/1439 AH

International serial number of periodicals (ISSN) 7898-1658

Online version

Filed at the King Fahd National Library No. 8738/1439 and
the date of 17/09/1439 AH

International Serial Number of Periodicals (ISSN) 7901-1658

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor – in – Chief of the
Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the
researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Vol : 185 Part 2

Issue : 51

Year : 2018